(الجزالاقل)
من فتح البارى بشرح صحيح الامام أبي
عبدالله محد بن اسمعيل المتحارى لشيخ الاسلام
قاضى القضاة الحافظ أبى الفضل شهاب الدين أحد بن
على بن محمد بن محرالعسقلاني
الشافعي نزيل القاهرة المحروسة
نفع المنافعي نزيل القاهرة المحروسة
نفع المحمد

(وبهامشهمتن الجامع الصييم للامام البخارى)

\*(الطبعة الاولى)\* (بالمطبعة الكبرى الميرية بيولاق مصر المحية) (سنة ١٣٠٠ هجريه) 449

*(فهرسة الجزُّ الاتول من فتح الماري) *				
,	صر. فه	4.5	وجور	
باب كنران العشيرو كفردون كنمر	_ <b>∨</b> ∧	كيف كانبد الوحى الى رسول الله صلى	0	
باب المعاصى من أمر الجاعلة الخ	٧٩	الله عليه وسلم	**************************************	
بإبوان طائنتان من المؤمنين اقتتلوا	۸۱	* ( المائية المائية ) *	2.1	
فأصلوا يتهماك	i e e	باب قول النبي صلى الله عليمه وسملم بني	٤٣	
واب طاردون طلم	۸۱	الاسلام على خمس	' 9	
باب علامات المنافق	۸۴	ياب أمور الايمان	â	
بأب قيام لدنة القدرمن الاعيان	Λo	باب المسلم من سلم المسلمون من لسائه ويده		
بإب الجهاد من الايمان	Λc	بإبأى الاسلام أفضل		
بابتطوع قبام رمضان من الاعمان	۲,۸	باب اطعام الطعام سن الاسلام		
باب صوم رمضان احتسابامن الايسان	<b>7.</b> 7	بابه من الايمان ان يحب لاخيه ما يعب	or	
باب الدين يسمر وقول النبي صدلي الله	<b>7.</b> 7	النائد المساهدة المسا		
عليه وسلم أحب الدين الى الله الحنيفية	:	باب حب الرسول صلى الله عليه وسلم من	CŁ	
المريم المراجع	;	الإيان		
بإبالملاتس الايان وقول الله تعالى	ላጸ	بابحلاوةالايمان		
وما كانا لله ليضيع ليا تكم الخ	:	بابعلامة الاعان-ب الانسار	૦૧	
باب حسن المالام المرا	લ •	وڏوينه	7.	
باب آحب الدين الى الله أدومه	95		- 1	
المبارة الايكان والأسائه الخ		باب قول النبي على الله عليسه ورسسلم أنا	77	
الماب الزكاة من الاسلام	9.8	أعلكم بإنقه وات المعرفسة فعسل القلب	- 1 - 1	
إبالهاع المنائرين الأعال	1	<u></u>	:	
بأب خوف المؤمن من أن يعبط عمداد	1 . 1	بآب من كره ان يعود في الكفر كل يكره ان	1	
وهو لايشعن		يلمق في النارمن الإيان		
باب سؤال جبريل الذي صلى الله عليه	1.0	باب تفاضل أعل الايمان في الاعمال	1 '	
وسلمعن الاعبان والاسلام والاحبأن		باب الحياس الايمان		
وعلم الساعة ويان التي صلى اللمعلمة		باب فان تابر او أقاموا الصلاة و آق الركة		
وسلمله الم		عاواسيلهم		
		باب من قال ان الايمان هو العمل		
باب فضل من استبرأ أدينه	117	باب اذالم يكن الاسلام على الحقيقية	√ ε	
باب أدا الله س من الاعمان	15.	وكانعلى الاستسلام والخوف من النتل	1	
بإب ما مامان الاعمال بالنية والحسمة	071	선 선		
ولکل امری مانوی		باب السلام أن الاسلام	٧٦	
		Contract and the programmer and the contract of the contract o		

	صحيته		صينة
داب متى يصم سماع الصغير	107	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين	177
واب الخروج في طلب العلم	101	النصحة تلدالخ	
واب فضل من علم وعلم	١٦.	النصيحة للدالخ ** (كتاب العلم) **	17.
بابرفع العاوظهو رالجهل	175	باب فضـل العالم وقول الله تعمالي يرفع	18.
باب فشل العلم	178	الذينآمنواالخ	
باب الفتيا وهو واقت عملي الدابة	371	باب من سئل علما وهو مشتغل في	171
وغيرها		حديثه فاتم الحديث ثم أجاب السائل	
باب من أجاب القتيا باشارة السد	371	باب من رفع صوته بالعلم	177
		بابقول المحدث حدثناوأ خبرنا الخ	
بابتحريص النبي صلى الله عليه وسلم	177		
وفسد عبسدالقيس علىأن يحفظوا		ليمتبرماعندهم من العلم	
الانيان والعلو يحبروابهمن وراهم		باب ماجا في العدلم وقول الله تعالى وقل	
باب الرحلة في المسئلة الدارلة			
		باب القراءة والعرض على الحدث	
باب الغضب في الموعظمة والتعليم اذا		•	
رأىمايكره		بالعار الى البلدان	
باب من برك على ركبتيه عند الامام			
K -		ومنرأى فرجة فى الحُلْمَة فَاللَّهُ فَاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ	
واب من أعاد الحديث ثلاثاليفهم عنه	179		
		رب مبلغ آو عی من سامع	1
,		إب العلم قبل القول والعمل وقول الله."	
4.		نعالى فاعلم أنه لااله الاالته الخ	
		اب ماكان النبي صلى الله علمه و والم	
1		يخاولهم بالموعنفة والعلم كالاسفروا	
إب هل يجعل للنساء يوما على حددة في		• ,	
العل		اب من بردانته به خیرا منقهه	
باب من مع شيافر اجعه حتى يعرفه	FYI	إب الفيام في العلم	
باب لساغ العز الشاهد الغائب	TVI	أب الاغتراط في العلم والحكمة	101
باب اغمن كذب على الذي صلى الله	WA	باب مدانر فی دفات موسی فی انهور. دارد دارد دارد دارد	107
علمه وسلم		الى الحضرعايه ما السلام الخ	
		باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علم الآثا	
باب العلم و العظة بالليل	VAV.	علمالكاب	į

	أصيفة	•	فعيمة
بابوضع الماءعنداللاء	317	ماب السهرفي العلم ماب حفظ العا	١٨٨
باب لاتستقبل القبلة بول ولاغائط	710	باب حفظ العلم	19.
الخ		والمات العلاء	198
ماب من تبر زعلى لبذين	117	ناب مايستمب للعالم اذاستلأى	192
باب مروح النساء الى البراز	717	الناس أعلم سيكل العلم الى الله	
باب التبرز في السوت	719	بابمن سال وهوقائم عالماجالسا	197
البالاستحاء الماء	P17	بأبالسؤال والفتياعندرمي الجار	197
باب من حل معه الماءلطهوره	٠7٦	باب قول الله تعالى وما أو نيتم من العلم	191
باب حل العنزة مع الماء في الاستنجاء	177	IKILK	a box service
باب النهدى عن الاستخداء بالمين	177	بإب من ترك بعض الاختيار مخافة ان	191
راب لاعسالذكره بمينه اذابال	7 7 7	يتصرفهم بعض الناس عندف تنعوا	
باب الاستنجاء الحجارة	777	فيأشدمنه	
بابلايستني بروث	575	باب منخص بالعملم قوما دون قوم	199
باب الوصو اس قعرة	777	كراهية ان لايسهموا	
باب الوضوعم تين مرتين	777	باب الحياء في العلم	7.7
اب الوضو عثلاثا أثلاثا	777		; }
بابالاستشارفي الوضوء	٨٦٦	باب ذكر العلم والنسافي المحد	7.7
باب الاستجمار وترا	P77	باب من أجاب السائل با كثر عماماله	7.4
باب غسل الرجلين	177	* (كُلْب الوضوع)*	ا ٤٠٠
راب المنمنة في الوضوء	777	بابماجا ف ولالله تعالى اذا قم الى	7 - 2
بابغدل الاعقاب	777	الصلاة فأغسلوا وجوهكم وأيديكم	1
باب غسل الرجلين في التعليز الخ	777	الىالمرافق الاتهة	,
باب المتين في الوضو والغسل	700	بابالاتمال صلام بغيرطهور	7-7
باب التماس الوضوء اذاحات الملاة	777	ماب نسل الوضوء والغراله علون من	- 1
باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان	777	آثارالوضوع	
باب اذاشرب المكلب في انا أحدكم	7 <b>7</b> 9	بابالا يتوضأمن الشدحي يستيقن	
فليغسلهسيعا		, ,	. 1
بابسن لم يرالوضو الامن المخرجين الخ		باباساغالوضو	· ·
***		بابغسل الوجه بالسدين من غرفة	[]
بابقراءة القرآن بعد الحدث وغيره		واحدة	i
T		باب التسمية على كل حال وعند الوفاع	
باب مسے الرأس كله	107	باب ما يقول عندا خلاء	717
		and described the same and the	


·	صحدثة		العمقة
باب البول قائما وقاعدا	7.4.7	بابغسل الرجاين الى الكعبين	100
بابالبول عندصاحبه والتستر	717	باب ستعمال فضل رضوء الناس	507
باخائط		راب.	707
		إبسن مضمض واستنشق من غرفة	1
بابغسل الدم	٥٨٦	واحدة	
باب غسل المني وفركه وغسل مايصيب	<b>7</b>	راب مسع الراس مرة	107
من المرأة .		باب رضو الرجل ع امرأته وفضل	
باب اذاغه ل الجنابة أوغيرها فالهذهب			
		راب مب الذي صلى الله عليه وسلم	
باب أبوال الابسل والدواب والغمم	7.4.7	وضوأه على المغمى عليه	
		باب الغسل والوخوء فى انخضب	- <b>771</b> 
باب مايقع من المعاسات في السمن		رب القدح والخشب والحارة راب الوضوع من التور راب الوضوع الماد	:
والما		باب الوصوء من المور	777
باب المول في الماء الدائم		راب الوضوع المد	777
باب ادا ألق على ظهر المصلى قدرأو		باب المسمعلى الخفين	;
		باباذاأدخل رجلمه وهماطاهرتان	
· ·		اب من لم يتسوضا من لحسم الشياد المارية :	
(صوابه ۲۰۰۷)		والسويق السيمة نمينا المتباكسة	
		اب من مضمض من السويق و لم يتوط ا باب هل يمضمض من اللهان	
•	•	ب الوضوء من النوم ومن لميرمن باب الوضوء من النوم ومن لميرمن	
		المنعسة والنعستين أوالخنقة وضوأ	
باب فضل من مات على الوضو			
*(كَابِ الْعُسْل)*		* -	
ر . باب الوضو قبل الغسل		باب ماجا في غسل المول	
دابغسل الرجل مع امرأته			7 Y A
		أب نرك الذي صلى الله عليه وسلم	
		والناس لاعراب حتى فرغ من بوله في	
باب الغسل مرة واحدة			
باب من بدأ بالحلاب أوالطيب عند	r 1 v	إب صب الماء على البول في المدعد	5 V X
الغسل		بالماء في البول	179
باب المنهضة والاستنشاق في الجنابة	719	راب برل العبيان	7 A •

ب-سيراليد بالتراب لتكون أنق صلى الله عليه وسام هذا شئ كتبه الله هذا شئ كتبه الله عليه وسام هذا شئ كتبه الله من المات المات على المات الما ٣٤٢ نابغسل الحائض رأس زوجها ۴۲۲ مات تشريق الغسل والوضوء ٣٢٢ باب من أفرغ بمينسه على شماله في وترحمله ٣٤٢ بابقراءة الرجل في جرام أنه وهي ٣٢٣ باب اذا جامع ثم عادومن دارعلي نسائه ٣٤٣ ماب من جمي النفاس حسفا في غسل واحد ٣٠٢٥ نابغسل المذى والوضوء نمه ٢٤٤ نأب مناشرة الحائض ٣٢٧ باب من تطبب ثم اغتسال ويق أثر ٣٤٥ بأب ترك الحائض الصوم ٣٤٧ ماب تقضى الحائض المناسل كالهاالا ٣٢٧ مات تخدل الشعراخ الطواف المدت ٣٢٨ باب من روضا في الحنامة معسل سائر ٣٤٨ باب الاستصاضة ٣٤٩ مابغسلدم المحيض ٢٢٨ باراذاذكر في المحداله جنب الح ٢٤٩ باب اعتكاف المستماضة ٣٢٩ باب تنض المدين من الغسل عن ٣٥١ باب عل تصلى الرأة في توب حاضت فيه ٣٥١ ماب الطب للمرأة عند عسلهامن ٣٢٩ باب من بدأ يشق رأسه الاين في الغسل ٣٢٠ باب من اغتسل عرا الوحده في خلوة ٢٥٢ باب دلك المرأة نفسها اذ تطهرت من المحمسالخ ٣٣١ مآب التسترفي الغسل عندالناس ٢٥١ ماب غسل ألحمض ٣٣١ ماب اذا احتلت المرأة الم ما المتشاط المرأة عند عسلها من ٣٣٣ بابءرق الجنب وأن المسلم لاينصس ٣٣٤ باب الجنب يخرج ويمثى في السوق ٢٥٥ باب نقض المرأة شعرها عند غدل ٣٣٥ بابكنونة الجنب في البيت اذا قوضاً ٢٥٥ ماب مخلقة وغير مخلقة ٣٣٥ ناب الجنب يتوضأ ثم ينام ٢٥٦ ناب كسف تهل الحائض بالحج والعدرة ٣٣٧ ماب اذاالتق الحتانان ٣٥٦ باب اقدال المحمض وادراره ٣٣٨ باب غسل مايصيب من رطوية فرح ١٥٥ بأب لانقضى الخائض الملاة ٣٥٨ بأب النوم مع الحائض وهي في ماجها ٣٤١ (كتابالحمض) ٣٥٨ مال من القلائدات الحمض سوى ثماب ٣٤١ بابكنف كانباء الحاض وقول الذي الطهر

	صحينية		صدنة
بابكراهة التعرى فى الصلاة	٤	بابشهودالحائض العيدينالخ	<b>70</b> A
باب الصلاة في القميش والسراويل	٤ • ١	بأب اداحاصت في شهر اللاث حيض	409
الخ		ومايصدق انساء في الحيض الح	}
باب مايسترمن العورة	۲ • ٤	ناب السنفرة والكدرة في غيراً يام	157
باب الصلاة بغير رداء	۴۰۳	الحيض .	
بابمايذ كرفى النغذ	٤ • ٣	باب عرق الاستحاضة	771
بأب في كم تصلى المرأة من الثياب	٤ - ٦	باب المرأة تحيض بعد الافاضة	۲۲۲
باب اذ اصلى ف توبله اعلام ونظر الى	٤٠٦	بأب اذارأت المستحاضة الطهر	777
late		بأب الصلاة على النفسا وسنتها	777
بابان صلى في توب مصلب أو تصاوير	٤•٧	باب باب *(كَاْبِ السَّمِم)*	<b>٣</b> ٦٤
هل تفدد صلاته وماينهـ ي من ذلك		*(كَتْبِ النَّمِمِ)*	770
باب من صلی فی فروج حریر شم نزعه	٤ • ٨	باب اذالم يجدما ولاترابا	777
بابالصلاة فىالنوبالاحر	٤٠٨	باب التمهم في الحضر اذا لم يجد الماء	۳۷۳
باب الصلاة في السطوح والمنبر	ક • ૧	وخاف فوت الصلاة	
والخشب		باب المتيم هر ينفخ فيهما	770
باباذا أصاب ثوب المصلى امرأته اذا	٤١.	باب التمم للوجه والكنين	<b>5</b> × 3
-عد		بأب الصعد الطب وضوء المداريكفيه	777
باب الصلاة على الحصير	٤١٠	الماند	:
باب الصلاة على الخرة	٤١٣	باب اذاخاف الجنب على نفسه المرض	٥٨٦
باب الصلاة على النمراش	217	أوالموتالخ	
باب السحود على الثوب في شدة الحر	٤١٤	بابالتهم ضربة	$r_{A} \tau$
باب الصلاة في النعال	١٥	, ·	۳۸۷
بابالصلادفي الخناف	٤١٥	(كاب الصلاة)	۲۸۷
باب ادالم بتم السحبود	٤١٦	باب كيف فرضت الصلاة في الاسراء	٣٨٨
باب يبدى ضبعيه ويجافي في المحود	٤١٦	بابوجو بالصلاة في اشياب وقول	792
أبواب استقبال النبلة وماينيعهامن	٤١٦	الله تعالى خذواز ينسكم الخ	į
آدابالمساجد		بابعقدالازارعلى القنبا في الصلاة	790
باب فضل استقبال القدلة	٤١٧	بأب الصلاذفي الثوب الواحد ملتحذابه	797
باب قبلة أهل المدينة وأهل الشام	٤١٨	باباذاصلي فىالنوبالواحد فليمعل	247
والمشرق		علىعاتشيه	!
باب قوله تعمالى وانمخه ذوامن مقمام	٤١٨	باب أذا كان النوب ضيقا	1 P 7
أبراهيم مصلي	Control Logic de Seguiro - montro e	بأب الصلاة في الجبة الشامية	٤٠٠

	صحينة		عميقة
باب قول النبي صلى الله عليمه وسلم		بابالتوجه بنم والقبلة حيث كان	
جعلت لى الأرض مسحدًا وطهوراً		بابماجا في القبلة الخ	
باب وم المرأة في المسجد	110	باب حلى البراق بالبد من المسجد	• ;
بأب نوم الرجال في المرجد	227	باب حلَّ المخاط بالحصى من المديجد	٤٢٦
باب الصلاة اذاقدم من سفر	٤٤٧	باب لا يمقءن عينه في الصلاة	473
باب اذادخل المسجد فليركع ركعتبن	٤٤٧	,	473
باب الحدث في المستعد	£ £ Λ	اليسرى	1
باب بنيان المسجد	έέλ	•	í
باب النعاون في بناء المسجد	•	بابدفن النخامة فى المدحد	
باب الاستعانة بالنجار والصماع في	103	باب اذابدره البزاق فليا خذبطرف ثوبه	
أعوادالمنبر والمسجد		بابعظة الامام الناس في اعام الصلاة	٠٣٠.
راب من بنی مسجدا	107	الخ	
باب يأخدن فول النبل اذامر في	१००	į	(
		باب القسمة وتعلمق القنوفي المسجد	
بابالمرورفي المحيد	800	باب من دعى اطعام في المديد ومن	773
بابالشعرفي المسجد	१०२		1
باب أصحاب الحراب في المسعد	٤٥٧		
باب ذكرالسعوالشراء على المنسرف	£0,	باب اذادخل بيتا يصلى حيثشاء	544
المستحد		آو-يثآم ولايتحسس	
باب المقادي والملازمة في المسيد	६०१	باب المساجد في البيوت	
بأبكنس المسجد والتقاط ألخرق		باب التمن في دخول المحدوغيره	٤٣٧
والقدى والعبدان		بابهـل تنبش قبورمشركي الجاهلة	٤٣٧
باب تحريم تتجارة الخرفي المدهد	٤٦١	الخ	- H
بابالخدم للمسجد			
بابالاسيرأوالغريم يربط في المسجد	٤٦١	بابالصلاة فيمواضع الابل	
باب الاغتسال اذاأسلور بط الاسمار	٤٦٢	باب من صلى وقد امه تنورأ ونارأ وشي	٤٤ -
أيضافى المسجد		بمايعبدفأرادبه وجهالله تعالى	
باب الحمة في المسجد	٤٦٣	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	
داب ادخال المعمرفي المستعدلاءلة	٤٦٣	بابالصلاة فيمواضع الخبيف	٤٤٢
	٤٦٣	1. 11	
بأبالخوخةوالممرفي المسعد	۲٦٣	بابالصلاة في السعة	٤٤٣
أبالابواب والغلق للكعمة والمساحد		باب	٤٤٤
	The second second		

	صيفة	•	صيفة
باب	٤Ÿ٨		٤٦٥
بأب الصلاة الى الراحداد والبعير		1	٤٦٥
والشحروالرحل	•	ماب الحلق والحاوس في المسجد	٤٦٦
باب الصادة الى السرير		راب الاسالمقاء في المسجد	
باب بردالمصلى من من بين يديه	٤٨٠	أب المستعد مكون في الطريق من غير	٤٦٧
باب اثم المار بين يدى المصلى	ን አ ያ	ضروالناس	
باب استقبال الرجل الرجل وهويصلي		باب الصلاة في مسجد السوق	
		بأب تشبيك الاصابع في المسعد وغيره	
		باب المساجد التي على طرق المدينة ألخ	६२१
ماب من قال لا يقطع الصلاق شي	१४०	أبواب سترة المصلى	743
باب اداحل بارية صغيرة على عنقه		واب بترة الامام سترة من خلفه	
في الصلاة		بأبتدركم ينبغي أنيكون بين المصلي	٤٧٤.
باب اذا صلى الى فراش فيه حائض		والسترة	
ابهل يغمز الرجل امرأته عند	٤٩٠	والسترة راب الصلاة الى الحربة 	٤٧٥
المجوداكي يسجد		واب الصلاة الى العنزة	٤٧٥
باب المرأة تطرح عن المصلى شيأمن	٤٩٠	بأبالسترة بمكة وغيرها	٤٧٦
الاذي .		باب الصلاة الى الاسطوانة	٤٧٦
*(~~~)*		بأب الصلاة بين السوارى فى غيرجماعة	٤٧٧



## (كبسم الداار من الرحم)

الجدنته الذى شرح صدو رأهل الاسلام بالهدى ونكت فى قلوب أهل الطغمان فلاتعى الحكمة أبدا وأشهدأن لااله الاالله وحده لاشريك الهاأحدا فرداصمدا وأشهدأن نامحداعده ورسوله ماأكر معدد اوسيدا وأعظمه أصلاومحتدا وأطهره مضععاومولدا وأبهره صدراوموردا صلى الله علمه وعلى آله وصحمه غموث الندى ولموث العدا صلاة وسلاماداممن الموم الى أن يبعث الناس غدا \* (أمابعد) \* فقد آن الشروع فيماقصدت له منشرح الجامع الصحيع على ماوعدت به في أول المقدّمة وكنت عزمت على ان أسوق حديث الياب الفظه قب لشرحه غراً يت ذلك ممايطول به الكتاب جدا فسلكت الات فسمطريقا وسطى أرجو نفعها كافلة بمااطلعت علمه من ذلك اذلا يكلف الله نفسا الاوسعها وربماأعدت شامما تقدم فى المقدمة لمعنى يقتضيه امالبعد العهدبة أولغ مرذلك ولكن اعتمادى غالباعلى الحوالة عليها (وسميته فتح البارى بشرح المخارى) وقدرأ يت ان أبدأ الشرح باسانيدى الى الاصل بالسماع أوبالا جازة وان أسوقها على نمط مخترع فاني سمعت بعض الفضلاء يقول الاساسد انساب الكتب فأحبت ان أسوق هذه الاسانيد مساق الانساب (فأقول) وبالله التوفيق انسلت لنباروا يةالمخباري عنسه من طريق أي عبدالله محمد بن وسف بن سطر بن صالح بن بشر الفريرى وكانت وفأته فى سنة عشر ين وتُلهما أنة وكان سماعه للعقييم مرتين مرة بفر برسنة تمان وأربعين ومرة بيخارى سنة اثنتين وخسسين وماتين ومن طريق ابراهيم بن معقل بن الحباج النسنى وكان من الحفاظ وله تصانيف وكانت وفاته سنة أربع وتسعين ومائتين وكان

فاته من الحامع أوراق رواها بالاجازة عن المحاري به على ذلك أبوعلى الحماني في تقسد المهمل ومنطريق حمادىن شاكرالنسوى وأظنهمات في حدودالتسعين ولهفمه فوتأيضا ومن رواية أى طلحة منصورين محدين على ين قرينة بقاف ونون وزن يسسرة البردوي بفتح الموحدة وسكون الزاى وكانت وفاته سنة تسع وعشرين وثلثمائه وهوآخر من حدثعن البخارى بصححه كاجزم بهابنما كولأوغيره وقدعاش بعده بمن سمع من البخيارى القاضي الحسين بن اسمعيل الحاملي بغدادولكن لميكن عنده الجامع الصيم وانماسمع منه مجالس أملاها ببغدادف اخر قدمةقدمهاالبخارى وقدغلط من روى الصحيم من طريق المحاملي المذكور غلطافا حشافاما رواية الفريرى فاتصلب المناعنه من طريق الحافظ أبي على سعيد من عثمان من سعيد من السكن والحنافظ أى اسحق ابراهيم بنأحدالمستملي وأى نصرأ حسدتن محمدين أحدالآخسسكتي والفقبهأى زيدمجدن أحدالمروزى وأبىءلي مجدن عربن شبويه وأبى أحدمجد بزمجد الجرجاني وأبي مجمدعبدالله نأجدالسرخسي وأبي الهيثم محمد دن سكي الكشميهي وأبي على اسمعملن محمدينأ جدين حاجب الكشانى وهو آخر من حدث بالصحيح عن الفريري فامارواية ابنالسكن فرواهاعنه عيدالله نءمحد سأسدالجهني وأمارواية المستملي فرواها عنه الحافظ أبوذرعب دالله ينأحدالهروى وعسدالرحن نعمدالله الهمدانى وأمار والمةالاخسكتي فرواهاعنه اسمعمل ناسحق ناسمعمل الصفار الزاهد وأمار وابة أبى زيدفرواهاعنه الحافظ أبونعيم الاصبهاني والحافظ أبومحمد عبدالله بنابراهيم الاصلي والامام أبوالحسن على بنعمد القانسي وأماروا بةأبءلي الشبوي فرواها عنيه سعيدين أحيدين مجدالسيرفي العيار وعبدالرحن ن عبدالله الهمداني أيضا وأمار واية أبي أحدال وباني فروا عاعب أبونعم والقايسي أيضا وأماروا بةالسرخسي فرواها عنسه أبوذر أبضا وأبوالحسس عبدالرجن ان محدن المنطفر الداودي وأماروا بة الكشميني فرواها عنه أبوذرا يضاوأ بوسهل محدن أحد الحقصى وكريمة بنتأ جدالمروزية وأماروا بةالكشاني فرواهاعنه أبوالعماس جعفر سنعمد المستغفري \* (فصل) فامارواية الجهني عن ان السكن فاخبرنا بها أبوعلي محمد ن المدن على ن عمدالعزيز مشافهة عن محيين محمدين سعدوآخرين عن جعفرين على الهمداني عن عمدالله انعبدالرجن الديباجي عن عبدالله ن محدن محدن على الماهلي قال حدثنا الحافظ أبوعلى المسدن من مجد الحماني في كتاب تقسد المهملله قال أخبرني بصير العارى القانبي أنوعم أحدن محدن يحى منالحذا بقرائ علمه وأبوعر نوسف منعبد الله ين محدن عبدالبرالحافظ أجازة قالاحدثناأ ومحمدالحهني وكان ثقة ضابطانسنده وأمار والةأبى ذرعن شوخه الثلاثة فقرئ على أبي محمد عبدالله بن محمد بن محمد بن سلمان المكيّ بهاوأ ناأ سمع وأجازل مافات منه قال أنبأناامام المقامأ توأجدا براهيم بنعجد بنأى بكرالطبرى أسأناأ توالقاسم عدالرحن بنأى حرمى المكي سماعاعلمه بحمسعه سوى من قوله باب والى مدين أحاهم شعسا الى قوله باب مبعث النبى صلى الله علمه وسلم فاجارة أنبأ ماأبوا لحسن على من حددن عمار الطرا بلسي أنبا ماأ يومكتوم عيسى ابن الحافظ أف ذرعه دالله من أحد الهروى أسأناأتي وأمار واله عبد الرحن الهمداني عن شيخه فاخبرنام الوحسان محمد ين حمان ابن العلامة أى حيان اذنامشا فهةعن جده

عن عبدالرجن وأماروا ية الممعيل فهذا السندالى أبى حمان أنمأ ناأنوجعفراً جدن يوسف الطعالى و يوسف ن الراهم ن أبي ريحانة المالتي اجازة منه ما كالهماعن القاضي أبي عسدالله مجدن أحدن محدالانصارى تن الهيش أنبأ فاالقاضي أنوسلمان داو دين الحسن الخالدى عنه وأمارواية أى نعيم عن شيخه فاخبرنا بماعلى ن محدن محد الدسشق مشافهة عن سلمان ن حزة انأبي عرعن محدين عبدالهادي المقدسي عن الحافظ أبي موسى محديث أبي بكر الدملي أبوعلى الحسن بنأحد بنالحسن الحداد أنبأناأ تونعيم وأمار واية الاصلى والقابسي فبالاستناد المانى الى أبى على الجياني أنبأ ما أبوشا كرعبد الواحدين محدن وهبوغ سره عن الاصملي وحاتمين محدالطرا بلسيعن القابسي وبالاسناد الماضي الى جعفرى على كتب الى الحافظ أبي القاسم خلف بزبشكوال أنبأ ناعبدالرحن ينجدين غياث عنحاتم وأماروا يةسعيدالعيار فاخبرناع المحدد بنعلى بنعمد الدمشق مشافهة عن محد بن وسف ن الهدان عن العلامة تق الدين عمان ب عبد الرحن الشهرزوري أنبأ بامنصورين عبد المنع بن عبد الله بن محدين الفضل الرازى أنبأنا محدين اسمعمل الفارسي سماعا وجدأبي محدين الفضل مشافهة أنبانا سعمد وأما رواية الداودي فهمي أعلى الروايات لناس حست العدد أخبرنا بها المشاعة أتومحمد عبد الرحم ابن عبدالكريم بن عبدالوهاب الحوى وأبوعلى محدين محدين على الحبرى وأبو اسحق الراهم ابنأ حدين على بن عبد الواحد بن عبد المؤمن التعلى وأبو الحسن على من محد س محد الحوزى فالالاولان أخبرناأ بوالعباس أحددن أى طالب بن أى النع نعمة بن الحسدن بن على بن يان الصالحي وست الوزراء وزبرة بنت مجدن عمر نأسعدن المتحا التنوخية وقال أنواسحق أسأنا أحدبن أي طالب بن نعمة وقال على قرئ على ست الوزراء وأناأ سمع وكتب الى سلمان بن حزة ان أى عروعسى بنعيد الرحن بن معالى وأبو بكر بن أحدين عبد الدايم قال الحسة أنبانا أبوعبدالله الحسين بالمسارك بنعجد بنعى الزسدى سماعا وقالواسوى المرأة كتب المنا أنوالحسن مجدن أحدن عرالقطعي وأنوالحسن على ن أى بكرين روز به القلانسي زادسلمان ومحمدىن زهرشعرانة وثابت ن محمد الخندى ومحمدى عبدالواحد المدين قالواأنبأ ناأ بوالوقت

عبدالاؤل بنءيدى بزشعب الهروى عنه وأمار والة الحفصي فبالاسناد الماذي الى منصور

أنبأناأبو بصوروجيه بنطاهروعبدالوهاب بنشاه الشاذياتي سماعاوجد أبي محدبن الفضل الصاعدى اجازة فالواأنبأنا الحنصى وأمارواية كرعة فاخبرنا بها الحافظ أنو الفضل عبد الرحيم

النالحسين العراق مماعاعلمه لمعضدوا جازة لسبائره أنيا ناأنوعلى عبد الزحيم بن عبدالله

الانسارى أنبأ ناالمعين أحدب على بنوسف الدمشق واسمعيل بن عبد القوى بن عزون وعمان ابن عبد الرحن بن رشيق سماعا عليهم سوى من باب المسافر اذا جدبه السير في أواخر كتاب الحبح الى آخر كتاب الحبح ومن ال سامع وزمن الشروط في المحتال الحال الشروط في الكتابة

ومن باب غزوا لمرأة في المحرمن كاب الجهاد الى باب دعاء الذي صلى الله علمه وسلم الى الاسلام منه

فأجازة منهم ومن الحافظ رشدالدين أى السسن يحيى بن على العطار لجمعه قالوا أخبرنا

أبوالقاسم هبة الله بزعلى برمسعود البوصيرى أنبأ الأبوعبد الله محدين بركات النحوى السعدى

أبى حمان عن أبى على من أبى الاحوص عن أبى القاسم بن بتى عن شريح بن على بن أجد بن سعمد

فى نسطة الطعالى فى نسطة اليتيم فى نسطة سليمان فى نسطة المدنى

مجدينا سمعىل التخسارى عنه وأمار وابة جادين شاكرفأ خبرنا بهاأ جدين أبى بكرين عبدالجسد فى كأبه عن أبى الريسع س أبى طاهر س قد امة عن الحسن س السسد العلوى عن أبى الفضل بن ناصرالحافظ عن أى بكرأ حدين على من خلف عن الحاكم أى عددالله محدين عددالله الحافظ عن أحدين محمد سنرميم النسوى عنه وامارواية أبي طلحة البزدوى فبالسندالي المستغفري أنبأناأ جدىن عبدالعزيزعنه وقدانتهسى الغرض الذى أردته من التوصل الذى أوردته فلىقع الشروع في الشرح والاقتصار على أتقن الروامات عندناوهي روابة أبي ذرعن مشايخه الثلاثة اضبطه لهاوتمس ولاختلاف سماقهامع التنسه الى مايحتاج المه ممايخا لفها وبالله تعالى التوفيق وهوالمسؤل ان يعينني على السمرفي أقوم طريق وقال المخارى رجه الله تعالى ورضى الله عسه (بيم الله الرحن الرحم كنف كانبه الوحى الى رسول الله صلى الله علمه وسلم) هكذا في رواية أبى ذروالاصلى بغبرياب وثبت في رواية غبرهما فيكي عياض ومن تبعه فيه التنوين وتركه وعال السكرماني يعوز فسم الاسكان على سدل التعداد للابواب فلا يكون له اعراب وقداعترض على المصنف لكونه لم يفتتح الكتاب بخطية تذئعن مقصوده مفتتحة مالحدو الشهادة استثالا اقوله صلى الله علمه وسلم كل أمر ذى باللا يبدأ فمه بحمد الله فهو أقطع وقوله كل خطبة ليس فيها شهادة فهسي كالسذا لخذما أخرجهما أبوداود وغسره من حسديث أبى هريرة والحواب عن الاقلان الخطبة لا يتحتم فيهاساق واحديتنع العدول عنه بل الغرض منها الأفتتاح بمامدل على المقصودوقدصدرالكاب بترجة بدءالوجي وبالحديث الدال على مقصوده المشتمل على ان العمل دائرمع النية فكائه يقول قصدت جعوحي السنة المتلق عن خبر البرية على وجه سظهر حسن على فيهمن قصدى وانمالكل امرئ مانوى فاكتفى بالتلوع عن التصريح وقدسال هذه الطريقة فى معظم تراجم هذا الكتاب على ماسسطهر بالاستقراء والجواب عن الشانى ان الحديثن اساعلى شرطه بلفى كلمنهمامقال سلناصلاحتهما للععة لكن ليس فيهما انذلك يتعن مالنطق والكتابة معافلعله جدوتشهد نطقاعند وضع الكتاب ولم يكتب ذلك اقتصاراعلي البسملة لان القدر الذي يجمع الامور الثلاثة ذكر الله وقد حصل بهاويؤ بده ان أقل شئ نزل من القرآن اقرأ بسم ربك فطريق التأسى به الافتتاح بالبسملة والاقتصار عليه الاسماو حكاية ذلك منجلة ماتضمنه هذاالباب الاول بلهوالمقصود بالذات من أحاديثه ويؤيده أيضاوقوع كتب رسول اللهصلي الله عليه وسلم الى الملوك وكتبه في القضايا مفتتحة بالتسمية دون حدلة وغيرها كما

سأتى فى حديث أى سنسان فى قصة هرقل فى هذا السناك وكاسائتى فى حدّيث البراع فى قصة سهبل

ابن عروف صلح الحديسة وغرذال من الاحاديث وهذا يشعر بأن انفظ الحدوالشهادة انما يحتاج

السه فى الخطب دون الرسائل والوثائق فكائن المصنف أمام يفتت كابه بخطبة أجراه مجرى الرسائل الى أهل العلم لنتفعوا عافيه تعلى اوتعليما وقد أجاب من شرح هذا الكاب باجو بة أخرفها نظر منها اله تعارض عنده الاشداء التسمية والجدلة فاوا شداً بالجدلة خالف العادة

عنه واماروا بة المستغفرى فبالاسنادالماضي الى أبى موسى أنبأ ناأبي أنبآ ناالحسن ن أحد

عنه \*(فصل) \* واماروا قابراهم بن معقل فبالاسناد الى أى على الجماني أنبأ نا الحكم بن محد أنبأ نا أبو صالح خلف بن أبا فا أبو المروى ما عالى عضه واجازة لماقمه أنبأ نا أبو صالح خلف بن

(بسم الله الرحن الرحيم)
قال الشيخ الامام الحافظ
أبوعبد الله مجدين اسمعيل
ابن ابراهيم بن المغيرة المخارى
رحده الله تعالى آمين
كيف كان

أوبالتسمية لم يعدّمبندنا بالحدلة فاكتنى بالتسمية وتعقب بإنه لوجع بنهما لكانسبند ثابالحدلة بالنسية الى ما يعد التسمنة وهذه هي النكتة في حذف العاطف فيكون أولى لموافقته الكتاب العز بزفان العجابة افتتحوا كابة الامام الكبير بالتسمية والحدلة وتأوها وتبعهم جميع من كتب المصف بعدهم في جمع الامصارمن يقول مان البسملة آية من أول الفاتحة ومن لا يقول ذلك ومنهاأنه راعى قوله تعالى بأيها الذين آمنو الاتقدموا بين يدى الله ورسوله فلم يقتدم على كلام الله ورسوله شمأوا كتني بهاعن كلام نفسه وتعقصانه كان يمكنه ان يأتى بلفظ الجدمن كلام الله تعالى وأيضافقدقدم الترجة وهيمن كلامه على الآية وكذاساق السندقيل لفظ الحديث والجوابءن ذلذبان الترجة والسند وانكانا مقدمين لفظال كمنهما متأخران تقديرا فمهنظر وأبعدمن ذلك كله قول من ادعى انه المدأ الخطمة فيها حدوشهادة فحذفها بعض من حلعنه الكابوكائة فائل هذامارأى تصايف الاعقمن شبوخ المخارى وشبوخ شبوخه وأهل عصره كالكف الموطاوعيد الرزاق في المصنف وأحدف المسندوأي داودف السنن الى مالا يحصى ممن لم يقدّم في المداء تصنيفه ولم يزدعلي التسمية وهم الاكثر والقليل منهم من افتتح كابه بخطبة أفسقال فى كل من هؤلاءان الرواة عنه حذفو اذلك كلا بل يحمل ذلك من صنيعهم على انهم حدوا لغظاو يؤيده مارواه الخطب في الجامع عن أجدانه كان تلفظ بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلماذا كتب الحديث ولايكتها والحامل العلى ذلك اسراع أوغره أويعمل على انهم رأ واذلك مختصابا نخطب دون الكتب كاتقدم ولهدامن افتتح كابه منهم بخطبة حدوتنه وكأصنع مسلم واللهسيحانه وتعالى أعلمهالصواب وقداستقرعمل الأئمة المصنفين على افتتاح كتب العلم بالبسملة وكذامعظم كتب الرسائل واختلف القدما فهمااذا كان الكتاب كله شعرا فجاعن الشعى منع ذلك وعن الزهرى قال منت السنة ان لا يكتب في الشعر بسم الله الرحن الرحيم وعن سعيد ان جبرجوازدلك وتابعه على ذلك الجهور وقال الخطيب هو الختار (قوله بد الوحي) قال عياس روى الهمزمع الصحون الدال من الالتداء وبغيرهمز مع ضم الدال وتشديد الواوس الفلهور قلت ولم أردمضبوطافى شئ من الروايات التي اتصلت لنا الا انه وقع في بعضها كيف كان ابتداء الوجى فهذابر جح الاؤل وهوالذى معناه من أفواه المشايخ وقد آستعمل المصنف هذه العبارة كشرا كبدءالحسض وبدءالاذان وبدءالخلق والوحى لغدالاعلام فحفاء والوحى أيضا الكابة والمكتوب والبعث والالهام والامروالاياء والاشارة والتصويت شما بعدشئ وقمل أصلدالتفهيم وكلمادللت يدمن كالامأوكالة أورسالة أواشارة فهي وحى وشرعاالاعلام بالشرع وقديطلق الوحى ويرادبه اسم المفعول منه أى الموحى وهوكلام الله المنزل على النبي صلى الله علمه وسلم وقداعترض محمد من اسمعمل التمي على هذه الترجسة فقال لوقال كمف كان الوحى لكانأ حسن لانه تعرض فبه لسان كمنسة الوشي لالسان كمنسة بدء الوحي فقط وتعقب بان المراد منبد الوحى حاله م على ما يتعلق بشأنه أى تعلق كان والله أعلم (قول وقول الله) هو بالرفع على حذف الباب عطفاعلي الجدلة لانهافي محلرفع وكذاعلى تنو يُن بآب وبالجرعطفاعلى كيف واثبات باب بغيرتنوين والتقدير باب معنى قول الله كذاأ والاحتماح بقول الله كذا ولايصم تقديركيفية قول الله لان كلام الله لايكيف قاله عياض ويجوز رفع وقول الله على القطع وغيره

بد الوحى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله جل ذكره

(قوله اناأوحينا الدك الاتة) فيل قدمذ كرنوح فيها لانه أول ني أرسل أو أول ني عوف قومه فلابردكون آدم أول الاسام مطلقا كاسأتي بسطالة ولف ذلك في الكلام على حديث الشفاعة ومناسمة الاية للترجة واضم منجهة انصفة الوحى الى سيناصلي الله عليه وسلم وافق صفة الوحى الى من تقدمه من النسين ومنجهة ان أول أحوال النسين في الوحى الرؤيا كارواه أبو نعيم فى الدلائل باسسناد حسن عن علقمة بن قيس صاحب ابن مسعود قال ان أول ما يؤتى به الانساء فى المنام حتى تهدأ قلوبهم ثم ينزل الوحى بعد فى المقطة (قوله حدثنا المدى ) هوأ يو بكر عبد الله ابن الزبير بن عيسى منسوب الى حيد بن اسامة بطن من بني أسد سعسد العزى بن قصى رهط خديجة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يجتمع معهافي أسد ويجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في قصى وهوامام كمرمصنف رافق الشافعي في الطلب عن ابن عمينة وطبقته وأخذعن الفقه ورحل معه الى مصر ورجع بعدوفاته الى مكة الى انمات به استنة تسع عشرة وما تنين فكان المحارى امتئل قوله صلى الله عليه وسلم قدموا قريشا فافتتح كتابه بالرواية عن الحمدى الكونه أفقه قرشى أخذعنه والمساسة أخرى لانهمكى كشيفه فناسب ان يذكر في أول ترجة بد الوحى لان المداء كان بمكة ومن ثم ثى بالرواية عن مالك لانه شيخ أهل المدينة وهي تالمة لمكة في زول الوحي وفى جسع الفضل ومالك والنعسنة قرينان عال الشافعي لولاهمالذهب العلممن الحجاز فقوله حدثناسفيان)هوابن عيينة بن أى عروالهلالى أنومجدالكي أصله ومولده الكوفة وقدشارك مالكافى كشرنس شيوخه وعاش بعده عشرين سنة وكان يذكرانه سمع من سبعين من التابعين (قوله عن يحيى بنسعيد) في روايه غيراً بي ذر حد شايحي بنسعيد الانصاري اسم جده قيس بن غرو وهوصابي يحيمن صغارالتابعين وشديده محمدين ابراهيم بن الحرث بن عالدالتمي من أوساط التابعين وشيخ محدعلقمة بنوقاص اللبني من كارهم ففي الاسناد ثلاثة من التابعين في نسق وفي المعرفة لان منده ماظاهره انعلقمة صحابي فاوتبت لكان فعه تابعدان وصحابان وعلى رواية أبى ذريكون قداجتمع في هذا الاسنادأ كثر الصيغ التي يستعلمها المحدثون وهي التحديث والاخبار والسماع والعنعنة واللهأعلم وقداعترض على المصنف في ادخاله حديث الاعمال هذا فى ترجة بد الوجى واله لا تعلق له به أصلا بحيث ان الخطابي في شرحه و الاسمعملي في مستخرجه أخرجاه قبل الترجة لاعتقادهماانه انماأ ورده للتبرك به فقط واستصوب أبو القياسم بن منده صنسع الاسماعلى في ذلك وقال ابن رشيد لم يقصد المعارى باير ادمسوى بيان حسن يبته فيه في هذاالتأليف وقدتكانت مناسبته للترجة فقال كل بحسب ماظهرله انتهى وقدقيل انهأرادان يقيمه مقام الخطبة للكاب لان في سياقه ان عرقاله على المنبر بمعضر الصيابة فاذاصل ان يكون في خطبة المنبرصلح أن يكون في خطبة الكتاب وحكى المهلب ان النبي صلى الله علمه وسلم خطب به حنقدم المدينة مهاجرا فناسب ابراده في بدء الوجي لان الاحوال التي كانت قبل الهجرة كانت كالمقدمة لهالان الهجرة افتتح الاذن في قتال المشركين ويعقبه النصر والظفر والفتح انتهمي وهدذاوجه حسن الاانى لمأرماذ كرهمن كونه صلى الله علمه وسلم خطب به أول ماها جرمنقولا وقدوقع في بال ترك الحمل بانفط معترسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بالماس انما الاعمال بالنية الحديث ففي هذااء الحاله انه كان في حال الخطية أما كونه كان في التدا وقدومه

اناأوحيسااليك كاأوحيها الحانوح والنبين من بعده \*حدثنا الحيدى فال حدثنا سفيان عن يحيي بن سعيد الانصارى قال أخبرنى محمد ابن ابراهيم التمي انه سمع علقمة بن وقاص الليث يقول سمعت عربن الخطاب رضى الله عنه

الى المدينة فلم أرمايدل عليه ولعل قائله استندالى ماروى فى قصة مهاجر أم قيس قال ابن دقسق العدنة لواان رجلاها جرمن مكة الى المدينة لايريد بذلك فضسلة الهجرة وانحاها بوليتزوج امرأة تسمى أمقس فلهذاخص في الحديث ذكر المرأة دون سائر ما ينوى به انهدى وهذالوصم لم يستلزم البداءة بذكره أول الهجرة النبوية وقصة مهاجر أم قيس رواها سعيد منصور قال أخبرنا أبومعاوية عن الاعش عن شقسق عن عبدالله هو ان مسعود قال من هاجر بتغي شيا فاعلاذلك هاجررحل استروح امرأة يقال لهاأم قس فكان يقال المهاجر أم قيس ورواه الطهرانى من طريق أخرى عن الاعش بلفظ كان فينارجل خطب احراة يقال لهاأم قيس فابت أنتنزوجه حتى يهاجرفهاجرفتزوجهافكانسميه مهاجرأم قيس وهذااسيناد صحيرعلي شرطأ الشيغين لكن ليسفه ان حديث الاعمال سسق يسبب ذلك ولمأرفي شئ من الطرق ما يقتضى التصر عوبدلك وأيضافلوأ رادالهارى اقامته مقام الخطبة فقط اذالا شداعه تمناو ترغيسافي الاخلاص الكانساقه قبل الترجة كافال الاسماعيلي وغيره ونقل النطال عن أبي عدالله بن النعارقال التيويب يتعلق بالاية والحديث معالان الله تعالى أوحى الى الاساء ثم الى مجد صلى الله علمه وسلم ان الاعمال بالنمات لقوله تعالى وماأمر واالالمعمد واالله مخلصين له الدين وقال أتوالعالمة في قوله تعلى شرع لكم من الدين ماودى به نوحا قال وصاهم بالاخللاص في عمادته وعن أى عبد الملك البوني قال مناسبة الحديث للترجة انبد الوحى كان بالنية لان الله تعالى فطر محداعلى التوحدو بغص المه الاوثان ووهب له أول أسساب النبوة وهي الرؤيا الصالحة فلما رأى ذلك أخلص الحالقه في ذلك فكان يتعبد بغارح افقيل الله عله وأتم له النعمة وقال المهلب مامحصلة قصد المخارى الاخبارعن حال الني صلى الله عليه وسلم في حال منشئه وان الله بغض اليه الاوتان وحبب المدخلال الحمر ولزوم الوحدة فراراس قرنا السوء فليال مذلك أعطاه اللهعلى قدر يتدووه بالنبوة كايقال الفواتم عنوان الخواتم ولخصه بنحومن هذا القانبي أبوبكر النااعربي وقال الزالمنعر فيأول التراجم كالمقدمة النبوة فيحق الذي صبلي الله عليه وسيلم الهجرة الحالله تعالى الخاوة في غارجرا عناس الافتتاح بحديث الهجرة ومن المناسبات المديعية الوحيرة ماتقدمت الاشارة المهان الكتاب لماكان موضوعا بلع وسي السنة صدره ببدء الوحى ولماكان الوحى لسان الاعال الشرعة صدّره بحديث الاعال ومع هذه المناسبات لايلمق الحزم بأنه لاتعلق له بالترجة أصلا والله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم وقد يواتر النقل عن الأغة في تعظم تدرهدا الحديث قال أبوعد الله ليس في أخبار الني صلى الله عليه وسلم شي أجعوأغنى وأكثرفائدة منهذا الحديث واتفق عسدال حنبن مهدى والشافعي فمأنقله البو يطىعنه وأحدين حنبل وعلى تن المديئ وأبوداودوالترمذي والدارقطني وجزة الكناني على انه ثلث الاسلام ومنهم من قال ربعه واختلفوافي تعسن الباقي وقال ابن مهدى أيضا بدخل فى ثلاثينا بامن العمل وقال الشافعي يدخل في سبعن بايا و يحتمل ان يدبهذا العدد المالغة وقال عبد الرحن نمهدى أيضا للمغي ان يجعل هذا الحديث رأس كل ماب ووجد السرقي كونه ثلث العلمان كسب العبديقع فلبه ولسانه وجوارحه فالنمة أحد أقسامها الثلاثة وأرجها الانهاقد تكون عبادة مستقلة وغبرها يحتاج الهاومن ثموردنية المؤمن خبرمن عله فاذا نظرت على المنبرقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انحا الاعمال النمات

اليها كانت خعرالامرين وكالرم الامام أحديدل على أنه أراد بكونه ثلث العدام انه أحدالقواعد السلاث التى ترداليها جميع الاحكام عنده وهي هداومن على علاليس عليه أمر نافهورة والحسلال بناوالحرامين الحديث ثمان هدذاالحديث متفقءلي صحته أخرجه الائمة المشهورون الاالموطأ ووهممن زعمانه في الموطامغترا بتخريج الشجنين لهوالنسائي من طريق مالك وقالأ وجعفر الطبرى قديكون هذا الحديث على طريقة بعض الناس مردود الكونه فردالاانه لابروى عن عمرالامن روابة علقمة ولاعن علقمة الامن روابة محدينا براهيم ولاعن محدن ابراهيم الامن رواية يحبى سعمدوهو كما قال فانه انمااشتر عن يحيى سعمدوتفرديه منفوقه وبذلك جزمالترمدديوالنسائي والبزار والنالسكن وجزة ن محمدالكناني وأطلق الخطابى نفي الخلاف بين أهل الحديث في انه لا يعرف الأبهد االاسسنا دوهو كما قال لكن بقدين أحدهماالصحةلانه وردمن طرق معلولة ذكرهاالدارقطني وأنوالقاسم سمنده وغبرهما ثمانيهما السماق لانهو ردف معناه عدة أحاديث صحت في مطلق النمة كحديث عائشة وأمّ سلم عندمسلم معثون على باتهم وحديث الن عباس ولكنجها دونية وحديث أبى موسى من قاتل لتكون كلة الله هي العلمافهو في سسل الله متفق علمهما وحددث الن مسعودرب قسل بن الصفنالله أعلم نيته أخرجه أحد وحديث عيادة من غزاوهو لاينوى الاعقالا فلهمانوي أخرجه النساني الىغىردلك ممايتعسرحصره وعرف بهذاالتقريرغلط من زعمان حديث عمو متواترا لاان حلعلى ألتواتر المعنوى فعمل نع قديق اترعن يحى بن سعيد في محدب على "بن سعمدالنقاش الحافظ الهرواه عن يحتى مائنان وخسون نفسا وسرداسها عمرأبو القاسمين منده فجاوزالنلثمائة وروىأ بوموسى المدين عن بعض مشايخه مداكرة عن الحافظ أبي اسمعسل الانصاري الهروي قال كتنه من حديث سبعمائة من أصحاب يحبي (قلت) وأنا أستبعد صحة هذا فتسد تتبعت طرقه من الروايات المشهورة والاجزاء المنثورة مندطلبت الحديث الى وقتى هذا فاقدرت على تكمل المائة وقد تبعت طرق غيره فزادت على مانقل عن تقدّم كاسماتي مثال الذلك في الكلام على حديث ابن عرف غسل الجعة انشاء الله تعالى (قوله على المنبر) بكسر الميم واللام للعهدأى منبر المسحد النبوى و وقع في رواية حادى زيد عُن يعي في ترك الحيل سمعت عمر يخطب (قوله اعما الاعمال بالنيات) كذا أو ردهناوهومن مقابلة الجعرالجع أى كل عل نبيت وقال الخوبي كانه أشار بذلك الح أن النبية تنوع كما تتنوع الاعال كن قصديعمله وجه الله أوتحصمل موعوده أوالاتفا الوعمده و وقعف عظم الروايات بافرادالنيةووجههان محلالنية القلب وهو متحدفناس افرادها بخلاف الاعمال فانهامتعلقة بالظواهروهي متعددة فناسبجعها ولان النية ترجع الى الاخلاص وهو واحد للواحد الذي لاشريك ووقع في صحيم ابن حبان بلفظ الاعمال بالنيات بحدف انماوجع الاعمال والنيات وهي ماوقع في كتاب الشهاب للقضاعي و وصله في مسنّده كذلك وانكره أبوموسى المدين كمانقله النووى وأقره وهومتعقب رواية النحيان بلوقع في رواية مالك عن يحيى عندالهذارى فى كتاب الايمان بلفظ الاعمال بالنيبة وكذافى العتق من رواية الثورى وفي الهجرة من رواية حادبن زيدو وقع عنده في النكاح بلفظ العمل بالنية بأفرادكل

منهسما والنية بكسرالنون وتشديد التحتانية على المشهور وفي بعض اللغات بتحقيقها قال الكرماني قوله اعبالاعمال بالنيات هدا التركيب نفيد الحصر عند المحقيق واختلف في وجده افادته فقد للان الاعبال جع محلى بالالف واللام منسد للاستغراق وهو مستزم للقصر لان معناه كل على بنية فلا عمل الابنية وقبل لان اعبالعصر وهل افادته اله بالمنطوق أوبالمنهوم أو تنفيذ الحصر بالوضع أو العرف أو تفده بالمقدة المنافية الاسلام عن جميع أهل الاصول أنها تغييده بالمنطوق وضعاحقيقها بل نقيلة شخناشيخ الاسلام عن جميع أهل الاصول من المذاهب الاربعة الااليسيركالا مدى وعلى العكس من ذلك أهل العربية واحتج بعضهم مناهذا الحواب ما قام الازيدوهي العصر اتفاقا وقبل لو كانت العصر السقوى انهاقام زيدمع مثل هذا الحواب ما قام الازيدوهي العصر اتفاقا وقبل لو كانت العصر السقوى انهاقام زيدمع ما قام الازيدولاتر قدفى ان الثاني أقوى من الاقل وأجيب بأنه لا يلزم من هذه القوة نفى الحصر ما قام الازيدولاتر قدفى ان الثاني أقوى من الاتراكهما في أصل الوضع كسوف والسين وقع استعمال المنافي المستثناء كقوله تعالى انها تعالى الماكنة تعملون وقوله انهاعلى رسولنا البلاغ المسين وقوله ماعلى وكقوله وما تجزون الاماكنة تعملون وقوله انهاعلى رسولنا البلاغ المسين وقوله ماعلى وكقوله وماقي ومن شواهده قول الاعشى

ولست بالاكثرمنهم حصى \* وانما العزة للكاثر

يعنى ماثبتت العزة الالمن كان أكثر حصى واختلفوا هلهي يسمطة أومر كمة فرجحوا الاولوقد يرجح النانى ويجاب عاأو ردعليه من قولهم ان ان للاثيات ومأللني فيستلزم اجتماع المتضادين على صدد واحدبأن يقال مثلا أصلهما كان للاثبات والنفي لكنهما بعدالتركس لم يتقماعلى أصلهما بلأفادانسأ آخرأشارالى ذلك الكرماني قال وأتماقول من قال افادة هذا السماق للعصر منحهة انفمه تأكمنا بعد تأكمدفه والمستفادمن انماومن الجع فتعقب بأنه من باب ايهام العكس لان قائله لمارأى ان الحصر فمه تأكمد على تأكمد ظنّ ان كلّ ماوقع كذلك يفيد الحصر وعال ان دقيق العبد استدل على افادة انما للعصر مان ان عماس استدل على ان الر مالا مكون الا فى النسئة بمحديث أغاالر ما فى النسئة وعارض مجاعة من العمامة فى الحكم ولم يخالفوه فى فهمه فكانكالاتفاق منهم على انهاتفيد الحصر وتعقب باحتمال أن يكونو اتركو اللعارضية مذلك تنزلا وأمامن قال يحمل أن يكون اعمادهم على قوله لاربا الافى النسيئة لورود ذلك في بعض طرق الحديث المذكو رفلا ينسدذلك في ردّا فادة الحصر بل يقو يهو يشعر مان مفاد الصنغتين عندهم واحد والالمااستعملواهذه وضعهذه وأوضع من هذاحد يث انما الماءمن الماءفان الصحابة الذين ذهبوا المه لم يعارنهم الجهورف فهم الحصرمة واعماعارنهم في الحكم من أدلة أخرى كحديث اذاالتني الختامان وقال الاعتلسة انمالفظ لايفارقه الميالغة والتأكمدحت وقعرو يصل معذلك للعصران دخل فى قصة ساعدت علمه فعل و روده للعصر مجازا يحتاج الى قرينة وكالم غيره على العكس من ذلك وان أصل ورودها العصر لكن قد مكون في شي مخصوص كقوله تعالى انماالله الواحد فأندسم وباعتمار سنكرى الوحد انمة والافلله سحانه صفات أخرى كالعلم والقدرة وكقوله تعالى انماأنت منذرفانه سمق باعتبار منبكري الرسالة والافلاصلي

الله علمه وسلم صفات أخرى كالمشارة الى غيرذلك من الامثلة وهي فيما يقال السب في قول من منع افادتها العصر مطلقا \* (تكمل) \* الاعمال تقتضي عاملن والتقدير الاعمال الصادرة من المكانسن وعلى هذاهل يخرج أعمال الكفار الظاهرالاخراج لان المرادبالاعمال أعمال العمادة وهى لاتصيم من المكافروان كان مخاطبام امعاقباعلى تركها ولارد العتق والصدقة لانهما بدليل آخر (قوله بالنيات) البا المصاحبة ويحمل أن تكون للسيسة بمعنى انهام قومة للعمل فكاتنهاسب في المحاده وعلى الاولفهي دن نفس العمل فيشترط أن لا تتخلف عن أوله قال النووى النمة القصدوهوعز عمالقل وتعقمه الكرماني بأنعز عمة الفل قدرزائد على أصل القصد واختلف الفقهاءهل هي ركن أوشرط والمرجح ان ايجادهاذكر افي أقل العمل ركن واستعجابها حكاءعني انلايأتي بمناف شرعاشرط ولابدتمن محمدوف يتعلق به الحمار والمجرور فقال تعتبر وقبل تكمل وقبل تصم وقسل تحصل وقبل تستفر فال الطمي كالام الشارع مجول على بان الشرع لان الخاطين بذلك همأهل اللسان فكائم م خوطبوا عاليس لهم به علم الامن قبل الشارع فستعن الحسل على ما ينسد الحكم الشرعى وقال السضاوى النهة عبارة عن انبعاث القلب نحوما يراهموافقالغرض منجلب نفع أودفع ضرتحالا أوما لاوالشرع خصصه مالارادة المتوجهة نحوالفعل لانتغائر ضاالله واستثال حكمه والنبة في الحديث مجولة على المعني اللغوى ليحسن تطسقه على مأبعده وتقسمه أحوال المهاجر فانه تنصب للماأجل والحديث متروك الظاهرلان الذوات غمر منتفسة اذالتقدر لاعل الايالنية فلس المرادن في ذات العمل لانه قد بوحيد بغيرسة بل المرادنني أحكامها كالتحدة والكمل لكن الحل على نفي الصحة أولى لانه أشمه بنني الثيئ نفسمه ولان اللفظ دل على نني الذات التصريح وعلى نني الصفات بالتبع فلما منع الدلل نفى الذات بقت دلالته على نفى الصفات مستمرة وقال شحناء عز الاسلام الاحسن تقدر مأبقتضي ان الاعمال تتسع النبذلقوله في الحسديث في كانت همرته آلى آخره وعلى هذا يقدرالمحذوف كونامطلقاس اسمفاعل أوفعل ثملفظ العمل يتناول فعل الجوارححي اللسان فتدخل الاقوال قال الزدقق العسدوأخرج بعضهم الاقوال وهو بعسدولاتردد عندى فى ان الحديث شاولها وأما التروافه وان كانت فعل كف لكن لايطلق عليه الفظ العمل وقدتعتب على من يسمى القول علا اكونه على اللسان بأن من حلف لا يعمل علافقال قولا لايحنث وأجمب بانمرجع اليمن الى العرف والقول لايسمى عملاف العرف ولهذا يعظف علمه والتعقمق أن القول لابدخل في العمل حقيقة ويدخل مجازا وكذا الفعل لقوله تعالى ولوشا ورمان مافعلوه بعدقوله زخرف القول وأتماعل القلب كالنمة ولايتناولها الحديث لتلايلزم التسلسل والمعرفة وفى تناولها أظرقال يعضهم هومحال لان النبة قصد المنوي واغما يقصد المرعما يعرف فيلزم أن يكون عارفا قبل المعرفة وتعقيه شعنا شيز الاسلام سراج الدين البلقيني بماحاصله أن كان المراد بالمعرفة وطلق الشعور فسلم وأن كان المراد النظر في الدلس فلا الانكل ذى عقل يشعر مثلامان له من بدره فاذا أخذ في النظر في الدليل عليه المتحققه لم تكن النهة حنئذ محالا وقال الندقيق العيد الذين اشترطوا النية قدروا صحة الاعمال والذين لم يشترطوها قدروه كالالاعال ورج الاول بان الصحة أكثران وماللعقمقة من الكمال فالحل علمها أولى وفي

هذاالكلامايهام انبعض العلما ولايرى ماشتراط النمة وليس الخلاف بينهم فى ذلك الافى الوسائل وأماالمقاصد فلااختلاف منهم في اشتراط النمة لها ومن ثم خالف الحنفية في اشتراطها للوضوء وخالف الاوزاعى فى اشتراطها فى التيم أيضا نع بين العلماء اختلاف فى اقتران النية باول العمل كما هومعروف في مبسوطات الفقه \* (تَكْسَل) \* الظاهران الالف واللام في النيات معاقبة للضمر والتقديرالاعال بماتهاوعلى هذافيدل على اعتبارية العمل من كونه مثلا صلاة أوغيرها ومن كونها فرضاأ ونفلا ظهرامثلا أوعصرا مقصورة أوغبرمقصورة وهل يحتاح فستلهذاالي تعسن لعددفيه بحث والراج الاكتفاء تعسن العبادة التي لاتنفث عن العدد المعسن كالمسافر مثلاليس لهأن يقصرا لابنية القصر لكن لايحتاج الى يذركعت بن لان ذلك هومقتضي القصر والله أعلم (قوله وانمالكل امرئ مانوى) قال القرطى فمه تحقسق لاشتراط النه والاخلاص فى الاعمال فَخرال انهامؤكدة وقال غيره بل تنسد غسرما أفادته الاولى لان الاولى نهت على ان العمل ينبع النية و يصاحبها فمترتب الحكم على ذلك والثانية أفادت ان العامل لا يعصل له الامانواه وقال الزدقيق العبد الجلة الثانية تقتضى انمن نوى شيئا يحصل له يعني اذاعله دشهر ائطه أوحال دون عمدلوله ما بعذرشر عانعدم عملوكل مالم شوه لم محصل له ومر اده بقوله مالم ينوه أىلاخصوصاولاعوما أمااذالم ينوشا تخصوصا لكن كانت هناك نيةعامة تشملافهذا ممااختلف فسه انظار العلماء يتخرج علسه من المسائل مالا يعصى وقد يحصل غرالمنوى لمدرك آخر كن دخل المسعد فصلى الفرض أوالراتسة قسل أن يقعد فانه يحسل له تحسة المسحدنوا داأولم ينوها لان القصدمالحمة شغل البقعة وقدحصل وهذا بخلاف من اغتسل يوم الجعةعن الخنابة فاندلا يحصل له غسل الجعةعلى الراجح لان غسل الجعة ينظر فسمه الى التعبد لاالى محض التنظيف فلابد فيهمن القصداليه بخلاف تحية المسجدوالله أعلم وقال النووي أفادت الجله الثانية اشتراط تعيين المنوى كمن عليه صلاة فالتة لايكنسه ان ينوى الفائية فقط حتى يعمنهاظهرا مثلاأ وعصرا ولايخني انحسد مااذالم تنعصر الفائنة وقال ان السمعاني في أماليه أفادت الالاعمال الخارجة عن العمادة لا تفسد الثواب الااذا نوى ما فاعلها القرية كالأكل اذانوي مدالقوة على الطاعة وقال غيره أفادت ان النيامة لاتدخل في النية فأن ذلك هو الاصل فلا يرد مثل نية الولى عن الصبي ونظائره فأنها على خلاف الاصل وقال اسعيد السلام الجلة الاولى لسان ما يعتبر من الاعمال والثانية لبدان ما يترتب عليها وأفادان النمة انما تشترط فى العمادة التي لا تميز منسمها وأماما يتميز بنسسه فانه ينسرف يسورته الى ماوضع له كالاذ كار والادعية والتبلاوة لانها لاتترد بين العيادة والعادة ولا يحنى ان ذلك اعاهو بالنظر الى أصل الوضع "أماماحدث فيدعرف كالتسبير للتعمي فلاومع ذلك فاوقصد بالذكر القربة الى الله تعالى لكانأ كثر ثواما ومن تمقال الغزالى حركة اللسان مالذكره ع الغفلة عنه تحصل الثواب لانه خبر من حركة اللسان بالغيسة بلهو خبرمن السكوت مطلقاأى الجردعن التفكر قال وانعاهو ناقص بالنسسة الى عمل القلب انتهى و يؤيده قوله صلى الله عليه وسلم في بضع أحدكم صدقة تم قال في ألمواب عن قوالهم أيأتي أحدنا شهوته ويؤجر أرأيت لووضعها في حرام وأوردعلي اطلاق الغزالى انه يلزم منه ان المرايثاب على فعل مباح لانه خير من فعل الحرام وليس ذلك من اده وخص

وانمالكل امرئ مانوى

فن كانت هجرته

منعوم الحديث مايقصد حصوله فى الجلة فانه لا يعتاج الى ية تخصمه كتعمة المحمد كاتقدم وكنمات زوجها فلم يلغها الخبر الابعدمة ةالعدة فانعدتها تنقضي لان المقصود حصول براءة الرحموقدوجدتومن ثملم يحتج المتروك الىنية ونازع الكرماني في اطلاق الشيخي الدين كون المتروك لايحة اج الى نية مان الترك فعل وهو كف النفس و بأن التروك اذا أريد به أتحصل الثواب باستثال أمر الشارع فلابدفيها من قصد الترك وتعقب ان قوله الترك فعل مختلف فمه ومنحق المستدل على المانع أن يأتى بأمر متفق عليه وأما استدلاله الشائي فلا يطابق المورد لان المحوث فسمه هل تلزم النية في التروك بحيث يقع العقاب بتركها والذي أو رده هل يحصل الثواب بدونها والتفاوت بن المقامين ظاهر والتعقيق ان الترك الجود لاثواب فيه وانما يحصل الثوابىالكف الذي هوفعل النفس فن لم تخطر المعصمة بياله أصلاليس كن خطرت فكف نفسبعنها خوفامن الله تعالى فرجع الحال الى ان الذي يحتاج الى النسة هو العمل بجمسع وجوهه لاالترك المجرّدوالله أعلم \* (تنبيه) \* قال الكرماني اداقلنا ان تقديم الخبرعلي المبتدا يفسد القصرفني قوله وانمالكل امرئ مانوى نوعان من المصرقصر المسند على المسند البه اذالمراد انمالكلامى يأمانواه والتقديم المذكور (قوله فن كانت هجرته الحدثيا) كذاو قع في حسع الاصول التي اتصلت لناعن البخاري بحذف أحدوجهي التقسيم وهوقوله فن كآنت هجربه الى الله ورسوله الى آخره قال الخطابى وقع هذا الحديث في روايتنا وجميع نسخ أصعابنا مخر وماقدذهب شطره ولستأدري كمف وقعهذا الاغفال ومنجهة من عرض من رواته فقدذكره المفارى من غبرطريق الجمدى مستوفى وقدرواه لنا الاشمات من طريق الجمدى تاتما ونقل النالتين كالام الخطابي مختصرا وفهم منقوله مخر وماانه قديريدان في السندا نقطاعا فقال من قبل نفسه لان المحاري لم يلق الجمدي وهو بما يتجب من اطلاقه مع قول المحاري حدثنا الحمدى وتكرار فلل منه في هذا الكاب وجزم كل من ترجه بأن الحمدي من شوخه في الفقه والحديث وقال العربى في مشيخته لاعذر للمفارى في اسقاطه لان الجدى شيخه فيه قد رواه في سسنده على التمام قال وذكر قوم انه لعله استملاه من حفظ الحمدي فحدَّثه هكذا فحدث عنه كاسمع أوحدث به تاتمافسيقط من حفظ المخارى فالوهوأ مرمستبعد جدّا عندس اطلع على أحوال القوم وقال الداودي الشارح الاسقاط فيممن الصارى فوجوده في والقشيمة وشيغ شبخه يدل على ذلذا أنتهى وقدرو يناهمن طريق بشرين موسى وأبى اسمعيل الترمذى وغيروا حدعن الحمدى تاماوهوفى مصنف قاسم بنأصبغ ومستفرجي أي نعيم على العجيدين وصحيح أبىعوانة من طريق الجمدى فان كان الأستقاط من غير التخارى فقلديقال لم اختيار الاسداء بهذا السماق الناقص والجواب قد تقدمت الاشارة المه وانه اختار الحمدى لكونه أجل مشايخه المكسن الى آخر ما تقدّم في ذلك من ألمناسسة وان كان الاستقاط منه فالحواب ماقاله أنومجدعلى سأحدس سعمدالحافظف أجوية لهعل المفارى ان أحسن ما يجاب به هناان يقال لعل المخارى قصدان يجعل لكابه صدر ايستفتي به على ماذهب السه كثيرمن الناسمن استفتاح كتبهم بالخطب المتضمنة لمعانى ماذهبوا المهمن التأليف فكانه ابتدأ كاله ينمة ردعلها الى الله فانعلم منه انه أراد الدنيا أوعرض الى شئ من معانيه افسيحزيه سنسه ونك عن أحد

وجهى التقسيم مجانب ة للتزكمة التي لايناس ذكرها في ذلك المقام انتهى ملخصا وحاصله ان الجلة المحذوفة تشعر مالقرية المحضة والجلة المقاة تحتمل التردد بين أن يكون ماقصده يحصل القرية أولافلاكان المصنف كالخبرعن حال نفسيه في تصنيفه هدذ ابعيارة هذا الحديث حذف الجلة المشعرة بالقربة المحضة فرارامن التركمة وبق الجلة المترددة المحتملة تفو يضاللا مرالي ريه المطلع على سريرته المجازى له بمقتضى نيتسه ولماكانت عادة المصنفين أن يضمنو أالخطب اصطلاحهم فى مذاهبهم واختماراتهم وكانمن رأى المصنف جوازا ختصارا لحديث والرواية بالمعنى والتسدقيق فالاستنباط واشارالاعض على الاجلي وترجيح الاسساد الوارد بالصيغ المصرحة بالسماع على غيره استعمل حسع ذلك في هذا الموضع بعبارة هذا الحديث متنا واسنادا وقدوقع في رواية حماد من زيدفي ماب الهجرة تأخر قوله فن كانت هجرته الى الله و رسوله عن قوله فن كانت عربه الى دنيا يصبها فيمتمل أن تكون رواية الحسدى وقعت عند المحارى كذلك فتكون الحلة المحدوفة هي الاخبرة كاجرت به عادة من يقتصر على بعض الحديث وعلى تقدير أن لا يكون ذلك فهومصرمن المعارى الى حواز الاختصار في الحديث ولومن اثنائه وهذا هو الراج والله أعلم وقال الكرساني في غيرهذا الموضع ان كان الحديث عند المفارى تامّالم خرمه في صدرالكذاب مع ان الخرم مختلف في جوازه (قلت) لا جزم بالخرم لان المقامات مختلفة فلعله فى مقام بيان ان الاتيان بالنية واعتقاد القلب مع الحديث تامًا وفي مقام ان الشروع في الاعمال انمايص بالنمة مع ذلك القدر الذي روى ثم الخرم يحمل أن يكون من بعص شدوخ المعادي لامنه ثم أن كان منه فورمه ثم لان المقصوديم بذلك المقدار (فان قلت) فكان المناسب أن يذكر عندالخرم الشق الذي يتعلق بمقصوده وهوأن النبة ينبغي أن تُدكون للهورسوله (قلت) لعله نظر الى ما عوالغالب الكثير بين الناس انتهى وهو كالام من لم يطلع على شيء من أقو ال من قدمت ذكردمن الاعمة على هذا الحديث ولاسما كالم ابن العربى وقال في موضع آخران ابراد الحديث تاشاتارة وغبرتام تارة اغماهو من اختلاف الرواة فكلمنهم قدروي ماسمعه فلاخرم من أحمد ولكن المعارى يذكرها في المواضع التي يناسب كلامنها بحسب الباب الذي يدعه ترجعة انهمى وكأندلم يطلع على حديث أخرجه المحارى يستندوا حدمن ابتدائه الى انتهائه فساقه في موضع ناماوفي موضع مقتصر اعلى بعضه وهو كشرجدا في الحامع الصحيح فالابر تاب ن يكون الحديث صناعته انذلك من تصرفه لانه عرف الاستقراء من صنعه انه لا لذكرا لحديث الواحد فى وضعين على وجهين بل ان رناد أكثر من سندعلى شرطه ذكره في الموضع الثاني بالسند الناني وهكذاما بعده ومالم يكن على شرطه يعلقه في الموضع الاخر تارة بالحزم ان كان صحيحا و تارة بغيره ان كان فيه شئ وما ايس له الاسندواحد يتصرف في متنه بالاقتصار على بعضه بحسب ما يتفق ولا بوجدفه حديث واحدمذ كور بتمامه سنداو متنافي موضعين أوأ كثرالانا درافقدعني بعض مَّن تقيتُه يَسِع ذلك فصل منه نحو عشر بن وضعا (قول حجرته) الهجرة الترك والهجرة الى الشئ الانتقال الممعن غيره وفي الشرع ترك مانه عي الله عنه وقد وقعت في الاسلام على وجهين \* الاول الاتتبال من دارا الحوف الى دار الامن كافي هجرى الحيشة وابتداء الهجرة من مكة الى المدينة ، الثانى الهجرة من دارالكفرالى دارالاعان وذلك بعدان استقرّالني صلى الله عليه وسلم بالمدينة وهاجر السه من أمكنه ذلك من المسلمين وكانت الهجرة اذذاك تختص بالانتقال الى المدينة الى ان فتحت مكة فانقطع الاختصاص وبق عوم الانتقال من دارالكنر لمن قدرعليه باقيا فان قبل الاصل تغاير الشرط والجزاء فلا يقال مشلامن أطاع أطاع وانحا بقال مثلامن أطاع في اوقد وقعائي هذا الحديث متحدين فالجواب ان التغاير يتع تارة باللافظ وهو الانكثر و تارة بالمعنى و يفهم ذلك من السياق ومن أمثلت وقوله تعالى ومن تاب وعل صالحا فانه يتوب الى الله مثابا وهوم وقل على ارادة المعهود المستقر في النفس كقولهم أنت أن أن الصديق الخالص وقولهم هم أى الذين لا يقدر قدرهم وقول الناعر أنت أن أبو النحم وشعرى \* أوهوم وقل على اقامة السبب مقام المسبب لا شسته الرادة المعهود المستمون المسبب لا شسته الرادة المعهود المسبب المسبب لا شسته الرادة المعهود المسبب المسبب الا شسته الرادة المعهود المسبب المسبب

أناأ بوالنحم وشعرى شعرى \* أوهومؤ ولعلى اعامة السبب مقيام المسبب الشهار السبب وقال ابن مالك قد يقصد بالخبر الفرد بهان الشهرة وعدم التغيير في تحد بالمبتد الفظا كقول الشاعر

خلملى خلملى دونريب ورعا \* ألان امر ، قولا فظن خلملا

وقديفعل منله هذا بحواب الشرط كقولك من قصدنى فقدقصدنى أى فقدقصد من عرف ما نجاح قاصده وقال غيره اذا التحدادة طالمة المالية والشرط والمخراء علم منهما المبالغة اما في التعظيم وا ما في التحقير (غوله الحدنيا) بضم الدال وحكى ابن قيسة كسرها وهي فعلى من الدنو أى القسر بسمت بذلك السبقه اللاخرى وقسل سمت دنيالد نوها الى الزوال واختلف في حقيقة افقيل ما على المنافق المالوا والجو وقيل كل المخلوقات من الجواهر والاعراض والاولاق أوللا ولا تعلن على المنافقة المالية على كل من منها محيازا ثمان انفظها والاول أولى لكن يزاد فسمه مماقيل قيام الساعة ويطلق على كل من منها محيازا ثمان انفظها مقصور غير منون وحكى تنوينها وعزاه ابن دست المالية في المالية ألى الهيئم مواضع وحكى عن بن مغوراً نأواذر الهروى في آخراً مره كان يحذف كشيرامن دواية ألى الهيئم مواضع كشيرة أصوب من رواية ألى المهنم مواضعة وقال التبي في شرحه قواه دنيا هو المنافق ورواية ألى المنافق في عدم الصرف وأما الوصفية وقال التبي في شرحه قواه دنيا هو الشكال لانها أفعل التفضيل فكان من حقها أن تستعمل باللام كالكبرى والحسنى قال الانها خلعت عنها الوصفية وأبريت محرى مالم يكن وصفاقط ومثلة قول الشاعر المنافع المنافع المنافع المنافع والمنافع والمنية وأبريت محرى مالم يكن وصفاقط ومثلة قول الشاعر المنافع المنافع المنافع المنافع والمنافع و

واندعوت الى جلى ومكرمة \* نوماسراة كرام الناس فادعينا

وقال الكرمانى قوله الحرية بتعلق بالهجرة ان كان الغط كانت تاسة أوهو خبرل كانت اقصة مم أورد ما محصله ان لغظ كان ان كان للا مرالمانى فلا يعلم اللحكم بعد صدور هذا القول فى ذلك وأجاب بانه يجوزأن يراد بلفظ كان الوجود من غير تقييد بزمان أو يقاس المستقبل على المانى أو من جهة ان حكم المكافين سوا و غمله يصيبها ) أى يحسلها لان تحد سلها كاصابة الغرض بالسهم بجامع حصول المقسود (قول الوامرأة) قيل التنصيص عليها مس الحاص بعد العام للا فتمام به وتعقب النووى بان افي ظرف بان المؤقد في الاثبات فلا يلزم دخول المرأة فيها وتعقب بكونها في سياق الشرط فتع ونكتة الاهتمام الزيادة في التحذير لان الافتتان بها فيها وتعقب بكونها في سياق الشرط فتع ونكتة الاهتمام الزيادة في التحذير لان الافتتان بها

الى دنيايسيم اأوالى امرأة ينكعها فهمسرته الى ماهاجراليه

أشدوقد تقدم النقل عن حجر انسب هيذا الحديث قصة مهاجراً مقس ولم نقف على تسميته ونقل الندحية الناسمهاقيلة بقاف مفتوحة ثم تحقانية ساكنة وحكى النبطال عن النسر اجان السمفقة مص المرأة بالذكران العرب كانوالابز وجون المولى العربية وبراعون الكناءة فى النسب فلماجا والاسلام سوى بين المسلمن في منا كتهدم فهاجر كثيرمن الناس الى المدينة لبتز وجهامن كانلابصل الهاقسل ذلك انتهبى ويحتاج الينقل المنانهذا المهاج كان مولى وكانت المرأة عربة ولسرمانفاه عن العرب على اطلاقه بلقدز وبح خلق كثيرمنهم جاعةمن واليهم وحلفائهم قبل الاسلام واطلاقه ان الاسلام أبطل الكفاءة في مقام المنع (قوله فه حرته الى ماها جراليه) يحتمل أن يكون ذكره بالضمر ليتناول ماذكر من المرأة وغيرها وانحاأ برزالضمرف الجدلة التي قبلهاوعي المحددوفة لقصد الآلتذاذيذ كرالله ورسوله وعظم شامهما بخلاف الدنياوالمرأة فان السيماق بشعر بالحث على الاعراض عنهما وقال الكرماني يحتمل أن يكون قوله الى ماهاجر المسمستعلقاناله عرة فمكون الخبرمحذوفا والتقدير قبيحة أوغبر صححة مثلا ويحتمل أن مكون خبرفهم وتهوالجلة خبرالمبتداالذي هومن كانت انتهج وهذا الثاني هوالراج لان الاؤل يقتمني ان تلك الهجرة مذمومة مطلقا ولس كذلك الاانجل على تقدر رشئ يقشضي الترذدأ والقصورعن الهجرة الخالصية بكن نوى بهجرته مفارقة دارالكنير وتزق حالمرأة معافلا تكون قبيحة ولاغبر صحيحة بلهى ناقصة بالنسية الىمن كانت هيرته خالصة وغما أشعرالسماق بذم من فعل ذلك بالنسبة الى من طلب المرأة يصورة الهجرة الخالصة فأماسن طلمها مضمومة الحاله جرة فانه شابعلي قصداله جرة لكن دون ثواب من أخلص وكذامن طلب التزويم فقط لاعلى صورة الصعرة الى الله لاندس الامر الماح الذي قد شاب فاعله اذا قصديدالقربة كالاعفاف وسأمنل ذلك ماوقع في قسد اسلام أي طلحة فمارواه النسائي عن أنس قال تروّج أبوط لحدة أمسلم فسكان صداق مآ منه ما الاسسلام أسلت أمسلم قبل أبي طلحة فخطها فقالت الى فدأسلت فان أسلت تزوجت نه فأسلم فتزوجت موهو محمول على أنهرغت في الاسلام ودخلوسن وجهه وضم الحذلك ارادة المتزو شبالماح فصاركن نوى بصومه العمادة والجمة أوبطوافه العبادة وملازمة الغريم واختار الغزالى فمايتعلق بالثواب انهان كان القصد الدنيوى هوالاغلى لم يكن فسه أجرأ والدخ أجر يقدره وانتساو بافترددالقصديين الشئين فلاأحر وأما اذانوي العمادة وخالطهاشي ممايغا برالاخلاب فقيد نقيل أيوجعفر منحر برالط بريعن جهور السائف ان الاعتبار بالانسدا عفان كان في ابتدائه لله خالصالم بينبر دماعر من له بعد ذلك مناعجات وغيره واللهأعلم واستدل سداالحديث على أنهلا يحو زالاقدام على العمل قسل معرفة الحكملان فسمان العمل بكون سنتفسا اذاخلاعن السةولا يصيلة فعل الشئ الابعد معرفة حكمه وعلىأن الفافل لاتكنف عليه لان القيسيديستلزم العلم بالمقصودو الغافل غيرا قاصد وعلى أندين صام تطوعا نسبة قبل الزوال أن لا يحسب له الامن وقت النبة وهو مقتنبي الحديث لكن تمسكمن قال بانعطافها بالمل اخرو نظيره حديث من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركهاأى أدرك فضله الجاعة اوالوقت وذلك بالانعطاف الذى اقتضاه فضل الله تعالى وعلى أن الواحد النقة اذا كان في مجلس جاعة عمد كرعن ذلك الجلس شير الاعكن غفلته معنده ولم

النية فيه ب ومن أمثله ذلك جع التقديم فان الراج من حيث النظر أنه لايشترط له نية بخلاف مارجه كنيرمن الشافعية وخالفهم شيمناشين الاسلام وقال الجيم ليس بعمل وانما العدمل الصلاة ويقوى ذلك أنه عليه الصلاة والسلام جع ف غزوة تبوك ولم يذكر ذلك المأمومين الذين معده ولو كانشرطالاعلهدميه واستدن معلى أن العمل اذا كان مضافا الى سب و يجمع متعدد دجنسأتنية الخنس تكفي كنأعتقءن كفارة ولميعين كونهاءن ظهارأ وغبره لانمعني الحديث ان الاعمال بنياتها والعمل هنا القمام بالذي يخرج عن الكفارة اللازمة وهو غير محوج الى تعيين سبب وعلى هذا لوكانت عليه كفارة وشائف سيهاأ جزأه اخراجها بغير تعيين وفيه زيادة النصعلى السبب لان الحديث سيقى فقصة المهاجر اتزو عج المرأة فذكر الدنيا مع أأة صةر يادة في التعذير والتنفير وقال شيخناشيخ الاسلام فيه اطلاق العاموان كانسبيه خاصافيستنبط منسه الاشارة الى أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السد وسمأتي ذكر كثير من فوائد هذا الحديث فى كتاب الايمان حمث قال المصنف في الترجة فدخل فسمه العمادات والاحكام ان شاء الله تعمالي ويالله المتوفق (الحديث الثاني) \* من احاديث بدَّ الوحى (قول حدثنا عبد الله بنوسف) هوالتنسبي كاننزل تندس من عسل مصر وأصلاد مشق وهوس أتقن الناس في الموطا كذا وصفه يحيى بن معين (قوله أم المؤمنين) هومأخوذمن قوله تعالى وأزواجه أمهاتهم أى ف الاحترام وتعرع نكاحهن لأفى غدردال ممااختلف فيهعلى الراجع وانماقل للواحدة سنهنأم المؤمنسين للتغليب والافلامانع من أن يقال لهاأم المؤمنات على الراجح (تأوله ان الحرث بن هشام) هوالخزومى أخوأبى جهل شقيقه أسلم يوم الفتح وكان من فضلاء الصابة واستشهدفي فتوح الشام (قول اسأل) هكذار واها كثرالر وأةعن هشام بنعر وة فيحتمل أن تكون عائشة حضرت ذلك وعلى هذا اعتمدأ صحاب الاطراف فأحربوه في مسندعائشية ويحمل أن يكون الحرث أخبرها بدلك بعدد فكون من مرسل الصحابة وهو محكوم بوصله عندالجهور وقدجاء مايؤيدالثاني فني مستندأ جدومهم البغوي وغيرهم مامن طريق عامر سنصالح الزبيري عن هشام عن أب معن عائشة عن الحرث من هشام قال سألت وعامر فمه ضعف للكن وجدت له متابعاعندابن منده والمشهو رالاول (قوله كف يأتيك الوسى) يحتمل أن يكون المسؤل عنه صفة الوحى نفسه ويحتمل أن يكون صفة طاملة أوماهو أعممن ذلك وعلى كل تقدر فاسناد الاتبان الى الوحى مجازلان الاتبان حقيقة من وصف عامله واعترض الاسماعيلي فقال هيذا الحديث لايصل لهذه الترجة وانماالمناسب لكنف بدء الوحى الحديث الذي بعده وأماهذا فهو لىكىفىية اتسان الوجى لالبد الوجى اه وقال الكرماني لعسل المرادمنه السؤال عن كهفيسة ابتداءالوحي أوعن كيفمة ظهو رالوجي فموافق ترجة الياب (قلت) سياقه يشعر بخلاف ذلك لاتانه بصمغة المستقمل دون الماضى الكن يكن أن يقال ان المناسبة تظهر من الجواب لان فمه اشارة الى انحصار صفة الوجى أوصفة عامله في الامرين فيشمل عالة الابتداء وأيضا فلا أثر

يذكره غديره ان ذلك لا يقدح في صدقه خلافالمن أعل بذلك لان علقمة ذكر أن عرخطب به على المنبر ثم المعامن وعمل لا تشترط المنبر ثم المعامن جهة أحد عنده غير علقمة واستدل عفهو سه على أن ما لدس وعمل لا تشترط

حدثناعبدالله بن وسف قال أخبرنا مالك عن هشام ابن عروة عن أبه عن عائشة أم المؤمنسين رضى الله عنها أن الحرث بن هشام رضى الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله عليه وسلم الله عليه وسلم وسول الله عليه وسلم وسول الله عليه وسلم

للتقديم والتأخيرهنا ولولم تظهرالمناسبة فضلاعن اناقدمنا أنه أراد البدامة مالتحديث عن امامى

الخازفسدأعكة غنى المدينة وأيضافلا يلزمأن تتعلق حسع أحاديث الماب سد الوحى بل يكن أن يتعلق بذلك وبما يتعلق به وبما يتعلق بالا ية أيضا وذلك أن أحاديث الساب تتعلق بلفظ النرجة وعااشتملت علمه ولماكان في الاتمان الوحى المه تظير الوحى الى الانساعة بله ناسب تقديم ما تعلق بهاو هوصفة الوحى وصفة حامله اشارة الى أن الوحى الى الانساء لاتساين فيه فسن ايراد هذا الحديث عقب حديث الاعمال الذي تقدم التقدير بأن تعلقه بالا يقالكر عقاقوي تعلق والله أعلم (فوله احداما) جعم من يطلق على كنسر الوقت وقلسله والمراديه هنا مجرد الوقت فكائه قال أوقا المأتني والتصب على الظرفية وعامل أتني مؤخرعنه وللمصنف من وجه آخر عن هشام في الخالق قال كل ذلك بأتي الملآلة أي كل ذلك حالتان فذ كرهما و روى النسعد من طريق أب سلة الماحشون أنه بلغه أن النبي صلى الله علمه وسلم كان يقول كان الوحى يا تيني على نحوين يا تيني بهجبر يل فسلقيه على كأياق الرجل على الرجل فذال ينفلت مني ويا تاني فى التي مثل صوت الحرس حتى يخالط قلى فذاك الذى لا ينفلت منى وهذا مرسل مع ثقة رجاله فانسم فهومحول على ما كانقدل مرول قوله تعالى لا تحرك به المائك كاسماني فان الملك قد عنل رجلافي صوركت برة ولم نفات منه ماأتاه به كافي تصلة عسته في صورة دحمة وفي صورة أعراف وغبرذلك وكاجافى الصحيم واوردعلى ماانتضاه هيذا الحديث وهوأن الوحى منعصرفي الحالتين الاتأخرى امامن صفة الوحى كمجسئه كدوى النعل والنفث في الروع والالهام والرؤيا الساخة والتكليم لله الاسراء بلاواساة واماس صفة عامل الوحى كعشه في صورته التي خلق على الدسمائة جناح وروّيته على كرسي بن السماء والارس وقدسد الافق والحواب منع الحصرفى الحالة من المقدم ذكرهما وجلهماعلى الغالب أوجل ما يغايرهماعلى أمه وقع بغد السؤال أولم يتعرض لصفتي الملك المذكورنين لندورهم مافقد ثبت عن عائشة أنه لم يره كذلك الاس تن أولم يأته في تلك الحالة يوجي أو أتاديه فكان على منسل صلصلة الحرس فانه بن بهاصفة الوحى لأصفة حامله وأمافنون الوجى فدوى النمل لايعارض صلصلة الجرس لان مماع الدوى بالنسبة الى الخاضرين كافي حديث عريس معنده كدوى الفعل والصلحلة بالنسبة الى النبي صلى الله علمه وسلم فشهد عربدوى الحدل بالنسبة الى السامعين وشهه هوصلى الله عليه وسلم بصلصلة الحرس بالنسبة الى مقامه وأما النفث في الروع فيحتمل أن يرجع الى احدى الحالتين فاذاأتاه الملك في مثل صلصلة الحرس نفث حينتذفي روعه وأما الالهام فلم يقع السؤال عندلان السؤال وقع عن صفة الوحى الذي يأتى بحارل وكذا التيكليم لسلة الاسرا وأما الرؤيا الصالمة فقال ابن بطال لاترد لان السؤال وقع عما ينفرديه عن الناس لأن الرؤ باقد يشركه فيها غسره اه والرؤ باالصادقة وانكانت برأمن النبوة فهي باعتبار صدقها لاغمر والالساغ اصاحبهاأن يسمى بداولس كذلك ويحتل أن يكون السؤال وقع عمافي البقظة أولكون حال النسام لايخفي على السائل فاقتصر على ما يعنى علمه أو كان ظهو رد لك له صلى الله علمه وسلم في المنام أيضاعلى الوجهن المذكورين لاغبر قاله الكرماني وفيه نظر وقدذكرا لحلمى أن الوحي كان يأتيه على ستذوأر بعن فوعافذ كرهاوغالهامن صفات حامل الوجي وجموعها يدخل فيماذكر وحديثان روح القدس نفث في روى أخرجه ابن أى الدنيافي القيناعية وصحيمه آللا كمن طريق ابن

أحيانا يأتيني

مثلصلصلة الجرس وهو أشدّهعلى فسنصم عنى

مسعود (قولدمثل صلصلة الجرس) في رواية مسلم في منال صلصلة الجرس والصلصلة عهملتين مفتوحتين بينهمالام ساكنة فى الأصل صوت وقوع الحديد بعضه على بعض ثم أطلق على كل صوتله طنمن وقسل هوصوت متدارك لايدرك فيأول رهلة والحرس الجلحل الذي يعلق في رؤس الدواب واشتقاقه من الحرس باسكان الراء وهوالحس وعال الكرماني الحرس باقوس صغيرأ وسطل فداخل قطعة نحاس يعلق منكوساعلى البعسرفاذا تحرك ألخاسة فاصابت السطل فحصلت الصلصلة اه وهو تطويل للتعريف بمالاطائل تحمه وقوله قطعمة نجاس معترض لايختص بهوكذا المعبروكذا قوله منكوسالان تعلىقه على تلك الصورة فووضعه المستقيم له فان قبل المحود لايشيه بالمذروم اذحقيقة التشييه الحياق ناقص بكامل والمشبه الوحي وهومجودوالمشبه بهصوت الحرس وهومذموم لصحة النهي عنه والتنفيرمن مرافقة ماهومعلق فيه والاعلام بأنه لا تصيبهم الملائكة كما أخرجه مسلم وأبودا ودوغيرهما فكمف يشبه مافعله الملا بأمر ينفرمنه الملائكة والحواب أنه لايازم فى التشسه تساوى المشبه مالمشبه به فى الصفات كلهابل ولافى أخص وصفله بل مكني اشتراكهما في صنة ماغالمة صودهنا سان الخنس فذكر ماألنت السامعون ماعه تقريبالا فهادهم والحاصل أن الصوت لهجهتان جهة قوة وجهة طنسين فن حمث القوة ةوقع التشبه يهومن حمث الطرب وقع التنفسير عنسه وعلل بكونه من مار الشدمطان ويحتمل أن بكون النهدى عنه وقع بعد السؤال المذكور وفسه نظر قبل والصلصلة المذكورةصوت الملابالوحي قال الخطابي بريد أندصوت تدارك يسمعه ولايتهاندأول مايسمعه حتى الله مهدعه وقدل الهوصوت حندف أجنحه الملك والحكمة في تقدمان يقرع سمعه الوحي فلا يق فسه مكان لغه مره ولما كان الحرس لا عصل صلصله الامتداركه وقع التشديه بدون غسره من الآلات وسمأتي كلام ان بطال في هدد اللقيام في الكلام على حديت ابن عباس اذاقضي الله الامر في السماعضر بت الملا تبكة باجنعتها الحديث عند تفسير قوله حتى اذا فرع عن قلوبهم في تفسيرسو رهساان شاء الله تعلى (فول وهوأ شده على ) يفهم منهأن الوحى كله شديدواكن هذه الصفية أشدها وهووا فيمرلان الفهممن كارم مثل الصلصلة اشكل من الفهم من كلام الرحدل بالفناطب المعهو دوالحكمة فيه إن العادة حر ت بالمناسبة بين القائل والسامع وهيهنا اماياتصاف السامع بوصف القائل بغلبة الروحانية وهوالنوع الاول وأماياتصاف النائل يوصف السامع وهواليشر ية وهوالنوع النانى والاول أشد بلاشك وقال شيخناشيخ الاسلام البلقيدي سيبذلك أنالكلام العظم لهمقدمات وذن بتعظمه للاهتمام به كاسماتى فى حديث ابن عماس كان يعالج من التنز بلشدة قال وقال بعضهم واعماكان شديداعليه ليستجمع قلبه فيكون أوعى لماسمع اه وقيل انهاعا كان ينزل هكذا اذا زلت آية وعيدأوته لديدوه لذافيه نظر والظاهرأنه لايختض بالقرآن كماسمأتي يانه في حديث يعلى بن أمية فى قصمة لابس الجبة المتصمع بالطيب في الجيم فأن فيه أنه رآد صلى الله عليه وسلم حال نرول الوحى عليه وانه ليغط وفائدة هذه الشدة ما يترتب على المشقة من زيادة الزلني والدرجات (قوله فنفصم) بفتم أوله وسكون الفاء وكسرالمهملة أي بقلعو يتعلى ما يغشانى ويروى بضم أوله من الرباعى وفرواية لابى ذربضم أوله وفتح الصادعلي البنا المعجهول وأصل الفصم القطع ومنه

قوله تعالى لاانقصام لها وقبل الفصم بالفاء القطع بلاايانة وبالقياف القطع بابانة فذكر بالفصم اشارة الى أن الملك فارقه ليعود والجامع بنهما بقاء العلقة (قولد وقدوعت عنه ماقال) أى القول الذى جاء بهوفه هاسناد الوحى الى قول الملك ولامعارضة بينه وبن قوله تعالى حكاية عمن فالمن الكناران شذا الاقول البشرلانهم كانوا يشكرون الوحى ويشكرون مجي الملابه (قوله يتشل لى الملك رجلا) التشك أستنق من المنسل أى يتصور واللام في الملك للعهد وهو جريل وقدوقع التصريح بهفى رواية ابن معدالمقدمذ كرها وفسه دلسل غلى أن الملك يتشكل دشكل المشر قال المتكلمون الملائكة أجسام علوية لطفة تتشكل أي شكل أرادواوزعم بعض الفلاسفة أنهاجوا هرروحانية ورجلامنصو ببالمصدرية أى يتمثل مثل رجل أوبالتمميز أوبالحال والتقدر همئة رجل قال امام الحرمين عشل جبر بل معناه أن الله أفني الزائد من خلقه أوأزاله عنه ثم يعدده المه بعدد وجزم ان عبد السلام بالازالة دون الفناء وقر رذلك بأنه لايلزمان يكون التقالهاموجبالموته بل يجوزأن يبق الجسد حالان موت الحسد بمفارقة الروح لس بواجب عقسلا بل بعادة اجراها الله تعالى في بعض خلقه واظهره التقال أرواح الشهداء الى أجوأف طبو رخضرتسر حق الجنة وقال شيخناشيخ الاسلام ماذكره امام الحرمين لاينحصر الحال فسم بل يجوزأن يكون الاتى هوجيريل بشكاه الاصلى الاأندانضم فصارع لى قدرهمة الرجل والأأترك ذلك عادالي عملته ومثال ذلك القطن اذاجع بعددأن كالأمنتفشا فانه بالنفش يحصل له صورة كمرة وذاته لم تغروه فاعلى سدل التقريب والحق ان فشل الملك رجلالس معناه انذاته انقلبت رجلا بل معناه أنه ظهر ملك الصورة تا سالمن مخاطسه والظاهر أيضاان القدر الزائدلايز ول ولا ينمنى بل يخفى على الرائى فقط والله أعلم (قوله فيكلمني) كذا للاكثر ووقع فى رواية البيرق من طريق القعبني عن مالك فيعلى بالعين بدل الكاف والظاهر أنه تصيف فقدوتع في الموطارواية القعنى بالكاف وكذاللدارقطني في حديث مالك من طريق القعنى وغيره (قوله فأعي سايقول) زادا بوعوانة في محيمه وهو أهوند على وقد وقع التغار في الحالتين حمث قال في الاقول وقد وعمت بلفظ الماني وهنافا عي بلفظ الاستقمال لآن الوعي حصل في الأول قبل الفصم وفي الثاني حصل حال المكالمة أوأنه كان في الاول قد تلدس بالصفات الملكمة فاذاعادالى المهالجيلية كان حافظ الماقيل له فعيرعنه مالماضي بخلاف الثماني فانه على حالته المعهودة (قوله قالت عائشة) عو بالاستاد الذي قيله وان كان بغررف العطف كايستعمل المصنف وغبرة كنبرا وحمث يريدالتعلمق يأتى محرف العطف وقدأخرجه الدارقطني فحديث مالك من طريق عتيق ب يعقوب عن مالك مفصولا عن الحديث الاول و كذا فصلهما مسلم من طريق أبى اسامة عن هشام والكنة هد االاقتطاع هنااختلاف التعمل لانتهاف الاول أخبرت عنمسنله الحرث وفي الذي أخبرت عناشا هدت تا يداللغبر الاول قوله ليتفصد) بالفاء وتشديد المهملة مأخوذمن النصدوهوقطع العرق لاسالة الدمشم جنيبه بالعرق المفصود سبالغة في كثرة العرق وفي قولها في الموم الشديد البردد لالة على كثرة معاناة التعب والكرب عند مزول الوحى لمافه من مخالفة العادة وهو كثرة العرق في شدة البردفانه يشعر بوجود أمر طارئ زائد على الطباع البشرية وقوله عرقابالنصب على التمييز اداب أبي الزياد عن هشام بهذا

وقدوعت عنده ما قال واحدانا بمثل لى الملك رجلا فيكامني فأعي ما يقول قالت عائشة رضى الله عنها ولقد رأيته ينزل علمه الوسى في اليوم الشديد البردف نصم عنه وان جبينه ليتذه دعرقا

مابوجي المه \* (تنسه) \* حكى العسكري في التعصف عن يعض شموخة اله قرأ لمتقصد بالقاف ثم قال العسكرى أن بت فهومن قولهم تقصد الشئ اذا تكسر وتقطع ولا يخفي بعده انتهى وقدوقع في هذا التعصف أبو الفضل بن طاهر فرده علمه المؤتمن الساحي بالفاء والفاصر على القاف وذكر الذهني في ترجمة بن طاهر عن ابن ماصر أنه ردّعلى ابن طاهر لما قرأ ها بالقاف عال فكارني (قلت) ولعل بنطاهر وجهها عاأشار المه العسكرى والله أعلم وفي حديث الساب من الفواتَّدغ برماتقدّم أن السوّال عن الكيفية لطلب الطمأ نينية لأيقدح في البقين وجواز السؤال عن أحوال الابسامن الوحى وغره وأن المسؤل عنه اذا كان ذا أقسام بذكر المجسف أول حواله ما يقتضى التفصل والله أعلم ﴿ (الحديث الثالث) \* (في ل عدث الحي سَبكر ) هو يحي بن عبد الله ن بكرنسيه الى جدّه لشهر نه بذلك وهو من كار حفاظ المصريين وأثبت الناس فى الله تن سعد الفهمي فقيه المصريين وعقبل بالضم على التصيغير وهومن أثبت الرواة عن ابنشهابوهوأبو بكرمحدس مسلمن عسدانته بنعيدانته نناسهاب سعدانته بزالحرث بزهرة الفقسه نسب الى حدّ حدّه الشهرية الزهرى نسب الى جده الاعلى زهرة بن كلاب وهومن رهط آمنة أتم الذي صلى الله علمه وسلم اتفقوا على اتقانه وامامته (غيرله من الوحي) يحتمل أن تكون معمضة أىمن أقسام الوحى و يحمل أن مكون بانية و رجمه القزاز والرؤ باالصالحة وقع في روآية معتمر ويونس عندالمصنف في المنسسم الصادقة وهي التي ليس فيهاضغث ويدئ بذلك لبكون غهداوية طئة للتقظة تممهدله فى البقظة أيضار ؤية النبوس ماع الصوت وسلام الحجر (قوله في النوم) لزيادة الديضاح أوليضر حرو باالعن في المقطة لحوازا طلاقها أبجازا ( أول مثل فلق الصبي بنصب مثل على الحال أى مشهمة ضماء الصبح أوعل انه صفية لحذوف أى جاءت جسئا مثل فلق الصبيم والمراد بفلق الصبيه ضاؤه وخص بالتشبيه لظهوره الواخير الذى لاشان فيه (فهاد حبب) لم يسم فاعلدلعدم تحقق الباعث على ذلك وان كان كل من عند الله أولنبه على انه لميكن سنياء شالبشرأو يكون ذلك من وحى الالهام والخلاع المذالخلوة والسرفسه ان الخلوة فراغ القلب لمايتوجه له وحراء المذوك سرأؤله كذافى الرواية وهوضعيم وفدرواية الاصلى بالفته والقصر وقدحكي أيضا وحكي فيسه غيرذلك جوازالار واية هوجبل معروف بمكة والغار نقب في الخمل وجعه غيران (قوله فيتحنث) هي ععني يتعنف أي يتبع الحنيفية وهي دين ابراهم والفاء تبدل ثاءفى كشيرسن كالأمهم وقدوقع فى رواية الناهشام فى السيرة يتحنف النباء أو النعنث القاء الحنث وهو الائم كاقبل بأثمو يتحرج ونحوهما فوله وهو التعبد) هذامدرج في اللسبروهومن تفسسرالزهرى كأجزم بهالطسي ولم يذكر دليسله تعمف وابة المؤلف من طريق يونس عنه في التفسير مايدل على الادراج (قولة الله الى ذوات العدد) يتعلق بقوله يتعنث واجهام العددلا ختلافه كذاقه لوهو بالنسية الى المدالتي يتخللها محسه الى أهله والافأصل الخلوة قد عرفت مدتهاوهي شهروذ للشالشهركان رمضان رواه أن اسعق والليالي منصوبة على الظرف وذوات منصوبة أيضا وعلامة النصب فمه كسرالتا وينزع بكسرال اى أى يرجع وزنا

ومعنى ورواه المؤلف لمفظه فى التفسير (قوله لمثلها) أى الليبالى والتزود استحماب الزاد

الاستنادعنداليهق فى الدلائل وان كان ليوحى السه وهوعلى ناقته فيضرب عزامهامن ثقل

\*حدثناالليث عن عقيل عن النهاب عن عورة بن الزبير ابنهاب عن عورة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين انها قالت أول ما بدى به وسلم من الله صلى الله عليه وسلم من الوحى الرؤ با الصالحة في النهوم في كان لا يكان يخلو حب اليه الخلاء كان يخلو بغار حرا في تحدث فيه وهو بغار حرا في تحدث فيه وهو قبل أن ينزع الى أهله و يتزود المناها في ترود للناها

ويتزود معطوف على يتحنث وخديجة هيأم المؤمنين بنت خو يادين أسدين عبدالعزى ياتي أخمارهافى ناقبها (قوله حتى جاء الحق) أى الامر الحق وفى التفسسر حتى فئه الحق بكسر النيم أى بغتمه وان ثبت من مرسل عبيدين عمرانه أوجى السه بذلك في المنام أولاقيل المقظة أمكر أن بكون محي الملائف المقظة أعقب ما تقدّم في المنام وسمى حقالانه وحيمن الله تعلى وقدوقع فى رواية أى الاسود عن عروة عن عائشة قالت ان الني صلى الله علمه وسلم كان أول شأنه برى في المنام وكان أول مارأى جبريل باحساد صرخ جبريل يامحمد فنظر عيناو شمالا فلمير شيأفرفع بصره فاذاهوعلى أفق السمافقة السامجد حبريل جسر بلفهرب فدخل فى الناس فلمر شما شمتر جعنهم فناداه فهرب شماستعلن لهجيريل من قبل حراء فذكرة صة اقرائه اقرأ باسم ربك ورأى حننك ذجريل لهجنا حائمن اقوت يختطفان البصر وهذاس رواية بنلهيعة عن ابى الاسودوا بزاه يعةضعيف وقد ثبت في صحيم مسلم من وجه آخر عن عائشة مر فوعالم أره يعنى جبريل على صورته التي خلق عليه الامرتن وبن أجدف حديث ان مسعودان الاولى كانت عند والداياه أن يه صورته التي خلق عليها والنانسة عند المعراج وللترد ذي من طريق مسروقعن عائشة لمرجحدجد يلف صورته الامرتين مرةعندسدرة المنهى ومرة فأجياد وهذا يفوى والمانله عية وتكون هيذه المرة غيرالمرتين المذكورتين وانمالم يضمها اليهما لاحتمال أن لا يكون رآه فيها على تمام صورته والعلم عند الله تعالى ووقع في السيرة التي جعها سليمان التميى فرواها مجدبن عبد الاعلى عن ولده معتمر من سلمان عن أبيه ان جعريل أتى النبي صلى الله علمه وسافى حراء وأقرأ واقرأ بالمربك ثم انصرف فيق مترددا فأتادمن أمامه في صورته فرأى أمراعظما (قوله فاعد) هـ ده الفاء تسمى التفسير بة وليست التعقيبية لان مجى الملك لمس بعد مي الوحي حتى تعقب به بل هو نفسه ولا يلزم من هذا النقر برأن يكون من ماب تنسير الشئ يفسه بل التفسير عين المفسر به من جهة الاجال وغيره من جهة التفصل (قوله ماأنا بقارئ) ثلاثامانافة أذلوكانتا ويتفهامة لميصل دخول الباءوان حكى عن الاخفش جوازه فهوشاذوالباء رائدةلتا كددالنفي أى ماأحسن القراءة فلما قال ذلك ثلاثاقسلله اقرأماسم ربك أى لاتقرؤه بقوتك ولاععرفتك لكن محول وبكواعا تمه فهو يعلك كأخلقك وكأنزع عنانعلق الدموم ضمراالشبطان في الصغروع لم أمثلُ حتى صارت تكتب بالقلم بعدان كانت أمية ذكر السهملي وقال غمره ان مثل هدا التركب وهوقوله ما أنا بقاري يفدد الاختصاص ورده الطسي بأنه انما ينسد التقوية والتأكدو التقديرات بقارئ البتة فأن قمل لم كرردات ثلاثا أجَابِأَنوشامة بأن يحمل قوله أؤلاماأنا بقارئ على الامتناع وثانياعن الاخباربالنفي المحض وثالثاعلى الاستنهام ويؤيدهان فيروا ةأبي الاسود في مغازيه عن عروة اله قال كمف أقرأ وفيروا يتمعسد منعمر عندابن استقماذا أقرأ وفي مرسل الزهري في دلائل البيهةي كف اقرأ وكل ذلك يؤيد انها استفهامية والله أعلم (قوله فغطني) بغين مجمه وطاء مهدلة وفيرواية الطبري شامشناة من فوق كائه أراد ضمني وعصرني والغط حس النفس ومنه غطه في الماء أوأراد عمى ومنسه الخنق ولابي داود الطسالسي في مسنده بسند حسن فأخذ بحلق (**قوله** حتى بلغ مني الجهد) روى بالنتيج والنصب أى بلغ الغط مني عابة وسعى وروى

حسى جامه الحسق وهوفى غارجراء فجاءه الملك فقال اقرأ قال سائابقارئ قال فأخدنى فغطى حق الغ من الحهدم أرسلنى فقال اقدراً قلت ماأنا بقارئ وقال فأخذنى فغطى الثانية حتى الحهدم أرسلنى فقال اقرأ فقلت سائابا المقارئ فأخدنى فغطى الثانية تم أرسلنى فقال اقرأ بالمربك أرسلنى فقال اقرأ بالمربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم

بالضم والرفع أى بالغمني الجهدم بلغمه وقوله ارسلني أى أطلقني ولم بذكر الغط هنافي المرته الثالثة وهو ثمابت عند المؤلف في التفسير (قوله فرجع بها) أي بالا يات أوبالقصة (قوله فزيتلوه) أى لفوه والروع بالنتم الفزع (قول لقد خشيت على نفسى) دل هذا مع قوله يرجف فواده على انفعال حصل أدمن مجي الملك ومن ثم قال زملوني والخشية المذكورة اختلف العلما فالمراد بهاعلى اشى عشرقولا أولها الخنون وان يكون مارآه من جنس الكهانة جاءمصر داله في علمة طرق وأبطله أنو كرس العرب وحق لدان يطل لكن جلد الاسمعلى على ان ذلك حصل له قيل حصول العلم الضرورى له ان الذى جاء ملك وانه من عند الله تعالى مانيم الهاجس وهو ياطل أيضالانه لايستقروه فااستقروحطت بهماالمراجعة ثالثها الموت من شدة الرعب رابعها المرض وقد جرميه النأى جرة خامسها دوام المرض سادسها العدزعن حلااعباء النبوة سابعها المجزعن النظرالى المائمن الرعب ثامنها عدم الصبرعلى أذى قومه تاسعها ان يقت اوه عاشرها مفارقة الوطن حادى عشرها تكذيبه ماماه ثاني عشرها تعسرهم اياه وأولى هنذه الاقوال الصواب وأسلهامن الارتياب النالث واللذان يعنده وماعنداها فهو معترض والله الموفق (قوله فقااتله خديجة كالا) . عناها النغي والابعادو يحزنك بنتح أوله والحاءالهدملة والزاك المضمومة والنون من الحزن ولغدرأ ف ذر يضم أوله والخاء المعجدة والزاى المكسورة ثم الما الساكنة من الخزى ثم استدات على ما أقسمت علنه من نفي ذلك أبدا بأمر استقرائي ووصفته بأصول مكارم الاخللاق لان الاحسان اماالي الاقارب أو الحالاجأنب واماماليدنأو بالمال واماعلى من يستقل بامره أومن لايستقل وذلك كله مجوع فماوصفته به والكل بفتح الكاف هوس لايستقل بأمره كما قال الله تعالى وهوكل على مولاه وتولهاوتكسب المعدوم فىرواية الكشميهني وتبكسب بضم أوله وعليها قال الخطابي الصواب المعدم الدواوأى الفقيرلان المعدوم لايكسب (قات) ولايتنع ان يطلق على المعدم المعدوم لكونه كالمعدوم المت الذى لاتصرف لهوالكسب هو الاستفادة فكائم اقالت اذارغب غمرك انيستفيدمالاموجودا رغبت أنتان تستنمدر جلاعاجر افتعاونه وقال قاسم بن ثابت في الدلائل قوله يكسب معناه ما يعدمه غبره و يعجز عنه يصيبه هو و يكسبه قال اعرابي عدح انسانا كانأ كسهملعدوم وأعطاهم لحروم وأنشدف وصفدنك

\* كسوب كذا المعدوم من كسب واحد \* أى بما يكسبه وحده انتهى واغيرالكشميهى وتكسب بفتر أوله قال عياض وهدفه الرواية أصح (قلت) قدوجها الاولى وهذه الراجحة ومعنياها تعطى الناس مالا يجدونه عنسد غييرك هدف احدى المفعولين ويقال كسبت الرجل مالاوأ كسبته بمعنى وقيل معناه تكسب المال المعدوم وتصيب منه مما لا يصدب غييرك وكانت العرب تمادح بكسب المال لاسم اقريش وكان النبي صلى الله عليه وسلم قبل المعنة مخطوطا في التجارة وانما يصع هدف المعنى اذا فيم السه ما يلق به من انه كان مع افادته للمال يجود به في الوجوه التي ذكرت في المكرمات وقولها وتعين على نوائب المقهى كلة جامعة لا فراد ما تقدم ولما لم يتقدم وفي رواية المصنف في التفسير من طريق يونس عن الرهرى من الريادة وتصدق المحدث وهي من أشرف الحصال وفي رواية هشام بن عروة عن أسد في هده الريادة وتصدق المحدث وهي من أشرف الحصال وفي رواية هشام بن عروة عن أسد في هده

فرجعبهارسول الله صلى الله على عليه عليه عليه وسلم يرجف فواده و فدخه على خديجة بنت خو بلد فقال زملونى زملونى زملوه حتى ذهب عنه الروع فقال لله ديجة وأخبرها الحبر له خديجة واخبرها الله مايح زيك الله أبدا الله وتكسب المعدوم وتترى المقيف وتعين على نوائب المحقق

القصة وتؤدى الامانة وفي هذه القصة من النوائد استحباب تأنيس من نزل به أمر بذكر تسعره علمه وتهو ينهلنه وانمن نزل به أمراستهم له أن يطلع علمه من يثق بنصحته وصحة رأيه (قول، فانطلقت به) أى مضت معه فالما المصاحبة و ورقة بقر الراء وقوله ابن عم خديجة هو بنصب ان ويكتب بالاانب وهو بدل من و رقة أوصفة أو سان ولا يجوز بر مقانه يصير صفة لعيد العزى ولد ي كذاك ولا كتب بغيراً لن الم يقع بين علين قول تنصر )أى صار نصر انيا و كان قد خرج هو و زيدن عرو سننفسل لما كرهاعيادة الأوثان الى الشام وغيرها يسألون عن الدين فأماو رقة فأعسددين النصرانية فتنصر وكاناتي من بق الرهمان على دين عسى ولم يدل ولهمذا أخسبر بشأنااننى صلى الله عليه وسلم واليشارة يه الى غبرذلك بماأفسده أهل التبديل وأمازيدن عرو فد مأتى خرير في المناقب أن شاء الله تعالى (قوله فكان يكتب الكتاب العبر اني فيكتب من الاضيل بالعبرائية) وفي رواية به نسوسعمر و يكتب من الانجل بالعربية ولمسلم فكان يكنب الكاب العراب والجمع صحيم لان ورقة تعلم اللسان العبراني والكامة العبرانية فكان يكتب الكاب العسبراني كما كان يكتب الكاب العرى لتمكنه من الكتابين واللسانين ووقع لمعض الشراح هناخط فلايعرج علمه وانماوص فته بكابة الاضل دون حفظه لان حفظ التوراة والافعسل لميكن متسرا كتسرحفظ القرآن الذى خصت به هذه الامة فلهذا جافى صفتها أناجلهاصدورها قولهاناان عمهذاالنداعل حقيقته ووقعفي مسلماعموهو وهم لانهوانكان صححالجوازارادة التوقيرا كمن القصة لم تتعددو مخرجها متعد فلا يحمل على انها قالت ذلك مرتمن فتعسن الجلعلي الحقيقة وانماجوزنا ذلك فيمامضي في العبراني والعربي لانه من كلام الراوى في وصفّ و رقة واختلفت الخارج فأمكن التعدادوهذا الحكم يطرد في جيع ماأشبهم وقالت في حق النبي سلى الله عليه وسايرا مع من ابن اخيك لان والده عبدالله بعبد المناب و ورقة في عدد النسب الى تصنى س كال ب الذي يحتمعان فيمسوا و فكان من هذه الح. ثمة في درحة اخوته أو قالته على سمل التوقيراسنه وفيه ارشاد الى أن صاحب الحاجة يقدم بين بديه من بعرف بقدره مما يكون أقرب منه الى المسؤل وذلك مستفادمن قول خديجة لو رقة اسمعمن ان أحداث أرادت بدلك ان يتأهب اسماع كلام الني صلى الله عليه وسلم و ذلك أبلغ في السّعليم وقول ماذاترى فيه حذف يدل عليه سياق الكلام وقد صرح به في دلائل النبوة لاي نعم بسند حسر الى عدالله نشد ادف هذ دالقصة قال فأتت به ورقة ان عهافا خبرته بالذى رأى (قوله هـ ذاالناموس) الذي زل الله على موسى وللكشميني أزل الله وفي التفسير أنزل على السناء للمفعول وأشار بقوله هذا الى الملك الذى ذكره الني صلى الله عليه وسلم في خبره ونزله منزلة انقر سالقرب ذكره والناموس صاحب السركاجزم به المؤلف في أحاديث الانبياء و زعمان ظفرأن الناموس صاحب سرائله والحاسوس صاحب النبر والاول الصحير الذي علمه اخهو روقدسوي منهمارؤ بدئ العماج أحدفصاء العرب والمراديا لناموس هناجير بلعلمه السلام وقوله على موسى ولم يقل على عيسى مع كونه نصر انبالان كتاب موسى علىه السلام مشتمل علىأ كثرالاحكام بخلاف عيسى وكذلك النى صلى الله علمه وسلمأ ولان وسي يعث بالنقمة على فرعون ومن معه بخلاف عيسى وكذلك وقعت النقمة على يدالني صلى الله عليه

فانطلقت به خدیجیه حتی آت به ورقه بن نوفل بن آسد بن عبد العزی ا بن عم خدیجه و کان امر آقد تنصر فی الحاهلیه و کان یکتب بن الانجیل بالعبر انی فیکتب بن الانجیل بالعبر انی فیکتب بن الانجیل بالعبر انیه ماشاء الله قدعی نقالت له خدیجه فد عبی نقالت له خدیجه فقال له و رقسه با این آخی ما داری فاخیره رسول الله و رقه هذا الناموس فقال له و رقه هذا الناموس فقال له و رقه هذا الناموس فقال له و رقه هذا الناموس

یالیتنی فیما جذع لیتنی أکون حاد نیخرجات قومات فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم أو مخرجی هم قال نعم لم یات رجل قط عنل ماجنت به الاعودی

وسلم بنرعون هذه الامة وهوأ توجهل بنهشام ومن معه ببدرأ وقاله تعقيقا الرسالة لاننزول جبر العلى موسى متنق علب وبن أهل الكتابين بخلاف عيسى فان كثيرا من اليهود ينكرون نموته وأماماتعلله السهاتي منأن ورقة كانءل اعتقاد النصارى فى عدم نبوة عيسى ودعواهم انه أحدالا فانم فهومحال لايعرج لممه فحق ورقة واشماهه عن لم يدخل في الندد ال ولم يأخذعن بدل على الهقد وردعند الزبرر بكارمن طريق عبد الله بن معاذعن الزهري في هـ دمالقسمة ان ورقة قال الموس عدى والأصير ماتندم وعبد الله ن معادضعمف نم في دلائل النبوةلابي نعم السنادحسن الى فشام نعروة عن أيه في هذه القصة ان خديجة أولا أتتان عهاورقة فاخبرته الخبرفقال لئن كنت صدقتني الهلبأتيه فاسوس عيسي الذي لايعله شواسرائيل أشاءهم فعلى هدذا فكان ورقة يقول تارة ناموس عدي وتارة ناموس موسى فعند اخبار خديجة له بالتصة قال لها ناموس عيسى بحسب ماهو فعه من النصر الية وعند اخبار النبى صالى الله علمه وآله وسالم له قال له ناموس موسى للمناسبة التي قدمنا ها وكل صحيم والله ستحانه وتعالى أعلم (قوله المدنى فيهاجذع) كذافى رواية الاصميلي وعندالبا تبرياليتني فيها جذعابالنص على انه خرركان القدرة فاله الخطابي وهومذهب الكوفسن في قوله تعالى انتهوا خبرالكموقال النبرى التقدر بالمتني حعات نهاحذعا وقبل النعب للاالخال اذاحعات فيها خبرات والعاءل في الحل ما يتعلق بدائك برمن مدى الاستقرار عاله السهدلي و مسرفها يعودعلى أيام الدعوة والجذع بفتح الجيم والذال المعمة هو الصفعرمن الهائم كائه فني أن يكون عندظهو والدتاءالى الاسلام شابالكونة كن لنصره وبهذا يتبين مروصنه بكونه كان كبيرا أعيى (تولداني رجك كالابن مالك فيه استعمال اذفى المستقبل كالاوجوصيرونفل عنه أكثرالنحاة وهوكقوله تعالى وأنذرهم موم الحسرة اذقضى الامرهكذاذ كرداب مالك وأقره عامه غمر واحدوتعتبه شيخناشيغ الاسللام بان النعاة لم يغنلاه بلمنعوا وروده وأزلوا ماظاهره ذلك وقالوافي مثل هذا استعمل الصغة الدالة على المنبي لتمقق وقوعه فالزاده منزلته ويقوى ذلك هناان في رواية الحساري في التعمير حين مخرجات قومات وعند دالتحقيق ما ادعادان مالك فمهارتكاب مجازوماذكره غسيره فمه أرتكاب جازوه ازهم أولى لما ينبني عليه من النابقاع المستقبل في صورة المضي تحق ما أو أسم ضار اللسورة الا تية في هـ فددون الله ع وجوده في أفصم المكلام وكائنه أراديمنع الورودورودا محولاعلى حقيقة الحال لاعلي تأويل الاستقيال وفنه دليل على جوازة في المستحدل اذا كان في فعل خبر لان ورقة تمني أن بعو دشاما وهو مستحدل عادةو يظهرلى أن التمنى ايس مقصوداعلى اله بل المرادمن هذا التنبيه على صحية ما أخسر مه والسَّوبه بقوة تصديقه فيما ين مه (غوله أو مخرجي هم) بنتم الواو وتشديد اليا و فقه اجع مخرج فهم مبتدأ وخرو ومخرج خبره قدم قاله ان مالك واستبعد الذي صلى الله علمه وسلمأن يخرجوه لانه لم يكن فيهسب يقتضى الاخراج الااشة لعلمه من مكارم الاخلاق التي تقدم من خديجة وصفها وقدا ستدل ابن الدغنة بمثل الله وصاف على ان أما بكر لا يحرج ( غول ير الاعودي)وفيرواية بونس فى التفسيرالاأوذى فذكرو رقة ان العله في ذلك مجيئه لهم بالانتقال عن مألوفهم ولانه علم من المكتب المهم لا يجيبونه الى ذلك وأنه يلزمه لذلك منابدتهم ومعاندتهم فتنشأ العداوة من ثم وفيه دليل على ان المجمدية مم الدليل على ما يجبب به اذا اقتضاه المقام (قوله ان يدركني يومك) ان شرطمة والذي بعدها مجزوم زادفى رواية يونس فى التنسير حيا ولا بن المحق ان أدركت ذلك الدوم يعنى يوم الاخراج (قول مؤذرا) بم فرة أى قويا ما خوذمن الازر وهو القوة وأنكر الفزاز أن يكون فى اللغة مؤزر من الازر وقال أبوشامة يحقل أن يكون من الازار أشار بدلك الى تشميره فى نصر به قال الاخطل

\*توم اذا حاربو اشدواما ررهم البيت (قولد عملي نشب) بفتح الشين المجة أى لم يلبث وأصل انشوب التعلق أى لم يتعلق بشئ من الامورحتى مات وهـ ذا بحلاف مافى السبرة لابن اسحق ان ورقة كان عربيلال وهو يعدف وذلك يقنضي انه تأخر الحازمن الدعوة والحان دخسل بعض الناس في الاسلام فان تمكنا الترجيم في العجير أصيروان لحفانا الجع أمكن أن يرتال الواوفي قوله وفترالوجي ليست لهترتب فلعل الراوى لم يحتفظ لورقه ذكرا يعد ذلك في أمرمن الامو رفيعل هده المتصدّانة أقمره النسبة الى علمالا الى ماهو الواقع وتشور الوسى عبيارة عن تأخره مدتمن الزمان وكانذلك ليذهبما كان على الله عامه وسلم وجده من الروع والعصل له النشوف الى العودفقدروي المؤانف فالتعب مرمن طريق معمر مأيدل على ذلك ﴿ فَاللَّهُ ﴾ وقع في تاريخ أحدن حنبل عن النسعي ان مدة فترة الوحى كانت الانسنين وبه جزم ابن احق وحكى البهق ان مدة الرؤ يا كانت ستة أشهر وعلى هـ ذا قا بتداء النبوة دار أو باوقع من شهر مولده وهو رجع الاول بعدا كأله أربعين سنةوا بتدا وحي البقياة وقع في رمضان وايس المراد بفترة الوحي المقدرة بدات مسنين وهي مابين نزول اقرأ وباأيها المدثر عدم مجي عجد بالله بل تأخر نزول القرآت فقط شراجعت المنقول عن الشعبى من ناريخ الامام أحدوافظه من طريق داودين ألى هند عن الشعبي أنزات علمه الموة وهو الأربعان سينة فقرت بنيوته اسرافيل ثلاث سندن فككان يعلمه الكلمة والشئ ولم ينزل علسه القرآن على لسانه عشرين سسنة وأخرجه الزأي خمشقمن وجد آخر شاتصراعي دارد بلذ غايعت لاربعين و وكلبداسرافيل ثلاث سينين م وكل بهجيريل فعلى هذا فيعسن بهذا المرسل ان بت الجمع من القولين في قدرا عامته عكمة بعد المعنة فقد قمل تلاث عشرة وقيل عشرة ولا يتعلق ذلك بقدرمدة الفترة والله أعلم وقدحكي النالتين هذه القصة الكن وقع عنسددمكا ولبدل المرافسل وأفكر الوائدي هذمال واله المرسلة وقال لم يترنبه من الملائكة الاجبريل انتهى ولايتخ في مافعه فإن المثيت مقدم على النافي الاان صحب النافي دليل نفيه فيقدم والله أعلم وأخذالهم ليهذه الرواية نجمعهم الفنلف في مكته صلى الله عليه وساريمكة فاله قال جافى بعض الروايات المسندة ان مدة الفترة سنتين ونصيفها وفي رواية أخرى ان مدة الرؤ باستة أنهر فن وال كث عشرسنين حذف مدة الرؤ باوانترة ومن قال ثلاث عشرةأضافهماوهمذاالذي اعقده السهنلي من الاحتجاج عرسل الشمعي لايثبت وقدعارضه ماجا عن ان عباس ان مدة الف ترة المذكورة كانت أناما وسماتي مزيد لذَنت في كُلُب التعمرات شاء الله تعالى (قهل قال النشهاب وأخبرني أبوسلة) اعا أتى بحرف العطف لمعلم انه معطوف على ماسسق كأندقال أخبرنى عروة بكذاو أخبرني أنوسلة بكذا وأنوسلة هوان عسدالرجن انعوف وأخطامن زعمان هدامعاق وان كانتصورته صورة التعلمق ولولم يكن فى ذلك

وازيدركي يومك أنصرك انصرا مؤزراً ثم لم ينشب ورقة أن يرقى وفسترالوحى قال ابن شهاب وأخبرنى أبو سلة بن عبد الرحن أن جابر وهو يحدث عن فترة الوحى فقال في حديثه بينا أنا أمشى فرفعت بصرى فاذا الملال الذي جاء تي بحراء جالس على كرسى بين السماء والارض

فرعبت منه فرجعت فقلت زملونی زمسلونی فارن الله عزوجل با آیم الله ترقم فالدر الی قوله والرجز فاهیر همی الرحی و بو اتر ابعه عبد الله ابن بوسف و أبوصالح و تابعه هلال بن ردّادعن الزهری و قال بونس و معمر بوادره فال حدثناموسی بن اسمعیل قال حدثناموسی بن اسمعیل قال حدثناموسی بن آبی عائشه قال حدثناموسی بن آبی عائشه قال حدثناموسی بن آبی عائشه قال حدثنامی بن آبی عائشه ابن عباس فی قوله تعالی ابن عباس فی قوله تعالی لاتحرال به لساندل لتجسل به

(۳)قوله وقد وقع فى رواية الكشميه فى الخ أى ورواها أبو ذرعنه كايع لم ذلك من شرح القسطلانى اه مصحعه

الاشوت الواو العاطفة فانهاد الةعلى تقدمشئ عطفته وقد تقدمة وله عن ان شهاب عن عروة فساق الحديث الى آخره ثم قال قال النشهاب أي السند المذكو روأ خسرني أبوسلة بخبر آخر وهوكذاودل قوله عن فترة الوحى وقوله الملك الذي سامني بحراء عني تأخر مز ول سورة المدثر عن اقرأ ولماخلت رواية يحيى بن أبي كنسر الاتية في التفسير عن أبي سلة عن جارعن هاتمن الجلتين أشكل الامر فيزمس جزم بإن بأيها المد ثرأول مانزل ورواية الزهرى هده الصحيحة ترفع هذا الاشكال وسياق بسط القول فى ذلك فى تفسيرسورة اقرأ (فوله فرعبت منه) بضم الرآء وكسرالعين وللاصلى بشتح الراءونهم العين أى فزعت دل على بقية بقيت معمه من الفزع الاول مرزات بالندريج (قوله فقلت زملوني زملوني) وفي رواية الاصدلي وكرية زملوني مرة واحمدة وفيروا يتهونس في آنتفسم فقلت دثر وني فنزلت اأيها المدثر قم فأشرأي حذرمن العذاب من لم يؤمن بكور بك فسكراًى عظم وثرابك فطهراًى من المحاسة رقل الشاب النفس وتطهيرها اجتناب النقائص والرجزه ناالاو ثآن كاسمأتي من تفسير الراوى عند المؤلف في التنسير والرجز في اللغة العذاب وسمى الاوثان هنار جزالانهاسييه (قوله فحمى الوحى) أي جاء كشراوفيه مطابقة لتعبيره عن تأخره بالنتو راذلم ينته الى انقطاع كلى فموصف بالضد وهو البرد (قوله وتناسع) مَأْ كَمَدْمُ عَنُوى وَ يَحْمَلُ أَنْ يُرَادِ بِحَمَّى قُوى وَتَنَابِعُ مَكَاثُرُ وقدوقع في رواية الحصيميني (٣) وأبي الوقت وتواتروالتواتري الشئ بلوبعضه بعضامن غير تعلل \*(تنبه) \* خرج المصنف بالاسنادف التاريخ حديث الباب عن عائشة معن جابر بالاسسناد المذكورهنا فزادفيه بعدقوله تنابع قال عروة يعنى السندالمذكو راليه وماتت خديجة قبل أن تفرض الصلاة فقال الذي صلى الله علمه وسلم رأيت لخديجة بينامن قصب لاصحب فيه ولانصب قال الحدارى يعنى قصب اللؤاؤ (قلت) وسمأتى مزيدلهذا في مناقب خديجة أن شا الله تعالى (غوله تابعه) المضمر بعود على يحيى نبكم ومنابعة عبدالله بنوسف عن الليث هذه عند المؤلف في قصمة موسى وفسه من اللطائف قوله عن الزهرى معت عروة (قوله وأبو صائم) هوعيدالله ناصالح كاتب اللبث وقدأ كثرالم عارى عندمن المعلمات وعلق عن الليث جلة كثيرة من افرادأ بي صالح عنه ورواية عبدالله بن صالح عن اللث لهذا الحديث الحرجها يعقوب ن سنيان من الريحة عنه مقرونا بصي من بكبر ووهم من زعم كالدمساطي انه أبوصالح عبدالغنار بزداودالحرانى فانه لميذكرمن أسنده عن عبدالغنبار وقدوجدفي مسنده عن كأتب الليث (قوله وتابعه هلال بزرداد) بدالين مهملين الاولى منقلة وحديثسه في الزهريات للذهلي (قولدوقال بونس) يعني ابن يزيد الابلي ومعمره و ابن راشد (بوادره) يعني ان يونس ومعمرار وباهدنا الحديث عن الزهرى فوافقاء تسلاعليه الاانهما فالابدل قوله ترجف فواده ترجف بوادره والبوادرجع بادرة وهي اللعمة الثي بن المنكب والعنق تضطرب عند فزع الأنسان فالروايتان مستوبتان في أصل المعنى لان كالمنهماد العلى النرع وقد بنتاما في رواية يونس ومعمرمن المخالفة لرواية عقيل غيرهذافى أثنا السماق والله الموفق وسسأتى قية شرح عَذَا الحديث في تفسيرسورة اقرأ باسم ربك انشاء الله تعمال (قوله حدثنا موسى بن أ- معمل) هوأ يوسلة التبوذكي وكان من حفاظ المصريين (حدثنا أبوعوانة) هوالوضاح ن عبدالله البشكرى مولاهم البصرى كان كله فى غاية الا تمان و وسى بن أى عائشة لا يعرف اسم أبيه وقد تابعه على بعضه عروب دينارعن سعيد بنجير (قوله كان عمايه ما بالمعالجة محاولة الشيء عند سقة أى كان العلاج مند أو ماموصولة وأطلقت على من يعقل مجازا هكذا غرره الكرمانى وفيد نوارلان المسدة حاصلة له قبل التحرك و الصواب ما فاله ثابت السرقسطى ان المرادكان كنيرا ما ينعل ذلك و و رود همافى هذا كنير ومنه حديث الرقا كان عماية ول لا صحابه من رأى منكم رقا و منه قول الشاعر

والالمانضر الكيش ضربة \* على وجهه يلقي اللسان من النم

(قلت) ويؤيد ان رواية المصنف في التفسيرون طريق بحر مرعن موسى من أبي عائشة ولنظها كاررول اللهصلى الله علمه وسلم اذائر لجبر ول مالوسي فكان مما يحرك به لسانه وشفته فاتى بهذا اللفظ ورداعن تقدم العلاج الذى قدره الكرم في فظهر ما قال مابت و وجهها قال غيره ان من اذا وقع بعدها ما كانت بمعنى ربمارهي تطاق على القلمل والكثير وفي كرمسمو بهمو أضع من هــذامنهاقولها علم انهم مماي دفون كذا والله أعــلم ومندحديث البراء كأاذا صلمناخلف النى صلى الله عاد موسلم عماض أن نكون عن سنه الحديث ومن حديث مرة كان رسول الله أصلى الله على وسلم اذاصلي العجم ما يقول لاصحابه من رأى منكم رؤما وقول فقال ان عباس فأناأ حركهم بملة معترضة بالف وفائدة هذار إدة البدان في الوصف على المتول وعير في الاول بقوله كان يحركهما وفى الثانى برأيت لان ابن باس لم يرالني صلى الله عليه وسلم فى تلك الحالة لانسورة لقيامة مكية باتفاق بالظاهران نزول هذه الاتات كانفأ ولالامر والى هذا جنع المغارى في اير آد هد قد الله يث في ما لوحي ولم يكن ان عباس اذذا له ولد لانه ولد قيل الهيجرة اللائسنى الكنيجو زأن يكون النبي صلى الله عليه وسلم أخبره بدلك بعدأو بعض العصابة أحبره انه شاهدالني صلى الله علمه و المروالاول هو الصوآب فتلد ثبت ذلك صريحا في مستندأ بي داود الطيالسي قال حدثنا أهوعوانة بسسنده وأماسع منج مرفراى ذلك من النعباس بلانزاع (قُولُه فَرَكَ مُنشه) وَوَوله فانزل الله لا عَرك به لسّا لك لا تنافي منهم مالان تحريك الشفتين بالدِّدَدُ مِ الْمُسْتِدُلُ عَلَى الحَرُوفِ التِي لا يَنْطَقِ عِ الله اللَّاللَّا اللَّه انْ يَلْمُ مُسْدَة تحريك اللَّه انْ أُواكَنِيْ بالشفتين وحذف اللسان لوضوحه لانه الاصل في النطق اذ الاصل حركة الفه وكل من الحركتين الشئءن ذلك والمدمني انفروا يقبر يرفى التفسير يحرك بهلسانه وشفتسه فجمع ينهسماوكان النبي صلى الله عليه وسابف ابتداء الاحراف القن القرآن نازع جبر بل القرآء ولم يصربرحتي تهها مسارعة الى الحفظ لللا يتفلت منه شئ قاله الحسن وغيره ووقع في رواية للترمذي يحرك به لسانه بريدأن يحفظه وللنسائي يعجل بقراءته ايحفظه ولابن أى حاتم يتاتي أوله ويحرلنبه شفتيه خشيةأن ينسى أتراه تبل ان يفرغ من آخر دوفي رواية الطبرى عن الشعبي على شكام بدمن حبه ابادوكلا الامرين مرادولاتنافى بن محيته الاموالشدة التي تلعقه في ذلك فامر ان ينصت حتى وتعني المه وحيدو وعدبأنه آسنمن تفلته منعمالنسمان أوغيره وفنوه قوله تعالى ولاتتجل بالفرآن من قيل أن يقضى المذوحيد أى بالقراءة (قيها بحمد للتصدرك) كذاف أكثر الروايات وفيه إسناد الجمع الحالصدر بالجازكة وله أنبت الربيع البقل أى أنبت الله ف الربيع البقل واللام ف لك للتبدين

قال كانرسول اللهصلي اللهعلمه وسلم يعالج من التنزيل شــدة وحكان عما يحرك شفتمه فقالان عماس فاناأحركه مالك كا كان رسول الله صلى الله علىموسلم يحركهما وقال سعداً ناأحركهما كارأيت انعاس محركه ما فرك شنتمه فانزل اللهعزوجل لاتحرك بهلسانك لنعجل بهان علمناجعه وقرآمه فالحعه للتصدرك وتقرأ مفاداقرأناه فاسعقرآنه والفاسمعله وأنصت ثمان علمنا سانه غم انعلتا أنتقرأه فكان رسول الله صلى الله علسه وسملم بعمدذلك اذآأتاه جمريل استمع فاذا انطلق جبريل قرأدالني صلي الله علىه وسلمكا كأن قرأ

أوللتعليك وفرواية كريمة والحوى جعملك في صدرك وهويوضيم للاول وهذامن تفسيرابن عماس وقال في تفسير فاتسع أى فاحتم وأنصت وفي تفسير سانه أى علىناان نقرأه و يحتمل ان برادباليان سان محملاته وتوضيح مشكلانه فيستدلبه على جواز تأخيرالبيان عن وقت الخطاب كاهوالصيرفي الاصول والكلام في تفسير الا آيات المذكورة أخرته الى كتاب التفسير فهوموضعه والله أعلم (قوله حد شاعبدان) هوعبدالله بعثمان المروزى اناعبدالله هوابن المبارك المايونسهو الزيريد الايلى (قوله المايونس ومعمر نحوه). أى ان عبد الله بن المبارك حدث به عبدان عن يونس وحده رحدث به بشرين محدد عن يونس ومعه مرمعا أمايا للفظ فعن بونسوأماللغني فعن معمر (قوله عسدالله) هوان عدد اللهن عتبة ن دسعود الاتي في أطديث الذي بعده (غوله أجود الناس) نصب أجود لانم اخبر كان وقدم ان عياس هذه الجلة على ما دود هاوان كانت لا تعلق بالقرآن على سدل الاحتراس من منهوم ما يعدها ومعني أجود الناسآ كثرالناسجودا والجودالكرم وهومن المسفات المجودة وقدأخرج الترمذي من حديث سعدر فعمان الله حواديحب الحود الحديث وله في حديث أنس رفعه المأجود ولدآدم وأجودهم بعدى رحدل علم علما فنشرعله ورجل جادبننسه في سيمل الله وفي سنده مقال وسأتى فى العصيم من وجه آخر عن أنس كان الذي صلى الله عليه وسلم أشجيع الناس وأجود الماس الحديث (غولة وكان أجود ما يكون) هو برفع أجود هكذا في أكثر الروآيات وأجود اسم كان وخسره محذوف وهونت وأخطب مايكون الاميرفي يوم الجعد أوهوم مفوع على انه مبتدأ مضاف الى المصدر وهوما يكون ومامصدر ، وخبره في رمضان والتقدير أحوداً كوان رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان والى هذا جهم المحارى في تبويه في كتاب الصدام اذ فال ماب أجودما كان الني صلى الله عليه وسلم يكون في رمضان وفي رواية الاصيلي أجود بالنصب على انه خبركان وتعقب انه يلزم شه ان يحون خبرها اسمها وأجب بجعل اسم كان دمرالني صلى الله عليه وسلم وأجود خبرها والتقدير كانرسول الله صلى الله عليه وسلم مدة كونه في رمضان أجودمنه في غـمره قال النووى الرفع أشهرو النصب جائز وذكرائه سأل ابن مالك عنه فزج الرفعمن ثلاثة أوجمه والنصب من وجهين وذكر ابن الحاجب في اماليه للرفع خسة أوجه تواردمع أبن مالك نهافى وجهين و زاد ثلاثة ولم يعرج على النصب (قلت) و يرجح الرفع و روده بذون كأن عند المؤلف في الصوم (قوله فيدارسه القرآن) قيل الحكمة فيدان مدارسة القرآن تجددله العهد بزيدغني النفس والغمني سبب الجودو الجودفي الشرع اعطاعما ينبغي لمن ينهغي وهوأعممن المسدقة وأيضافر خان موسم الخسيرات لاننم الله على عباده فيه والدة على غيره فكانالنبى صلى الله عليه ووسلم يؤثر متابعة سنة الله في عباده فبمعموع ماذكر من الوقت والمنزول به والنازل والمذاكرة حصل المزيدفي الجود والعلم عندالله تعالى (قوله فلرسول الله صلى الله عليه وسلم) الفا السسمدة واللام للابتداء وزيدت على المبتداة أكداً أوهي جواب قسم مقدر والمرسلة أى المطلقة يعنى انه في الاسراع بالجود أسرع من الربح وعبر بالمرسلة اشارة الحدوام هبوبها بالرحمة والى عوم النفع يحوده كاتع الريح المرسلة جميع ماتهب عاممه ووقع عندا جدفى آخره ذاالحد مثلايستل سيأالاأعطاه وثبتت هده الزيادة في الصعيم من حديث

\*حدثناعبدان قال أخبرنا ونس عبدالله قال أخبرنا ونس عن الزهرى قال وحدثنا ببدالله قال أخبرنا عبدالله فال أخبرنا ونس و معمر فعودعن الزهرى قال أخبرنا عبيد الله بن عبدالله عن ابن عبدالله عن ابن صلى الله عليه وسلم أجود عباس قال كان رسول الله في رد ضان حين واقاه في كل له له من وكان ولقاه في كل له له من ورضان فيدارسه القرآن ورضان فيدارسه القرآن فلرسول الله أجود المرسول الله أبية أبية المرسول الله أجود المرسول الله أبية المرسول الله المرسول الله أبية المرسول الله أبية المرسول الله المرسول الله أبية المرسول الله أبية المرسول الله المرسول المرسول الله المرسول الله المرسول المرس

جابر ماسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيافقال لاوقال النووى فى الحديث فوائد منها الحث على الحودفي كل رقت ومنها الزيادة في رمضان وعند الاجتماع ماهل الصلاح وفيه زيارة الصلحاء وأعل الخيروتكرار ذلك اذاكان المزور لايكرهه واستصباب الاكثارمن القراءة في رمضان وكوثما أفضل سنسائر الاذ كاراذلو كان الذكرأ فضل أومساو بالفعلاه فأن قبل المقصود تجويد الحفظ قلنا الحفظ كان حاصللا والزيادة فيه تحصيل معض المجالس وأنه يعيو زأن يقال رمضان من غير اضافة وغمر ذلك ممايظهر مالتامل (قلت) وفهه اشارة الحان المدا منزول القرآن كان في شهر رمضان لانتز وادالي السماء الدنيا جلة واحدة كان في رمضان كاثبت من حديث ابن عباس فكانجبر يل يتعاهدوفى كل سنة فمعارضه عمائزل علمهمن رمضان الى رمضان فلما كان العام الذى تؤفي فيدعارضه به مرتبن كاثبت في الصحيح عن فأطمة ردنى الله عنها وجذا يجاب من سأل عن مناسبة ايرادهذا الحديث في هذا الباب رآلة أعلم الصواب (قوله قال حدثنا أنواليمان) في رواية الاصملي وكرية حدثنا الحكم ننافع وهوهو أناشعب هوابن أى حزة دينارالحصى وهودن انبات أصحاب الزهرى (غوله ان أياسفيان) هو صخرين حرب بن أميدة بن عبدشمس الن عبد سناف (يُولِد هرقل) هو ملك الروم و هرقل اسمه و هو بكسر الها ، و فتح الرا و سكون القاف والقبه قدصر كايلقب ملك الفرس كسرى و نحوه (قوله في ركب) جمع راكب كعمب وصاحب ودم أولوالابل العشرة فافوقها والمعنى أرسل الى أكسف انحال كونه في جله الركب وذاك لانه كأن كبير بمفليذا خصهوكان عددالرك ثلاثين رجلارواه المأكم في الاكامل ولاين المكن بخومن عشرين وسميمنهم المغبرة ن شعبة في مصنف ان أبي شسة بسند مرسل وفيد نظر لانه كان اذذاك مسلماو يحتمل أن يكون رجع حمنتذالي قمصر عمقدم المدينة مسلما وقدوقع ذكره أيضافي أثرآ خرفى كتاب السيرلاي احفق الفزارى وكتاب الاموال لاي عبيد من طريق سعيد بن المسيب قال كتبرسول الله صلى الله علمه وسلم الى كسرى وقمصر ألحد بثوفمه فلماقر أقمصر الكتاب قال هذا كتاب لم أحمع بشله ودعا أما مفسان من حرب والمغمرة بن شعبة وكانا تأجر ين هناك فسال عن أمررسول الله صلى الله علمه وسلم (قوله وك بواتجارا) بنه الماء وتشديد الجم أوكسرها والتخفيف جع تاجر ( غولد في المدَّة) يعنى وقدة المصل بالحديدة وسأتي شرحها في المعازى وكانت فىسنةست وكانت مدته أعشر سنين كافى السهرة وأخرجه أنودا ودمن حديث ابن عمر ولاى نعيم فى مسند عبد الله بندينارك نت أربع سنبن وكذا أخرجه الحاكم في السوع من المستدرك والاول أشهرا كنهم تفضو افغزاهم سنة عمان وفتح مكة وكفارقر يش بالنصب فعول معه (قول فاتوه) تقسدره أرسل اليهسم في طلب المان الركب في الرسول بطلب اليانهم فانوه كقوله تعالى فقلنا انسرب بعصالنا لحجرفا نفعرت أى فضرب فانفعرت ووقع عند المؤلف في الجهاد أن الرسول وجدهم بعض الشام وفير واية لابي نعيم في الدلائل تعيين الموضع وهوغزة قال وكانت وجه متجرهم وكذارواه الزاسحتي في المغازى عن الزهرى و زادفي أوله عن أبي سفيان قال كناقوما تعجارا وكانت الحرب قدحصنتنا فلماكانت الهدنة خرجت تاجراالى الشام مغرهط من قريش فوالله ماعلت بمكة امراة ولارجلا الاوقد حاني بضاعة فذكره وفيه فقال هرقل لصاحب شرطته قلب الشام طهرالبطن حتى تأتى رجل من قوم هذا أسأله عن شأنه فوالله انى وأصحابي بغزة اذهعم

حدثنا أبواليمان حدثنا الحكم ابن نافع قال أخبر ناشعب عن الزهرى قال أخبر ناشعب عن ابن عبدالله بن عبدالله في المدة التي كان مرسول الله صلى الله عليه وسلم ما قفيها أبا سفيان و كفار وسلم ما قفيها أبا سفيان و كفار قريش قانوه وهو

علمنافساقنا جمعا (قولة مايلماء) بهمزة مكسورة بعدها الأخبرة ساكنة ثم لام مكسورة ثماء أُخْ عرة ثمَّ الفُّ مه مُوزَّة و حكى البكري فيها القصرو يقال لها أيضا الماج ف الما الاولى وسكون اللام حكاه البكرى وحكى النووى مثله اسكن شقديم الماعلى اللام واستغريه قمل عناه ستالله وفي الجهادع فد المؤلف أن هرقل لما كشف الله عند مجنود فارس مشي من حصالي أيدا شكرا لله ذادائن احقعن الزهرى انه كان تبطله البسطوية ضع عليها الرياحين فيمشى علها ونحوه لاجدمن حديث امن أخي الزهرى عنعه وكان سسن ذلك مارواه الطبرى وابن عبد المكم من طرق متعاضدة ملخصهاان كسرى أغزى جيشه بالادهرقل نقر يوا كئرامن بلاده ثم استيطأ كسرى أميره فارادقنال ويوليه غديره فاطاع أسيره على ذلك فباطن هرقل واصطلح معسه على كسيرى وانهزم عنه بجنودفارس نشى هرقل الى ست المقدس شكر الله تعالى على ذلك واسم الامبرالمذكورشهر رازواسم الغبر الذيأرادكسري تأميره فرحان (غول فدعاهم في السه) أى فى حال كونه فى جلسنه وللمصنف فى الجهاد فادخلنا علمه فاذا عوجالس فى تجلس ملكه وعليه التاج (قوله وحوله) بالنصب لانه ظرف مكان (قوله عظما) جع عظيم ولابن السكن فادخانا علمه وعنده يطارقته والقسيشون والرهبان والروممن ولدعيص بناححق بنابراهيم عليهماال لامعلى العصيم ودخل فيهم طوائف من العرب من تنوخ وبهرا وشليخ وغديرهم من غسان كانواسكانامالشام فلمااجلاهم المساونء تهادخاوا بلادالروم فاستوطنوه فاختاطت أنسابهم (قوله مُدعاهمودعاترجانه) وللمستملي بالترجان مقتداه الدأمر باحضارهم فلما حضرواً استدناهم لاندذ كرأته دعاهم عمدعاهم فمنزل على هددا ولم يقع تحسكرار ذلك الافى هذه الرواية والترجان بفتح التا المناة ونم الجيم ورجه النووى في شرح مسلم و مجوزتم التاء اتماعاوي وزفته الحيم ع فتم أوله حكاه الجوهرى ولم يصرحوا بالرابعة وهي ضم أوله وفتح الحيم وفى رواية الاصدلي وغبره بترجاله يعني أرسل المدرسولاأ حضره صحمته والترجمان المعبرعن لغة بلغة وهو معرب وقبل عربي (قول دفقال أيكم أقرب نسبا) أي قال الترجان على اسان هرقل (قوله في هـ دا الرجل) زاد ابن السكن الذي غربي مارض العرب يزعم أنه اي (قوله قلت أنا أفرج منسبا) فدواية ابن الكن فقالواهذا اقربنايه نسب اهوابن عدآخي أيدوانماكان أبوسفيان أقرب لانهمن بن عبد مناف وتدأو ضم ذلك المصنف فى الجهاد بقوله قال ماقرا بالمسنه قأت هوابزعي قالأ فوسفيان ولم يكن في الركب من بني عبد مناف غيرى اه وعبد مناف الاب الرأبع للنبى صلى الله عليه وسلم وكذالابى سفيان وأطلق عليه ابن عم لانه نزل كالامنه ما منزلة جده فعبد المطلب ابن هاشم بن غبدمناف ابن عم أمهة بن عبد شمس بن عبد سناف وعلى هذا فنها أطلق فى رواية ابن السكن تجوز وانحاخص هرقل الأقرب لانه أحرى بالاطلاع على المورد ظاهرا وباطناأ كثرمن غيره ولان الابعد لايؤمن ان يتمدح ف نسبه بخلاف الاقرب وظهر ذلك في سؤاله بعدذلك كيف نسسيد فيكم وقوله بهذا الرجل ضمن أقرب معنى أوصل فعدا مبالها ووقع في رواية مسلممن هذا الرجل وهوعلى الاصل وقوله الذي يزعم في رواية ابن المحقون الزهري يدعى وزعم والألطوهري بمعنى قال وحكاه أيذا أعلب وجاعة كاسأتي في قصة ضمام في كتاب العلم (قلت) وهوكنيرو يأتى موضع الشان غالبا (قوله فاجعلوهم عندظهره) أى لئلاب تحيواان يواجهو

بايدا فدعاهم في مجلسه وحوله عظما الروم م دعاهم ودعاتر جانه فقال أيكم أقرب نسبام ذاالرجل الذي يزعم أنه في فقال أبوس غيان قلل أدنوه سنى وقربوا أصحابه فاجعلوهم عندظهره م غال لترجانه قل الهرم انى سائل هذا عن هدا الرجل فان كذبي في كذبوه

فالفوالله لولاالحسانن أن بأثروا على كذبا لكذبت علمه ثمكان أول ماسأ اني عنه أن قال كمف نسمه فيكم قلت هو فسادونس قال فهل قال هذاالقول منكم أحدقط قدله قاتلا قال فهدل كان من آمائه من ملك قلت لا قال فاشراف الناس يتبعونهأم . ضعفاؤهم قلت بل ضعفاؤهم فالأتربدون أم ينقصون قلت بلرندون قال فهدل مرتدأ حدمنهم يخطفادينه بعدأ ثبدخل فمه قلت لاعال فهلكنتم تتهمونه بالكذب قسل أن يقول ما قال قات لأفال فهمل يغدرقات لا ونحن منه في مدّة لاندري ماهوفاعل فهافال ولمتكني كلة أدخل فيهاشا غيرهذه الكلمة فالفهل فاتاتموه قلت نعم قال فكسف كان قالكمأاه قلت الحرب متناو سنه

مالتكذيب انكذب وقدصر حبذلك الواقدى وقوله انكذبى بتحففف الذال أى ان نقل الى الكذب (قوله قال)أى أبوسفهان وسقط لفظ قال من رواية كريمة وأبي الوقت فاشكل ظاهره وماته مراول الاشكال فوله قوالله لولااللما عن ان يأثروا )أى ينقافوا الكذب الكذب تعلمه وللاصدلي عنه أىعن الاخمار بحاله وفعه دلمل على انهم كأنوا يستقعون الكذب امامالاخذ عن الشرع السابي أو بالعرف وفي قوله يأثروا دون قوله يكذبوا دلى أنه كان واثقامهم اعدم التركذيب ان لوكذب لاشتراكهم معه في عداوة الني صلى الله عليه وسلم لكنه تركذلك استعماء وأنفذمن أن يتحدثوا بدلك بعدان رجعوا فمصرعند سامعي ذلك كذيا وفروا تابن المه قى التصر يمبذ للب ولفظه فوالله لوقد كذبت مارد وأعلى ولكني كنت احم أسسدا أتمكرم عرالكذب وعلت انأيسرماف ذلك انأما كذبته ان صنظو اذلك عني تم يتعدثوا به فلمأ كذبه وزادان المحق في روايته قال أبوسنمان فوالله مارأيت من رجل قط كان أدهى من ذلك الاقاف يعني هرقل (قوله كانأول) هو مالنصب على الخبرو بهجاءت الرواية و يجوز رفعه على الاسمية ( توليه كمف نسبه فلكم) أى ما حال نسبه فكم أهومن أشرافكم أم لافقال هوفين دونسب فالنوينفه للتعظيم وأشكل هذاعلى بعض الشارحين وهذا وجهه (غولدفهل قال هذا التول منكم أحد قط قسله) وللكشميهني والاصملي بدل قبله مثله فقوله منكم أى من قو مكم يعني قريشاأوالعربو يستفادمنه الالشفاهي يعلانه لميردا خاطسين فقط وكذاقوله فهل فأتنقوه وقوله بماذا يأمركم واستعمل قط بغيرأ داة النفي وهو ادروسه قول عرصلينا أكثرما كنافط وآمنه ركعتين ويحتمل أن يقال ان النتي مضمن فسه كانه قال هل قال هـ ذا القول أحد أولم يقله أحدقط (قول، فهل كان من آمائه ملك) والكرية والاصلى وأبى الوقت بزيادة من الحارة ولابن عساكر بفترمن والمذفعل ماض والحارة أرجح لستقوطها من رواية أعاذر والمعني في الثلاثة واحد (قوله فاشراف الناس المعوه) فيه اسقاط همزة الاستفهام وعوقلمل وقد يت للمصنف فيال فسسترو نفظه أيتبعه أشراف الناس والمراديالاشراف هناأهل النحوة والتكبرمنهم لاكل شريف حتى لايردمندل أبى بكروعم وأمشالهما بمن أسام قبل هدف السؤال و وتع في رواية ابن المهتى تبعيه مناالض عناءوالمساكين فأماذو والانسياب والشرف فباتمعه منهم أحمدوهو مجول على الاكترالاغلب (قوله سعطة) بضم أواه وقعه وأخرج بهذا من ارتدم حرها أولالسفط لدين الاسلام بأرار غسة في غيره كاط نفساني كارقع العسدالله ينجش (قوله هل كنتم تتهمونه الكذب أي أي على الناس واغماعدل الى السؤال عن التهممة عن السؤال عن نفس الكذب تقرير الهمعلى صدقه لان التهم قاذ التفت التي سبها ولهد اعقبه بالسؤال عن الغدر (قوله ولم تَكني كلة أدخل فيها شماً) أى التقصد به على أن التنقيص هنا أمرنسي وذلك انسن بتطع بعدم غدره أرفع رتمة بمن يجو زوقوع ذلكمنه فى الجلة وقد كان معروفاغنده مبالاستقرآ منعادته أنه لأبغدر ولماكان الاصمغيبالانه مستقبل أمن أويسنسان ان ينسب فى ذلك الى الىكذب ولهذا أورد وبالترددو من ثم لم يعزّج هرقل على هذا القدر منه وقد صرح ابن استعق في روايت عن الزهري بذلك بقوله قال فو الله ما النفت المهامي ووقع فى رواية أبى الاسود عن عروة مرسلاخر جأبوسنيان الحالشام فذكر الحديث الحان قال فقال

سحال بنال مناوننال منه والماذا إمركم قلت يقول اعبدوا اللهوحده ولا تشركوابه شمأواتركوا مايقـولآناؤكمو يأمرنا بالصلاة والصدق والعذاف والصلة فقال للترجمان قلله سألتك عن نسمه فذكرت انه فىكم دونسب فكذلك الرسل تمعث في نسب قومها وسألت لل هل قال أحد منكه هذا لقول فذكرت أن لافقلت لوكان أحدقال هذاالتولقاله لقلترحل يتأسى بقول قسل قسله وسألتك همل كان من آمائه من ملك فذكرت أن لاقلت فلوكان من آماته من ملك قلت رحيل بطالب ملك أسه وسألتم كنتم تتهدونه مالكذب قسل أن مقول ماقال فذكرت أنلافقد أعرف الهلم يحسكن لهذر الكذب على الناس و مكذب على الله وسألنك أشراف الناس اتمعوه أمضعناؤهم فذكرت أن ضعيفا اهم اتبعوه وهمأ تباع الرسل وسألتك أبزيدون أم ينقصون فذكرت انهم يزيدون وكذلك أمرالاتمانحتي دتروسألتك أرتدأ حد مخطة لد نه دعد أن دخل فسه فذكرتأن لاوكذلك الامان

أبوسفهان هوساحر كذاب فقال هرقل انى لاأريد شتمه ولكن كمف نسبه الى أن قال فهل يغدر اذاعاهد قاللاالاأن يغدرني هدنته هذه فقال ومايخاف من هذه فقال ان قومي أمدوا حلفاءهم على حلفائه قال ان كنتم بدأتم فانتم أغدر (قوله حمال) بكسر أوله أى نوب والسجل الدلو والحرب اسم بنس وإهد أجعل خبره اسم جعو ينال أى يصيب فكالد شبه الحاربين بالمستقسين يستني ه أذادلوا وهذادلوا وأشار أبوسنسان بذلك الى ماوتيم ينهم فى غزرة بدرو غزوة أحدوقد حمر حبذلك أنوسفسان بوم أحدق قوله يوم بدل والحرب مال ولمردع لمسه الني صل الله علمه وسلم ذلك بل نطق الذي صلى الله علمه وسلم بذلك في حديث أوس بن محد يفة الثقني لما كان يحدث وفد ثقيف أخرجه ابن ماجه وغيره وقعفى مرسل عروة قال أبوسنسان غلبنا مرديوم بدروأناغائب ثم غزوتهم في وتهم بيقرالبطون وجدع الا دان وأشار بدلك الحدوم أحد فهله عا فداراً مركم) بدل على أن الرسول من شأنه أن وأمرة ومه (قوله يقول عبدوا الله وحده) فيه أن للائم صف مغتم معروفة لانه أتى بقوله اعبدوا الله في جواب ما يأم كم وهومن أحسن الادلة في هذه المسئلة لان السفان من أهل اللسان وكذلك الراوى عنه ابن سباس بلهومن أفصحهم وتد رياه عنه مقر اله رقولة ولاتشركوابدشياً) وسقط من رواية المستلى الواوف كون تأكد الشواه وحده (قوله واتركواما يقول آناؤكم) هي كلة جامعة لتركما كانوا علمه في الحاهلمة وأعماذكر الاتوء تنبيها على عذرهم في محمانفت مم له لان الا المعتدرة عندالذريتين أى عبدة الاوعان والنصارى (قول و يأمر نابا صلاة والصدق) وللدصنف في رواية الصدقة بدل الصدق ورجها شيخناشيخ الاسلآم ويقويه أروا يتالمولف في النفس مرال كاتوافتران الصلاة مال كالامعتاد في الثمر عويرجه اأيضاء متدم من انهم دانوايستقد ونالكذب فذكرما لم الفوه أولى (قلت) وفي الجالد أس الادريد لك ممتنع الجافي أسرهم بوفاء العهد وأداء الاماند وقد كانامن مألوف عقلائهم وقد ثبناء غذالم إلف في الجهاد من رواية أبي ذرين شينه الكشيه في والسرخسي قال الصلاة والصدق والصدقة وفى قوله يأمرنا بعدقوله يقول اعبدوا اللهاشارة الى ان المغامرة بن الأمرين لما يترتب على هذا لفه ما اذمخنانف الاوّل كافروالثان عن قيدل الاوّل عاص (فولد وكذلك الرسل معتفى نسب قومها) اغلاهران اخماره وقل بالكوالجزم كان عن العسلم المقرر عنده في الكتب السالفة (قول اقلت رجل تأسى بقول) كذالكشميري والغسر ديتأسي تقديم الماء المنتاة من تحت والمالم يتلهرة ل نقلت الاف هذا وفي قوله هل كانمن المائهمن ملك لان هذين المقامن مقام فكرونظر بالاف غرهمامن الاسئلة فالمرحمامقام نقل القولدفذ كرتان ضعفاء هم المعوه) هو بمعنى قول أبي سفمان ضعفاؤهم ومشل ذلك يسام بعلاة أدالمعنى وقول هرقل وهما تباع الرسل معناه ان أتباع الرسل في الغالب أعلى الاستكامة لا أهل الاستكار الذين أصروا على الشقاق بغمار حمداكا نيبهل وأشباعه الى أن أهلكهم الله تعالى وأنقذ بعدحين من أرادسعادته منهم (قول وكذلك الايمان) أى أحر الايمان لانه ينظه وفيرا مم لايزال ف زيادة حتى يتمالامو والمعتبرة فممن صلاة وزكاة وصمام وغبرها ولهذا نزات في آخر سني النبي صلى الله عليه وسالم اليوم أكلت لكمد ينكم وأتمت ليكم نعمتى ومنه ويأبى الله الاان يتم نوره وكذابرى لاتماع النبى صلى الله عليه وسلم لميز الوافى زيادة حنى كلبهم مأأراد الله من اظهار

حين يخالط بشاشة القاوب
وسألتك هل يغدر فذكرت
أن لاوكذلك الرسل لا تغدر
وسألتك عادام كم فذكرت
انه يأمركم أن تعسدوا الله
ولا تشركوا به شيأ و ينها كم
عن عبادة الاوثان و يأمركم
بالمملاة والمدق والعفاف
فان كان ما تقول حقافسماك
موضع قدمي ها تين وقد
كنت أعلم أنه خارج لم أكن
أخلص اليه لتحشمت
أفان أن منكم فلوأني أعلم
لقاء ولوكنت عنده الغسلت
عن قدمه

دينه وتمام نعدمته فله الحدوالمنة (قوله حين يخالط بشاشة القداوب) كذاروى النصب على المنعولية والفلوب مضاف أى يخالط الآيان انشراح المعدور وروى بشاشته القلوب بالضم والقاوب مفعول أي يحالط بشاشة الايان وهوشرحه القاوب التي يدخل فيها زاد المصنف في الاعانلا يسخطه أحدكما تقدم وزادان السكن في روايته في معيم العمابة يزدادبه عجباو فرحا وفيرواية ابن استحق وكذلك حلاوة الايمان لاتدخل قلبا فتفرح منه (قوله وكذلك الرسل لاتغدر) لانم الاتطلب حظ الدنما الذي لايمالي طالب مالغدر بخلاف من طلب الاسترة ولم يعرّب هرقل على الدسسة التي دسها أبوسفمان كاتقدم وسقط من هدده الرواية ابراد تقرير السؤال العاشر والذى بعده وجوابه وقد ثبت الجميع فى رواية المؤلف التي فى الجهاد وسيأتى الكلام عليه مُ انشاء الله تعالى \* (فائدة) \* قال المازف هذه الاسساء التي سأن عنها هرقل أيست قاطعة على النبؤة الاانه يحتمل أنهاكانت عنده علامات على هذا الني بعينه لانه قال بعد ذلك قد كنت أعلم أنهخار جولمأ كنأظن انهمنكم وماأورده احتمالا جزم به ابن بطال وهوظاهر (قوله فذكرت انه بأمركم)ذكردلت الاقتضاء لأنه ايس في كلام أي سفهان ذكر الامر بل صمغته وقوله وينها كم عن عبادة الاوثان وسيتفاد ون قوله ولاتشركوابه شيأواتركواما بقول آمازكم لأن مقولهم الامربعبادة الاوثان (قول أخلص) بضم اللام أى أصل يقال خلص الى كذا أى وصل (عمله التعشدت) بالجم والشن المعدمة أى تكافت الوصول المهوهذا يدل على انه كان يتحقق أنه لايسلم من القتدل أن هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم واستفاد ذلك بالتجربة كافى قصة ضغاطر الدى أغلهراهم اسلامه فقتلوه وللطبراني منطريق ضعمف عن عبدالله بنشدادعن دحية في هذه القصة يختصرا فقال قمصرأ عرف انه كذلك ولكن لاأستطمع ان أفعل ان فعلت ذهب ملكي وقتلني الروم وفي مرسل اناسحق عن يعض أهل العلم ان هرقل قال و يحل و الله ان لا علم انه عي مرسل ولكني أخاف الروم على نفدي ولولاذلك لاتمعته لكن لوتشطن هرةل لقوله صلى الله علمه وسلمف الكاب الذى أرسل المه أسلم تساوحل الجزاءلى عومه فى الدنيا والا خرة اسلم لوأسلم من كلما يخافه ولكن التوفيق يلدالله تعالى وقوله لغسلت عن قدميه مبالغة في العبودية له والخدمة زادعم دانته نشدادى أبى سفمان لوعلت الهجو لمشبت المهجي أقبل رأسه وأغسل قدمه وهي تدل على أنه كان بقي عنده بعض شان وزادفها ولقدراً يتجهمه تتحادر عرقامن كرب العديفة يعني لماقرئ علمه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم وف اقتصاره على ذكر غسل القدمين اشارة مندالى انه لايطلب منداذا وصل المدسالمالا ولاية ولأمنعما واعمايطلب ما يحدل له به المركة وقوله واسلغن ملكه ما تحت قدمى أى ست المقدس وكني ذلك لانه موضع استقراره أوأرادالشام كالهلاندارهملكته كانتحصوهما يقوى اندرقل آثرملكه على الايمان واستمر على المنالال أنهمارب المسلم في غزوته وتنسسنة عمان بعدهذه القصة بدون السنتين فني مغازي الناسعة ويلغ المسلمن لمأنز لوامعان من أرض الشام ان هرقل نزل في مائة ألف من المشركين فكى كمفهة الوقعية وكذاروى ابزحبان في صحيحه عن أنس أن الني صلى الله علمه وسلم كتب السه أيضامن تبول يدعوه وانه قارب الاجابة ولم يجب فدل ظاهر ذلك على استمراره على ألكفر أ لكن يحتمل مع ذلك انه كان يضمر الايان ويفعل هذه المعاسى مراعاة لملسكه وخوفا من ان يقتله

ثم دعا بحصاب رسول الله علمه وسلم الله صلى الله علمه وسلم الذى بعث به دحية الى عظيم بصرى فدفعه الى هرقل فتسم الله الرحم الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل علم الروم سلام على من اتبع الهدى أما بعد غانى أدعول مداية الاسلام أسلم تسلم يدعا والاسلام أسلم تسلم يدعا والاسلام أسلم تسلم يدعا والاسلام أسلم تسلم المدى أما يعدا أما المدى أما يعدا أما

قومه الاان في مستندأ حداً نه كتب من تبوك الى النبي صلى الله عليه وسلم الى مسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم كذب بل هوعلى نصرانيته وفى كتاب الاموال لاي عبيد بسند حيم من مرسل بكر نعددالله المزنى نحوه وافظه فقال كذب عدة الله ايس عسلم فعلى هذا اطلاق صاحب الاستسعاب الهدآمن أى أظهر التصديق الكنه لم يستمرعله ويعمل بمنتضاه بل شع بملكه وآثر التانية على الباقية والله الموفق (قوله ثم دعا)أى من وكل ذلك اليه ولهذا عدى الى الكتاب بالبا والله أعلم (قوله دحية) بكسر آلدال وحكى فتعها اغتان ويقال انه الرئيس بلغة أهل ألمن وهوابن خلمف قالكلي صحاب جلمل كان أحسن الناس وجهاو أسلم قديما وبعنه الني صلى الله عليه وسلم في آخر سنة ست بعد ان رجع من الحديبية بكتابه الى هرقل وكان وصوله الى هرقل في المحرم سينة سبع فاله الواقدي ووقع في تأريخ خليفة أن ارسال الكتاب الي هرقل كان سنتخس والاول أثبت بلهذا غلط لتصريح أي سنمان بان ذلك كان في مدة الهدنة والهدنة كانت في آخر سينة ست اتفاقا ومات دخسة في خدلافة معاوية وبصرى بضم اوله والقصرمد ينةبن المدينة ودمشق وقسلهي حوران وعظمها هو الحرث بنأى ممرالغساني وفى العماية لان السكن أنه أرسل بكاب النبي صلى الله علمه ويسلم الى هرقل ع عدى بن حاتم وكانءدى اذذالانصرانيا فوصل به هوود حسة معاوكانت وفاة الحرث المذكورعام النتح (قوله من خد) فد مأن السنة ان يدأ الكاب نفس وهوقول الجهور بل حكى فيد المحاس اجماع العمامة والحق اثبات الخلاف وفيمه انمن التي لاشداء الغامة تأتى من غير الزمأن والمكان كذا قاله أبوحمان والظاهرانهاهنا أيضالم تخرج عن ذلك لكن بارتكاب مجاز زادف حديث دحيسة وعنده ابن اخله أحرأز رقسيط الرأس وفيه لماقرأ الكتاب مفرفقال لاتقرأه اندبدأ بنفسه فقال قيصر لتقرأنه فقرأه وقدذ كراليزارفى مسنده عن دحمة الكلى انه هوناول الكتاب لقمصر وانظم بعَثْنى رسول الله صلى الله علمه وسلم بتنايه الى قيصر فأعطيته الكتاب (فيولد عظيم الروم) فيسه عدول عن ذكره مالملك أوالامرة لانه معز ول يحكم الاسلام لكنه لم يخلد منّ اكرام لمصلحة النألف وفى حديث دحية ان ابن أخى قد صرأ نكر أيضا كونه لم يقل ملك الروم ( ففول السلام على من اتسع الهدى فرواية المدينف في الاستئذان الدلام بالتعريف وقدذ كرت في قصة موسى وهرون مع فرعون وظاهر السماق يدل على الهمن حله ماأمر الهان يقولاه فان قمل كمف يبدأ الكافر بالسلام فالجواب انالمفسرين قالواليس المرادسن هذا التصمة اغمامهناه سلمت عذاب الله من أسلم ولهذا جا بعده ان العذاب على من كذب وتولى وكذا جاء في بقمة هذا الكرَّاب بالسلام قصداوان كان اللفظ يشعريه لكنه لم يدخل في المراد لانه ليسمن السع الهدى فلم يسلم عليه (قوله أمابعد) فىقوله امامعنى الشرط وتستعمل لتفصل مايذكر بعدها غالباوتر دستانفة لالتفصيل كالتي هنا وللتفصيل والتقرير وقال الكرماني هي هنا اماالا بتداءفه واسم الله واما المكتوبفهودن متمدرسول اللهالخ كذاقال ولفظة بعدمينية على الضم وكان الاصل أن ينتملو استمرت على الاضافة لكنها قطعت عن الاضافة فبنيت على الضم وسيأني مزيد في الكلام عليها في كتَّاب الجعة (قوله بدعاية الاسلام) بكسر الدال من قوال دعايد عودعا به نحوشكي يشكوشكا به ولمسلم بداعية الاسلام اىبالكلمة الداعية الى الاسلام وهي شهادة أن لا اله الا الله وان مجدا

قوله وقال الكرماني هي هذا المالا بداء الح كذافي النسخ التي بأيد بناوفيها سقط طاهر ولعل الاصل والته أعلم هي الابتداء الح أو يحوذ لل تأمل وحرر اله مصعه

رسول اللهوالباء موضعالى وتوله أسارتسام غاية فى البلاغ وفيه نوع من البيدييج وهوالجناس الاستناق (قوله يؤنك) - واب تان للا ووفى الجهاد للمؤلف أسلم أسلم يؤنك بتكر أرأسلم فعتمل المأكمدر يحملأن كمون الامر الاتول للدخول في الاسلام والناني لندوام علمه كمافي قوله تعالى يائيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله الاية وهو وافق اقوله تعالى أولئك يؤلون أجرهم من تن الاتة واعطاؤه الاجرمرتين لكونه كان مؤسنا بنيبه ثم آمن بجه مدصلي الله عليه وسلم ويحتمل ان كمون تضعمف الاجر لهمن بي قاسلامه ومن جهة ان اسلامه مكون سسالدخول أتماعه وسسأتي النصر يحبذلك في موضعه من حديث الشعبي من كأب العلم ان شاء الله تعالى واستنبط منه شيخناشيخ الاسلام أن كل من دان بدين أهل الكثاب كان في حكمهم في المناكعة والذبائع لان هرال فورة ومه ليسوامن بي اسرائيل وهم عن دخل في النصر الية بعد النيسديل وقد قال له ولقومه بأهل الكذاب فدل على اناهم حكم أعل الكتاب خلافا لمن خص ذلك بالاسرائيلمين أو بمن علم انسلفه ممن دخل في اليهودية أوالنصر الية قب ل التبديل و الله أعلم ( توله فان تولت ) أى أعرضت عن الاجابة الى الدخول في الاسلام و- شعقة التولى اعما هو بالوجه ثم استعمل مجازا فى الاعران عن الشيء وهي استعارة تبعية (قول الاريسين) هو جع أريسي وهو منسوب الى أردى بورن العسل وقد تقلب هدم زنه اع كالحائت به رواله أف ذرو الأصلى وغيرهما هذا قال النسده الاريس الاكارأي الفلاح عند علب وعندكراع الأريس هو الاسر وقال الجوهري هي لغية شاسة وأنكرا بن فارس ان تبكون عربة وقمل في تنسيره غير ذلك لكن هذا هو العجم هنا فقد حاء مصرحايه في رواية ابن المحتى عن الزاهري بلفظ فان علمد الثم الاكارين زاد المرقائ فروا يتسه يعدى الحرائين ويؤيده أيضامافي رواية المداين سنطر يقمر سلافان علمان اثم الفلاحين وكذاعنا دأن عبدف كاب الاوال من مرسل عبد الله بنشدادوان لم تدخل في الاسلام فلا يتمل بن النسلاحيز و بن الاسلام قال أبو عسد المراد بالنلاحين أهل الملكتب الانكل من كانبزر عفهوعند المرب فلاحسوا عنان بل ذلك ننسب أو غيره وقال الخطائ أرادان علمان اثم الضعفا والاتماع اذالم يسلموا تقلد داله لان الاصاغرأ تباع الاكابر قلت وفي الكلام حدف دل المعنى علمه وهوفان علمائه مع اغلا اثم الاريسين لانه اذا كان علمسهاغ الاتماع سدسانه سيرتمعوه على استمرار الكفرفلائن مكون علمهاغم نفسه اولى وعذا يعدمن مفهوم الموافقة ولايعارض بقوله تعالى ولاتزر وازرة وزرأخرى لان وزرالا تثملا يتعمله غبره ولكن الفاعل المسمب والمتلس بالسبات يتعمل من جهتين جهة فعلووجهة تسمه وقد وردتفسسرالاريسمنء في آخر فقال اللث نسعدعن يونس فمار وادالطيراني في الكييرمن طريتمه الاريسمون العشار ون يعني أعل المكس والأول اظهروهذا ان صيرأنه المراد فالمعني المالغة في الاثم فغ العجم في المرأة التي اعترفت الزنالقيد تابت بوية لو تأبيم اصاحب مكس المبلت (فهله و الحمل الكما بالم) مكذا وقع ما ثمان الواوف أوله وذكر القان عماض ان الواو ساقطة من رواية الاصيل وألى ذر وعلى شوتها فني داخلة على مقدره عطوف على قوله أدعوك فالتقدر أدعول بدعاية الاسلام وأقولان ولاتباعث امتثالالقول الله تعالى بأهل الكذاب ويحملأن تكون من كلام أبى سفيان لانه لم يحفظ جميع ألفاظ الكذاب فاستحضر منهاأول

وؤنك الله أجرك مرتبن فان والمرسين

واا على الكتاب تعالوا الى كلة سوا عنناو بدلكم أن لا نعبد الاالله ولا نشرك به شمأ ولا يتخذ بعضنا بعضا أربا بامن دون الله فان تولوا الله دوا بأنام سلون قال أبو سنمان فلما قال وفرغ من قراء الكتاب كثر عنده العضب وأخر حنافقات لا صحابي وأخر حنافقات لا صحابي وأخر حنافقات لا صحابي أمر أبن أبي كدشة انه يخافه أمر أبن أبي كدشة انه يخافه ملك بني الاصفر

الكنافذكره وكذاالا تقوكانه فالفسه كان فسه كذا وكان فسهاأهل الكناب فالواوس كالرمه الامن نفس الكتاب وقدل ان الذي صلى الله علمه وسلم كتب ذلك قبل نزول الاكة فوافق النظه المنطان المبائزات والسبب في هذا ال هذه الاكة نزات في تصة وفد غيران و كانت قصم مسنة الوفود سنة تسم وقصة أى سنسان كانت قبل ذلا سنة ست وسائق ذلك واضعافي المغازى وقبل بلنزات سابقة فى أوائل النجرة والمداوي كالامابن احتى وقد لنزات فى الهود وجوز بعضهم نزواها مرتن وهو تعبد (فائدة) وقدل في هذا دليل على جواز تراعة البنب للا آية أوالا يتين و بارسال بعض القرآن الى أرض العددة وكذابالسفريه وأغرب ابن بطال فاذعى الذلك نسيف لنهسى عن السفر بالترآن الدأرس العدق ويحتاج الى اثبات التاريد بذلك ويعتل أن يقال أن المراد والقرآن في حديث النه ي عن السفرية أى المعتق وسدأ في الكلام على ذلك في موضعه وأما ألجنب فيحتسمل انيقال اذالم يقصدالة لاوة جازءلي الأالاستدلال بذلاف وعسذه القصة نفار فانها وانعة عين لاعوم فيها فيقسد الحواز على مااذا وتع احتياج الدذلك كالابلاغ والاندار كافي مهذه القصة وأماالجواز مطلقاحت لاضرورة فلايتعه وسماتي مزيدلذلك فيكاب الطهارةان شاءاللدته الى وقدا شتلت هذه الجل القلدلة التي تضنها عذاال كذاب على الامر فوله أساروا بترغب بقوله تسلم وبؤتك والزجر بقوله فان يوالمت والترهب بقوله فان عليك والدلالة بقولها أعل الكنابوفي ذلك من البلاغة مالايخني وكيف لاوهو كالامهن أوى جوامع الكلم صلى الله عليه وسلم (قول فلا قال مأقال) يحمّل أن يشمر بذلك الى الاستلا والاجوية ويحمّل أن يشمر بذلك الى انقصة التي ذكرها ابن الناطور بعد والضمائر كالها تعود علي هوتل والحنب اللغطوه واختلاط الاصوات في اختاص مقراد في الجهاد فلا أدرى ما قالوا (غول فقات لا صحاب) زادف الجهاد حين خلوت بهم (قوله أمم) هو بنتم الهمزة وكسر الميم أى عَظم وسأتى في تفسير سحمان والنأى كيشة أراديد النبي صلى الله علمه وسلم لان أما كيشة أحد أجد اده وعادة العرب اذاالتقعت أسات الرجد عامض قال أبوالحسن النسابة الحرجاني هوجدوهب جدّالني صلى الله عليه وسلم لامته وهـ دافه ونارلان وعماجة النبي صـ لي الله عليه وسلم اسم امته عاتمكة بنت الاوقص بن مرة بن هلال ولم يتل أحد ، بن أعل النسب ان الاوقص يكني آما كيشة وقبل هوجة عبد المطلب لامته وفيه نفارأ إضالان أم عبد المطاب سلمي بنت عرو سنزيد الخزرجي ولم يقل أحد من أهل النسب انعرو بنزيديكني أيا كبشة ولكن ذكر ابن حبيب في الجبتى جماعة من أجداد النبي صلى الله عليه وسلم من قبل أبيه ومن قبل أبته كل واحد منهم يكني أبا كستة وقبل هو أبوه من الرضاعية وأسمه المرث بن عبد العزى قاله أبو الفق الازدى وابن ما كولا وذكر بونس بن بكبرعن ابناسه ق عن أسه عن رجال من قومه انه أسلم وكانت له بنت تسمى كبشة يكني بها وقال اب قتيبة والخطاب والدارقطني هورجل نخزاعة خالف قريشافي عبادة الاوثان فعسد الشعرى فنسه ودالمه للاشتراك في مطاق الخالفة وكذا قاله الزبرقال واحمه وجز بنعام من غالب (قوله انه يخافه) هو بكسر الهمزة استئنافاتعلملمالا بفتح هالشوت اللام و اقع فرواية أخرى (قوله ملك بى الاصغر) هم الروم ويقال انجدهم روم بن عمص تزوج بنت ملك الحبشة فالونواده بين البياض والسواد نقيله الاصفر حكاء ابن الانبارى وقال ابن هشام فى التيعان

ا انمالقب الاصفرلان جدته سار تزوج ابراهم محلته بالذهب (قوله فازات موقنا) زاد في حديث عبدالله بنشدادعن الاسفيان فيازات مرعوباس مجدحي أسلت أخرجه الطبراني (قُهلُه حتى أدخل الله على الاسلام) أى فاظهرت ذلك المقين وليس المرادان ذلك اليقين ارتفع (غوله وكان ابن الناطور) هو مالفناء المهملة وفي رواية الجوى بالظاء المجمة وهو بالعربة حارس البستان ووقع فى رواية اللمث عن يونس الن ناطور الزيادة ألف فى آخر مفع فى هـ ذاهو اسم أعجمي \*(تسه) \* الواوف قوله وكان عاطمة والتقدر عن الزهري أخرن عسدالله فذكر الحديث م قال الدري وكان ابن الناطور يحدث فذكر هذه القصة فهي موصولة الى ابن الناطور لامعلقة كازعم بعض من لاعناية لهم ذاالشان وكذلك أغرب بعض المغارية فزعم أن قصدان الناطور مرو بنيالاسناد المذكورعن أبى سفسان عنه لانهلار آهالاتصر يح فيها بالسماع حلهاعلى ذلك وقدين أنونعم في دلائل النبوة أن الزعري قال لقسه بدمشق في زمن عبد الملك بن مروان وأظنه لم يتحمل عنه ذلك الابعدان أسلم واعما وصفه بكونه كان سقفال نبه على انه كان مطلعاعلى أسرارهم عالما بحقائق أخبارهم وكائن الذي جزم بانهمن رواية الزهري عن عبيدالله اعتمد على مارقع في سيرة الناجعة فأنهقذم قصية الناطور هيذه على حديث أي سينمان فعنده عن عبيدالله عن ابن عباس ان عرقل أصبح خبيث النفس فذكر نحوه وجزم الحفاظ بماذكرته أولا وهذا مما يذغى أن يعد عيما وقع من الادراج أول الخبروالله أعلى فوله صاحب ايداع) أى أمرها هومنتموب على الاختصاص أوالحال أومرفوع على الصفة وهي رواية أبي ذر والاضافة التي فدتتوم مقام التعريف وقول من زعمانها في تقدير الانفصال في مقام المنع وهرقل معطوف على ايليا وأطلق علمه التحمية له اما بمعنى التبع واما بمعنى الصداقة وفيه أستعمال صاحب فى معنين مجازى وحقيق لانه بالنسبة الى ايلانا أميروذ النجاز وبالنسبة الى هرقل ابع وذلك حتمقة فالالكرماني وارادة المعنمين الحقيق والمجازي من لفظ واحدجا ترعنه الشافعي وعند غبرة يحول على ارادتمعني شامل الهما وهذأ يسمى عموم المجاز وقوله سقفا بضم السين والقاف كذافي روا بتغيرأ لى ذروهومنسوب على أنه خبركان ويحدث خبر بعد خبروفي رواية الكشميهني. سقف بكسير القاف على مالم يسم فاعله وفي رواية المستملي والسرخسي مشله لكن يزيادة ألف في أوله والاستنف والستنف لفظ أجمى ومعناه رئيس دين النصارى وقبل عربى وهو البلويل في انتحنا وقيل ذلك للرئيس لانه يتخاشع وقال بعضهم لانظمله في وزنه الا ألاسرب وهو الرصاب لكن حكى ابن سدد أنالثا وهوالاسكف للصانع ولايردالا ترج لانهجع والكلام انماعوفي المفرد وعلى روا تناى ذريكون الخبرالجلة التي هي يحدث ان هرقل فالواوفي قوله وكثان عاطفة والتقدير عن الر عرى أخرني عسد الله ن عبد الله فذ كرحديث أى سفسان بطوله ثم قال الرهرى وكان ابن الناطور يعدن وهد ماصورة الارسال (قوله حين قدم ايلها) بعنى في هذه الايام وهي عندغلية حنوده على جنودفارس واخراجهم وكأن ذكك في السينة التي اعتمر فيها النبي صلى الله علمه وسلم عرة الحديبة وبلغ المسلمن نصرة الروم على فارس ففرحو اوقد فكر الترمذي وغيره القصة مستوفاة في تفسير قوله تعالى و تومئذ يفرح المؤمنون بنسرالله وفي أول الحديث في اللهاد عند المؤلف الاشارة الى ذلك ( قول خبيث النفس) أى ردى النفس غيرطيم اأى مهدوما وقد تستعل في كسل النفس وفى العيم لأيقولن أحدكم خبنت نفسي كانه كرد اللفظو المراد بالخطاب المملون وأما فحق

فازلت موقنا انه سيظهر حتى أدخل الله على الاسلام وكان ابن الناطور صاحب الملياء وهرقل أستف على نصارى الشام يحدث أن هرقل حين قدم ايلياء أصبح خيث النفس فتال بعض بطارقت فال ابن الناطور وكان هرقل

حزاء ينظرف النجوم فقال لهم حن سالوه الحرابية المله حين نظرت في النجوم ملك الحتان قدظهم رفن يختن من هذه الامة قالوا ليس يختن من الااليه و دفلا يهمنك شائم مواكت من فيهم من اليه و دفيت غاهم ألى هرقل برجل أمر هم ألى هرقل برجل أرسل به ملك غسان يخبر

هرقل فغير ممتنع وصرحف رواية ابن اسحق بقولهم له لقدأ صحت مهموما والبطارقة جع بطريق بكسراً وله وهم خواص الدولة (قولد حراء) بالهملة وتشديد الراي آخرده. زدمنونة أىكاهنا يقال حرابالتخفيف يحزوحرواأي تكهن وقوله ينظرفي المحوم انجعلتها خبراثانيا صح لانه كان ينظرف الأمرين وانجعلتها تفسيرا للاقول فالبكهانة تارة تستندالي القاءانشياطين وتارة تستفادمن أحكام النحوم وكان كلمن الامرين في الجاهلمة شائعاذا تعالى أن أظهرالله الاسلام فانكسرت شوكتهم وأنكر الشرع الاعتماد عليهم وكأن مااطلع علمه هرقل منذلك عقتضى حساب المحمن انهمزعوا اتالمولدالنبوى كانبقران العلوين برج العقرب وهما يقترنان في كل عشرين سنة من الى أن تستوفى المثلثة مر وجهافى ستن سنة في كان التداء العشرين الاولى المولد النبوي في القران المذكور وعندتمام العشرين الثانية شجى جبريل بالوح وعندعام النالنة فتمخيبر وعرة القنية التي جرت فتم مكة وظهور الاسلام وفي تلك ألاام رأى هرقل مارأى ومنجلة ماذكروه أبضاان برج العقرب مائي وهو دلسل ملك القوم الذين يختتنون فكانذلك دليلاعلى انتقال الملك الى العرب وأما الهود فليسوام اداهنالان هذالمن ينقل المه الملك لالمن أنقضى ملكه فانقسل كمف ساغ للمفارى ايرادهذا الخير المشعر مقوية أمرالمتحمين والاعتمادعلي ماتدل علمه أحكامهم فالجواب الدلم يقصدذلك بلقصدأن يس أن الاشارات الذي صلى الله علم وسلم جاءت من كل طريق وعلى لسان كل فريق من كاهن أومنهم محق أوسطل انسى أوجى وهذامن أبدع مايشر المعالم أويجنم المدمحتم وقد قسل أن الخزاء هوالذي ينظرفي الاعضاء وفي خيلان الوجد فيعكم على صاحبه أبطريق الفراسة وهذاان أنت فلا يلزم منه حصره في ذلك بل اللائق بالساق في حق هرقل ما تقدم (قول ملك اللتان) بضم الميم واسكان اللام وللكشميري بفتح الميم وكسر اللام (فوله قدظهر) أي غلب يعنى دله نظره في حكم النصوم على انملك الخمان قد غلب وهو كا عال لان في تلك الالم كان المداء ظهورالني صل الله عليه وسلم اذصالح كفارم كة بالحديدة وأنزل الله تعالى علمه الافته نالك فتعاميينا اذفق كة كأنسب نقض قريش العهد الذي كان بنهما لحديدة ومقدمة الفلهور ظهور (قوله من هذه الامنة) أي من أهل هذا العصر واطلاق الامتقالي أهل العصر كلهم فله تحق زوهذا تخلاف قوله يعده ذاملك هذه الانتة قد ظهر فان من اده به العرب خاصة والحصر فى قولهم الاالم ودهو عقتنى علهم لان الم ودكانوا با يلماء وهي بيت المقدس كندين تعت الذلة مع الروم بخد لاف العرب فانهم وان كان منهم من هو تحت طاعة سلك الروم كال غسان أركمنهم كانواملو كابرأسهم ( غول فلايهمنان ) بضم أوله من أهم أثار الهم وقوله شأنهم أى أمريم ومدائر جعمدينة قالأبوعلى الفارسي من جعله فعملة من قولك مدن المكان أى أقام به همزه كقبائل ومنجعله مفعلة من قولك دين أى ملك لم يهمز كمعايش انتهى وماذكره في معايش هو المشهور وقدروى خارجة عن نافع القارئ الهمزفي معايش وقال القزازمن همزها وهمها من فعيلة لشبهها بها في اللفظ انتهى (قوله فبينماهم على أمرهم) أى في هذه المشورة (قوله أتى هرقل برجل) لميذ كرمن أحضره وملك غسان هوصاحب بصرى الذي قدمناذ كره وأشرنا الحأن ابن السكن روى انه أرسل من عنده عدى بن حاتم فيجتمل ان يكون هو المذكوروالله

أعدلم (قوله عن خـ بررسول الله صلى الله عايه وسلم)فسر ذلك ابن استعق في روايته فقال خرج بين أظهرنا رجل يزعمانه ني فقد البعمه ناس وخالفه ناس فكانت بنهم ملاحم في مواطن فتركتهم وهم على ذلك فبين ماأجل فى حديث الباب لاند بوهم ان ذلك كان في أوائل ماطهر للنبى صلى الله علمه وسلم وفي روايته انه قال جردوه فاذا هو المستن فقال هدا والله الذي رأيته أعطه ثويه (فول، هم يختنون) في رواية الاصلى هم مختنون الميم والاول أفدوأ شمل فوله هـ ذاملك هذما لامة قد ظهر) كذالا كثرال واقباله مثم السكون وللقابسي والفتح ثم الكسر ولايى ذرعن الكشميهني وحده علافعدل ضارع أفال القانى أنانها فعقالم أتصلبها فتعينت ووجهه السهل في أماله مانه مبتدأ وخبرأى هدا المذكور علك هذه الامة وقيل أبحو زأنكون للذنعتا أيءذارج لايملن هذه الأمة وتيال شيخنا يبجوزان يكرن المحذوف هو الموصول على رأى الكوفيين أى هـ ذا الذي يملك وهو غليرة وله ، و د ذا تحملين طلق ، على أن الكوفين محورون استعمال اسم الاشبارة بمعسى الاسم الموصول فيكون التقيدر الذي تلك من غير حذف قلت لكن اتفاق الرواة على حذف الماف أولد دال على ماقال القانبي فمكون شاذاعلى أنخرأ يتفأصل معتمد وعاسه علامة المرخسي بالموحسدة فيأوله ولترجيهها أغرب من الوجدة الارل لانه حانة لاتكون الاشارة بها الحاماذكره من غلره في حكم النحوم والناءمتعلقة بفاهرأى عدا الحكم فلهر بالمناهد هالامة التي قيتين (قوله برومية) بانتخفيف وهي مدينه بتمور فتلروم وحص هرور بالفتية مع صرفه للعلمة والتأكث ويحتمل أن يحوز حرفه (قول، فلميرم) بفتر أوله و الماء عن مراداء عن من مكانه هد ذا عو المعروف وقال الداودي لم يعلل الى حصر وزيفوه (قول، حتى أناه كتاب من صاحبه) وفي حديث دحسة الذي أشرت المدك لفلماخرجوا أدخلني علسه وأرسال الحالا مفف وهوصاحب أمرهم فقال هـ ذاالذي كالمفارو بشمرنابه عمدي أمرأ الفعمد قت مومته عه فتسال له قد صرأ ما أنا ان فعلت ذلك ذهب ملكي نذكر النصة وفي آخره فقال لى الاسقف خذهذاانكتاب واذهب الى صاحبات فاقرأ علمه المسلام واخبره انى أشهدأن لااله وأن محدان سول الله وأنى قدآست به وصدقته وانهمة مأنكروا على ذلك مخرج الهم فنتلى وفرواية ابن اسحق ان هرقل ارسل دحمة المياذ غاطرالر وهياوقال انهالي الروم أجوزة ولامني وان ضغاطر المذكو رأظهر اسلامه وألق مايه التي كانب علمه وليس مايا يضاوخرج بلي الروم فدعاهم الى الاسلام يشهدشهادة الحق فقاموا السد فضر بودح تأثره قال المارجع دحية الحهرتل قالله قدقلت لك الانخافهم على أننسه فذغا داركان أعفام عندهم مني قلت فيمتمل ان كون هو صاحب روصة الذي أسريهنا ليكن بعكر عاسيه ساتسال اندحية لم يتسدم على هرقل مهذا التكتاب المكتوب في سينة الحديمة وانهاتدم علمه والكتاب المكتوب في غزوة وله فالراج اندحيمة قدم على هرقل أنفافي الاولى فعلى هذا يحتمل انتكون رقعت الكل من الاسفف ومن ضغاطر قصة قتلكل منهما يسامها أو وقعت اضفاطر قصتات احداهما التيذكرها ابن الناطور وايس فيها انه أسامولا أَنْدَ قَتَلُ وَالْنَائِيةَ النِّي ذَكُر ١٤ ابن المحتى فان فيها قصته مع دحية والدأسلم وقتل والله أعلم (قوله وسار هرقل الى جدر الانها كانت دارماكه كاقدمناه وكانت في زمانهم أعظم من دمشق وكان فتحها

عن خبررسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استخبره هرقل قال افت فبوا فانظروا أمخت من هو أملاف فلمروا الله فقد ثوه اله شخت من وسأله عن العرب فقال هم يحت فول الله قد فله وسارة وقال الله قلم يوم حص فلم يوم حص حق أتاه هرقل على خروج النبي صلى هرقل على خروج النبي صلى الله عليه وسلم

على

على أن هرقل وصاحبه اقرابنبوة بيساصلي الله عليه وسلم لكن هرقل كاذكر بالم يستمرعلى ذلك بخيلاف صاحبه (قوله فأدن) هي القصر من الأذن وفي رواية المستملي وغيره بالمدّومعناه أعلم والدسكرة بسكون السب المهملة القصر الذى حوله موت وكأنه دخل القصرتم اغلقه وفتح أنواب السوت التى حوله وأذن للروم فى دخولها ثم أغلقها ثم اطلع عليهم فخاطبهم والالفع لذلك خشسة ان يتبوابه كاو تبوابضغاطر (قوله والرشد) بتتحتين (وان يثبت ملككم) لانهمان تمادوا على الكفركان سيالذهاب ملكه به كاعرف هوذلك من الانخسار السابقة (قوله فتبابعوا) بمثناة مموحدة وللكشميني بمثناتين وموحدة وللاصلي فنبايع سنونومودة (لهذاالني) كذالاى در وللباقن بحذف اللام (قول هفاصوا) عهملتين أى نفرو اوشبههم بالوحوش لان نفرتها أشدمن نفرة البهائم الانسمة وشمهم بالجردون غمرها من الوحوش كمناسسة الجهل وعدم الفطنة بلهم أضل (قوله وأيس) في رواية الكشميهي والاصلى ويتس ما تن تحتا يتن وهما عدى والاقل مقاوب من الشانى (قوله من الاعمان) أى من أيمانهم لمأ أظهروه ومن أيماله لانه شمر بملك كاقدمنا وكان يحب أن يطبعوه فيستمر و لمكه ويسلمو يسلواباسلامهم فسأأيسمن الاعمان الامالشرط الذى أراده والافقدكان قادراعلى أن يفرعنهم و يترك ملك مرغبة فماعند الله والله الموفق (قوله آنفا) أى قريبا وهومنصوب على الحال (قوله فقدرأيت) زادف التنسير فقدرأيت منكم الذي أحست (قوله فكأن ذلك آخرشان هرقل) أى فيما يتعلق بهذه القصة المتعلقة بدعائه الى الايمان خاصة لا أنه انقضى أمره حنئذ أوانه أطلق الاسرية بالنسبة الى مافى علموهدذا أوجه لان هرقل قدوقعت المقصص أخرى بعسدذلك منهاماأشرناالسهمن تحهيزه الجبوش الىمؤنة ومن تجهيزه الجبوش أيضا الى تموك ومكاتمة الذي صلى الله علمه وسلمله كانياوارساله الى الني صلى الله عليه وسلم مذهب فقسمه بن أصابه كأفيرواية ان حبان التي أشرنا البهاقيل وأبي عبيد وفي المستندمن طريق سعيدين أبى راشد التنوني رسول هرقل قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم سول فبعث دحية الى هرقل فلاجاء الكتاب دعاقسيسي الروم وبطارقتها فذكر الحديث قال فتحدر واحتى ان بعضهم خرج من مرنسه فقال اسكتوا فانحا أردت ان أعلم تسككم بدينكم وروى ابن احجق عن خالد بن بشار عن رجل من قدما وأهل الشام ال هر قل لما أراد الخروج من الشأم الى القسطنطينية عرض على الروم أمو رااما الاسلام واما الجزية وامّا ان يصالح الذي صلى الله عليه وسلم ويبق الهم مادون الدرب فأبواوأنه انطلق حتى اذاأشرف على الدرب استقبل أرض الشأم ثم قال السلام عليك أرض سورية يعني الشأم تسليم المودع ثمركض حتى دخل القسطنطينية واختلف الاخبار بون هلهوالذي حاربه المسلمون في زمن أى بكروعرأ وابنه والاظهرأنه هو والله أعلم \* (تنسه) \* لما كان أمر هرقل في الايمان عند كثير من الناس مستبهما لانه يحتمل أن يكون عدم تصر يحمالايمان للغوف على نفسه من القتل ويحتمل أن يكون أستمر على الشائدة مات كافراو قال الراوى في آخر القصة ف كان ذلك آخر شأن هرقل ختم به المخارى هذا الباب الذى استفتحه بحديث الاعبال بالنبات كانه وال ان صدقت بيته انتفع بهافي الجله

على دأى عسدة من الحراح سنة ست عشرة بعده فده القصة بعشر سنن (قوله وأنه عى) يدل

وأنه ني فأذن هرقل لعظماء الروم في د سكرة له بحمص ثم أمربأ توابها فغاةت ثما طلع فقال بامعشرالروم هللكم في الفلاح والرشد وأن شت ملككم فتبايعوالهذااأنبي فاصواحستجرالوحش الىالابواب فوجدوها قد غلقت فلما رأى هرقسل نفرتهم وأيس من الاعان قال ردوهمعلي وقال اني قلت مقالي آنفا أختربها شدتكم علىدينكم فقد رأيت فسحدواله ورضوا عنه فكان ذلك آخرشأن هرقل

والافقدخاب وخسر فظهرت مناسبة ابرادقصة بن الناطور في مدالوجي لمناسبتها حديث الاعمال المصدرالياب ويؤخذ للمصنف من آخر لفظ فى القصة براعة الاختتام وهو واضير بماقررناه فانقسل مامناسية حديث أبى سفيان في قصة هرقل بدالوجى فالحواب أنها تضمنت كمفية حال الناس مع الذي صلى الله علمه وسلم في ذلك الاستدا ولان الا يه المكتوبة الى هرقل للدعاء الى الاسلام ملتئمة مع الاتية التي في الترجة وهي قوله تعالى اناأ وحسنا المك كاأ وحسنا الي نوح الاتية وقال تعالى شرع لسكم من الدين ماوصي به نوطالا له فمان أنه أوحى البهم كالهم أن أقمو االدين وهومعنى قوله تعالى سواء بينناو بينكم الآية \* (تكميل) \* ذ كرالسم لي أنه بلغه أن هر قل وضع الكتاب في قصية من ذهب تعظيماله وانهم لم زالوا يتوارثونه حتى كان عند سلك الفرنج الذي تغلب على طليطلة ثم كان عندسيطه فدثى بعض أصحابنا ان عيد الملك ن سعد أحدقو اد المسلم اجتمع بذلك الملك فأخرج له الكتاب فلمارآه استعمر وسأل ان يكندمن تقسله فامتنع (قلت) وانهانى غسيروا حدعن القانبي نورالدين سالصائغ الدمشيق قال حدثن سهف الدين فليم المنصورى فالأوسلني الملك المنصورقلاون الحملك الغرب بهدية فأرسلني ملك الغرب الحاملك الفرنج فى شدفاعة فقبلها وعرض على الاقامة عنده فأمتنعت فقال لى لا تحفذك بتحفة سنية فأخر بلى مندوقا مصفعانده فأخرج منسه مقلة ذه وأخرج منها كاياقد زالت أكثر حروفه وقد التصقت علمه خرقة حر مرفقال هذا كتاب سكم الى حسدى قسصر مازلنا تبوارثه الى الآن وأوصانا آماؤنا أنه مادام هذا الكتاب عند دنالالزال الملك فمن فنعن محفظه عامة المفظ ونعظمه وتكتمدعن الصارى لمدوم الملاف فساانتهى ويؤيده فاماوقع في حديث سعمدى أى راشد الذي أشرت السه آنفاان الني صلى الله علمه وسلم عرض على السوخي رسول هرقل الاسلام فامتنع فقال له باأخاتنوخ انى كتبت الى ملتككم بعصنسة فأمسكها فلن يزال الناس يحددون منه بأساما دام في العدش خسير وكذلك أخرج أه عسد في كتاب الاموال من مرسل عمر من المحق قال كتب رسول الله صلى الله علمه وسلم الى كسرى وقسصر فأماكسري فلماقرأ الكتاب مزقه وأماقد صرفلماقرأ الكتاب طواه ثمرفعه فقال رسول اللاصلي الله علىه وسلم أما هؤلا فنمزقون وأماهؤلا فستكون لهم بقية ويؤيده مار وى ان النبي على الله علمه وسلملما حاءدحواب كسرى قال مزق الله ملكه ولماحاء محواب هرقل قال ثبت الله ملكه والله أعلم (قولدر واهصالح بن كيسان و يونس ومعمر عن الزهري) قال الكرماني يحمّل ذلك وحهنأن روى الحارىءن الثلاثة بالاسناد المذكو ركائه قال أنا أبو الميان أنا هؤلاء النلاثة عنالزهرى وأنبر وى عنهم بطريق آخر كاأن الزهري يحتمل أيضافي روامة النلاثة أن يروى لهم عن عسد الله عن ابن عباس وأن يروى لهم عن غمره هذا ما يحمّل اللفظ وان كان ألظاهرالاتحاد قلتهذا الظأهركاف لمنشرأ دنى دائمحة من علم الاسناد والاحتمالات العقلمة المجردة لامدخل لهافي هذا النن وأما الاحتمال الاول فأشد بعد الان أبا المان لم يلحق صالح من كيسان ولاسمع من يونس وهدذاأمر يتعلق بالنقل الحض فلا يلتذت الى ماعداه ولو كان من أهل النقل لاطلع على كمفعة رواية الثلاثة لهذا الحديث بخصوصه فاستراح من هذا الترددوقد أوضحت ذلك في كابى تعلمتى التعلمتي وأشرهنا المه اشارة مفهمة فرواه صالح وهواس كيسان أخرجها المؤلف فى كاب الجهاد بتمامهامن طريق ابراهم بنسعدعن صالحب كيسانعن

رواه صالح بن کیسان ویونسومعمرعن الزهری الزهرى عن عبدالله بن عبدالله عن ابن عباس وفيها من الفوائد الزوائد ما أشرت المسه في أثناء الكلام على هذا الحديث من قبل ولكنه انتهى حديثه عند قول ألى سفيان حتى أدخل الله على الاسسلام زادهنا وأنا كاره ولم بذكر قصة ابن الناطور وكذا أخرجه مسلم بدونها من حسد بن ابراهيم المذكور ورواية بونس أيضاعن الزهرى بهذا الاسسناد أخرجها المؤلف في الجهاد مختصرة من طريق اللبث وقى الاستئذان مختصرة أيضا من طريق بن المبارك كالاهماعن بونس عن الزهرى بسنده بعينه ولم يسقه بتمامه وقد ساقه بتمامه الطبراني من طريق عبدالله بن صالح عن الاستود كرفيه قصة ابن الناطور ورواية معمر عن الزهرى كذلك ساقها المؤلف بتمامها في التفسير وقد أشر ما الى بعض فو ائد زائدة فيمامضى أيضاوذ كرفيه من قصة ابن الناطور قطعة في التفسير وقد أشر ما الى بعض فو ائد زائدة فيمامضى أيضاوذ كرفيه من قصة ابن الناطور قطعة وان الزهرى المسلم ولواحمل أن يرويه لهم أولبعضهم عن شيخ آخر اسكان ذلك اختلافاقد يفضى عن غير أبى الهام ولواحمل أن يرويه لهم أولبعضهم عن شيخ آخر اسكان ذلك اختلافاقد يفضى الى الصواب لا اله الأهو

## \* (كاب الاعان)\*

(قولهبسم الله الرحن الرحم كاب الاعان) هوخبرمبتدا محذوف تقدره هذا كاب الاعان وكأب مصدريتال كتب بكتب كابة وكاما ومادة كتب دالة على الجع والضم ومنها الكتيبة والكتابة استعملوا ذلك فيما يجمع أشياء من الانواب والفصول الجامعة للمسائل والضم فسه بالنسبة الى المكتوب من الحروف حقيقة وبالنسبة الى المعانى المرادة منها مجاز والياب موضوعه المدخل فاستعماله في المعانى مجاز والايمان لغة التصديق وشرعات صديق الرسول فيماجا عب عن ربهوهذاالقدرمتفق علمه تموقع الاختلاف هليشترط مع ذلك مزيدا مرمن جهة ابداء هذا التصديق باللسان المعبرعافى القلب اذالتصديق من أفعال القلوب أومن جهة العمل عاصدق بهمن ذلك كفعل المأمورات وترك المنهمات كاسمأتى ذكرهان شاءالله تعالى والايمان فيماقيل مشتق من الائمن وفعه نظر التماين مدلولي الامن والتصديق الاان لوحظ فعمعني مجازي فعقال أمنه اداصدقه أى أمنه التكذيب ولم يستفتح المصنف بدالوحى بكاب لان المقدمة لاتستفتح عايستغتم به غمرهالانها تنطوى على ما يتعلق عابعدها واختلفت الروايات في تقديم السملة على كتأبأ وتأحيرهاوا كلوجه والاول ظاهر ووجه الثانى وعلمه أكثرالر وابات انجعل الترجة قائمة مقام تسمية السورة والاحاديث المذكورة بعد البسملة كالآبات مستفتحة بالسملة (قمله بابقول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خس) سقط لفظ باب من رواية الاصملي وقد وصل الحديث بعدتاما وأقتصاره على طرفه فيه تسمية الشئ باسم بعنه والمرادباب هذا الحديث (قوله وهو)أى الاعان (قول وفعل ويريدوينقص) وفي رواية الكشميني قول وعمل وهو اللفظ الواردعن السلف الذين أطلقو اذلك ووهم ابن الترفظن أنقوله وهو الى آخره مرفوع لمارآه معطوفا وليس ذلك مراد المصنف وان كان ذلك ورديا سنادض عنف والكلام هنافي مقامين أحدهما كونهقولاوعملا والثانى كونه يزيدو ينقص فأما القول فالمرادبه النطق بالشهادتمن

\*(بسم الله الرحن الرحيم \* كاب الايمان)\* (باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خس)

وهو قول وفعل و يزيد و ينقص قال الله تعالى ليزدادوااعانا معاعانهم وزدناهم هدى و يزيدالله الذيناهة دوا هدى وقال والذين اهتدوا زادهم هدى و تاهم تقواهم و يزداد الذين آمنوا ايمانا وقوله أيكم زادته هذه ايمانا وقوله جسل ذكره فاخشوهم فزادهم ايمانا وقوله تعالى ومازادهم الا اعماناوتسلما

واماالعمل فالمراديه ماهوأ عممن عمل القلب والجوار حلىدخل الاعتقاد والعمادات ومراد من أدخل ذلك في تعريف الاعمان ومن نفأه انماه وبالنظر الى ماعند الله تعمالي فالسلف قالواهو اعتقادالقلب ونطق باللسان وعهل بالاركان وأراد والذلائ أن الاعمال شرط في كالهوم وهنا نشألهم القول الزيادة والنقص كاستأتى والمرجئة فالواهو اعتقاد ونطق فقط والكرامية فالوا هونطئ فقط والمعتزلة فالواهو العمل والنطق والاعتقاد والفارق منهم وبنن السلف أنهم حعلوا الاعمال شرطافي صحت والسلف حع لوها شرطافي كالهوه فداكله كإقلنا ماانظر الي ماعند الله تعالى أمامالنظرالي ماعند نافالاعان هوالاقرار فقط فن أقرأ جر مت غلسه الاحكام في الدنياولم يحكم علمه بكفرالاان اقترن مه فعل مدل على كفره كالسجو دلاصنر فان كان الفعل لابدل على الكفر كالفسيق فن أطلق علسه الاعبان فعالنظر الى اقراره ومن نفي عنه الاعبان فبالنظرالي كالهومن أطلق عليه البكنير فبآلنظر إلى انه فعل فعيل البكافر ومن نفاه عنه فهالنظر الى حقىقته وأنست المعتزلة الواسطة فقالوا الفاسق لامؤمن ولاكافر وأما المقام الشاني فذهب السلف الى أن الاعمان يريدو فقص وأنكر ذلك أكثر المتكلمين و قالوامتي قبل ذلك كان شكا قال الشيزمجي الدين وألاظهر المختاران التصديق يزيدو ينقص بكثرة النظرو وضوح الادلة ولهذا كآن اتمان الصديق أقوى من اعمان غيره جيث لا بعتريه الشهقو يؤيده ان كل أحديعلم انمافى قلبه يتفاضل حتى انه يكون في بعض الاحمان الاعمان أعظم يقمنا واخلاصاو يوكلامنه في بعضها وكذلك في التصديق والمعرفة بحسب ظهور البراهين وكثرتها وقد نقل مجدين نصر المروزي في كتابه تعظيم قدرالصلاة عن جاعة من الائمة نحوذلك ومانقه لعن السلف صرحيه عبدالرزاق في مصنفه عن سيفيان الثوري ومالك ن أنس والاوزاعي و اين حريج ومعمر وغيرهم وهؤلا فقها الامصارفي عصرهم وكذا نقسادأ بوالقاسم اللالكاثي في كتاب السنةعن الشافعي وأحدن حنيل وامحق بزراهو بهوأى عبيدوغيرهم من الاغة وروى بسنده الصحيح عن الحذاري قال لقهتأ كثرمن ألغه رحل من العلما الامصارف ارأنت أحدامنهم يختلف فيأن الاعان قول وعمل ويزيدو ينقص وأطنب الأي حاتم واللالكائي في نقل ذلك بالاسانيد عن جع كثيرمن الصحابة والتابعه بنوكل من يدورعله الاجاع من الصابة والتابعين وحكاه فضل سعاض ووكمعءنأهل السنة والجباءة وقال الحاكم في مناقب الشافعي حدّثناأ بوالعماس الاصبر أنا الربع قال معت الشافعي يقول الايمان قول وعل وبزيدوي فص وأخرجه أنونعيم في ترجه الشافعي من الحلية من وجه آخر عن الربع وزادير يدياً لطاعة وينقص بالمعصية ثم قلى ويزداد الذين آمنواانانا الآتة غمشرع المصنف يستدل لذلك ما تات من القرآن مصرحة مالزمادة و بشوتها شت المقابل فان كل قابل للزيادة قابل للنقصان ضرورة (قوله والحدفي الله والبغض في الله من الاعان) هو لفظ حديث أخر حــه أبو داو دمن حديث أبي أمامة ومن حديث أبي در ولفظه أفضل الاعمال الحدفي الله والمغض في الله ولفظ أبي أمامة من أحب لله وألغض لله وأعطى للهومنع لله فقداستكمل الاعمان وللترمذي من حديث معاذين أنس نحو حديث أبي أمامةوزادأ حدفيه ونصيرته وزادفى أخرى ويعمل لسانه فىذكرا لله ولهعن عمرو سالجو حيلفظ لايجد العمدصر هرالايمآن حتى يحب للهو يغض لله ولفظ البراءوفعه أوثق عرا الايمان الحب فالله والبغض فالله وسمأتى عندالمصنف آية الايمان حي الانصار واستدل بذلك على أن

والحبف الله والبغض في الله من الايمان

الايمانيزيدوينقص لان الحبوالبغض يتفاوتان (قوله وكتب عربن عبد العزيز الى عدى بن عدى أى ابن عرة الكندى وهو تابعي من أولاد الصعابة وكان عامل عربن عبد العزيز على الخزيرة فلذلك كتب السه والتعليق المذكورو صله أحدين حنيل وأنو بكرين أبي شيبة في كتاب الاعان لهمامن طريق عيسى بنعاصم فالحدثى عدى بنعدى فالكتب الى عرب عيدالعزبز أمابعد فأن للايمان فرائض وشرائع الى آخره (قوله ان للايمان فرائض) كذا ثبت في معظم الروابات باللام وفرائض بالنصب على أنها اسم أن وفي رواية ابن عساكر فان الاعمان فرائض على أنّ الأيمان أسم أن وفرائض خبرها وبالاول جاء الموصول الذي أشرنا المه ( قول و فرائض) اى أعمالامفروضة (وشرائع) اى عقائددىنية وحدودا اى منهمات ممنوعة وسنناأى مندوبات (قوله فان أعش فسأ بينها) أى أبين تفاريع هالاأصولها لان أصولها كانت معلومة لهدم مجلة على تجويرة أخيرالسان عن وقت الخطاب اذالجاجة هذالم تحقق والغرض من هذا الائرأن عمر من عبد العزيز كان من يقول بان الايمان يزيدو ينقص حيث قال استكمل ولم يستكمل قال الكرماني وهدذاعلى احدى الروايتين وأماعلى الرواية الاخرى فقد عنع ذلك لانهج ول الاعمان غيرالفرائض \*(قلت)\* لكن آخركلامه يشعر بذلك وهوقوله فن استكملها أي الفرائض ومامعها فقداستكمل الاعان وبهذا تتنق الروايتان فالمرادانها من المكملات لان الشارع أطلق على مكملات الايمان ايمانا (قوله وقال ابراهم عليمه السلام واكن المطمئن قلى) أشارالى تفسسىرسى عيدبن جبيرو مجاهدوغ يرهما الهذه الآية فروى ابن برير بسنده الصيم الى سعد قال قوله ليطمئن قلى أى يزداد يقسى وعن مجاهد قال لا زداد اعاناالى اعانى واذا بت ذلك عن ابراهم عليه السلام معان بيناصلي الله عليه وسلم قدأمر باتباع ملته كان كانه ثبت عن ببينا صلى الله علمه وسلم ذلك وانم أفصل المصنف بن هذه الاتة وبن الآيات التي قملها الان الدلمل يؤخم من النبالنص ومن هذه بالاشارة والله أعلم فوله وقال معاذ) هوابن جب ل وصرح بذلك الاصلى والتعلمق المذكور وسله أحدوا بو كرأيضًا مسند صحيرالى الاسودين هلال قال قال قال الى معاذين جبسل اجلس بنانؤمن ساعة وفيرواية لهما كان معاذين حب ليقول للرحل من اخوانه اجلس بنانؤمن ساعة فيجلسان فعذ كران الله تعالى و يحمدانه وعرف من الرواية الاولى أن الاسود أبهم نفسه و يحتمل ان يكون معاذما ل ذلك له وأغمره ووحه الدلالة منه فظاهرلانه لا يحمل على أصل الاعمان لكونه كال مؤمناوأي مؤمن وانماء مل على ارادة أنه زدادا عانا بذكر الله تعالى وقال القاضي أبو بحكر من العربي لاتعلق فمه للزيادة لانمعاذا انمأأراد تحديد الاعان لان العبديؤس في اول مرة فرضام يكون أبدا مجددا كلانظرا وفكرومانفاه اولاا ثبته آخر الان تجديد الايمان ايمان (قوله وقال ابن مسعوداليقين الايمان كله)هذا التعليق طرف من أثروصاه الطبراني بسند صحيح وبقسه والصبر نصف الاعان وأخرجه أبونعيم فالحلمة والميهق فى الزهدمن حديثه مرفوعاو لايثبت رفعه وجرى المصنف على عادته في الاقتصار على ما يدل بالاشارة وحدف ما يدل بالصراحة ادلفظ النصف صريح فى التحزئة وفى الايمان لاحدمن طريق عبد الله بنحكيم عن ابن مسعود انه كان يقول اللهم زدناا بماناو يقينا وفقها واسناده صحيح وهذاأصرح في المقصود ولم يذكره المصنف لمأشرت اليه \*(تنبيه)\* تعلق بهذا الاثر من يقول ان الايمان هو مجرد التصديق وأجهب

وكتب عربن عبد العزيز الى عدى بن عدى ان الايمان فرائض وشرائع وحدودا وسننا فن استحملها استكمل الايمان ومن لم الايمان فان أعش فسأ بدنها المكم حتى تعدم الوابها وان الكم حتى تعدم الوابها وان بحريص وقال ابراهم وقال المحاد المسانة وقال معاذا جلس بنا نؤمن ساعة وقال ابن سعود المقين الايمان كله

مان مراداس مسعود ان المقنن هوأصل الايمان فاذاأيقن القلب انبعثت الجوارح كلهاللقاء ألله مالاع المالحة حتى قال مفيان النورى لوأن المقين وقع في القلب كما ينبغي لطار اشتداقا الى الحنة وهريامن النار (قوله وقال ان عرالي آخره) المرادياً لتقوى وقاية النفس عن الشرك والاعمال السئمة والمواظبة على الاعمال الصالحة وبهذا التقرير يصعر أستدلال المصنف وقوله حاك بالمهملة والكاف الخنسفة أى ترددففه اشارة الى أن يعض المؤمن بن بلغ كنه الاعمان وحقيقته ويعضهم لميلغ وقدور دمعي قول الزعرعف دمسلم من حديث النواس مرفوعا وعندأ جدمن حديث وابصة وحسن الترمذي من حديث عطمة السعدي قال قال رسول اللهصلي الله علمه وسلم لا يكون الرجل من المقنى حتى يدع مالا بأس به حدرا لما به البأس وليس فهاشئ على شرطالمسنف فلههذا اقتصرعلى أثران عمرو لمأرهالي الاتن موصولاوقد اخرج اسنأى الدنيافي كأب التقوى عن أبي الدرداء قال تمام التقوى ان تتهة الله حتى تترك ماوى انه حلال خشمة ان يكون حراما (قوله وقال مجاهد) وصل هذا التعلمق عبد بن حيد في تفسيره والمرادان الذي تظاهرت علب والآدلة من الكتاب والسينة هوشرع الانبياء كلهم \* (تنبيه) \* قالشيخ الاسلام البلقيني وقع في أصل الصير في جميع الروايات في أثر جاهد هذات عدف قل من تعرض لسانه وذلك ان لفظه وقال مجاهد شرع لكم أوصناك بالمحدوالاه د ناواحداوالصواب أوصاك ما محدواً نساء كذا أخرجه عسدن حدوالفر ماي والطسرى وأبن المنسذرف تفاسس برهم ويه بستقم الكلام وكمف يفرد مجاهد الضمرلنو توحدهمع انف السماق ذكر جماعة أنهر ولامانع من الافراد في التقسيروان كان لفظ الا يقيا بلع على ارادة الخاطب والباقون تبع وافرادا لضمه مرلاء تنع لان نوحا أفرد في الاتية فلم يتعين التعجيف وعاية ماذكرمن جي التفاسر بخلاف فظه ان يكون مذكورا عندالمصنف المعنى والله أعلموقد استدل الشافعي وأحد وغيرهماعلى ان الاعمال تدخل في الإيمان لهذه الاست وماأم واالا لمعبدوا الله الى قوله دين القيمة قال الشافعي ليس عليهم أج من هذه الاتية أخرجه الحسلال في كتاب السنة (قوله وقال ابن عباس) وصل هذا التعلق عبد الرزاق في تفسيره بسسند صحيم والمنهاج السبيل أىالطريق الواضم والشرعة والشريعة بمعنى وقدشرع أىسن فعملى هذآ فبهانف ونشر غبرمرتب فانقيل هذايدل على الاختلاف والذى قبله على الاتحاد أجب بأن ذلك في أصول الدّين ولمس بن الانبيا فسمه اختلاف وهـ ذافي الفروع وهو الذي يدخله الفسيخ (قول دعاؤ كما يمانكم) قال النووي يقع في كثير من النسخ هذا باب وهو غلط فاحش وصوابه بُحِذَفه ولا يصم أدخال بأب هنااذلا تعلق له هنا (قلت) ثبت باب في كثير من الروايات المتصلة منها رواية أبي ذرو يمكن توجيها لكن قال الكرماني انه وقف على نسخة مسموعة على الفريري يحد فه وعلى هدا فقوله دعاؤكم ايمنائكم من قول ان عباس وعطفه على ماقبله كعادته في حذف اداة العطف حمث ينقل التفسيروقدوصل ان جريرمن قول اس عباس قال في قوله تعالى قلمايعمؤ بكمرى لولادعاؤكم قال يقول لولاايمانكم أخمرالله الكفارانه لايعبأ بهم ولولا اعان المؤمن بن أربعه أيضا ووجه الدلالة للمصنف ان الدعاعل وقد أطلقه على الاعان فيصم اطلاق أن الايمان علوهذاعلى تفسيرا بنعباس وقال غره الدعا هنامصدرمضاف الى المفعول والمراددعا والرسل الخلق الى الايمان فالمعنى ليس الكم عند دالله عذر الاأن يدعوكم

وقال ابعر لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ماحال فى الصدرو قال مجاهد شرع له كم أوصنا له يا محمد واياه دينا واحدا وقال ابن عباس شرعة ومنه اجاسبيلا وسنة دعاؤكم اعبانكم لقوله تعالى قل ما يعبا بكم ربى لولا دعاؤكم ومعنى الدعاء فى اللغة الاعبان حدثنا عبيد الله ابن موسى قال أخبرنا

الرسول فيؤمن من آمن و يكفر من كفر فقد كذبتم انتم فسوف يكون العذاب لازمالكم وقبل معنى الدعامهذا الطاعة ويؤيده حديث النعمان ن بسنران الدعاء هو العمادة أخرجه أصحاب السنن بسندجيد (قوله حنظلة) بنأى سفيان هوقرشي مكى من ذرية صفوان بنأمية الجعي وعكرمة بن خالدهو ابن سنعمد بن العاص بن هشام بن المغبرة الخزومي وهو ثقة متفق علمه وفي طبقته عكرمة بن خالد بن سلمة بن هشام بن المغيرة انخزوجي وهوضعيف ولم يخر ج له البخاري نبهت لشدة التباسه ويغترقان بشموخهما ولميروالضعيف عن أبزعر زادمسلمف روايتهعن حنظلة قال منعت عكرمة بن خالد يحدث طاوساأن رجد لا قال العسد الله بن عر ألا تغزو فقال انى سمعت فذكر الحديث \*(فائدة)\* اسم الرجل السائل حكيم ذكره البيهق (قوله على خس) اى دعائم وصر حبه عبد الرزاق في روايته وفي رواية لمسلم على خسة اى أركان فآن قيل الاربعة المذكورة مبنية على الشهادة اذلايصح شئ منها الابعدوجودها فكيف يضم مبنى الى منى علسه في سمى واحد اجسب بوازابتناء أمر على أمر ينسى على الامرين أمر آخو فانقيل المبنى لابدأن يكون غيرالمبنى عليه أجيب بان المجموع غيرمن حيث الانفرادعين من حيث الجع ومثاله البيت من الشعر يجعل على خسة أعدة أحدها أوسط والمقسة أركان في ادام الا وسط قائما فسمتى البيت موجودولوسقط مهما سقط من الا ركان فاذا سقط الا وسط سقط مسمى البيت فالبيت بالنظرالي مجموعه نبئ واحدوبالنظرالي افراده أشدا وأيضا فبالنظرالي أسه وأركانه الائس أصلوالا ركان تسع وتكمان (تسيهات) \* (أحدها) لميذ كرا لجهاد لانه فرض كفالة ولايتعن الافي بعض الاحوال ولهذا جعلدان عرجواب السائل وزادف رواية عسد الرزاق في آخره وان الجهاد من العمل الحسن وأغرب النبطال فزعم ان هذا الحديث كان أول الاسلام قبل فرض الجهاد وفيه نظر بلهوخطأ لان فرنس الجهاد كان قبل وقعة بدرويدر كانت فى رمضان فى السنة الشانية وفيها فرض الصام والزكاة بعد ذلك والحيج بعد ذلك على العجيم (ثانيها) قولهشهادة ان لااله الاالله ومابعدها مخفوض على البدل من خس و يجوز الرفع على حذف الخمروالتقدر منهاشهادة انلااله الاالله أوعلى حذف المبتد اوالتقدير أحدها شهادة ان لا اله الاالله فان قمل لم يذكر الايمان الانبما والملائكة وغير ذلك مما تضمنه سؤال جبريل علىه السلام اجمب بان المراد بالشهادة تصديق الرسول فهاجا به فيستلزم جسع ماذكرمن المعتقدات وقال الاسمعيل مامحصله هومن باب تسمية الشئ بعضه كما تقول قرأت الجدوتريد جميع الفاتحة وكذا تقول مشلاشهدت برسالة محمدوتر يدجميع ماذكروالله أعلم (المالها) المراديا قام الصلاة المداومة عليها أومطلق الاتسان بها والمراديات الزكاة اخراج بوعمن المال على وجه مخصوص (رابعها) اشترط الماقلاني في صحة الاسلام تقدم الاقرار بالتوحمد على الرسالة ولم يتماد عمع أنه اذا دقق فيم مان وجهمه ويزداد ا تجاها اذا فرقهما فليتأمل (خامسها) يستفادمنه تخصيص عوم منهوم السنة بخصوص منطوق القرآن لان عوم ألحديث يتمتضى صحة اسلام من باشرماذكر ومفوء مأن من لم يباشره لايصيم منه وهذا العموم مخصوص بقوله تعمالى والذين آمنوا وأتبعناهم ذرياتهم على ماتقر رفى موضعه (سادسها) وقع هناتقديم الحبحلي الصوم وعليه بنى البخارى ترتيبه لكن وقع في مسلم من رواية سعد بن

حنظلة بن أبى سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عر قال قال رسول الله صلى الله على علمه على علمه وسلم بنى الاسلام على خس شهادة أن لا اله الا الله وأن محمد ارسول الله وا قام الصلاة وا يتا الزكاة والحج وصوم رمضان

عبيدة عن ابن عربة قديم الصوم على الحيم قال فقال رجل والحيم وصيام رمضان فقال ابن عرلاصام رمضان والحبج هكذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى فني هذا اشعار بانرواية حنظلة التي في الحارى مروية بالمعنى امالانه لم يسمع ردا بن عرعلى الرجل لمعدد المجلس أوحضرذلك غمنسمه ويمعدما جوزه بعضهم أن يكون ان عمر سمعه من النبي صلى الله علمه وسلم على الوجهن ونسي أحددهما عندرده على الرجل ووجه بعده ان تطرق النسسان الى الراوي عن الصحابي أولى من تطرقه الى الصحابي كيف وفي رواية مسلم من طريق حنظلة تتقديم الصوم على الحبرولائى عوانة من وجمه آخر عن حنظلة انه جعل صوم رمضان قبل فتنو يعمدال على انهروى بالمعنى ويؤيده ماوقع عند البخارى في التفسير بتقديم الصمام على الزكاة أفيقال ان العماى معه على ثلاثه أوجه هـ ذامستبعد والله أعلم \* (فائدة) \* اسم الرجل المذكور يزيدين شرالسكك ونسكره الخطيب البغداى رجه الله تعمالي (قوله بأب أمورا لاعمان) أوللكشميهني أمرالايمان مالافراد على ارادة الجنس والمراد سان ألامور التيهي الايمان والامورالتي للايمان (قوله وقول الله تعالى) مالخفض و وجه الاستدلال بهده الاية ومناسبتها لحديث الماب تظهرمن الحديث الذي رواه عبدالر زاق وغييره من طريق مجاهدأن أباذرسأل الذي صلى الله علمه وسلم عن الايمان فتلاعله ليس البرالى آخرها ورجاله ثقات واعالم يسقه المؤلف لانه ليس على شرطه ووجهه ان الاية حصرت التقوى على أصحاب هذه الصفات والمراد المتقون من الشرك والاعمال السلمة فاذا فعلوا وتركوا فهم المؤمنون الكاملون والجامع بين الاتية والحديث ان الاعتال مع انضمامها الى التصديق وأخلة في مسبى البركاهي داخلة في مسمى الايان فانقبل السف المتن ذكر التصديق أجب بانه ثابت فأصل هذا الحديث كأخرجه مسلم وغيره والمصنف بكثر الاستدلال عااشتل علمه المتن الذي يذكرأصله ولم يستقدناما (قول. قدأفلج المؤمنون) ذكره بلااداة عطف والحدف جائز والتفدير وقول الله قدأ فلح المؤمنون وثبت المحذوف فى رواية الاصيل و يحتمل ان يكون ذكر ذلك تفسيرالقوله المتقون أى المتقون هم الموصوفون بقوله قدأفلج الى آخرهاوكا أن المؤلف أشارالي امكان عددالشعب منهاته نالا يتمنوشهما ومن ثمذكرا نحبان انهعدكل طاعةعتة هاالله تعالى فى كابه من الايان وكل طاعة عدّهارسول الله صلى الله علمه وسلم من الاعان وحدف المكرر فباغت تسعاو تسعين (قوله عن أبي هريرة) هذا أول حديث وقع ذكره فده ومجو عماأخر جهله الممارى من المتون المستقلة اربعمائة حديث وستة وأربعون حمدينا على التمرس وقد اختلف في اسمه اختلافا كنبرا قال اس عمد البرلم يختلف في اسم في الجاهلة والاسلام منه لما اختلف في اسمه اختلف في معلى عشرين قولا (قلت) وسردابن الجوزى فى التلقيم منها عمانية عشر وقال النووى تبلغ أكثرمن ثلاثه ن قولاً (قلت) وقدجعتها فى ترجته فى تهذيب التهذيب فلم تملغ ذلك ولكن كلام الشيخ محمول على الاختلاف في المهوفي اسم أيه معا (قوله بضع) كسر أوله وحكى الفتح لغة وهوعد دمهم مقدد بمابين النلاث الى التسع كاجزم به القزاز و قال ابن سده الى العشر وقل من واحد الى تسعة وقيسل من اثنين الى عشرة وقيل من أربعة الى تسعة وعن الخليل البضع السبع ويرج ما قاله

\*(بابأمورالاعمان)\* وقول الله عز وحل لس البرأن ولواوجوهكم قىل المشرق والمغرب واكن المرمن آمن مالله والموم الانتروالملائكة والكاب والنسن وآتى المال على حمه دوى القرى والسامى والمساكن وان السدال والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والموفون بعدهم اداعاهدوا والصابرين في الباساء والضراء وحمن المأس أولئست الذين صدقوا وأولئك هم المتقون قدأفل المؤمنون الابة حدثناعبداللهن محمد حدثنا أبوعامر العقدي قال حدثنا سلمان نبلال عنعسداللهند سارعن أبىصالح عن أبي هو برة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الاعان بضع

وستونشعبة والحيامشعبة

القزازما اتفق علىه المفسرون فى قوله تعالى فلبث فى السحين بضع سنن وماروا ه الترمذي بسسند صحيح انقريشا فألواذلك لاى بكروكذار واه الطبرى مرفوعاونقل الصغانى فى العباب انه خاص بمادون العشرة وبمادون العشرين فاذاجاو زالعشرين استدع فالوأجازه أبوزيد فقال يقال بضعة وعشرين رجلاو بضع وعشرون امرأة وفال الفراء هوخاص بالعشرات الى التسعين ولايقال بضع ومائة ولأبضع وألف ووقع في بعض الروايات بضعة شاء النا نش ويحتاج الى تأويل (قوله وستون) لم تعتلف الطرق عن أبي عامر شيخ شيخ المؤلف في ذلك و تابعه يحبى الجاني المهملة وتشدديد الميعن سلمان بالال وأخرجه أبوعوانة من طريق بشرت عروعن سليمان بباللفقال بضع وسمتون أوبضع وسبعون وكذاوقع الترددفي رواية مسلم من طريق سهل بن أى صالح عن عبد الله بندينار ورواه أصحاب السن الذائة من طريقه فقالوا بضع وسبعون من غيرشك ولايىعوائة فى صحيمه من طريق ستوسبعون أوسبع وسبعون ورج المبهق رواية المحارى لان سلمان لميشك وفعه نظرلماذ كرنامن رواية بشر بزعروعنه فتردد أبضا لكنرج بانهالمتمقن وماعداه مشكولنفيه وأمار واية الترمذي بلفظ أربع وستون فعاولة وعلى صعمالاتخالف رواية البخارى وترجيم رواية بضع وسبعون لكونهاز يادة ثقة كاذكره الحلمي شمعياض لايستقيم اذالذى زادها لميسترعلي الجزم بهالاسمامع اتحادالخرج وبهدا يتبن شفوف نظر المخمارى وقدرج النااصلاح الاقل الكونه المتنقن (قهله شعبة) بالضم أىقطعةوالمرادالخصلة أوالجزء (قولدوالحماء) هو بالمدوهوفي اللغة تغيروا نكسار يعترى الانسان من خوف ما يعاب به وقد يطلق على مجرد ترك الشي يسبب والترك انما هومن لوازمه وفي الشرع خلق يعث على اجتناب القبيم وينعمن التقصير في حق ذي الحق ولهدذا جاعى الحديث الا خوالحماء خبركاء فان قمل الحرائمن الغرائز فكمف جعل شعبة من الاعبان أحسانه قد تكون غريزة وقد تكون تخلقا ولكن استعماله على وفق الشرع يحتاج الى اكتساب وعلم ونيسة فهومن الايمان الهدذ اولكونه ماعناعلى فعل الطاعة وحاجزاعن فعل المعصية ولايتال رب حاعينع عن قول الحق أوفعل الخبرلان ذالاليس شرعيا فانقسل لمأفرده مالذ كرهنا أجسب مانه كالداعى الحماقى الشعب اذالحيى يحاف فضيعة الدنيا والا خرة فيأتمرو ننزجروالله الموفق وسيماتي مزيد في الجيكلام على الجماعين الحمامين الايمان بعدد أحد عشر ماما \* (قائدة) \* قال القانى عماض تكاف جاعة حصر هذه الشعب يطريق الأجتهادوفي الحكم بكون ذلك هو المرادصعوية ولايقدح عدم معرفة حصر ذلك على التفصيل فى الانيمان اه ولم يتفق من عدّ الشعب على نمط واحد وأقربها الى الصواب طريقة ابنحبان لكن لم نقف على سانها من كلامه وقد الحصت مماأو ردوه ماأذ كره وهوان هذه الشعب تفرع عن أعمال القلب وأعمال اللسان وأعمال المدن فاعمال القلب فسه المعتقدات والنيات وتشتمل على أربع وعشر ينخصله الاعان مالله ويدخل فمدالاعان بذاته وصفاته وبوحمدهاله لسكشاه شئ واعتقاد حدوث مادونه والأعان علائكته وكتمه ورسله والقدرخمرهوشره وألايمان الموم الاخر ويدخل فممالمسئلة فىالقبر والمعث والنشور والحساب والمنزان والصراط والجنة والنار ومحبةالله والحبواليغضفسه ومحبة

الني صلى الله علمه وسلم واعتقاد تعظيمه ويدخل فمه الصلاة علمه والماع سنته والاخلاص ويدخل فسهترك الرياء والنفاق والتوبة والخوف والرجا والشكروالوفا والصسروالرضا بالقضاء والتوكلوالرحةوالتواضع ويدخلفيه يتوقيرالكبيرورجةالصغيروترك الكبر والعجب وترك الحمدوترك الحقدوترك الغض \*وأعمال اللسان وتشمل على سمع خصال التلفظ بالتوحيد وتلاوة القرآن وتعلم العلم وتعلمه والدعاء والذكر ويدخل فمه الاستغفار واحتناب اللغو \* وأعال المدن وتشتمل على عمان وثلاثين خصلة منها ما يعتص بالاعمان وهيخس عشرةخصالة التطهيرحساوحكما ويدخلفسهاجتنابالنحاسات وستر العوة رة والصلاة فرضاونفلا والزكاة كذلك وفل الرقاب والجود ويدخل فيه اطعام الطعام واكرام الضيف والميام فرضاونفلا والحبج والعسرة كذلك والطواف والاعتكاف والتماس لسلة القدد والفرار بالدين ويدخل فيسه الهجرة من دار الشرك والوفا بالنذر والتمرى فى الأيمان وأداء الكفارات ومنهاما يتعلق بالاتماع وهي ستخصال التعنف المالنكاح والقسام بحقوقا اعمال وترالوالدين وفسيه اجتناب العقوق وترسية الاولاد وصلة الرحموطاعةالسادةأوالرفق بالعسد ومنهاما يتعلق بالعامة وهي سمع عشرة خصلة القمام بالامرة مع العدل ومتابعة الجماعة وطاعة أولى الامر والاصلاح بدالناس وبدخل فمدقتال الحوارج والبغاة والمعاونة على البر ويدخل فسمالامر بالمعروف والنهسي عن المنكر واقامة الحدود والجهاد ومنه المرابطة واداء الامانة ومنه اداء الحسوالقرض امعوفائه واكرام الجاروحسن المعاملة وفيهجع المالدن حله وانفاق المال في حقه ومنه ترك التسذير والاسراف وردالسلام وتشمت العاطس وكف الاذى عن الناس واجتناب اللهو واماطة الاذيعن الطريق فهذ تسع وستون خصلة ويكن عدها تسعاوس معين خصلة المعتبار أفرادمان م بعض مادكروالله أعلم \* (فائدة) \* في رواية مسلم من الزيادة أعلاها لااله الاالله وأدناها اماطة الاذىعن الطريق وفي هذا اشارة الى أن مراتها متفاوتة تأبعان فان وجدت رواية أبى صالح عنه صارمن المديج ورجاله من سلميان الى منتهاه من أهل المدينة وقددخلها الباقون (فولدباب) سقط من رواية الاصملي وكذاأ كثر الابواب وهو منون و يجوزفه الاضافة الى جلة آلحديث لكن لم تأت به الرواية (فوله المسلم) استعمل الفظ الحديث ترجة من غيرتصرف فيه (غولدأ الحاليس) المه ناهية بالنون وبن الهاعين اعتجرة وقبل المدعبد الرحن (قوله أى السفر ) الممسعد بن يحمد كاتقدم واسمعمل جرور بالفتحة عطفاعلمه والتقدير كالاهماعن الشعبي وعمداللهن عروهو ان الغاص صابي من صحابي ( فيولد المسلم) قبل الالف واللام فيه للكمال نحوزيد الرجل أى الكامل في الرجولية وتعقب بأنه يستلزمأن من اتصف مذاخاصة كانكاملا ويجاب بان المراديد المدمع مراعاة باقى الاركان قال الخطاى المرادأ فضل المسلين منجع الى أدا وحقوق الله تعمالى أدا وحقوق المسلمين انتهى واثبات اسم الذي على معنى اثبات الكمال له مستفيض فى كلامهم و يحتمل ان يكون المراد بذلك انيين علامة المسلم التي يستدل بهاعلى اسلامه وهي سلامة المسلمين من اسانه ويده كاذكر مثله

\*(باب)\* المسلم من سام المسلم من سام المسلمون من اسانه ويده وحد ثنا أدم سأبى السفر عبد الله سأبى السفر واسمعمل عن الشعبى عن عبد الله من الشعبى عن عبد علمه وسلم قال المسلمون من المسلمون م

فعلامة المنافق ويحتمل ان يكون المراد بذلك الاشارة الى الحث على حسن معاملة العبدمع ربه لانهاذاأ حسن معاملة اخوانه فاولى ان يحسن معاملة ربهمن باب التنسسه بالادنى على الاعلى \*(تنسه) \* ذكر المسلمن هذا خرج مخورج الغالب لان محافظه المسلم على كف الاذي عن أخيه المسلم أشدتأ كمدا ولان الكفار بصددأن يقاتلوا وان كان فيهم س يجب الكفعنه والاتبان بجمع التذكير للتغلب فان المسلمات يدخلن في ذلك وخص اللسان مالذكر لانه المعمر عما في النفس وكذا السدلانأ كثرالافعال بهاوا لحسديث عام بالنسسبة الى اللسان دون السدلان اللسان يمكنه القول فى الماضمن والموجودين والحادثين بعد بخلاف المد نع يكن ان تشارك اللسان فى ذلك بالكتابة وان أثرها في ذلك العظيم ويستشنى من ذلك شرعاتها طي الضرب بالسدفى العامة الحدودوالتعازرعلي المسلم المستعق لذلك وفى التعب رباللسان دون القول الكتة فمدخل فسمس أخرج لسانه على سسل الاستهزاء وفي ذكر الددون غبرهامن الحوارح نكته فسدخل فهاالدالمعنوية كالاستملاع على حق الغبر بغبر حق \* (فأئدة) \* فمه من أنواع المديع تجنيس الاشتقاقوهوكثير (قولهوالمهاجر) هو بعني الهاجروان كان لفظ المفاعل يقتضي وقوع فعلمن اثنن لكنه هذا للواحد كالمافرو يحتمل ان يكون على بابه لان من لازم كوفه هاجرا وطنهمثلا الهمهبورمن وطنه وهده الهجرة ضربان ظاهرة وباطنة فالباطنة تركساتدعواليه النفس الامارة بالسوء والشبطان والظاهرة الفراريالدين من الفتن وكأت المهاجرين خوطبوا بذلك لئسلا يتكلوا على مجردالتحول من دارهم حتى يتثلوا أوامر الشرع ونواهمه ويحتمل أن يكون ذلك قدل بعدانقطاع الهيرة لمافتحت مكة تطميبالقلوب من لميدرك ذلك بلحقه قه الهجرة تعصللن هيرمانهم اللهعنه فاشتملت هاتان الجلتان على جوامع من معاني الحكم والاحكام \*(تنسه)\* هـذاالحديث من أفراد الصارى عن مسلم بخلاف جميع ما تقدم من الاحاديث المرفوعة على ان مسلما أخر ج معناه من وجه آخر وزادان حيان والحاكم في المستدرك من حديث أنس صحيحا والمؤمن من أمنه الناس وكانه اختصر هنالتضمنه لمعناه والله أعلم (قوله وقال أبومعاوية حدثناد اود) هو ابن أبي هندو كذا في رواية ابن عسا كرعن عامر وهو الشعبي المذكورفي الاسناد الموصول وأرادبه ذاالتعلىق انسماعه لهمن الصحابي والنكتة فسه رواية وهمب س خالدله عن داودعن الشعبي عن رجل عن عبد الله بن عمرو حكاه ابن منده فعلى هذا لعل الشعبي بلغه ذلك عن عبدالله ثم لقيه فسمعه سنه ونبه بالتعليق الا تخرعلي ان عبدالله الذى أهممل في روايته هوعسد الله ن عروالذي بن في رواية رفيقه والتعليق عن أبي معاوية وصلدامي ترزاهويه فيمسنده عنه وأخرجه ابن حبان فصحيحه من طريقه ولفظه معت عيدالله نعرو يتولورب هذه البنية اسمعت رسول الله صلى الله علىه وسلم يقول المهاجرمن هجرالسنا توالمسلممن سلمالناس من لسانه ويده فعلم انهما أرادا لأأصل الحديث والمراد بالنباس هناالمسلون كافى الحديث الموصول فهم الناس حقيقة عند الاطلاق لان الاطلاق يحمل على الكامل ولا كال ف غيرالمسلين و يكن حله على عومه على ارادة شرط وهو الاجحق مع ان ارادة هذا الشرط متعينة على كل حال لماقدمته من استثناء اقامة الحدود على المسلم والله سجانه وتعلل أعلم (قوله باب) هومنون وفيه مافى الذى قبله (قوله حدثنا أبو بردة) هوبريد

والمهاجر من هجرمانها وقال عنه (قال أبوعبدالله) وقال أبوعبدالله في عامر قال سمعت عبدالله في عمروعن النسي صلى الله عليه عن داودعن عامر عن عبد النبي صلى الله عليه وسلم \* (باب) \* أي الاسلام أفضل (حدثنا) سعيد بن وسلم \* (باب) قال حدثنا أبو يحيى بن سعيد القرشي قال بردة بن عبدالله بن أبي بردة عن أبي موسى ورنبي الله عنه

قولهالغسانی فینسینی القیانی اه مصحه

قال قالوا بارسول الله أى الاسلام أفضل قال من سانه و يده المسلم و باب المعام الطعام من الاسلام حدثنا عروبن خالد قال حدثنا اللمث عن يد عن أى الخير عن عبد الله بن عرور في الله عن حدا أن عرور في الله عن حدا أن رجلا سأل الني على الله عليه وسم أى الاسلام خير عليه الله الله وسم أى الاسلام خير

الملوحدة والراسمغرا وشيخه جده وافقه في كنيته لافي اسمه وأبوموسي هو الاشعرى (قوله قالوا) رواه مسلم والحسن بنسفمان وأبو يعلى ف مسنديه ماعن سعمد سيعي بن سعمد شيخ البخارى باسناده هذا بلفظ قلناورواه ابن منده من طريق حسين ين محد الغيماتي أحدا لحفاظ عن سعيد بن يحى هذا بلفظ قلت فتعين ان السائل أنوموسى ولا تُعالف بن الروايات لانه في هذه صرحوف واقمسلم أرادنفسه ومن معه من الصحابة اذالراضي بالسؤال فحكم السائل وف رواية المخارى أبهم والأهم أرادوقد سأل عذاالسؤال أيضا أبوذررواه ابن حيان وعمرين قتادة رواه الطبراني (فولد أي الاسلام) ان قبل الاسلام مفردوشرطأي ان تدخل على متعدد أجب بانفه حذفا تقديره أى دوى الاسلام أفضل ويؤيده رواية مسلم أى المسلمن أفضل والحامع بمن اللفظين ان أفضلية المسلم خاصة بهد ما الحصلة وهد ذا التقدير أولى من تقدير بعض الشراح هناأى خصال الالدلام وانحاقلت انه أولى لانه يلزم علمه مسؤال آحريان يقال سئل عن الحصال فأجاب بصاحب الخصلة فاالحكمة فى ذلك وقد يجاب مانه يتاتى نحوقوله تعالى يستلونك ماذا ينفقون قلماأنفقتم من خيرفللوالدين والاقربين الاسة والتقدير باى ذوى الاسلام يقع الحواب مطابقاله بغيرتاو يلواذائت أن بعض خصال المسلمن المتعلقة بالاسلام أفضل من بعض حصل مراد المصنف بقبول الزيادة والنقصان فتظهر مناسبة هذا الحديث والذي قبله لما قبلهما من تعدادأ مورالايمان اذالايمان والاسلام عنده مترادفان واللهأعلم فانقمل لمجرد أفعل هناعن العمل أحسب مان الحذف عند العلم به جائز والتقدير أفضل من غيره (تنسه) \* هـ ذاالاسـنادكله كوفيون ويحيى نسمعدالمذكوراسم حدده أمان نسعيدن العاسن سعمدن العاص نأمة الاموى ونسبه المصنف قرشيا بالنسبة الاعمية يكني أباأ يوبوفي طبقته بحتى تنسعه د القطان وحديثه في هذا الكتاب أكثر من حديث الاموى ولس له ابنروى عنه يسمى سعمدا فافترقاوفي الكاب ممن يقالله يحبى ن سعمدا ثنان أيضالكن من طبقة فوق طبقة هذين وهما عدى بن سعدالانصارى السابق في حديث الاعمال أول الكتاب ويحى بن سعد التمي أبوحمان ويمتازعن ألانصارى بالكنية والله الموفق (قوله باب) هومنون وفيه مافى الذى قبله (قولد من الاسلام) للاصلى من الاعان أى من خصال الأعان ولما استدل المصنف على زبادة الايمان وتقصانه بحديث الشعب تتبع ماوردفى القرآن والسنن الصححةمن سانهافاو رده في هذه الانوات تصر محا وتلو يحاوتر حم هنا يقوله اطعام الطعام ولم يقل أى الاسلام خركافى الذى قب له اشعارا ما خرالاف المقاسن وتعد: السؤالين كاستقرره (قوله حدثنا عرو بن خالد) هو الحراني وهو بفتح العين وصعف من ضمها (قوله الليث) هو ابن سمد فقيه أهلمصرعن يزيدهوابن أبى حبيب الفعيه أيضا ( أوله انرجلا) لم أعرف اسمه وقبل انهأ توذر وفى النحيان انه هانئ بن مر ثد والدشر يح سأل عن معيني ذلك فأجب بنحو ذلك (قوله أى الاسلام خير)فيه مافى الذى قبلد من السؤال والتقدير أى خصال الاسلام وانحا لمأخ أترتق درخصال في الأول فوارامن كثرة الحذف وأيضافتنو يع التقدير يتضمن جواب منسال فقال السؤالان بمعنى واحدوالجواب مختلف فيقالله اذالاحظت هذين التقدرين مان الفرق و يمكن التوفيق بأنهسما متلازمان اذا لاطعام مستلزم لسلامة اليدوالسلام اسلامة

اللسان قاله الكرماني وكأنه أرادفي الغالب ويحقيل أن يكون الجواب اختلف لاختيلاف السؤالءن الافضلمة انلوحظ بين لفظ أفضل ولفظ خبرفرق وقال الكرماني الفضلء عني كثرة النواب في مقابلة القلة والخير بمعدى النفع في مقابلة الشرفالا ولدن الكمية والناني من الكمه فافترقا واعترض أن الفرق لايتم الااذااختص كلمنهما بتلك المقولة أسااذا كانكل منهـــماً يعقل تأتيه في الاخرى فلا وكائه بني على ان لفظ خبراسم لا أفعل تذخــــ ل وعلى تقدير اتحادالسؤالين جواب شهور وهوالحل على اختلاف حال المائلين أوالسامع من فمكن أن يرادفى الجواب الاول تحذير من خشى منه الابذاء سدأ ولسان فأرشد دالى الكف وفي الثاني ترغيب من رجى فيه النفع العام بالف عل والقول فأرشد الحذلك وخص هاتمن الحصلتين بالذكر لمسيس الحاجة اليهماف ذلك الوقت لماكنوافه من الجهد ولمصلحة التأليف ويدل على ذلك أنه عليه الصلاة والسلام حث عليهما أول مادخل المدينة كارواه الترمذي وغيره مصعان حديث عبدالله بنسلام (قوله تطعم) هوفى تقدير المصدرأى ان تطع ومثلة تسمع بالمعسدي وذكر الاطعام ليدخل فيه الصَّافة وغيرها (قوله وتقرأ) بلفظ مضارع القراءة بمعنى تقول قال أبو حاتم السعستاني تسول اقرأ عليه السلام ولاتقول اقرئه السلام فأذا كان مكتو ما قلت اقرئه السلام أى اجعله يقرأه (قوله ومن لم تعرف) أى لا تخص به أحدات كبرا أو تصنعا بل تعظما المشعار الاسلام ومراعاة لأخوة المسلم فانقمل اللفظ عام فسدخل الكافر والمنافق والغاسق أجبب بأنه خص بأدلة أخرى أوان النهيى متأخر وكان هذاعاما لمصلحة التأليف وأماس شك فيه فالاصل البقاعلي العموم حتى شبت الخصوص \*(تسيهان) \* الاول أخرج مسلم.ن طريق عمرو سنالحرث عن يزيد بن أى حبيب بهذا الاسناد نظيرهذا السؤال أيكن جعل الجواب كالذى فى حديث أى موسى فادع بن منده فعه الاضطراب وأجب بأنهم ماحديثان اتحد اسنادهماوافق أحدهما حديث أمىموسي ولثانيهما شاهدمن حديث عبدالله يزسلام كا تقدم \*الثاني هذا الاستنادكاه يصربون والذي قسله كاذكرنا كوفيون والذي يعدمهن طريقه يصر بون فوقع له التسلسل في الابواب الثلاثة على الولا وهومن اللطائف (قوله باب من الأعان) قال الكرماني قدم لفظ الأعان بخلاف اخواته حدث قال اطعام ألطعام من الأعيان اماللا هتمام بذكره أوللعصر كائه قال الحية المذكورة ايست الامن الاعيان (قلت) وهويق حمه حسن الاأنه ردعلمه ان الذي يعده أليق بالاهتمام والحصر معاوهو قوله باب حب الرسول من الايمان فالطاهرانه أرادالمنو يع في العبارة و يكن انه اهم مذكر حب الرسول فقدمه والله أعلم (قوله يحي) هوابن سعيد القطان (قوله وعن حسين المعلم) هوابن ذكوانوهومعطوف على شعبة فالتقديرعن شعبة وحسبن كالرهماعن قتادة وانمالم يجمعهما النشخه أفردهما فأورده المصنف معطوفا اختصار اولان شعمة قال عن قتادة وقالحسن حدثنا قتادة وأغرب بعض المتأخرين فزعم أن طريق حسين معلقة وهو غلط فقدر واه أبونعيم فى المستخرج من طويق ابراهيم الحربي عن مسدد شيخ المصنف عن يحيى القطان عن حسن المعلم وابدى الكرماني كعادته بحسب التحويز العقلي ان يكون تعليقا أومعطوفا على قتيادة فيكون شعبة رواه عن حسين عن قتادة الى غيرذلك مما ينفر عنه من مارس شيماً من علم الاسنادوالله

فقال تطع الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف \* (باب) \* من الاعمان أن يحب لاخيسه ما يحب لنفسيه حدثنا ما يحب لنفسيه حدثنا مسدد فال حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن حسين الله عليه والم حدثنا قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

المستعان \* (تنسه) \* المتنالماق هنالفظ شعبة وأمالفظ حسين من رواية مسدد التي ذكرناها فهولا يؤمن عبدحتي يحب لاخسه ولحاره وللاسمعملي من طريق روح عن حسس حتى يحب لاخه المسلم ما يحب لنفسه من الخبرفين المراد بالاخوة وعن جهة الحب و زادمسلم في أوله عن أى خيمة عن يحى القطان والذي نفسي يده وأماطر بقش مية فصروح أحد والنسائي في روايتهمابسماع قتادة لهمس أنس فانتفتتهمة تدليسه (قولد لايؤمن) أىمن يدعى الايمان وللمستملي أحدكم وللاصلي أحدولان عساكرعبد ركذالمسلمعن أبى خيثمة والمرادمالنفي كال الاعمان ونفي اسم الشئ على معسى نفى الكمال عند مستفيض فى كالامهدم كقولهم فلان الس مانسان فانقسل فملزم أل مكون من حصلت له هده الخصلة مؤمما كاملا وان لم يأت مقسمة الاركان أجب بانهذا وردمو ردالمالغة أويستفادمن قوله لاحمه المسلم ملاحظة بقمة صفات المسلم وتدرسر اسحان من رواية ابن أى عدى عن حسين المعلمالم أدولفظه لا يبلغ عبد حقيقة الاعان ومعنى الحقيقة هنا الكال ضرورة اندن لم يتصف عدد الصنة لا يكون كافرا وبهذا يتم استدلال المصنف على انه يتفاوت وان هذه الخصلة من شعب الايمان وهي داخلة في التواضع على ماسنقرره (قوله حتى يحب) بالنصب لان حتى جارة وأن بعد عامض رة ولا يجوز الرفع فتكون حتى عاطفة فلا يصم المعنى أذعدم الاعلن ليسسبباللمعبة (قوله ما يجب لنفسه )أى من الخيركا تقدم عن الا معملي وكذا هو عند النسائي وكذا عند أبن منده من رواية همام غن قتادة أيضا والخبر كلة جامعة تعم الطاعات والمها عات الدنيو ية والأخروية وتحرج المنهدات لاناسم الخبرلا يتناولها والمحسة ارادة ما يعتقده خبرا قال النووى الحمة المسل الى ماه أفق الم وقد تكون بحواسه كسن الصورة أو بفعله امالذاته كالفضل والكمل والمالاحسانه كبلب نفع أودفع ضررانتهسي ملخصا والمرادبالمسل هناالاخسارى دون الطسعي والقسرى والمرادأيضا أنعب أنعسل لاخمه نطعرما يعصل لهعسد سواكان في الامور المحسوسة أوالمعنوية ولس المرادأن يعصل لاخمه ماحسل له لامع سلمه عنمه ولامع بقائه يعسدله اذقسام الحوهرأ والعرض بمعلن محال وعال أنوالزنادين سرآج ظاهرهدذا الحديث طلب المساواة وحقيقته تستلزم المتنضل لانكل أحديج أن يكون أفضل من غيره فاذا أحب لاخيه مناه فقددخل في جله المنضولين (قلت) أقرالهاضي عماض هذاو فمه نظرا ذالمراد الزخر عن هذه الارادة لان المقصود الحث على التواضع فلا يحب أن يكون أفضل من غره فهومسملزم للمساواة وستفادذلك منقوله تعالى تلك الدار الاحرة نجعلها للذين لايريدون علوافي الارس ولافساداولا يتم ذلك الابترك الحسدو الغلوا لحقدو الغش وكلها خصال مدمومة \* (فائدة) \* قال الكرماني ومن الايمان أيضا أن يغض لاخمه ما يغض لنفسه من الشر ولم يذكره لان حب الذي مستلزم لبغض نقسضه فترك التنصيص علمه اكتفاء والله أعلم (قوله باب حب الرسول) اللام فمدللعهدو المرادسد نارسول اللهصلي الله علمه وسلم بقرينة قوله حتى أكون أحبوان كانت عية جدع الرسل من الاعان لكن الاحسة مختصة بسيدنارسول الله صلى الله عليه وسلم (قول شعب) هو ابن أبي حزة الحصى واسم أبي حزة دينار وقد أكثر المصنف من تخريج حديثه عن الزهري وأبي الزيادو وقع في غرائب مالك للدارقطني ادخال رجل وهوأ يوسلة بن عبدالرحن

لايؤمن أحد كمحتى يعب
لاخمه ما يحب لنفسه
\*(باب)\* حب الرسول
صلى الله عليه وسلم من
الايمان حدثنا أبو الهان
قال أخر برناش عب قال
حدثنا أبو الزنادعن الاعرج
عن أبي هر يرة رنبي الله عليه
عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال

بينالاعرج وأبى هربرة فى هذا الحديث وهي زيادة شاذة فقدر واه الاسمعيلي بدونها من حديث مالكومن حديث ابراهيم بنطوه ان وروى ابن منده من طريق أبى حاتم الرازى عن أبى الميان شيخ المجارى هذاالحديث مصرحافيه بالتحديث فيجمع الاسناد وكذااانساق من طريق على النعاشعن شعب (قوله والذي نفسي يده) فيه جواز الملف على الامر المهم وكيداوان لم يكن هناك مستحلف وقول لايؤمن)أى أيامًا كاملا وقول أحب) هوأ فعل بمعنى المفعول وهومع كثرته على خلاف القماس وفصل سنه وبن معمولة بقوله السملان الممتنع الفصل باجنى (قولدمن والده و ولده) قدم الوالدللا كثرية لان كل أحدله والدمن غيرعكس وفي رواية النسائي فحديث أنس تفديم الولد على الوالدوذلك لمزيد الشفيقة ولم تختلف الروايات في ذلك فى حديث أبى هريرة هذا وهومن افراد المخارى عن مسلم (تَوْلِهُ أَخْبُرُنا يَعْقُوبُ بِنَابِرَاهِمِ) هوالدورق والتفريق بنحدثنا وأخبرنا لايفول به المصنف كأيأتي في العلم وقدوقع في غيررواية أبى ذرحد ثنا يعقوب (قوله وحد ثنا آدم)عطف الاسناد الثانى على الأول قبل أن يسوق المتن فأوهم استواءهما فان لفظ قتادة مثل لفظ حديث أبيهر يرة الكن زادفيه والناس أجعين ولفظ عبد العزيز مثله الاأنه قال كارواه اب خرية في صحيحه عن يعتوب شيخ المنارى بهذا الاسنادس أهلهوماله بدلمن والدهو ولده وكذالمسلم من طريق ابن علية وكذاللا معيلي من طريق عبدالوارث سعمدعن عبدالعزيز ولفظه لايؤمن الرجل وهوأشمل منجهة وأحدكم أشمل من جهة وأشمل منهمار واية الاصلى لايؤمن أحد فانقل فسماق عمد العزيز مغاير اسماق قتادة وصنسع المخارى وهم انحادهمافي المعنى ولس كذلك فالجواب ان المخاري يصنع مثل هذا نظرااليأصل الحديث لاالىخصوص ألفاظه واقتصرعلى سياق قشادة لموافقته لسيأق حديث أبىهريرة ورواية شعبة عن قتادة مأمون فيهامن تدليس قتادة لانه كان لايسمع مندالا ماسمعه وقدوقع التصريحيه في هدذا الحديث في رواية النسائي وذكر الولدو الوالدأد خل في المعني لانهما أعزعلي العباقل من الاهل والمبال بلر بمبايكونان أعزمن نفسه ولهبذالم بذكر النفس أيضافي حديث ألى هر مرة وهل تدخل الائم في لفظ الوالدان أربديه من له الولد فمع أو يقال اكتفي لذكر أحدهما كأيكتني عن أحد الضدين بالا تخرو يكون ماذ كرعلى سسل التشكر والمراد الاعزة كائه قال أحب اليدمن أعزته وذكر الماس بعد الوالدو الولدمن عطف العام على الخاص وهو كشروقدم الوالد٣على الولدفي رواية لتقدمه بالزمان والاجلال وقدم الولدفي أخرى لمزيد الشفقة وهل تدخل النفس فيعوم قوله والناس أجعن الظاهر دخوله وقبل اضافة الحبة المه تقاضي خروجه منهم وهو بعيدوقدوقع التنصيص ذكرالنفس فىحديث عبداللهن هشام كاستأتى والمراديالمحية هناحب الاختمار لاحب الطبع قاله الخطابي وقال النووى فيه تليم الى قضية النفس الامارة والمطمئنة فانمن رجح جانب المطمئنة كانحبه للني صلى الله عليه وسلم راجحاو من رجح جانب الامارة كانحكمه مالعكس وفي كالرم القاضيء سأض ان ذلك شرط في صحة الايمان لانه حل الحبةعلى معنى التعظيم والاجلال وتعقبه صاحب المفهم بأن ذلك ليس مراداهن الاناعتقاد الاعظمية ليس مستلزماللمعبة اذقد يجد الانسان اعظام شئ مع خلوه من محبته قال فعلى هذا من لم يجدمن نفسه ذلك الميل لم يكمل اعيانه والى هذا يومى قول عرالذى رواه المصنف في الاعيان

والذى نفسى بده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب المه من والده وولده حدثنا المه عن حدثنا ابن علية عن عبد العزيز بن سهيب عن عليه وسلم ح وحدثنا أنس عن النهى صلى الله قتادة عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عن أنس قال قال الميؤمن أحدكم حتى أكون أحب المه من والده و ولده والناس أجعين

٣ قوله وقدم الوالد الخ تقدم قريبافي قوله من والده و ولده اه من هامش نسخة اه

والنذو رمن حديث عبدالله بنهشام انعر سالخطاب قال للنبي صلى الله علسه وسلم لائت بارسول الله أحب الى من كل شئ الامن نفسي فقال لا والذي نفسي يسده حتى أكون أحب اليائمن ننسك فقالله عرفانك الات والله أحب الى من نفسى فقال الاتناعرانهس فهذه الحبية ليست باعتقاد الاعظمية فقط فانها كانت حاصله العمرقيل ذلك قطعا ومن علامة الحب المذكورأن يعرض على المرءآن لوخسر بين فقد غرض من أغراضجه أوفقدرؤ ية النبي صلى الله علمه وسلم ان لوكانت ممكنة فان كان فقيد ها ان لو كانت ممكنة أشدّ علمه من فقد شيء سن اغراضه فقدا تصف بالاحبية المذكورة ومن لافلا ولس ذلك محصورا في الوجود والفقد بل يأتي مثله في نصرة سنته والذبعن شريعته وقع مخالفها ويدخل فيهياب الامربالمعروف والنهي عن المنكروفي هذاالحديث اعماءالى فضله التفكر فان الاحسة المذكورة تعرف بهو ذلك ان محبوب الانسان امانفسه واماغيره أمانفسه فهوأن ريددوام بقائها سالمة من الافات هذا هو حقيقة المطلوب وأماغيره فاذاحقق الامرفيه فاعماهو بسبب تحصيل نفعتماعلي وجوهه المختلفة حالاوما لافاذا تأمل النفع الحاصلة منجهة الرسول صلى الله عليه وسلم الذي أخرجه من ظلمات الكفرالي نور الاعان امابالمباشرة وامارالسب علم انه سب بقاء نفسه البقاء الابدى في انتعيم السرمدي وعلم ان نفعه بالذأ عظمهن جمع وجوه الانتفاعات فاستحق لذلك أن يكون حظهمن محسته أوفرمن غمره الان النفع الذي يشرا لهبة حاصل منه أكترمن غسر مولكن الناس يتفاويون فى ذلك بحسب استحضار ذلك والعفلة عنه ولاشك ان حظ العجابة رضي الله عنهم من هذا المعني أتم لان هذا تمرة المعرفة وهمبها أعلموا لله الموفق وقال القرطي كلمن آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم ايما ناصحيحا الايخلوعن وجدانشئ من تلك المحبة الراجحة غيرانه مستفاوتون فنهم من أخذمن تلك المرتبة بالحظالا وفي ومنهم من أخذمنها بالحظ الادني كن كأن مستغرقا في النهروات محجوبا في الغفلات فيأكثرالاوقاتلكن الكثيرمتهم اذاذكرالني صلى الله علمه وسلم اشتاق الىرؤ يتدجمت يؤثرها على أهله وولده وماله و والده و سذل نفسه في الاه و رالخطيرة و محد يخسير ذلك من نفسه وجدانالاترددفيه وقدشوهدمن هذاالجنس من يؤثر زبارة قبره ورؤية مواضع آثاره على جميع ماذكرلماوةرفى قلوبهم من محبته غيران ذلك سريع الزوال بتوالي الغفلات والله المستعان انتهبي ملخصا (قول ماب حلاوة الاعمان) مقدود المصنف ان الحلاوة من غرات الاعمان ولما قدمان محبة الرسول من الايمان أردفه بما يوجد حلاوة ذلك (**قوله** حدثنا محمد بن المنني) هو أيوموسي العنزى بفتح النون بعدهازاى قال حدثنا عبدالوهاب هوان عبدالحمد حدثنا أيوبهوا بأى أيدة السحنسان بفتم السسن المه ملة على العصيم وحكى ضمها وكسرهاعن أبي قلابة بكسر المقاف وباعمو حدة (غيل ثلاث) هومستدأ والجلة الخبروجاز الاسدا والنكرة لأن المنوين عوض المضاف المه فالتقدير ثلاث خصال و يحتمل في اعرابه غير ذلك (عُولَهُ كنّ) أي حصلن فهي تامة وفي قوله حلاوة الاعيان استعارة تخييلية شيه رغية المؤمن في الاعيان بشيئ حلق وأنبتله لازمذلك الشئ وأضافه اليمه وفسمتليم آلى قصمة المريض والصحيم لان المريض الصفراوي يجدطع العسل مرا والعجيم يذوق حلاوته على ماهي عليه وكلمانقصت العجة شيأ مانقص ذوقه بقدرذلك فكانت هذه الاستعارةمن أوضح مايقوى استدلال المصنف على الزيادة

\*(باب)\* - الاوة الاعان حدثنا محدد بنا المثنى قال حدثنا عبد الوهاب الثقنى قال قال حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أنس رنبي الله عنه وسلم عن النبي صلى الله علمه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد حد الدوة الاعان أن يكون الله ورسوله

أحب المعماسواهما

والنقص قال الشيخ أو محدن أى جرة انماعبرالخلاوة لان الله شسمه الايمان الشحرة في قوله تعالى مثال كلية طسة كشعرة طسة فالكلمة هي كلة الاخلاص والشعرة اصل الاعان وأغصانها الباع الامرواجتناب النهي وورقها مايهم بهالمؤمن من الخسير وثمرها على الطاعات وحلاوة المُرجي المُرة وعاية كاله تناهى نضع المُرة و به تظهر حلاوتها (قوله أحب اليه) منصوب لانه خبريكون قال البيضاوى المرادبالحب هناالحب العقلي الذي هُو آيثارما يقتضي العقل السليم رجحانه وانكان على خلاف هوى الذفس كالمريض يعاف الدوا وبطبعه فسنفرعنه وعسل السنه بمقتضى عقله فيهوى تناوله فاذا تأمل المرقن الشارع لايأمر ولاينهى الابحافيه صلاحعاجل اوخلاص آجل والعقل يقتضي رهجان جانب ذلك غرن على الائتمار بأمره بحث يصبرهواه تمعاله ويلتذبذلك التذاذعقلما اذالالتدذاذا أعقلي ادراك ماعوكمال وخبرمن حثث هوكذلك وعبرالشارع عن هذه الحالة بالحلاوة لانهاأ ظهر اللذائذ المحسوسة قال وانماجعل هذه الامورالسلاثة عنوانالكالايانلانالم اذاتأمل انالمنع بالذات هوالله تعالى وانلامانع ولامانع في الحقيقة سواه وانماعداه وسايط وان الرسول هو الذي يبنله مرادر به اقتضى ذلك ان يتوجه بكالته نحوه فلا يحب الاما يحب ولا يحب من يحب الامن أجله وأن يتدهن ان جله ماوعدوأ وعدحق يقيناو يخيل اليه الموعود كالواقع فيحسب ان مجالس الذكررياض الجنةوان العودالى الكفرالقاف النارانهي ملخصا وشاهدالحديث من القرآن قوله تعالى قل انكان آماؤكم وأيناؤكم الى ان قال أحب المكم من الله ورسوله ثم هـ ددعلى ذلك و توعد بقوله فتر بصو ا \*(فائدة) \* فمه اشارة الى التعلى بالفضائل والتخلى عن الرفائل فالاول من الاول والاخرمن الثانى وقال غبره محمة الله على قسمين فرض ولدب فالفرض المحبة التي تبعث على امتثال أوامره والانتهاء عن معاصمه والرضاعا يقدره فن وقع في معصمة من فعل محرماً وترك واجب فلتقصيره فىمحبةالله حيثقدمهوى نفسه والتقصيرتارة يكونمع الاسترسال في المباحات والاستكثار منها فمورث الغفلة المقتضية للتوسع في الرجاء فيقدم على المعصية أوتستمر الغفلة فيقع وهذا الثانى يسرع الى الاقلاع مع الندم والى النانى يشير حديث لايزنى الزانى وهومؤمن والندب ان واظب على النوافل و يتجنب الوقوع ف الشهات والمتصف عوما بذلك نادر قال وكذلك محمة ألرسول على قسمن كاتقدمو بزادأن لايتلق شمأمن المأمورات والمنهمات الامن مشكاته ولا بسلك الاطريقته وبرضي بماشرعه حتى لايجدف نفسه حرجا بماقضاه ويتخلق ماخلاقه في الحود والايثاروا للم والتواضع وغيرهافن جاهد نفسه على ذلك وجد حلاوة الايان وتتفاوت مراتب المؤمنين بحسب ذلك وتعالى الشيزمحي الدين هدذا حديث عظيم أصل من أصول الدين ومعنى حلاوة الاعبان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق في الدين واشار ذلك على أعراض الدنيا ومحمة العبدلله تحصل بفعل طاعته وترك مخالفته وكذلك الرسول وانماعال مماسواهما ولم يقل ممن ليعم من يعقل ومن لا يعقل قال وفيه دليل على انه لا بأسب خده التثنية واما قوله للذى خطب فقال ومن يعصهما بتس الخطسب أنت فليس من هدذا لان المرادفي الخطب الايضاح واماهنا فالمراد الايجازف اللفظ ليحفظ ويدل علمه أن النبي صلى الله علمه وسلم حسث قاله في موضع آخر قال ومن يعصهمافلايضرالانفسهواءترض انهذاالحديث انماو ردأيضا فىحديث خطسة النكاح

وأجسب بأن المقصود فى خطبة النكاح أيضا الايجباز فلانقض وثم أجوية أخرى منها دعوي الترجيم فيكون حيزالمنع أولى لانه عاموا لاتنر يحتمل الخصوص مةولانه ناقل والا ترمني على الاصل ولأنه قول وألا خرفعل ورتبان احتمال التخصيص في القول أيضا حاصل بكل قول ليس فيهصيغة عموم أصلا ومنهادعوى انهمن الخصائص فيمتنع من غيرالنبي صلى الله عليه وسلم ولا يمتنع منه لان غمره اذاجع أوهم اطلاقه التسو بة بخلافه هوفان منصبه لا يتطرق المه أيهام ذلك والى هذامال ابن عبد السلام ومنهادعوى التغرقة نوجه آخروهو ان كلامه صلى الله علم وسلم هناجلة واحدة فلا يحسن اقامة الظاهرفي امقام المضمر وكلام الذي خطب جلتان لايكره اقامة الظاهر فيهمامقام المضمر وتعقب هذا بأنه لايلزم من كونه لا يكره اقامة الظاهر فهمامتام المضمران يكره اقاسة المضمر فيهمامقام الظاهر فاوجه الردعلي الخطسب مع اندهو صلى الله علمه وسلمع كانقدم ويجاب بأنقصة الخطب كاقلناليس فيهاصغة عوم بلهي واقعة عين فيحمل ان يكون في ذلك المجلس من يخشى علمه توهم التسوية كما تقدم ومن محاسن الاجوية في الجع بنحديث الياب وقصة الخطس ان تثنمة الضمرهنا للاعاء الى ان المعتبرهو المحموع المركب من المحبتين لأكل واحدة منهما فانهاو حدها لاغمة اذالم ترتبط بالاخرى فن بدعى حب الله مثلاولا يحبرسوله لايننعه فذلك ويشمرالسه قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتمعوني يحسكم الله فأوقع متابعته مكتنفة بنقطري مجمة العمادو محمة الله تعالى للعماد وأماأ مراخطم مالافراد فلان كلواحدمن العصانين مستقل باستلزام الغواية اذالعطف في تقيدير التيكر بروالاصل استقلال كلدن المعطوفين في الحكم ويشير المهقولة تعالى أطبعوا الله وأطبعوا الرسول وأولى الامرسنكم فأعادأ طيعوافى الرسول ولم يعده فى أولى الامر لانهم لا استقلال الهم في الطاعة كاستقلال الرسول انتهى لخصاس كلام السضاوى والطسي ومنها أجوية أخرى فيها تكلممنها أن المتكلم لايدخل في عوم خطابه ومنهاأن له أن يجمع بخلاف غيره (قوله وان يحب المرم) قال يحيى بن معاذ حقيقة الحيف الله ان لا من يدما المرولا ينقص ما لحفاء ( فول وان يكره ان يعود في الكفر) زاد أنونعهم في المستخرج من طريق الحسن بن سفيان عن محمد بن المثني شيخ المصنف بعداذأ نقذه الله منه وكذاهوفي طريق أخرى للمصنف والانقاذأ عمرمن أن يكون بالعصمة منه وابتداء بأن ولدعلى الاسلام ويستمرأ وبالاخراج من ظلمة الكفرالي فورالايمان كا وقع أكثير من الصحابة وعلى الاول فيحمل قوله يعود على معنى الصير ورة بخلاف الثاني فان العودفمه على ظاهره فانقبل فلمعدى العوديني ولميعدّه مالى فالجواب أنه سمنه معنى الاستقرار وكانه قال يستقرفه ومثلة قوله تعالى وما كان لنا ان نعودفيها \* (تنسه) \* هذا الاسناد كله بصربون وأخرجه المصنف بعدثلاثة أبواب من طريق شعبة عن قتادة عن أنس واستدل به على فضلمنأ كرهعلى الكنرفترك البتة الى أن قتل وأخرجه من هذا الوجه في الادب في الفظ ألحب فيالله ولفظه في هذه الرواية وحتى أن يقذف في النارأحي المهمن أن يرجع الى الكفر بعداد أنتذهالله منهوهم أبلغرمن لفظ حدمث الماب لانه سوى فيه بين الامرين وهناجعل الوقوع في نارالدنياأ ولحمن الكنترالذى أنقذه اللهما لخروج منهمن نارالا أخرى وكذار واحمسلم من هذا الوجه وصبرح النسائي في رواته والاسمعيلي بسماع قتادة له من أنس والله الموفق وأخرجه

وان يحب المراكا يحمه الالله وأن يكره أن يعود فى الكفر كايكره أن يقذف فى النــار

الايمان وكائنه أشار بذلك الى هدنه الرواية والله أعلم (قوله باب) هومنون ولماذكر في الحديث السادق أنه لا يحمه الالله عقبه بمايشم المه من ان حب الانصار كذلك لان محمدة من يعمهم من حمثهذا الوصفوهوالنصرةانماهولله تعالىفهم واندخلوافي عموم قوله لايحبه الالله لكن المنصبص بالتخصيص دليل العناية (قوله حد شاأ بوالوليد) هو الطماليي (قول: جبر) بنتم الجيم وسكون الموحدة وهوا سعسال الانصاري وهدذا الراوي من وافتى اسماسم أسه (قهله آية الاعمان) هو بهمزة ممدودة وما تحتانية منتوحة وها متأندث والايمان مجرور بالاضافة هذاهو المعتمد في ضيط هذه الكامة في جسع الروايات في الصحيح من والسنن والمستخرجات والمسانيد والاية العلامة كاترجم به المصنفو وقع في اعراب الحديث لا بي البقاء العكرى انه الاعمان بهمزة مكسورة ونونمشددة وعاوالاعان مرفوع وأعربه فقال انالما كسدوالهاء ضمم الشأن والاعان متدأوما بعده خبرو يحكون التقديران الشأن الايمان حب الانصاروهذا تعصف منه غ فسه نظر منجهة المعنى لانه يقتضى حصر الاعان فحي الانصار ولس كذلك فانقسل واللفظ المشهورأ يضايقتضي الحصروكذاماأ ورده المصنف في فضائل الانصارمن حديث البراءن عازب الانصار لا يحمهم الامؤمن فالحواب عن الاول ان العلامة كالخاصة تطرد ولاتعكس فانأخلدمن طريق المفهوم فهومفهوم لقب لاعمرته سلنا الحصر لكنملس حقيقنا بلادعا ياللمبالغة أوهوحقني لكنه خاص عن أبغضهم من حسث النصرة والجواب عن الشانى ان غايته ان لا يقع حب الانصار الالمؤمن وليس فده نفي الايسان عن لم يقع منه ذلك بلفسه انغسرا لمؤمن لاتيحهم فانقسل فعلى الشق الثاني هل يكون من أبغضهم منافقاوان صدقى وأقرفالجواب انظاهر اللفظ يقتضه ليكنه غبرمر ادفيحمل على تقسد البغض بالجهة فن أبغضهم مزجهة هذه المنهة وهي كونهم نصروارسول الله صلى الله علمه وسلم أثر ذلك في تصديقه فيصم انه منافق ويقرب هذا الجل زيادة أى نعيم في المستمرج في حديث البراء ن عازب من أحب الانصار فيحى أحمهمومن أبغض الانصار فيبغضى أبغضهم ويأتي مثل هذافي الحب كإستق وقد آخرج مسلمين حديثأبي سعيد رفعه لايبغض الانصار رجل بؤمن بالله والموم الآخر ولاحد منحديثه حب الانصار اعان و بغضهم نفاق و يحمل ان يقال ان اللفظ خرج على معنى التعذير فلايرادظاهره ومنثملم يقابل الايمان بالكوك فرالذى هوضده بل قابلد بالنفاق اشارة الحان المترغيب والترهيب اعاخوطب بهمن يظهرالاعان امامن يظهرال كفرفلا لانهمر تكب ماهو اشدمن ذلك (قول الانصار) هو جع نادير كاصحاب وصاحب أوجع نصير كاشراف وشريف واللام فيه للعهدأى أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد الآوس والخزرج وكانواقبل ذلك يعرفون بابنى قيالة بقاف مفتوحة ويا محتانية ساكنسة وهي الاعمالتي تجمع القبيلنين فسماهم رسول اللهصلي الله علمه وسلم الانصار فصار ذلك علماعلم مراطلق أيضاعلي أولادهم

وحلفائهم ومواليهم وخصوابهذه المنقبة العظمى لمنافازوا بهدون غسيرهم من القبائل من ايواء

النبى صلى الله علمه وسلم ومن معسه والقيام بامرهم ومواساتهم بأنفسهم وأموالهم وايثارهم

النسائي - ن طريق طلق نحسب عن أنس وزادفى الخصلة الثانية ذكر المغض في الله ولفظه وان

يحب في الله و يبغض في الله وقد تقدم للمصنف في ترجت والحب في الله والبغض في الله من

\*(باب)\* علامة الايمان حب الانصار حدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة قال أخبر في عبد الله بن عبد الله ابن جبر قال سمعت أنسا الله عليه وسلم قال آية الايمان حب الانصار وآية الذناق بغض الانصار

اياهم في كثير من الامور على أنفسهم فكان صنيعهم لذلك موجبالمعاداتهم جميع الفرق الموجودين من عرب وعمم والعداوة تعبر البغض ثم كان ما اختصوا به مماذكر موجد اللعد والحسد يجرالبغض فلهذا جاءالتحذيره ن بغضهم والترغيب في حبهم حتى جعل ذلك آية الايمان والنفاق تنوبها بعظيم فضلهم وتنبيها على كريم فعلهم وانكان من شاركهم ف معنى ذلك مشاركا الهمنى الفضل المذكوركل بقسطه وقد بتفصيح مسلم عن على ان النبي صلى الله عليه وسلم قالله لايحمك الامؤمن ولايغضك الامنافق وهذا جارباطرادفي أعمان الصحابة لتحقق شترك الاكرام لمالهم من حسن العنا في الدين قال صاحب المفهم واما الحروب الواقعة بينهم فان وقع من بعضهم بغض لمعض فذاله من عمرهذه الحهة بل للامر الطارئ الذي اقتضى المخالفة ولذلك لم يحكم بعضهم على بعض بالنفاق وانمأ كان حاله م في ذلك حال المجمّ دين في الاحكام للمصب أجران وللمغطئ أجرواحدوالله أعلم (فولهباب) كذاهوفى روايتنا بلاتر جةوحقط من رواية الاصمل أصلافه يثه عنده منحلة الترجة التي قسله وعلى روايتنا فهو متعلق مهاأ بضالان الباب أذالم تذكرله ترجة خاصة يكون بمنزلة الفدل مماقيد لدمع تعلقه به كصندع مصنفي الفقهاء ووجه التعلق أنه لماذكر الانصارفي الحديث الاول أشار في هدذا الحاسب في تلقيهم الانصارلان أول ذلك كان لسلة العقبة لما توافقو امع الني صل الله علىه وسلم عند عتبة مني في الموسم كاسب أتي شرح ذلك ان شام الله تعالى في السبعة النبوية من هذا الكتاب وقد أخرج المصنف حديث هداالباب في مواضع أخر فياب من شهد بدرا لقوله فيه كان شهد بدراوفي باب وفودالانصاراتوله فمموهوأ حدالنقما وأورده هنالتعلقه عاقله كإبنناه ثمان في متنه ما يتعلق بمياحث الايمان من وجهين آخرين أحدهماان اجتناب المناهى من الايمان كامتثال الاوامر وثانيهماانه تضمن الردعلى من يقول انمر تكب الكييرة كافرأ ومخلدفي الناركم سأتي تقريره انشاءالله تعالى (قوله عائذالله) هواسم علم أى ذوعه أذة بالله وأبوه عبد الله بن عروا الحولاني صحابى وهومن حمث الرواية تابعي كسمروقدذ كرفى الصحابة لان لهرؤ بة وكان مولده عام حنه بن والاساد كالمشاسون (غيله وكن بهديدرا) يعنى حضرالوقعة المشهورة الكائمة بالمكان المعروف ببدروهي أولوقعة قاتل الني صلى الله علمه وسلم فيها المشركين وسأتى ذكرهافي المغازى و يحمل ان يكون قائل ذلك أو أدريس فيكون متصلا اداحل على اله مع ذلك من عبادةأوال هرى فمكون منقطعا وكذاقوله وهوأحدالنقياء (قوله انرسون الله صلى الله عليه وسلم) سقط قبلهامن أصل الرواية الفظ قال وهوخيران لان قوله وكان ومابعدها معترض وقد برتعادة كشرمن أهل الحديث بحذف قالخطا لكن حمث يتكروفى مشل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابد عندهم مع ذلك من النطق بها وقد ثبتت في رواية المصنف لهدا الحديث باسناده هذافى بابمن شهد وافلعلها سقطت هنا عن معده ولاحد عن أبى المان بهذا الاسنادان عبادة حدثه (قوله وحوله) بفتح اللام على الظرفينة والعصالة بكسرالعين الجاعة من العشرة الى الار بعب في ولاواحد الهامن لفظها وقد جعت على عصائب وعصب (قهل ما يعوني) زادفي ما وفود الأنصار تعالوا ما يعوني والمبايعة عبارة عن المعاهدة سمت بذلك تشبيها بالمعاوضة المالمة كافى قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأسوالهم بان لهمم

\*(باب) \* حدثنا أبوالمان قال أخر بالشعب عن الزهرى قال أخر بنى أبو ادر يس عائد الله بن عبد الله أن عبادة بن الصامت رضى الله عنه وكان شهد بدرا وهو أحد المنقباء لسلة العقبة ان رسول الله صلى الله على موسلم قال وحوله عصابة من أصحابه با يعونى على أن لا تشركوا بالله شيا ولا تسرقوا ولا ترنوا ولا تقتلوا أولاد كم ولا تأوا بهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوا في معروف فن وفي منكم فاجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له

الحنة (قوله ولا تقتلوا أولادكم) قال محدين اسمعمل التمي وغمر مخص القتل بالاولاد لانه قتل وقطمعة رحمفالعنا ةبالنهمي عنهآ كدولانه كانشائعافيهم وهووأ دالبنات وقتل البنين خشية الاملاق أوخصهم بالذكرلانهم بصددأن لايدفعوا عن أنفسهم (قوله ولاتا بوابهمان) البهمان الكذب الذي بهت سامعسه وخص الابدى والارجل بالافترا الان عظم الافعال تقعمهما اذ كانتهى العوامل والحوامل للمماشرة والسعى وكذايسمون الصنائع الايادي وقديعاقب الرجل بجناية قولمة فمقال هذابها كسمت يدالة ويحتمل ان يكون المرادلاتهم واالناس كفاحا وبعضكم يشاهد بعضا كإيقال قلت كذابين بدى فلان قاله الخطابي وفسه نطرلذ كرالارجل وأجاب الكرماني مان المراد الابدى وذكر الارحل تأكيدا ومحصلة أن ذكر الارحل ان لم يكن مقتضيا فليس بمانع ويحتمل أن يكون المراد بمابين الايدى والارجل القلب لانه هوالذي يترجم اللسان عنسه فلذلك نسب السه الافتراء كان المعنى لاترموا أحدابكذب تزورونه في أن سكم ثم تهتون صاحب بالسنتكم وقال أبومحدين أبى جرة يحتمل أن يكون قوله بين أيديكم أى في الحال وقوله وأرجلكم أيفي المستقبل لان السعيمن أفعال الارجل وقال غبره أصل هذا كان فى يعة النساء وكني بذلك كأقال الهروى في الغريمن عن نسسة المرأة الولد الذي ترفي به أو تلتقطه الى زوجها عملا استعمل هذا اللفظ في سعة الرجال احتيج الحجل على غيرما وردفيه أولا والله أعلم قوله ولا تعصوا ) للا معملي في ماب وفود الانصار ولا تعصوني و هومطابق للا مقوالمعروف ماعرف من الشارع حسسنه نهداوأمرا (قوله في معروف) قال النووي يحتمل أن يكون المعنى ولاتعصوني ولاأحد أولى الامرعلكم في المعروف فيكون التقييد بالمعروف متعلقا بشئ بعده وقالغيره نهدلك على انطاعة المخلوق اعاقع فماكان غرمعصة تلدفهي حدرة بالتوقى في معصمة الله (قوله فن وفي منكم) أي بتءلي العهدو وفي التخفيف وفي رواية بالتشديدوهما بمعنى (قولد فاجره على الله) أطلق هذا على سيل التفغيم لانه لما أن ذكر المبايعة المقتضةلو جودالعوضن أثبتذكر الاجرفي موضع أحدهم أوأفصيرف واية الصنابحيءن عبادة في هذا الحديث في الصحيد من تعسن العوض فقال مالحنة وعبر هنا بلفظ على للمبالغة في تحقق وقوعه كالواجمات ويتعتن حليعلى غمرطاهره للادلة القائمة على أنه لا يجبعلي الله شئ وسبأتي فيحديث معباذفي تنسير حق الله على العباد تقرير هذا فان قبل لم اقتصر عني المنهيات ولميذ كرالمأمورات فالحواب أنهلم بهملها بلذكرهاعلى طريق الاجبال في قوله ولا تعدوا اذ العصيان مخالفة الامروالحكمة في التنصيص على كنبرمن المنهمات دون المأمورات ان الكف أيسرمن انشا الفعل لان اجتناب المفاسد مقدم على اجتلاب المصالح والتحلى عن الرذائل قبل التحلي بالفضائل (قوله ومن أصاب من ذلك شأفعوقب) زادا حدفى روايته به (قوله فهو) أى العقاب كفارة زاداً حدله وكذاه وللدصنف من وجه آخر في ما المشتدمن كاب التوحمدو زادوطهورقال النووى عومهذا الحديث مخصوص بقوله تعالىان الله لايغفران يشرك به فالمرتدا ذاقتل على ارتداده لا يكون القتل له كفارة (قلت) وهدا بناء على ان قوله من ذلك شمأ يتناول جمع مأذكروهوظاهروقدقىل يحتمل ان يكون المرادماذكر يعدالشرك بقرينة ان المخاطب بذلك المسلمون فلايدخل حتى يعتاج الى اخراجه ويؤيده رواية مسلم من طريق أبى

انهذا هوالذى وقع في السعة الاولى فقد صدرت مسايعات أخرى ستذكر في كتاب الاحكام ان شا الله تعالى منها هذه المعة التي فى حدد يث الباب في الزجر عن الفواحش المذكورة والذي يقوى انها وقعت بعدفتم مكة بعدان نزلت الاتيه التي في المتعنة وهي قوله تعالى الني اذا جاءك المؤمنات سايعتك ونزول هذه الاتة متأخر بعدقصة الحديبسة بلاخلاف والدلساعلي ذلك ماعند المحارى في كتاب الحدود من طريق سفسان من عسف عن الزهري في حد مت عمادة هذاأن الني صلى الله علمه وسلم لما ايعهم قرأ الاية كالهاوعنده في تنسيرا لمتحنة من هذا الوجمة قال قرأ النسامولمسلم من طريق معمر عن الزهرى قال فتلاعلينا آية النساء قال ان الاتشركن اللهشمأ وللنسائي من طريق الحرث من فضل عن الزهري ان رسول الله صلى الله علمه وسلم قال ألاتما يعونني على مابايع علمه النساءان لاتشركو ابالله شمأ الحديث وللطبراني من وجه آخر عن الزهري بهذا السنداليعنار سول الله صلى الله علمه وسلم على مانا يع علمه النساء يوم فتهمكة ولمسلم من طريق أبي الاشعث عن عمادة في هذا الحديث أخب في علينارسول الله صل آلله علمه وسلر كاأخذعلي النساء فهذه أدلة ظاهرة في ان هذه السعة انماصدرت بعدنز ول الاية بلىعدصدورالسعة بليعدفتهمكة وذلك يعداسلام أىهربرة بمدةو يؤيدهذامار وادان أبي خسمة في تاريخه عن أله عن محمد بن عبد الرحن الطفاوى عن أبوب عن عرو بن شعيب عن أبه عن جده قال قال رسول الله صلى الله علمه وسلم أما يعكم على أن لانشر كوا بالله شمأ فذ كر نحو حدث عمادة ورجاله ثقات وقدقال اسحق سراهو يه اذاصم الاسناد الى عرو بن شعيب فهو كابوب عن افع عن ان عراه واذا كان عبدالله ن عرواً حدمن حضر السعة وليسهومن الانصارولاممن حضر بعتهموانماكان اسلامهم قرب اسلام أبي هر برة وضير تغاير السعتين سعة الانصارلدلة العقبة وهي قبل الهيرة الى المدينة وسعة أخرى وقعت بعد قيم مكة وشهدهاعبدالله سعرو وكان اسلامه بعداله عبرة عدة طورلة ومثيل ذلك مارواه الطبراني من حديث جرير قال با يعنار سول الله صلى الله على مثل ما بايع علمه النساء فذكر الحديث وكان اسلام جربرمتأخراعن اسلام أبي هربرة على الصواب وانماحصل الالتياس من حهية انعبادة بن السامت حضر المعتند معا وكانت معة العقبة من أحل ما عدمه فكان ذكرها اذاحدت تنويها بسابقته فلاذكهذه السعة التي صدرت على مثل سعة النساء عقب ذلك توهم من لم يقف على حقيقة الحال ان السعة الاولى وقعت على ذلك ونظيره ما أخرجه منطريق محدب اسعقعن عبادة بنالولىدبن عبادة بنالصامت عنأ سمعن جده وكان احدالنقبا قال بايعنارسول اللهصلي الله علمه وسلم يبعة الحرب وكان عبادة من الاي عشر الذين بايعوا فى العقبة الاولى على معمة النساء وعلى السمع والطاعة في عسرناو يسرنا الحديث فانه ظاهر في اتحاد السعتين ولكن الحديث في العصصين كم سسماتي في الاحكام لدس فه معلقه الزيادة وهومن طريق مالك عن يحى بن سعيد الانصارى عن عيادة بن الوليدو الصواب أن سعة الحرب بعد سعة العقبة لان الحرب انماشرع بعد الهبعرة ويمكن تأويل روابة ان استقورة ها الى ماتقدم وقداشة تملت روايته على ألاث بيعات يعدة العقبة وقد صرح انها كانت قدل أن يفرض الحرب فىرواية الصنابحي عن عبيادة عندأ حمد والشانية يبعة الحرب وسيأتي في

المهادانها كانت على عدم الفرار والشالثة سعة النساء أى التي وقعت على نظير سعة النساء والراج انالتصر يحبدلك وهممن بعض الرواة واللهأعلم ويعكرعلى ذلك التصريح في رواية الناسعة ومنطريق الصنابحي عن عبادة ان سعة لسلة العقبة كانت على مثل سعة النساءوا تفق وقوع ذلك قسل أن تنزل الاسة واعاضفت الى الداء اضطها ما القرآن ونظيره ماوقع في العديدين أيضا من طريق الصنابحي عن عمادة قال الى من النقما الذين العوا رسول الله صلى الله علمه وسلم وقال ما يعناه على ان لانشرك مالله شمأ الحديث فظاهر هذا اتحاد السعتين ولكن المرادماقررته انقوله انى من النقداء الذين العواقى لدله العدقمة على الابواء والنصروما يتعلق بذلك ثم قال ما يعناه الى آخره أى في وقت آخر ويشيرا لي هـ ذا الاتمان ما لواو العاطفة في قوله او قال ما يعناه وعلمات بردماأتي من الروايات موهما لان هذه السعة كانت لملة العقبة الى هدا التأويل الذي نهمت اليه فيرتفع بدلك الاشكال ولايق بين حديثي أبي هريرة وعمادة تعارض ولاوحه بعد ذلك للتوقف في كون الدود كفارة \*واعلم ان عمادة من الصامت لم ينفرد سرواية هدااللعني بلروى ذلك على سأبي طالب وهوفى الترمذي وصحعه الحاكم وفسه من أصاب ذنها نعوقب به في الدنيا فالله أكرم من أن يثني العقوية على عبده في الا تحرة وهو عند الطبراني باسنادحسن منحديث أي عمة الجهمي ولاحدمن حديث خزيمة من ثابت باسناد حسن ولفظهمن أصاب ذناأ قم علمه ذلك الذنب فهو كفارقله وللطيراني عن الزعروم فوعا ماعوق رحل على ذنب الاجعلدالله كفارة لماأصاب من ذلك الذنب وانماأ طلت في هذا الموضع لانني لم أردن أزال اللس فد معلى الوجه المرذي والله الهادي (قوله فعوقب به) قال ان الدن ر يدىالقطع فى السرقة والحلدأ والرجم في الزياقال وأماقت ل الولد فلس له عقوية معلومة الاأن تريد قتل النفس فكني عند قلت وفي رواية الصناجي عن عيادة في هذا الحديث ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الاباطق ولكن قوله في حديث الماب فعوقب به أعم من أن تحكون العقوية حيدا أوتعز تراقال انالتين وحكى عن القاني المعمل وغيره أن قتل القاتل أنما هورادع لغمره وامافي الا تخرة فالطلب للمقتول قائم لانه لم يصل المه حق (قلت) بلوصل المه حقوأى حق فإن المتول ظلماتكفرعنه دنو مه مالقتل كاورد في الخير الذي صححه ان حمان وغبره ان السين محاء للغطاما وعن ان مسعود قال اذاحاء القتل محاكل شئ رواه الطبراني ولدعن الحسين منعلى محوه وللبزارعن عائشة مرفوعالاعر القتل بذنب الامحاه فاولا القتل ما كفرت ذنوبه وأى حق يصل المه أعظم من هذا ولو كان حد القتل انما شرع للردع فقط لم يشرع العنوعن القاتل وهل تدخل في العقوبة المذكورة المصائب الدنيو ية من الا لاموالاسقام وغبرها فمه نظرويدل للمنع قوله ومن أصاب من ذلك شدأ ثمستره الله فان هده المصائب لاتنافي المسراكن منت الاحاديث الكثيرة الالمائب تكفر الذنوب فيعتمل ان رادانها تحفر مالاحدقمه وأتله أعلم ويستفادمن الحديث ان اقامة الحد كفارة للذب ولولم تسالحدود وهوقول الجهور وقبل لابدمن التوية ويذلك جرم يعض التابعين اوهوقول للمعترلة ووانقهم النحرم وسن المفسر ين المغوى وطائفة يسمرة واستدلوا باستثناء من تاب في قوله تعالى الا الدين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم والجواب في ذلك أنه في عقو به الدنيا ولذلك قدت القدرة

المازني في نسخة المازري

عليه (قوله غمستره الله) زاد في رواية كرية عليه (قوله فهو الحيالله) قال ٢ المازني فيه ردّعلي الخوارج الذين يكفرون بالذنوب وردعلي المعتزلة الذين بوجمون تعد ذيب الفياسق اذامات بلا يوبة لان الني صلى الله عليه وسلم أخبر بأنه تحت المشيئة ولم يقل لابد أن يعذبه وقال الطيبي فمهاشارة الى الكفء والشم احقالنارعلى أحدأو بالجنسة لأحد الامن وردالنص فيه بعينه (قلت) أما الشق الاول فواضح وأما الثانى فالاشارة اليه اعاتسة فادس الحل على غيرظاهر الحديث وهومتعين (غوله ان شاعدبه وان شاعناعنه) يشمل من تاب من ذلك ومن لم يتب وقال بذلك طائفة وذهب آلجهو رالى أنمن تاب لايقي علىه مؤاخذة ومع ذلك فلا يأمن مكرالله لانه لااطلاع له هل قبلت يو بته أولا وقيل يفرق بن ما يحب فيه الحدوم الا يجب واختلف فين أتى مايو جب الحدد فقيل يجوزأن يتوب سراو يكفيه ذلك وقيل بالافضل ان يأتى الامام ويعترف بهويسأله أن يقسم علمه الحدة كاوقع لماعز والغامدية وفصل بعض العلماء بن أن يكون معلنا بالفعور فيستحب ان يعلن بتو بته والافلا « ( تنسه ) « زاد في رواية الصنابى عن عبادة في هذا الحديث ولا ينتهب وهو مما تمسك به في أن السعة متأخرة لان الجهاد عنديعة العقبة لم يكن فرص والمراد بالانتهاب ما يقع بعد القتال في الغنام و زاد في روايته أيضاو لا يعدى مالحنة ان فعلناذلك فانغشينامن ذلك شأما كان قضا وذلك الى الله أخرجه المسنف في اب وفودالانصارين قتيبةعن اللبث ووقع عنده ولايقضي بقاف وضادمهمة وهو تصعف وقد تكاف بعض الناس في تخريجه وقال أنه نها كمعن ولاية القداء ويبطله ان عسادة رضي ألله عنه ولى تضاء فاسطين في زدن عرر دى الله عنه ما وقبل ان قوله بالخنه ما علق يقضى اى لا يقضى بالمنة لا حدمعين (قلت) لكن بق قوله ان فعلنا ذلك بلاجواب ويكفي في ثبوت دعوى التصعف فمدروا يقمسهم عن قتيمة مالعين والصاد المهملتين وكذا الاسمعمل عن الحسن بن سفيان ولايي نعيم من طريق موسى من هرون كالاهماءن قنسة وكذا هوعند المحارى أيضافي هذا الحديث فى الديات عن عبد الله بنوسف عن الليث في معظم الروايات الكن عند الكشميه في بالقاف والضادأ يضاوهو تصيف كأسناه وقوله بألجنة انماه ومتعلق بقوله فيأوله بايعناه والله أعلم (غولهاب من الدين الفرارمن الفتن)عدل المصنف عن الترجة بالاعان مع كونه ترجم لا عواب الاعان مراعاة للفظ الحديث ولماكان الاعان والاسلام، ترادفين في عرف الشرع وقال الله تعمالى ان الدين عند الله الاسلام صيراطلاق الدين في موضع الأعمان (قوله حدثنا عبد الله ان مسلة) هو القعنى أحدروا ة الموطانسب الى جده قعنب وهو بصرى أقام بالمدينة مدة (قوله عنا بيه) هوعبدالله ين عبدالرجن بن الحرث بن أبي صعصعة فسقط الحرث من الرواية واسم أبى صعصعة عروبن زيدبن عوف الانصارى ثم المازني علل في الحاهلية وشهدا بنه الحرث أحدا واستشهدبالهامة (قوله عن أى سعمد) المهسعدعلى العديم وقبل سنان بن مالك بن سنان استشهدأ بوه باحدوكان هومن المكثرين وهذا الاسناد كله مذنيون وهومن افراد المخارى عن مسلم نع أخر جمسلم في الجهادوهو عند المصنف أيضامن وجد آخر عن أي سعمد حديث الاعرابي الذي سأل اى الناس خير قال مؤمن مجاهد في سبيل الله بنفسه و ماله قال ثم من قال مؤمن فى شعب من الشعاب يتقى الله و يدع الناس من شره وليس فيه د كرالفتن وهى زيادة

ومن أصاب من ذلك شيأ ثمستره الله فهوالى الله أن شاعناعنه وانشاعافبه فما يعناه على ذلك

\*(بابمن الدين الفرار من الذتن)\*

(حدثنا)عبدالله برمسلة عن مالك عن عبدالرحن بن عبدالله بن عبدالرحن بن أبي صعصعة عن أسه عن أبي سعيداللدرى أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من حافظ فمقمد بها المطلق ولهاشاهد من حديث أبي هر يرة عند الحاكم ومن حديث أم مالك الهزية عندالترمذى ويؤيد ماوردمن النهى عن سكني البوادى والسياحة والعزلة وسيأتى من يداذلك فك كاب الفتن (قول دوشك) بكسر الشين المجمة أى يقرب (قول خر) بالنصب على اللبروغنم الاسم وللاصيلي برقع خيرونصب عنماعلي اللبربة ويجوز رفسهمآعلي الابتداء واللبر ورسدر في نكون ضمر الشأن قاله الن مالك لكن لم تحى به الرواية ( فوله يتبع) بتشديد التا و يجوز اسكانها وشعف بنتج المجمة والعن المهملة جع شعفة كالكم وأكمة وهي رؤس الجيال (قوله ومواقع القطر) بالنص عطفاعلى شعف اى نطون الاودية وخصهما بالذكر لانهما مظان المرعى (قولة يفردبدينه)أى بسبب دينه ومن ابتدائية عال الشيخ النووى في الاستدلال بهذا الحديث للترجة نظرلانه لايلزم من لفظ الحدث عدالفر اردينا وأنماه وصمانة للدين قال فلعله لمارآه صمانة للدين أطلق على الدين وقال غبره ان أريدعن كونها جنسمة أوتمعمضية فالنظرمتعه وانأريد كونها ابتدائية أى الفرارمن الفتنة منشؤه الدين فلا يتحه النظر وهدذا الحديث قد ساقه المصنف أيضافى كتاب الفتن وحوألمق المواضع به والكلام علمه يستوفى هناك انشاءالله تعالى (قوله باب قول الذي صلى الله علمه وسلم) هومضاف بلا تُردد (أوله أناأ علم) كذا فرواية أى دروه والفظ الحديث الذى أورده في جسع طرقه وفي رواية الاصلى أعرف كم وكانه مذكوربالمعنى حلاعلى ترادفهما هناوهوظاهرهنا وعلمه على المصنف (قولدوان العرفة) فتتم أنوالتقديرياب سان المعرفة وورديكسيرهاويو جههظاهروقال الكرماني هوخلاف الروامة والدرائة (قهل القوله تعالى) من اده الاستدلال مرف الآمة على أن الاعان القول وحددهلايتم الامانضمام الاعتقاداله والاعتقادفعل القلب وقوله عما كسدت قلوبكم أى عما استة والا يقوان وردت في الايان بالفق فالاستدلال بهافي الايان بالكسروان للاشتراك فى المعنى اذرد ارا عققة فيهما على على القلب وكان المصنف لمي بتفسيرزيدين أسلم فانه قال فى قوله تعمالى لا يؤاخذ كم الله باللغوفي أيمانكم قال هو كقول الرجمل ان فعلت كذا فأناكافر قال لايؤاخذه الله ذلك حتى يعقد بهقلمه فظهرت المناسمة بن الايه والحديث وظهر وجهدخولهمافي مماحث الاعمان فانفمهد للاعلى بطلان قول الكرامية ان الاعمان قول فقط ودلىلاعلى زيادة الاعان ونقصانه لانقوله صلى الله على وسلم أناأعلكم الله ظاهرف ان العلمالله درحات وأن بعض الناس فيه أفضل من بعض وأن الذي صلى الله عليه وسلم منه في أعلى الدرجات والعملم بالله يتناول مابصفاته ومابأحكامه ومايتعلق بذلك فهذاهو ألاعمان حقا \*(فائدة)\* قال امام الحرمين أجع العلماعلى وجوب معرف ة الله تعالى واختلفوا في أول واجب فقمل المعرفة وقدل النظر وقال المقتر حلااختلاف فانأول واجب خطاما ومقصودا المعرفة وأولوا جااشتغالا وأداءالقصدالي النظروف نقل الاحياع نظر كسرومنازعة طويلة حتى نقل جاعة الاجاع في نقيضه واستدلوا باطباق أهل العصر الاول على قدول الاسلام من دخل فسمهن غير تنقس والا "مارفي ذلك كنبرة حدا وأجاب الاولون عن ذلك بأن الكفار كانوا يذبون عن دينهم ويقاتلون علمه فرجوعهم عنه دليل على ظهورالحق الهم ومقتضى هذا ال المعرفة المذكورة يكتني فيها بأدنى نظر بخلاف ماقرروه ومع ذلك فقول الله تعالى فأقم وجهل

وشائان بسكون خير مال المسلم غام يتبعها شعف الجبال ومواقع القطر بنريد بنه من الفتن «رياب قول النبي صلى الله عليه وسلم أنا أعلكم الله وان المعرفة فعل القلب لقول الله تعالى ولكن يؤاخذ كم عما كسمت قلو بكم)\*

للدين حنيفافطرت الله التي فطرالنا سعليها وحديث كل مولود يولدعلى الفطرة ظاهران في دفع هذه المسئلة من أصلها وسماتي مزيديان الهذافي كتاب التوحد دان شاء الله تعالى وقد نقل القدوة أبومحمد ينأبي حزة عن أبي الوليد الباجي عن أبي جعفر السمناني وهومن كار الاشاءرة أنهمعه يقول انهذه المسئلة من مسائل المعتزلة بقيت في المذهب والله المستعان وقال النووى فى الا يه دليل على المذهب الصحيح ان افعال القلوب يؤاخذ بها ان استقرت وأماقوله صلى الله علمه وسلمان الله تجاوزلامتي عماحدثت به أنفسها مالم تمكلم به أوتعمل فعمول على مااذا لم يستقر (قلت)ويمكن ان يستدل اذلك من عوم قوله أوتعمل لان الاعتقاده وعلى القلب ولهذه المسئلة تَكمله تذكر في كتاب الرقاق (قوله حدثنا محد بن سلام) هو بتخفيف اللام على العديم وقال صاحب المطالعهو بتشديدها عندالا كثروتعقيه النووى بان أكثر العلاء على أنه بالتحفيف وقدروى ذلك عنه نفسه وهوأخبر بأسه فلعله أرادىالا كثرمشا يخبلده وقدصنف المنذرى جزأ في ترجي التشديدولكن المعتدخلافه (قول أخبرناعبدة) هوابن الميان الكوف وف رواية الاصلى حدثنا (قوله عن هشام) هوان عروة من الزبير ن العوام (قهله اذا أمرهم أمرهم) كذا في معظم الروايات ووقع في بعضها أمر هم من قواحدة وعله مشرّح القانبي أبو بمكرين العربى وهوالذى وقع في طرق هذا الحديث الذي وقفت عليها من طريق عبدة وكذا من طريق بن نمسر وغبره عن هشام عندأ جدو كذاذكره الاحمعملي سن رواحة أبي أسامة عن هشام ولفظه كان اداأمرالناس بالشئ قالوا والمعنى كاناداأم هم عايسهل عليم دون مايشق خشية أبيجزوا عن الدوام علم وعلهو بنظيره الم عمر مربد من التخفيف طلبوامنه التكليف بمايشق لاعتقادهم أحساجهم الى المبالغة في العمل لوقع الدرجات دونه فيقولون لسنا كهيمنك فمغضب منجهدة أنحصول الدرجات لايوجب التقصيرف العمل بليوجب الازدياد شكرا للمنع الوهاب كأقال في الحديث الاحر أفلا أكون عبد السكور او اعا أمر هم بمايسهل عليهم لمداومواعلم كاقال في الحديث الاسر أحب العمل الى الله أدومه وعلى مشضى ماوقع في هذه الرواية من تكريراً مرهم يكون المعنى كان اذاأ مرهم بعمل من الاعمال أمرهم عمايط مقون الدوام علمه فأمرهم النانية جواب الشرط وقالواجواب نان (غيله كهمنت )أى لس حالنا كالكوعبر بالهيئة تأكمدا وفي هذا الحديث فوائد الاولى أن الأعمال الصالحة ترقي صاحبها الى الراتب السنسه من رفع الدرجات ومحوالطما ت لانهصل الله عليه وسلم من وعلهم استدلالهم ولاتعليلهم من هده الجهة بل من الجهة الأخرى الثانية ان العبداد ابلغ الغاية في العبادة وغراتها كانذلك أدعىله الى المواظمة عليها استبقاء للنعمة واستزادة لها بالذكر عليها الثالثة الوقوف عندماحد الشارع من عزيمة ورخصة واعتقادات الاخذى الا رفق الموافق للشرع أولى من الانسق الخااف له الرابعة ان الأولى من العيادة القصدو الملازمة لا المالغة المنسة الى الترك كاجا في الحديث الا تحر المنسة أى المحد في السير لا أرضاقطع ولاظهرا أبق الخامسة التنبيه على شدة رغبة الصابة في العبادة وطلبهم الازديادس الخير السادسة مشروعية الغضب عند مخاانه ةالامر الشرعي والانكارعلي الحاذق المتاهل افهم المعيني اذاقصرفي الفهم تحريضاله على السقظ السابعة جوازتحدث المرعم افيه من فضل بحسب الحاجة لذلك

\*(باب من كره أن يعود في الكفركايكره أن يلقى فى النارمن الايمان)\* (حدثنا)سلمان بن حرب فالحدثنا شعبةعن قتادة عن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى الله علمه وسلم وال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله أحب السه مما سواهما ومنأحب عبدا لامحمه الالله ومن يكره أن يعودفي الكفر بعداذأ نقذه الله كايكره أنبلق فى النار \*(بات تفاضل أهل الاعانفالاعال)\* (حدثنا) اسمعمل قالحدي مالكءن عمرو بنيحي المازني عن أيده عن أبي سعيد الحدرى رذى الله عنه عن الني صلى الله علمه وسلم والدخل أهل الحنة الحنة وأهل النارالنار شيقول الله تعالى أخرجواس كان فى قلمه مئقال حبة من خردل منايان فيخرجون منهاقد اسودوافيلةون فينهرا لحماء أوالحاة شائمالك فمنبتون كانتت الحسة في جانب السدل ألم ترأنها تغرج صنراء ملتوية فالرهب حدثناعمروالحماة

عندالامن من المباهاة والتعاظم النامنة بيان انارسول الله صلى الله عليه وسلم رقبة الكمال الانسان لانه مصصرفي الحكمتين العليمة والعملية وقدأشار الى الاولى بقوله أعلكموالي النانية بقوله أنتاكم ووقع عندأ بي نعيم وأعلكم بالله لا نابزيادة لام التأكيد وفي رواية أبي أسامة عندالا معيلي والله أن أبركم وأتقاكم أناويستفادمنه اقامة الضمر المنفصل مقام المتصل وهويمنوع عندأ كثرالنحاة الاللنسرورة وأقولواقول الشاعر واعما يدافع عن أحسابهم أناأو منلى «بان الاستئنا وفيه مقدراى ومايدا فع عن أحسابهم الاأنا قال بعض الشراح والذي وقع في دراا لحديث يشهد للعواز بلانسرورة وهذا الحديث من افراد المعارى عن مسلم وهودن غرائب العديم لاأعرفه الامن هذا الوجه فهومشهور عن هشام فردمطلق من حديثه عن أبيه عن عائشة والله أعلم وقد أشرت الى ماورد في معناه من وجه آخر عن عائشة في باب من لم واجه من كاب الا دب وذكرت فعه ما يؤخذ منه تعين المأموريه ولله الحد ( فولد باب من كره ) يجوزفه التنوين والاضافية وعلى الاول من سبتدأ ومن الايمان خبره وقد تقدم الكلام على حديث الباب ومطابقة الترجة له ظاهرة مماتقدم واسناده كله بصريون وجرى المسنف على عادته في التبويب على مايسة تفادس المتن مع انه عاير الاستفادها ألى أنس ومن في المواضع النسلانة موصولة بخلاف التي بعد ثلاث فانم اشرطية (قول ماب تفاضل أهل الايمان في الأعمال) في ظرفية ويستمل ان تكون سبية أى التفاضل الحاصل بسبب الاعمال (قوله حد تنااسمعيل) هو ا بنا أي أو يس عبد الله بن عبد الله الاصبي المدنى ابن اخت مالك وقد و أفقه على رواية هذا الحديث عبدالله بنوهب ومعن بنعيسي عن مالك وليسهو في الموطا قال الدارقطني هوغريب صحيم وفولديدخل) للدارقطني من طريق المعيل وغيره يدخل الله وزاد من طريق معن يدخل من يشاءبر جنب وكذاله وللا-معيلى من طريق ابن وهب (قوله منقال حبة) بفتح الحاءهو اشارة الى مالاأقلمنه قال الخطابي هومشل الكون عيارا في المعرفة لافي الوزن لانمايشكل في المعقول بردًّا لى المحسوس ليقهم وقال امام الحرمين الوزن للعجف المشتملة على الاعمال ويتع وزنها على قدراً جورالاعمال وقال غير بجوز أن تجسيد الاعراض فتوزن وما ثبت من أمورالا تنرة بالشرع لادخه للعقلفيه والمرادبجية الخردل هنامازادمن الاعمال على أصل التوحيدالقوله في الرواية الاخرى أخرجوامن قال لااله الاالله وعمل من الخير مايرن ذرة ومحل بسطهدا يقعف الكلام على حديث الشفاعة حيث ذكره المصنف في كتاب الرقاق (قوله ف نهرالحمام) كذافي هذه الرواية بالمد ولكرية وغيرها بالقصر و به جزم الخطابي وعليد المعني لان المرادكل مايه تعمل الحماة والحابالقصر هو المطر ويه تحصل حماة النمات فهو ألمق عدى الماة من الحماء المدود الذي هو بمعنى الحمل (قوله الحبة) بكسر أوله قال أبو حنيفة الدينورى الحبة جعيز ورانسات واحدتها حبة بالفتح وأماالحب فهوالحنطة والمتعروا حدتها حبة بالفتح أيضا وانماافترقافي الجعوقال أبوالمعالى في المنته عي الحبة بالكسر بزور الصحراء مما اليس بقوت (قوله قال وهب) أى ابزخالد (حدثناعمرو) أى ابن يحيى المازني المذكور (فول الحياة) بالخفض على الحكاية ومراده ان وهياوا فق مالكافي روايت الهذا الحديث عن عروبن يحيى بسند موجزم بقوله فى نهرالحياة ولم يشك كاشك مالك (فائدة) أخرج

مسلم هذا الحديث من رواية مالك فابهسم الشاك وقديفسرهنا (قوله وقال خردل من خير) هوعلى الحكاية أيضا أىوقال وهب في روايتسه منقال حبة من خردل من خبر فحيالف مالكا أيضافى هده الكلمة وقدساق المؤلف حديث وهيب هذا فكتاب الرقاق عن موسى بن اسمعيل عن وهسب وساقه أقم من سياق مالك لكنه قال من خردل من ايمان كرواية مالك فاعترض على المصنف بهذا ولااعتراض علمه فانأما بكرين أى شيبة أخر جعذا الحديث في مسنده عن عفان سنماعن وهب فقال من خردل من خركاعاقه المصنف فتسن انه مراده لالفظ موسى وقدأخر جهمسلمعنأبي بكرهذا اكنام يسقانظه ووجهمطابقة هذاالحديث للترحة ظاهرا وأرادبايراده الردعلي المرجئة لمافيهمن بانضرر المعاصى مع الاعمان وعلى المعتزلة فأن المعاصي موجبة للغاود (قوله حدّثنا محدّثنا محدّثنا محدّثنا محدّثنا محدّثنا محدّثنا معدّلاً الله على المعاملة الم (قوله عن صالح) هوان كيسان تابعي جلسل (قوله عن أى أمامة بنسهل) هواب حسف كاتبت في رواية الاصلى وأبوأ مامة مختلف في صحبته ولم يصير له سماع وانحاذ كرفي الصابة لشرف الرؤية ومنحت الرواية يكون فى الاسناد ثلاثة من التابعين أو تابعيان وصحابان ورجاله كالهم مدنيون كالذى قبله والكلام على المتن ياتى فى كتاب التعبير ومطابقة ملترجة ظاهرة من حهة أو يل القمص بالدين وقدذ كرأنه ممتفا ضلون في لبسها فدل على أنهم متفاضلون في الايمان (قول بينا أنانام رأيت الناس) أصل بنابين ثم أشبعت الفتحة وفيه استعمال بنايدون اذا وبدون اذوهوفسيم عندالاتمعي ومن تبعه وأنكأن الاكثرعلي خلافه فأن في هذا الحديث حجة وقوله الندى دوسم المنلنة وكسرالدال المهملة وتشديد الماء التعتانية جع ثدى بفتح أقوله واسكان ثانيه والتخفيف وهو مذكرعندمعظمأ همل اللغمة وحكى أنه سؤنث والمشهورانه يطلق فى الرجل والمرأة وقسل يختص بالمرأة وهداالحديث برده ولعل فائل هذا يدعى انهأ طلق في الحديث عبازاوالله أعلم (غولهاب) هومنون ووجه كون الحماءمن الايمان تقدم مع بقمة مماحثه فيال أمورالأعان وفائدة اعادته هناانه ذكرهنا فالتبعية وهثايا لقصدمع فائدة مغارة الطريق ( أوله حد ثناعبد الله بنوسف) هوالتنيسي تزيل دمشق ورجال آلاس نادسواه من أهل المدينة (قوله أخبرنا) وللرصيلي حدّثنا مالك ولكرية ان أنس والحديث في الموطا (قوله عن أيه) هو عبد الله نعرب الخطاب (قوله مرعلى رجل) لمسلم من طريق معهم را مرترجل ومرتمعني اجتاز يعدى بعلى وبالبا ولمأعرف اسم هذين الرجلين الواعظ وأخسه وقوله يعظ أى ينصع أو يخوف أو يذكر كذاشر حوه والاولى أن يشرح عاجاء عند الصنف في الادبمن طريق عبدالعزيز بنأى سلقعن ابن شهاب ولفظه يعاقب أخاه فى الحماء يقول انك لتستحير حتى كانه يتول قدأنسز مك انتهي ويحتمل أن بكون جعله العتاب والوعظ فذكر بعض آلرواة مالم يذكره الاتخر أبكن المخرج متعد فالظاهرانه من تصرف الراوى بحسب مااعتقد أن كل لنظ منهما يقوم مقام الاخروفى سيمة فكائن الرجل كان كثيرا لحماء فكان ذلك يمنعه من استيفا حقوقه فعاتمه أخوه على ذلك فقال له النبي صلى الله علمه وسلم دعه أى اتركه على هدذاالخلق السني ثمزاده فى ذلك ترغسا لحكمه بأنه من الايسان واذا كأن الحماء ينع صاحمه من استسفاحق نفسه جرله ذلك تحصيل أجر ذلك الحق لاسمااذا كان المتروك مستحقا وعال

وقال خردل من خبر حدّ ثنا عجد بن عبيد الله قال حدّ ثنا ابر اهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا أنا نائم وعليه سم قص منها ما يبلغ وعليه سم قص منها ما يبلغ وعرض على عرب الخطاب الشدى ومنها ما دون ذلك وعليه قيص يجرّه قالوافيا وعليه قيص يجرّه قالوافيا قال الدين قال الدين

\*(بابالحياء من الايان)\*
حدة شا عبد الله بن بوسف قال أخبرنا مالك عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرعلى رجل من الانصار وهو يعظ أخاه في الحياء فق الرسول الله عدان من الاعمان الله عليه وسلم دعه فان الحياء من الاعمان

النقتيمة معذاهان الحماعينع صاحبه من ارتكاب المعاصى كايمنع الايمان فسمى ايمانا كايسمى الذئ المعيما فاممقامه وحاصله ان اطلاقكونه من الايمان مجماز والظاهران الناهي ما كان يعرف انّ الحيامن مكملات الايمان فلهذا وقع التأكمدوقد يكون التأكمد من جهة ان القضية في نفسها تمايم تم يه وان لم يكن هناك منكر قال الراغب الحيا القياض النفس عن القبيع رهومن خصائص الانسان ليرتدع عن ارتكاب كل ما يشتهي فلا يكون كالبهمة وهو مركب من جين وعفة فلذلك لا يكون المستحى فاسقاوقل ايكون الشحاع مستحما وقديكون لمطلق الانقياس كافي بعض الصدران انتهى ملخصا وقال غسره هوانقياض النفس خشمة ارتكاب مايكره أعمدن أن يكون شرعما أوعقلما أو عرفساً ومقابل الاول فاسق والثاتي محنون والناات أبله قال وقوله صلى الله علمه وسلم الحماء شعبة من الايان أي أثر من آثار الاعان وول الحلمي حقيقة الحساخوف الذم نسسة الشراليه وقال غيره ان كان في محرم فهوواجبوان كان في مكروه فهو مندوب وال كان في ساح فهو العرفي وهو المراد بقوله الحاء لاياتي الاجمر ويجمع كل ذلك أنّ المباح انماه ومايقع على وفق الشرع إثما تاونفسا وحكى عن معض السلف رأيت المعاصى مذلة فتركتها مروأة فصارت ديانة وقديت ولدالحياس الله تعالى من التقل في نعمه فيستمي العاقل ان يستعينها على معصيته وقد قال بعض السلف خف الله على قدرقدرته علمك وأستى منه على قدرقريه منك والله أعلم (فولهاب) هومنون في الرواية والتقدر هذامات في تفسر مقوله تعلى فان الواوتجو زالاضافة أى اب تفسير قوله وانماجعل الحديث تنسيرا للا ية لأنّ المرادبالموية في الا يقالرجوع عن الكفرالي المتوحمد ففسره قوله صلى الله علمه وسلحتى يشهدوا أن لااله الاالله وأن محدارسول الله وبن الاية والحديث مناسمة أخرى لان التخلية في الآمة والعصمة في الحديث بمعنى واحد ومناسبة الحديث لانواب الاعان من جهة أخرى وهي الردّعلي المرجئة حسنزعواان الاعان لا يعتباح الى الاعمال (قول - تناعبدالله ب عد) زاد اب عساكر المسندى وهو بقتم النون كامضى قال حدثنا وروح هو بفتر الراء (قوله الحرمي) هو بفتم المهملتين وللاصلى حرمي وهواسم بلفظ النسب تُشت فيه الالف واللام وتحذف شل مكى تأتراهم الآتى بعد وقال الكرماني أنوروح كنيته واحمه نابت والحرمي نسبته كذافال وهوخطأمن وجهين أحدهما فيجعلدا مه نسبته والناني فيجعلها مرجدها ممهوذاك اندحرى بعارة بنأني حدمة واسمأبي حفصة البتوكانه رأى في كلام عنهم واحمه ثابت فظن ان الضمير يعود على حرمي لانه المتحدث عنه وليس كذلك بلالفنهم بعود على أي حسمة لانه الاقرب وأكد ذلك عنده وروده في هذا السند الحرمي بالالف واللام وأيس هومنسوبا الى الحرم بحال لانه بصرى الاصل والمولد والمنشاو المسكن والوفاة ولم يضبط الما كعادته وكانه ظنه بالمنلنة كالحادة والصيم ان أوله نون (قوله عن واقدن محد) زادالاصلى بعنى ابنزيد بنعسدالله بنعرف ومرروا بة الاساعن الآياء وهو كثيرلكن رواية الشخص عن أسمعن جيد أقل و واقد هناروي عن أسمعن جداً سيم وهد ذا الحديث غريبالاسسنادتفردبروايته شعبةعر واقدقاله النحيان وهوعن شعبةعزيز تفردبروايته عنه حرمى هذاوعبد الملك ب الصباح وهوعز يزعن حرمى تفرديه عنه المسندى وابراهيم ينعجد

\*(باب فان الوا وأقاموا الصـــلاة وأنوا الزكاة نفلوا سدلهم)\*

حدّثناعبدالله ن محمد قال حدّثناألورو ح الحرمى ابن عمارة قال حدّثناشع بة عن واقد ابن محمد قال سمعت أبى محدّث عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله علمه وسلم قال أمرت أن أعاتل الناس حتى يشهدو اأن لااله الاالله وأن محمد ارسول الله و يقيموا الصلاة و يؤلو الزكاة فاذا فعلواذلك

ابن عرعرة ومنجهة ابراهم أخرجه أبوعوانة وانحبان والاسمعيلي وغيرهم وهوغريب عن عبدالملك تفرديه عنه أتوغسان مالك بنعيد الواحد شيغ مسلم فاتفق الشيخان على الحكم بصتهمع غراشه ولس هوفي مسندأ جدعلى سعته وقداستمعدة ومصحته بأن الحديث لوكان عنسدا بنعرا اتراء أباه ينازع أمابكر فىقتال مانعي الزكاة ولوكانوا يعرفونه لماكان أنو بكريقر عرعلى الاستدلال بقوله علمه الصلاة والسلام أمرتأن أقاتل الناسحتي يقولوالا اله الاالله وينتقل عن الاستدلال بهذا النص الى القياس اذقال لا تقاتلن من فرق بن الصلاة والزكاة لانهاقر ينتهافى كأبالله والحواب أنه لايلزمهن كون الحديث المذكور عنداب عرأن يكون استعضره في تلك الحالة ولو كان مستعضر اله فقد يعتمل أن لا مكون حضر المناظرة المذكورة ولايمنع أن يحكون ذكره لهما بعد ولم يستدل أبو بكر فى قتال مانعى الزكاة بالقماس فقط بلأخذهأ يضامن قوله علمة الصلاة والسلام في الحديث الذي رواد الاجق الاسلام قال أبوبكر والزكاة حق الاسلام ولم ينفردان عربالحديث المذكور بل رواءأ وهربرة أيضا بزيادة المالاة والزكاة فسمكاسم أتى الكلام على مانشا الله تعالى في زَّب الزَّكَاة وفي القصة دليل على ان السنة قد تحني على بعض أكابر العماية ويطلع عليها آحاد عهم ولهذا لا يلتنت الى الاراءولوقو يتمغ وجودسنة تخالفها ولايقال كمفتخ في ذاعلى فلان والله الموفق (قوله أمرت) أى أمرني الله لا أمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم الاالله وقياسيه في العجابي اذا قال أمرت فالمعدى أمرنى رسول الله صدلي الله علمه وسدلم ولا يحتمدل أن بريد أمرنى صحابي آخرلانم منحنانهم عتهدون لايحته وتنامرهم أخرواذا فالدالتابعي احتمل والحاصل انمن اشتمر بطاعة رئيس اذاعال ذلك فهممنه ان الاتمر له هو ذلك الرئيس (قوله أنأقاتل) أىبأنأقاتل وحــذف الحــارمنأن كثير (**قوله ح**تىيثهدوا) جعلت غاية المقاتلة وجودماذكر فقتت اهان منشهدوأ قاموآتى عصم دمه ولوجحديا في الاحكام والجواب ان الشهادة بالرسالة تتضمن التصديق عاجاته مع أن نص الحديث وهوقوله الاعتق الاسلام يدخل فسم جسع ذلك فانقسل فلم لم يكتف به ونص على الصلاة والزكاة فالجواب ان ذلك لعظمهماوالاهتمام بأمرهما لأنهماأماالعبادات البدنية والمالية (قوله ويقموا الصلاة) أي بداوموا على الاتهان بريادته وطهامن قامت السوق اذا نفقت وقامت الحرب اذااشتة القتال أوالمرادبالقمام الاداء تعبيرا عن الكل بالجيز اذالقمام بعض أركانها والمرادبالصلاة المفروض منهالا حنسهافلا تدخل سحدة التلاوة مثلاوان صدق اسيرالصلاة عليها وقال الشيخ محى الدين النووى في هذا الحديث ال من ترك الصلاة عمدا يقتل ثمذكر اختلاف المذاهب في ذلك وسئل الكرماني هناعن حكم تارك الزكاة وأحاب مان حكمهما واحدلاشترا كهمافي الغابة وكاته أرادفي المقاتلة أمافي القتل فلاوالفرق ان المتنع من ايتا الزكاة عكن أن تؤخذ منه قهرا بخلاف الصلاة فان انتهي الى نصب القتال لمنع الزكاة قوتل وبهذه الصورة قاتل الصديق مانعي الزكاة ولم ينقل أندقتل أحدامنهم صبرا وعلى هذافني الاستدلال بهذا الحديث على قتل تارك الصلاة نظرللفرق بننصىغةأ قاتل وأقتل والله أعلم وقدأطنب ان دقمق العمد في شرح العمدة في الانكار على من استدل بهذا الحديث على ذلك وقال لا يلزم من الماحة المقاتلة الماحة القتللان المقاتلة مفاعلة تستلزم وقوع القتال من الجانبين ولا كذلك القتل وحكى البيهق عن الشافعي اله قال ليس القمال من القمل يسمل قد يحل قمّال الرجل ولا يحل قمله (قوله فاذا فعلوا ذلك) فدحه التعبيريالنعل عمايعضه قول اتماعلي سبيل التغلب واتماعلي ارادة المعني الاعماذ القول فعل اللسان (قهل عصموا)أى منعوا وأصل العصمة دن العصام وهو الخمط الذي يشذّيه فم القربة ليمنع سيلان الماء (قول وحسابهم على الله)أى في أص سرا رهم والنظة على مشعرة بالايحاب وظاهرهاغيرمن ادفاتماأن تكون عنى أللام أوعلى سدل التشبيه أي «وكالواجب على الله في في قق الوقوع وفسه دلسل على قبول الاعمال الظاهرة والحصَّم بما يقتضمه الظاهر والاكتفاء فى قبول الايان الاعتقاد الجازم خلافالمن أوجب تعلم الادلة وقد تقدم مافيه ويؤخذ منه ترك تكفيرأهل البدع المقرين بالتوحيد الماتزمين للشرائع وقبول بوبة الحكافر من كفره من غير تفصيل بن كفرظاهر أوماطن فان قبل مقتضى الحديث قتال كل من استنعمن التوحيدفكيف ترك قتال مؤدى الحزية والمعاهد فالحواب من أوجه أحدها دعوى النسخ بان يكون الأذن بأخذا لخزية والمعاهدة متأخراعن هذه الاحاديث بدليل انه متأخر عن قوله تعالى اقته اوالمشركين ثانها أن يكون من العام الذي خص منه المعض لان المقصود من الامر حصول المطلوب فاذا تخلف المعضر لدلمه للم مقدح في العموم ثالثها أن مكون من العام الذي أريديه الخاص فيحكون المراد بالناس في قوله أقاتل الناس أي المشركين من غيراً هـل الكابويدل علمه رواية النسائي بلفظ أمرت أن أقاتل المشركين فان قبل اذاتم هدذافى أهل الجسزية لم يترفى المعاهدين ولافهن مندع الجسزية أجيب بأن الممتنع فى ترك المقاتلة رفعها لاتأخيرها مدة كافي الهدنة ومقاتلة من امتنع من أداء الجزية بدايل الآية رابعه اأن يكون المرادعة كرمن الشهادة وغيرها التعمر عن أعلاء كلة الله واذعان الخالفين فيعصل في بعض بالقتال وفي بعض بالجزية وفي بعض بالمعاهدة خامسها أن يكون المراد بالقتال هوأوما يتوم مقامه من حزرمة أوغسرها سادسها أن مقال الغرض من ضرب الحزية اضطرارهم الى الاسلام وسب السنب سب فيكاثد قال حتى يسلوا أو ماتزموا ما يؤدّيهم الى الاسلام وهـ ذاأحسن ويأتى فيسه مافى الثالث وهوآخر الاجوبة والله أعلم (قولة بأب من قال) هو مضاف حتما (فقهل ان الايمان هو العمل) مطابقة الايات والحديث لما ترجمه بالاستدلال بالمجموع على المجموع لان كل واحدمنها دال بمفرده على بعض الدعوى فقوله بماكنتم تعملون عام فى الاعمال وقد نقل جماعة من المفسرين ان قوله هذا تعملون معناه تؤمنون فكون خاصا وقوله عماكانو العملون خاص يعمل اللسان على مانقل المؤلف وقوله فلمعمل العاملون عام أيضا وقوله في الحديث اعان بالله في جواب أى العدمل أفضل دال على أن الاعتقادوالنطق منجلة الاعمال فانقبل الحديث يدل على أن الجهادوالحيج ليسامن الاعان لماتقتضمه ثممن المغايرة والترتب فالجواب ان المرادىالايمان هنا التصديق هده حقيقته والايمان كاتقدم يطلق على الاعمال البدنية لانهامن كملاته (قوله أور تقوها) أى صرت أكمار اواطلق الارث محازاعن الإعطاء لتعقق الاستحقاق ومافى قوله بماامامصدرية أى بعملكم واماموصولة أى بالذى كنتم تعملون والبا الملابسة أوللمقابلة فان قيل كيف الجع ببن

عصموا منى دما هم وأموالهم الابحق الاسلام وحسابهم على الله

\*(بابمن قال ان الايان هوالعمل)\*

لقول الله تعالى وتال الجنة التي أور تقوها بما كنستم تعملون

هذه الاية وحديث لن يدخل أحدكم الجنة بعمله فالجواب ان المنفى فى الحديث دخولها بالعمل المجردعن القبول والمثبت فى الاية دخولها بالعدمل المتقبل والقبول انما يحصل برحة الله فلم يحصل الدخول الابرحة الله وقيل في الجواب غيرذلك كماسيأتي عندا يرادا لحديث المذكور (تنبيه) اختلف الجواب عن هذا السؤال وأجيب بان افظ من مرادفي كل منهما وقيل وقُعِمَا خَتَلاف الاحوالُ والاشتخاص فاجيب كل سائلُ بالخيال اللائق به وهد ذا اختيارا لحلميي ونقله عن القفال (قوله وقال عدة) أيجاعة من أهل العلم منهم أنس بن مالك روينا حديثه مرفوعافى الترمذى وغدره وفي اسناده ضعف ومنهم ابن عرر ويناحديثه في التفسير للطبرى والدعا اللطيرانى ومنهم مجاهدرو يشاه عنه فى تفسير عبد الرزاق وغيره (قوله لنسألنهم الخ) قال النووى معناه عن أعمالهم كلهاأى التي يتعلق بها التكليف وتتخصيص ذلك بالتوحسد دعوىبلادليـــل (قلت) لتخصيصهم وجهمن جهة المتعميم فى قوله أجعين بعدان تقدم ذكر الكفارالى قوله ولانحزن عليهم واخفض جناحك للمؤمنسين فمدخل فمه المسلم والكافرفان المكافر مخاطب بالتوحيد بلاخلاف بخلاف باق الاعمال ففيها الخللف فن قال انهم مخاطبون يقول انهمم سؤلون عن الاعمال كالهاومن قال انهم غرمخاطسن يقول انمايستلون عنالتوحمد فقط فالسؤال عن التوحيد متفق علمه فهذا هودالل التخصيص فحمل الاته علمه أولى بخلاف الحل على جميع الاعمال لمافسه من الاختسلاف والله أعلم (قوله وقال) أى الله عزوجل (لمنلهذا)أى الفوز العظيم (فلمعمل العاملون)أى فى الدنيا والظاهر آن المصنف تا والها بماتأول به الآيتين المتقدمت بنأى فليؤمن المؤمنون أو يحمل العمل على عومه لانمن آمن الابدأن يقبل ومن قبل فنحقه أن يعمل ومن عمل لابدأن ينال فاذا وصل فال نثل هـ ذا فلمعمل العاملون \*(تنبه) \* يحمل أن يكون قائل ذلك المؤمن الذي رأى قرينه و يحمل أن يكون كلامه انقضى عند قوله الفوز العظيم والذي بعدد ابتدامن قول الله عز وجل أوبعض الملائكة لاحكاية عنقول المؤمن والاحتمالات الثلاثة مذكورة في التفسير ولعل هذاهو السرفي ابهام المصنف القائل والله أعلم (غوله حدثنا أحدب يونس) هو أحدب عبد الله بن بونس البرنوعي الكوفي نسب الى جــــــــ (قوله ســـئل) أبم ـــم السائل وهو أبوذ رالغناري وحديثه في العتق (قوله قيل عماذا قال الجهاد) وقع في مسندا لحرث بن أبي أسامة عن ابراهم بن سعد ثم جها دفو انى بن الثلاثة فى التنكير بخلاف ماعند المصنف و فال الكرماني الاعانلا يتكرركا لحبروا لجهاد قديتكررفالتنوين للافرادا لشمفصي والتعريف للكال اذالجهادلوأتى بهمرةمع الاحتماج الى التكرار لماكان أفضل وتعقب علمه بأن التنكرمن جلة وجوهه التعظيم وهو يعطى الكهال وبأن التعريف من حلة وجوهة العهد وهو يعطى الافرادالشخصى فلابسلم الفرق (قلت) وقدظهرمن رواية الحرث التى ذكرتها أن التسكير طائلة والله الموفق (قول جمبرور) أى مقبول ومنه برجل وقيل المبرو رالذي لا يخالطه اثم وقيل الذي لاريا فيه \* (فائدة) \* قال النووى ذكر في هـ ذا الحديث الجهاد بعد الايمان وفى حديث أبى ذرلم يذكر الحيم وذكر العتق وفى حديث ابن مسعود بدأ بالصلاة ثم البرثم الجهاد

\*(ماب) \* اذالم يكن الاسلام على الحقمقة وكأن على الاستسلام أوالخوف من القتسل لقوله تعالى قالت الاعراب آمنا قللم تؤمنوا واكن قولواأسلن فاذاكان على الحقيقة فهوعلى قوله جل ذكرهان الدين عندالله الاسلام ومن يبتغ غيير الاسلام د خافلن بقلمنه (-يدتنا) أوالمانقال أخبرناشعب عن الزهري " قال اخبرنى عامرين سعدين أبى وقاص عن سعدرتني الله عندأن رسول الله صلى اللهعلمه وسلماعطي رهطا وسعد جالس فترك رسول اللهصلي اللهعلمه وسلررحلا هوأعهم الى فقلت ارسول الله مالك عن فلان فوالله انى لا راه مؤمنا فقال أو مسلاف كتقليلاغ غليني ماأعلمنه فعدت لمقالتي فقلت مالك عن فلان فوالله انى لائراهمؤمنافقال أومسلما فسكت قللا ثمغلمني ماأعلم منمه فعمدت لقالتي وعاد رسول الله صلى الله علمه وسلمتم قال باسعد

وفى الحديث المتقدمذ كرااسلامة من المدواللسان قال العلما اختلاف الاجوبة في ذلك باختلاف الاحوال واحتماح المخاطبين وذكرمالم يعلمه السائل والسامعون وترائم اعلموه ويمكن أنيقال انالفظة من مرادة كما يقال فلان أعقل الناس والمرادمن أعقلهم ومنه حديث خركم خد بركم لاهله ومن المعلوم أنه لايصبر بذلك خبرالناس فان قبل لم قدم الجهاد وليسركن على الحبوهوركن فالجوابأن نفع الحيح قاصر غالباونفع الجهادستعد عالبا أوكان ذلك حيث كأن الجهاد فرض عين ووقوعه فرض عن اذذاك متكر رفكان أهم سنه فقدم والله أعلم (قوله باباذالم يكن الاسلام على الحقيقة) حذف جواب قوله اذاللعلم به كأنه يقول أذا كان الأسلام كذلك لم ينتفع به في الأخرة ومحصل ماذكره واستدل به أن الأسلام يطلق ويراد به الحقمقة الشرعية وهوالذى يرادف الاعان وينفع عندالله وعلمه قوله تعالى ان الدين عندالله الاسلام وقوله تعالى فاوجدنا فيهاغسرات من المسلمن ويطلق وارديه الحقيقة اللغوية وهومجرد الانقيادوالاستسلام فالحقيقة فى كلام المصنف هناهى الشرعية ومناسبة الحديث للترجة ظاهرة من حمث ان المسلم يطلق على من أظهر الاسلام وان لم يعلم باطنه فلا يكون مؤمنا لانه بمن لم تصدق عاسه الحسقة الشرعة وأما اللغوية فاصلة (غوله عن سعد) هو ابنابي وقاص كما سرحيه الاسمعيل فى روايت وهو والدعام الراوى عنه كاوتع فى الزكاة عند المصنف من رواية صالح بن كيسان قال فيهاعن عامر سعدعن أسهواسم أتى وقاص مالكوسساني تمام أنسه في مناقب سعدان شاء الله تعالى (في له أعطى رهطا) الرهط عدد من الرجال من ثلاثه الىعشرة فالالقزاز ورعاجاوز واذلك قلملا ولاواحدله من لفظه و رهط الرجل نوأ يه الادنى وقسل قسلته وللاحمعملي من طريق ان أحدثب أنه جاء ورهط فسألوه فاعطاهم فترك رجلامنهم وقوله وسعد جالس)فيه تجريد وقوله أعجبهم الى فيه التفات ولفظه في الزكاة أعطى رهطا وأنا أجالس فساقه بلاتحر بدولاالتفات وزادفه فقمت الى رسول الله صلى الله علمه وسلم فساررته وغفل بعضهم فعزاه فده الزادة الى مسلم فقط والرجل المتروك المهجعمل سراقة الضمرى الماه الواقدى في المغازى (قول مالك عن فلان) يعنى اى سب العدولات عنه الى غيره ولفظ فلان كاية عن اسم أجهم بعدان ذكر (قوله فوالله) فيه القسم في الاخبار على سبيل المأكيد (قوله لاراه) وقع في روايتنا ونطريق أبي ذر وغيره بضم الهمة زدهناوفي الزكاة وكذاهوفي رواية الا معيلي وغيره وقال الشيخى الدين رجه الله بلهو بنتمها أى أعلم ولا يجوز ضمها فيصر بمعنى أُطنب لانه قال بعد ذُلكُ غلبني ما اعلم منه اه ولادلالة فيماذ كرعلي تعمين الفتح لجوازاطلاق العلم على الفلن الغالب ومنه قوله تعالى فان علتموهن مؤمنات سلنالكن لايلزم مناطلاق العلمأن لاتكون مقدماته ظنمة فمكون نظر بالايقدنما وهوالممكن هنا وبهذاجزم صاحب المفهم في شرح مسلم فقال الرواية بنهم الهمزة واستنبط منسه جوازا لحلف على غلبة الفلن لان الني صلى الله عليه وسلم مانهاه عن الحلف كذا قال وفيه نظر لا يحفى لانه أقسم على وجدان الفلن وهوكذُّلُدُولم يتسم على الامر المظنون كما ظن (قول دفقال أومسلما) هو باسكان الواو لابقتعها فتيلهي للتنويع وفال بعضهم هي للتشريك وأنهأم مأن يقولهما معالانه أحوط ويردهذار واية ابنالاعرابي في معهد في هذا الحديث فقال لا تقل مؤمن بل مسلم

انى لا عطى الرجل وغميره أحب الى منه خشمة

فوضيه انهاللاضراب ولمس معناه الانكار بل المعنى أن اطلاق المسلم على من لم يختبر حاله الحبرة الماطنة أولىمن اطلاق المؤمن لان الاسلام معلوم بحكم الظاهر فأله الشيخ محيى الدين ملخصا وتعقبه الكرماني بأنه يلزممنه ألى لا يكون الحديث دالاعلى ماعقدله الباب ولا يكون لردالرسول صلى الله علمه وسلم على سعد فائدة وهو تعقب من دودوقد بيناوجه المطابقة بين الحديث والترجة قبل ومخصل القصة أن النبي صلى الله علمه وسلم كان يوسع العطاعلن أظهر الاسلام تألف فل أعطى الرهط وهممن المولفة وترك حعملا وهومن المهاجر ين مع أن الجسع سألوه حاطبه سعد فىأمره لانه كانرى انجعملا أحق منهم لما اختره منه دونهم ولهذار اجع فسه أكثر من مرة فارشده النبي صلى الله علمه وسلم الى أحرين أحدهما اعلامه بالحكمة في اعطاءاً ولمن وحرمان جعل مع كونه أحب المه عن أعطى لانه لوترك اعطا المؤلف لم يؤمن ارتداده فعكون من أهل النار ثانيه ماارشاده الى التوقف عن النناع الامر الباطن دون الثناع الامر الطاهر فوضح بهذا فائدة ردار سول صلى الله علمه وسلم على سعدوانه لايستلزم محض الانكار علمه بلكات أحد الجوابين على طريق المشورة بالاولى والا ترعلى طريق الاعتذار فان قبل كنف لم تقبل شهادة عدلجعمل بالايمان ولوشتم دله بالعدالة لقبل منه وهي تستلزم الايمان فألحواب ان كالام سعدلم مخرج مخرج الشهادة وانماخرج مخرج المدحله والتوسل في الطلب لاحله فلهذا نوقش في الفظه حتى ولوكان بلفظ الشهادة لما استلزمت المشورة علمه ما الاحر الاولى ردشهادته بل السماق يرشدالى أنه قبل قوله فيه بدليل أمه اعتذر المهوروينا في مسند محدين هرون الروياني وغيره باسناد صحيم الى أى سالم الحسناني عن أبي ذرات رسول الله صلى الله علمه وسلم قال له كلف ترى جعملا قال قلت كشكلهم الناس يعنى المهاجرين قال فكفترى فلانا قال قلت سدس سادات الناس قال فعمل خمرمن مل الارض من فلان قال قلَّمَ فقلان هكذا وأنت تصنع به ما تصنع قال انه رأس قومه فاناأ تألفهم به فهذه منزلة جعل المذكور عند الني صلى الله علمه وسلم كأترى فظهرت مذاالحكمة في حرمانه و اعطاعمره وان ذلك لمصلحة التأليف كاقررناه وفي حديث الباب من الفوائدالتفرقة بن-حقيقتي الايمان والاسلام وترك القطع بالايمان الكامل لمن لم ينص علمه وأمامنع القطع بالخنسة فلا يؤخذمن هذاصر يحاوان تعرض له بعض الشارحين نعم هوكذلك فيمن لم يثبت فمه النص وفمه الردعلي غلاة المرجئة في اكتفائهم في الايان بنطق اللسان وفيه جو از تصرف الامام في مال المصالح وتقديم الاهم فالاهم وان خني وجه ذلك على بعض الرعمة وفيسه جوازالشفاعةعندالامآم فيمايعتقدالشافع جوازه وتنسه الصغيرللكبيرعلي ماينلن أندذهل عنه ومن اجعة المشفوع السه فى الامن اذالم تؤدالى مفسدة وان الاسر ار مالنصحة أولى من الاعلان كاستأتى الاشارة المه في كتاب الركاة فقمت المه فسار رته وقد تبعين اذاحة الاعلان الى مفسدة وفعه ان من أشرعلمه عمايعتقده المشمر مصلحة لا شكر علمه بل من له وجه الصواب ما الاعتذارالي الشافع اذا كانت المصلحة في ترك اجابت وأن لاعب على الشافع اذاردت شفاعته لذلك وفسه استحبآب ترك الالحاح في السؤال كأاستنبطه المؤلف منه في الركاة وسداتي تقريره هذالدان شاءالله تعالى (قوله انى لاعطى الرجدل) حذف المفعول الثانى للتعميراي أى عطا كان (قوله أعجب الى ) في رواية الكشميهي أحب وكذالا كثرار واه ووقع عند

الاسمعملى معدقوله أحب الى منه وماأعطمه الامخافة أن يكمه الله الحره ولابي داودمن طريق معمر انى أعطى رجالاوأدع من هوأ حب الى منهم لاأعطمه شأمخافة أن يكمو افي النار على وجوههم (قوله أن يكبه) هو بفتح أوله وضم الكاف يقال أكب الرجل اذا أطرق وكمه غبره اذاقليه وهدا اعلى خلاف القماس لان الفعل اللازم يتعدى بالهدمزة وهذا زيدت علسه الهمزة فقصروة مذكرا لمؤلف هذافى كتاب الزكاة فقال يقال أكس الرحل اذاكان فعله غرواقع على أحد فاذاوقع الفعل قلت كيه وكيدته وجا عظيره ف أحرف يسمرة منها انسل ريش الطائر ونسلته وأنزفت المثر ونزفتها وحكى ابن الأعرابي في المتعدى كيه وأكيه معا \* (تنسه) \* لمس فيهاعادة السؤال نانيا ولاالحواب عنه وقدروي عن ان وهب و رشدين ن سعد جمعا عن ونسعن الزهرى بسند آخر قال عن ابراهم بن عبد الرحن بنعوف عن أبه أخرجه ابن أى حاتم ونقل عن أسه أنه خطأ من واويه وهو الوليدين مسلم عنهما (غوله ورواه يونس) يعنى ابن أي مزيدالادل وحد شهموصول في كتاب الاعبان لعسيدالرجن بعرالزهري الملقب رسيته بضم الراءواسكان السين المهملتين وقسل الهاءمنناة من فوق مفتوحة ولفظه قريب من سماق الكشميني لس فده اعادة السوَّال النياولا الجواب عنده (قول: وصالح) يعني اب كيدان وحد شه وصول عند المؤلف في كتاب الركاة وفيه من اللطائف رواية ثلاثة من التابعين بعضهم عن بعض وهم صالح والزهري وعامر ( تفوله ومعمر ) يعني ابن راشد وحديثه عنداً جدين حنىل والجمدى وغبرهما عن عبدالرزاق عنه وقال فيه انه أعاد السؤال ثلاثاو روامسلمعن مجمدب يحيى بنأبى عرعن سفيان بن عبينة عن الرهرى و وقع في اسناده وهم سنسه أو من شيخه لان معظم الروايات في الجوامع والمسانيدعن ابن عيينة عن معمرعن الزهري بزيادة معمر مينها ما وكذاحدثبه ابزأبي عرشيخ مسلمف مسنده عن ابن عيينة وكذاأ خرجه أبونع مم في مستخرجه منطر يقهو زعمأ يومسعودفي الأطراف ان الوهممن ابن أى عمر وهوجحتمل لان يكون الوهم منه الحدث به مسلمالكن لم يتعمل الوهم في جهته وحله الشيخ محيى الدين على أن اس عمينة ندث يهمرة باسقاط معمر ومرة باثباته وفسه يعدلان الروآيات قدتضافرت عن ابن عبينة باثبات معمرولم بوجد باسقاطه الاعنسد مسلم والموجود في مسند شيخه بلا اسقاط كاقدمناه وقد أوضحت ذلك دلائله في كتابي نعلمتي التعلمتي وفي رواية عسدالر زاق عن معمرمن الزيادة قال الزهري فنرى ان الاسلام الكلمة والابسان العمل وقد استشكل هذا بالنظر الى حديث سؤال حبريل فان ظاهره بخالفه و عكن ان يكون مرادالزهري ان المربيحكم باسلامه ويسمى مسليا اذاتافظ بالكاسمة أى كلة الشهادة وانه لايسمى مؤمنا الابالعسمل والعسمل يشمل على القلب والحوار حوعملالحوار حدلءلى صدقه وأماالاسلامالمذكورفي حديث جريلفهو الشرعي الكامل المراد بقوله تعالى ومن يتغ غيرالاسلام دينا فلن يقبل منه (قول: وان أخي الزهرىءن الزهري) يعنى أنّ الاربعة المذّ كوّ رين رو واهذا الحديث عن الزهريّ باسـناده كما رواءشعب عندو حديث الأأخى الزهرى موصول عندمسلم وساق فيدالسؤال والجواب ثلاثمرات وقال في آخرة خشسة ان يكب على البناء للمنسعول وفي رواية ان أخى الزهرى الطيفةوهي رواية أربعة من بي زهرة على الولامهووعه وعامروأبوه (قوله ياب)هومنون

أن يكبه الله في النارو رواه ونسوصالح ومعمر وابن أخي الزهري عن الزهري (باب) السلام من الاسلام وقال عارئلاث من جعهن فقد جع الايان الانصاف من نفسك وبدل السلام العالم والانشاق من الاقتار (حدثنا) قتيمة قال حدثنا الليث عن يزيد بن ألى حييب عرو أن رجلاساً ل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الاسلام خير قال تطم الطعام وتقرأ السلام على من عرف ومن لم تعرف

وقوله السلام من الاسلام زادفي رواية كريمة افشاء السسلام والمراديا فشائه نشره سراأ وجهرا وهومطابق للمرفوع فى قوله على من عرفت ومن لم تعرف و سان كونه من الاسلام تقدّم فى ال اطعام الطعام مع بقدة فوائده وغاير المصنف بن شيخه اللذين حدثاه عن اللهث مراعاة للاتمان بالفائدة الاسنادية وهع تكثيرا اطرق حيث يعتاج الى اعادة المتن فانه لا بعتد الحديث الواحد فى موضعىن على صورة واحدة فانقبل كان عكنه ان يجمع الحكمين في ترجه واحدة و يخرج الحديث عن شيخه معا أجاب الكرماني ماحتمال أن يكون كل من شيخه أورده في معرض غير المعرض الاتنر وهذاليس بطائل لانه متوقف على شوت وجودته نمف مدوب لكل من شيفيه والاصل عدمه ولان من اعتنى بترجمة كل من قتية وعرو بن خالد لم يذكر أن لواحد منهما العارى يقلدني التراجم والمعروف الشائع عنه انه هو الذي تصدفاعلي الانواديو يستنبط الاخكام في مرجم لهاويتفنن فذلك عالايدركه فيه غيره ولانه يبق السؤال بحاله اذلا يتنعمعه تيجمعهما المصنف ولوكان معهما منترقين والناهر من صندع التغارى انه يقصد تعديد شعب الايمان كاقدمناه فص كل شعبة بياب تنويها بذكرها وقصد التنويه يحتاج الى الما كمد فلذلك غاير بن الترجمين (قوله وقال عمار) هو ابنياسر أحد السابق من الاولين واثره هدذاأ خرجه احدين حنيل في كَتَاب الايان من طريق سفان النورى ورواه يعقوب نشبة في مستنده من طريق شعبة و زهر ن معاويه وغيرهما كلهم عن أى اسمى السيعي عن صله من زفر عن عار ولفظ شعبة ثلاث من كن فعه فقد استكمل الايسانوهو بالمعنى وهكذار ويناه ف جامع معسمرعن أبى المحتى وكذا حدث به عدالر زاق في مصنفه عن معمر وحدث به عبدالرزاق ما توة فرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم كذا أخرجه المزارفي مسنده والأي حاتم في العلل كلاهما عن الحسن معدالله الكوفي وكذارواه البغوى في شرح السنة من طريق أحدين كعب الواسطى وكذا أخرجه ان الاعرابي في معهم عن محدين الصباح الصنعاني ثلاثتهم عن عبد الرزاق مرفوعا واستغريه البزار وقال أبو زرعة هوخطاً (قلت) وهومعلول من حمث صناعة الاسنادلانٌ عبد الرزاق تغير باخرة وسماع هؤلا منه في حالَ تغيره الاأن مثله لا يقال بالرأى فهوفي حكم المرفوع وقدرو يناه مر فوعامن وجه آخر عنعارأ خرجه الطبراني في الكبيروفي اسناده ضعف وله شو اهدأ خرى ينتها في تعلم في التعلم في (قوله ثلاث) أى ثلاث خصال واعرابه نظير ما مرفى قوله ثلاث من كن فيه و والعالم بفتح اللام والمراديه هناجمه الناس والاقتارالقلة وقسل الافتقار وعلى الشاني فن في قوله من آلاقتار بمعنى مع أو بمعنى عند قال أبو الزناد بنسراج وغسره انما كان منجع الثلاث مستكملا للاعان لانمداره عليما لان العبداذا اتصف بالانصاف لم يترك لمولاه حقاوا جباعلسه الاأداه ولم يترك شيأ عمانهاه عنه الااجتنبه وهذا يجمع أركان الاعمان وبذل السلام يتضمن مكارم الاخلاق والتواضع وعدم الاحتقار ويحصل يه التألف والتحابب والانفاق من الاقتار يتضمن غاية الكرم لانه اذاأ تفق من الاحتماج كان مع التوسع أكثر انفاقا والنفقة أعم من أن تكون على العيال واجبة ومندوبة أوعلى الضيف والزآئر وكونه من الاقتار يستلزم الوثوق مالله والزهدف الدياوقصرا لامل وغسرذلك من مهسمات الاسرة وهذا التقرير يقوى أن يكون

الحديث من فوعالانه بشبه ان يكون كالام من أوتى جوامع الكلم والله أعلم (قوله باب كفران العشير وكفردون كفر) قال القانى أبو بكر بن العربي في شرحه من اد المصنف أن يمن ان الطاعات كاتسمى اعانا كذلك المعاصى تسمى كفرالكن حست يطلق عليها الحصفر لاراديه الكنرالخرج من الملة قال وخص كفران العشهرمن بهذأ نواع الذنوب التقيقة بديعة وهي قوله صلى الله علمه وسلم لوأمرت أحدا أن يسجد لاحد لامرت المرأة أن تسجد لزوجها فقرن حق الزوج على الزوجة بحق الله فاذا كفرت المرأة حق زوجها وقد بلغ من حق معليها هذه الغاية كان ذلك دايل على تهاونها بحق الله فلذلك يطلق عليها الكفر لكنه كفر لا يخرج عن المله ويؤخذ من كالامه مناسسة هدذه الترجة لامورالاعيان وذلك منجهة كون الكفرضد الاعان وأماقول المصنف وكفردون كفرفأشار الى أثررواه أحد في كتاب الاعان من طريق عطاء زأى رياح وغيره وقوله فيه أهر سعيدأى يدخل في الباب حديث رواه أفوسعيد وفي رواية كرعة فمه عن أني سعمد أي مروى عن أبي سعمد وفائدة هدذا الاشارة الى أن للعديث طريقا غير الطريق المساقة وحديث ألى معمد أخرجه المؤلف في الحمض وغمره من طريق عماض من عدالله عنه وفه وقوله صلى الله علمه وسلم للنساء تصدقن فانى رأيتكن أكثراعل النارفقل ولم المارسول الله قال تمكنرن اللعن وتمكنرن العشيرالديث ويحتمل انبريد بدلك حديث أيى سعمد أبضالايشكرالله من لايشكرالناس قاله القانبي أبو بكرالمذكور والاول أظهر وأجرى على مألوف المصذف ويعضده الراده لحديث النعماس بلفظ وتكفرن العشير والعشير الزوج قملله عشيرعهني معاشرمثل أكيل بمعني مؤاكل وحديث ابن عساس المذكور طرف من حديث إطويل أورده المصنف في ماب صلاة الكسوف بهذا الاسناد ناماوساني الكلام عليه م وننبه هناعلى فأئدتين واحداهماان العفارى يذهب الى جواز تقطمع الحديث اذا كان ما يفصله منه لابتعلق عاقبلد ولاءا بعدد تعلقا بنينى الى فساد المعنى فصنيعه كذلك يوهم من لا يحفظ الحديث ان المختصر غيرالمام لاسمااذا كان شداء المختصر من أثناء النام كاوقع في هذا الحديث فان أوله هناقوله صلى الله علمه وسلم أريت النارالي آخر ماذ كرمنه وأول النام عن ان عماس قال خسنت الثمس على عهدرسول الله صلى الله علمه وسلم فذكر قصة صلاة الكسوف ثم خطمة الذي صلى الله علمه وسلم وفي االقدر المذكور هنافن أرادعد الاحاديث التي اشتمل عليها الكتاب يظن ان هذاالحديث حديثان أوأ كثرلا ختلاف الابتداء وقدوقع فى ذلك من حكى ان عدته بغيرتكرار أربعة آلاف أوضوها كابن الصلاح والشين محيى الدين ومن بعدهما وليس الامر كذلك بل عدته على التمر برأالفاحد يثوخسم التحديث وثلاثة عشرحديثا كأينت ذلك مفصلافي المقدمة الفائدة الثانية تقرران المنارى لايعمد الحديث الالفائدة لكن تارة تكون في المتن وتارة في الاستنادو تارة فيهما وحث تكون في المتن خاصة لا يعده بصورته بل يتصرف فعه فان كثرت طرقه أو رداكل باب طريقا وانقلت اختصر المتن أو الاسناد وقد صنع ذلك في هذا الحديث فانه أو رده هناعن عددالله من مسلة وهو القعنى مختصرا مقتصرا على مقصود الترجة كانقدمت الاشارة المهمن ان الكفريطلق على بعض المعاصى غم أورده في الصلاة في باب من صلى وقد امه نار بهذا الاسناد بعينه لكنه لمالم يغاير اقتصر على مقصود الترجة منه فقط

الب المسكفران العشير وكفردون كفر وفيه أبوسعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا) عبد الله بن أسلم عن عطائن يسارعن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه ورأيت النار فاذا أكثر أهلها النساء قال يكفرن قبل أيكفرن بالله قال يكفرن العشير و يكفرن الاحسان لوأحسنت الى احداهن الدهر ثم رأت منك احداهن الدهر ثم رأت منك خيراقط

مُ أورده في مسلاة الكسوف بعد الاستناد فساقه تاما ممأورده فيد الخلق في ذكر الشمس والقمرعن شيخ غيرالقعنى مقتصراعلى موضع الحاجة ثمأو رده في عشرة النساء عن شيخ غ مره ماعن مالك أيضاوعلى هذه الطريقة بعمل جميع تصرفه فلا يوجد في كليه حديث على صورة واحدة في موضعين فصاعدا والله الموفق وسنأتي الكلام على ما اتضمنه حديث الساب من الفوائد حدث ذكره تاماان شاء الله تعالى (قوله بأب) هومنون وقوله المعاصي مبتدأ ومن أمرالحاهلة خبره والحاهلمة ماقبل الاسلام وقديطلق في شخص معدر أى في حال جاهليته وقوله ولاتكنبر تتشديدالفا المفتوحة وفيروا يةأبى الوقت بفتم أوله واسكان الكاف وقوله الا بالشركأي انكل معصة تؤخذمن ترك واجب أوفعل محرم فهي من أخلاف الجاهلية والشرك أكبرالمعادى ولهذا استثناه ومحصل الترجة أنه لماقدم ان المعاصي يطلق عليها الكفرمحازا على ارادة كفرالنعمة لاكفرالجدأ رادان يبنانه كفرلا يخرج عن الملة خلافاللغوارج الذبن يكفرون بالذنوب ونص القرآن بردعلهم وهوقوله تعالى ويغفر مادون ذلك لمن يشاء فصرمادون الثهرك تعت امكان المغفرة والمراد بالشرك في هذه الاكه الكفرلان من جد نموة محد صلى الله علمه وسلم مثلاكان كافرا ولولم يجعل مع الله الما آخر والمغفرة منتف ةعنه بلاخلاف وقدرد الشرك ويراديهماه وأخص من الكفركم في قوله تعمالي لم يكن الذين كفر وامن أهل الكتأب والمشركان قال النبطال غرض المخارى الردعلى من يكفر بالذنوب كالخوارج ويقول انمن ماتعلى ذلك يخلدف الناروالاتة تردعلهم لان المراد بقوله ويغفر مادون ذلك لمن يشامن مات على كلذنب سوى الشرك وقال الكرماني في استدلاله بقول أي ذرعبرته بامه نظر لان التعسر ليس كبيرة وهم لا يكنرون بالصغائر (قلت) استدلاله عليهم من الآية ظاهرولذلك اقتصر علمه الن بطال وأماقه مأى ذر فاعاد كرت لستدل ماعلى أن من بقلت فسه خصلة من خصال الجاهلة سوى الشرك لايخرج عن الاعان بهاسواء كانت من الصقائر أم الكائر وعووا نحر واستدل المولف أيضاعلى أت المؤمن اذاارتكب معصية لأيكفر بأن الله تعالى أبني علمه اسم المؤمن فقال وانطائفتان من المؤمنين اقتتلوا ثم قال انما المؤمنون اخوة فأصلحوا بن أخو يكم واستدلأ يضابقوله صلى الله عامه وسلم اذاالتق المسلمان بسمفيهمه فسماهما مسلمين مع التوعد بالنار والمرادهنااذا كانت المتاتلة بغنبرتأو يلسائغ واستدل أيضا بقوله صلى الله علمه وسلم لابى ذرفيك جاهلية أى خصلة جاهلية مع ان سنزلة أبى ذرمن الايمان في الذروة العالمة وانمأ و بخه بدلات على عظيم منزلته عنده متحذير اله عن عاودة مثل ذلك لانه وان كان معــ دورا وجه من وجوه العذر لكن وقوع ذلك من مثله يستعظم أكثر عن هودونه وقدوض مهذا وجمه دخول الحديثين تحت الترجة وهدذاعلى مقتضى هذه الرواية رواية أبى ذرعن مشايخه لكن سقط حديث أى بكرة من رواية المستملي وأمار والة الاسلى وغيره فأفرد فيها حديث أى بكرة بترجةوان طائفتان من المؤمنين وكل من الروايتين جعاوتفر يقاحسن والطائفة القطعة من الشئ و يطلق على الواحد ف افوقه عند الجهور وآما اشتراط حضو رأر بعة في رجم الزاني مع قوله تعالى وليشهد عذابه ماطاتفة من المؤمنين فالاتية واردة في الجلدولا اشتراط فيه والاشتراط فالرجم بدليل آخر وأسااشتراط ثلاثة فى صلاة الخوف مع قوله تعالى فلتقم طائفة منهم معك

\*(باب)\*المعاصى من أمر الجاهلية ولايكفرصاحبها بارتكام االابائشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم انك امرؤفيك جاهلية وقال الله عزوجل ان الله لا يغفز أن يشرك به و يغفر مادون ذلك لن يشاء

فوله حدثناأیوبالخ هذا مؤخر عنحدیث سلیمان این حرب فی نسخه المتنالتی بأیدینا کاتری تأمل اه معمده

فذالئلقوله تعالى وليأخذوا أسلحتهم فذكره بلفظ الجع وأقله ثلاثة على الصحيح (قوله حدثنا أبوب) هوالسختماني ويونسهوا بنعبيد عن الحسن هواين أبى الحسن البصري والاحنف الناقيس مخضرم وقدرأى الذي صلى الله عليه وسلم لكن قبل اسلامه وكان ويس بى غيم فى الاسلام وبه يضرب المثل في الحلم وقوله ذهبت لا تصرهذا الرجل يعنى علم اكذاهو في مسلم من هذاالوجه وقدأشار السه المؤلف في النستن ولفظه أريد نصرة ابن عمرسول الله صلى الله علمه وسلم زادالا سمعيلي في روايته يعنى علما وأبو بكرة باسكان الكاف هو الصحابي المشهور وكأن الاحنف أرادأن يحرب بقومه الى على بن أى طالب ليقاتل معه يوم الحدل فنهاه أبو بكرة فرجع وجلأبو بكرة الحديث على عمومه في كل مسلمن التقيابسية بهما حسم اللمادة والافالحق أنه مجول على مااذا كان القنال منهما بغيرتأو يلسائغ كاقدمناه و يخص ذلك من عوم الحديث المتفدم بدلسله الخاص فى قتال أهل البغى وقدرجع الاحنف عن رأى أى بكرة فى ذلك وشهدمع على باقى حروبه وسداتي الكلام على حديث أنى بكرة في كتاب الفتن انشاء الله تعالى ورجال اسناده كالهم بصريون وفسه ثلاثة من التابعين بروى بعضهم عن بعض وهمم أيوب والحسن والاحنف (قوله عن وأصل) هوابن حمان وللاصلى هو الاحدب وللمصنف في العتق ثنا واصل الاحدب (غوله عن المعرور) وفي العنق معت المعرور بن سويدوهو عهم الاتساكن العن (قوله ماريدة) هو بفتم الراء والموحدة والمعمة موضع بالبادية بينه و بين المدينة ثلاث مراحل (قوله وعلمه حلة وعلى غلامه حله ) هكذار واه أكثر أصحاب شعبة عنه لكن في رواية الاسمعملي من طريق معاذعن شعبة أتت أماذر فاذاحله علمسه منهاثوب وعلى عبسده منهاثوب وهذا يوافق ما في اللغة ان الحله ثو بان من جنس واحد و يؤ يده ما في رواية الاعش عن المعرور عندالمؤلف في الادب بلفظ رأيت عليه برداوعلى غلامه بردافقلت لوأخذت هذا فلسته كانت حلة وفي روا يةمسلم فقلنا باأباذ رلوجعت بنهما كانت حلة ولابي داود فقال القوم بأأباذر لوأخ ذت الذي على غلاما ففعلته مع الذي علمان لكانت حله فهذا موافق لقول أهل اللغة لأنهذكرأن الثوبين يصمران بالجع بينهما حلة ولوكان كافى الاصل على كل واحدمنه ماحلة لكاناذاجعهما يصبرعليه حلتان وعكن الجع بين الروايتسنانه كان عليه يردجسد تحته توب خلق من جنسه وعلى غلامه كذلك وكائه قبل له لوأخذت البرد الحد فاضفته الى البرد المسدالذي علمان وأعطيت الغلام البرداخلق بدله لكانت حلة جيدة فتلتم بذلك الروايتان وتعرمل قوله في حديث الاعش لكانت حله أي كاملة الجودة فالتنكير فيه للتعظيم والله أعلم وقدنقل بعض أهل اللغمة ان الحله لاتكون الانو بنجديدين يحلهما من طيهما فأفادأصل تسمية الحله وغلام أى ذرا لمذكو راميسم ويحتمل أن يكون أبامراو حسولى أى ذر وحد شه عنده في الجمعين وذكر مسلم في الكني ان اسمه سعد (قوله فسألته) أى عن السب فى الماسم على الم و نظير ليسم لانه على خلاف المالوف فأجابه عكاية القصمة التي كانتسسالذلك (قولهسابيت) في رواية الاسمعسلي شاعت وفي الادب للمؤلف كان يني وبينرجل كلاموزادمسلممن اخوانى وقيل أن الرجل المذكورهو بلال المؤذن مولى أى بكرور وى ذلك الواسدين مسلم منقطعا ومعنى ساببت وقع منى وبينه سباب التحقيف

فعسرته بامه فقال لى الني صدتى الله علمه وسسلم باأما ذرأعسرته بأشها للاأمرق فدل جاهلمة اخوانكم خواكم جعلهمالله تحت أيديكم فن كان أخوه تحت يده فليطعمه عمايأكل وللسمه عماياس ولا تكافوهم مايغلمهم فان كافتموهم فأعسوهم \* (ياب) وانطائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا منهمما فسماهم المؤمنين (حدثنا) عدالرحن بنالمارك فال حدتناحادى زيدقال حدثنا أبوب ويونسءن الحسنءن الاحنف نقس فالذهب لانصره فاالرجل فلقني أبو بكرة فقال أين تريدقلت أنسرهذا الرجل قال ارجع فانى معت رسول الله صلى الله علمه وسلم يتمول اذا التق المسلمان بسنفهما فالتاتل والمقتول فى النار فقلت بارسول الله هذا القاتل فالاللقتول قال الهكان حريصا على قدّل صاحب \*(باب) \* ظاردون ظلم (حدثنا) أنوالولىدحدثناشعبة ح قال وحدثى بشرقال حدثنا مجدعن شعبة عن سلمان عن ارهم عن علقمة عن عبدالله لمازات الذين آمنوا

وهومن السب بالتشديد وأصله القطع وقيل مأخوذمن السبة وهي حلقة الدبرسمي الناحش من انقول بالفاحش من الجسد فعلى الآول المرادقطع المسبوب وعلى الثاني المرادكشف عورته الانمن شان الساب ابداء عورة المسبوب (قول منعسرته بامه) أى نسسته الى العارزاد في الادبوكانتأمه أعلمه فنلتمنها وفيرواية قلت لاباان السودا والاعمى من لايفصم باللسان العربي سواء كانعرباأ وعجمها والفاقي فعبرته قدلهي تفسيريم كاته بين أن التعميرهو السب والظاهرانه وقع منهما سباب وزادعلمه التعمر فتكون عاطفة وبدل علمه روا مسلم فال أعيرته بامه فقلت من سب الرجال سبوا أباه وأمه قال الذامر وفعل عادلمة أى حصلة من خصال الحاهلية ويظهر لى ان ذلك كان من أبي ذرقيل أن يعرف يحريه فكانت تلك الحصلة من خصال الحاهلية باقية عنده فلهذا قال كاعند المؤلف في الادب قلت على ساعتي هده من كبر السن قال نعم كاتنه نعب من خنا و ذلك عليه مع كبرسنه فيين له كون هذه الحصلة مذمومة شرعا وكان بعد ذلك يساوى غلامه في الملبوس وغررة أخذا بالاحوط وان كان لفظ الحديث يقتضى اشتراط المواساة لاالمساواة وسينذكر مايتعلق يبقية ذلك في كتاب العتق حيث ذكره المصنف انشاءالله تعالى وفي السماق دلالة على جو ازتعه دية عبرته بالماء وقدأ فكره أن قليمة وتعمه بعضهم وأثبت آخر ونانم الغمة وقدحاف سب الماس أفى ذرغلامه مشل لدسمة أثر من فوع أصرح من هذاو أخص أخرجه الطبراني من طريق أى غالب عن أى أمامة ان الذي صلى الله عليه وسلم اعطى أباذر عبدافقال أطعمه مماتأ كل وألسه مماتلس وكان لاى ذرثوب فشته نصفين فاعطى الغلام نصفه فرآه الذي صلى الله علمه وسلم فسأله فقال قلت بارسول الله أطعموهم مماتاً كاون وألبسوهم مناتلسون فال نعم (قول بأب طلم دون ظلم) دون يحتمل أن تكون بعني غير أى أنواع الظلم تغايرة أو بمعنى الادنى أى بعض ما اخف من بعض وهو أظهر فى مقصود المصنف وهذه الجله لفظ حديث رواه أحدفي كتاب الايمان من حديث عطاء ورواه أيضامن طريق طاوس عن النعماس بمعناه وهوفي معنى قوله تعالى ومن لم يحكم بما أنزل الله الا به فاستعمله المؤلف ترجة واستدل له مالحديث المرفوع ووجه الدلالة منه ان الصحابة فهموامن قوله بظلم عوم أنواع المعاصى ولم يتكرعليهم الني صلى الله عليه وسلم ذلك وانحابين الهمان المرادأ عظم أنواع الظلموهو الشرك على ماستوضعه فدل على أن للظلم مراتب متقاوتة ومناسبة ايرادهذاعقب ماتقدمن ان المعاصى غيرالشرك لاينسب صاحبها ألى الكفرالخرج عن الملة على هذا التقرير ظاهرة (قولد حدثنا أبو آلوايد) هو الطيالسي (قوله وحدثي بشر) هوف الزوايات المصعمة بواو العطف وفي بعض النه عزقيلها صورة ح فانكانت من أصل التصنف فهي مهدملة مأخوذة من التحويل على الخشاروان كانت مزيدة من بعض الرواة فيحتمل أن تكونمهمله كذلك أومعمة مأخوذة من المفارى لانهار مزه أى قال البخساري وحدثى بشر وهوان خالدالعسكرى وشيخه مجدهوا نجعفر المعروف بغندروهوأ ثبت الناس فى شعبة ولهذا أخر ج المؤلف روايته مع كونه أخرج الحديث عاليا عن أبى الوليدو اللفظ المساق هنالفط بشروكذلك أخرج النسائى عنه وتابعه ابن أبيء دىءن شعبة وهوعند المؤلف في تفسير الانعام وأمالفظ أبى الولسدفساقه المؤلف فى قصة لقمان بلفظ أينالم يلبس اعانه بظلم وزادفيه

أبونعيم في مستحرجه من طريق سلمان من حرب عن شعبة بعد قوله ان الشرك لظام عظم فطابت أنفسنا واقتضت رواية شعبة هذه ان هذا السؤال سبب نزول الاتية الاخرى التي في لقمان لكن رزاه البخارى ومسلم من طريق أخرى عن الاعش وهوسلمان المذكورف حديث الماب ففي روالة جرير عنه فقالوا أيشالم يلبس اعانه بظلم فقال ليس بذلك ألا تسمعون الى قلول لقسمان وفى رواية وكبيع عنه فقال ليس كاتظنون وفى رواية عيسى بن هونس اغاهوا لشرك ألم تسمعوا الى ما قال لقمان وظاهره فاان الاتة التي في لقمان كانت معلومة عندهم ولذلك نبههم عليها و يحمل أن يكون نرولها وقع فى الحال فتلاها عليهم ثم بههم فتلتم الرواينان قال الخطابي كان الشرك عندالصابة كبرمن أن بلقب بالظلم فملوا الظلم فالا يتعلى ماعداه بعني من المعاصى فسألوا عن ذلك فنزات هذه الاتمة كذا قال وفعه نظر والذي يظهر لى انهم جلوا الظام على عومه الشرك فادونه وهوالذى يقتضه صندع المؤلف وانماحاوه على العموم لان قوله بظلم نكرة في سماق النولكن عومهاهنا بحسب الطاهر فال المحققون اندخل على النكرة في ساق النومايؤكد العموم ويقو ه نحومن في قوله ماجاني من رجل أفاد تنصيص العموم والافالعموم مستفاد بحسب الطاهركافهمه الصابة من هذه الاتهو بين لهم الني صلى الله علمه وسلم ان ظاهرها غير مراديل هومن العام الذي أربديه الخاص فالمراد بالذلم أعلى أنواعه وهو الشرك فان قبل من أبن ولزم ان من لبس الائمان بظلم لا يكون آمناولامه تداحتي شق عليهم والسماق انحا يقتضي ان من لموجدمنه الطلم فهوآس ومهتدف الذى دل على نفي ذلك عن وجدمنه الظلم فالجواب ان ذلك مستفادس المفهوم وهومفهوم الصفة أومستفادمن الاختصاص المستفأدين تقديم لهم على الاسنأى الهم الاسن لالغبرهم كذاقال الزمخشرى في قوله تعالى الالنعسيد وعال في قوله تعالى كلاانها كلةهو قائلها تقديم هوعلى قائلها يفدالاختصاص أىهو قائلهالاغبره فانقل لايلزم من قوله ان الشرك لطلم عظيم ان غير الشرك لايكون ظلما فالحواب ان التّنوين في قوله لظلم للتعظم وقدبين ذلك استدلال الشأرع بالاته الثانية فالتقدير لم يلبسوا ايمانهم بظلم عظيم أى بشرك اذلاظ لم أعظم منه وقدو ردذلك صريحاعند المؤلف في قصة ابراهم الخليل عليه السلامهن طريق حفص سغماث عن الاعش ولفظه قلنا مارسول الله أينالم يظلم نفسه قال الس كاتقولون لم يلبسوا اعمانهم بظلم بشرك أولم تسمعوا الى قول القسمان فذكر الأية واستنبط منه المازري حواز تأخسرالسان عن وقت الحاحة ونازعه القائني عماض فقال لدس في هده القصة تمكلف عل بل تكلف اعتقاد تصديق الخبر واعتقاد التصديق لازم لاول وروده فا هي الحاجة وعكن أن يقال المعتقدات أيضاما تحتاج الى السان فلما أجل الظارحة تناول اطلاقه جسع المعاصي شق عليهم حتى وردالسان فسأ الفت الحاجة والحق ان في القصية تأخير السانءنوقة الخطاب لانهم حسة احتاجوا المهلم يتأخر ( تقوله ولم يابسوا) أى لم يخلطوا تقول لبت الامر بالتخفيف ألبه بالفتح في الماني والكسر في المستقبل أى خلطته وتقول ابست النوب ألبسه بالكسرفي المانسي والفتح في المستقبل وقال محمد بن اسمعيل التميي في شرحه خلط الايان بالشرك لا يتصور فالمراد انهم لم تعصل لهم الصفتان كفرمتأخرعن أعان متقدّمأى لم يرتدوا و بحتمل أن يرادانهم لم يجمعوا منهما ظاهرا وباطناأى لم ينافقوا وهذا أوجه

ولم يلبسواا على مبطل أولدك لهم الامن وهم مهتدون قال أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أينا لم يظلم فأنزل الله عظيم عظيم

\*(بابعلامات المنافق) \*
(حدثنا) سلمان أبوالر بسع
قال حدثنا اسمعيل بنجعفر
قال حدثنا نافع بن مالك بن
أبى عامر أبوسهيل عن أبيه
عن أبى هريرة عن النبي صلى
الته علمه وسلم قال آية
المنافق ثلاث اذا حدث كذب

ولهذاعقبه المصنف بباب علامات المنافق وهذامن بديع ترتيبه ثمف هذا الاسنادروا ية ثلاثة من التابعين بعضهم عن بعض وهم الاعش عن شيخه الراهيم بزيز يد النخعي عن خاله علقمة بن قىسالناهي والئلانة كوفونفقها وعبدالله العقابي هوالنمسعود وهذدالترجة أحدماقمل فمه الدأصير الاسانيد والاعش موصوف بالتدليس ولكن في رواية حفص بنغياث التي تقدمت الاشارة اليهاعند المؤلف عنه حدثنا أبراهيم ولمأر التصريح بذلك في جيع طرقه عنسد الشيخين وغيرهما الافي همذا الطريق وفي المتنامن الفوائد الجل على العموم حتى يرددلسل الخصوص وان النكرة في ساق النفي تم وان الخاص يقضى على العام والمبن على الجل وان اللفظ يحمل على خملاف ظاهره لمصلحة دفع التعارض وان درجات الظلم تشاوت كاترجم لهوان المعاصى لاتسمى شركا وان من لم يشرك بالله شيافله الادن وهوم ه تدفان قبل فالعاصى قديعذب فاهوالامن والاهتداء الذي حصلله فالجواب انه آمن من التخامد في النارمهتدالي طريق الخنسة والله أعلم (قوله مابع للمات المنافق) لماقدم ان مراتب الكفرمتفاوتة وكذلك الظلم المعهبان النفاق كذلك وقال الشيزمي الدين من اداليخاري برده الترجة ان المعاصى تنقص الايان كاان الطاعة تزيده وقال الكرماني مناسبة هذا الساب لكتاب الايانان النفاق علامة عدم الايمان أولى على منسه ان يعض النفاق كفردون يعض والنفاق الغة شالفة الماطن للظاهر فان كان في اعتقاد الاعان فهو نفاق الكفر والافهو نفاق العمل ويدخل فسم الفعلوالترك وتتفاوت مراته (قوله حدثنا سليمان أبوالربيع) هوالزهراني بصرى رال بغدادومن شيخه فصاعدامدنيون ونافع بنمالك هوعممالك نأنس الامام (فهلد آبة المنافق مُلاث) الآية العلامة وافراد الآية الماعلى ارادة الجنس أوان العلامة انمانح سلاجماع الثلاث والاول أليق بصنسع المؤلف ولهسذا ترجمها لجعوعة ببالمن الشاهدلذلك وقدر وامأبو عوانة في صحيحه بافظ علامات المنافق فان قبل ظاهره ألحصر في الثلاث في كنف جاف الحدوث الاتحر بلفظ أربع من كن فيه الحديث أجاب القرطى باحتمال انه استحدله صلى الله علمه وسلم من العلم بخصالهم مالم يكن عنده وأقول ايس بن الحديثان تعارض لانه لايلزم من عدا الحصلة المذمومة الدالة على كال النفاق كونم اعلامة على النفاق لاحتمال أن تكون العلامات دالات على أصل النفاق والخصلة الزائدة اذا أضنفت الى ذلك كدلبه اخلوص النفاق على ان في رواية مسلم من طريق العلام بعد الرحن عن أسه عن ألى هر يرة مايدل على ارادة عدم المصرفان لفظة من علامة المنافق ثلاث وكذاأخر جالطبراني في الاوسط من حديث أبي سعمد الحدري واذاحل اللفظ الاؤل على هذا لم يردالسؤال فيكون قدأ خبر ببعض العلامات في وقت و ببعضها فى وقت آخر وقال القرطبي أيضا والنووى حصل من مجموع الروايتين خسخصال لانهاما تؤاردتاعلى الكذب في الحديث والخمانة في الامانة وزاد الاول الخلف في الوعد والثاني الغدر فى المعاهدة والنجورفى الخصومة (قلت) وفى رواية مسلم النانى بدل الغدرفي المعاهدة الخلف فى الوعد كما فى الاقرل ف كان بعض لرواة تصرف فى الفظه لان معناهما قد يتحدو على هـ ذا عالمزيد خصلة واحدة وهي السعورفي الحصومة والفعور الملعن الحقوالاحسال في رده وهذاقد يندرج في الخصلة الاولى وهي الكذب في الحديث و وجه الاقتصار على هذه العسلامات

النلاث أنهامنهة على ماعداها اذأصل الديانة منعصرف ثلاث القول والفعل والسه فنبه على فسادالقول بالكذب وعلى فسادالف على الخسانة وعلى فسادالنسة بالخلف لان خلف الوعد لايقدح الااذا كان العزم علمه مقارنا للوعد أمالو كانعازما غ عرض له مانع أو بداله رأى فهذا لموجدمنه صورة النفاق قاله الغزالى في الاحماء وفي الطبراني في حديث ولو يل مايشم دله فقمه من حديث سابان اذاو عدوهو يحدث نفسه انه يخلف وكذا قال في الحصال واستاده لا بأس بهليس فيهممن أجععلى تركه وهوعندأى داودوالترمذي منحديث زيدين أرقم مختصر بلفظ اذاوعدالر جل أخاه ومن يبته أن يني له فلم يف فلا المعلم (قوله اذاوعد) قال صاحب الحكم يقال وعدته خسيرا ووعدته شرا فاذاأ سقطوا الفعل قالوافي آلخسر وعدته وفي الشرأ وعدته وحكى ابن الاعرابي في نوادره اوعدته خيرا يالهمزة فالمراد بالوعد في الحديث الوعد مالخبروأ ما الشر فيستحب اخلافه وقديجب مالم يترتب على ترك انفاذه مفسدة وأماالكذب في الحديث فكي الزالتين عن مالك انه سئل عن جرب علمه كذب فقال أى توعمن الكذب لعله حدث عن اعتشاله سلف فبالغ في وصفه فهذالا يعتبروا تمايضر من حدث عن الاشتمام بخلاف ماهي علمه فاصدا الكذب أنتهى وفال النووى هذا الحديث عدم جاعة من العلماء مشكلامن حث ان هذه الخصال قد توجد في المسلم المجمع على عدم الحكم بكفره قال وليس فمه اشكال بل معناه صحيم والذى فالدانحقدون انمعناه انهده خصال نفاق وصاحما شده بالمنافق منف هدنه الخصل ومتعاق باخلاقهم (قلت) ومحصل هذا الجواب الحسل في التسمية على المجازأى صاحب هذه الخصال كالمنافق وهو بناءعلى ان المرادىالنفاق نفاق الكفر وقد قدل في الجواب عنهان المرادىالنفاق نفاق العمل كاقدمناه وهذاار تضاه القرطبي واستدل له بقول عرطذيفة هل تعلم في شـــأمن النفاق فانه لم يرديذلك نفاق الكفر وانحـاأرادنفاق العمل ويؤيده وصــفه بالخالص في الحديث الثاني بقوله كان منافقا خالصا وقبل المراد باطلاق النفاق الانداروالتحذير عن ارتكاب هذه الحصال وان الظاهر غبرم ادوه فذا ارتضاه الحطابي وذكراً يضاأنه يحمل ان المتصف بذلك هومن اعتاد ذلك وصاراه ديدنا قال ويدل علمه التعسيريا ذا فانها تدل على تمرر الفعلكذا قال والاولى ما قال الكرماني ان حذف المفعول من حدث يدل على العسموم أي اذ حدثفى كلشئ كذب فمهأو بصبرقاصراأى اذاوجدماهمة التحديث كذب وقيلهو محمول على من غلبت علمه هدد الخصال وتهاون بهاواستخف امرها فان من كان كذلك كان فاسد الاعتقادغالها وهدده الاجوية كلهاسنية على ان اللام في المنافق للينس ومنهم من ادعى انها للعهدفقال انه وردف حق شخص معسن أوفى حق المنافق من في عهد النبي صلى الله علمه وسلم وتمسك هؤلائها حاديث ضعيفة جائت فى ذلك لو ثبث شئ منهالتعين المصيراليه وأحسسن الاجوبة ماارتضاه الشرطي والله أعلم (قوله تابعه شعبة) وصل المؤلف هـ فم المتابعة في كتاب المظالم ورواية قسصة عن سفيان وهوالنورى ضعفها يحبى بن معين وقال الشيخ محى الدين انما أوردهاالتخارى علىطريق المتابعة لاالاصالة وتعقبه الكرماني بإنها مخالفة في اللفظ والمعني من عدة جهات فكمف تكون متابعة وجوابه ان المراد بالمتابعة هنا كون الحديث مخرجافي صحيح مسلم وغيره من طرق أخرى عن الثورى وعند المؤلف من طرق أخرى عن الاعش منها

واذاوعد أخلف واذاا تمن خان (حدثنا) قبيصة بنعقبة قال حدثنا سفيان عن الاعش عن عبدالله بن مرة عن مسروق عن عبدالله بن مروق عن عبدالله بن مروق عن عبدالله بن مروق عن عبدالله بن كان فيه عمل قال أربع سن كن فيه خصلة من النفاق حتى بدعها فيه خصلة من النفاق حتى بدعها اذا ائتمن خان واذاعاهد غدر واذا عاهد غدر واذا عاهد غدر واذا الاعش

\*(باب)\* قيام لدلة القدر من الاعيان (حدثنا) أبو الهيان قال أخير ناشعب قال حدثنا أبو الزنادعن الاعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقم لدلة القدرا عيانا واحتسابا غفر له ما تقيم من ذبه \*(باب الجهاد من الاعان)\*

روا قشعية المشاراليها وهذاهوالسرفى ذكرهاهنا وكانه فهم ان المراد بالمتابعة حديث أبي هريرة المذكورف الباب وليس كذلك اذلوأراده لسماه شاهدا وأمادعواه أن منهم مامخالفة في المعنى فليس بمسالم لمباقر رناء آنفاوعا يتهأن يكون فأحدهما زيادة وهي مقبولة لانهامن ثقةمتقن والله أعلم \*(فائدة) مرجال الاسناد الناني كلهم كوفيون الاالصما بي وقدد خل الكوفة أيضا والله أعلم (قوله ماب قيام ليلة القدرمن الايمان) لمابين علامات النفاق وقصها رجع لي ذكرعلامات الاعمآن وحسنهالان الكلام على متعلقات الايمان هو المقصود بالاصالة وانمايذكر متعلقات غيره استطرادا غرجع فذكران قيام ليلة القدر وقيام رمضان وصيام رمضان من الاسان وأوردال شلاثة من حديث أي هريرة منعدات الباعث والجزاء وعبر في لدلة القدر بالمضارع في الشرطو بالماضي في جوابه بخلاف الاسترين فبالمناضي فيهما وأبدى الكرماني لذلك نكتة اطمفة قال لانقمام رمضان محقق الوقوع وكذاصامه بخلاف قمام لملة القدرفانه غمرمتمقن فلهذاذ كره بلفظ ألمستقبل انتهى كالامه وفمهشئ سستاتي الاشارة المه وقال غمره استعمل لفظ الماضي في الجزاء اشارة الي يحقق وقوعه فهو نظيراتي أمرالله وفي استعمال الشرط مضارعا والجواب ماضيا نزاع بين النحاة فنعه الاكثر وأجازه آخر ون لكن بقلة استدلوا بقوله تعالى ان نشأ ننزل عليهم من السماء آية فظلت لان قوله فظلت بلفظ الماضي وهوتابع للعواب وتابع الجواب جواب واستدلواأ يضابه ذاالحديث وعندى في الاستدلال به نظرالاتني أظنه من تصرف الرواة لان الروايات فيسه مشهورة عن أبي هريرة بلفظ المضارع في الشرط والحزاء وقدرواه النسائي عن محدين على بن ممون عن أبي الميان شيخ المعارى فد فلم يغاير بين الشرط والجزاء بل قال من يقم لسلة القدر يغفرله ورواه أبونعهم في المستخرج عن سلمان وهو الطبراني عن أحد بنعب دالوهاب من غدة عن أبي المان ولفظه زائد على الروايتن فقال لايقوم أحدكم لمله القدرفموا فقهاا ياناوا حتسابا الاغفرالله لهما تقدمس ذنمه وقوله فى هدد مالرواية فسوافقها زيادة بيان والافالجزاء مرتب على قيام لملة القدر ولايصدق قىام لسلة القدر الاعلى من وافقها والحصر المستفادمن النفي والاثبات مستفادمن الشرط والجزاء فوضع انذلك من تصرف الرواة بالمعنى لان مخرج الحديث واحدوسيأتى الكلام على ليلة القدر وعلى صيام رمضان وقيامه انشاء الله تعالى فى كتاب الصيام (قوله باب الجهادمن الايمان) أورده فالباب بن قيام لسلة القدرو بين قيام رمضان وصيامه فأمامنا سبة ايراده معهافي الجلة فواضح لاشتراكهافي كونهامن خصال الايمان وأمااير ادمين هدين البابين معأن تعلق أحدهما بالا تخرطاه رفلنكتة لم أرمن تعرض الهابل قال الكرماني صنيعه هذادال على أن النظرمقطوع عن غرهده المناسبة يعنى اشتراكها في كونهامن خصال الايمان (وأقول) بلقمام الماة القدروان كانظاهر المناسبة لقمام رمضان الكن للعدديث الذي أورده في ماب الجهاد مناسبة بالتماس ليلة القدرحسنة جدالان التماس ليلة القدرتستدى محافظة زائدة ومجاهدة تاتة ومع ذلك فقديو افقهاأ ولاوكذلك الجاهديلنمس النهادة ويقصداعلاء كلة الله وقديحصل لهذلك أولافتناسيافى أنفكل منهما مجاهدة وفى انكلامنهما قد يحصل المقصود الاصلى لصاحبه أولافالقائم لالتماس ليلة القدرماجورفان وافقها كانأعظم أجرا والمجاهدلالتماس الشهادة

حدثنا حرمى سخفص حدثنا عبدالواحد حدثنا عمارة حدثناأبوزرعة ن عمروقال سمعت أباهم ربرة عن النبي صلى الله علمه وسلم قال المدب الله لمن خرج في سدلدلا يخرجه الاايمانى وتصديق رسلي أن أرجعه عانال منأجر أوغنهةأو أدخلهالجنة واولاأناشق على أمتى ماقعدتخلف مرية ولوددت انى أقتل في سدل الله ممأحما ممأقتل م أحيا مُ أقدل ﴿ (ياب تطوع قمام رمضان من الايان). حدثناا معمل قالحدثني مالك عن النشهاب عن حمد ابن عبد الرجن عن ألى هروة أنرسول الله صلى الله علمه وسلم قال من قام رمضات ايماناواحتسايا غمشرله ما تقدم من ذنبه الراب صوم رمضان احتساما من الاعان)\* (حدثنا)ابنسلام قال أخبرنا محدين فضل قال حدثنا يحن سعمدعن أبي ملدعن أي هربرة فال قال رسول الله صالي الله علمه وسلمن صام رمضان اعانا واختسابا غفرله ماتقدتم من ذنبه ، (باب الدين يسر وقول النبي صلى الله علمه وسلم أحب الدين الحالقه الخنينية السمعة)\*

ماجور فانوافقها كانأعظم أجراويشيرالى ذلك فنيه صلى الله عليه وسلم الشهادة بقوله ولوددت أف أقتل في سبيل الله فذكر المؤلف فضل الجهاد الذلك استطرادا معاد الى ذكر قمام رمضان وعو بالنسبة لقيام ليلة القدرعام بعدخاص غذكر بعده باب الصيام لان الصيام من التروك فأخره عن القمام لانهمن الافعال ولان اللمل قيل النهار ولعلد أشار الحانة القمام مشروع في أول لملة من النهر خلافالبعضهم (قوله حدثنا حريم) هواسم بلفظ النسبة وهو بصرى يكني أياعلي قال حدثنا عبد الواحد هو النزياد البصرى العبدى ويتالله الثقفي وهو ثقمة متقن قال ابن القطان لم يعتل علسه بقادح وفي طبقته عبد الواحدين زيد بصرى أيضالكنه ضعيف ولم يخرج عنه في التعليم ينشي (قولد حدثنا عارة) هو ابن القعقاع بن شبرمة الضي (قوله الله بالله) هو بالنونأى سارع بثوآبه وحسن جزائه وقيدل بمعنى أجاب الى المراد فني الصحاح ندبت فلانا الكذافاتدبأى أجاب اليم وقيل معناه تكفل بالمطلوب ويدل عليمه رواية المؤلف فأواخر الجهادلهذا الحديث من طريق الاعرج عن ألى هريرة بلفظ تكفل الله وله في أوائل الجهادمن طريق سعد بن المسيب عنده بلفظ يوكل الله وسمائي الكلام عليه اوعلى رواية مسلم هنال ان شاءالله تعالى ووقع في رواية الاصملى هنا التدبياء تحتانية مهمو زة بدل النون من المأدمة وهوتعمت وقدوجهوه تكلف اكتان اطباق الرواة على خلافه مع انحاد الخرج كاف في تَعَطئته وقول لايخرجه الاايماني) كذاهو بالرفع على أنه فاعل يخرج والاستثناء مفرغ وفرواية مسلم والاحمعلى الااعانابالنصب قال النووى هومفعول لهوتقديره لايخرجمه المخرج الاالايمان والتصديق (قوله وتصديق رسلي) ذكره الكرماني بلفظ أوتصديق ثم استشكله وتكلف الجواب عنمه والصواب أسهل من ذلك لانه لم يثبت في شئ من الرو ايات بلفظ أو وقوله في فسيه عدول من ضمير الغسة الى شمير المتكام فهو النفات وقال ابن مالككان اللائق فألظأ هرهناا يمانبه ولكنه على تقديراتهم فاعلمن القول منصوب على الحمال أي التدراته لمن خرج فيسبدا والالايخرجه الااعانى ولايخرجه مقول القول لانصاحب الحال على هـ داالتقدر هوالله وتعقيه شهاب الدين بن المرحل بأن حذف الحال لا يجوز وان التعبير باللائق هناغير لائق فالاولى أنهمن باب الالتنات وهومته وسبأتي في أثنا وض الحس منطريق الاعرب بأنظ لا يخرجه الاالجهادف سداد وتصديق كلياته \* (تنبه) \* جاءهـذا الحديث من طريق أى زرعة هـ ذه شتملاعلي أمورثلاثه وقد اختصر المؤلف من ساقه أكثر الامرالذني وساقه الامعدلي وأنونعيم في مستفرجه مامن طريق عبد الواحد بنزياد المذكور بتمامه وكذاه وعندمسلم في هذا الحديث من وجه آخر عن عمارة بن القعقاع وجاء الحديث فرقامن رواية الاعرج وغيره عن أى هريرة كاساتى عند المؤلف في كتاب الجهاد وهذالة يأتى الكلام علمه انشاء الله تعالى وقد تقدّمت الاشارة الى أن الكلام على قيام رمضان وباب صدام رمضان يأتى فى كتاب الصمام (قوله باب الدين يسر ) ئى دين الاسلام ذو يسرأ وسمى الدين يسرا مبالغ فالنسبة الحالاد أن قله لآن الله رفع عن هذه الات الذي كان على من قيلهم ومن أوضح الأمشلة له أن تو بتهم كانت بقتل أنفسهم ويق بة عدده الامتم لاقلاع والعزم والدم (قول أحب الدين) أى خصال الدين لان خصال الدين كاها محبوبة لكن ما كان منها

سمعاأى سهلافه وأحبالى الله ويدل عليه ماأخرجه أحد بسند صحيح من حدديث اعرائي لم يسمه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خبرد ينكم أيسره أوالدين جنس أى أحب الادبان الى الله الحنفية والمرادبالاديان الشرائع الماضية قبل أن تبدل وتنسخ والحنيفية ملة ابراهم والحنيف في اللغة من كان على ملة ابراهم وسعى أبراهم حنيفالمله عن الباطل ألى الحق لأنأصل الحنف المدل والسمعة السهلة أى أنهاسنية على السهولة لقولة تعالى وماجعل عليكم فى الدين من حرج مله أسكم الراهم وهذا الحديث المعلق لم يستنده المؤلف في هذا الكتاب لانه اليسعلى شرطه نع وصله في كتاب الادب المفردوكذا وصله أحدين حنيل وغيره من طريق محمدبنا احق عن داودين الحصين عن عكرمة عن ابن عباس واسناده حسن استعمله المؤلف فى الترجة لكونه متقاصراعن شرطه وقوار بمادل عن معناه لتناسب السهولة والسر (قوله حدثناعبدالسلام بنمطهر) أى ان حسام البصرى وكنيت وأنوطفر ما المحمة والفاء المفتوحتين (قوله حدثنا عرب على ) هوالمقدمي بضم الممروفتم القاف والدال المشددة وهو بصرى ثقة لكنه مدلس شديدالتدليس وصفه بذلك ان سعيدوغيره وهذا الحديث من أفراد البخارى عن مسارو صحعه وان كان من رواية مدلس بالعنعنة لتصريحه فسميال عاع من طريق أخرى فقدرواه أينحبان في صحيحه من طريق أحدث المقدام أحدث سوخ المخارى عن عربن على المذكور قال معتمعن بن محدفذكر ، وهومن افرادمعن بن محدوهو مدنى ثقة قليل الحديث لكن تابعه على شقه الثانى ابن أبى ذئب عن سعدد أخرجه المصنف في كتاب الرقاق عقناه ولفظه سددواوقر بواوزادفي آخره والقصد القصد تملغوا ولمذكر شقه الاول وقدأ شرناالي بعض شواهده ومنهاحديث عروة الفقيمي بضم الفاء وفتح القاف عن النبي صلى الله على موسلم قال اندين الله يسر ومنها حديث ريدة قال قال رسول الله صلى الله علمه وسلم علمكم هديا قاصدا فانه من يشادهذا الدين يغلمه رواهما أحدواس نادكل منهما حسن (قول دوان يشاد الدين الا غلبه) هكذا في روايتناما ضمار الفاعل وثبت في رواية الن السكن و في بعض الروايات عن الاصلى بلفظ ولنيشادالدين أحسدالاغلبه وكذاهوفي طرقه هذا الحديث عندالا معالي وأبي نعيم وابن حبان وغبرهم والدين منصوب على المنعولية وكذافي روايتناأيضا وأضمرا لناعل للعطبة وحكى صاحب المطالع انأ كثرالروايات برفع الدين على ان يشادمبني لمالم يسم فاعله وعارضه النووى بانأك ترالروايات النصب ويجمع بين كالاميهما بأنه بالنسبة الى روايات المغاربة والمشارقة ويؤيد النصب لفظ حديث بريدة عندأ حدانه من شادهذا الدين يغلبه ذكره فى حديث آخريصا أن يكون هوسب حديث الباب والمشادة بالتشديد المغالبة يتبال شاده يشاده مشادة اذا قاوآه والمعنى لا يتعمق أحدف الاعمال الدينسة ويترك الرفق الاعز وانقطع فمغلب قال ابن المنير في هذا الحديث علم من أعلام النبوة فقدراً يناوراً ي الناس قبلنا ان كل متنطع في الدين ينقطع وايس المرادمنع طلب الاكل في العبادة فانه من الامورالمحودة بلمنع الافراط المؤتى الى الملال أو المالغة في التطوع المنضى الى ترك الافضل أو اخراج الفرض عن وقته كن بات يصلى اللمل كامويغالب النوم الى أن غلبته عيناه في آخر الليل فنام عن صلاة الصبير في الجاعة أوالى أنخرج الوقت الختار أوالى ان طلعت الشمس فخرج رقت الفريضة وفحديث

(حدثنا) عبدالسلام بن مطهرقال حدثنا) عبدالسلام بن على عن معدد الغذارى عن سعيد المقبرى عن ألى هريرة ردنى الله عنه عن ألى هريرة ردنى الله عنه عن الذي صلى الله عليه وسلم قال النالدين بسرولن يشاقه الدين الاغلمه

محين نالادرع عندأ حدانكم لن تنالواهذا الامر بالمغالبة وخبرد يشكم اليسرة وقديستفاد من هـ ذا الاشارة الى الاخذ بالرخصة الشرعة فأن الاخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطع كن يترك التيم عند العيز عن استعمال الماء فيفضى به استعماله الى حصول الضرر (قوله فسددوا) أي الزمو السدادوهو الصواب من غيرافراط ولاتفريط قاق أهل اللغة السيداد التوسط في العمل (قوله و قاربوا) أى ان لم تستطيعو الاخذبالا كل فاعلوا عايقرب منه (قوله وأيشروا) أى الثواب على العمل الدائم وان قل والمراد تبشير من عجز عن العمل مالا كل مان العجز اذالم بكن من صنعه لا يستلزم نقص أجره وأجهم المبشر به تعظيماله وتفعيما (قوله واستعينوابالغدوة) أى استعينوا على مداومة العيادة بايقاعها فى الاوقات المنشطة والغدوة المالفتي سبرأول النهار وقال الجوهري مابين صلاة الغداة وطلوع الشمس والروحة مالفتح السبر بعدالزوال والدلحة بضمأوله وفتحه واسكان اللامسرآخر اللمل وقمل سيراللمل كله ولهذاعير فمه بالتسعيض ولأن عمل اللمل أشق من عمل النهار وهذه الاوقات أطبب أوقات المسافروكائله صلى الله عليه وسلم خاطب مسافرا الى مقصد فنهه على أو قات نشاطه لان المسافر السافر الليل والنهار جمعاعيز وانقطع واذاتحرى السمرفي هذه الاوقات المنشطة أمكنته المداومة من غير مشقة وحسر هذه الأستعارة ان الدسافي الحقيقة دار نقلة الى الاترة وان هذه الاوقات بخصوصها أروح مايحيون فيها البدن للعبادة وقوله فى رواية الأى ذئب القصد القصد بالنصفها على الاغراء والقصد الاخذبالام الاوسط ومناسبة ابراد المصنف لهذا الحدث عقب الاحاديث التي قبله ظاهرة من حث الم انضمنت الترغب في القمام والصمام والحهاد فارادأنيس انالاولى للعامل بذلك الالاجهدنفسه بحيث يعجزو ينقطع بل يعدمل بتلطف وتدريج ليدوم عله ولا يتقطع ثمعاد الىسياق الاحاديث الدالة على ان الاعمال الصالحة معدودة من الأيمان فقال باب الصلاة من الايمان (قوله باب) هومر فوع بتنوين وبغير تنوين والصلاة مرفوع وعلى التنوين فقوله وقول اللهمرفوع عطفاعلى الصلاة وعلى عدمه مجر ورمضاف (قول يعنى صلاتكم) وقع التنصيص على هذا التنسير من الوجه الذي أخرج منه المصنف حبدت الهاب فروى الطهالسي والنسائي من طريق شريك وغيره عن أبي اسحق عن الهرام في الحديث المذكور فأنزل ألله وماكان الله ليضيع ايمانكم صلاتكم الى ست المقدس وعلى هذافقول المسنف عندالبيت مشكل مع انه ثابت عنه في جمع الروايات ولااختصاص لذلك مكونه عندالمت وقدقل انفه تصمفاوالصواب يعنى صلاتمكم لغيرالمت وعندى اله لاتعصف فمه بلهوصواب ومقاصد الصارى في هذه الامورد قبقة وسان ذلك ان العلا اختلفوا فى الجهة التى كان الني صلى الله عليه وسلم يتوجه البهاللصلاة وهو عكة فقال ابن عباس وغيره كان يصلى الى مت المقدس لكنه لا يستدير الكعمة بل يجعلها منه وبين مت المقدس وأطلق آخرون انه كان يصلى الى مت المقدس وقال آخرون كان يصلى الى الكعبة فلل تحول الى المدينة استقبل بيت المقدس وهذاضعيف ويلزم منددعوى النسخ مرتين والاول أصح لانه يجمع بين القولين وقدصعه الحاكم وغمره من حديث ان عباس وكأن البخارى أراد الاشارة الى الحزم بالاصيم منأن الصلاة لماكانت عند البيث كانت الى بيت المقدس واقتصر على ذلك اكتفاء

فسددواوقار بوا وأبشروا واستعينوابالغدوة والروحة وشئ من الدلجة «(باب الصلاة من الايمان وقول الله تعالى وماكان الله ليضيع المانكم يعنى صلاة كالتكم عند البيت). \* حدثناعم وبن خالد قال حدثنا أو حدثنا أو المحقوعن البراء أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أول ماقدم المدينة نزل على أجداده أوقال أخواله من المقدس سنة عشرشه را وكان يجبه أن تكون قبلته قبل البيت

بالاولو يةلان صلاتهم الى غرجهة البيت وهم عند البيت اذا كانت لا تضيع فاحرى ان لا تضيع أذابعدواعنه فتقديرال كلاميعني صلاتكم التي صليتموها عندالبيت الى بيت المقدس (قموله حدثناعروبن خالد) هو بفتم العين وسكون ألميم وهوأ نوالحسن الحرانى نزيل مصرأ حدالنُقات الاثسات ووقع في رواية القبابسي عن عبد وبس كلاهما عن أبي زيد المروزي وفي رواية أبىذر عن الكشمهني عربن خالدبضم العين وفقح المم وهو تعصيف بمعلب من القدما أبوعلي الغسانى ولس فيشوخ التخارى من أسمه عمر سن خالدولا في حسم رجاله بل ولافي أحد من رجال الكتب الستة (قوله حدثنازهمر) دوابن معاوية أنوخي فه الحعني الكوفي زيل الحزيرة وبها سمع منه عرو بن خالد (قول حدثنا أبوا حقق) هو السبعي وسماع زهر منه فيما قال أحد بعد ان داتغرول كن تابعه علمه عند المصنف اسرائيل سنونس حنسده وغسره (فهلد عن البراء) هو استعازب الانصباري صحابي استصحابي وللمصنف في التفسير من طريق الثوري عن أبي اسحق سمعت البرا وأمن ما يخشى من تدليس ألى احمق (قوله أول) بالنصب أى في أول زمن قدومه ومامصدر بة (قهله أوقال أخواله) الشك من أبي استقوف اطلاق أجداده أو اخواله مجازلان الانصار أقاريهمن جهة الامومة لانأم جده عبد المطلب بنهاشم منهم وهي سلى بنت عمرو أحدى عدى ن التحاروا عمارل الذي صلى الله عليه وسلم بالمدينة على احوتهم في مالك بن النمار ففيه على هذا مجاز أن (قوله قبل مت المقدس) بكسر القاف وفتح الموحدة أى الىجهة بت المقدس (قولدستة عشرشهر أأوسيعة عشر) كذاوقع الشك في رواية زهرهذه هنا وفي الصلاة أيضاعن أى نعم عنه وكذافي رواية الثورى عنده وفي رواية اسرائيل عند المصنف وعندالترمذى أيضا ورواه أنوعوانة في صحيحه عن عمار من رجا وغدره عن أبي نعم فقال ستةعشرمن غيرشك وكذالمسلم من رواية أبى الاحوص وللنسائي من روا هزكر باس أبى زائدة وشر بكولابي عوانه أيضامن رواجة عبارين رزيق يتقسدي الراسم صغرا كالهسمعن أبى استقوكذالا حد سندصيم عن ابن عباس وللبزار والطبراني من حديث عروب عوف سبعةعشر وكذاللطيراني عن أبن عباس والجع بين الروايتين سهل بان يكون من جزم يستة عشرلفق من شهر القدوم وشهرالتحويل شهرا وألغى الزائدومن جزم بسسبعة عشرعدهمامعا ومن شداة تردد فى ذلك وذلك أن القدوم كان فى شهرر بيه ع الاول الاخد لاف و كان القهويل فى نصف شهر رجب من السنة الثانية على الصيم وبه جزم الجهورورواه الحياكم بسندصيم عن ابن عباس وقال ابن حبان سبعة عشر شهر اوثلاثه أيام وهوميدي على أن القدوم كأن فى انى عشرشهر و يع الاول وشدت اقوال أخرى ففي ابن ماجه من طريق أى بكر بن عياش عن أبى الحدق في هـ فدا الحديث عمانية عشرشهرا وأبو بكرسي الحفظ وقد اضطرب فسه فعند ابنج يرمن طريقه في رواية سبعة عشر وفي رواية ستة عشر وخرحه بعضهم على قول محمد اب حبيب ان التحويل كان في نصف شعبان وهو الذى ذكره النووى في الروضة وأقره مع كونه رجحف شرحه لمسلم رواية ستةعشرشه والكونم امجزوما بهاعندمسلم ولايستقم أن يكون ذلك في شعبان الأأن ألغي شهرى القدوم والتحويل وقد جزم موسى بن عقبة بان التحويل كان فى جمادى الا خرة ومن الشذوذ أيضار واية ثلاثة عشرشهرا ورواية تسعة أشهرا وعشرة

أننهر ورواية نثهرين ورواية سنتين وهدذه الاخبرة يمكن حلهاعلى الصواب وأسانيدا لجيع ضعيفة والاعتماد على القول الاول فجملة ما حكاه تسعروايات (قوله وأنه صلى أول) بالنصب لانه منعول صلى والعصر كذلك على البدلية وأعربه ابن مالك بالرقع وفي الكلام مقدر لم يذكر لوضوحه أىأول صلاة صلاهامتوجهاالى الكعبة صلاة العصر وعندا بنسعد حوات القبلة فى صلاة الطهرأ والعصر على الترددوساق ذلك من حديث عمارة ين أوس قال صلينا احدى صلاتي العشاءوالتعقبق انأول صلاة صلاها في بني سلة لمامات بشرين البراء نن معرو رالظهر وأول صلاة صلاها بالمستحد النبوى العصروأما الصحرفه ومن حديث ابزعر باهل قباء وهلكان ذلك في جمادي الا خرة أو رجب أوشعبان أقوال (قوله فرجرجل) هوعبادين بشر بن قنظى كارواه النسنده من حديث طو يلة بنت أسلم وقبل هوعبادين نهدك بنتح النون وكسر الهاء واهل المسحد الذين مربهم قسل هسم من بني سلة وقسل هو عبادين بشر الذي أخيراً هل قباء في صلاة الصبح كاسيآتي بيان ذلك في حديث ابعر حيث ذكره المصنف في كتاب الصلاة ونذكر هناك تقر تراجع بمن هذين الحديثمن وغسيرهمامع التنسه على مافيم سمان الفوائد ان شاء الله تعمالي (قوله أشهد مالله) أى أحلف قال الجوهري يقال أشهد بكذا أى أحلف به (قوله قسل مكة) أى قسل الست الذي في مكة والهدد اقال فدار والكاهم قبل البيت وماموصولة والكاف للمبادرة وقال الكرماني للمقارنة وهممبت دأوخبره محدوف (قوله قدأ عمم م) أى الني صلى الله عليه وسلم (قول هو أهل الكتاب) هو بالرفع عطفاعل اليهودمن عطف العام على الخاص وقيل المراد النصارى لانمهم فأهل اكتاب وفيد نظرلان النصارى لايساون ليت المقدس فكنف يعمهم وقال الكرماني كان اعجابهم طريق النبعية لليهود (قلت) وفيد بعدلانهم أشدالناس عداوة للهودو يحتمل أن يكون النصب والواو ععني مع أى يصلي مع أهل الكتاب الى التا لمتسدس واختلف في صلاته الى التا المقدس وهو يمكة فروى ابن ماجه من طريق أبي ا بكر تزعياش المذكورة صلينامع رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو يت المقدس ثمانية عشر شهرا وصرفت انقبطه الى الكعبة بعددخول المدينة بشهرين وظاهره أنه كان يصلى بمكة الى ستالمقدس محضا وحكى الزهرى خلافافى أنه هلكان يجعل الكعبة خلف ظهره أو يجعلها سندوبين ستالمقدس (قلت) وعلى الاول فكان يجعل الميزاب خلفه وعلى الثاني كان يصل بين الركنين المانيين و زعم ناس أنه لم يرل يستقبل الكعبة عكد فلا قدم المدسة استقبل ببت المقدس ثمنس وجل النعبد البرهذاءلي القول الثاني ويؤيد حداه على ظاهره امامة حدريل ففي بعض طرقه آن ذلك كان عندياب البيت (قولد أنكر واذلك) يعني اليهود فنزلت سقول السفهاءمن الناس الاكة وقد صرح المصنف بذلك فحد وايته من طريق اسرائيل (غوله قالزهمر) يعني ابن معاوية بالاسناد المذكور بحذف أداة العطف كعادته ووهممن والآندمعلق وقدساقه المصنف في التنسسير، عجلة الحديث عن أبي نعيم عن زهبرسا قاو أحدا (قوله أنه مات على القبلة) أى قبلة بيت المقدس قبل أن تحول رجل (وقتلوا) ذكر القتل لم أره الا فى رواية زهـ بروياقي الروايات انمـ افيهـ باذكر الموت فقط وكذلك روى أبود أودو الترمذي وابن حيان واخياكم صحيحاءن النعباس والذين مانوابعد فرض الصلاة وقبل تحويل القبلة من

واندصلي أول صلاة صلاها صلاة العصر وصلى معهقوم ندرجر حلىمن صلى معده فرعلي أهمل مستجدوهم را كعون فقال أشهدالله لقد دصليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل مكة فداروا كاهم مقبل البيت وكانت الهودقدأعمهم اذكان بعملي قسل بت المقدس وأهل الكتاب فلما ولى وجهده قبدل البيت أنكر وا ذلك عال زهـ بر حدثنا أبواحق عن البراء فيحدشه هذا انه مات على القملة قملان تحول رجال وتتلوا فلمدرمانة ولفيهم فالزل الله تعالى وماكان الله لمضعايبانكم \*(ىاب حسن المرامر)\*

المسلمن عشرةأ نفس فمكة من قريش عبدالله منشهاب والمطلب من أزهر الزهريان والمسكران ابزعروالعامى وبارض الحيشة منهم حطاب بالمهملة بن الحرث الجعي وعروين اسمة الاسدى وعبدالله بناسلوث السهمي وعروة نعيدالعزى وعدى بننضلة العدوبان ومن الانصار بالمدينة البراء نمعرو رعهمالات وأسعدن زرارة فهؤلاء العشرة متفق عليهم ومات في المدة أيضااياس انمعاذالاشهلي لكنه مختلف في اسلامه ولم أجدفي شئ من الاخباران أحدامن المسلمن قتسل قبسل محويل القمدلة لمكن لايلزم من عدم الذكرعدم الوقوع فانكانت هده اللفظة محفوظة فتعمل على أن يعض المسلمين عمن لم يشته رقت ل فى تلك المدة فى غدم الجهاد و لم يضبط احمد لقدلة الاعتناعالتار يخاذذاك تموجدت في المغازى ذكر رجل اختساف في اسلامه وهوسويد ابن الصامت فقدذ كرابن اسحق أنه لقى النبى صلى الله علمه وسلم قبل ان مَّالقاء الانصار في العقبة فعرض علمه الاسلام فقال انهذا القول حسن وانصرف الى المدينة فقتل مهافي وقعة دعاث بضم الموحدة واهمال العمن وآخره مثلثة وكانت قبسل الهيجرة قال فكان قومه يقولون لقد قتل وهومسلم فيحتمل أن يكونهو المرادوذ كرله بعض الفضلاء أنه يجو زأن يرادمن قتسل بمكة من المستضعفين كانوى عمار (قلت) يحتاج الى ثبوت ان قتله ما بعد الاسراء \* (تنسه) \* في هذا الحديث من الفوائد الردعلي المرجئة في انكارهم تسمية أعمال الدين ايماناً وفيسه أنتمنى تغمر بعض الاحكام جائزاذ اظهرت المصلحة في ذلك وفيه بيان شرف المصطنى صلى الله علمه وسر لم وكرامته على ربه لاعطائه لهماأ حب من غسرتصر يح بالسؤال وفيه يان ما كان في العجابة من الحرص على دينهم والشفقة على اخوانهم وقدوقع لهم تطيرهذه المسئلة لمائزل تحريم الخركات من حديث البراء أيضافنزل ايس على الذي آمنواوع أوا الصالحات جناح فماطعموا الىقوله والله يحسالحسنين وقوله تعالى الالنضيع أجرمن أحسن عملا ولملاحظة هذاالمعنى عقب المصنف هذا الباب بقوله باب حسن اسلام المرفذ كرالدلمل على ان المسلم اذا فعل الحسنة اثبي عليها (قوله قال مالك) هكذاذ كره معلقا ولم يوصله في موضع آخر من هـذا الكتاب وقدوصله أبوذرالهروى فى روايته للصحيح فقال عقبه أخبرناه النضروي هو العباس بن الفضل قال حدثنا الحسن من ادريس قال حدثنا هشام ب خلاحد ثنا الولىد بن مسلم عن مالك به وكذاوصله النسائى من رواية الولىدىن مسلم حدثنا مالك فذكره أتم مماهنا كأسأتي وكذاوصله الحسسن بنسفيان منطريق عبدالله بننافع والبزارمن طريقا سحق الغزوى والاسمعملي من طريق عبدالله نزوهب والبيهق في الشدوب من طريق اسمعمل الأي الريس كالهم عن مالك وأخرجه الدارقطني منطرق أخرى عن مالك وذكران معن ن عيسى رواه عن مالك فقال عن أبى هر برة بدل أبى سعىدوروا يته شاذة و رواه سفيان بن عبينة عن زيد بن اسلم عن عطاء من سلا ورويناه فى الخلعمات وقدحفظ مالك الوصل فمه وهوأ تقن لحديث أهل المدينة من غبره وقال الخطب هو حديث ابت وذكر البزاران مالكاتفرد يوصله (قوله اذا أسلم العبد) هذا الحكم يشترك فمه الرجال والنساءوذكره بلفظ المذكر تغلسا (قوله فسسن اسلامه) أى صاراسلامه حسنانا عتقاده واخلاصه ودخوله فمه بالباطن والظاهر وان يستحضر عندع لدقرب ريه منمه واطلاعه علمه كادل علمه تفسيرا لاحسان في حديث سؤال جبريل كاسياتي (قوله يكفرالله)

قال مالك اخبرى زيدبن أسلم أن عطائن بيسار أخبره أن أباسعيد الخدرى أخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا أسلم الله عنه كل سيئة

هويضم الراولان اذاوان كانت من أدوات الشرط لكنها لا تجزم واستعمل الحواب مضارعاوان كان الشرط بلفظ الماذي لكنه بمعنى المستقمل وفى رواية اليزار كفر الله فواخى منهمما (قول كان أزافها) كذالابى ذرولغسره زلفهاوهي بتخفيف اللام كاضبطه صاحب المشارق وقال النووى بالتشديدورواه الدارقطني من طريق طلحة من يحيى عن مالك باغظ مامن عسد يسلم فيعسدن اسلامه الاكتب الله لاكرسنة زافها ومحاعنة كل خطئة زلفها مالتخفيف فيهسما وللنسائي نحوه لكن قال أزلفها وزاف مالتشد مدوأ زلف ععين واحداى أسلف وقدم قاله الخطابى وقال في الحكم أزاف الذي قرّ به و زافه مخففا ومثقلا قدمه وفي الحامع الزانفة تكون فى الليروالشر وقال في المشارق ذلف بالتخفيف أى جعوكسب وهذا يشمل الاحرين وأما القربة فلاتكون الافي الخيرفعلى هداتتر جروا يقغرا في ذراكن منقول الخطيابي يساعدها وقد ببت فجيع الروايات ماسقط من رواية الصارى وهو كتابة الحسنات المتقدمة قبل الاسلام وقوله كتب الله أى أمرأن كتب وللدارقطني من طريق زيد بن شعب عن مالك وافنظ يقول الله لملائكته اكتمو افقيل ان المصنف أسقطمارواه غيره عمد الانهمشكل على التواعد وقال الماذرى الكافرلا يصعرمنه التقرب فلايثاب على العمل الصالح الصادرمنه في شركه لان من شرط المتقربان يكون عارفالمن يتقرب المدوال كافرلس كذلك وتابعه القاضي عياض على تقرير هذاالاشكال واستضعف ذلك النووى فقال الصواب الذى علمه المحقتون بل نقل بعنهم فيمه الاجاعان المكافراد افعل افعالاحداد كالصدقة وصلة الرحم ثمأسم ومات على الاسلام أن تواب ذلك يكتب له وأمادعوى الدمخالف للتواعد فغيرمسلم لاندقد يعتد ببعض أفعال الكافرفي الدنيا كمفارة الظهارفانه لايلزمه اعادتهااذاأسلم وتعزئه انتهسي والحق اندلا يلزمهن كتابة الثواب للمسلم فى حل اللامه تنضلامن الله واحسانا ان يكون ذلك لكون علد الصادر منه فى الكفر مقدولاوالحدث انما تضمن كتلة النواب ولم يتعرض للقدول ويحتمل أن يكون القدول يصعر معلقاعلي اسلامه فمقبل ويثاب انأسلم والافلا وهذاقوي وقدجزم بماجزميه النووي ابراهيم الحربي والزيطال وغيرهمامن القدماء والقرطبي والزالمنسيرمن المتأخرين قال الزالمدير الخالف للقواعد دعرى أن يكتب لدذلك في حال كفره وأما ان الله بضف الى حسناته في الاسلام ثوابما كانصدرمنه مماكان يظنه خبرا فلامانع منه كالوتفضل علمه ابتدامن غسرعل وكا يتفضل على العاجز شواب ماكان بعمل وهو قادرفاذ اجازأن بكتب لةثواب مالم بعمل المتة جاز ان يكتبله تواب ماعدله غرموف الشروط وقال الناطال تله ان يتنسل على عماده عاشا ولا اعتراض لا عدعليه واستدل غرومان من آمن من أهل لكاب بوتى أحردم تن كادل علمه الترآن والحديث العصيروهواومات على ايانه الاوللم ينفعه شئ من عله الصالح بل يكون هباء منثورافدل على ان ثواب عله الاول يكتب له وضافا الى عله الثانى وبقوله صلى الله علمه وسلم لما سألته عائشةعن الزجدعان وماكان يصنعه من الخبرهل ينفعه فقال اله لم يقل بو مارب اغفرلى خطيئني ديم الدين فدل على الدلوقالها عدان أسلم أشعه ماعلد في الكفر (قولة وكان بعد ذلك القصاص اى كايد الجمازاة في الدنياوهومرفو علاه أسم كان و يجوزان تمكون كان المه وعبر بالماني لتعقق الوقوع فكائه وقع كقوله تعالى ونادى أصحاب الجنمة وقوله الحسنة مبتدأ

كانزافها وكان بعددلك القصاص الحسنة بعشر أمثالها الحسبعمائة ضعف والسيئة بمثلها

بان يجعلها سبعمائة ومحمل انه يضاعف السبعمائة بان يريدعلها والمصر حبار دعليه حديث انعياس المخرج عندالمصنف فى الرقاق والفظه كتب الله له عشر حسينات الى سبعما تة ضعف الى اضعاف كشرة (قوله الااريتح اوزالله عنها) زاد مويه فى فوائده الاان يغفر الله وهو الغفور وفيه دلىل على الخوارج وغيرهم من المكفر بن الذنوب والموجيين الحاد المذنيين في المار فأول الحديث بردعلى من انكر إلز مادة والنقص في الايمان لان الحسن يتفاوت درجاته وآخره يرة على الخوارج والمعتزلة (قوله عن همام) هو النمنيه وهذا الحديث من نسخته المنهورة المروبة باسنادوا حدعن عسدالرزاق عن معمر عنسه وقداختلف العلماء في افراد حسديث من نسخة هل يساق باسناد واولم يكن مبتدأ بهأ ولافالجهو رعلى الحوازومنهم المخارى وقيل يتسع وقدل يبدأ أيداباول حديث ويذكر بعده ماأراد وبوسط مسلم فاني بلفظ يشعر يان المفردمن جله النسخة فمقول فمشل هذااذاانتهي الاسنادفد كرأحاد بثمنها كذائم بذكرأى حديث أرادمنها (قوله اذاأحسن أحدكم اسلامه) كذاله ولمسلم وغيرهما ولاستحقين راهويه في مسنده عن عمد الرزاق اذاحسن اسلام أحدكم وكائه رواه بالمعنى لانه من لازمه ورواه الاسمعملي من طريق النالمبارك عن معمر كالاول والخطاب الحدكم يحسب اللفظ للعاضر ين أحكن الحكم عاتملهم ولغبرهم باتفاق وانحصل التنازع فى كنسة التناول اهى بالحقيقة اللغوية أوالشرعية أوبالجاز (قوله فكل حسنة) ينبئ أن اللام في قوله في الحديث الدى قبله الحسنة بعثمر امثالها للاستغراق (قوله عنلها) زادمسلم واسحق والاسمعملي في روايتهم حتى يلقي الله عزوجل ّ (قوله ناباحبالدين الى الله ادومه) حراد المصنف الاستدلال على ان الايمان يطلق على الاعمال لان المراد بالدين هذا العممل والدين الحقيق هو الاسملام والاسلام الحقيق مرادف للاعان فيصح بهذا مقصوده ومناسبته لماقبله من قوله عليكم عاتط يقون لانه لماقدم أن الاصلام يعسن بالاعمال الصالحة أرادأن ينبه على انجهاد الننس فذلك الىحد المغالبة غيرمطلوب وقدتق دم بعض هذا المعنى في ما الدن دسر وفي هذا ما لسن في ذاك على ما سنو ضحه ان ١٠ الله تعالى (قوله تنايحي) هو ان سعمد القطان عن هشام هو ان عروة بن الزبر (قولد فقال من هـذه) للاصلى قال من هذه بغرفاء وجهعلى انهجواب سؤال مقدركان قائلا قال ماذا قال حين دخل قالت قال من هذه (قول قلت فلانة) عذه اللفظة كاية عن كل علم مؤنث فلا ينصرف زادعبدالززاق عن معمر عن هشام في هذا الحديث حسنة الهسئة (قوله تذكر) بفتح الناء الفوقانية والفاعل عائشة وروى بضم الماء التحذائية على المناعل الميسم فاعلداى يذكرون أن

صلاتها كثيرة ولاحدعن يحيى القطان لاتنام تصلى وللمصنف في كتاب صلاة الليل معلقاعن القعنى عن مالك عن هشام وهوموصول في الموطاللقعنى وحده في آخره له تنام باللسل وهذه

المرأة وقعفى رواية مالك المذكو رةانها من بني أسدولم سلم من رواية الزهري عن عروة في هــذا

الحديث انها الحولا والمهملة والمدوهوا سمها بنت تويت بمثنا تين مصغرا ابن حبيب بفتح المهدملة

وبعشر الخبر والجلة استنافية وقوله الى سبعمائة متعلق عقدراً ى منتهية و حكى الماوردى ان بعض العلماء أخذ بطاهر هذه الغاية فزعم ان التضعيف لا يتجاوز سبعمائة عليه وردّ بقوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء والا مقعملة للامرين فعتمل أن يكون الموادأ نه يضاعف تلك المضاعفة

الاأن يتصاوراته عنهما \*(حدثنا)\* اسعق بن منصور قال أخرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عنهمامعنأبىهررةقال فألرسول اللهصلي اللهعلم وسلم اذا أحسن أحدكم اسلامه فكل حسنة بعملها تكتبله يعشر أمثالهاالي سيعماتةضعف وكلسنتة يعملها تحكتب له عثلها \*(ىاب)\* أحسالدسلىا الله أدومه \*(حدثنا) \*عد اناننني قالحدثناهي عن هشام قال أخبرني أبى عن عائشة أنّ الني صلى اللهعلمه وسلم دخل عليها وعندها امرأة فقالمن هذه قالت قلانة تذكرمن صالاتها

ان أسدين عبد العزى من رهط خديجة أمّ المؤمنين رضى الله عنها وفي روايته أيضاوز عواانها لاتنام اللسل وهذا يؤيدالروابة الثانب قفي انها تتلت عن غيرها فان قبل وقع في حدمث الماب حديث هشام دخل عليها وهى عندهاوفى رواية الرهرى ان الحولاء مرتبهما فظاهره التغاير فيمتملان تكون المارة امرأة غبرهامن بى أسدأ يضاأ وان قصتها تعدهت والجواب ان القصة واحدة ويمنذلك رواية محمدس استحقءن هشام في هذا الحديث ولفظه حرت رسول الله صلى الله علمه وسلم الحولاء بنت بويت أخرجه محمد ن نصرفي كناب قمام اللمل له فيعمل على أنها كانت أولاعندعائشة فلمادخل صلى اللهءامه وسلمعلى عائشة فامت المرأة كافى رواية حمادس المة الاتمة فلما قامن التخرج مرتبه في خلال ذهام افسأل عنها ومهذا تجتمع الروايات ( تنبيه) \* فال ابن المين اعلهاأ منت عليها الفسنة فلذلك مدحتها في وجهها (قلت) لكن رواية حادبن سلة عنهشام في هذا الحديث تدلء لي انها ماذكرت ذلك الابعدان خرجت المرأة أخرجه الحسسن ان سنسان في مسند من طريقه ولفظه كانت عندي احرأة فل قادت قال رسول الله صلى الله علىه وسلم من هذه باعائشة قلت بار ول الله هذه فلانة رهى أعمد أهل المدينة فذكر الحديث (فهالهمه) قال الجوهريهي كلة مينية على السكون وهي اسم سمى به الفعل و المعنى اكفف يدال مهمهنه اذارج ته فان وصات نونت فقلت مهوقال الداودي أصل هذه الكامة ماهدا كالانكار فطرحوابعض اللفظة فقالوا مه فصروا الكلمتين كلة وهذا الزجر يحتمل أن يكون لعائشة والمرادنهم اعن مدح المرأة عاذكرت ويحمل أن يكون المرادالنهمي عن ذلك الفعل وقدأ خدنيذلذ جماعة من الائمة فقالوا يكروصلات جمع اللمل كاسماتي في مكانه (قوله عليكم بماتطمقون أى اشتغلوامن الاعمال عماتستطمعون المداومة علمه فنطوقه يقتذي الامن بالاقتصارعلى مايطاق مزالعبادة ومفهومه ينتنفي النهيءن تكلف مالايطاق وقال القاضي عياض يحتمل ان يحسكون هذا خاصا يصلاة اللمل ويحتمل ان يكون عاتما في الاعمال الشرعية (قلت) سببوروده خاص بالصلاة والكن اللفظ عاموهو المعتبر وقدعبر بقوله علىكم معان المخاطب النساء طلبالتميم الحكم فغلب الذكورعلي الانات (قول فوالله) فممجوا زالحلف من غبراستحلاف وقديستمب اذاكان في تفخيم أمر من أ. و رالدبن أوحث عليم أو تنفير من محددور (قولهلايل الله حتى تملوا) هو بفتر المهم في الموضعين والملال استنقال الشئ ونشور النفس عنه بعد يحمته وهومحال على الله تعالى ماتفاق قال الاسمعسلي وجماعة من المحفقين انماأطلق هذا على جهذ المقابلة اللفظمة مجازا كأقال تعالى وجزاء ستة سنة مثلها وانطاره قال القرطبي وجه مجازه أنه تعالى لماكان يقطع ثوابه عن يقطع العمل ملالاعبرعن ذلك بالملال من باب تسمية الشيء بالمرسيه وقال الهروى معناه لايقطع عنكم فضله حتى تماواسواله فتزهدوا فى الرغبة اليه وقال أحره عناه لايتناهى حقه علمكم فى الطاعة حتى يتناهى جهدكم وهذا كلمناءعلى أنحتى على للبهافي انتهاء الغاية ومايترتب عليهامن المفهوم وجنح بعضهم الى تأو يلهافقيل معناه لاعل الله اذاملهم وهومستعمل فى كلام العرب يقولون لا أفعل كذاحتي يبيض القار أوحتي يشيب الغراب ومنه قولهم في البلسغ لا ينقطع حتى تنقطع خصومه لانه لوانقطع حين ينقطعون لم يكن له عليهم مزية وهذا المثال أشب من الذى قبله لان شيب الغراب

قالمه علىكمېماتطيقون فواللهلايمالاللهحتى تىلوا وكان أحب الدين اليه ماداوم عليه صاحبه \*(باب)\* زيادة الاعيان ونفصانه وقول الله تعالى وزدناهم هدى ويزداد الذين آمنوا اعيانا وقال اليوم أكلت لكم دينكم فاذا ترك شياً من الكال فهو ناقص حدثنا مسلم

المستمكناعادة بخلاف الملل من العابد وقال المبازري قبل انحتي هنابمعني الواوفيكون التقدير لاءل وتملون فنغى عنده الملل واثبته لهدم قال وقدل حتى بمعنى حدن والاول ألمق وأجرى على القواعدوانه من باب المقابلة اللفظية ويؤيده ماوقع في بعض طرق حديث عائشة بلفظا كلفوا من العمل ما تطبقون قان الله لا على من النواب حتى تماوا من العمل الحكن في سنده موسى من عسدة وهوضعمف وقال ابن حبان في صحيحه هدامن ألفاط التعارف التي لا يتهما للمغاطب ان يعرف القصد تما يخاطب به الابم اوهذارأ يه في جيع المتشابه (قوله أحب) قال القاضي الو بكر بنالعربي معنى المحية من الله تعلق الارادة بالثواب اى أكثر الاعمال توانا ادومها (قوله المه ) في رواية المستملي وحده الى الله وكذا في رواية عبدة عن هشام عند المحتى بن راهو يه في مسنده وكذا للمصنف ومسلم منطريق أيسلة ولمسلم عن الفاسم كالرهماءن عائشة وهذا موافق لترجة الباب وقال ماقى الرواة عن هشام وكان أحب الدين المه أى الى رسول الله صلى الته علمه وسلم وصرحه المصنف في الرقاق في رواية مالك عن هشام وليس بن الروايتين تخالف لانما كان أحد الى الله كان أحب الى رسوله قال النووى بدوام القلمل تستمر الطاعة قالذكر والمراقبة والاخلاص والاقدال على الله بخلاف الكنبرالشاق حتى ينمو القلدل الدائم جنث مزيدعلى الكثير المنقطع اضعافا كنبرة وقال ابن الجوزى انما أحب الدائم لمعنسن أحدهماان التارك للعمل بعدالدخول فه وكالمعرض بعدالوصل فهومتعرض للذمولهذاوردالوعمد فى حق من حفظ آية ثم نسيم أو أن كان قب ل حفظ ها الايتعين علمه ثانيهما أن مداوم الخسر ملازم للغدمة وليسمن لازم الباب فى كل يوم وقتامًا كن لأزم يوما كاسلام انقطع وزاد المصنف ومسلم منطريق أبى سلة عن عائشة وان أحب الاعمال ألى الله ما دووم علمه وأن قل (قول ماب زيادة الاعان ونقصانه) تقدمه قبل بستة عشر باياب تفاضل أهل الاعان فى الآعمال وأوردفه محديث أى سعمد الخدرى بمعنى حديث أنس الذي أورده هنافتعقب علسه الهتكرار واحسعنه بأن الحديث لماكانت الزيادة والنقصان فمهاعتبار الاعال او ماعتمار التصديق ترحم لكل من الاحتمالين وخص حديث أبي سعمد بالاعمال لانساقه لمس فد متفاوت بن الموزونات بخلاف حديث أنس ففيه التفاوت في الاعمان القائم بالقلب من وزن الشعيرة و البرة والذرة قال ان يطال التفاوت في التصديق على قدر العام والجهل فن قل علم كانتصد يتممنلا عقدار ذرة والذى فوقه في العلم تصديقه عقد اربرة أوشعبرة الاان أصل التصديق الحاصل فى قلب كل أحدمنهم لا يجوز علمه النقصان و يجوز علمه الزيادة بزيادة العلم والمعاينة انتهسي وقدتقدم كلام النووي فيأول الكتاب بمايشيرالي هذا المعني ووقع الاستدلال فهذه الا ية بنظرماأشار اليه البخارى لسفيان بنعيينة أخرجه أبونعيم فترجته من الحلمة من طريق عرو بن عثمان الرقى قال قل لابن عمينة ان قوما يقولون الأعان كالم فقال كان هذا قسل ان تنزل الاحكام فاحر الناس أن يقولو الااله الاالله فأدا قالوها عدموا دماءهم وأموالهم فلماعلم اللهصدقهم أحرهم بالصلاة فنعلوا ولولم ينعلوا مانفعهم الاقرار فذكر الاركان الى ان قال فل اعدام الله ما تما بع عليهم من الفرائض وقبولهم قال البوم أكمات لكم دينكم الاسية فن ترك شهيأ من ذلك كسلا أو مجونا أدباه علمه وكان ماقص الايمان ومن تركها

طدداكان كافرا انتهى ملخصا وتبعمه أبوعسدفى كتاب الايمان اهفذ كرنحوه وزادان بعض الخالف من الزم بذلك أجاب بان الأيمان ليس هو مجوع الدين انما الدين ثلاثه أجزاء الايمان جراوالاعال جزآن لانهافرائض ونوافل وتعقيمه أنوعيد بانه خلاف ظاهرالقرآن وقدقال الله تعالى ان الدين عند الله الاسلام والاسلام حدث أطلق مفرد ادخل فعه الاعان كاتقدم تقريره فانقط فلم أعادف هذا المار الاتمراالذكورتين فسهوقد تقدمتافي أول كأب الاعمان فالحوابانه أعادهماليوطئ بهما معنى الكمال المذكورفى الآية الذالنة لان الاستدلال مهما نص في الزيادة وهو يستلزم النقص وأما الكل فليس نصافي الزيادة بل هومستلزم للنقص فقط واستلزامه للنقص يستدعى قبوله الزبادة ومن ثمقال المصنف فاذا تركشأمن الكرلفهوناقص ولهذه النكتة عدل فى التعسر للا ية النالثة عن أساوب الا يتن حست قال أولاو قول الله وقال الماوقال وبهدذ التقرير يندفع اعتراض من اعترض علمه مان آية اكمات لكم لادار لفيها على مراده لان الا كال ان كان عنى اظهارا فية على الخاافس أو عنى اظهاراً هـل الدين على المشركين فلاحجة للمصنف فمهوان كانجعني اكال الفرائض لزم علمه انه كان قبل ذلك ماقصاوان من مات من العماية قد ل تزول الآية كان ايمانه ناقصا وليس الامركذلك لان الايمان لمرزل الماو يون وفع هذا الاعتراض جواب القانى أى بكرين العربي بان النقص أمرنسي أكن منهما بترتب علمه الذمومنه مالا يترتب فالاول مانقصه بالاختياركن علم وظائف الدين ثم تركهاعدا والنانى مانقصه بغيرا خساركن لميعلم أولم يكاف فهذالايذم بل يحمد منجهة أنه كانقليه مطمئنا بانهلوز بدلقبل ولوكاف لعمل وهداشأن التحابة الذين مانوا قسل نزول الفرائض ومحصلا أنالنقص بالنسبة اليهم صورى نسى ولهم فيسه رسة الكمال من حيث المعنى وعذانطير قول من يقول انشرع محدداً كلمن شرع موسى وعيسى لاشتماله من الاحكام على مالم يتعرف الكتب التي قبله ومع هذا فشرع موسى في زمانه كان كاملا و تجدد في شرع عسى بعده ما تعدد فالاكلمة أمرنسي كما تقرر والله أعلم (قولدهشام) هو ابن أبي عبد الله الدستواني يكني أما بكروفي طبقت وعشام ن حسان لكنه لم يروه فاللحديث (قوله يخرج) بفتم أوله ونه الراءور وى العكس ويؤيده قوله في الرواية الاخرى أخرجوا (قوله من قال لا اله ألا الله وفى قلمه ) فمه دليل على اشتراط النطق التوحمد أوالمراد بالقول هنا القول النفسي فالمعنى من أقر بالتوحيدوصدق فالاقرار لابدنه فالهذاأعاده فكلمرة والتفاوت يحصل فى التصديق على الوجه المتقدم فانقل في كمف لميذكر الرسالة فالجواب ان المراد المحوع وصارا لجزالاول على على الله كاتتول قرأت قل هو الله احد أى السورة كلها (قول برة) بضم الموحدة وتشديد الراء المنتوحةوهي القصة ومقتضاه انوزن البرة دون وزن الشعبرة لانهقدم الشعبرة وتلاها مالبرة شمالذرة وكذلك هوفي بعض البلاد فانقمل البالسياق بالواو وهي لاترتب فالجواب الدواية مسلم ن هذا الوجه بلفظ م وهي للترتيب (قول ذرة) بفتم المجهة وتشديد الراء المفتوحة وصحفها شعبة فيمار واهد سلم من طريق يزيد بن زريع عنه فقال ذرة بالضم و تخفيف الراء و كائن الحادل لهعل ذلك كونهامن الحبوب فناست الشعمرة والبرة قال مسلف روايته قال بزيد صحف فيهاأبو بسطام يعني شعبة ومعنى الذرة قدل هي أقل الاشياء الموزونة وقدل هي الهباء الذي يظهر في شعاع

ابن ابراهم قال حدثناهشام قال حدثنا قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحرج من النارمن قال لاله الاالله وفي قلبه و زن برة من خبر و يخرج من النار من قال وفي قلبه و زن برة من خبر لاله الاالله وفي قلبه و زن برة من قال لااله الاالله وفي قلبه و زن برة من قال لااله الاالله وفي قلبه و زن في قال أبو عبد الله ذرة من خبر قال أبو عبد الله

الشمس مثل رؤس الابروقدل هي الفلة الصغيرة وبروى عن ابن عباس انه قال اذاوضعت كفك فى التراب ثم نفضتها فالساقط هو الذرويقال ان أريع ذرات وزن خرداة وللمصنف في أواخر التوحمد من طريق حمد عن أنس مرفوعا أدخل الجنة من كان في قلمه خرداة ممن كان في قلمه أدنى شيَّ وهذا معنى الذَّرة ( غوله قال امان ) هو اس ربد العطار و هذا التعلم ق وصله الحاكم في كتاب الار بعين لهمن طريق أبي سلمة قال مدثنا المان من مدفذ كرالحد من وفائدة الراد المصنف لهمن جهتن احداهما تصريع قتادة فمه بالتحديث عن أنس الانتها تعد في المن بقوله من ايمان بدل قوله من خرفين ان المرادبا لخرهنا الاعان فان قمل على الاولى لم يكتف بداريق أبان السالمة من التمدلس ويسوقهما موصولة فالجواب الأمان وال كال مقمولا لكن هشام أتمتن منسه وأضبط فجمع المصنف بين المسلمتين والله الموفق وسسأت الكلام على بنسة فسنذ المتنفى كأب التوحيد حسنذكرالمصنف حديث الشفاعة الطويل من هذا الوجه ورجل هدا الحديث موصولاومعلقا كالهم بصريون (غولد حدثنا الحسن بن الصباح مع جعفر بن عون) مراده اندسمع وجرت عادتهم بحذف اندفى منلهذا خطالانطقا كتال زفير أيرأن رجلاس اليود اهذا الرحل هوكعب الاحمار بن ذلك مسهده في مسنده والطبرى في تفسيره والطبران في الاوسط كالهدم من طريق رجان أبي سلة عن عبارة بن نسى بشم النون وفتح المهدملة عن احصق بن خرشة عن قسصة بن ذؤ يب عن كعب وللمصنف في المغازى، ن طريق النورى عن قيس بن مسلم ان باسامن اليهودوله في التفسير، ن هذا الوجه بالفظ قالت اليهود يعسمل على المسم كانواحين سؤال كعب عن ذلك جاعة و تكلم كعب على لما أنهم (فوله لا تخذيا الخ) أى لعنا منا موجعلناه عمدالنافي كل سسنة لعظم ماحصل فمدمن اكال الدين والعمد فعل من العودوا نماءي مدلانه يعودفكل عام (أقول نزلت فسه على النبي صلى الله على دوسلم) زاد مسلم عن عبد المحد دعن جعفر بنءون في هذا المديث والنظم الى لاعلم الدوم الذي أنزلت فمه والمكان الذي نزلت فمه وزادعن جعفر بنعون والساعة التي تزلت فيهاعلى الذي صلى الله على موسلم فانقبل كمف طائق الحواب السؤال لانه قال لاتخدناه عدا وأجاب عررضي التسعنه بمعرفة الوتت والمكان ولميقل جعلناه عمدا والجواب عنهذا انهأنزلت فيأخر يات نهار عرفة ويوم العمد انما يتحقق ماوله وقدقال الفقهاءان رؤية الهلال مدالزوال للقابلة قالدهكذا بعض من تتدم وعندى ان هددهالر والهاكتني فيهاىالاشارة والافرواية اسحق عن قسصة التي قدمنا فاقداصت على المراد ولفظه والتهم جعة ومعرفة وكلاهما بحمدالله لناعدد لفظ الطدى والطبراني وهمالنا عددان وكذاعند الترمذي من حديث ان عماس ان يهود اسأله عن ذلك فقال نزلت في يوم عيدين هرم جعة ويوم عرفة فظهرأن الحواب تضمن انهم تخذوا ذلك الوم عداوهو عرم الجعة واتخذوا بوم عرفة عسدالانه لملة العمد وهكذا كإفي جاءالحديث الاتى في الصمام شهراع. د لا ينقصان رمضان ودوا لجمة فسمى رمضان عبد الانه بعقبه العسيد فانقسل كيف دات عذه القصة على ترجة الباب (أجبب) من جهة انها سنت انتزوالها كان بعرفة وكان ذلك في جمة الوداع التيهى آخرعهد المعثة حينة تاالشر يعة وأركانها والله أعلم وقد برم السدى اندلم منزل بعدهذه الا مفتى من الحلال والحرام (قوله باب الركاة من الاسلام وماأ مروا) كذالاب

والأمان حدثنا قتادة حدثناأنسءنالني صلي الله علمه وسلم من ايمان . كان خبر « حدثنا الحسن ان السماح سمع جعشر س عون حدثنا أبوالعميس والأخبرناقيس بنمسلم عن طارق نشهاب عن عمر ساللطال رنى الله عند أنر حلاءن الهود والله اأسر المؤسنين آقفي كأبكم تقرؤنها لوعلينا معشراليه ودنزات لاتعذنا ذلك الموم عمد اقال أي آية قال الموم أكلت لكم ديشكم وأغسمت عليكم نعمتي ورضيت لحصيم الاسلامد شاقال عرقد عرفناذاك الموم والمكان الذى نزات فسمعلي النبي صلى الله علمه وسلم وهوقائم رهرفة روم جعدة \*(ياب) \* الزكاة من الاسلام وقوله وماأمروا الالمعمدوا الله مخلصان لدالدس حنفاء ويقموا الدلاة وبؤلوا الزكاة وذلك دين القامة \* حددثنا المعمدل قال حدثى مالك سأنس عن عمة أي سهدل بن مالك عن أسه الهمعطلعة عسدالله بقول

ذرواغبره وقول اللهوماأ مرواو باتى فمه مامضي في باب الصلاة من الاعبان والا تهذالة على ماترجم لان المراد بقوله دين القيمة دين الاسلام والقيمة المستقيمة وقدجا عام بمعنى استقام في قوله تعالى أمة فاغة أى مستقمة واغادص الزكاة بالترجة لان باق ماذكرفي الاية والحديث قدأ فرده بتراجم أخرى ورجال استنادهذا الحديث كاهم دنيون ومالك والدأبي سهدل هواس أن عامر الاصبى حد ف طلحة بن عبيد الله واسمعدل هو ابن أى أو بس ابن أخت الأمام مالك فهومن رواية اسمعمل عن خاله عن عمد عن أ يه عن حلمنه فهومسلسل بالافارب كاهومسلسل ماليلد (قهله جاءرجل)زاد أبو فررمن أعل نجدوكذا عوفي الموطاومسلم (قهله ما ترالرأس) مو مرفوع على الصفة ويجوزنصبه على الحال والمرادان شعره متفرق من ترك الرفاهمة فضمه اشارة الى قرب عهده بالوفادة وأوقع اسم الرأس على الشيعرا ماميا الغذأ ولان الشعردنيه ينبت (قوله يسمع) بضم الباعلى البناء أو بالنون المفتوحة لليمع وكذافي يفقه (قوله دوى) بفتح الدآل وكسرالوا ووتشديد الماء كذافى روايتناوقال انقانى عماض جاعندنافي العناري بضم الدال فالوالصواب الغق وفال الخطابي الدوى صوت مرتفع متكرر لايفهم واغاكان كذلك لانه أنادى من بعد وهذا الرجل جزم النبطال وآخر ون مانه ضمام من تعلية وافد بني سعد من بكر والحامل الهم على ذلك ايراد مسلم القصمة عقب حديث ظلمة ولان فى كل منهما الديوى وان كلا منه ما قال في آخر حديثه لا أزيد على هدذاولا أنقص لكن تعقبه القرطي مان سماقهم الختلف واستلتهمات اينة قال ودعوى انهماقصة واحدة دعوى فرطو تكلف شطط من غبرضرورة واللهأعلم وقواه بعضهميان اسسعدوا نعبدالبر وجاعة لميذكروالضمام الاالاول وهذاغبر الازم (قوله فاذا هو يسأل عن الاسلام) أى عن شرائع الاسلام و يحمّل الدسأل عن حقيقة الاسلام وأغالم يذكرله الشهادة لانه علم أنه يعلها أوعلم انه أغايسا لعن الشرائع الفعلة أوذكها ولم فلها الراوى اشهرتها واغمالم يذكر الحيم امالانه لم يكن فرض بعدأ والراوى اختصره ويؤيد هاذا الثاني ماأخرجه المصنف في الصلام من طريق المعمل بنجعفر عن الى سهمل في هاذًا الحديث قال فاخبره رسول الله صلى الله علمه وسلم بشيرا تع الاسلام فدخل ف ما قالمفروضات بلوالمندوبات (غوله خس صلوات) في رواية اسمعمل ن جعفو المذكورة انه قال في سؤاله اخبرني ماذافرس الله على من الصلاة فقال الصاوات الحس فتين بهذا مطابقة الحواب السوال ويستقادمن سماق مالك انهلا يجب شئ من الصلوات في كل يوم وليلة غيرا للس خلافالمن أوحب الوترأوركعتى النبعرأ وصلاة النحى أوصلاة العبدأ والركعتين بمدالمغرب (قوله هل على تغسيرها قال لا الأأن تطوع) تطوع متشديد الطاء والواو واصله تنظوع ماءين فأدغت احداه أماو يحوز تخفمف الطاعلى حذف احداهما واستدل بهذاعلي أن الشروع في التطوع بوجب اغمامه تسكامان الاستثناء فمهمتصل قال القرطبي لانه نفى وجوبشئ آخر الاماتطو عبه والاستثنامن النني اثبات ولاقائل بوجوب التطوع فيتعن ان يكون المرادالا ان تشرع في تطوع فيلزمك التمامه وتعقبه الطهبي بأن ما تمسك به مغالطة لان الاستثناء هنامن غراجنس لان التطوع لايقال فيمعلمك فكاله فاللاعجب عليكشئ الاان أردت ان تطوع فذلك لكوقد علم ان التطوع ليس بواجب فلا يجب شئ آخر أصلاكذا قال وحرف المسئلة.

دأئرعلى الاستئناء فن قال انه متصل تمسك بالاصلومن قال انه متقطع احتاج الى دلىل وللدليل علمه ماروى النسائي وغبره ان النبي صلى الله علمه وسلم كان أحمانا ينوى صوم التطوع ثم يفطر وفى المجنارى انه أمرجو يرية بنت الحرث ان تفطر توم الجعديع دان شرعت فسم فدل على ان الشروع فى العبادة لأيستلزم الاعمام اذا كانت نافلة بهذا النص فى الصوم وبالقساس فى الباق فانقبل يزدالحيج قلنالالانه امتازعن غيره بلزوم المضى فى فاسده فيكمف فى صحيحه وكذلك امتاز بلزوم الكفارة فى فله كفرضه والله أعلم على أن في استدلال الحنف ة نظر الانهم لا يقولون بفرضة الاتمام بلاوجو بهواستثنا الواجب من الفرض منقطع لنباينهما وأيضافان الاستثناء من النفي عندهم لس للاثمات بلمدكوت عنه وقوله الاآن تطوع استثناء من قوله لاأى لافرض علمك غيرها (قول، وذكر رسول الله صلى الله علمه وسلم الزكاة) في رواية اسمعيل بن حعقر قال اخبرني عافرض الله على "من الزكاة قال فاخبر رسول الله صلى الله علمه وسلم إ بشرائع الاسلام فتضمنت هذه الرواية انفى القصة أشماء أجلت منها يان نصب الزكاة فانهالم تنسرقى الروايتين وكذاأ مهاء المهاوات وكائن السيب فيهشهرة ذلك عندهم أوالقصدمن القصة سان المتمسك الفرائيس ناجوان لم منعل النوافل (قول والله) في رواءًا -معمل ن جعه غرفقال والذي أخرمك وفه جوازا لحلف في الامر المهم وقد تقدم (غيرله افلح ان صدق) وقع عندمسلم من رواية اسمعيل بنجعفر المذكورة افلم وأسه ان صدق أودخل المنة وأسه انصدقولاني داودمناه لكن يحذف أو فانقل مالخامع بن هذا وبن النهي عن الحلف مالا ماء أجب مأن ذلك كان قدل النهدي أومانها كلة جارية على اللسان لا يقصد بها الحلف كا جرى على لسائم معترى حلق وماأشيد ذلك أوفيدا نهاراسم الرب كانه قال وربأ . به وقيل هو خاص ويحتاج الى دلمل وحكى المهملي عن بعض مشايخه اله قال هو تعجمف وانماكان والله فقصرت اللامان واستنكر القرطبي هذا وقال انه يحزم الثقة بالروايات العديدة وغفل القراف فادعى ان الرواية بلفظ وأبه لم تصح لانهاليست في الموطأ وكانه لم يرتض الحواب فعدل الى ردائلير وهوصحيم لامرية فسه وأقوى الاحوية الاولان وعال النبطال دلقوله افلم ان صدق على انه ان آيصدق فيما النزم لا ينطح وهذا بخلاف قول المرجئة فان قبل كمف أنبت له الفلاح بمبردماذكر م أنه لم يذكر المنهمات أجاب ابن بطال ماحتمال أن يكون ذلك وقع قبل و رود فرائض النهسى وهوعجمب منه لانه جزم بآن السائل ضمام وأقدم ماقدل فسه انه وفد سينة خس وقسل يعدد لك وقدكان أكثرالمهمات وافعا قسل ذلك والصواب أن ذلك داخل في عموم قوله فأخبره بشرائع الاسلام كأشرنااليه فانقبل أمافلاحه بانهلا ينقص فواضير وأمابان لايريد كمفيصم أجاب النووى مانهأ ثبت له الفلاح لاندأتي بماعله وليس فمه انه اذاأتي زائد على ذلك لا يكون فيلح الانه اذا أفلح بالواجب فتسلاحه بالمنسدوب مع الواجب أولى فان قسل فكمف أقره على حلفه وقدو رد النكرعلي من حلف ان لا ينعل خدرا أجس مان ذلك مختلف باختلاف الاحوال والاشخاص وهدذاجارعلى الاصل بانهلاا تمعلى غيرتارك الفرائض فهو مفلح وانكان غبرة كثرفلا حامنه وقال الطسي يحتمل ان يكون هذا الكلام صدرمنه على طريق المسالغة فى التصديق والقبول أى قيلت كالامك قبولالا من يدعله من جهة السؤال ولانقصان

وذكرله رسول الله صلى الله على عليه وسلم الزكاة قال على على غلسيرها قال لا الا النان تطوع قال فادبر الرجل وهو يقول والله لا أذيد على هذا ولا أنقص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح ان صدق

فمه مين طريق القبول وقال ابن المنبر يحتمل ان تمكون الزيادة والنقص يتعلق بالابلاغ لانه كان وافد قومه استعا ويعلهم (قلَّت) والاحتمالان مردودان برواية اسمعمل بنجه فرفان نصها لاأتطوع شيأولاأنقص ممافرض الله على شما وقدل مراده بقوله لاأزيدولاأنقص أى لاأ يرصفة الفرض كن ينقص الظهرمثلاركعة أويزيد المغرب (قلت) و يعكر عليه أيضاً لفظ النطوع فرواية ا-معيل بنجعفروالله أعلم (فيله باب اتماع الجنائرمن الايمان) ختم المصنف معظم النراجم التي وقعت لهمن ثعب الايان برذه الترجة لان ذلك آخر أحوال الدنيا وانماأخر ترجة أداء الخس من الايمان لعني سنذكره هناك ووجه الدلالة من الحديث للترجمة قدنهمنا عليه في نظائره قبل ( فولد المنصوف) هو بفتح الميم وسكون النون وضم الجيم و بعد الواو الساكنة فانسبه الى حد حدد منحوف السدوسي وهو بصرى وكذا باقى رجال الاستناد غيرالصابي وروح بفتح الراءهوا بنعبادة القيسى وعوف هوابن أبى جيلة بفتح الجيم الاعرابي بفتح الهسمزة وانمانيـ للدفاك لنصاحته وكالمتدأ وسها واسمأ سمندو يهبوحدة منتوحة ثم نونسا كنة ثم دال مهملا توزن راهو موالحسن هوائ أي الحسن البصرى ومجدهو ابنسيرين وهوجر وربالعطف على الحسن فالحسن والنسرين حدثابه عوفاعن أبي هربرة امامج تمعن واما متفرقهن فأماان سيرن فسماعه من أبي هريرة صعيم وإساالحسن فختلف في ماعه منه وألا كثر على نسهو ورهم من أنبت وهومع ذلك كثيرالارسال فلا تحمل عنعنته على السماع وانماأورده المتحانات كالمم وقدوقع له نطيره لذافي تصلقمو يفانه أخرج فيها حديثا من طريني روح ن عبادة بهذا الاستادوأ غرج أيضا فيدالخلق من طريق عوف عنه ماعن أى هريرة حديثا آخر وأعتماده في كل ذلك على محمد بن سيرين والله أعلم (فوله سن البع) هو بالتشديد وللاصيلي تسع بحذف الالف وكسرالموحدة وقدت لنبهذا اللفظ من زعم ان المشي خلفها أفضل ولاجمقيه لانه يتال تبعه ذامشي خلفه اواذا مريدفشي معه وكذلك اتبعه بالتشديدوهوا فتعلمنه فاذا هو متول بألا شترال وقد بين المراد الحديث الاتحر المصيع عنداب حبان وغيره من حديث اب عر فى المشى امامها واما أتعد بالاسكان فهو بعني لحقد اذا كان سقه ولم تأتبد الرواية هنا (قهله وكان معه أى مع المدلم وللكشميني معها أى مع الحنانة (تولد حتى يسلى) بكسر اللام ويروى بفضهانه لي ألا وللا يحدل الموعوديه الالمن توجد مند الصلاة وعلى الثاني قديقال يحصل له ذلك ولولم يصل أما اذاقصد الصلاة وحال دونه ما فع فالطاهر حصول الثواب له مطلقا والله أعلم (غَوَلَ: و يَمْوغ)بِفَهِ أَوْلِهُ وفَقَرَالُ أَوْ رَوَى مَالِعَكُسُ وقَدأَ ثُمَّتَ هِمَدُهُ الرَّوا هَأَن القراطين اعْمَا يحسلان بعمو عالصارة والدفن وأناال لاة دون الدفن يحسل بهاقبراط واحدوهذا هوالمعتمد خلافالمن تسك بفا هربعض الروابات فزعم اله بعصل بالخوع ثلاثة قرار يطوسنذ كربقمة مماحته وفوالده في كَانب الجنائزان أعالمة تعالى (قوله تابعه)أى روح بن عبادة وعمان هواب الهيم وهرمن شوخ العفارى فأن كان مع هذا الحديث منه فهوله اعلى بدرجة لكنه ذكرالموصول عررو تاكسكونهأشداته المنهوتهم والمعمان على ان الاعتماد في هذا السندعلي عدين سربن فقط لانه لم يذكرا لحسسن فكان عوفاكان رعاد كرمو رعاحذ فه وتدحدت به المنحوف شيخ المخارى مرتباسقاط الحسن أخرجه أبو بعمرف المستمفر جمن طريقه ومتسا بعة عثمان هذه

\*(ماب) \* اتماع الحنائرون الاعان وحدثنا أحدن عدالله سعلى المنعوف فالحدثناروح فالحدثنا عوف عن الحسين ومحمد عنأبى هرارة أن رسول الله صلى الله على موسلم قال من المعجنازة سلماعانا واحتسانا وكان معهجتي يصلى عليها ويفرغ من دفتها فانه سرجيع من الاجر بقبراطين كل قبراط منسل أحدومن صالى عليهما شم رجع قبل أنتدفن فانه برجع بقبراط تابعه عثمان المؤذن فالحدثناعوف عن مجدعن أبي هر بردّ عن الذي صلى الله علمه وسلم فحود

## ٣ فىنسجةتوسف

وصلهاأ يونعيم في المستخرَج قال ثنا أبوا معق بن جزة ثنا أبوطالب بن أبي عوالة ثنا سلم ان بن سق ثنا عمان بن الهيم فذكر الحذيث ولفظه موافق لرواية روح الافى قوله وكان معهافانه قال بدلها فلزمها وفي قوله ويفرغ من دفنها فانه قال بدلها وتدفن وقال في آخره فله قبراط بدل قوله فانه برجع بقداط والمأقى سواءولهذا الاختلاف في اللفظ قال المصنف نحوه وهو بفتح الواوأي عماه (قول مأب خوف المؤمن من ان يحبط عله وهو لايشعر) هذا الباب معقود للردّ على المرجئة خاصة وان كأن أكثر مامضى من الانواب قد تضمن الردّعليه ملكن قديشر كهم غيرهم من أهل البدع في شئ منها بخلاف هذا والمرجنة بضم الميم وكسر الحيم بعده اياء مهموزة و يجوز تشديدها بلاهمزنسمواالي الارجا وهوالتأخيرلانهم أحروا الاعيال عن الاعيان فالواالايان هوالتصديق بالقلب فقط ولم يشترط جهورهم النطق وجعلوا للعساة الم الايان على السكال وقالوالايضرم الايمان دنس أصلاو مقالاتهم مشهورة في كتب الاصول ومناسبة ايراد عذه الترجة عقب التى قبلهامن جهدة ان اتباع الجنازة مظنة لان يتصديها مراعاداً علها أوجعوع الامرين وسماق الحديث يقتضى ان الاجر الموعوديه انما يحصل لمن صنع ذلك احتسابا أى حالصا فعشبه بمايشترالي انه تديعرس للمرع مايعكرعلي قصده الخالص فيحرميه النواب الموعودوهو لايشعرفقولة ان يحبط عله أى يحرم أو ابعله لانه لايثاب الاعلى ما أخاص فيه وبهذا التقرير يندفع اعتراض من اعترض علمه وأنه يقوى مذهب الاحباطمة الذين يقولون ان السمات يطلن الحسنات وقال الفانى أبو بكرين العرى في الردّعليهم القول النصل في هذا ان الاحماط احماطان أحدهما الطال الشئ للشئ واذهابه جلة كاحماط الايمان للكذر والكذر للاعان وذلك في الجهت بن اذهاب حقيق الله بها الموازنة اذا جعلت الحسينات في كفة والسمات في كفة فن رجن حسيفاته نجاومن رجت سماته وقد في المشتقاما أويغنرله واماان يعذب فالتوقيف ابطال مالان توقيف المنفعة في وقت الحاجة اليها الطاللها والتعذيب ابطال أشددنه الحين الخروج من النارففي كل منهما ابطال اسى أطلق عليه اسم الاحباط مجازا وليسهوا حباطا حقيقة لانه اذا أخرج من الناروادخل الخنة عادالسه ثواب اله وهذا بحلاف قول الاحماط فالذين سووا بين الاحباطين وحكموا على العادي بحكم الكافروهم معظم القدرية والله الموقق (فيهله وقال ابراهيم التيمي) هومن فتها التابعين وعبادهم وقوله مكذبار وى بفتح الذال يعنى خشيت ان يكذبني من رأى عمل مخالف القولى فمقول لوكنت صادقاما فعلت خلاف ماتقول واعافال ذلك لانه كان عظ الناس ويروى بكرس الذال رهى رواية الاكترومعنا دانه مع وعظه انناس لم يبلغ غاية العسمل وقد ذمّ الله من أمر بالمعروف ونهى عن المذكر وقصر في العمل فقال كبر مقتا عند الله أن تقولوا مالا تشعلون نُوْشي ان بكون مكذباأى مسابها للمكذبن وهذا التعلمق وصله المصنف في تاريخه من أبي العمروأ جد اب منبل في الزهدع ابن مهدى كلاهماعن سفيان النورى عن أبي حيان التمي عن أراهم المذكور (قولدوقال ابن أبي مليكة الخ) عذا التعليق وصلد ابن أبي حيثة في ناريحد لكن أبهم العمدد وكذاأخرجه محدين نصرالمروزي مطولافي كاب الاعمان لهوعينه أبوزرعة الدمشق في تاريخهمن وجه آخر مختصر اكاهناو الصحابة الذين أدركهم ابن أبي ملسكة من أجلهم عائشة وأختها

\*(باب خوف المؤمن من أن يحبط عله وهولابشعر) \* وقال ابراهيم التهي ماعرضت قول على عملي الاخشيت أنأ كون مكذبا وقال ابن أب مليكة أدركت شلائين من أجعاب النبي صلى الله علمه وسلم كاههم يخاف النفاق على نفسه أسماء وأمسلة والعبادلة الاربعة وأنوهربرة وعقبة بنالحرث والمسورين مخرمة فهؤلامين سمع منهم وقدأدرك بالسن جماعة أجل من هؤلاء كعلى بن أبى طالب وسمعدين أبى وقاص وقد جرم بانهم كانوا يخافون النفاق فى الاعمال ولم ينقل عن غمرهم خملاف ذلك فكانه اجماع وذلك لان المؤمن قديعرض علمه في عمله ما يشو به بما يخالف الاخلاص ولا يلزم من خوفهم من ذلك وقوعدمنهم بلذلك على سبسل المبالغة منهم في الورع والتقوى رضى الله عنهم وقال ان بطال انحا خافوالانهم طالت أعمارهم حتى رأواس التعمرمالم يعهدوه ولم يقمدر واعلى انكاره فافواان يكونواداهنوابالسكوت (قول:مامنهمأحديقولانهعلىاعانجبريلومكائيل)أىلايجزم أحدمنهم بعدم عروض النفاق لة كاليجزم بذلك في اعان جيريل وفي هذا اشارة الى ان المذكورين كانوا قائلين بتفاوت درجات المؤمنيز فى الايان خلافا للمرجئة القائلين مان ايان الصديقين وغبرهم بمنزلة واحدة وقدروى في معنى أثرابن أن ما لكة حديث عن عائشة مرفو عرواه الطيراني في الاوسط لكن اسناد مضعف (قوله ويذكر عن الحسن) هذا التعلمق وصله جعذر الفرياي في كذَّب منة المنافق له من طرق متعددة بالفائل مختلفة وقد يستشكل ترك البخاري الخزميد مع صائه عنه وذلك محول على قاعدةذكرهالى شعفناأ بوالفضل بن الحسين الحافظ رجه الله وهي الاالهاري لا يخص صعفة التريض بنعف الاسناد بل اذاذ كر المتناللعني اواختصره أتى بهاأ يضالما علم ون الخدلاف فى ذلك فهنا كذلك وقدأ وقع اختصاره له لبعضهم الاضطراب فى فهدمه فقال النووي ما خافه الامؤمن ولا امنه الامنافق بعني الله تعالى قال الله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان وقال فلا بامن محكر الله الاالقوم الخاسر ون وكذا شرحه النالذن وجاعية من المتأخر بن وقرره الكرساني هكذا فقال ماخفه أي ماخف من الله في ذف الحار وأوصل الفعل المه قاتوهذا الكلاموان كان صحيحا لكنه خلاف مراد المصنف ومن نقل عندوالذي أوقعهم فيهدذا هوالاختصاروا لافسدماق كلام الحسن البصري يمنانه انماأراد النفاق فلنسذكره فالجعفر الفريابي ثنا قتسة ثنا جعفر بنسلمان عن المعلى بنزياد سمعت الحسن يحلف في هذا المسجدالله الذي لااله الاهومامضي مؤمن قطولا بقي الاوهومن النفاق منهفق ولامضي منيافق قط ولابق الاوهومن النفياق آمن وكان يقول من لمصخف النفاق فهو منافق وقال أحدين حنبل في كتاب الايمان ثنا روح ابن عبادة ثنا هشام معت الحسن يقول والله مامضي ومؤمن ولايق الاوهو يحاف النفاف وماامنه الامنافق انتهي وهذاموافق لاثران أى ملك الذي قبله وهوقوله كالهم يحاف النفاق على نفسسه والخوف ن الله وان كان مطلوبا مجود الكن ساق الباب في أمرآخر والله أعلم (قولدوما يعذر) هو بضم أوله وتشديد الذال المجمة وبروي بخنسنها وماسدر يقوالجلة في الحرلانها معطوفة على خوف أى باب ما يحذروفصل مِن الترجة .. بن بالا " ثار التي ذكرها لنعلقها بالاولى فقط واما الحديثان فالاول منهما تعلق بالثانية والنانى يتعلق بالاولى على ماسمنو فحمه فنسه لف ونشر غبرمن تبعلى حدّقوله يوم تبيض وجوه الاتهة ومرادهأ بضاالر ذعلى المرحئية حدث قالوالاحذرمن المعاصي مع حصول الاعيان ومفهوم الاتهااتي ذكرها يردعلهم لازه تعالى مدحمن استغفر لذنبه ولم يصرعليه ففهومه ذممن لم يفعل ذلك وبمايدخل ف معنى الترجة قول الله تعالى فلمازاغوا أزاغ الله قلوبهم وقوله ونشلب أفئدتهم

مامنهم أحد يقول انه على اعلى اعلى اعلى اعلى المان جسبر ولوميكا أيل ويذكر عن الحسن ما خافه الامؤمن ولا أمند الامنافق وما يحذر ون الاصرار

على التقاتل والعصيان من غيريق به لقول الله عزوجل ولم يعلمون حدثنا محسد بن عرورة فالحدثنا محسد بن عن بدقال سألت أباوا أل عبد الله أن الذي صلى الله عبد الله أن الذي صلى الله فسوق وقت اله حيد بن المراب المسلم أخسرنا قتيمة بن سعيد حدثى المعيل بن جعنس حدثى المعيل بن جعنس

وأمسارهم كالم يؤمنواه أقل مرة وقوله تعالى لاترفعوا أصوات كم فوق صوت الني ولا تجهرواله مالقول كهربعضكم ابعن انتحبطأع الكموهذه الاتة أدل على المرادم اقبلها فن أصرعلى نفاق المعصمة خشى علمه ان يفضى به الى نفاق الكفر وكائن المصنف لم بحديث عبدالله بن عروالخرج عندأ حدم فوعا قالو يلامصرين الذبن يصرون على ماقعلواو هم يعلون أى يعلون انمن تاب تاب الله علمه ثم لايستغفرون قاله مجاهدوغيره وللترو ذىعن أبي بكرالمديق مرفوعاماا مرمن استغفروان عادفي المومسعين مرة اسنادكل منهما حسن (فوله على التقاتل) كذافى اكثرالر وايات وهوالمناسب لحيديث الباب وفي بعضهاءلي النفاق ومعناه صحيح وانالم تثبت به الرواية (قوله زييد) تقدّم انه بالزاي والموحدة مصغرا وهو ابن الحرث اليامي بيا تحمّانية ومبرخفه فهة يكني أناعيد الرجن وقدروي هذا الحديث شعبة أيضاعن منصورين المعتمروه وعند المصنف فى الادبوعن الاعمش وهوعند مسلم وروى عن ابن حبان من طريق سلمان بن حرب عن شعبةعن الثلاثة جمعاعن الدوائل وقال النسنده لم يختلف في رابعه عن زيد واستلف على الا تحرين ورواه عن زبيد غيرشعبة أيضاعند مسلم وغيره (قولد سألت أباوا تل عن المرجمة) أى عن مقالة المرجمة ولابي داود الطالسي عن شعبة عن زيد قال لماظهرت المرجمة أتبت أباوائل فذكر تذلك له فظهرمن هـ ذاان سؤاله كانعن معتقدهم وان ذاك كان حين ظهورهم وكانت وفاة أبى وائل سنة تسع وتسعين وقبل سنة اثنتين وثمانين ففي ذلك دلمل على ان بدعة الارجاء قدية وقد تابع أياوائل في رواية هـ ذاالحديث عبدالرحن بن عبدالله سم مدعود عن أيه أخرجه الترمذي مصعاوالنظه قتال المسلم أخاه كفروسبابه فسوق ورواه جاعة عن عبدالله ينمسعود موقوفا ومرفوعا ورواه النساني من حديث سعدن أى وقاس أيضامر فوعافا تنفت للك دعوى من زعمان أباوا تل تفردبه (قوله سباب) هو بكسر السن و تخنسف الموحدة وهومعدر يقال سب يسب سباوس الماوقال ابراهم الحرى السباب أشدمن السبوهوان يقول في الرجل مافسه وماليس فمدير يدبذلك عمبته وقال غبره السماب مناء شل القتال فمقتضى المفاعلة وقد تقدُّد م بأوضيح من هذا في اب المعاصي من أمن الجاهلية (فهله المسلم) كذا في معظم الروايات ولاحد عن غندرعن شعبة المؤمن فكانه رواه بالمعنى (قيوا فسوق) الفسق في اللغة الخروج وفى الشرع الخروج عن طاعة الله ورسوله وهوفى عرف الشرع أشدمن العصان قال الله تعالى وكورة الكمالكفر والفسوق والعصمان فني الحديث تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بغسرحق بالفسق ومقتضاه الردعلي المرجئة وعرف من هذامطا بقة جواب أبي وائل للسؤال عنهم كأنه قال كيف تكون مقالتهم حقاوالنبي صلى الله علمه وسلم يقول هذا (غول وقتاله كفر) أن قمل هذا وان تضمن الردعلي المرجئة لكن ظاهره يقوى مذهب اخوارج الذين يكفرون بالمعاصى فالجواب ان المبالغة في الرديلي المبتدع اقتضت ذلك ولاستمسك للفوارج فمه لانظاهره غيرم ادليكن لماكان القتال أشدس السياب لانه منهض الحازهاق الروح عبرعنه بلفظ أشتتمن لفظ الفسقوهوا الكفرولم يردخققة الكفرالتي هي الخروج عن الملة بلأطلق علمه الكفرممالغة في التحذر معتمداعلي ما تقرر من القواعدان سل ذلك لا يخرج عن الملة مثل حديث الشمفاعة ومثل قوله تعالى ان الله لا يغفر أن يشركبه و يغفرما دون ذلك لمن يشاء وقد

أشرنا الى ذلك في ماب المعاصى من أمر الحاهلية أو أطلق عليه الكفر لشبهه به لان قتال المؤمن من شان الكافر وفسل المرادهما الكفراللغوي وهوالتغطمة لانحق المسلم على المسلم ان يعسه و نصره وبكف عنه أذاه فلما قاتله كان كانه غطى على هذا الحق والاؤلان أله في عراد المصنف وأولى بالمقصود من التحذير من فعل ذلك والزجرعه بخلاف الثالث وقبل أراد بقوله كفرأى قديؤل هذا الفعل بشؤمه الحالك فروهذا يعمدوأ يعدمنه جله على المستعللذلك لانه لايطابق الترجة ولوكان مرادالم يعصل النفريق بن السباب والقتال فان مستعل لعن المسلم بغير تأويل يكفر أيضا مُرِدُلاً محول على من فعله بغيرتاً وبلوته بوِّ بعامه المصنف في كتاب المحاربين كماس أتى ان شاء الله تعالى و. ال هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم الاترجعو العدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض فنسه هذه الاجوية وسأتى فى كَنَابُ الذِّن ونظيره قوله تعمالى أَفْتَوْمِنُون بِيعْضُ الْكَتَابِ وتكفر ونبيعض بعدتوله مأتتم هؤلاء تفتلون أنفسكم وتخرجون فريقا منكم من ديارهم الاكه فدلعلى انبعض الاعمال يطلق علمه الكفر تغلمظا وأماتوك صلى الله علمه وسلم فمسار والممسلم إلعن المسلم كقتله فلا يخالف هذاالحديث لان المشبهيه فوق المشبه والقدر الذي أنتثر كافيه بلوغ الغاية في النَّا ثَمَر عَدَافى العرض وهذا في النفس والله أعلم وقدور دلهذا المتن سبب ذكرته في أول كَابِ الفَتَنَ فَي أَوَا حَرِ الصِّينِ (قُولِهِ عَنْ حَيْدٌ) هو الفاو يل عن أنس وللاصميلي ثناء أنس بن مالك فأمناتدايس ممدوهومن رواية صحاك عن صحابي أنس عن عبادة بن الصامت (فوله خرج يخبر بلدلة القدر) أي تعيين للة القدر (قول فتلاحى) بفتح الحاء المهماية مشتق من المالحي بكسرها وهوالتازعوا فاحقوالرجلان أفادان دحقانهما عبدالله نأب حدرد بجاءمفتوحةودال ساكنة مهملتين غراءمنتوحة ودال مهد أيضا وكعب بن مالك وقوله فرفعت أى فرفع تعمينها عن ذكرى هـ ذاهوا المعتمدهما والسبب فيهماأوضحه مسلم من حديث أي سـ عبيد في هذه القصة قال فجاءرجلان يحتقان بتشديد القاف أىيدى كل منهما انه الحق معهما الشمطان فنسمتها قال القاضي عماض فسددل على أن الفناسمة سذه ومة وانهاسب في العقورة المعنوية أى ألحرمان وفعه ان المركان الذي يحضره الشيطان ترفع منه البركة والخير فان أمل كيف تمكون المخاصمة في ملك الحقِّ منه ومة قلت الما كانت كذلك توقوعها في المسجدوهو تعل الذكر لا اللغو ثمفى الوتت الفصوص أيضا الذكراه اللغو وحوشهرومنان فالذملما عرض فهالالذاتها ثم انها مستلزمة لرفع الصواتو وفعه بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلمتهي عنه لقوله تعالى لاترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي الحقوله تعالى أن تحبط أعمالكم وأنتم لانشه عرون ومن هنا يتضع مناسبة هذاالحديث للترجة ومطابقتهاله وقدخف تعلى كثيرمن المتسكلمين على هذااليكاب فآن قللقوله وأنتم لاتشم وون ينتضى المؤاخذة بالعمل الذي لاقصدفه فألخ واب ان المرادوأنتم لاتشعرون بالأحباط لاعتقادكم صغرالذنب فقديعهم المرا الذنب ولكن لابعهم انه كبيرة كافمل فى قوله انهما لمعذبان وما يعذبان في كبيرأى عندهما ثم قال واندلكميرأى في نفس الامر وأجاب القانى أبوبكر بالعرى بأن المؤاخذة تحصل عالم يقصد في الشاني اذا قصد في الاول لان مراعاة القصداغاهوفي الاول ثم يسترسل حكم النمة الاولى على مؤتنف العمل وان عزب القصد خيراكان أوشراوالله أعلم (قول وعسى ان يكون خيرا) أى وان كان عدم الرفع أزيد خيرا

عن حيسدعن أنس قال أخبرنى عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يخبر بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلين فقال الى خرجت لاخبركم بليلة القدروانه تلاحى فلان وفلان فرفعت وعسى أن يكون خيرالكم التمسوها

فى السبع والتسع والحس \*(باب)\* سؤال جبريل النبى صلى الله عليه وسلم عن الاعان والاسلام والاحسان

وأولىمنه لانه متحقق فيه لكن في الرفع خبرم جولاستلزامه مزيد النواب لكونه سيال يادة الاجتهادف التماسها وأعماحصل ذالتبركة الرسول صلى الله عامه وسلم إقوله ف السبع والتسع) كذا في معظم الروايات بتقديم السبيع التي أولها السين على التسع ففيه اشارة الى ان رجاءهافي السبيع أقوى للاهتمام بتقديمه ووقع عنداى نعيم في المستخرج بتقديم التسع على ترتب التذلى وآختلف فى المراد بالتسع وغرها فقيل اتسع يضين من العشر وقيل التسعيقين من الشهروسنذكر يسطهذا في محلد حسنذكرة المستف في كناب الاعتكاف ان شاء الله تعالى (قهله اب سؤال جريل عن الاعان والاسلام الخ) تقدم ان المنف يرى ان الاعان والاسلام عسارة عن معنى واحد فلنا كان ظاهر سؤال حبريل عن الاعمان والاسلام وحوابه يقتضى تغايرهماوان الاعان تصديق بأمور مخصوصة والاسلام اظهاراعال مخصوصة أرادان يرد ذلكُ مالتأويل الى طريقته (قوله وسان)أى مع سأن ان الاعتقاد والعسمل دين وقوله ومابين أى مع ما ين للوفد أن الاعمان هو الاسلام حث فسره في قصم م عافسر به الاسلام هنا وقواه وقول الله أى مع ما دات علم ه الاته ان الاسلام هو الدين و دل علمه خبراً بي سفيان ان الايمان هوالدين فاقتضى ذلك ان الاسلام والايمان أمر واحدهذا محصل كلامه وقدنقل أنوعوانة الاسفرايى في صحيحه عن المزنى صاحب الشافعي الحزم بأنهما عيارة عن معنى واحدوانه مع ذلك منه وعن الامام أحدالجزم بتغارهما ولكلمن القولن أدلة متعارضة وقال الخطابي صنف في المسئلة امامان كبيران وأكثرامن الادلة للقولين وتماينا في ذلك والحقان بينهــماعموما وخصوصافكل مؤمن مسلم وايسكل مسلم مؤمنا التهسي كالدمه ملخصا ومقتضاه ان الاسلام لايطلقعلي الاعتقادوالعمملمعا بخلاف الايمان فانه يطلق عليهما معا وبردعلمه قوله تعمالى ورضيت لكم الاسلام دينافان الاسلام هنا يتناول العمل والاعتقاد معالان العامل غمر المعتقد ليسبدى دين مرضى وبهذا استدل المزنى وأبوجه دالبغوى فقال في الكلام على حديث جبريل هذاجعل النبي صلى الله علمه وسلم الاسلام هناا - مالماظهر من الاعمال والاعمان ا-ممالما بطن من الاعتقاد وايس ذاك لآن الاعمال ليست من الاعمان ولالان التصديق اليسمن الاسلام بلذاك تنصيل لجله كالهاشئ واحدوجاعها الدين ولهذا قالصلي الله عليه وسلمأتاكم يعلكم دينكم وقال سحانه وتعالى ورضيت لكم الاسلام دينا وقال ومن يبتغ غيرالأسلام دينافلن يقبل منه ولايكون الدين في محل الرضاو القبول الامانضمام التصديق أتهي كالامه والذي يظهرمن مجوع الادلة انالكل منهما حقيقة شرعية كاان لكل منهما حقيقة لغوية لكن كلمنهمامس ملزم للا خرععنى التكميلة فكان العامل لايكون مسلما كأملا الااذا اعتقدفكذلك المعتقدلا يكون مؤمناكاملا الااذاع لوحس يطلق الاعان في موضع الاسلام أوالعكس أويطلق أحدهماعلي ارادتهما معافهوعلى سبيل المجازو يتبين المراد بالساق فانوردامعافي مقام السؤال حلاعلى الحقيقة وان لمردامعا أولم يكن في مقيام سؤال أمكن الجلءلي الحقيقة أوالمحاز يحسب مايظهرمن القرائن وقدحكي ذلك الاسمعدل عن أهل السنة والجماعة قالوا انهما تختلف دلالته مامالاقتران فان أفردأ حدهمادخل الاترفيده وعلى ذلك يحمل ماحكاه محمد بننصر وتبعدا بنعبد البرعن الاكثرانهم سووا منهما على ماف حديث

عبدالقيس وماحكاه اللالكائي وابن السمعاني عن أهل السنة انهم فرقوا منهماعلي مافي حديث جبريلوالله الموفق (قوله وعلم الساعة) تفسيره نه للمراد بقول جبريل في السؤال متى الساعة أىمتى علم الساعة ولابد من تقدير مخذوف آخر أى متى علم وقت الساعة (قوله و سان النبي صلى الله عليه وسلم) هو مجر ورلانه معطوف على علم المعطوف على سؤال المحرُّ وَرباً لَاضافَّة فان قبل لم بين النبي صلى الله عليه وسلم وقت الساعة فكيف قال ويان الذي صلى الله عليه وسلم له فالجواب ان المراديالسان يان أكثر المسؤل عنه فأطلقه لان حكم معظم الشئ حكم كله أوجعل الحكم في علم الساعة بأنه لا يعلمه الاالله ساناله (قهله حدثنا المعمل بن ابراهم) هو المصرى المعروف بابن علمة قال أخبرنا أبوحمان التمي وأورده المصنف في تنسيرسورة لقمان من حديث أجرير بن عبدالجمدعن أى حمان المذكور ورواه مسلمين وجه آخرعن جرير أيضاعن عمارة الن القعقاع ورواه ألود اودو النسائي من حديث جرير أيضاعن أبي فروة ثلاثهم عن أبي زرعة عن أبي هريرة زادأ بوفروة وعن أبي ذرأ يضاوساق حديثه عنهما جاما وفسه فوالدزوا لدسنشهر البهاانشاءالله تعالى ولمأره فاالحديث من رواية أبي هربرة الآءن أتى زرعة نعرون جرير هذاعنه ولم يخرجه التخارى الامن طريق أبى حمان عنه وقدأ خرجه مسلمين حديث عربن الخطاب وفى سماقه فوائد زوائد أيضاوا بمالم يخرجه المضارى لاختلاف فسمعلى بعض رواته فشهوره رواية كهمس بسين مهده القبلهاميم مفتوحة ابن الحسن عن عبدالله بنبريدة عن يمعى بزيعر بفتح الميمأ ولهياء تحتانية مفتوحة عن عبدالله بزعرعن أبيسه عربن الخطاب رواه عنكهمس جماعة من الحفاظ وتابعه مطرالور اقعن عيدالله نريدة وتابعه سلمان التمي عنيحي بزيعمر وكذارواه عثمان نغياث عن عبدالله بزبريدة لكنه قال عن يحي بزيمروحيد ابن عبدًا لرجن ماعن ان عرعن عر زادفه حسدا وحمدله في الرواية المشهورة ذكر لارواية وأخرج مسلم هذه الطرق ولم يسق منها الامتن الطريق الاولى وأحل الماق عليها وسنها اختلاف كثيرسنشيرالى بعضه فأمار والقمطرفأخرجهاأ بوعوانة في صحيمه وغديره وأماروا يقسلمان التمي فأخرجها ابنخزيمة في صحيحه وغمره وأماروا بة عثمان بن غياث فأخرجها أحدفي مسنده وقدخالفهم سلمان نريدة أخوعسد آلله فرواه عن يحبى بن يعمرعن عبدالله بن عمرقال بيما نحنءندالني صلى الله عليه وسلم فجعله من مسندابن عرالا من روايته عن أبيه أخرجه أحداً يضا وكذارواه أنونعيم فى الحلية من طريق عطاء الخراساني عن يحيى بن يعسمر وكذاروى من طريق عطاء بزأبى رياح عن عبدالله بزعم أخرجه الطبراني وفى الساب عن أنس أخرجه البزار والبخارى فى لمق أفعال العبادواسناده حسن وعنجر برالحلي أخرجه أبوعو انة في صحيحه وفي اسناده خالدىن يدوهو العمرى ولايصل للصحيح وعن ابن عباس وأبى عامر الاشعرى أخرجهما أحدواسنادهماحسن وفي كلمن هلذه الطرق فوائد سنذكرها انشاءالله تعالى فيأثناء الكلام على حديث الساب وانماجعت طرقها هناوعز وتهاالي مخرجها لتسهل الحوالة علها فرارامن التكرار الماين لطريق الاختصار والله الموفق (قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزايهِ ماللناس) أى ظاهرا الهيم غير محتجب عنهم ولاملتُ بسُ بغيره والبروز الظهور وقدوقع في رواية أى فروة التي أشرنا اليها سان ذلك فان أوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس بين

وعلم الساعة و سان النبي صلى الله عليه وسلمه ثم قال جاء جبريل عليه السلام يعلكم دينكم فعل ذلك كله دينا ومايين النبي صلى القيس من الاعان وقوله القيس من الاعان وقوله تعالى ومن يتنبغ غير الاسلام مسدد قال حدثنا اسمعيل دينا فلن يقبل منه \*حدثنا اسمعيل حيان التمي عن أبي فررعة الناس عن أبي هريدة قال كان النبي عن أبي هريدة قال كان النبي طل الله عليه وسلم بارز ايوما للناس

وقال القرطى بناعلى أنهلم يسلم وقال بالمجدانه أراد بذلك التعمية فصنع صنيع الاعراب قلت ويحمع بين الروايتين بانه بدأ أولا نسدائه باسمه لهدندا المعني ثم خاطب مبقوله يارسول الله ووقع عند القرطبي انه قال السلام عليكم يامحد فاستنبط منه أنه يستحب للداخل أن يعمم بالسلام تم يخصص من يريد تخصيصه انتهبي والذي وقفت عليه من الروايات انميافيه الافرادوهوقوله السلام عليك بامحد (قوله ما الايمان) قيل قدم السؤال عن الايمان لانه الاصل وشي بالاسلام لانه يظهر مصداق الدءوي وثلث بالاحسان لانه متعلق برحما وفى رواية عمارة بن القعقاع بدأ بالاسلام لانه بالامر الطاهر وثي بالايان لانه بالامر الباطن ورجح هذا الطبي لمافعه من الترقي ولاشكأن القصة واحدة اختلف الرواة في تأديتها وليس في السهاق ترتيب ويدل عليه رواية مطرالوراق فاندبدأ بالاسلام وثن بالاحسان وثلث بالايسان فالحق أن الواقع أمر واحدوالتقديم والتأخير وقعمن الرواة والله أعلم (قوله قال الايمان أن تؤمن بالله الخ) دل الجواب على أنه علم انه سأله عن متعلقاته لاعن معنى أنفظه والالكان الحواب الاعان التصديق وقال الطسي هذا لوهم التكراروليس كذلك فان قوله أن تؤمن الله مضمن معنى أن تعترف به ولهذا عدّا ماليا وأى أنتصدق معترفا بكدا فلت والتصديق أيضابع تدى بالباء فلا يحتاج الى دعوى التضمير وقال الكرماني لس هوتعر بفاللذئ نفسه بل المرادس المحدود الاعمان الشرعي ومن الحدّ الاعمان اللغوى قلتوالذي يظهرأنه انماأع دافنظ الايمان للاعتباء يشأنه تنغسما لامره ومنسهقوله تعالىةل يحبها الذى أنشأها أؤل مرتف جواب من يحيى العظام وهي رميم يعني أن قوله أن تؤمن ينعم لرمنه الايمان فكائنه قال الايمان الشرعى تصديق محصوص والالكان اخواب الايمان التصديق والاءمان الله هوالتصديق بوجوده وانه متصف بصفات الكمال منزه عن صفات النقص (قهله وملائكته) الايان الملائكة هو التصديق يوجودهم وانهم كاوصفهم الله تعالى عباد مكر مون وقدم الملائكة على الكتب والرسل نظر اللترتاب الواقع لانه سيحانه و تعالى أرسل الملك بالكتاب الى الرسول وليس فيه مسائلن فضل الملاعلى الرسول (قوله وكتبه) هذه عند الاصلى هناواتفق الرواةعلى ذكرها في التنسير والاعيان بكتب الله التصديق بأنها كالام اللهوانما تضمنيه حق (قوله و بلقائه) كذاوقعت هنابن الكتب والرسل وكذالمسلمين الطريقين ولم تقع فى بقية الروايات وقد قبل الم المكررة لانم اداخلة في الاعيان بالبعث والحق أنم اغير مكررة فقسل المرادبالمعث القمام من القمور والمرادباللقاعما بعدذلك وقبل اللقاع يحصل بالانتقال من دارالدنيا والمعت بعددلل وبدل على هذار واية مطرالوراق فانفيها وبالموت وبالمعث بعدالموت وكذافي حديثى أنس وابن عباس وقبل المراد باللقاءرة بة اللهذكره الخطابي وتعقبه النووى بأن أحدالا مقطع لنفسه سرؤية الله فانها مختصة عن مات ومناوالم الايدري م يختم له فكمف يكون ذلك من شروط الاعيان وأجس ان المراد الاعيان بأن ذلك حق في نفس الامر وهذام والادلة القوية لاهل السنة في اثنات روَّ ية الله تعالى في الا تخرة الخجفات . ن قواعد الايمان (قوله ورسله) وللاصلى وبرسله ووقع في حديث أنس وابن عباس والملائكة والكتاب والنسن وككلمن السساقيز في القرآن في المقرة والتعمر بالنسين يشمل الرسل من غمر عكس والايمان بالرسل التصديق بأنهم صادقون فسأأخبروابه عن الله ودل الاجال فى الملائكة والكتب والرسل على

ماالايمان قال الايمان أن تؤمن الله وملا تحته وبلقائه ورسله

وتؤمــن بالبعث قال ما الاسلام قال الاســلام

كتفاء بدلك فى الاعيان بهم من غير تفصيل الامن ثبتت تسميسه فيحب الاعيان به على التعسين وهذا الترتب مطابق للاسية آمن الرسول بمنائزل البه من ربه ومناسبة الترتب المذكوروان كانت الواولاترتب بل المرادمن التقديم أن الخبروالرجةمن اللهومن أعظم رجته أن أنزل كتمه الى عماده والمتلق لذلك منهم الاسما والواسطة بين الله وسنهم الملائكة (قول وتؤمن بالبعث) زاد فى التفسيرالا خرولمسلم في حديث عمر والموم الا خرفاما البعث الا خر فقسل ذكرالا خر تأكداً كقولهمأمس الذاهب وقبل لان البعث وقع مرة ين الاولى الاخراج من العسدم الى الوجودأومن بطون الامهات بعد النطفة والعلقة الى الحماة الدنيا والثانية البعث من بطون القبورالى محل الاستقرار وأماالهومالا سنرفقسل لهذلك لانه آخرأبام الدنياأ وآخر الازمنة المحسدودة والمرادىالايميان يهالتصديق بمايقع فمهمن الحساب والميزان والجنسة والنار وقدوقع التصر يحذكرالاربعة يعدذكرالبعث فيروآ ية سلمان التمي وفي حديث انعياس أيضا (فائدة) زادالا معملى في مستخرجه هنا وتؤمن بالقدر وهي في رواية أي فروة أيضاو كذالمه منرواية عارة بنالقعقاع وأكده بقوله كله وفيرواية كهمس وسلمان التميي وتؤمن بالقدر خبره وشره وكذافى حديث ابن عماس وهوفي رواية عطاعين ابن عربز بادة وحلوه ومره من الله وكأن الحكمة في اعادة لفظ وتؤمن عند كرالبعث الاشارة الى الهنوع آخر مما يؤمن به لان سيوجد بعدوماذ كرقيله موجودالات وللتنو يهيذ كره لكثرة من كان يذكره من الكنيار ولهذا كثرتكراره فىالقرآن وهكذاالحكمة في اعادة لفظ وتؤمن عندذكر القدر كانها اشارة الى ما مقع فيه من الاختلاف فحل الاهتمام بشأنه بإعادة تؤمن ثم قرره بالابدال بقوله خيره وشره وحلوه ومرء ثمزاده تأكمدا يقوله في الرواية الاخبرة من الله والقدر مصدر تقول قدرت الشيئ بتعنف ف الدال وفتحها اقدره بالكسر والنتح قدرا وقدر ااذا أحطت عقداره والمرادان الله تعالى علرمقادىرالاشماء وأزمانها قبل ايحادها تمأو جدماستي في علمانه بوحدف كل محدث صادرعن عله وقدرته وارادته همذا هوالمعلومين الدين بالبراهين القطعية وعليه كان السلف من العجابة وخبارالتابعينالى أنحدثت يدعة القدرفي أواخر زمن الصحابة وقدر ويمسلم القصة في ذلك من طريق كهمسعن اس بريدة عن يحيي ن يعمر قال كان أقول من قال في القدر بالمصرة معبد الجهني قال فانطلقت أناوحمد الحبرى فذكراجتماعهما بعمد اللهن عروأنه سألهع زذلك فأخبره مأنه ىرى عن يقول ذلك وإن الله لا يقبل عن لم يؤسن القدر علا وقد حكى المسنفون في المقالات عن طواتف من القدرية انكاركون البارئ عالمابشي من أعمال العمادقسل وقوعها منهم وانما يعلها بعدكونها قال القرطبي وغبره قدا نقرض هذا المذهب ولانعرف أحدا ينسب السهمن المتأخر ينقال والقدرية الموم مطيقون على ان الله عالم بافعال العماد قبل وقوعها وانميا خالفوا السلف في زعهم ان أفعال العباد مقدورة لهم وواقعة منهم على جهة الاستقلال وهو مع كونه مذهماماطلا أخفمن المذهب الاول وأما المتاخرون منهم فأنكروا تعلق الارادة بافعال العباد فرارامن تعلق القديم بالمحدث وهم مخصومون بماقال الشافعي انسلم القدري العلم خصم يعني يقالله أيجوزأن يقعفى الوجود خلاف ماتضمنه العملم فانسنع وافق قول أهل السنة وان أجاز لزمه نسبة الجهل تعالى الله عن ذلك \* ( تنبيه ) \* ظاهر السياق يقتضي أن الاعبان لا يطلق الاعلى

ن صدّق بجميع ماذكر وقداكتني الفقها واطلاق الايان على من آمن بالله ورسوله ولااختهلاف لآن الايمان برسول الله المرادبه الايمان يوجوده وبماجا بهءن ربه فيدخل جيم ماذكرتحتذلكواللهأعــلم (**قول**هأن:عبــُدالله) قال\انووىيحتمل\نيكون`المرادبالعبَّادة معرفة الله فسكون عطف الصلاة وغيرها عليه الادخالها في الاسلام ويحمّل أن يكون المراد بالعبادة الطاعة مطلقا فيدخل فيمجمع الوظائف فعلى هذا يكون عطف العلاة وغيرهامن عطف الخاص على العام (قلت) أما الاحتمال الاول فيعمد لان المعرفة من متعلقات الايمان وأماالاسلام فهوأعمال قواسة وبدنية وقدعر فحديث عرهنا بقوله انتشهدأن لااله الاالله وانجمدارسول الله فدل على أن المراد بالعبادة فى حسديث الباب النطق بالشهاد تمن و بهذا تبين دفع الاحتمال الثانى ولماعبرال اوى بالعبادة احتاج أن يوضحها بقوله ولاتشرك به شدأ ولم يحتج الهافى رواية عرلاستلزامهاذلك فأنقبل السؤال عام لانهسأل عن ماهمة الاسلام والحواب كاصلقوله أن تعمد أوتشهد وكذا قال في الاجان أن تؤمن وفي الاحسان ان تعمد والحواب أن ذلك لنكتة الفرق بن المصدرو بن أن والفعل لان أن تفعل تدل على الاستقبال والمصدر الابدل على زبان على أن بعض الرواة أورده هنا بصخة المصدر فني رواية عثمان بن غباث قال شهادة ان لا اله الاالله وكذا في حديث أنس وإس المراد بمخاطبته بالافراد اختصاصه بذلك بل المرادتعلم السامعن الحكمف حقهم وحق من أشبههم من المكلفين وقد تمين ذلك بقوله ف آخره يعلم الناس دينهم فان قيل لم لم يذكر الحيم أجاب بعضهم باحتمال أنه لم يكن فرض وهو مردود بمارواه ابن منده في كتاب الايمان باستناده الذي على شرط وسلم من طريق سليمان التمى فى حديث عرأتوله أنرجلا فى آخر عرالنبى صلى الله عليه وسلم جاءالى رسول الله صلى الله علمه وسلم فذكر الحديث بطوله وآخر عرد يحتمل أن يكون بعد حجة الوداع فانها آخر سفراته ثم بعدقدومه بقلسل دون ثلاثة أشهرمات وكائه انماجا بعدائزال جسع الاحكام لتقريرأمور الدينالتي بلغهامتفرقة في السرواحد لتنضبط و يستنبط منهجو ازسو ال العالم مالا يجهدله السائل ليعلمه السامعوأما الحيم فقدذ كرابكن بعض الرواة اماذهل عنه وإمانسيه والدليل على ذلك اختلافهم فىذكر بعض آلاعال دون بعض فني رواية كهمس وتحير البيت ان استطعت المهسملا وكذاف حديث أنس وفى رواية عطاء الخراساني لميذكر الصوم وفى حديث أبي عامر ذكرالصلاة والزكة حسب ولميذكر فى حديث ابن عباس مزيداعلى الشهادتين وذكر سلمان التمي فى روايته الجسع وزادبه دقوله وتحبر وتعتمر وتغتسل من الجنابة وتتم الوضوء وقال مطر الوراق في روايته وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة فال فذكر عرى الاسلام فتسنن ماقلناه ان بعض الرواة ضبط مالم ينسطه غيره ( قوله و تقيم الصلاة ) زادم الملكز و به أى المفروضة وانماعير بالمكتوبة للتفاذ في العيارة فانه عدر في الركاة بالمفروضة ولاتباع قوله تعيالي ان الصلاة كانت على المؤمنية كَالماء وقوتا (قولد وتصوم رمضان) استدل به على قول رمضان من غيراضافة شهراليه وســـتأتى المستَّلة في كتاب الصَّمام انشاء الله تعــالى (قوله الاحسان) هومصدّر تقول أحسن يحسس احسانا ويتعدى بنفسه وبغبره تقول أحسنت كذااذا أتقنته وأحسنت الى فلان اذا أوصلت اليد النفع والاول هو المرادلان القصودا تقان العبادة وقديلحظ الثاني بأن المخلص مثلا

أن تعبد الله ولاتشرك به وتشم الصلاة وتودى الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال أن عال أن تعبد الله كالله المثراه فانه يراك

قال متى الساعة قال ما المسؤل

محسسن ماخسلاصه الىنفسه واحسان العبادة الاخسلاص فيهاوا لخشوع وفراغ البال حال التلبس بهاومراقية المعبود وأشارفي الحواب الي حالتين أرفعه مأأن بغلب علب مساهدة الحق بقلسه حتى كاتنه براه بعسنه وهوقوله كالنكاراه أىوهو براك والثانية ان يستمضران الحق مطلع علمه برى كلُّ ما يتملُّ وهو قوله فانه برالة وها تان الحالمان يثمرهما معرفة الله وخشيته وقدعمر في رواية عمارة بن التعقاع بقوله أن تحشى الله كأنك تراه وكذا في حديث أنس وقال النووى معناه انك اغماتراعي الاتداب المذكورة اذاكنت تراهو برالذا يكونه برالة لالكونك تراهفه ودائما براك فأحسن عبادته وان لمتره فتقدير الحديث فان لم تبكن تراه فاستمرعلي احسان العبادة فأنه يراك قال وهذا القدرمن الحديث أصل عظم من أصول الدين وقاعدة مهمة من قواعدالمسلن وهوعمدة الصديقين ويغية السالكين وكنزالعارفين ودأب الصالحين وهومن جوامع الكلم التي أوتيهاصلي الله علمه وسلم وقدندب أهل التعقمق الى مجالسة الصالحين ليكون ذلك مآنعامن التلبس بشئ من النقائص اخترامالهم واستحياء منهم فكمف بن لايزال الله مطلعا علمه فى سره وعلانيته انتهدى وقدستى الى أصل هذا القادى عماض وغيره وسأتى مزيدلهذا ف تفسيراقمان انشاء الله تعالى \*(تنسه) \* دلسياق الحديث على انرويه الله فى الدنيا بالابصارغبرواقعة وأمارؤية النبي صلى الله علمه وسلم فذالئ الدلم آخر وقد صرح مسلم في روايته منحديث أى أمامة بقوله صلى الله علمه وسلم واعلوا أنكم ان تروار بكم حتى تمو تو او أقدم بعض غلاة الصوفية على تأو يل الحديث بغيرعلم فقال فيد اشارة الى مقام المحوو الننا وتقديره فأنلم تهكنأى فان لم نصر شما وفنيت عن نفسا حتى كائد لس بموجود فانك حمنتذ تراه وغفل فائل هذاللعهل بالعر مةعن أنهلو كان المراد مازعم لكان قوله تراه محذوف الالف لانه يصدره زوما لكونه على زعه جواب الشرط ولم ردفي شئ من طرق هـ ذاالد من عذف الالف ومن ادعى أن اثباتها في الفعل المجزوم على خلاف القماس فلا يصار المه اذلانمر و ردهنا وأيضا فلو كان ما ادعاه صحالكان قوله فانه رالخا تعالانه لاارتماط له عاقسله ومما نفسد تأومله رواية كهمس فان الفظهافانك انلاتراه فانهراك وكذلك في رواية سلمان التميي فسلط النسفي على الرؤية لاعلى الكون الذى حل على ارتكاب المأويل المذكور وفي رواية أبي فروة فان لم تره فانه يراك ونيوه في حديث أنس وابن عباس وكل هذا يبطل التأويل المتقدم والله أعلم ﴿ فَا مُّدَهُ ﴾ زادمسلم في رواية عمارة بن القعقاع قول السائل صدقت عقب كل حواب من الاجوية الثلاثة وزاد أبوفروة في روايته فلما معناقول الرحل صدقت أنكرناه وفي رواية كهمس فعيناله يسأله ويصدقه وفى رواية مطر أنظروا المهكمف يسأله وانظروا المهكيف يصدقه وفي حسديث أنس انظروا وهو يسأله وهو يصدقه كانهأعلممنه وفىروا يةسلمان سريدة قال القوم مارأ ينارجلامنل هذاكانه يعلم رسول الله صلى اللدعلمه وسلم يقول له صدقت صدقت قال القرطبي اغماعيوامن ذلك لانماجا بهالنى صلى الله علمه وسلم لايعرف الاسنجهته وليس هذا السائل بمن عرف بلقاء الني صلى الله علمه وسلم ولاماله ماعمنه ثمهو يسأل سؤال عارف بمايد أل عنه لانه يخبره بأنه صادق فيه فشجيوا من ذلك تعب المستبعد لذلك والله أعلم (قوله ستى الساعة) أى ستى تقوم الساعة وصرحبه في رواية عمارة بن القعقاع واللام للعهدو المراديوم القيمة (قوله ما المسؤل)

عنهامانافسة وزادفي وايةأى فروةفنكس فليجسه ثمأعاد فليجبه ثلاثا ثمر فعرأسه فقالما المسؤل (قول الماعلم) الماعزائدة لتأكمد النفي وهذاوان كان مشعر الالتساوى في العلم لكن المراد التساوى فى العَلمِ أن ألله تعالى استار بعلها لقوله بعد خس لا يعلها ألا الله وسساتي نظرهذا التركسف أواخر الكلام على هدا الحديث في قوله ما كنت ماعلم به من رجل منكم فان المراد أيضا التساوى فى عدم العمليه وفى حديث ابن عباس هذا فقال سمحان الله خس من الغيب لايعلهن الاالله ثم تلاالاته قال النووي يستنبط منه ان العالم اذاسئل عالايعلم يصرحانه لايعلم ولأبكون في ذلك نقص من من تبته بل بكون ذلك دلسلاعلى مزيدورعه وقال القرطبي مقصود هذاالسؤال كف السامعين عن السؤال عن وقت الساعة لانهم كانوافداً كثرواالسؤال عنها كإوردفي كثيرمن الاتات والاحاديث فلاحصل الحواب عاذ كرهنا حصل الياس من معرفتها بخلاف الاسئلة الماضة فانالمرادبها استخراج الاجوبة ليتعلها السامعون ويعملوا بهاونب بهذه الاسئلة على تفصل ما يكن معرفته عمالا يكن (قوله من السائل) عدل عن قوله است باعلم بهامنك الى لفطيشعر بالتعميم تعريضا للسامعين أى أن كل مسؤل وكل سائل فهوكذلك (فائدة) هـذاالسؤالوالجوابوقع بينعيسي بنمرج وجبريل لكن كانعيسي سائلا وجبريل مسؤلا قال الجمدى في نوادره حدثنا سفهان حدثنا مالك بن مغول عن اسمعمل بن رجاعن الشمعي قال سالعيسي سنمر عجسم يلعن الساعة فالفائنفض باجمعته وقالما المسؤل عنها باعلمن السائل (قول وسأخبرا عن أشراطها) وفي التفسير واكن سأحدّثك وفي رواية أي فروة والكن لهاعلامات تعرف مها وفيروانة كهمس قال فاخبرني عن امارتها فاخبره مها فترددنا فصل الترددهل المدأديذ كرالامارات أوالسائل سأله عن الامارات ويجمع منهمما بانه المدأبقوله وسأخبرك فقال لدالسائل فاخبرنى وبدلعلى ذلك روابة سلمان التمي ولفظها وأمكن انشئت لبأتك عن أشراطها قال أجل ونحوه فى حديث النعماس وزاد فحدثني وقدحصل تفسمير الاشراط من الرواية الاخرى وانها العلامات وهي بفتح الهدزة جمع شرط بفتحتين كقام وأقلام ويستفادس اختلاف الروامات أن التحدث والاخبار والانهاء ععبني واحد واغباغا يربينهما أهل الحديث اصطلاحا قال القرطبي علامات الساعة على قسمين ما يكون من نوع المعتادأ وغيره والمذكو رهناالاول وأماالغبرمثل طلوع الشمس من مغربها فتلك مقارية لهاأومضا يقةوالمراد هنا العلامات السابقة على ذلك والله أعلم (فول اذا ولدت) التعبير باذا للاشعار بتحقق الوقوع ووقعت هذه الجدلة ما باللاشراط نظرا الحالمعني والتقدير ولادة الامة وتطاول الرعاة فان قمل الاشراط جمع وأقله ثلاثة على الاسم والمذكوره نااثنان أجاب الكرماني مانه قدتستقرض القلة للكثرة ومالعكس أولان الفرق القدلة والكثرة اغاهو في النكر اتلافى المعارف أولفقد جع الكثرة للفظ الشرط وفحمع هذه الاجوية نظر ولوأجس بان هذا دليل القول الصائرالي أنأقل الجمع اثنان لمابعدعن السواب والجواب المرنبي ان المذكورس آلاشراط ثلاثة واغا بعض الرواقاقتصرعلي اثنين منها لانه هناذكر الولادة والتطاول وفي التنسيرذكر الولادة وتراؤس الحفاة وفي رواية مجمدين بشمرالتي أخرج مسلم اسنادها وساق ابن خزية لفظهاعن أبي حمان ذكر الللاثة وكذاف مستغرج الاجمعيلي منطريق اسعلية وكذاذ كرها عارة بنالقعقاع ووقع

باعلم من السائل وسأخبرك عن أشراطها اذا ولدت الائمة

مثلذلك فىحديث عرفني رواية كهمس ذكرالولادة والتطاول فقط ووافقه عثمان سأشاث وفيروا بةسلمان التهم ذكرالثلاثة ووافقه عطاءالخراساني وكذاذكرت فيحديث اس عباس وأى عامر (قوله اذاولدت الامة ربها) وفي التفسير بهابتا التأنيث وكذا في حديث عمر ولمحدن بشرمشله وفراديعني السرارى وفيرواية عمارة ين القعقاع اذارأ يت المرأة تلدربها ونحوه لاى فروةوفى رواية عممان بن غياث الاسماء أريابهن بلفظ الجديع والمرادبال بالماللة أو السد وقداختلف العلما قدعا وحدثافي معنى ذلك قال ان التن اختلف فمه على سعة أوجه فذكرها امكنهامتداخله وقد لخصتما بلاتداخل فاذاعى أربعة أقوال الاول فال الخطابى معناه اتساع الاسلام واستملاء أهله على بلاد الشرك وسي ذراريهم فأذاء لمك الرجل الجارية واستولدها كان الولدمنها بمنزلة ربها لانه ولدسسدها قال النو وى وغسره أنه قول الاكثرين قلت لكن في كونه المرادنظ و لان استملاد الاماء كان موجودا حدين المقالة والاستملاء على بلادالشرك وسى ذراريهم واتخاذه مسرارى وقع أكثره في صدر الاسلام وساق الكلام يقتضى الاشارةالى وقوع مالم يقع مماسيقع قرب قيآم الساعسة وقدفسره وكسع فحاروا يذائن ماحه ماخص من الاول قال انتلد العيم العرب و وجهه بعضهم بان الاماء يلدن الماوك فتصبر الاممن جلة الرعمة والملك سيدرعيته وهذالا براهيم الجوني وقربه بإن الرؤسافي الصدرالاول كانوايستنكفون غالبامن وطء الاماءو يتنافسون فياخرائر ثمانعكس الامر ولاسمافي أثناء دولة غى العماس ولكن روا بة ربتما بته التأنيث قد لا تساعد على ذلك ووجهه بعضه مان اطلاق ربتهاعلى ولدهامجاز لانهلاكان سيبافى عنقها بموتأ يه أطلق علمه ذلك وخصمه بعضهميان السي اذا كنرفقديسي الولد أولاوهوصغبر ثميعتق ويكبرو يصبر رئيسابل ملكاثم تسي أمه فمانعد فنشتريها عارفابهاأو وهولايشعرانهاأمه فيستخدمهاأو يتخذها موطوأة أويعتقها ويتزوجها وقدجا فبعضالر وارات انتلدالامة بعلها وهي عندمسلم فملعلي هذه الصورة وقسل المرا ديالبعل المالك وعوأولى لتنفق الروايات النانى ان تبسع السادة أمهات أولادهم ويكترذلك فشدا ولالملاك المستولدة حتى يشتريها ولدها ولايشعر بذلك وعلى هذا فالذي يكون من الاشراط غلبة الجهدل بتعريم بيرع أمهات الاولاد أو الاستهانة بالاحكام الشرعية فانقبل هذه المسئلة مختلف فيها فلايصلح الحل عليهالانه لاجهل ولااستهانة عندالقائل إلجواز قلنا يصلح انع مل على صورة اتفاقعة كسعها في حال جلها فاله حرام الاجماع النالث وهومن عط الذى قبله قال النو وى لا يختص شراء الولد أمه مامهات الاولاديل تتصور في غيرهن بان تلد الامة حرامن غبرسدها بوط شهمةأ ورقمقا نكاحأ وزناخ تماع الامةفي الصورتين يعاصحيحا وتدور فى الامدى حتى يشتريها ابنها أوابنته اولا يعكر على هذا تفسير محدث بشيريان المراد السيراري لانه تخصيص بغيردليل الرادع أن يكثرا لعقوق في الاولاد فيعامل الولدأ ومعامل السيدأمة من الاهانةمالسب والضرب والاستخدام فاطلق علمه ربهامجازالذلك أوالمرادبالرب المربى فككون حقيقة وهذاأوجه الاوجه عندى لعمومه ولان المقام يدل على أن المراد حالة مكون مع كونها تدلعلى فسادالاحوال مستغربة ومحصله الاشارة الحان الساعة يقرب قبامها عندانعكاس الامور يحيث يصيرا اربى مرياوالسافل عالياوهومناسب لقوله في العسلامة الاخرى أن

تصيرالحفاة العراة ملوك الارض \* (تنبيهان) \* أحدهما قال النووى ليس فمه دامل على تحريم بع امهات الاولاد ولاعلى جوازه وقد غلط من استدل به لكل من الامرين لان الشي اذا جعل علامة على شي آخر لايدل على حظر ولااماحة الثاني يجمع بن مافي هـ ذا الحديث من اطلاق الربعلى السسد المالك في قوله ربها و بين مافي الحسديث الا آخر وهوفي الصير لا يقل أحدكم دبكولا يقل ربى واحكن المقل سمدى ومولاى مان اللفظ هذاخرج على سعدل المالغة أوالمرادبال وهناالمرى وفى المنهى عنه السدأوان النهي عنهمناخرأ ومحتص بغيرالرسول صلى الله عليه وسلم (قوله تطاول)أى تفاخروا في تطويل الينسان وتكاثروا به (قوله رعاة الابل) هوبضم الرامجع راغ كذضاة وقاض والبهم بضم الموحدة ووقع فى رواية الاصلى بنتحها ولا يتجمع ذكرالابلوا غمايتجه معذكرااشياه أومع عدم الاضافة كمآفى رواية مسلرعا البهم ومبم الهم في رواية المعارى يجوز ضمها على انها صفة الرعاة و يجو ذالكسر على انها صفة الابل بعني الابل السودوقيل انهاشر الالوان عندهم وخيرها الجرااتي نسرب بها المثل فقيل خيرمن حرالنع ووصف الرعاة بالمهم امالانهم مجهولو الانساب ومنه أبهم الامرفهومهم اذالم تعرف حقيقته وقال القرطى الاولى ان يحمل على انهم سود الالوان لان الادمة غالب ألوانهم وقدل معناه انهم لاشئ لهم كقوله صلى الله علمه وسلم يحشر الناس حفاة عراقهما قال وفيه نظر لانه قد نسب اهم الابل فكيف بقال لاشئ لهم (قلت) يحمل على انها اضافة اختصاص لاملك وهذا هو الغالب ان الراعى يرعى لغمره بالاجرة وأما المالك فقل أن يباشر الرعى بنفسه قوله في التفسم واذا كان الخفاة العراة زادالا معملي في روايت الصم البكم وقبل لهم ذلك مبالغة في وصفهم بالجهل أى لم يستعملوا اعماعهم ولاأبصارهم في شئ من أمردينهم وانكانت حواسهم سلمة قوله رؤس الناسأى ملوك الارمن وصرحه الاجعسلي وفيرواية أبي فروة منسله والمرادبهم أهدل البادية كأدبر حدفى روابة سلميان التمي وغيره قال ماالحفاة العراة قال العريب وهو بالعين المهملة على التصغير وفي الطبراني من طريق ابي حزة عن اس عماس من فوعامن انقلاب الدس تفصير النبط واتخاذهم القصورفي الامصار قال القرطي المقصود الاخمار عن تبدل الحال باند تبوتي أهل البادة على الامر و تملكو البلاديالقهر فتكثرامو الهموتنصرف همهم الى تسمد البنمان والتفاخر مهوقدشاهد ناذلك في هدذه الازمان ومنه الحديث الا خر لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس بالدنيال كع ابن لكع ومنه اذا وسد الامر أى استدالى غيرأ هله فانتظروا الساعة وكلاهمافي الصيم (قول فخس)أى علم وقت الساعة داخل فيجلة خس وحذف متعلق الحارسائغ كافي قوله تعالى في تسع آبات أي اذهب الى فرعون بهد فمالاً به في جلة تسع آيان وفي رواية عطاء الخراساني قال فتي الساعة قال هي في خسمن الغس لا يعلها الاالله قال القرطي لامطمع لاحدفي علم شئ من هذه الامو رالحس اهذا الحديث وقد فسرالني صلى الله علمه وسأم قول الله تعالى وعنده مفاقع الغب لا يعلها الاهو بهذه الحسوهوف العميم قال فن ادعى علم شئ منها غمر مسنده الحرسول الله صلى الله علمه وسلم كان كاذبا في دعواه قال وأماطن الغيب فقد يعبو زمن المنحم وغيره اذاكان عن أمرعادى وليس ذلك بعدم وقد نقل ابن عبدالبرالاجاع على تحريم أخذالا برة والجعل واعطائها فى ذلك وجاعن ابن مسعود قال أوتى

ربتها واذا تطاول رعاة الابلالهمڧالبنيانڧخس لايعلمهنالااللهثم تلاالنبي صلىاللهعليهوسـلمانالله عندمعــلم الساعة شأدبر فقال ردّوه فلم يرواشياً فقال هذا جبريل جاء بعدلم الناس دينهم

لبيكم صلى الله عليه وسلم علم كل شيء سوى هذه الخبس وعن ابن عرم رفوعا فحوه أخر جهما أحد وأخرج حسد بنزغو يهعن الصحابة انهذكر العلم بوقت الكسوف قبل ظهو ره فانكر علسه فقال انما الغسنجس وتلاهده الاسة وماعداد لل غسب يعلم قوم و يجهله قوم \* (تنسم) \* تضمن الجواب زيادة على السؤال للاهتمام بذلك ارشاد اللامة لما يترتب عدلى معرفة ذلك من المصلحة فأنتيل ليسفى الاتيةأداة حصركما في الحديث أجاب الطمي بأن النعل اذا كان عظيم الخطروما ينبني عليه الفعل وفيع الشأن فهم منه الحصر على سبيل الكظاية ولاسمااذ الوحظ مأ ذكر فى أسباب النزول من ان العرب كانو ايدّعون علم نزول الغيث فيشعر مان المرادمن الاسمة نفى علهم بذلك واختصاصه بالله سيمانه وتعالى \* (فائدة) \* النّكمة في العدول عن الاثمات الى النفى فى قوله تعالى وماتدرى ننسماذا تكسب غُدا وكذا التعمير بالدراية دون العلم للمبالغة والتعميم اذالدراية اكتساب علم الشئ بحملة فأذاا تني ذلك عن كل نفس مع كونه من مختصاتها ولم يقعمنه على علم كان عدم اطلاعها على علم غير ذلك من راب اولى اه مختصامن كالم الطسي (قوله الآية) اى تلا الاية الى آخر السورة وصرح بذلك الا معملي وكذا في رواية عمارة ولملم الحاقوله خبيروكذا فحاروا يةأبي فروة وأماما وقع عندا لمؤلف في التفسيرمن قوله الحالارجام فهو تقصير من بعض الرواة والسساق رشد الى الله تلا الاتة كلها (قولة مُ أدبر فقال ردّوه) زاد في التنسيرفا خذوا لبردو وفلم يرواشا فبدان المائ يجوزان يتمثل لغبرا لنبي صلي الله على وسلم فبراه وبتكلم بحضرته وهو يسمع وقد بتعنعران بنحصه نانه كان يسمع كادم الملافكة وألله أعلم (قوله جاءيه لم الناس) في التفسيرا يعلم وللا عمل اراد أن تعلم الذلم تسالوا ومثل لعمارة وفي روأية أى فروة والذى بعث محدالالحق ماكنت باعليه من رجل منكم وانه لحبريل وفي حديث أبىعامر ثمولى فلالمرطريقه قال النبي صلى الله علمه وسلم سحان الله هذا جبريل جا المعلم الناس دينهم والذى نفس محمد سده ماجانى قط الاوأناأ عرفه الاأن تكون هذه المرة وفي روا بمسلمان المتمى غمنهض فولى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على بالرجل فطلبناه كل مطلب فلم نقدرعلب فقال هل تدرون من هذاه ذاجر بل اتاكم ليعلكم دينكم خذوا عنه فوالذي نفسى سدهماشمعلى منذأ تانى قبل مرتى هذه وماعرفته حتى ولى قال النحبان تنرد سلمان التمي بقوله خدواعنه (قلت)وهومن الثقات الاثبات وفي قوله جا المعلم الناس دينهم اشارة الى هذه الزيادة فاتفرد الابالتصر يحواسناد التعليم الىجبريل مجازى لانه كان السسفى الجواب فلذلك امر بالاخدعنه واتفقت عذه الروايات على ان الني صلى الله علمه وسلم أخبر العماية بشأنه بعدان التمسوه فلم يجدوه وأتماما وقع عندمسملم وغيره من حديث عرفي رواية كهمس ثم انطلق قال عرفلبنت مليا ثم قال باعر أتدرى من السائل قلن اللهو رسوله أعلم قال فانه جبريل فقدح عبين الروايتين بعض الشراح مان قوله فلمنت ملماأى زمانا بعد انصرافه فكان الني صلى الله علمه وسلم أعلهم بذلك بعدمه في وقت لكنه في ذلك المجلس لكن يعكر على هدذا الجع قوله في رواية النسائي والترمذي فليثت ثلاثالكن ادعى بعضم سم فيها التصيف وانمليا صغرت مهافاشهت ثلاثالانها تكتب بلاألف وهذه الدعوى مردودة فآن في روآية ألى عوالة فلبنناليالى فلقيني رسول اللهصلي الله عليه وساربعد ثلاث ولابن حيان بعد النة ولاين منده بعد

عال أبوعمدالله حعل ذلك كله من الاعان \* باب \* حدثنا ابراهيم سحزة فال حدثنا ابراهم سيسعدعن صالح عن ان شهاب عن عسدالله نءبدالله أنعبد اللهن عباس أخسره قال أخبرني أبوسفهان أنهرقل قالسألنك هليز يدونأم ينقصون فسزعت أنهسم بزيدون وكذلك الاعيان حتىيتموسألتك هسليرتد أحد معطمال شه بعدان يدخسل فسمه فزعتأن لاوكذلك ألاعان حسن تخالط دشاشته القالوب لاسخطهأحد \*(ماب فضل من استبرأ لدينه) \* حدثنا أبونعيم

أثلاثة أيام وجمع النووى بين الحديثين بانعم لم يحضر قول الذي صلى الله علمه وسلم في المجلس بل كانعن قام المامع الذين وجهواف طلب الرحل أولشغل آخر ولم يرجع مع من رجع اعارض عرض له فاخبر الذي صلى الله علمه وسلم الحاضر من في الحال ولم يتفق الاخبار لعمر الابعد ثلاثة أمام ويدل علمه فوله فلقسى وقوله فقال لى باعم وفوجه الخطاب له وحده بخلاف اخباره الاول وهو جع حسن \* (تبيهات) \* الاولدلت الروايات التي ذكرناها على أن الني صلى الله علمه وسلماعرف انهجبر يل الاف آخر الحال وانجبر يل أناه في صورة رجل حسن الهيئة لكنه غير معروف لديهم وأساما وقع في رواية النسائي من داريق أبي فروة في اخر الحديث وانه لحديل نزل فى صورة دحية المكلى فان توله نزل في صورة دحمة المكلى وهم لان دحمة مغروف عندهم وقد قال عرمايمرفه مناأحد دوقد أخرجه معدين نصر المروزى فى كتاب الأعان له من الوجه الذى أخرجه منه النسائي فقال في آخره فانه جهر مل جاليعلكم دينكم حسب رهذه الرواية هي المحفوظة لموافقتها باقى الروايات الثانى قال ابن المنبرفي قوله يعلمه ينكم دلالة على ان السؤال الحسن يسمى علما وتعلم الانجسريل لم يصدرمنه سوى السؤال ومع ذلك فقد مماه علما وقد اشتر تولهم حسن الدؤال نصف العلم ويكن ان يؤخذ من هذا الحديث لان الفائدة فعه البنت على السؤال والخواب معاد النالث قال القرطبي هـ ذا الحديث يصلح ان يقال له أم السنة لما تضمنه من حسل علم السنة وقال الطبيى لهذه النكتة استفتر به البغوى كتابيه المصابيع وشرح السنة اقتدام القرآن في فتقاحه بالفاتحة لانها تضمنت علوم القرآن اجالاو قال القاضي عماض اشتلهذا الحسديث على جمع وظائف العبادات انظاهرة والباطنة من عقود الاعان ابتداء وحالاوما لاومن أعمال الحوارح ومن اخلاس السرائر والقطفظ من آفات الاعمال حتى ان علوم الشريعة كالهاراجعة المه ومتشعبة منه قلت والهذا أشبعت التولف الكلام عاسه معانالذى ذكرته وانكان كالمرالكنه ماانسيبة لمايتضمنه قامل فلمأخ لف طريقة الاختصار والته الموفق قوله عال أبوعبد ألله) يعنى المؤاف جعل ذلك كله من الاعبان أى الاعان الكاسل المنتل عل هذه الاموركاها (قوله باب) كذاهو بلا ترجة في رواية كريسة وأن الوقت وسقط من رواية أكذر والاصلى وغيرهما ورجح النو وي الاول قال لان الترجمة يعني سؤال جبريل عن الاعمان لا يتعلق بها هذا المديث فلا يصيم ادخاله فيه قلت نفي التعلق لا يتم هنا على الحالتين لانه ان أبت الفظ باب الاترجة فهو عنزلة الفصل من الباب الذى قبلد فلا بدله من تعلق به وان لم ينبت فتعلقه بهمتعمن لكنه يتعلق بقوله في الترجمة جعل ذلك كله دينا ووجه التعلق انهمي الديناعانا فى حديث هرقل فيتم مرادا لمؤلف بكون الدين هو الاعدان فان قيل لاجة لهفيه لانهمنةول عن هرقل فالجواب اله ما قاله من قبل اجتهاد دوانما أخبر بدعن استقرائه من كتب الانساء كاورناه فماسنى وأيضا فهرقل فالهبلسانه الرومى وأبوسنسان عبرعنه بلسانه العرنى وألتاه الى الن عباس وهومن علما اللسان فرواه عنه ولم يذكره فدل على الله صحيح لفظا ومعنى وقداقتصر المؤلف من حديث أف سفدان الطويل الذى تكلمنا علمه في بدء الوجى على هذوالقطعة لتعلقها بغرضه هناوساقه في كأب الجهاد تامابهذا الاسناد الذي أو رده هناوالله أعلم (قول دباب فضل من استبرأ الدينه) كائنه أرادأن يبين ان الورع من مكملات الايمان فلهذا

فالحدثناز كرياءن عامر قال معت النعمان بن بشير بقول معت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحسلال بين والحرام بين و بينه حمامشهات لا يعلمها كشير من الناس فن اتق المشهات السيمات وعرضه ومن وقع في الشهات

أوردحديث الباب في أبواب الايمان (قوله حدثنا زكريا) هو ابن أبي زائدة واسم أبي زائدة خالدس ميمون الوادعي (قوله عن عامر) هو الشعبي الفقيه المشهورورجال الاسنادكوفيون وقددخـــلالنعمان الحَصَّوفة وولى امرتها ولابي عوانة في صحيحـــه من طريق أبي حريز وهو بفتح الحماء المهسملة وآخره زاىعن الشعبي أن النعمان بنبشه يرخطب بهيالكوفة وفي رواية لمسلم انه خطب به بحمص و مجمع سنه مامانه مع منه من تين فانه ولي أمرة الملدين واحدة بعداخرى وزادمسلم والاسمعملي من طريق زكر بافسه وأهوى النعمان باصبعه الى اذنيه يقول معترسول الله صلى الله علمه وسلم يقول وفي هذار دلقول الواقدى ومن تبعمه ان النعمان لايصيرسماعهمن رسول اللهصلي الله علمه وسلم وفمه دليل على صحة تحمل الصي المميز لان الذي صلى الله علمه وسلم مات وللنعمان عمان سننن و زكر با وصوف التدارس ولم أره فالصحيمين وغيرهمامن روايته عن الشعبي الامنعنا ثموجمدته في فوائد الزأبي الهمممن طريق يزيد بن عرون عن ذكر ياحد شا الشعبي في صل الائمن من تدليسه ﴿ فَأَمَّدُ مَ ﴾ ادعى أبوعرو الدانى ان هذا الحديث لميروه عن التي صلى الله عليه وسلم غير النعمان بن بشيرفان أرادون وجهصحيه فسلموالافقدرو ينادمن حمديث النعروع ارفى الاوسط للطعراني ومنحديث ان عباس فآ الكبرله ومن حديث واثلة ف الترغب للاصمان وفي أسانيدها مقال وادعى أيضاانه لم يرودعن المنعمان غرالشعى وايس كأقال فقسدرواه عن النعمان أيسًا خيمة من عبد الرحن عندأ حدوثيره وعبدالملأن عسرعندأى عوانة وغيره وسمال نرر اعتد الطيراني لكنهمهم ورعن الشعيرواه عنهجع جمهن الكوفيين ورواه عنهمن البصريين عدالله ابعون وقدساق المخارى استناده فى البيوع ولم يسق لنظه وساقه أبودا ودوسنشسرالى مافيهمن فائدة انشاء الله تعالى (قوله الحلال بن والحرام بين) أى في عنه ما و وصفهما ماءاتهما الطاهرة (قولهو ينه مامشهات) يوزن منعلات بتشديد العين المنتوحة وهي رواية مسلمأى شهت بغسرها ممالم يتسمن به حكمها على التعمين وفي رواية الاصلى مشته التورن منتعلات بنامنتوحة وعين خفيفة مكسورة وهيروا بقابن ماجه وهوانظ الزعون والمعني انهاموحدة اكتسبت النسبه من وجهين متعارضين ورواه الدارمي غن ألى نعيم شيخ المخاري فسه بلفظ و منهمامتشابهات (قوله لا يعلها كثيرمن الناس) أى لا يعلم حكمها وجا واضحا فيروا ية الترمذي بلفظ لايدري كنسرمن الناس أمن الحسلال هي أممن الحرام ومذهوم قوله كثرأن معرفة حكمها مكن لكن للقلل من الناس وهم المجتهدون فالشهات على هذا في حق غيرهم وقد تقع لهم حيث لا يظهر لهم ترجيع أحد الدليلين (قوله فن اتق المشبهات) أى حذرمنها والاختلاف في الفظها بن الرواة نظيرالتي قبلها لكن عند مسلم والا معدلي الشهات بالضم جعشبهة (أوله استبرأ) بالهمز يوزن استفعل من البراءة أى برّاد ينه من النقص وعرضه من الطعن فيه لان من لم يعرف باجساب الشبهات لم يسلم اقول من يطعن فيه وفيه دليل على ان من لم يتوق الشهة فى كسبه ومعاشه فقدعرض نفسه للطعن فسه وفي هذا اشارة الى المحافظة على أمورالدين ومراعاة المروأة (قول ومن وقع في الشبهات) فيها أيضاما تقدم من اختلاف الرواة واختلف فى حكم الشبهات فقيل الصريم وهوم ردود وقيل الكراهة وقيل الوقف وهو

كالخلاف فماقيل الشرع وحاصل مافسه مه العلماء الشهات أربعة اشياء أحدها تعارض الادلة كماتقدم ثانيها اختلاف العلما وهي منتزعة من الاولى ثالثها ان المراديها مسمى المكروه لانه يحتذمه جاساالفعل والترك رابعهاان المراديما المياح ولاتكن قائل دذا ان معمله على متساوى الطرفين من كل وجه بل يمكن حله على ما يكون من قسم خلاف الاولى بان يكون متساوى الطرفين بأعشار ذاته راجح النسعل أوالترك باعتبارا مرخارج ونقل ابن المنيرفي مناقب شخه القدارى عنده انه كان يقول المكروه عقبة بن العيد والحرام فن استكثرمن المكروه تطرق الى الحرام والمماح عقمة سنهو بن المكروه فن استكثر منه تطرق الى المكروه وهومنزع حسن ويؤيده رواية اين حبان من طريق ذكر مسلم استنادها ولم يستى لفظهافيها من الزيادة احعلوا منه كمويين الحرام سيترةمن الحلال من فعل ذلك استبرآ لعرضه وديسه ومن أرتع فيه كان كالمرتع الى جنب الجي يوشك ان يقع فيه والمعنى ان الحلال حيث يخشى أن يؤل فعله مطلقا الى مكروه أومحرم ينبغي اجتنابه كالاكثار مثلا من الطيسات قانه يحوج الى كثرة الاكتساب الموقع في أخذ ما لا يستحق أو مفضى الى بطر النفس وأقل ما فعه الاشتغال عنمواتف العمودية وهذامعلوم بالعادة مشاهد بالعمان والذي يظهرلى رجحان الوجه الاول على ماساذكره ولا معدان مكون كل من الاوحه مراداو مختلف ذلك ما ختلاف الناس فالعالم الفطن لايخني علمه مقمزا لحكم فلا يتعاه ذلك الاف الاستكثار من المباح أوالمكروه كاتقرر قبل ودونه تقعله الشهة في جمع ماذكر بحسب الختلاف الاحوال ولا يخفي ان المستكثر من المكرود تصرفته برأة على ارتكاب المنهدى في الجلة أو يحمله اعتماده ارتكاب المنهدي غسير المعرم على ارتسكاب المنهدي المحرم اذا كان من جنسه أو يكون ذلك لشهة فعه وهوان من تعاطى مانهى عنه يصير مظلم القلب لفقدان نورالو رعفية عفى الحرام ولولم يختر الوقوع فيه ووقع عند المصنف في البهوع من رواية أي فروة عن الشعبي في هذا الحديث فن ترك ماشيه عليه من الاثم كانلااستبان له أترك ومن أجترأ على مايشك فلممن الاثم أوشك ان واقع مااستبان وهذاير ج الوجه الاول كاشرت اليه \* (تنسه) \* استدل به ابن المنبر على جو آز بدا الجل بعد الذي صلى الله علمه وسلم وفي الاستدلال بدلك نظر الاان أراديه أنه مجل في حق بعض دون بعض أوأراد الردّ على منكرى التساس فيعتسمل ما قال والله أعدام (قوله كراع يرعى) هكذا في جميع نسخ الحارى محذوف جواب الشرط ان أعربت من شرطسة وقد ثبت المحذوف في رواية الدارمي عن أبى نعيم شيخ البخارى فيه فقال ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى و يمكن اعراب من في سماق الهاري موصولة فلا يكون فمه حذف اذالتقدير والذي وقع في الشهات مثل راع يرعى والاول أولى النبوت المحذوف في صحيح مسلم وغيره من طريق زكريا التي أخرجه منها المؤلف وعلى هذا فتروله كراعرعى جلة مستأنفة وردت على سدل التمسل للتنسم بالشاهد على الغائب والجي المجي أطلق المصدرعلي اسم المفعول وفي اختصاص المتسل بذلك نكته وهي انماول العرب كانوا يحمون لمراعى مواشيهمأماكن مختصة يتوعدون من يرعى فيها بغيراذنهم بالعقوبة الشديدة فنللهم النبى صلى المعليه وسلم عاهومشهو رعندهم فالخائف من العقوية المراقب ارضاالملك يبعدعن ذلك الجي خشممة الأتقع مواشبه في شئ منه فبعده أسلم له ولواشتد حذره

كراع يرعى حول الجي يوشك أن يواقعه ألاوان لكل ملك حي ألاان حي الله محارمه ألاوان في الجسد مضغة اذاصلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الحسد كله ألاوهي القلب

وغير الخائف المراقب يقرب منه ويرعى من جوانبه فلا يأمن ان تنفر دالفاذة فتقع فيه بغسير اختياره أويجل المكان الذى هوفيه ويقع الخصب في الجي فلا علث نفسه ان يقع فيه فالله سيحانه وتعالى هو الملك حقا وحماه عارمه \* (تأسه) \* ادّى بعضهمان التمسل من كارم الشعبي وانه مدرج فى الحديث تحى ذلك أبوعم والدانى ولم أقف على دليسله الاماوقع عسد ابن الجارود والاسمعيلي من رواية ابن عون عن الشعبي قال ابن عون في آخر الحديث لآ درى المثل من قول النى صلى الله عليه وسلم أومن قول الشعبى قلت وترددان عون في رفعه لايستلزم كونهمدرجا لان الاثبات قد جزموا بأتصاله ورفعه فلأ يتمدح شائ بعضهم فسه وكذلك سقوط المثل. ن رواية بعض الرواة كأمى فروة عن الشعبي لا يقدح فهن أشه لانهم حفاظ و لعل هذا هو السرف - ذف العارى قوله وقع فى الحرام لمصرماقيل المثل من تبطابه فيسلم من دعوى الادراج وبما يقوى عدم الادراج رواية الأحبان الماضمة وكذا شوت المثل مرفوعا في رواية النعباس وعمارين ياسرأيضا (قوله ألاان حي الله في أرضه محارمه) سهقط في أرضه من رواية المستملي وشتت الواوفي قوله ألاوان حي الله في روا به غـ مرأى ذروالمراديا لمحارم فعل المنهـ بي الحرم أوترك المأمور الواجب والهذاوقع فرواية أبى فروة التعمر بالمعاصي بدل المحارم وقوله الاللمنسه على صحمة مابعد اوفى اعادتها وتبكر برها دلىل على عظم شأن مدلولها (قوله مضغة)أى قدرما يضغ وعبر بهاهناعن مقدار القلب فى الرؤية وسمى القلب قلبالتقليد فى الأمور أولانه خالص مافى البدن وخالص كلشئ قلبه أولانه وضعفى الجسد مقلويا وقوله اذاصلت واذا فسدت هو بفتم عينهما ونضم فى المضارع وحكى الفراء الضم فى ماضى صلح وهو بضم وفا قااذا صارله الصلاح هيئة لازمة لشرف ونحوه والتعبير باذا التحقق الوقوع عالبا وقدتأتي بمعنى ان كاهناو خص القلب بذلك لانهأمهرالبدن ويصلاح الأسرتصلح الرعمة وبفساده تنسد وقمه تنبمه على تعظيم قدر القلب والحثءل صلاحه والاشارة الى أن اطبب الكسب أثرافيه والمراد المتعلق به من النهم الذى كه الله فسمه ويستدل به على أنّ العقل في القلب ومنه قوله تعالى فتكون لهم قلوب يعقلونها وقوله تعالى انف ذلك لذكرى لمن كان له قلب قال المفسر ون أى عقل وعسرعنه بالقلب لانه محل استقراره \*(فائدة) \* لم تقع هـ ذه الزيادة التي أقرلها ألاوان في الحسد مضغة الافرواية الشعى ولاهى فأكثرالر وايآت عن الشعى انماتف ربها في العصمين زكريا المذكورعنمه وتابعه مجاهد عندأحد ومغبرة وغمره عندالطبرانى وعبرفى بعض رواياته عن الصلاح والفساد بالعجة والسقم ومناسبته الماقيلها بالنظرالي أن الاصل في الاتقاء والوقوع هوما كان القلب لانه عاد المدن وقد عنلم العلا أمرهذا الحديث فعدّوه رابع أربعة تدور علماالاحكام كأنقل عنأبى داودوفيه المشان المذبهو رانوهما

عدة الدين عندنا كلمات به مسندات من قول خيرالبريه اترك المشهات واعمان بنمه المسرية المشهات واعمان بنمه

والمعروف عن أبى دا ودعد مانهيتكم عنه فاجتنبوه الحديث بدل ازهد فيما في أيدى النياس وجعله بعضهم الثاثلا لله حدف النياني وأشار ابن العربي الى انه يمكن ان ينتزع منه وحده الحكام قال القرطبي لانه اشتمل على التفصيل بين الحلال وغيره وعلى تعلق حييع

الاعمال بالقلب فن هنا يكن ان يردّجه عالاحكام السه والله المستعان (قهله ماب اداء الحسمن الايمان) هو بضم الخاو المعمة وهو المرادبقوله تعالى واعلوا ان ماغمتر من شي فانلله خسمه الاتة وقيل الهروى هنا بفتح الحامو المرادقو اعد الاسلام الحس المذكورة في حديث بني الاسلام على خس وفيه بعدلان آلحيم لذكرهنا ولان غيره من القوا عدقد تقدّم ولميرد هنا الاذكرخس الغنيمة فتعين ان يكون المرادا فراده الذكر وستذكر وجه كونهمن الايان قريبا (قوله عن أى جرة) هوبالجيم والراء كاتقدم والمه نصر بن عران بن وح بن مخلد الضبعي بضم ألضادالمعمة وفتح الموحدة من غي ضييعة بضم أوله مصغرا وهم بطن من عبدالقيس كاجزم به الرشاطي وفيكر بنوا تلبطن يقال الهم بنوضيعة أيضا وقدوهم من نسب أباجرة اليهم من شراح البخارى فقددر وى الطبراني وابن مند دفى ترجمة نوح ن مخلد جداً ي جرة انه قدم على رسول اللهصلي الله عليه وسلم فقالله عن أنت قال من ضبعة ربيعة فقال خرر بيعة عبد القيس ثم الحي الذين أنت منهم ( يُولِه كنت أقعد مع ابن عباس) بين المصنف في العلم من رواية غندر عن شعبة السدف اكرام الن عباس له ولفظه كنت أترجم بمن ان عباس و بمن الناس قال الن الصلاح أصل الترجة التعبيرعن اغة بلغة وهوعندى هناأعمين ذلك واله كان يبلغ كلام ابن عماس الى من خنى عامده و يملغه كالرمهم المالز حام أواقصو رفهم قلت الثانى أظهر لانه كان جالسامعه على سرير فلافرق في الزحام بينهما الدان يحمل على ان ان عباس كان في مدر السرير وكانأ نوجرة في طرفه الذي يلي من يترجم عنهم وقبل ان أماجرة كان يعرف الفارسية فكان يترجم لابن عباس بها قال القرطبي فسهدلس على أن ابن عباس كان يكتن في الترجة تواحد قلت وقدبوب علمه المخارى في أواخر كتاب الاحكام كاسمأتي واستنبط منه ابن التين جو أزأخذ الاجرة على المعلم لموله حتى اجعل لك مهمامن مالى وفيه تظرلا حنال ان يكون اعطاؤه ذلك كان بسبب الرؤيا ألتى رآهافى العمرة قبل الحبركم سيأتى عند المصنف صريحافي الحبر وقال غمره هوأصل في اتخاذ المحدّث المستملي (قوله تم قال ان وفد عبد القيس) بن مسلم من طريق غندر عن شعبة السبب في تحديث ابن عباس لآبي جرة بهذا الحديث فقال بعد قوله و بن الناس فأتته امرأة تساله عن بمذالحرفتهي عنه فقلت ياا يزعماس انى أتتبذف حرة خضرا عبدا حلوافاشرب مندفتقرقر يطنى قال لاتشرب مندوان كان أحلى من العسل وللمصنف في أو اخر المغازي منطريق قرةعن أبى جرة قال قلت لابن عباس ان لى جرة أتنبذ فيها فأشر به حلوا ان أكثرت منه فالست التوم فأطلت الجلوس خشيت ان أفتض فقال قدم وفدعبد القيس فلما كان ألوجرة من عبد القيس وكان حديثهم يشعم أله على النهسي عن الانتماذ في الحرار ناسب ان بذكره له وفي هـذادليل على إن ان عماس لم يلغه نسم تحريم الانتماذ في الحرار وهو ثابت من حديث ريدة ان الحصيب عندمسالم وغيره قال الترطى فعهدالل على ان للمنتى ان يذكر الدالل مستغنما بهعن التنصيص على جواب الفتسااذ اكان السائل بصراء وضع الحجة (قوله لما أبوا النبي صلى الله علمه وسلم قالمن القوم أومن الوفد) الشائس احدالرواة اما أبوجرة أومن دونه وأظنه شعبة فأنه فى رواية قرة وغيره بغيرشك وأغرب الكرماني فقال الشك من ابن عباس قال النووي الوفد الجاعة انختارة للتقدم في لقي العظما واحدهم وافد قال ووفد عبد القس المذكورون

\*(باب)\* أداء الخسمن الاعان \* حدثنا عدلي الزياد \* حدثنا عدلي عن أبى جرة فال أخبر ناشعبة مع ابن عباس يجلسني على سرير و فقال أقم عندى حتى أجعل النسهما من مالى ان و فد عبد القيس لما أبو النبي صلى الله عليه وسلم قال من القوم أومن الوفد

قوله ومزيدة في نسخة بريدة اه مصحمه قوله عقبسة بنجروة في نسخة عطية بنجروة فليحرر اه مصحمه

فالواربعة قالحرحبا

كانوا أربعةعشروا كباكبيرهماالاشبج ذكرمصاحبالتحويرفى شرح سلموسمى منهما لمنذر ابنعا تذوهو الاشج المذكور ومنقدن بنحبان ومزيدة بن مالك وعمرو بن مرحوم والحرث بن شعسب وعبيدة بنهمام والخرث ينجندب وصحارا بنالعياس وهو بصادمضمومة وحامهملتين قال ولمن ثر بعدطول التبسع على أسماء الباقين (قلت) وقدذ كرابن سعد منهم عقبة بنجر وة وفى سنن أى داودقىس س النعمان العبدى وذكر والخطب أيضافى المهدمات وفى مسند البزار وتاريخ ابنأبي خيتمه قالجهم بنقم روقع ذكره في صحيح مسلم أيضالكن لم يدعه وفي مسلدى أحدوابن أنى شبية الرستم العبدى وفي المعرفة لابى نعم جويرية العبدى وفي الادب للبخارى الزارع ينعامر العبسدى فهؤلا السستة الباقون من العددوماذ كرمن ان الوفد كانوا اربعة عشررا كالميذكوداله وفي المعرفة لان مندهمن طريق هودا لعصري وهو بعن وصاد مهملتين مفتوحتين نسبة الى عصر بطن من عبد القيس عن جدة الامته مزيدة قال بيما رسول اللهصلي الله عليه وسلم يحدث أصحابه ادقال لهم سيطلع لكم من هذا الوجه ركب هم خير أهل المشرق فقام عرفلتي ثلاثة عشررا كافرحب وقرب وقال من القوم قالوا وفدعبد القيس فمكن ان يكون أحد المذكورين كان غيررا ك أومى تدفا وأمامار وا مالدولا يوغيره من طريق أى خبرة إنتم الخاء المعمة وسكون المناة التعتانية وبعد الراءها الصباحي وهو بضم السادالمهملة بعسدهاموحدة خنسنة وبعدالالف عامهمالة نسبة الىصباح بطنمن عبدالقيس قال كنت في الوفد الذين أتوا رسول الله صلى الله علمه وسلم من وفد عبد القيس وكناأر بعسن رجلافنها ناعن الدماء والنقبر المديث فمكن ان يجمع سنسه وبين الرواية الاخرى بان النسلانة عشر كانوارؤس الوفدوله فدا كانوار كاما وكان الساقون اتساعا وقد وقع في جدلة من الاخبار ذكر جماعة من عبد القيس زيادة على من سميت هنامنه مرأخو الزارع واسمه مطروا ينأخته ولم يسم وروى ذلك البغوى في معجه ومنهم شمر ج السعدى روى حديثه ابن السكن وانه قدم مع وفدعيد دالقيس ومنهسم جابر بن الحرث وخزيمة بن عبد اسعرو وهدمامن سعة وجارية أوله جمران جايرذ كرهم ان شاهين ف معهه ومنهدم أو حين مخلد جدأى جرة وكذاأ بوخ مرة الصماحي كاتقدم وانماأ طلت في هذا الفصل لقول صاحب التحريرانه لم يظفر بعدطول التتسع الاعاذ كرهم قال ابن أى جرة في قوله من القوم دليل على استحباب سؤال القاصد عن نفسه لمعرف فننزل منزلته (قوله قالوار يعة) فيه التعبير عن البعض بالكل لانهم بعض ربيعة وهذا من بعض الرواة فان عند المصنف فى الصلاة من طريق عبادين عبادعن أبى جرة فقالوا اناهدا الجيمن ربعة قال ابن الصلاح الحي منصوب على الاختصاص والمعنى اناهذا الحي حيمن رمعة فال والحيهوا بملنزل القسلة ثم مست القسلة بدلان بعضهم يحيابيعض (قوله مرحبا) هومنصوب بفعل مضمرأى صادفت رحما يضم الراء أىسعة والرحب بالفتح الذئ الواسع وقديز يدون معهاأهلا أى وجدت أهلا فاستأنس وأفاد العسكرى ان أول من قال مرحباسيف بنذى يزن وفيه دليل على استحباب تأنيس القادم وقدتكرر ذلكمن الني صلى الله علم وسلم فغي حديث أم هانى مرحبابام هانى وفي قصة عكرمة بنأبى جهل مرحبابالراكب المهاجروفي قصة فاطمة مرحبابا بنتي وكالهاصحيحة وأحرج

النساف من حديث عاصم بن بشيرا لحارث عن أيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له لمادخل فالمعليه مرحبا وعلدك السالام (قوله غير خراما) سفي غير على الحال وروى بالكسرعلى الصفة والمعروف الاول قاله النووى ويؤيده رواية المصنف في الادب من طريق أبي التياح عن أبى جرة مرحب بالوفد الذين جاؤا غسرخزا باولانداى وخزايا جع خزيان وهوالذي أصابه خزى والمعنى انهم أسلوا طوعامن غدرب أوسى يخزيهم ويفضهم (قوله ولاندامي) قال الخطابي كانأصله نادمين جع نادم لان رامى اغماه وجع ندمان أى المنادم في اللهو قال الشاعر \* فَانْ كُنْتُ مُدَمَانِي فَبِالا كَبِرَاسِمْنِي \* لَكُنَّهُ هَنَاخِرَ جَعَلِي الْآيَاعِ كَمَا قَالُوا العشايا والغدايا وغداة جعها الغدوات الكنه اسعانهي وقدحكي القزاز والجوهرى وغيرهمامن أعل اللغسة انه يتال نادم وندمان في الندامة بمعنى فعلى هذا فهوعلى الاصل ولا اتباع فيه والله أعدلم ووقع فى رواية النسائي من طسر يتى قرة فقال صحبا بالوفد ليس الخزايا ولا النادمين وهي للط براني من طريق شعبة أيضا قال ابن أب جرة بشرهم بالخبرعاج للو آجلالان النداسة اغاتكون فى العاقبة فاذا التفت التصدة هاوفد مدار لوعلى جواز الناعلى الانسان في وجهسه اذا أمن علسه الفشنة وقوله فقالوا ارسول الله) فمه دليل على انهم كانوا حمن المقابلة مسلين وكذافى قولهم كفارمضروفى قولهم اللهورسولة أعمل (قوله الافى الشهرالحرام) وللاصمل وكريمة الافي شهراخرام وهي رواية مسلم وهي من اضافة النبئ الى تفسسه كمسجد الجامع ونساء المؤمنات والمراديانشهر الحرام الجنس فيشهل الاربعية الحرم ويؤيده رواية قرةعنك المؤلف فالمغازى بالفظ الافي أشهرا خرم ورواية حادين زيدعنده في المشاقب بنفظ الافىكل شهرحرام وقيسل الملام للعهد والمرادشهررجب وفى رواية للبيهق التصريح به ورانت مضرت الغفى تعظيم شهررج فلهدذاأضف اليهم فحديث أف بكرة حيث قال رجب مضركا سيأتى والفاعرائم مكانوا يخصونه بمزيد التعنليم مع تحريمهم القتال في الانهر الشلائة الاخرى الاانهم ربماألسوها بخلافه وفعددا لرعلى تتدم اسلام عبدالقيس على قبائل مضرالذين كانوا منهسم وبننالمد نسة وكانت مساكن عبسدا القيس بالبحرين وماوالاها من أطراف العراق ولهذا فالواكافي رواية شعبة عندالمؤلف في العلم والمانا تيكمن شقة بعيدة فال ابن قليبة الشقة السفر وقل الزجاج هي العاية التي تقصدو يدل على سبقهم الى الاسلام أيضامار وادالمصنف في الجعة من طريق أى جرة أيضاعن النعباس قال الأول جعمة جعت بعدجعة في مسجد رسول الله صلى الله علمه وسلم في مسجد عبد القيس بحواث من الحرين وجوافي بضم الخمرو بعدالانف شائمة منتوحة وهي قرية شهيرة لهم وانما جعوابه درجوع وفدهم اليهم فدل على انهم سبقوا جسع القرى الى الاسلام (قولد بأمر فصل) بالتنوين فيهما الاطافة والامر واحددالاوامرأي مرانايعمل يواسطة افعلوا ولهذا قال الراوي أمرهم وفى رواية جماد بازيدوغره عند المؤاف فال النبي صلى الله علمه وسلم آمركم وله عن أبي الساح بمنغة افعلوا والفصل بمعنى الفاصل كالعدل بمعنى العادل أي يفصل بنن الحق والماطل أو بمعنى المسطأى المسالك شوف حكاه الطبي وقال الخطابي الفصل البين وقبل الفيكم (قول مغير به) والرفع عنى الدنية لا مروكذا قوله ولدخل و يروى الجزم فيهما على انهجواب الا مروسة طت

بالقوم أو بالوفد غسير خرايا ولاندامي فقالوا يارسول الله الالانستطيع أن أثيث الا في الشهرا لحرام و بانناو بدن هذا الحي من كفارمضر فرنا باحر فصل نخير به من وراء نا وندخل به الجنة وسألوه عن الاشرية فأمرهماريع

الهاومن وندخل في بعض الروايات فعرفع نخبرو يجزم ندخسل قال الزأى حرة فسمدل لرعلي ابدأ والعدذرعند العجزعن توفسة الحق واجباأ ومندويا وعلى انه يدأ بالسؤال عن الاهم وعلى ان الاعمال الصالحة تدخل الجنة اذاقبلت وقبولها يقع برحة الله كاتقدم (قولد فأمرهم بآربع) أى خصال أو جل لقولهم حدَّثنا بجمل من الامروهي رواية ترة عند المؤلف في المغازي والالقرطني قدانأ ولالابع المأه وربراا قام الصلاة وانماذ كرالشهاد تن تمركابهما كاقمل في قوله تعلى وأعلوا أغماغهم من شي فأن لله خسمه والى هدا نحا الطبي فقال عادة البلغاء ان الكلاماذا كانمنصو بالغرض جعلواسساقه لهوطرحوا ماعداه وهنالم يكن الغرض في الابراد ذكر الشهادتين لان القوم كانو امؤمنين مقربن مكامتي الشهادة ولكي رعما كانو انظنون ان الايمان مقسور عليهما كاكان الامر في صدر الاسلام قال فلهذا لم يعد الشهاد تمن في الاواحر قسل ولاردعلي هذا الاتبان يحرف العطف فحتاج الى تقدير وقال القاذي أبو مكرين العربي لولاو جودحرف العطف لقلناان ذكرالشهاد تهن وردعلي سيسل التصدير لكن يمكن ان يقرأ قوله واقام الصلاة مالخفض فمكون عطفاعلى قوله أمرهم مالايمان والتقدير أمرهم مالايمان مصدرابه وبشرطهمن الثهادتين وأمرهم باقام الصلاة الى آخره قال ويؤيده فاحذفهماف رواية المصنف في الادب من طريق أى الساح عن أى جرة ولفظه أربع وأربع أقموا الصلاة الى آخره فانقل ظاهرما ترجم به المصنف من ان أداء الحسمن الاعمان يقتضي ادخاله مع باقى الخصال فى تفسى مرالا يمان والتقرير المذكور يخالفه أجاب ان رشد بأن المطابقة تحسل منجهة أخرى وهوأنهم سألواعن الاعمال التي يدخه لون بها الجنسة وأجسو الاشامنها أداء الحس والاعسال التي تدخل الجنسة هي أعمال الايمان فككون أداء الخس من الأيمان برلاقرس فانقسل فكمف قال فى رواية حادين زيد عن أى جرة آمر كم باربع الاعان بالله وشهادة أن لاالهالله وعقد دواحدة كذاللمؤلف في المغازى وله في فرض الحسوعقد مدمقدل على أن الشهادة احدى الاربع وأماما وقع عنده في الزكاة من هـ ذا الوجه من زيادة الواوفي قوله وشهادة أنلااله الاالله فهو زيادة شاذة لم يتابع عليها حجاج ن نهال أحد والمراد بقوله شهادة أن لااله الاالله أى وان محدارسول الله كاصرحه في رواية عياد بن عياد في أوائل المواقبت ولفظه آمركم بأوبع وأنهاكم عنأوبع الاعيان بالله ثم فسيرهاله ممثهادة أن لااله الاالله وأن مجدارسول الله الحديث والاقتصارعلي شهادة أنلااله الاالله على ارادة الشهاد تمن معالكونها صارت علاعلى ذلك كاتقدم تقرره فى ماب زيادة الايان وهذا أيضابدل على أنه عد الشهاد تمنمن الاربع لانه أعاد الضمرف قوله تم فسرهامؤنثا فيعود على الاربع ولوأراد تفسيرا لايمان لاعاده مذكر أوعلى هذافسقال كيف قال أربيع والمذكو راتخس وقدأ جابعنه القاضي عياض تعالان بطال بأن الار يعماعدا أداء اللس قال كائد أرادا علامهم بقو اعدالاعان وفروس الاعيان تمأعلهم بما ولزمهم اخراجه اذاوقع لهم جهادلانهم كانوا يصدد محارية كفارمضرولم يقصد فكرها بعينها الانهامسسة عن الجهاد ولم يكن الجهاد اذذاك فرض عن قال وكذلك لم يذكرالجيم لانهلم يكن فرض وقال غسيره قوله وان تعطوا معطوف على قولة بأربع أى آمركم بأربع وبان تعطوا ويدل عليه العدول عن سياق الاربيع والاتيان بأن والفعل مع توجه

الخطاب اليهم قال ابن المتين لا يمنع الزيادة اذاحصل الوفاء وعد الاربع (قلت) ويدل على ذلك لفظ رواية مسلمين حديث أى سعيد الخدرى فى هذه القصة آمركم بأربيع أعبدوا الله ولا تشركوابه شماوأقيموا الصلاة وآتواالز كاة وصوموارمضان وأعطو اللسمن الغنائم وقال القانع أبو مكر سالعربي يحقل أن سال انه عدالصلاة والزكاة واحدة لأنهاقر منتهافي كأب الله وتكون الرابعة أداءاللمس أوانه لم يعدأدا واللمس لانه داخل في عوم الما والركاة والحامع منهما أنهما اخراج مال معين في حال دون حال وقال السضاوي الظاهر أن الامو رالجسة المذكورة هناتفسيرللاء انوهوأ حدالار بعة الموعو دبذكرها والثلاثة الاخر حيذفها الراوي اختصارا أونسانا كذاقال وماذكرأته الظاهراعله بحسب ماظهرله والافالظاهرمن السماق ان الشهادة أحدالار بعلقوله وعقدوا حدةوكان القاضي أرادأن برفع الاشكال من كون الايمان واحدا والموعود مكره أربعا وقدأجب عن ذلك بأنه باعتباراً جزائه المفصلة أربيع وهوفى حدّداته واحدوالمعن أنه اسم جامع للغصال الاربع التىذكرأنه وأمرهم مبها م فسرها فهو واحد مالنوع متعدد يحسب وظائفه كاأن المنهج عنسه وهو الانتساد فمايسرع المسه الاسكار واحد بالنوع متعدد يحسب أوعيته والحكمة في الاجال العدد قبل التفسيرأن تتشوف النفس الي التفصمل ثم تسكن المهوان يحصل حفظها للسامع فاذا نسي شمامن تفاصلها طلب نفسه بالعددفاذ الميستوف العددالذي في حفظه علم أنه قدفاته بعض ما بمع ومأذكره القاضي عماض منأن السبب فيكونه لميذكرا لحجرفي الحديث لانه لم يكن فرض هو المعتمد وقدقد منا الدلسل على قدم اسلامهم لكن بحزم القانبي بأن قدومهم كان في سنة ثمان قبل فتم مكة تسع فمه الواقدي وليس يجيد لانفرض الحبح كان سنةست على الاصح كاسنذكره في موضعه أن شا الله تعالى ولكن القّاضي يختارأن فرض الحبج كانسنة تسعحتي لايردعلى مذهبه أنه على الفور اه وقد احتج الشافعي لكونه على التراخى بأن فرض الجيح كان بعد الهيعرة وان الذي صلى الله علمه وسلم كآن قادراعلى الحير في سنة ثمان وفي سنة نسع ولم يحير الافي سنة عشر وأماة ول من قال انه ترك ذكرالحيرلكونه على التراخي فلدس يجمد لان كوندعلى التراخي لايمنع من الامربه وكذا قول من فال انماتر كهلشهرته عندهم ليس بقوى لانه عندغيرهم من ذكره الهم أشهرمنه عندهم وكذا قول من قال انترك ذكر ولانهم في يكن لهم اليه سبيل من أجل كفار مضرليس عستقيم لانه لا يلزم منعدم الاستطاعة في الحال را الاخماريه لمعمليه عندالامكان كافي الا ية بلدعوى انهم كانوالاسبيل الهمم الى الحيم عنوعة لان الحيم يقع فى الاشهر الحرم وقد ذكروا أنهم كانوا المنون فبهالكن يمكن أن يقال انه أنماأ خبرهم يعض الاوامر لكونهم سألوه أن يخبرهم بمايدخلون بفعله الحنة فاقتصر لهم على ماعكنهم فعله في الحال ولم يقصدا علامهم يجمد ع الاحكام التي تجب عليهم فعلاوتر كاويدلء ليذلك اقتصاره في المناهي على الانتباذ في الاوعية مع أن في المناهي ماهو أشذفى التحريم من الانتباذل كن اقتصر عليه الكثرة تعاطيهم لها وأماما وقع في كتاب الصاممن السنزالكبرى للبهق مناطريق أبى قلابة الرقاشيءن أبى زيدالهروى عن قرة في هذا الحديث من زيادة ذكرالجي ولفظه وتحبوا البيت الحرام ولم يتعرض لعدد فهي رواية شاذة وقدأ خرجه الشيخان ومن استخرج عليهما والنسائى وابن خزية وابن حبان من طريق قرة لميذ كرأ حدمنهم

جرة وقدو ردذ كرالحيج أيضا في مسند الامام أجد من رواية أمان العطار عن قتادة عن سعمد من المسب وعن عكرمة عن النعساس في قصة وفد عبد القرس وعلى تقدير أن يكون ذكر الجير فسه محفوظا فصمع فى الحواب عنه بن الحوابن المتقدمين فيقال المراديالار بع ماعد االشهادتين وادا النيس والله أعلم (قوله ونهاهم عن أربع عن الحنتم) الى آخره في حواب قوله وسألوه عن الاشرية هومن اطلاق المحل وارادة الحال أى مافى الحنتم و فعوه وصرح بالمراد في رواية النسائي منطريق قرة فقال وأنها كمعن أربعما ينتبذفى الحنتم الحديث والحنم بفتح المهملة وسكون النونوفت المثناة منفوقهي الجرة كذافسرها ابزعر في صحيح مسلم وله عن أبي هريرة الحنتم الجرارالخضر وروى الحربى في الغريب عن عطاء أنهاجر اركانت تعمل من طين وشعرودم والدماء بضم المهملة وتشديد الموحدة والمدهو القرع قال النووى والمراد المابس منه وحكى القزاز فمه القصر والنقبر بفتح النون وكسرالقاف أصل النحلة ينقرف تخذمنه وعاء والمزفت بالزاى والناء ماطلى بالرفت والمقديا لقاف والماء الاخدرة ماطلى بالقار ويقال له القدروه ونبت يحرق اذا يس تطلي به السدنن وغمرها كاتطلي الزفت قاله صاحب الحكم وفي مسند أبى داود الطمالسني عن أبى بكرة وأل أما الدماء فان أهل الطائف كانوا يرخدون انقرع فيخرطون فسمه العنب غميدفنونه حتى يهددرغ يوت وأما النقسرفان أهدل الممامة كانوا بنقرون أصل النخلة ثم ينبذون الرطب والبسر ثم يدعونه حتى يهدر ثم عوت وأما الحنتم فرار كانت تحسمل المنافيها الخر وأما المزفت فهدذه الاوعسة التي فيها الزفت انتهسي واستناده حسن وتفس مرالصنابي أولى ان يعتمد علمه من غيره لانه اعلم بالمرادو معنى النهسيءن الانتياد في هذه الاوعمة بخصوصهالانه يسرع فيها الاسكار فرعماشرب منهامن لايشد وبذلك غمشت الرخصة فى الانتبادف كل وعامع النهى عن شرب كل مسكر كماسه أتى فى كتاب الاشربة ان شاء الله تعالى (قول: وأخبر واج يزمن و راءكم) بفته من وهي وصولة وو رامكم يشم لمن جاؤامن عندهم وهذاماعت ارالمكان ويشمل من يحدث لهممن الاولادوغيرهم وهداما عتبار الزمان فعتمل أعالهافي المعندين معاحقيقة ومجازا واستنبط منه المصنف الاعتماد على أخسار الاحاد على ماسيأتى في بايه انشاء الله تعالى (قوله باب ماجاء) أى باب ما وردد الاعلى ان الاعال الشرعية معتبرة بالنية والحسية والمرادبا لحسية طاب الثواب ولم بأت بحديث النظه الاعال بالنية والحسيبة وانمااستدل محديث عرعلى ان الاعال بالنية و محدث أي مسعود على أن الاعمال الحسمة وقوله ولكل امرئ مانوى هو بعض حديث الاعمال بالنسة وانما أدخل قوله والحسمة بين الجلت للاشارة الى ان الثانية تفيد مالا تنسد الاولى (قول فدخل فيه) هومن متول ألم نف ولس بتسة مماورد وقد أفصرا نعساكر في روايته بذلك فقال قال أبوعبدالله يعنى المصنف والضمرف فسه يعودعلي الكلام المتقدم وتوجسه دخول النية في الايمان على طريقة المصنف ان الايان عل كانقدم شرحه وأما الايان بعدى التصديق فلا يحتاج الى نبة كسائرأع الالقاوب من خشبة الله وعظمته ومحبته والتقرب المه لانهامتمزة لله تعالى فلا

تحتاج لنية تميزها لان المية انماتميز العمل تله عن العمل لغيره رياء وتميز مراتب الاعال كالفرض

الحبروأ بوقلابة تغبر حفظه في آخرأ مره فلعل هذا مماحدث به في التغبر وهذا بالنسبة لرواية أبي

ونهاهم عنأربع أمرهم بالاعمان بالله وحمده قال أتدرون ماالاعان مالله وحده فالواالله ورسوله أعلم قال شهادة أن لااله الاالله وانمحدا رسول اللهواقام الصلاة واينا الزكاة وصمام رمضان وان تعطوامن المغنم اللحس ونهاههم عنأربع عن الحنتم والدما والنقير والمزفت ورعبا فالالقسر وقال احفظوهن وأخبروا بهنّ من وراء كم \* (باب ماجا أنالاعالىالسةوالحسمة وليكل امرئ مانوي)\* فدخلفه الايمان

عن الندبو برالعبادة عن العادة كالصوم عن الحية (قوله والوضوع) أشار به الى خلاف من لم بشة ط فيه الدة كانقل عن الاوزاعي وأيى حنيفة وغيرهما وجبتهم انه ليس عبادة مستقلة بل وسلة الى عبادة كالصلاة ونوقضوا مالتهم فانه وسسلة وقداشترط الحنفية فمه النية واستدل الجهورعلى اشتراط النه في الوضوع الادلة العججة الصرحة بوعد الثواب عليه فلابدمن قصد عبزه عن غبره ليه صل النواب الموعودوأم الصلاة فلم يحتلف في اشتراط النه فيها وأماال كأة فالماند قط ما خالساطان ولولم ينوصا حب الم لان السلطان قام، قامه وأما الحبرة عما أينصرف الحافرض من جععن غبر الدايس اخاص وهوحديث ابن عباس في قصة شبرمة وأما الصوم فأشاربه الح خلاف من زعم انصيام رمضان لا يحتاج الى نية لانه متمز بنفسه كانقل عن زفر وقدم المصنف الحيرعلى الصوم تمكابما وردعند مفحديث بنى الاسلام وقُد تقدم (قهله والاحكام) أى المعاملات التي يدخ لفيها الاحتماج الى الحا كات فيشمل البموع والاسكعة والاقارير وغديرها وكل صورة لم يشترط فيها النية فذاك لدلسل خاص وقد ذكرا بن المنبرضايطا لمانت ترط فه مالنية مع لانش ترط فقال كل عمل لا تظهرله فائدة عاجلة بل القصوديه طلب الثواب فالنبة مشترطة فمه وكلع لظهرت فأئدته ناجزة وتعاطته الطبيعة قبل الشريعة لملاية ينهم افلا تشميرط النمة فمه الالمن قصد بفعله معنى آخر يترتب علمه الثواب قال وانما اختلف العلماء في بعض الصور من جهة تم تسق مناط التفرقة قال وأماماكان من المعانى المحضة كالخوف والرجاء فهذالايقال باشتراط النية فيدلانه لايكن أن يقع الامنوياومتي فرضت النية منقودة فسه استعال حققته فالنبة فسهشرط عقلي ولذلك لاتشسترط النسة للنبة فرارا من التسلسل وأما الاقوال فتعتاج الى النسة في ثلاثة مواطن أحدها التقرب الى الله فرارامن الرباء والثاني التميز بين الالفاظ المحتملة لغيرا لمقصود والثالث قسصد الانشاء ليخرج سبق اللسان (قول وقال الله )قال الكرم ني الظاهر أنهاج له حالية لاعطف أي والحال أن الله قال و يحتمل أن تكون للمصاحبة أى ع أن الله قال (قوله على ايته) تف يرمنه القوله على شاكته بجذف أداة انتفسير وتفسيرالشا كقبالنية سم عن الحسن البصرى ومعاوية بنقرة المزنى وقتادة أخرجه عبدن جمدوالعامرى عنهم وعن مجاهد قال الشاكلة الطريقة أوالناحية وهدذاقول الا كثر وقد لالدين وكالهام تقاربة (قوله ولكن جهادوندة) هوطرف من حديث لانعباس أوله لاهعرة بعدالفت وقدوصله المؤلف في الجهادو عبره من طريق طاوس عنه وسيأتي (قوله الاعمال النسة) كذًّا أورده من رواية مالك بجسد ف انحاس أوله وقدرواه مسلمءن القعنبي وهوعبدالله نامسلة المذكورهناياتها وتقدم الكلام على نكتمن هذا الحديث أول الكتاب (قول عبد الله مزيد) هو الخطمي بشتم المعمة وسكون الطاء المهملة وهوصابي انصارى روى عن صحابي انصاري وسيأتى ذكرابي مسعود المذكورفي اب من شهد بدرامن المغازى ويأتى الكلام على حديثه في كتاب النفقات انشاء الله تعمالي والمقصودمنسه في هدا الباب وله يحتسها قال القرطي أفادمنطوقه أن الاجرفي الانفاق انما يحصل يقصد القرية سواكانت واجمة أومياحة وأفادمنه ومهأن من فيقصد القرية لم يؤجر الكن تعرأ ذمته من النفقة الواجيسة لانها معقولة المعنى وأطلق الصدقة على النفقة مجازا والمراديها الابور

والوضوء والصلاةوا لزكأة والحيم والصوم والاحكام وُقَالَاللهُ تَعَالَى قُلَّ كُلَّ يَعَمَّلُ على شاكته على ندته ونفقة الرجسل على أهله يستسها صدقة وقال النبي صلى الله علمه وسلم ولكنجها دونية ه (حدثنا) عبد الله بن مسلة و لأخبرنامالك عن يعين معدعن محدن ابراهيم عن عاقمة بن وقاص عي عرأن ر مول الله صلى الله علمه وسلم و لالاعال النه ولكل امری مانوی فن کانت همرته الى الله ورسوله فه عرته الى الله ورسوله ودن كانت همرت لدنها بصمها أوامرأة يتر وجهافه جرته الح ماهاجر اليه \* (حدثنا) يجازين منهال قالحد تناشعية قال أخبرنى عدى بن ثابت قال معتعدالله سأساء وأبي م عود عن النبي صلى الله عليهوسلم قال أذاأننق الر-ل على أهله يحتسبها فهو لا صدقة \* (حدثة) \* الحكم ابن نافع قال أخبر ناشع.ب عن الزهرى قال حدثى عامر ابن سعد عن سعد بن أبي وقاص أنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال الكان تنفق نفقة ستغى بها وجه الله الأجرت عليها حق ما تجدل في فم امرأ تك \*(باب قول النبي صلى الله عليه وسلم

والقرينة الصارفة عن الحقيقة الاجاع على جواز النفقة على الزوجة الهاشمسة التي حرمت عليها الصدقة (قوله انك) الخطاب لسعدوالمرادهو ومن يصومنه الانفاق (قوله وجه الله) أى ماعند الله من الثواب (قول الأجرت) يحتاج الى تقدير لان الفعل لا يقع استناء (قُولُه حتى) هي عاطُّفة وما بعده المنصوب الحلُّ وما وصولة والعائد محذوف (قُولُه في فم أمرأتك وللكشميه في في امرأتك وهي رواية الاكثر قال القياني عياض هي أصوبلان الاصل حذف الميربداب لجعه على أفواه وتصغيره على فويه قال وانما يحسن اثبات الميم عند الافرادوأماعندالاضافة فلاالافي لغية قلملة آه وهذاطرف من حديث سعدر أى وقاص فى مرضه بمكدوعيادة النبي صلى الله عليه وسلمله وقوله أوصى بشطرمالى الحديث وسيأتى الكلام علمه في كماب الوصاماان شاء الله تعبالي والمرادمنه هناقوله تبتغي أى تطلب بهاوجه الله واستنبط منه النووى ان الحظ اذاوافق الحق لايقدح في ثوابه لان وضع اللقمة في في الزوجة يتع غالبافي حالة المداعبة واشهوة النفس فى ذلك مدخل ظاهر ومع ذلك اذ آوجه القت دفي تلك الحالة الدابتغاء النواب حصله بفضل الله (قلت) وجاء ما هوأصر حف هذا المرادمن وضع اللقمة وهوماأخرجهمسلمعن أبى ذرفذ كرحد يثافيسه وفى بضع أحدكم صدقة فالوايارسول الله أيأتى أحدنا شهوته ويؤجر قال نع أرأيتم لووضعها في حرام الحديث قال واذا كان هذابهذا المحل مع ما فيه من حظ النفس فاالظن بغره ممالاحظ للنفس فيه قال وتشله باللقمة مبالغة في تحقيق هذه القاعدة لانه اذا بت الاجرفي لقمة واحدة لزوجة غيرمضطرة ف أالظن عن أطعم لقما لمحتاج أوعمل من الطاعات مامشقته فوق مشقة عن اللقِمة الذي هومن الحقارة بالمحل الادنى اه وعَمَامِهُ ذَا أَن يَقَالُ وَاذَاكِ أَن هَذَا فَي حَقَّ الزَّ وَجَهِّمُ عِمْشَارِكُمُ الزَّوْجِ لَهُمَّا فَي النَّفْعِ عِمَّا يطعمها لانذلك يؤثر فى حسن بدنها وهو ينتفع منها بذلك وأيضا فالاغلب أن الانفاق على الزوجة بقع بداعية النفس بخلاف غيرهما فأنه يحتاج الح مجاهدتها والله أعلم (قوله \* بابقول النبي صلى الله علمه وسلم الدين النصيحة )هذا الحديث أورده المصنف هنا ترجمة بآب ولم يخرجه مسندافى هدذا الكتاب لكونه على غبرشرطه ونبهايراده على صلاحيته فى الجلة وماأورده من الا ية وحديث جريشتمل على ما تضمنه وقد أخرجه مسلم بحدثنا محدين عباد حدثنا سفيان قال فلت اسميل بن أبي صالح انع واحدثناءن القعقاع عن أبيل بجديث و رجوت أن تسقط عنى رجلاأى فتعدثى بهعن أبيث قال فقال معتمدن الذى معممنه أي كان صديقاله بالشام وهوعطا منيزيدعن تميم الدارى أن الني صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة قلنا لمن قال لله عز وجل الحديث ورواه مسلم أيضاه ن طريق روح بن القاسم قال حدثناسه يل عن عطاس يزيد أنه معهوهو يحدث أباصالح فذكره ورواه ابن خرية من حديث جريرعن سهيل أن أناه حدث عن أبي هررة بحديث أن الله برضى الكم ثلاثا المديث قال فقال عطاعين يزيد معت عما الدارى يتول فذكر حديث النصيحة وقدروى حديث النصيحة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة وهو وهم من مهدل أو بمن روى عند ملابيناه قال البخارى في تاريخه لا يصمر الاعن تيم ولهذا الاختلاف على سهيل لم يحرجه في صحيحه بل لم يحتم فيه بسهيل أصلا وللعديث طرق دون هذه في القوة منهاماأخرجه أنويع لى من حديث البن عباس والبزار من حديث ابن عمر وقدينت

جمع ذلك في تعامق التعامق (قول الدين النصيحة) يحمل أن يعمل على المبالغة أى معظم الدين النصيحة كماقيه لفحديث الحبح عرفة ويحتمه لأن يحمل على ظاهره لانكل عمه للمردبه عامله الاخلاص فلسمن الدين وقال المازري النصحة مشتقة من نصحت العسل اذاصفسه يقال نصم الذئ اذاخاص ونصم له القول اذاأ خلصه له أومشتقة من النصير وهي الخماطة بالمنصعة وهى الابرة والمعنى أنه يلم شعث أخسه مالنصيم كاتلم المنصحة ومنه التوبة النصوح كأن الذنب يزق الدين والتوية تخبطه قال الخطابي النصعة كلة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوحة وهيدن وجبزال كلام بلايس في المكلام كلة مفردة تستوفى بها العبارة عن معسى هذه الكلمة وهلذا الحديث من الاحاديث التي قسل فيها انهاأ حدار باع الدين ومن عده فيها الامام محد ابنأ سلم الطوسي وقال النووي بلهو وحده محصل لغرض الدين كله لانه محصرفي الامور التي ذكرها فالنصحة للموصنع عاهوله أهل والخضوع له ظاهراو باطنا والرغسة في محامه بنه ل طاعته والرعبة من وساخطه بترك معصيته والجهاد في ردالعاص في السه وروى الثورى عن عبدالعزيز سروفسع عن أبي عمامة صاحب على قال قال الحوار بون العيسي علمه السلام اروح الله من الناصيح لله قال الذي يقد تم حق الله على حق الناس والنصيحة لكتاب الله تعلمه وتعليمه واقامة حروقه في التلاوة وتحريرها في السكاية وتفهمه اليه وحفظ حدوده والعمل بما فمه وذب تحريف المبطلين عنه والنصيحة لرسوله تعظم هواصره حماوميتا واحباء سنته بتعلها وتعلمها والاقتدائيه في أفواله وافعاله وعبت ومحبة أتباعه والنصيحة لا عمة المسلين اعانته معلى ماجلوا القياميه وتدبيهم عندالغفل وستخلتهم عندالهذوة وجع الكامة عليهم وردالقاوب النافرة اليرسمومن أعظم نصيحتم دفعهم عن الظلم بالتي هي أحسن ومنجلة أمَّة المسلمن أغة الاجتهاد ونقع النديحة الهميث علومهم ونشر مناتهم وتحسن الظنجم والنصيحة لعامة المسلمن الشفقة عليهم والسعي فمايعود نفعه عليهم وتعلمهم ماينفعهم وكفوجوه الاذىءنهموان يحباله ممايحب لنفسه ويكردالهم مايكره لنفسه رفى الحديث فوائدأخرى \* منهاانالدين يطلق على العسمل لكوند سمى النصيمة ديناو على هـ ذا المعنى بني المصنف أكثر كَتَابِ الايَّانَ \* وَ نَهَاجُوا زَيَّا خُـمِ البِّيانَ عَنْ وَقَتَ الْخَطَابِ مِنْ قُولُهُ قَلْمَا لَمْ \* وَمُهَارِغُبِـ هُ السلف في طلب علوالاس شادوهو مستفادمن قصة سفيان معسميل (قوله عن مرير بن عبد الله) هو الحالي بفتر الجمر وقيس الراوى عنه واسمعمل الراوى عن قيس بجليان أيضاوكل منهمم وكنى أباعبدالله وكالهم كوفون (قوله با يعترسول الله صلى الله علمه وسلم) قال القاضي عماض اقتصر على الدلاة والركاة الشهراء ما ولميذ كرالصوم وغيره لدخول ذلا في السمع والطاءة وقات زيادة السمع والطاعة وقعت عندالمصنف في السوع من طريق سفيان عن ا-معسل المذكوروله فى الاحكام ولمسلم من طريق الشعبي عن جريرة ل بايعت الني صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فلقنني فيماا تطعت والنصح لكل مسلم ورواه ابن حبان من طريق أبى ررعة بن عروب مرعن جده وزادف فكان مري آذااشترى شاأوماع يقول لصاحبه اعلم انماأ خذنامنك أحب المناعم أعطمنا كدفاختر وروى الطبراني في ترجمه ان غلامه اشترى له فرسا بثلثمائة فلمارآه جاوالى صاحبه فقال ان فرسك خبرون ثلثمائه فلمرال

الدین النصیحة لله ولرسوله ولائمـة المسلین وعامم مر وقوله تعالی ادانی وا لله ورسوله) محدثنا مسدد قال حدثنا یحی عن المعیل قال حدثی قیس بر آبی حازم عن جر بر بن عبدالله قال عن جر بر بن عبدالله قال علیه وسلم علی افرا المدی الله مسلم \* (حدثنا) \* أبو النعمان قال حدثنا أبو عوانة عن زیاد بن علاقة قال

سعت جرير بن عبد الله يقول يوم مات المغيرة بن شعبة قام خمد الله وأثن عامه وقال عليكم باتقاء الله وحده حتى يأتيكم أميرفا غاياتيكم الا تن ثم قال استعفوا الا تن ثم قال استعفوا ثم قال أما بعب العفو النبي صلى الله عليه وسلم قلت يارسول الله أما يعل على الاسلام فشرط على والنصي لكل مسلم فبا يعته على هذا الكم ثم استغفرون ل

مزيده حتى أعطاه تماتاتة وال القرطى كانت ممايعة الني صلى الله علمه وسلم لاصحابه بحسب مايحتاج المهمن تتجديدعهد أوتوكيدأم فلذلك اختلفت ألناظهم وقوله فيما استطعت رويناه بفتح المتاء وخمها وتوجيههما واضم والمقصو دبهدذا التنسدعلي أن اللازممن الامورالمسايع عليه آهوما يطاق كاعوالمشترط فى أصل التكليف ويشعر الامر بقول ذلك اللفظ طل المبايعة بالعفوين الهفوة ومايقع عن خطاوسهو والله أعلم (قوله معتجر يربن عبدالله) المسموع منجر يرحدانته والثناء علب فالتقدير سمعتجر يراحداتنه والباق شرح للكيفية (قوله يوم مات المغيرة بنشعبة) كان المغيرة والماعلى الكوفة في خلافة معاوية وكانت وفاته سنة خسينمن الهجرة واستناب عندموته ابنه عروة وقيل استناب جريرا المذكور ولهذا خطب الخطبة المذكورة كي ذلك العدلائي في أخبار زياد والوقار بالفتح الرزانة والسكينة السكون وانميا أمرهم بذلك قدمالتقوى اللهلان الغالب أنوفأة الأمرآء تؤدى الحالاضطراب والنتنة ولاسمياما كانعلمه أهل الكوفة اذذاك من مخالفة ولاة الامور (قولد حتى يأتيكم أمير) أي بدل الامبرالذي مات ومفهوم الغاية هناوهوان المأموريه ينتهي عجى الامبرليس من ادابل ولزم ذلك بعد مجى الادمر بطريق الاولى وشرط اعتبار فهوم الخالفة اللايعارض معفهوم الموافقة (قهله الان) أرادية تقريب المدنتسم المعام مركان كذلك لان معاوية لما المغهموت المغيرة كتب آل نا به على البصرة وهوزياد أن يسير الى الكوفة أميراعايها (قوله استعفوا لامتركم )أى اطلبواله العنومن الله كذافى معظم الروايات بالعيم المهدملة وفي دواية ابن عساكر استغفروابغين معمة وزيادة راءوهي رواية الاسمع لي في المستمرج (قوله فانه كان يحب العذو) فيه اشارة الى ان الزاءية عمن جنس العمل (قولد قلت أبايعات) ترك أداة العطف امالانه بدل من أنت أواستناف (قوله والنصم) بالخفض عطفاعلى الاسلام و يجوزن مه عطفاعلى مقدر أى شرط على الاسلام والنَّصِيدة وفيه دال على كالشنقة الرسول صلى الله عليه وسلم (قوله على هـذا) أى على ماذكر (قوله وربه حذا المدعد) مشعر بان خطبته كانت في المدهدويجوز أنبكون اشارة الىجهة المستحد الحرام ويدل عليهر واية الطبراني بلفظ ورب الكعبة وذكر ذلك للتنبيه على شرف المقسم به ليكون أدعى القبول (قول، لناصع) اشارة الى انه وفي علايع عليه الرسول وان كلامه خالص عن الغرض (قوله وترل) مشعر بأنه خطب على المنبرا والمراد قعدً لانه في مقابلة قوله قام فحمد الله تعالى \*(فائدة)\* التقييد بالمسلم للاغلب والافالنصيم للكافر معتبربان يدعى الى الاسلام ويشارعلسه بالسواب اذا استشار واختلف العلا في السيع على يعه ونحوذ لل فرم أحد ان ذلك يعتص بالمسلين واحتج بهذا الحديث \* (فائدة أخرى) \* ختم الحارى كاب الأعان باب النصية مشير الى انه على عقتضاه في الارشاد الى العمل بالحديث الصيع دون السقيم ثم خمد بخطبة جرير المتضمنة لشرح حاله في تصنيفه فاومأ بقوله فأغمايا تيكم الاتن الى وجوب التمسك بالشرائع حتى يأتى من يقيها ادلاتزال طائفة منصورة وهمفقها أصحاب الحديث وبقوله استعفو الامركم الى طلب الدعاله لعمله الفاضل مختم بقوله استغفر ونزل فأشعر بختم الباب معقبه بكاب العلملادل عليه حديث النصيعة انمعظمها يقع بالتعلم والتعليم \* (خامة) \* اشتمل كتاب الايمان ومقدمته من بد الوحى من الاحاديث المرفوعة على أحدوثمانين حديثا بالمكرر منها في بد الوسى خسة عشر وفى الايمان استة وستون الحصور رمنها ثلاثة وثلاثون منها فى المتابعات بصيغة المتابعة أو التعلق اثنان وعشر ون في بد الوسى غيانية وفى الايمان أربعة عشر ومن الموصول المكر رغيانية ومن التعليق الذى لم يوصل فى مكان آخر ثلاثة وبقية ذلك وهو غيانية وأربعون حديثا موصولة بغير تكرير وقد وافقه مسلم على تخريجها الاستبعة وهى الشعبى عن عبد الله من عروف المسلم والمهاجر والاعرج عن أبى هريرة فى حب الرسول صلى الله عليه وابن أبى صفحة عن أبى سلم عن أبى الفتن وأنس عن عبادة فى المسلم القدر وسعيد عن أبى هريرة فى الدين يسر والاحنف عن أبى بكرة فى القائل والمقتول وهشام عن أبيه عن عائشة فى انا أعلكم بالله و جميع ما فسه من الموقوفات على الصحابة والتابعة برئلا ثبة عشر أثر امعلقة غيراً ثر ابن الماطور فهو موصول و كذا خطبة جرير التى ختم بها كتاب الايمان والله أعلم الناطور فهو موصول و كذا خطبة جرير التى ختم بها كتاب الايمان والله أعلم

## \* (قوله كتاب العلم) \* \* (بسم الله الرحن الرحم باب فضل العلم) \*

الهكذافى رواية الاصملي وكرية وغبرهما وفى رواية أبى ذر تقديم البسملة وقدقدمنا توجيه وللذف كتاب الايان وايس في رواية المستمل لفظ ماب ولا في رواية رفيق ملفظ كتاب العلم ﴿ فَاتَّدَةً ﴾ قال القاضي أبو بكر من العربي بدأ المصنف بالنظر في فضل العلم قبل النظر في حقيقته وذلك لاعتقاده انه في نهاية الوضوح فلا يحتاج الى تعريف أولان النظرف حقائق الاشساء أسر، من فن الكتاب وكل من القدرين ظاهر لان العارى لم يضع كتابه لحدود الحقائق وتصورها ال هو جارعلى أسالب العرب القديمة فانهم ميدؤن بفضملة المطلوب للتشويق السماذا كانت حقيقته مكشوفة معلومة وقدانكرا بنالعرى في شرح الترمذي على من تصدى لتعريف العلم وقال هوأ بين من ان ببين (قلت) وهــذه طريقة الغزالى وشيخه الامام ان العلم لايحدلوضوحه أواعسره (قتولدوقول الله عزوجل)ضبطنا وفى الاصول بالرفع عطفاعلي كتاب أوعلى الاستثناف (قوله يرفع الله الذين آمنوامنكم والذين أوبو االعلم درجات قيل في تنسيرها يرفع الله المؤمن ألعالم على المؤمن غبرالعالم ورفعة الدر جات تدلءلي الفضل اذالمراديه كثرة الثواب وبهاتر تناع الدرجات ورفعتها تشمل المعنوية في الدنيا بعلوا لمنزلة وحسين الصيت والحسمة في الاسرة بعاتو المنزلة فى الجنة وفي صحيح مسلم عن نافع بن عبد الحرث الخزاع وكان عامل عرعلى مكة انه لقمه بعسفان فقال لهمن استخلفت فقال استخلفت ابن أبزى مولى لنافقال عر استخلفت مولى قال انه قارئ استناب الله عالم بالفرائض فقال عمراماان نيكم قدقال ان الله يرفع بهدذا الكتاب أقواما ويضعبه آخرين وعنزيدبن أسلم في قوله تعالى نرفع درجات من نشآ قال بالعلم (قولد وقوله عزو جلرب زدنى علما) واضح الدلالة في فضل العلم لآن الله تعلله ما من سبه صلى الله علمه وسلبطلب الازديادمن شئ الآمن العلم والمرادبالعلم العلم النسرعى الذي يفيسد معرفة ما يجب على المكلف منأمرد ينسه في عباداته ومعاملاته والعلم يالله وصفاته وما يجب له من القدام بأمره وتنزيهه عن النقائص ومدار ذلك على التفسير والحديث والفته وقدضرب هذا الجامع

\*(كتاب العلم)\*

\*(بسم الله الرحن الرحيم)\*

\*باب فضل العلم وقول
الله تعالى يرفع الله الذين
آمنو امنكم والذين أونوا
العلم درجات والله عاتعملون
خيد وقوله رب زدنى علما)

باب من سئل على وهو مشتغل فحديث فاتم الحديث ثم أجاب السائل \*حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا

العصيح فكلمن الانواع الندلاثة بنصيب فرضى الله عن مصنفه وأعاننا على ماتصديناله من بوضيحه بمنه وكرمه فانقىل لملم وردالمصنف فى هذا الباب شأمن الحديث فالجواب انه اماان بكون اكتفى بالاتتان الكرعتن واماسض له ليلحق فسهما يناسسه فليتسرواما أوردفسه حديث ابن عوالاتتى بعسدباب رفع العلمو يكون وضعه هناله من تصرف بعض الرواة وفيه نظو على ماسنسته هنالهٔ انشاء الله نعالى ونقل الكرماني عن بعض أهل الشام ان المخارى بوب الابواب وترجم التراجم وكتب الاحاديث وربما بيض لبعضها ليلحقه وعن بعض أهل العراق انه تعمدىعدالترجة عدم الرادالحديث اشارة الى انه لم يثبت فيه شي عنده على شرطه (قلت) والذي يظهرلى ان هذا محله حست لا يورد فمه آنة ولا أثر اأما اذا أورد آنه أو أثر افهو اشارة سنه الى ماورد في تفسير مالك الآية وانه لم شت فيه شئ على شرطه ومادلت عليه الآية كاف في الياب والى ان الاثر الوارد في ذلك يقوى به طريق المرفوع وان لم يصل في القوة الى شرطه والاحاديث ففضل العلم كثيرة صحير مسلم منها حديث أى هريرة رفعه من التمسطريقا يلتمس فعه علماسهل الله له طريقا الى الحنة ولم يخرجه الحارى لانه اختلف فمه على الاعش والراجح انه منه وبن أب صالح فيه واسطة والله أعلم (قول باب من سئل على اوهومشد تغل) محصله التنب على أدب العالم والمآهلم أماالعالم فلماتضه ممض ترلي زجر السائل بلأدبه مالاعراض عنه أتولاحتي استوفي ماكان فمه تمر جمع الى جوابه فرفق يه لانه من الاعراب وهم جفاة وفعه العناية بجواب سؤال السائل ولولم يكن السؤال ستعيشا ولاالجواب وأماا لمتعلم فلما تضمنه من أدب السائل ان لايسأل العالم وهومشتغل بغبره لانحق الاقلمقدم ويؤخذمنه أخذالدروس على السبق وكذلك الفتاوى والحكومات وتحوها وفيهم اجعة العالم اذالم يفهم مايجيب به حتى يتضم لقوله كيف اضاعتها ويوبعليه ابنحبان اباحة اعفا المسؤل عن الاجابة على الفورلكن ساق القصة يدل على ان دلك ليسءلي الاطلاق وفيه اشارة الى أن العلم سؤال وجواب ومن ثم قبل حسن السؤال نصف العلم وقدأ خذبطاهر هذه القصة مالك وأحدو غيرهمافي الخطبة فقالوا لا تقطع الخطبة اسؤال سائل بل اذافر غ يحسه وفصل الجهور بين ان يقع ذلك في اثنا واجباتها فيؤخر الحواب اوفى غسرالواجبات فيعمب والاولى حنئذالتفصل فانكان عمايهتم به فيأمر الدين ولاسماان اختص بالسائل فيستعب اجابته غيتم الخطبة وكذابين الخطبة والصلاة وان كان بخلاف ذلك فمؤخر وكذاقد يقع في اثنا الواجب ما يقتضى تقديم الجواب لكن اذا أجاب استأنف على الاصير ويؤخذذلك كالمس اختلاف الاحاديث الواردة فى ذلك فأن كان السؤال من الامورالتي لمست معرفتهاعلى الفورمهمة فمؤخر كافه د ذاالديث ولاسماان كانترك السؤال عن ذلك أولى وقدوقع نظيره في الذي سأل عن الساعة وأقمت الصلاة فلما فرغمن الصلاة قال أين السائل فاجابه أخرجاه وانكان السائل بهضرورة ناجزة فتقدم اجابته كافى حديث أبى رفاعة عندمسلم انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم وهو يحطب رجل غريب لايدري دينه جاءيساً ل عن دينه فترك خطيته وأتى بكرسي فقعدعلمه فعليه لم أتى خطيته فاتم آخرها وكافي حديث مرة عنسد أحدان أعرابا سأل الني صلى الله عليه وسلعن الضب وكافى العديدين في قسة سالملاخل المسجدوالنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال له أصليت ركعتين الحديث وسسأتى في الجعة

فليح وحدثني ابراهيمين المنذرقال حدثنا محمدس فليح قالحدثى أبي قالحدثي هـ الالسعلى عنعطاس يسارعن أبى هربرة قال بينما النبى صلى الله علمه وسلم في مجلس بعدث القوم جاءه أعرابي فقال متى الساعمة فضي رسول الله صلى الله علمه وسلم يتعدث فقال بعض القوم ممع ماقال فكره ماقال وقال بعضهم بل لم يسمع حتى اذاقضى حديث قال أنأراه المائل عن الساعة قال هاأنامارسول الله قال فاذاضعت الامانة فانتظر الساعة فالكف اضاعتما قال اذاوسد الامرالى غير أهله فانتظر الساعة وماب من رفع صوته بالعملم محدثنا أبوالنعمان قال حدثنا أنوءوالة عن أبى بشرعن وسف نماها عن عبدالله الزعرو قال تخلف الذي صلى الله علمه وسلم في سفرة سافه الها فأدركناوقد أرهقتناالصلاةونحن تتوضا فجعلنا نمسم عملي أرجلنا فنادى باعلى صونه ويل للاعقاب من السارمر تين أوثلانا

وفى حديث أنس كانت الصلاة تقام فيعرض الرجل فيحدث النبي صلى الله علمه وسلم حتى رجما نعس بعض القوم ثميدخل في الصلاة وفي بعض طرقه وقوع ذلك بن الخطبة والصلاة (قوله فليح) بصميغة التصغيرهوا بنسليمان أبو يحبى المدنى من طبقة مالك وهوصدوق تكام بعض الاغمة فى حفظه ولم يخرج المحارى من حديثه في الاحكام الاماتو بع علمه وأخرجه في المواعظ والاداب وماشا كاهاطا تفةمن افراده وهدامنها وانماأ وردمعالماعن فليح واسطة محمد بنسسنان فقط ثمأورده نازلانو اسطة محدين فليح وابراهيم بن المنذرين محمد لانه أورده في كأب الرقاق عن محدس سنان فقط فارادأن يعده ماطر يقاأ حرى ولاجل نزولها قرنها بالرواية الاخرى وهــلال بن على يتال له هـ لال بن أبي ميون وهلال بن أبي هلال فقــد يظن ثلاثة وهو واحد وهومن صغارالتا بعسن وشجه في هذا الحديث من أوساطهم (قوله يحدث) هوخبر المبتدا وحذف مفعوله الثانى لدلالة السماق علمه والقوم الرجل وقديد خلفيمه ألنسا تبعا (قوله جام أعرابي) لم أقف على تسميته (قول فضى) اى استر يحدثه كذا في رواية المستملي والجوى بزيادةهاء ولستفرواج الباقين وانثبت فالمعنى يحدث القوم الحديث الذى كان فمه وليس الضمرعائد اعلى الاعرابي (قوله فقال بعض القوم سمع ماقال) انما حصل الهمالترددفي ذلك لمناظهر منء دمالتفات الني صلى الله علمه وسلم الى سؤاله واصغائه نحوه ولكونه كان مكره السؤالءن هدذه المسئلة بخصوصها وقدته بزعدم انحصار ترك الحواب فى الامرين المذكورين بل احتمل كاتتدم أن يكون أخره ألكه ل الحديث الذى هوف م أوأ حرجوابه ليوسى اليدبه (قوله قال أين أراد السائل) بالرفع على الحكاية وأرام بالضم أي أظنه والشك من محدين فلير ورواه الحسين بنسفيان وغديره عن عمان برأى شيبة عن بونس بن محدد عن فليم ولفظه آين السائل ولم يشك (قوله اذاوسد) أى أسند وأصلامن ألوسادة وكانامن شأن الامبر عندهم اذاجلس ان تأني تحتّه وسادة فقوله وسداى جعل له غير أهداه وسادا فتكون الح بمعنى اللام وأتى بهالمدل على تضمين مغنى أسندولفظ محمد بنسنان فالرقاق اذاأسند وكذارواه يونسب محمدوغ يره عن فليح ومناسبة عذا المتن لكتاب العلم اناسنادالامرالى غسرأهله انمايكون عند فلبة الجهل ورفع العلم وذلك من جلة الاشراط ومقتضاه ان العلم مادام قائما فقي الامر فسحة وكان المصنف أشارالي ان العلم انما يؤخذ عن الاكابر تلجه الماروي عن أبي أمسة الجعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فال من اشراط الساعة اذيلتمس العلم عندالاصاغروس أتى بقمة الحكلام على هذا الحديث في الرقاق ان شاءالله تعالى (قول باب من رفع صوته بالعلم حد ثناأ بوالنعمان) زاد الكشميري في رواية كرية عنه عارم من النف ل وعارم اقب وا-مه محمد كاتقدم في المقدمة (قول ماها) بنتم الها وحكى كسرهاوهوغبره نصرف عندالا كثرين للعلمة والعجمة ورواه الاصلى مصروفافكا نه لخظ فمه الوصف واستدل المصنف على جوا زرفع الصوت بالعماية وله فنادى باعملي صوته واغمايتم الاستدلال بذلك حست تدعو الحاجة المه لبعدأو كثرة جع أوغير ذلك ويلحق بذلك مااذا كان ف موعظة كاثبت ذلك ف حسديث جابركان الني صلى الله عليه وسلم اذا خطب وذكر الساعة اشتدغضه وعلاصوته الحديث أخرجه مسلم ولاحدمن حديث النعمان في معناه وزادحتي

\*(ياب) \*قول الحدّث حدّثنا وأخبرنا وأنبأنا وقال الحمدي كان عندان عسنة حدثنا وأخسرنا وأنبأنا وسمعت واحداوقالان مسعود حدثنا رسول اللهصلي الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق وقال شقيق عن عبدالله سمعت الني صلى الله علمه وسلم كلة وقال حذيفة حدثنارسول اللهصل الله علمه وسلمحديثين وقالأبو العالية عناسعنا النى صلى الله علمه وسلم فيما يرويه عن ربه عزوجل وقال أنسءن الني صلى الله عليه وسلير ويهعن ربهعزوجل وقال أبوهر برة عن النبي صلى الله على موسلم برويه عنربكم عزوجل وحدثنا قسية فالحدثنا اسعملن جعفرعن عبداللهن دينار

لوأن رجلابالسوق لسمعه واستدل بهأيضاعلى مشروعه قاعادة الحديث ليفهم وسمأتي الكلام على مماحث المن في كتاب الوضو النشاء الله تعالى قال ابن رشيد في هذا التبويب رمزمن المصنف الى أنه يريد أن يباغ الغاية في تدوين هذا الكتاب بأن يستفرغ وسعه في حسن ترتيبه وكذلك فعل رجه الله تعلى (قوله باب قول المحدث حدثنا وأخبرنا وأنبأنا) قال ابن رشيد أشار بهذه الترجنة الى أنه بني كتابه على المسندات الرويات عن النبي صلى الله عليه وسلم (قلت) ومراده هل هده الألفاظ عمى واحداً ملا وايراده قول ابن عيينة دون غيره دال على اندمخاره (قوله وقال الحمدى) في رواية كرية والاصلى وقال لنا الجمدى وكذاذ كره أبونعيم في المستخرج فهومتصل وسقط من رواية كرية قوله وانبأ ناومن رواية الاصللي قوله وأخبر ناويت الجسع فى رواية أى ذر (قوله و قال ابن مسعود) هذا التعلمق طرف من الحديث المشهور في خلق الحنين وقدوصله المصنف في كاب القدر و يأتى الكلام عليه هناك ان شاء الله تعالى (قوله وقال شة.ق) هوأنوواتل (عن عبدالله) هوابن مسعود سأتي موصولاً يضاحيت ذكره آلمصنف في كتاب الجنائروياتي أيضاحد يتحذيفة في كاب الرقاق ومرادهمن هذه التعالمق أن الصابى قال تارة حدثنا وتارة معت فدل على أنهم لم يفرّة وابين الضيغ وأماأ حاديث ابن عباس وأنس وأمى هريرة فى رواية الني صلى الله عله وسلم عن ربه فقد وصلها فى كتاب التوحد وأراد مذكرهاهنا التنسمه على العنعنة وأن-كمها الوصل عند ثبوت اللقى وأشار على ماذكره ابن رشيد الى انرواية الني صلى الله عليه وسلم اعلهي عن ربه سواء سرح الحماى بذلك أم لاويدل له حديث ابنء ماس المذكور فانه لم يقل فيه في بعض المواضع عن ربه ولكنه اختصار فيحتاج الى التقدير (قلت) ويستفادمن الحكم بصحة ما كان ذلك سبيله صحة الاحتجاج عراسمل الصابة لان الواسطة بين الذي صلى الله عليه وسلو بين ريدفها لم يكلمه بهم الاله الاسراء جبريل وهومقمول قطعاوالواسطة بين الصانى وبين الني صلى الله علمه وسلم مقبول اتفاقا وهوصابي آخروهذا فيأحاديث الاحكام دون غميرها فانبعض الصابة رعما جالهاعن بعض المابعين مثل كعب الاحبار \*(تنبه) \* أبوالعالبة المذكور «ناهوالرياحي بالماء الاخمرة واسمه رفسع بضم الراء ومن زعم الدالبرادال الثقملة فقدوهم فان الحديث المذكور معروف برواية الرياحي دونه فانقيل فنأين يظهرمناسية حديث بنع وللترجة ومحصل الترجة التسوية بينصمغ الاداء الصريحة وليس ذلك بظاهر في الحديث المذكور فالجواب أنذلك يستفادمن اختسلاف ألفاظ الحديث المذكورو يظهر ذلك اذااج معتطرقه فان لفظ روايةعب داللهن دينارالمذكورة في الباب فدنوني ماهي وفي رواية بافع عندالمؤلف في التفسير أخسرونى وفي رواية عند الاستعملي البؤني وفي رواية مالك عند المصنف في باب المياف العملم حدثوني ماهي وقال بهافقالوا أخبرناج افدل ذلك عنى أن التحديث والاخبار والانباعندهم سوا وهدا الاخلاف فمه عندأهل العلم بالنسبة الى اللغة ومن أصرح الادلة في مقوله تعلى بوسند فحدث أخمارها وقوله تعالى ولاينبتك مثل خبير وأمايالنسمة الى الاصطلاح ففيه ألخلاف فنهم من استمرعلي أصل اللغة وهذارأى الزهرى ومألك وابن عدينة ويحبى القطأن وأكثرالحاز ين والكوفيين وعليه استمرعل المغارية ورجحه ابن الحاجب في مختصرة ونقل عن

الحاكم أنه مذعب الائمسة الاربعة ومنهسم من رأى اطلاق ذلك حدث يقرأ الشسيخ من لفظسه وتقييده حيث يقرأعلمه وهومذهب اسحق بزراهو يهوالنسائى وابن حبان وابن منده وغيرهم ومنهسم من رأى التفرقة بين الصمغ بحسب افتراق التحمل فيخصون التحديث عايلفظ به الشيخ والاخبار بمايقرأ علمه وهذامذهب أنجر يح والاوزاعى والشافعي وابن وهب وجهور أهمل المشرق ثمأحدث أتباعهم تفصيلا آخرفن معوحده من لفظ الشميخ أفردفقال حدثني ومسمع مع غيره أجع ومن قرأ بنفسه على الشيخ أفرد فقال أخبرنى ومن مع بقراءة غده جمع وكذا خصصوا الانبا والاجازة التي بشافه بها الشيخ من يجيزه وكل هذامستعسن وايس بواجب عندهم وانما أرادوا التمسيز بنأحوال التعمل وظن بعضهم انذلك على سمدل الوجوب فتكافواف الاحتماح له وعلمه بمالاطائل تحتمه معتاج المتأخرون الى مراعاة الاصطلاح المذكور لتلا يختلط لانه صارحق قةعرف وقعنده ممفن تجوزعنها احتاج الى الاتمان بقرينة تدل على من ادموا لافلا يؤمن اختلاط المسموع بالجاز بعد تقرير الاصطلاح فيحمل مايردمن ألفاظ المتقدمين على محلوا حد بخلاف المتأخرين (قوله ان من الشعر معرة) زادفرواية المحاهد عند المصنف في ماب الفهم في العلم قال صعبت الن عرالي المدينة فقال كاعند النبي صلى الله علمه وسلم فأتى بجمار فقال أنمن الشحر وله عنه في البموع كنت عند النبي صلى الله علمه أوسلموهو ياكل جارا (قوله لايسقط ورقها وأنها مثل المسلم) كذاف رواية أى ذر بكسرمم مثلواسكان المثلثة وفيروا ةالاصلى وكريمة بفتحهما وهماءعني قال الجوهري مثله ومثمله كلة تسوية كايقال شبههه وشبهه بمعنى قال والمنسل بالتحريك أيضاما يضرب من الامثال انتهى ووجه الشبه بين المخلة والمسلم منجهة عدم سقوط الورق مارواه الحرث بن أسامة في همذا الحديث من وجه آخر عن اسعر ولفظه قال كناعند رسول الله صلى الله علمه وسلمذات يوم فقال ان مثل المؤمن كثل عجرة لاتسقط لها أعلد أندرون ماهى قالوالا قال هي النحلة لاتستقطلها أغلة ولاتستقط لمؤمن دعوة ووقع عندالمصنف في الاطعمة من طريق الاعش قال حمد ثي مجاهدعن الزعرقال ينانحن عندالنبي صلى الله علىموسلم اذأتى بجمارفقال انمن الشحرلما مركته كبركة المسلموهذا أعمرن الذى قبله وبركة النقل موجودف جيع أجزائها مستمزف جيع أحوالهافن حنن تطلع الحأن تبدس تؤكل أنواعا ثم بعد ذلك ينتفع بجمم عأجزا ثهاحتي النوى فءلف الدواب واللنف في الحيال وغيرذلك بمالا يحفى وكذَّلْتُ بركم المسلم عامة في جسع الاحوال واننعهمستمرله ولغبرمحتي بعدموته ووقع عندالمصنف فيالتفسيرمن طريق نافع عن ان عرقال كناعندرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أخبروني بشحرة كالرجل المسلم لا يتحات ورقهاولاولاولاكذا ذكرالنفي ثلاث مراتعلى طريق الاكتفاء فقلل في تفسيره ولاينقطع نمرها ولايعدم فيؤها ولايبطل نفعها ووقع فى رواية مسلمذكر النني مرة وأحسدة فظن ابراهيم بن سنمان الراوى عنهأنه متعلق بمابعده وهوتوله تؤتى أكلها فاستشكله وقال لعل لازائدة ولعله وتوقأ كلها ولسكاظن بل معمول النفي محسذوف على سسيل الاكتفاء كما سناه وقوله تؤتى ابتدا كادم على سسل التفسير لما تقدم ووقع عند الاسمعيلي بتقديم تؤتى أكلها كل حين على قوله لا يتحات ورقها فسلم من الاشكال (قولة فوقع الناس) أى ذهبت أفكارهم في أشهار

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الشعر شعرة لاب قط ورقها وأنها مثل المسلم فد ثونى ماهى فوقع الناس فى شعرالبوادى قال عبدالله ووقع فی نفسی آنها النحله فاستحییت ثم قالوا حدثنا ماهی بارسول الله قال هی النحله

البادية فجعل كلمنهم يفسرها بنوع من الانواع وذهلواعن الخالة يقال وقع الطائر على الشحرة اذانزن عليها (قوله قال عبدالله) هوابن عرال اوى (قوله ووقع في نفسى) بين أبوعوانة في صحيحه من طريق مجاهد عن ان عروجه ذلك قال فظننت أنها النحلة من أجل الجار الذي أتىبه وفمه اشارةالى أن الملغزله ينبغي أن يتفطن لةرائن الاحوال الواقعة عندالسؤال وان الملغز ينبغيلهأن لايبالغ فى التعمية بحمث لا يجعل للملغر بالميدخل منه بل كلماقريه كان أوقع في نفس سامعه (قولهفا ستحميت) زادقى واية مجاهدفي باب الفهـم في العلم فاردت أن أفول هي الخلة أناأصغرالقوم ولهفى الاطعمة فاذا أناعاشرعشرة أناأحدثهم وفرواية نافع ورأيت أمابكروع ولايتكاهان فكرهت أنأتكام فلاقنا فات لعمر ماأ بتاءوفي رواية مالك عن عبدالله اندينارعندالمؤلف فى اب الحماع في العمر قال عبد الله فدّ ثت أبي عما وقع في نفسي فقال لائن تكون قلتها أحسالي منأن كونلى كذاوكذازادان حمان في صحيحه أحسبه قال حمر النع وفى هذا الحديث من الفوائد غرماتقدم التحان العالم اذهان الطلبة عما يخفى مع بيانه لهم انلم يفهموه وأماماروا وأبوداودمن حديث معاوية عن الني صلى الله عليه وسلم أنهنهى عن الاغلوطات فالالاوزاعى أحدرواته هي صعاب المسائل فانذلك مجول على مالانفع فسه أوماسر جعلى سيمل تعنت المسؤل أوتعيزه وفمه التحريض على الفهم فى العلم وقدبو بعليمه المؤلف النافهم فى العملم وفعه استحمات الحمام مالم يؤد الى تفويت مصلحة ولهدا تمى عرأن يكون ابنه لم يسكت وقد بوب عليه المؤلف في العلموفي الادب وفعه دليل على بركة النحلة وماتثمره وقدبو بعليه المصنف أيضا وفسه دليل على أن سنع الجارجا تزلان كل ماجازا كامجازيعه واهذا بوبعلمه المؤلف في البيوع وتعقبه النبطال لكونه من انجع علمه وأجب بأن ذلك لاعنعمن التنسه عليه لانه أورده عقب حديث النهرى عن بيع الثمار حتى يبدوصلا حهافكاته يقول اعلمتخلالا يتخل أنهذا من ذاله ولس كذلك وفمه دليل على جو ارتجم مرالحل وقد بوبعلسه في الاطعة لنسلايفان أنذلك من ماب اضاعة المال وأورده في تفسير قوله تعالى ضرب الله مثلا كلقطسة اشارة منه الى أن المراديا لشحرة النخلة وقدور دصر يصافيم ارواه البزار منطريق موسى بنعقبةعن نافع عن اسعرقال قرأرسول الله صلى الله علمه وسلم فذ كرهدنه الا ية فقال أتدرون ماهي قال الن عرلم يخف على أنها الفالة فنعني أن أتكلم مكان سي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة و يجمع بين هذاو بين ما تقدم أنه صلى الله عليه وسلم أتى بالجارفشرعفأ كله تالباللاكية قائلاانمن الشحر بمحرة الىآخره ووقع عندا يزحيان من رواية عبدالعزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينارعن ابن عرأن النبي صلى الله علمه وسلم قال من يخبرني عن شجرة مثلهامثل المؤمن أصلها ثابت وفرعها فىالسمأه فذكرا لحديث وهو يؤيدروا ياللزار قال القرطى فوقع التشيمه ونهما منجهة أن أصل دين المسلم ثابت وأن ما يصدر عنه من العلوم والخبرقوت للارواح مستطاب وأنه لابزال مستورابد ينهوأنه ينتفع بكل مايصدرعنه حيا وميتا انتهسى وقال غسيره والمرادبكون فرع المؤمن في السماء رفع عمله وقبوله وروى البزارا يضامن طريق سفيان بن حسين عن أبي بشرعن مج اهدعن ابن عرقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثدل المؤمن مثل النحلة ماأتاك منها نفعدك هكذا أورده مختصر اواسسناده صحيح وقدأ فصح

المقصودبا وجرعبارة وأمامن زعم أن موقع التشسه بن المسلم والنحلة من جهة كون الحلة اذا قطع رأسهاماتت أولانم الاتحمل حتى تلقيح أولانمان وتاذاغرقت أولا ناطلعها رائحمني الآدى أولانها تعشق أولانها تشرب من أعلاها نكاهاأوجه ضعيفة لان جميع ذلك من المشابهات مشترك فى الا تدمين لا يختص بالمسلم وأضعف من ذلك قول من زعم أن ذلك لكونها خلقت من فضلة طين آدم فان الحديث في ذلك لم ينبت والله أعلم وفيه ضرب الامثال والاشساه لزيادة الافهام وتصوير المعاني لترسخ في الذهن واتصديد الفكرفي النظرف حكم الحادثة وفيه اشارة الى انتشبيه الشئ بالشئ لا يلزم أن يكون نظ مردمن جيع وجوهه فان المؤمن لاعا لله شئ من الجادات ولايعادله وفيه وقيرالكبير وتقديم الصغير أياه فى القول وأنه لايبادره بمافهمه وان ظن الدالصواب وفه أن العالم الكمر قديحني علمه يعض مايدركه من هودونه لان العلم مواهب والله يؤتى فضله من يشاءوا ستدل به مألك على أن اللواطر التي تقع في القلب من محبة الثناء على أعمال الخبر لايقدح فيهااذا كانأصلها للهوذلك مستفادمن نني عمرا لمذكورووجه تمي عمر رضى الله عنه ماطبع الانسان عليه من محبة الخبرانفسه ولولده ولنظهر فضيلة الولدف الفهم من صغره ولنزدادمن النبي صلى الله علمه وسلم حظوة واعله كان يرجوأن يدعوله اذذال أيالزيادة في النهسم وفيه الاشارة الىحقارة الدنياف عنعرانه قابل فهم ابنه لمسئلة واحدة بحمرالنعمع عظم مقد ارداوغلاء عنها \* (فائدة) \* قال البزارر في مسنده لم يروهذا الحديث عن النبي صلى الله على وسلم بهذا السياق الااب عروحده ولماذكره الترمذي قال وفي الباب عن أبي هر رة وأشار بذلك الحاحديث مختصرالا في هرس أورده عبدن جمد في تفسير دلفظه مثل المؤمن مثل النحلة وعندالترو ذمئ يضا والنسافى وابن حبان من حديث أنس أن الني صلى الله عليه وسلم ترأومثل كلقطسة كشجرةطسة قالهي الفالة تفردبرفعه حمادين المتوقد تقدمأن في رواية محماهد عن ان عرائه كان عاشر عشرة فاستفدنا من معو ع ماذكرناه أن منهم أما بكروعروا نعررأبا هريرة وأنس بن مالك انكان معاماروناه من هذا الحديث في ذلك ألمجلس والله تعالى أعلم (قول ما باطرح الامام المسئلة) أوردفه حديث ابن عمر المذكور بالفظ قريب ن لفظ الذي قمله وانماأ ورده السناد آخرا ينارا لابنا فائدة تدفع اعتراض من يدعى علسه المكرار بلافائدة وأمادعوى الكرماني أنه اراعاة صندع مشايخه في تراجم مصنفاتهم وأن رواية قتيبة هناكانت في يان معنى الصديث والاخبار وروآية خالد كانت في يان طرح الامام المسئلة فذكر الحديث في كل موضع عن شجفه الذي روى له الحديث لذلك الامرفانها غير مقبولة ولم نجد عن أحد ممن عرف ال المنارى وسعة علمه وجودة تصرفه حكى انه كان بقلد في التراجم ولوكان كذلك لم يكن له مزية على غيره وقدية اردالنة ل عن كثير من الاغة أن من حلة ماامتاز به كتاب المخارى دقة نظره في تصرفه في تراجم أبوابه والذي ادعاء الكرماني يقتضي أندلا مزية له في ذلك لانه مقلد فه منا المخموورا وذلك أن كالرمن قتاسة وخالد ن مخلد لم ذكر لاحد منهما عن صنف فى سان مالهما أن له تصنيفا على الانواب فضلاعن التدقيق فى التراجم وقداعاد الكرماني هذا الكلام في شرحه مرارا ولم أجدله سلفا فى ذلك والله المستعان وراويه عن عبدالله ن دينار سليان هوابن بلال المدنى النشيه المشهور ولمأجده من روايته الاعند المخارى ولم يقع لاحد

\*(باب) ، طرح الامام المسئلة على أصابه ليعتبر ماعندهم من العيلم وحدثنا خالدس مخلدحدثنا سلمان حدثنا عيدالله بن دينارعن النعرعن الني صلى الله علمه وسلم ان من الشيورشيرة لايسقط ورقهاوانهامشل المسلم حدثوني ماهي قال فوقع النباس في أيحسر البوادي قال فوقع فىنفسى أنهما النفسلة تمقالوا حدثنا ماهى ارسول الله قال هي النعلة \*(ياب) \*ماجاف العلم وقول الله ثعالى وقل ربزدنىعلا

\*(ياب القراءة والعرض على المحدّث) \* ورأى الحسن وسنعمان ومالك القراءة جائرة \* قال الوعد الله معت أما عاصم بذكرعن سيفان الثورى ومالك الامام انهدماكانا يريان القراءة والسماع جائزة حدثنا عسدالله نروسي عن سفمان قال اذاقري على المحددث فلا بأسأن يقول حدثى وسمعت واحتج بعضهم في القراءة على العالم جديث خمامن تعلية أنه فاللنيصلي اللهعلمه وسلم آلله أمركأن تصلي الصلوات قال نع قال فهذه قراءة على الني صلى الله علمه وسلم أخبرت مام قومه بدلك فأجازوه واحتهمالك بالصلة يقرأ عملي القوم فدةولون أشهدناف الان ويقرأ ذلك قراءة علمهم ويترأ على المترئ فيقول المارئ أفرأني فلات وحدثنا مجدين سلام قال حدثنا محد ان الحسن الواسطى عن عوف

من استخر جعليه حتى ان أيانهم الماأورده في المستخرج من طريق الفربري عن البخاري نفسه وقدوجدته من رواية خالد بن مخلد الراوى عن سلمان المذكو رأخرجه أبوعو أنة في صحيحه لكنه قالعن مالك بدل سليم أن بن بلال فان كان محفوظ افطا الدفيه شيخان وقد وقع التصريح بسماع عبدالله بن دينارله من عبدالله بن عرعند مسلم وغدره (قوله باب المراءة و العرض على المحدث انفاعاير بينهما بالعطف لما بينهمامن العموم والخصوص لآن الطالب اذاقرأ كان أعم من العرض وغيره ولا يقع العرض الابالقراءة لان العرض عبارة عمايعارس به الطالب أصل شيخه معه أومع غيره بحضرته فهوأخص من القراءة وتوسع فيه بعضهم فاطلقه على مااذاأحضر الاصل لشيخه فنظرفه وعرف صعمه وأذن له ان برويه عنه من غيران يحدثه به أو يقرأ مالطالب عليه والحقأنهذا يسمى عرص المناولة مالتقيد لاالاطلاق وقدكان بعض السلف لايعتدون الأبما معودمن ألفاظ المشايخ دون القرأعام مولهذا بوب المخارى على جوازه وأو ردفيه قول الحسن وهو البصرى لابأس بالقراءة على العالم مأسنده المه بعدان علتمه وكذاذ كرعن سنفيان الثورى ومالك موصولا أنهماسو بابين السماع من العام والقراءة علمه وقوله جائزا وقع في رواية أبي ذرجائزة أي القراءة لان السماع لا يزاع فيه ( تفول: واحتج بعضهم) المحتج بذلك هوالحسدى شيخ المخارى عاله فى كتاب النوادرله كذا عال بعض من أدركته و تسعته في المقدمة تم ظهرلى خلافه وان قائل ذلك أنوسعمد الحداد أخرجه البهق في المعرفة من طريق ان خزيمة فالسمعت محدين اسمعيل المحذرى يقول قال أنوسعمد الحداد عندى خبرعن النبي صلى الله عليه وساف القراءة على العالم فقيل له فقال قصة عمام بن تعلية قال الله أمرك بهذا قال نعم انتهى وايس في المتن الذي ساقه الجناري بعدمن حديث أنس في قصة ضمام ان ضماما أخبر قومه بذلك وانماوقع ذلك من طريق أخرى ذكرها اجدو غيره من طريق ابن استحق قال حدثي محمد ا بن الوليد بن نو يفع عن كريب عن ابن عباس قال بعث بنوسعد بن بكر ف عام بن ثعلية فذكر الحديث بطوله وفى آخره ان ماما قال لقومه عندمارجع اليهم ان الله قديعث رسولا وأنزل عليه كَتَابِا وقد جنت كم من عنده عِنا مركم به ونها كم عنه قال فوالله ما أمسى ون ذلك الدوم وفي طنسره رجل ولاامرأة الامسلمانعني قول الصارى فأجاز وهأى قباوه منه ولم يقصد الاجازة المصطلحة بين أهل الحديث (قوله واحتبر مالك بالصاف) قال الجوهري الصك يعني بالفتر الكتاب فارسى معرب والجع صكال وصكول والمرادهنا المكتوب الذى يكتب فه ه اقرار المتركانه اذا قرئ علمه فقال نعرساغت الشهادة علمه به وان لم تلفظ هو بمافسه فكذلك أذ اقرئ على العالم فاقربه صيران يروى عنه وأماقياس مالك قراءة الحديث على قراة القرآن فرواه الخطب في الكفاية من طريق ابنوهب قال معتمالكا وسئل عن الكتب التي تعرض علمه أيسول الرجل حدثى قال نعم كذلك القرآن أليس الرجل يقرأعلى الرجل فيسول أقرأني فلان وروى الحاكم فى الوم الحديث من طريق مطرف قال صحبت ما لكاسبع عشرة سنة فارأ يته قرأ الموطأعلى أحدبل يقرؤن علمه قال وسمعته يأبي أشد الاباعلى من يقول لا يجزيه الاالسماع من الفظ الشيخ ويقول كمف لا يجزيك هـ ذافى الحديث ويجزيك فى القرآن والقرآن اعظم (قلت) وقد انقرض الخلاف في كون القراء على الشيخ لا تجزى وانماكان يقوله بعض المتشددين من أهل

عن الحسين قال لابأس بالقسراءة على العالم \*حدثنا عددالله وأخبرنا مجددن نوسف الفريري وحدثنا تحمدن المعمل المارى فالحدثنا عسد الله مرموسي سادام عن سنسان قال اذاقرى على المحتت فلابأس أنيقول حدثني فالروحمعت أماعاسم يقول عن مالك وسنسان القراءةعلى العناكم وقراءته سوام حدثناعداللهن نوسف قالحدثنا اللث عن سىعىدالمقسىرىءن شريك تعسدالله منعي نمرأنه سمع أنس بن مالك يقول بيفائض جاوسمع النبي صلى الله علمه وسلم في المسحد

العراق فروى الخطيب عن ابراهيم بن سعد قال لا تدعون تنطعكم اأهل العراق العرض منسل السماع وبالغ بعض المدنيين وغيرهم في مخالفتهم فقالواان القرائة على الشيخ أرفع من السماع من انفظه وانقله الدارقطني في غرائب مالك عندواقله الخطب السانيد صحيحة عن شعبة والناكى ذئب ويحيى القطان واعتلوابان الشين لوسهالم يتسائلطالب الردعلمه وعن أبي عسد قال القراءة على أنت وأفه ملى من أن أرول القراء وأنا والمعروف عن مالك كمانقله المصنف عندوعن سنمان وهوالنوري انهماسوا والمثهورالذي علىه الجهوران السماعمن لفظ الشيخ أرفع ورتبةمن القراءة مملمه مالم يعرض عارض يصعرالقراءة عليه أولى ومن ثم كأن السهماع من لفظه في الأملاء أرفع الدرجات لمايلزم مندون تصرر الشديخ والطالب والله أعلم (قول عن الحسن قال لاباس مالقراء تعلى العالم) هذا الاثررواه الخطب اتم سياقا مماهنا فاخرج من طريق أحد انحنيل عن محدد نالحسن الواسطى عن عوف الاعرابي انرجد الاسأل الحسن فقال باأبا سيعمد منزلى بعمد والاختلاف يشقى على فان لم تكن ترى القراءة بأساقرأت علمان قال ماأمَّالى قرأت عامك أوقرأت على قال فأقول حدثى الحسن قال نعم تلحد عى الحسن ورواه أبو الفضل السلمانى فى كتاب الحث على طلب الحديث من طريق مهل بن المتوكل قال حدثنا محد انسلام بالفظ قلفاللحسن هذه الكتب التي تقرأ عليث ايش تقول فيهاقال قولوا حدثنا الحسن (قوله الليث عن سعيد) في رواية الاجمعيلي من طريق يونس ب عدعن الليث حدثي سعمد وكذالان منده من طريق ان وهب عن النث وفي هذا دليل على اندروا بة النسائي من طريق يعتوب بنابراهم بنسعدعن اللث فالحدثى محدن عظلات وغيره عن سعدموهومة معدودة من المزيد في متعب ل الاساليدا و تحمل على إن اللبث جعم عن سيعبد يو اسطة عم لقيم خدثه به وفه ماختلاف آخر أخرجه النسبائي والمغوى من طريق الحرث بن عمرعن عسدالله بن عرر وذكره النامنددون طريق الفعالة سعمان كلاهماع سعمدعن أكهر مرةولم يقدح هدذا الاختلاف فمعند الجفارى لان اللمث أبتهم في سعيد المشبري مع احتمال ان يكون لسعيد فيه شيفان لكى تنرج رواية اللث بإن المابرى عن أنى عريرة جادة مآلوفة فلا يعدل عنها الى غبرها الامن كان ضابعاً المشتاومي ثم على إن أن ما تم عن أسهر والمالك وهي وعال الدار قطلي في العلل واه عسد الله نعروأ خوه عسد الله والخمالة نعمان عن المتسرى عن أبي هريرة ووهموافك والقول قول الليث أما وسلم فلم يغرجه من هدا الوجه بل أخرجه من طريق سلمان س المغمرة عن ثابت عن أنس وقدا شارالي المنسنف عقب هداما الدريق ومافرمنه مسلم وقع فى نظره فان جاد سلمة أنت الناس فى ثابت وقدر وى عدا الديث عن ثابت فارسله و رج الدارة طنى رواية جاد (قوله ابن ألى نمر) هو بفتم النون وكسر الميم لايعرف اسمه ذكره انسعدفي الصحابة وأخرجه أبن السكن حديثا وأغفلدا ن الاثبر تعالاصوله (عولدف المسهد)أى مسهدرسول الله صلى الله عله وسلم (فوله ورسول الله صلى الله عله وسلم متكن) فمدجو أزاتكا الاصام بينا تباعه وفمه ماكان رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه من ترك التكثر تقوله بن ظهرانيهم وهي بفتر النون أي ينه موزيد لفظ الفله رايدل على أن ظهر امنهم قدامه وظهرا وراء فهومخفوف بهممن بالبيه والالف والنون فسملانا كمدقاله صاحب الفائق

دخيل رحيل على حيل فأناخه فىالمسعد معقله ثم فاللهمأ يكم محمدوالنبي صلى الله علمه وسلم متكئ بينظهرانهم فقلنا هدذا الرجدل الاسص المتكئ اقاله الرجل النعبد المطلب فقال لهالنى صلى اللهعلمه وسلم قدأحيتك فقال الرجل للني صلى الله علمه وسلم انى سائلك فشدد علمك في المسئلة فلا تحد على في المسك فقال سل عما بدالك فقال اسألك مرمك ورب من قبلك آلله أرسلك الى الناس كالهم فقال اللهم نع قال أنشدك مالله آلله

ووقع فى رواية موسى ناسمعسل الاستىذكرها آخره فاللهديث في أوله عن أنس قال نمسا فى القرآن أن نسأل النبي صلى الله عليه وسلم فكان يعيبنا ان يعي الرجل من أهل البادية العاقل فيساله ونحن نسمع فجاءرجل وكائن أنساأشارالي آية المائدة وسرأتي بسط القول فيهافي التفسير انشاءالله تعالى (قوله دخل) زاد الاصيابي قبلهااذ (قوله معقله) بمنفيف القاف أى شدعلى ساق الدل بعد أن عى ركبته حبلا (قول في المسعد) استنبط منه أبن بطال وغيره طهارة أبوال الابل وأرواثها اذلا يؤمن ذلك منهمدة كونه في المدحدولم ينكره الني صلى الله عليه وسلمود لالته غمروا ضحة وانمافه بجرداحتمال ويدفعه رواية أي نعم أقبل على بعيراه حتى أتى المسجد فأناخه عقلهفدخل المسجدفهذا الساقيدل على الدمادخل بهالمسجد وأصرحمنه روا قالن عناس عنداجدوالحاكم ولفظهافاناخ بعبره على باب المسحد فعقله ثم دخل فعلى هذافي رواية أنس مجازا لحذف والتقدير فاناخه في ساحة المسجد أو نحوذلك (قوله الايض) أى المشرب بحمرة كافى رواية الحرث بنعمر الامغرأى بالغن المعمة قال حزة بن الحرث هو الأييض المشرب بحمرة ويؤيدما يأتى في صفته صلى الله علمه وسلم اله لم يكن أبيض ولا آدم أى لم يكن أبيض مرفا (قوله أجبنان) أي معتل أوالمراد انشا الاجابة أونزل تقريره العمامة في الاعلام عنه منزلة النطق وهذا لائق عراد المصنف وقدقمل اعالم يتلله نع لانه لم يخاطبه عايليق عنزلته من التعظم لاسمامع وله تعلى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا والعدر عنه انقلنا انهقدم سباب أنهلم ياغه النهس وكانت فمد بقسة من جفاء الاعراب وقد ظهرت بعد ذلك ف قوله فشدد علىك في المستله وفي قوله في رواية عابت و زعم رسولك الكترعم ولهذا وقع في أول رواية ثابت عن أنس كانه سافي الترآن ان نسال رسول الله صلى الله علمه وسلم عن شئ فسكان يتعناان شيءالرجل من أهل الهادية العاقل فيسأله ونعن نسمع زادأ يوعوانة في صحيحه وكانوا اجرأعلى ذلكمنا يعنى ان الصابة واقفون عندالنهس وأولئك يعددرون بالجهل وتنوه عاقلا المكون عارفاعا يسأل عنه وظهرعق لذمام في تقديمه الاعتذار بن يدى مسئلنه لظنه انه لايصل الى مقصوده الايتلال الخناطبة وفى رواية عابت من الزيادة انهساله من رفع السماء وبسط الارس وغبرذلك من المصنوعات م أقسم عليه به ان يسدقه عمامايسال عنه وكررالقسم في كل مسئلة تاكدا وتقريراللام شمسرح بألتصديق فككل ذلك دليل على حسن تصرفه وتمكن عقلدولهذاقال عرف روابة أك عرسة مارأيت أحداأ حسن مسئلة ولاأو جزمن فمام (قوله ابن عبد المطلب) بفتر النون على النداء وفي رواية الكشميه في يا إن اثمات حرف النداء (فوله فلاتجد أىلاتغضب وسادة وجدمتم دةالمانى والمضارع مختلفة المصادر وبحسب اختلاف المعانى يقال في الغنب موجدة وفي المطاوب وجودا وفي الضالة وجدانا وفي الحب وجدايا الفقع وفى المال وجدايالف موفى الغنى جدة بكسرالجم وتغفيف الدال المنتوحة على الاشهرف جسع ذلك وعالوا ايضاف المكتوب وجادة وهي مولدة (فوله أنشدك) بفتح الهمزة وضم المعجة وأصله من النشمدوهو رفع الصوت والمعنى سألتك رافعانشمدتي قاله البغوى في شرح السمنة وقال الموهرى نشدتك الله أىسألتك بالله كاللذكرته فنشدأى تذكر (قوله آلله) بالمدفى المواضع كلها (قول اللهم نعم) الجواب حدل بنع وانماذكر اللهم تبركابها وكانه استشهد بالله ف ذلك

أكيدااصدقه ووقع في رواية موسى فقال صدقت فال فن خلق السماء قال الله قال فن خلق الارض والجبال فال الله قال فن جعل فيها المنافع قال الله قال فبالذى خلق السما وخلق الارض ونصب الجبال وجعل فيها المنافع آتله أرسلك قال نع وكذاهو في رواية مسلم (قوله ان تصلى) بناء المخاطب فيه وفيما بعده و وقع عند الاصلى بالنون فيها قال القاضي عماض هو أوجه ويؤيده رواية ابت بأفظ أنعلينا خس صلوات في ومناولياننا وساق البقية كذلك وتوجيه الاقل انكلماوجب علمه وجبعلى أسته حنى يقوم دليل الاختصاص و وقع في رواية الكشميهني والسرخسي الصلاة الخس بالافرادعلي ارادة الجنس (فوله انتأخذهذه الصدقة) عَالَ ابن المِّين فيه دليل على ان المر الاينترق صدقته ينفسه \* (قلت) \* وفيه نظروقوله على فقراء ننا حرج عرج الاغلب لانهم معظم أهل الصدقة (قوله آمنت عاجئت به) يحتمل ان يكون اخبارا وهواخسارا المعارى ورجمالقانى عماض وانه حضر بعداسلامه مستئدتامن الرسول صلى الله عليه وسلم ماأ خبره بدرسوله البهم لانه قال فى حديث ثابت عن أنس عندمسلم وغمره فان رسولك زعموقال فى رواية كريب عن ابن عباس عند الطيراني أتتنا كنبث وأتتنا وسلك واستنبط مندالحا كمأصل طلب علوالاسنادلانه مع ذلك من الرسول وآمن وصدق ولكنه أوادأن يسمع ذلك من رسول الله على الله على موسلم مشافهة و يحمل أن يكون قوله آمنت انشاء و رجمه القرطي لقوله زعم قال والرعم القول الدي لا يوثق به قاله ابن السكست وغيم ه (قلت) \* وفيه أنظرلان الزعم يطلق على القول المحقق أيضا كانقلة أنوعم والزاهدى فى شرح فصير شديخه ثعلب وأكثرسيبويه منقوله زعم الخليل في مقام الاحتماج وقدأ شرنا الحذلك في حد مث الى سيفيان فيدالوحى واماتمو يبأبى داود علمه باب المشرك يدخل المسجد فليس مصيرا منه الى ان ضماما قدم مشركابل وجهه انهمتر كوا شخصا فادمايدخل المسجد من غيراستفصال وممايؤ مدان قوله آسنت اخبارانه لم يسأل عن دليل التوحيد بلعن عموم الرسالة وعن شرائع الاسلام ولوكان انشاء لكانطاب معزة توجمله التمديق فاله الكرماني وعكسه القرطبي فاستدل بهعلى صحة ا يمان المقلد للرسول ولولم تفلهراله معيزة وكذاأشار المهاين الصلاح والله أعلم \* (تنسه) \* لميذكر الحبه فى رواية شريك حدد وقدذكر ومسلم وغيره فقال موسى فى رواية موان علينا جج البيت من استطاع المهسملا قال صدق وأخرجه مسلم أيضاوهو فى حديث الى هر برة وان عماس أيضا وأغرب ابنالتين فقبال انميالم يذكره لانه لم يكن فرض وكائن الحامل له على ذلك ماجزم به الواقدي وصحدن حبيب انتدوم ضمام كأنسنة خس فيكون قبل فرنس الحج لكنه غلط من أوجه إحدها انفى رواية مسلم انقدومه كان بعد نزول النهي في القرآن عن سؤال الرسول وآية النهيى فى المائدة ونز ولهامتا خرجدا ثانيها ان ارسال الرسل الى الدعاء الى الاسلام انماكان ابتداؤ دبعدالحديببة ومعظمه بعدفتم مكة ثالثهاان فى القصة ان قومه أو فدوه وانماكان معظم الوفود بعدفة مكة رابعهاان فحديث ابن عباس ان قومه اطاعوه ودخلوافى الاسلام بعد رجوعه اليهمة ولم يدخل نوسعد وهوان بحكر بنهوازن في الاسلام الانعمد وقعة حنين وكانت فى شق السنة عمان كاسم أى مشروحا فى مكانه ان شاء الله تعمالى فالصواب ان قدوم فعمام كانفى سنة تسعوبه جزم ابناء عق وأبوعبسدة وغيرهما وغفل البدر الزركشي فقال

أن تصلى الصاوات الجس في الموم واللسلة قال اللهم نع قال أنسدك بالله آلله أمرك أن تصوم هسذا الشهر من السنة قال اللهم نع قال أنسدك بالله آلله أمرك أن تأخذ هدذ، الصدقة من أغنيا منافقه همها على فقر المنافق اللهم نع صلى الله عليه وسلم اللهم نع فقال الرجل آمنت عاجئت

انمالم يذكرا لحبح لانه كان معلوما عندهمف شريعة ابراهيم انتهى وكأته لم يراجع صحيح مه فَصَــلاءنغُـــره (قولهوأنارسول.نورائي) منموصولة ورسولمضافاليمــآويجوز تنويشه وكسمرمن لكن لم تأتبه الرواية و وقع في رواية كريب عن ابن عباس عند الطبرانى جاورجل من بى سديد ين بكر الى رسول الله صديى الله علمه وسدلم وكأن مسترضعافيهم فقال أناوا فدقومى ورسولهم وعنددا حدوالحاكم بعثت ننوس عدان بكرضمام بن ثعلبة وافداالى رسول اللهصلي الله عليمه وسلم فقدم علينا فذكر الحديث فقول ابن عباس فقدم علىنايدل على تأخبر وفادته أيضا لان ان عياس انماقدم المدينة بعدالفتح و زادمسلم في آخر الحديث قال والذى بعثك بالحق لاأزيد عليهن ولاأنقص فقال النسى صلى الله علم وسسلم ائنصدق لسدخلن الحنة وكذاهي في رواية موسى بن اسمعمل ووقعت هـذه الزيادة في حديث ابنعباس وهى الحاملة لنسمى المهم في حديث طلحة ضمام ن تعلية كان عسد البروغم وقدقدمناهناك ان القرطي مال الى اله غيره و وقع في رواية عسد الله ين عر عن المقبرى عن أبىهريرة التى أشرت اليهاقسلمن الزيادة في هذه القصمة ان مماما قال معدقوله واناضمام الن تعلمة فاماهد ذه الهناة فوالله ان كالنسيز وعنها في الحاهلية يعني الفواحش فلمانول قال الني صلى الله عليه وسلم فقه الرجل قال وكان عرب الخطاب يقول ماراً بتأحسن علة ولاأو حرس ضمام ووقع في آخر حديث النعباس عندا بي داود فاسمعنا بوافد قوم كان أفضل من ضمام وفي هذا آلحديث من الفوائد غيرما تقدم العمل بخبر الواحدولا يقدح فيه مجى وضمام مستثبتا لاندقصداللقاء والمشافهة كاتقدم عن الحاكم وقدرجع ضمام الى قومهوحده فصدقوه وآمنوا كاوقع فى حديث ابن عباس وفيه نسية الشخص الىجده اذاكان أشهرمن أبيه ومنه قوله صلى الله عليه وسلم يوم حنين أناابن عبد المطلب وفيه الاستحلاف على الامرالمحقق لزبادة التاكمدوفعه رواية الاقران لانسعيدا وشريكا تابعيان من درجة واحدة وهـماددنيان (قولدرواهموسي) هوابنا معيل أبوسلة النبوذك شينزالبخارى وحديثه موصول عنداى عوانة في صحيحه وعندان منده في الاعان واعاعلقه الحارى لانه لم يحتج بشيغه سلميان سالمغييرة وقدخولف في وصيله فرواه جياد سسلة عن ثابت مرسيلاو رجهيا الدارقطني وزعم بعضهم انهاعله تمنع من تصحيح الحديث وليسكذلك بلهى دالة على انّ للديث شريك أصلا (**قول**ه وعلى بن عبد الجيد) هو المعنى بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر النون بعدهايا النسب وحديثه موصول عندالترو ذى أخرجه عن المحارى عنه وكذا أخرجه الدارمىءن على ن عبد الحدولس له فى الصارى سوى هذا الموضع المعلق (قوله مهذا) أى هيذاالمعيني والإ فاللفط كالبنامختلف وسقطت هذه اللفظة من رواية أي الوقت وان عساكر والله سحانه وتعالى أعلم \* (تُنسه) \* وقع في النسجة البغدادية التي صححها العلامة أبو محمد بن السغانى اللغوى بعدان معهامن أصحاب أبى الوقت وقابلها على عدة نسم وجعل الهاعلامات عقب قوله رواه موسى وعلى بن عبد الجدد عن سلمان بن المغيرة عن ثابت ما نصه حد ثناموسي بن اسمع مل ثناسلم ان من المغبرة ثنا ثابت عن أنس وساق الحديث بمامه وقال الصغانى في الهامش هـ ذاالحديث ساقط من النسيخ كلها الافى النسخة التي قرئت على الفربرى صاحب

وأنا رسول من ورائى من قومى وأنا رسول من ورائى من قومى وأنا نهام بن بكر رواه موسى وعلى بن عبد الحيد عن الميان عن النبي صلى الله عليه وسلم باذا

البخارى وعليها خطه (قلت) وكذاسقطت فجميع النسنخ التي رقفت عليم الوالله تعالى أعلم بالصواب (قوله باب مايذ كرف المناولة) لما فرغ من تقرير السماع والعرض أردفه بقية وجوه التحدمل المعتبرة عندد الجههور فنها المناولة وصورتها ان يعطى الشيم الطالب الكتاب فيقول لدهدذا سماعى من فلان أوهذا تصنيفي فاروم عنى وقد قدمنا صورة عرض المناولة وهي احضار الطالب الكتاب وقدسة غالجهور الرواية بهاوردها من ردّعرض القراء من باب الاولى قوله الحالبلدان) أى الى أهـ ل البلدان وكاب مصدر وهومتعلق الى وذكر البلدان على سيسل المنال والافاط كمعام فى القرى وغسرها والمكاتمة من أقسام التفسمل وهي ان يكتب الشيخ حديثه بخطه أو ياذن لن يثق به بكتبه و برسله بعد تحريره الى الطالب ويادن له في روايته عند وقدسرى المصنف ينهاو بن المناولة ورج قوم المناولة عليها لحصول المشافهة فيها بالاذن دون المكاتة وقدجو زجاعة من التدما اطلاق الاخبار فيهدما والاولى ماعلمه المحققون من اشتراط مان ذلك (قول نسيرعمان المصاحف) هوطرف من حديث طو يلياتي الكلام علمسه في فضائل القرآن انشاء الله تعالى ودلالته على تسويه فالرواية بالمكاتسة واضيم فان عمان أمر هم والاعتماد على مافى تبائ المصاحف وشالفة ماعداها والمستفادمن بعشه المصاحف انماهو ثموت السادسو رةالمكتوب فهااليء ثمان لاأصل ثموت القرآن فانعمتواتر عندهم (قولدورأن عبدالله بزعر) كذافي جميع نسيخ الجامع عربضم العين وكنت أنلنه العسرت المدنى وخرجت الاثرعن مبالك في تعديق التعدق وكذاجزم به الكرماني شمظهر لحامن قرياك تناديدني الذكر على بعن من سمعندانه غيرالعمري لان يحي أكبر منه سناوقدرا فتتبعت فه أجدده عن عسدانا ف عمر من الخطاب مسرعا لكن وحدث في كنّاب الوصسة لاف القاسم فالمدمين طريق العفاري سسندله بعجيدالي أف عبدالرجن الحملي بضم المهدملة والموحدة انداني عسدانته بكاب فمه أحديث فقال الفلرفي فدذا الكتاب فياعرفت منسه اتركه ومالم تعرفه اشد فلكر الخبروج وأصرل في عرض الماولة وعبد دالله يحقل الأيكون هو ابن عمر ابنا اخطاب فأن الحبيلي معمنه ويعتميل ان يكون الزعرو من العياسي فأن الحبيلي مشهور بالرواية عنسه وأماالا ثربالك عن يتعبى ناسعه الدره الك فاخرجه الحاكم في عالوم الحديث من طريق المعسل من أف أويس قال معت آلى مالك من أنس يقول قال لى يعني بن سعيد الانصارى لماأرادا الخروج الحالعراق لتقط لحما للحمديث من حدث النشهاب حتى أرويها عنسك قال مالك فكتمتها ثم يعلتها المدوروي الرامهر هزي من طريق استأني أويس أيضاعن مالك في وجود القدمل قال قراء لك على العالم ثرقراء ته وأنت تسمع ثمان بدفع المك كتابه فدهول أروهذاعني (قولدواحته بعض أهل الحجاز) هذا المحتبه هو الحمدي ذكر ذلك في كاب النوادر له (قوله في المناولة أي في تحدة المناولة والخديث الذي أشار البدلم يورده و وسولا في هذا الكتاب وهوضحيه وقدوجدته من طريقين احداهما مرسلة نحسكرها ابنامعتي في المفازي عن يزيد ا بناردمان وأنوالميان في نسخته عن شمعت عن الزهري كلاهماعن عروة بنالز بعروالاخرى موصولة أخرجها الطبران منحديث جندب العلى باستنادحسن ثموجدت لهشاهدامن حديث ابزعباس عندانطبرى في التفسير بمعمومع هذه الطرق يكون صحيرا وأمير السرية اسمه

\* باب ماید کرفی المناولة و کتاب اهل العارالعام الی البلدان و قال آنس نسیخ عثمان المساحف فبعث بهاالی الا فاق ورأی عبدالله ابن عمر و بیمی سسمید ومدل ذلال جائزا واحج بعض أهل اخاری المناولة بعض أهل اخاری المناولة بعض أهل اخاری المناولة عاسم سریة کابا وقال الا تقرأه

حتى تملغ مكان كذاو كذافل بلغ ذلك المكان قرأهعلي النياس وأخبرهم بأمرالني صلى الله علمه وسأر \* حدثنا اسمعسل سعسد الله قال حتثىاراهمىن سعدعن صالح عن ابن شهاب عن عسداللهنعبداللهن عتبة بن مسعوداً ن عمدالله انعاس أخبره أنرسول الله صلى الله علمه وسلم بعث بكاله رجلا وأمره أن يدفعه الىعظيم البحرين فدفعه عظيم العرين الى كسرى فالماقرأه وزقه فسنتأن النالمسب قال فدعاعلهم رسول الله صلى الله علمه وسلم أن يزقوا كل مزق \*حدثنا محمدس مقاتل قال أخبرنا عبدالله فالأخبرنا شعبة عن قادة عن أنسبن مالك قال كتب الني صلى الله علمه وسلم كتابا أوأرادأن مكتب فقدله انهم لايةرزن كالاالامختوما فانخذخانا من فضة نقشه محدرسول الله كائن أنظرالي ساضيه فى دەققلت القتادة من قال نقشد محدرسول الله قال أنس والدن قعدحت ينتهدي بهالج اسومن رأى فرجة في الحلقة فجلس فها وحدثنا المعمل قال حدَّثَى مالك عن استعون عددالله نألى طلحة أنأما من مولى عقيل بأني طالبأخره

عبدالله بنجش الاسدى أخوز ينبأم المؤمنين وكان تاميره فى السنة الثانية قبل وقعة بدر والسرية بفتح المهدها وكسرالرا وتشديداايا التحتانية القطعة من الجيش وكانوا اثن عشر رجلامن المهاجرين (قوله حتى تبلغ مكان كذاوكذا) هكذا في حديث جندب على الإبهام وفي رواية عروةأنه قالله أذ اسرت يومين فافتح الكتاب قال ففتحه هناك فاذافسه أن المضحتي تنزل عُلَةٌ فَتَأَنَّنَا مِنَ أَخْبَارَةُ رِيشُ وَلَّا تَسْتَكُرُهُنَّ أَحَدًا قَالَ في حديث جندبٌ فرجع رجلان ومدى الباقون فلقوا عروب الحضرى ومعه عيرأى تجارة لقريش فقتله ومكان أول متولدن الكنارف الاسلام وذلك في أول لوم من رجب وغنمو اما كان معهم فكانت أول غنمة في الاسلام فعاب عليهم المنمر كون ذلك فأنزل الله تعالى يستلونك عن الشهر الحرام قتال فه مالاتية ووجه الدلالة من هـ ذا الحديث ظاهرة فانه ناوله الكتاب وأمره ان يقرأه على أصحابه ليعد لواجا فسمففسه المناولة ومعنى المكاتمة وتعقبه بعضهم بأنّا لجبة أغاوج بتبدله دميرهم التبيديل والتغييرقس لعدالة العماية بخلاف من بعدهم حكاه البيهق وأقول شرطقام الحجة بالمكاتمة ان مكون الكات شختوما وحامله مؤتنا والمكتوب السه يعرف خط الشهيزالي غسيرذلك من الثمر وط الدافعة لتوهم التفييروالله أعلم (قوله حدثنا اسمعيل بن عبد الله) هوابن أب أويس وصاله هو ال كيسان (قول بعث بكابدرجلا) توعيد الله بن حد افة السهمي كاسماه المؤلف في هذا الديث في المغازى وكسرى هو ابرويز بن درسز بن أنوشروان ووهم من قال هو أنوشروان وعظيم الجرين هوالمنذربن ساوى بالمهملة وفتح الواوالممالة وسيأتى الكلام على هذا الحديث فى المغازى (قولد فسبت القائل) هو ابن شهابراوى الحديث فقعة الكاب عند مرصولة وقصة الدعاء مرسلة ووجه دلالتسه على المكاتبة ظاهر ويمكن انديتدل به على المناولة من حيث ان النبي على الله عليه وسلم ناول الكتاب لرسوله وأوره أن يخبر عظيم المحرن بان هذا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وان لم يكن مع مافيه ولاقرأ ه (قول عبد الله) هو ابن المبارك (قوله كنبأ وأرادان يكتب شكس الراوى ونسبة الدَّابة الى النَّه صلى الله وسلم مجازية أي كتب الكاتب بأمره (عُول لا يقرؤن كَأَما الاختوما) يعرف من هذا فائدة الراده هذا الحديث فيهذا الماب أنبه على أن شرط العمل المكاتبة ان يكون الكتاب مختوما ليحصل الامن من ارهم تغمره لكن قديستغنى عن حمه اذا كان الحامل عدلا مؤتنا (قول فقلت) القائل هوشعبة رسمأتي القيال كلام على هذا الحديث في الجهادو في اللياس ان شاء الله تعالى ﴿ فَاتَّدَةٌ ﴾ يالم رذكر المصنف من أفسام التعصمل الاجازة الجردة عن المناولة أو المكاتبة وإذا لوجادة واذا لوصمة والا الاعلام المجردات عن الاجازة وكائه لايرى بني منها وقدادي اين منده ان كل ما يتول المغارى فمه قال لىفهوا حازة وهي دعوى مردودة بدا ل انى استقر بت كشرامن المواضع التي يقول فيها فالجامع قال لحفوجدته في غيرالجامع يقول فيهاحد ثناوالصارى لايستمبيز في الاجزرة اطلاق التحديث فدل على انها عنده من المسموع لكن سبب استعماله لهذه الصديقة لمفرق بين مايلغ شرطه ومالا يبلغ والله أعلم (قوله ياب من قعد حيث يلتهي به المجلس) مناسبة عذا لـ أراب العلم من جهمة ان المرادبًا لجملس وبالحلقة حلقة العلم وجملس العلم فيدخل في أدب الطالب من عدة أوجه كاسنبينه والتراجم الماضية كالهاتنعلق بسفات العالم (قوله مولى عقيل) بفتح العين وقبل لابي

من قذلك الزومه الاه وانعاهو مولى أخته أمهاني بنت أي طالب (قوله عن أي واقد) صرح بالتعديث فى رواية النسائل من طريق يحيى ن أبى كشير عن اسحقَ فقال عن أبي مرة أنَّ أباواقد حدثه وقدتدمناان اسم أى واقد الحرث بن مالك وقيل ابن عوف وقيل عوف بن الحرث وليس له فى المحارى غيرهذا المديث ورجال استناده مدنيون وهوفى الموطا ولم يروه عن أبي واقدالا أومرة ولاعنة الااسعق وأبومرة والراوىعنه تابعمان ولهشاهدمن حديث أنس أحرجه البزاروالحاكم (**قوله** ثلاثة نفر) النفرياليجريك للرجال من ثلاثة الى عشرة والمعنى ثلاثة هم نفر والنفراسم جع والهذاوقع بمزاللج مع كقوله تعالى تسعة رهط (قول فاقبل اثنان) بعد قوله أقبل ثلاثة همااقيالان كأنهم أقبلوا أولامن الطريق فدخلوا المسعدمارين كافى حديث أنس فاذا ثلاثة نفر يرون فلارأ وانجلس النبي صلى الله علمه وسلم أقبل المه اثنان منهم واستمر الثالث ذاهما (قول فوقفا) زادا كثررواة الموطافل اوقفاسل وكذاء ندالتر مذى والنسافى ولم يذكر المصنف عناولافي الصلاة السلام وكذالم يقعفي رواية مسلم ويستفاده نبه ان الداخل يبدأ بالسلام وان القاع يسله على القاعدوا عالم يذكر ردّ السلام عليه ما كتفا وبشهرته أو يستفادمنه ان المستغرق فى العمادة يسقط عنه الردوسمأتي الحث فمه في كتاب الاستئذان ولم يذكر انهماصلما تعمة المسعد امالكون ذلك كانقسل انتشرع أوكاناعلى غيروضو أووقع فلم ينقل للاهتمام بغبرذلك من القدة أوكان في غبروقت تنفل فاله القانبي عماض بناء على مذهبه في انهالاتصلى في الأوقات المكروهة (قهل فوقفاعلى رسول الله صلى المدعلية وسلم) أى على المسرسول الله صلى المه علمه وسلم أوعلى بمعنى عند (قوله فرجة) بالضم والنتج معاهى الخلل بين الشيئين والحلقة باسكان اللام كل شئ مستدير خالى الوسطوا لجع حلق بنتحتين وحكى فقم اللام في الواحد وعونادروفيه استحماب التعلمق في عالس الذكر والعلم وفيه ان من سبق الى موضع منهاكان أحقه (قول وأما الأكنر) بفقرا الحاء المعجة وفيه ردّ على دن زعم انه يختص بالاخبرلاطلاقه هذا على الثاني (قوله فأوى الى الله قا واه الله) قال القرطي الرواية الصححة بقصر الاول ومدالثاني وهوالمشهورق اللغية وفي القرآن اذأوي النسة الى الكهف بالقصرو آويناهم ما الى ربوت بالمد وحكى فى اللغة الفصر والمدمعافيه ماو معني أوى الى الله لح أالى الله أوعلى الحذف أى انضم الى مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم و عنى فاتواه الله أى جازاه بنظم وفعلد مان فعد الى رحته ورضوانه وفهه استصاب الادب في مجااس العلم وفضل سدخلل الحلقة كاورد الترغب في سدخلل الصفوف في الصلاة وجواز التفطى استراخلل مالم يؤذفان خشى استحب الجلوس حث ينتهى كافعل الناني وفيه الثناءعلى من زاحم في طلب الخير (قول. فاستحدا) أى ترك المزاحمة كافعل رفيقه حماءمن الذي صلى الله علمه وسلم وعن حضرقاله القانى عماض وقد بين أنسفى روايته سنب استحداه هذا الناني فلفظه عند دالحاكم ومضى الناني قليد لائم جاء فجلس فالمعني انه استحما من الذهاب عن الجلس كافعل رفيه الذالث (قول فاستحياً الله منه) أى رجه ولم يعاقبه (قوله فأعرض الله عنه) أى مخطعلمه وهو محول على من ذهب مرضا لالعذره فذاان كان مسلما ويحتمل ان يكون. نافقاواطلع الذي صلى الله علمه وسلم على أمره كا يحتمل ان يكون قوله صلى الله عليه وسلم فأعرض الله عنه اخبارا أودعا ووقع فى حديث أنس فاستغنى فاستغنى الله عنه وهذا

عن أبى واقد الليثي أن رسول اللهصلي الله علمه وسلم ببنما هو حالم في المحدوالناس معه ادأقبل ثلاثة نفرفاقبل اثنان الى رسول الله صلى الله علمه وسلم وذهب واحد تعال فوقف اعلى رسول الله صلى الله علم وسلم فأما أحدهما فرأى فرجتني الحلقة فحلس فيهاوأماالاتخر فلس خلفهم وأماالناك فادرداهافلافرغرسول التدصلي الله علمه وسلم قال ألاأخركم عن النفر الثلاثة أماأحدهم فأوى الى الله تعالى فاتواه الله السهوأما الا خرفاستعمافا ستعماالته منه وأما الاتخرفاءرس فاعرض اللهعنه

\*(باب) قول النبي صلى الله علسه وسلم رب مبلغ أوعى عنسامع وحدثنا مسدد قال حدثنا بشرقال حددثنا الزءونءن الن سرين عنعبدالرجن بن أتى بكرة عن أبيه ذكرالنبي صلى الله علمه وسلم قعدعلي بعسره وأمسك انسان بخطامه أوبزمامه ثمقال أى توم هذا فسكننا حتى ظنناأنهسسمههسوى اسمه قال أليس بوم التحرقانا يلي قال فأى شهرهذا فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه بغسر اسمه فقال ألس بذي الحة قلنابل قال

يرشيح كونه خبراواطلاق الاعراض وغبره فى حق الله تعالى على سيسل المقابلة والمشاكلة فيحمل كل لفظ منهاعلى ما يليق بجلاله سحانه وتعالى وفائدة اطلاق ذلك سان الشي بطريق واضم وفيه جوازالاخبارعن أهل المعاصي وأحوالهم للرجرعنها وان ذلك لأيعمد من الغيبة وفي الحديث فضلملازمة حلق العملم والذكروجاوس العالم والمذكر في المسجد وفسه الثناء على المستحيي والحاوس خدث ينتهى به المجلس ولم أقف في شئ من طرق هذا الحديث على تسمية واحدمن النلاثة المذكورين والله تعالى أعلم (قوله ماب قول الذي صلى الله على وسلم رب مملغ أوعى منسامع) هذاالحديث المعلق أورد الصنف فى الماب معناه وا مالفظه فهوموصول عنسده في ماب الله طبية عني من كتاب الحيح أورد فيه هذا الحديث من طريق قرة بن خلاء ن محد بن سيرين والأخرى عبدالرحو بن أى بكرة ورجل أفضل في نفسي من عبدالرحن حيد بن عبدالرحن كالاهماعن أبى بكرة فالخطسنارسول اللهصلي الله عليه وسلم بوم النصر فال أتدرون أى يوم هذا وفى آخره هذا اللفظوغفل القطب الحلبي ومن تبعه من الشراح في عزوهم له الى تتخريج الترمذي منحديث ابن مسعود فابعدوا النععة وأوهمو اعدم تنحر بج المصف له والله المستعان ورب للتقلسل وقد تردللت كثير وسلغ بفتح اللام وأرعى نعت له والذي يتعلق به رب محذرف وتقديره بوجدأو يكون ويجو زعلى مذهب الكوفيين فيأن رباسم أن تكون هي مبتدأ وأوعى اللبر فلاحذف ولاتقدير والمرادرب سلغ عني أوعى أى أفهم لما أقول من سامع مني وصر عبدلك أبو القاسم بنمنده في روايت من طريق هودة عن ابن عون ولفظه فأنه عسى أن يكون بعض من لم يشهدأوع لماأقول من بعض من شهد (قوله بشر) هوابن المفضل ورجال الاستناد كالهم بصريون (قوله ذكرالني صلى الله عليه وسلم) سنصب الني على المنعولية وفي ذكر ضمير يعود على الراوى يعنى أن أما بكرة كان يحدثهم فذكر الني صلى الله علمه وسلم فقال قعد على بعيره وفي رواية النسائي مايشعر بدلك ولفظه عن أبى بكرة قال وذكر النبي صلى الله عليه وسلم فالواواما حالية واماعاطنة والمعطوف علسه محذوف وقدوقع فى رواية ابنعسا كرعن أى بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قعد ولا اشكال فيه (قوله وأسل انسان بخطامه أو بزمامه) الشك من الراوى والزمام والخطام معنى وهوالخمط الذي تشدفه الحلقة التي تسمى بالبرة بضم الموحدة وتحفف الراء المنتوحة فيأنف البعير وهدذا الممساك سمياه بعض الشراح بلالا واستندالي مارواه النسائي من طريق أم الحصن قالت جيف فرأيت بلالا يقود بخطام راحله الني صلى الله عليه وسلم انهي وقد وقع في السنن من حديث طريق عمر و بن خارجة قال كنت آخذا رمام ناقة الني صلى الله عليه وسلم انتهى فذكر بعض الخطبة فهوأ ولى أن يفسريه المبهم ونبلال الكن الصواب انه هنا أبو بكرة فقد ثبت ذلك في رواية الاسمعدل من طريق ابن المبارك عن النعون ولفظه خطب رسول الله صلى الله علمه وسلم على راحلته نوم النعر وأمسكت اماقال بخطامها واماقال بزمامها واستفدنا من هذاأن الشك من دون أى بكرة لامنه وفائدة امساك الطام صون المعيرعن الاضطراب حتى لايشوش على راكبه (فوله أى يوم هذا) سقطمن ارواية افستملى والحوى السؤالءن الشهر والجواب آلذى قبله فصارهكذا أي يوم هذا فسكتنا حتى ظنناانه سيسميه سوى اسمه قال أليس بذى الحجة وكذافي رواية الاصلى وتوجيهم

ظاهروهومن اطلاق الكلءلي البعض ولكن الثابت في الروايات عند مسلم وغيره ما ثبت عندالكشميهى وكرية وكذاوقع فى مسلم وغيره السؤال عن البلد وهدذا كله فى رواية ابن عونو ثبت السؤال عن الئلاثة عند المصنف في الأضاحي من رواية أيوب وفي الحيم من رواية قرة كلاهماعن ابنسيرين قال القرطبي سؤاله صلى الله علمه وسلم عن الثلاثة وسكوته بعدكل سؤال منها كانلاستعضار فهومهم ولقماوا علمه بكاستهم واستشعر واعظمة ما يحبرهم عنه ولذلك قال بعدهمذافان دماءكم الى آخر مسالغة في سان تحريم هذه الاشداء انتهى ومناط التشميه في قوله كرمة يومكم ومابعده ظهو ره عند دالسامع منالان تحريم الملدوالشهر والموم كان ثامانى غوسهم مقرراعندهم بخلاف الانفس والاموال والاعراض فكانوا في الحاهلة يستبحونها فطرأ الثبرع عليهميان تحريج دم المسلم وماله وعرضه أعظم من تبحريم البلد والشهرواليوم فلايرد كون المشبه به أخفض رتبة من المشبه لان الخطاب انما وقع بالنسبة الماعتاده المخاطبون قبل تقرير الشرع ووقع في الروايات التي أشرنا البهاعند المصنف وغيره أنهم أجابوه عن كل اسؤال بقولهم الله و رسوله أعلم وذلك من حسن أدبهم الانهم علوا انه لا يحني علمه ما يعرفونه من الخواب والعلمس مراد مطلق الاخدار عامرفونه ولهدا قال في روا ه الماب حتى ظننا انه سيسهمه سوى اجمه ففسه اشارة الحرتمويض الامور الكلمة الحالشارع ويستفادمنه الحجة لمنبتى الحَقَائق الشرعية (قوله غان دماء كم الى آخره) هو على حذف مضاف أى سفك دما تكم وأخذأه والكموثلبا عراضكم والعرض بكسرالعيز موضع المدح والذممن الانسان سواكان فىنفسه أوسلفه (قهل الساخ الشاهد) أى الحاضر في المحلس (الغائب) أى الغائب عنه والمراد اماتملم القول المذكو رأوتملم غرجمع الاحكام وتولهمنه صله لافعل التفصل وجاز الفصل منه مالان في الظرف سعة ولدس الناصل أيضا أجنسا (فائدة) وقع في حديث الباب فسكسًا بعدالسؤال وعندالمصنف في الحبر من حديث ان عماس ان رسول الله صلى الله علمه وسلم خطب الناس يوم الضرفقال أى يوم هذا والوايوم حرام وظاهرهما التعارض والجع بينهم ماان الطائفة الذين كأنفيهم اسعماس أجاه او الطائفة الذين كان فيهم أبو بكرة لم يجسو آبل قالوا الله و رسوله اعلم كاأشرنا المهأوتكون رواية ابن عباس بالمعنى لان فى حديث أبى بكرة عند المصنف فى الحبروفي الفندانه لماقال أليس بوم الصرقالوا بلي فقولهم بلى بمعنى قواههم بوم حرام بالاستلزام وغآتمه انأبا بكرة نقل السماق بتمامه واختصره الزعماس وكان ذلك كان تسم قرب أي بكرة منه لكونه كان آخد ذا بخطام النقة وقال بعضهم يحتمل تعدد الخطبة فان أرادانه كروها في وم النصر في تاج لدلسل فان في حديث ابن عرعند المسنف في الجيم انذلك كان وم النصر بين الجراتف همه وفي هذاالحديث سالنوائد غيرما تقدم الحث على سليغ العلوجواز التعمل قبل كالاالاهلية وانالفهم مايس شرطافي الاداء وانه قدياتي في الا تخرمن المتقدم من يكون أفهم بمن تقدّمه لكن بقلة واستنبط ابن المنيرمن تعلمل كون المناخر أرجح نظرا من المتقدمان تنسيرالراوى أرجح من تفسيرغيره وفعجواز القعودعلي ظهرالدواب وهي واقفة اذااحتيم الئ ذلك وحسل النهي الوارد في ذلك على ما اذا كان لغير نبرورة وفيه الخطية على موضع عال الكون أبلغ فى اسماء النياس ورو يتهم اياه (قول هياب العلم قبل القول والعمل) قال ابن المنعر أراديه ان

فسدأمالعم وات العلماء همورثه الانبيا ورثواالعلم من أخده أخذ بحظ وافر ومن سلك طريقا يطلب مه علما الله له طريقا الىالحنة وفالحلة كره انمايخشي الله من عساده العلماء وقال ومايعة لمهاالا العالمون وفالوالوكنانسمع أونعمقل ماكنا فيأصحاب السعبر وقالهليستوي الذبن يعلون والذبن لايعلون وقال الني صلى الله علمه وسلم من يردالله به خسيرا ينقهه في الدين واغاالعلم بالتعلم

العسلمشرط فى صحة القول والعسمل فلايعتبران الايه فهومتقدم عليهما لانه مصيح للنية المصحة للعسمل فنبه المصنف على ذلك حتى يسيق الى الذهن من قولهم ان العلم لا ينفع الآبالعمل تهوين امر العلم والتساهل في طلبه (قول وفيد أبالعلم) أى حسث قال فاعلم اله الا الله ألا الله مقال واستغفر الذنبك والخطأب وان كان المنى صلى الله علمه وسلم فهومتنا وللأمته واستدل سفيان ابنعيينة بهذه الاية على فضل العلم كاأخرجه أبونعيم في الحلية في ترجمته من طريق الربيع ابن افع عنه الدة الاهافقال ألم تسمع اله بدأبه فقال اعلم ثم أمره بالعمل وينتزع منها دليل ما يقوله المتكامون من وجوب المعرفة لكن النزاع كاقدمناه أغماهو في ايجاب تعمم الادلة على القوانين كورة فى كتب الكلام وقد تقدم شئ من هذا فى كتاب الاعمان (قوله وان العلمام) بفتجأن ويجوز كسرهاومن هنا الىقوله وافرطرف من حديث أخرجه أبوداودوالترمذى وابن حبان والحاكم مصحامن حديث أبى الدرداء وحسنه جزة الكانى وضعفه غيرهم بالاضطراب فى سنده لكن له شواهدية قوى بهاولم يذصح المصنف بكونه حديثا فلهذا لأبعد قف تعاليقه الكن ايراده له في الترجة يشدو يان له أصلاو شاهده في القرآن قوله تعالى ثم أو رثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا ومناسبته للترجة منجهدة ان الوارث قاعم مقام المورث فلد حكمه في اقام متامه فسه (قوله و رثوا) تشديد الراء المفتوحة أى الانبها و بروى بتعفيفه امع الكسرأى العلاء ويؤيد الأول ماعندالتر مذى وغيره فيسه وان الانبياء لم يو رثواد ينارا ولادرهما واغما ورنواالعلم (قول بعظ) أى نصيب وافرأى كامل (قول ومن سلك طريقا) هو من جلة الحديث المذكوروقد أخرج هذه الجلة أيضا مسلم من حديث الاعش عن أبي صالح عن أبي هر رة في حديث غيرهذا وأخرجه الترمذي وقال حسن قال ولم يقل له صحير لانه يقال ان الاعش دلس فعه فقال حدثت عن أبي صالح (قلت) لكن في رواية مسلم عن آني أسامة عن الاعش حدثنا أبوصالح فاتنفت مهمة تدليسه (فوله طريقا) نكرها ونكرعم المتناول أنواع الطرق الموصلة الى تحصل العلوم الدينمة ولمندرج فيه القليل والكثير (قوله مهل الله له طريقا)أى فى الا خرة أوفى الدنيامان يوفقه للاعمال المالحة الموصلة الى الجنة وفيه بشارة بتسميل العلم على طالبه لانطلبه من الطرق الموصلة الى الجنة (فهله وقال)أى الله عزوجل وهو معطوف على قوله لمقول الله انمايخشي الله أى يخاف من الله من علم قدرته وسلطانه وهم العلاء قاله اب عباس (قوله وما يعقلها) أى الامثال المضروبة (قوله لو كنانسمع) أى سمع من يعى ويفهم (أونعقل) عُقُلِ من يمزوه في منه أوصاف أهل العلم فالمعنى لو كنامن أهل العلم العلم العلم العجب علينا فعملنا به فنعونا (قوله وقال الني صلى الله عليه وسلم من بردالله به خيرًا يفقه) كذاف رواية الاكثروفي رواية المستملي يفهمه بالها المشددة المكسورة بعدهاميم وقدوصله المؤلف باللفظ الاول بعدهذا ببابين كاسميأتي وأمااللفظ الثاني فاخرجه النأى عاصم في كتاب العلمون طريق انعرعن عرمرفوعا واسناده حسن والفقه هوالفهم فالالته تعالى لا يُكادون يفقهون حديثا أى لا يفهمون والمراد الفهم في الاحكام الشرعية (قوله وانما العلم بالتعلم) هو حديث مرفوع أيضاأو ردمابن أبى عاصم والطبرانى من حديث معاوية أيضا بلفظ ياأيها الناس تعلوا انماالعلم بالتعام والفقه بالتفقه ومن يردانله بمخيرا يفقهه فى الدين استناده حسن لان فيهمهما اعتضد

بمجسئه منوجه آخرور وىالبزار نحوه من حديث ان مسعود موقوفا ورواه أبو نعيم الاصهاني مرفوعاوفي البابعن أبى الدرداء وغبره فلايغة تربقول من جعله من كلام البخاري والمعلى ليس العملم المعتبر الاالمأخوذ من الانبياء وورثم معلى سبيل التعلم (قول وقال أبوذر الخ) هــذاالتعليق رويناه موصولا في مسند الدارجي وغيره من طريق الاوزاعي حدثني أبوكنبريعني مالك بنمر ثدعن أسه قال أتت أباذر وهو جالس عندالجرة الوسطى وقداجتمع عليه الناس يستفتونه فاتاه رجل فوقف علمه ثم قال ألم تنهعن الفتما فرفع رأسه المه فقال أرقب أنتعلى لو وضعم فذكر مثله ورويناه في الحلمة من هذا الوجه وبن ان الذي خاطبه رجل من قريش وانالذى نهاه عن الفتماع ثمان رضى الله عنه وكان سب ذلك أنه كان بالشام فاختلف مع معاوية فى تأو يل قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة فقال معاوية نزلت في أهل الكتاب خاصة وقال أو ذر زلت فيهم وفسنا فكتب معاوية الى عثمان فارسل الى أى ذر فحسلت منازعة أدت الى التقال الى ذرعن المدينة فسكن الربدة بفتح الزاعوا لموحدة والذال المجهة الى أن ماترواه النسائى وفمه دلمل على ان أماذر كان لابرى بطاعة الامام اذانهاه عن الفتسالانه كان برى ان ذلك أواجب عليه لام الني صلى الله علمه وسلم بالتبلمغ عنه كاتقدم واءله أيضاسمع الوعمد فيحق من كتم علمايعلمه وسيمأتى لعلى مع عثمان ثموه والصمصامة بمهمملتين الاوكى منشوحة هو السمف الصارم الذي لا ينثني وقبل الذي له حدوا حد (قوله هذه) اشارة الى القفاوهو يذكر او يؤنث وأنفذيضم الهدمزة وكسرالفا والذال المعجة أكأمضى وتجيزوايضم المثناة وكسر الحمرو بعداليا زاى تكملوا فتلى ونبكر كلة ليشمل القلسل والكثير والمرادانه يلغ ما تحمله في كل حال ولا ينتهسي عن ذلك ولوأشرف على القتل ولوفى كالامه لمحرد الشرط من غسران يلاحظ الامتناع أوالمرادان الانفاذ حاصل على تقدير وضع الصمصامة وعلى تقدير عدمه حصوله أولى فهومنل قوله لولم يحف الله لم يعصه وفسه الحث على تعليم العسلم واحتمال المشقة فسه والصسرعلي الاذى طلباللثواب (قوله وقال اب عباس) هذا التعلىق وصله ابن أب عاصم أيضا باسناد حسن والخطيب باسناد آخر حسن وقدفسران عياس الرياني بانه الحبكم الفقيه ووافقه اين مسعود فيمارواه أبراهم الحربى فى غريبه عنه باسناد صحيم وقال الاصمعي والاسمعيلي الرباني نسسمة الى الربأى الذي يقصدما أمردالرب بقصده من العلم والعمل وقال ثعلب قسل للعلما ومانيون لانهدم ر بون العلم أى يقومون به وريدت الالف والنون للمبالغة والحاصل انها ختلف في هذه النسمة هل هي نسبة الى الزب أوالى الترسة والترسة على هذا للعلم وعلى ماحكاه المحاري لتعلم أوالمراديصغارالعلمماوضيم من مسائله وبكاره مادق منهما وقمسل يعلهم جزئياته قيسل كلماته أو فروعه قدلأصوله أومقدماته قبل مقاصده وقال ابن الاعرابى لايقال للعالم ربانى حتى يكون عالمامعلماعاملا \* (فائدة) \* اقتصر المصنف في هـ ذاالباب على ماأو رده من غيرأن بورد حديثا موصولاعلى شرطه فاماأن يكون بيض له لبوردفيه ما يثبت على شرطه أو يكون تعمد ذلك اكتفاء بماذكروالله أعلم (قوله باب ماكان الذي صلى الله عليه وسلم يتحوَّلهم) هو بالخاه المجمة أى شعيدهم والموعظة النصيم والتذكير وعطف العلم عليها من باب عطف العام على الخاص لان العلم يشمل الموعظة وغبرها وانماعطفه لانها منصوصة فى الحسديث وذكر العلم استنباطا

وقال أبودرلووضـــعتم الصعصامة على هذه وأشارالى قفاه ثم ظننت أنى أنفذ كلة سمعتهامن النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن تجبز واعلى لانفذتها وقال ابن عباس كونوار بانيين حلماء فقهاء علماء و يقال الربانى الذي يربى الناس بصغار العام قبل كراره \*(باب)\*ما كان النبي ملى الله عليه وسلم بتحقولهم بالموعظة والعلم كلا بنفروا هحد شامجد بن يوسف قال أخبر ناسنيان عن الاعش عن أبى وائل عن ابن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم بتخولنا بألم وعظة في الايام كراهة السائمة علينا

(قوله لنلا ينفروا) استعمل في الترجة معنى الحديثين اللذين ساقهم وقضمن ذلك تفسير أاسآمة بالنفور وهممامتقاربان ومناسته لماقبله ظاهرة منجهمة ماحكاه أخيراس تفسير الرباني كمناسب مالذى قبله من تشديد أبي ذرفي أمر التبليغ لما قبله من الاحربال تبليغ وغالب أو أن هدذا الكتاب أن أمعن النظرفيها والتأمل لا يخلوعن ذلك (قوله سفيان) هو النورى وقدر واهأ خدفى مسنده عن ابن عبينة الكن محدبن يوسف النرياني وأن كان يروى عن السفانين فانه حين يطلق يريديه النورى كاان المخارى حث يطلق محد ين وسف لايريديه الا الفرياني وانكانير ويعن مجدبن يوسف البيكندي أيضا وقدوهم من زعم انه هنا البيكندي (قوله عن أبى وائل) في رواية أحد المذكورة سمعت شيقية وهو أبو وائل وأفاده ذا التصريح رفع مايتوهم فيرواية مسلم التي أخرجها من طريق على تن مسهرعن الاعشءن شقق عن عبدالله فذ كرا للديث قال على بنسهر قال الاعش وحد ثي عروبن مرة عن شقىقعن عبدالله مناله فقد نوهم هداأن الاعش داسه أولاعن شقق ممى الواسطة بنهما وليسكذلك بل معه من أنى وائل بلاو اسطة وسمعه عنه يو اسطة وأراد بذكر الرواية الثانية وان كأنت نازلة تأكمده أوالمنبه على عنايته بالرواية من حست انه معه بازلافلم يقنع بذلك حتى معه عالماوكذاصر حالاعش بالتحديث عندالمصنف في الدعوات من روا فحفص بن غماث عنمه قال حدثى شقيق وزادفي أقله انهسم كانوا ينتظرون عبدالله ينمسعود ليخرج الهم فبذكرهم والهلاخرج عال أمااني أخبر بمكانكم ولكنه عنعني من الخروج البكم فذكر الحديث (قوله كان يتفولنا) بالخاء المعمدة وتشديد الواو فال الخطاب الخائل بالمعية هو القائم المتعهد للمآل يقال خال المال يحوله تحولااذاتعهده وأصلحه والمعنى كان يراعى الأوقات في تذكيرنا ولا يفعل ذلك كل وم لئد لا نمل والنحون النون أيضا قال تحون الشي اذا تعهده وحفظه أى اجتنب الخمانة فسم كاقدل في تحنث وتأثم ونظائرهما وقد قبل ان أباعرو بن العلامين ع الاعمش يحدّث هداالحديث فقال يتحولنا باللام فرده عليه بالنون فلم يرجع لاجل الرواية وكاد اللفظين جائز وحكى أنوعسدالهروى فى الغريين عن أى عرو الشيباني أنه كان يقول الصواب يتحولناما لحاء المهدملة أي يتطلب أحوالنا التي تنشط فيهاللموعظة وقلت والعمواب من حدث الرواية الاولى فقدرواه منصورعن أبى واثل كرواية الاعش وهوفي الساب الاتي وإذاثه تت الرواية وصع المعنى بطل الاعتراض (قوله علينا) أى السامة الطارئة علىنا أوضمن السامة معنى المذقة فعداها بعلى والصلة محذوفة والقديرمن الموعظة ويستفادمن الحديث استعماب ترك المداومة في الحدق العمل الصالح خشمة الملال وان كانت المواظمة مطاوية لكنها على قسمن اما كل يوم مع عدم التكلف والمايومابعديوم فيكون يوم الترك لاجل الراحة ليقبل على الثاني بنشاط وأمانوما في الجعمة ويختلف باختمال في الأحوال والاشتخاص والضابط الحاجة مع مراعاة وجود النشاط واحتمل عمل ابن مسعودمع استدلاله ان يكون اقتدى بفعل النبي صلى الله علمه وسلمحتى في الموم الذي عسه واحمل أن يكون اقتدى عمر د التخلل بن العمل والترك الدى عبرعنه مالتحول والثاني أظهر وأخذه صالعلى من حديث الباب كراهة تشبه غدرالروا تب الروانب بالمواطبة عليها فى وقت معين دائما وجاعن مالك مايشبه ذلك (قوله

أوالتياح) تقدّم اله فقع المثناة الفوقانية وتشديد التعتانية وآخره مهملة (قوله ولا تعسروا) الفائدة فيه التصريح باللازم تأكيدا وقال النووى لواقتصر على يسروا لصدق على من يسرم ة وعسر كثيرافقال ولاتعسر والنفي النعسير في جميع الاحوال وكذا القول في عطفه عليه ولاتنفروا وأيضافان المقام مقام الاطناب لاالايجاز (قوله وبشروا) بعدقوله يسروا فيدالجناس الخطى ووقع عندالمصنف في الادب عن آدم عن شعبة بدلها وسكنوا وهي التي تقابل ولاتنفروالان الكون ضدالنفور كاان ضدالد فارة النذارة لكن لما كانت النذارة وهي الاخبار بالشرف اشداء التعليم توجب النفرة قوبلت البشارة بالتنفير والمراد تأليف من قرب الدلامه وترك التشديد علمه في الاشداء وكذلك الزجرعن المعاصى ينبغي ان يكرن بتلطف لمقبل وكدا تعليم العلم ينبغى أن يكون بالندر جلان الشئ اذا كان في السدائه سهلا حبب الى من يدخل فيه و تلقاه با بساط و كانت عاقبته عالبا الازدياد بخلاف ضده والله تعالى أعلم (قوله راب منجعل لاهل العلم يومامعلوما) في رواية كرية أيامامعلومة وللكشميه في معلومات وكاته أخذ امن صنيع ابن سعود في المسكر كل خيس أومن استنباط عبد الله ذلك الديث الذي أررده (قوله جرير) هو ابن عبد الحمد ومنصور هو ابن المعتمر (قوله كان عبد الله) هوابن مسعود وكنيته أبوعب دالرحن (قوله فقال لهرجل) عذا المبهم يشبه أن يكون هو يزيد ابن معاوية المدي وفي ساق الصنف في أو اخر الدعوات ماير شداليه (قوله لوددت) اللام جوابقه محذوف أى والله لوددت وفاعل ينعني انى أكره بفتح همزة انى وأملكم بضم الهمزة أى أخجركم والى النانية بكسر الهدرة وقد تقدم شرح المتن قريب او الاسسنادكله كوفيون وحديث أنس الذى قبله بصريون (أعل باب من بردالله به خيرا ينقهه في الدين) ليس في أكثر الروايات في الترجمة قوله في الدين وثبتت للكشميني (قوله حدّ ثناسم عبد بن عفير) هوسعيد ان كثير ب عفيرنسب الى حدة وهو بالمهملة مصغرا (فوله عن ابنشهاب) قال حيد في الاعتصام الأمؤاف من هذا الوجد أخبرنى حدد ولسلم حدثى حدد بنعبد الرحن بنعوف زادتسمية جده (قوله معت معاوية) هوان أي سيفيان (قوله خطيها) هو حال من المفعول وفي روا يقمسلم والاعتصام معت معاويتن أي سنمان وهو يعطب وهدا الحديث مشتمل على ثلاثه أحكام أحددهافضل التفتقه في الدين وتمانيها ان المعطى في الحقيقة هو الله وثالثها ان بعض هده الامة بق على الحق أبدا فالاول لائق بأبواب العلم والثاني لأئق بقسم الصدقات والهذا أورده مسلم في الركاة والمؤلف في الجس والنالث لائق بدكر اشراط الساعة وقد أورده المؤلف في الاعتصام لالتفاته الى مسئلة عدم خلوالزمان عن مجتم دوسيأتى بسط القول في معناك وان الموادبأم الته هناال عمالتي تقبض روح كلمن فى قليه شئ من الايمان وتسقى شرارالناس فعليهم تقوم الساعة وقد تنعلق الاحاديث الثلاثة بأبواب العلم بل بترجة عذا الباب خاصة من جهدا أسات الخمران والمتدفى دين الله وان ذلك لا يكون الاكتساب فقط بللن يفتح الله علمه وانسن يفترالله علمه بذلك لايزال جنسمه موجودا حتى بأتى أمرالله وقدجزم المخارى ان المرادب مأهل العلمالا مار وقال أجدن حسل ان لم يكونوا أهل الحديث فلا أدرى من هم وقال القانبي عماس أرادأ حدأهل السنة ومن يعتقدمذهب أهل الحديث وقال النووى

\* حدَّثنامجدن سارقال حدثنا يحى قال حدثنا شعبة قالحاد في أبوالساح عن أنس عن النبي صلى الله علمه وسلم قال يسرواولا تعسروا وبشروا ولاتنفروا \*(باب) \* منجعللاهل العلم أنامامعاومة وحدثنا عممان من أى شدسة قال حدثناج برعن منصور عن ألى وائل قال كان عبد اللدنذكر الناس في كل خيس فشال لهرجل ياأباعبد الرحن لوددت انكذكرتناكل يوم كالأماانه بنعنى وزلك أنى أكره أن أملكم واني أتحولكم الموعظة كاكان النيصلي اللهءلمه وسلم يتحفولناج بامخافة الساتمة علينا \* (باب) \*منيردالله خراينة هد حداثنا سعدس عنبر فالحدثنا ان وهب عن ونسعن ابنهاب قال ول جهد سعمدالرجن - بعتمعاو يةخطسا يقول معت الني صلى الله علمه وسلم يقول من يردانته به

يحتملأن تكون هذه الطائفة فرقة من أنواع المؤمن من يقيم أمر الله تعالى من مجاهدو فقمة ومحدث وزاهدوآمر بالمعروف وغبرذلك من أنواع الجبرولا يلزم اجتماءهم في كان واحدبل يجوزأن يكونوامتفرقين قلت وسسمأتي بسط ذلك في كأب الاعتصام انشاء الله تعالى (قوله يفقهه) أي يفهمه كأتقدم وهي سأكنة الهاء لانهاجو اب الشرط يقال فقمه بالضم اذاصار الفقه له يعيقوفقه بالفتح اذا سبق غيره الى الفهم وفقه بالكسر اذا فهم ونكر خراليشمل القلمل والكنبر والتنكر للتعظيم لان المقام يقتضه ومنهوم الحديث ان من لم يتفته في الدين أى يتعلم قواعد الاسدالام وما بتصلبها من الفروع فقد حرم الخبر وقد أخرج أبو يعلى حديث معاو بأمن وجه آخر ضعف وزادفي أخره ومن لم يتفقه في الدين لم يعال الله به و المعنى صحير لان من لم يعرف أمورد بنه لا يصكون فقيها ولاطال فقد فيصير أن وصف أنه ما أريديه الحسير وفى ذلك يمان ظاهر لفضل العلماء على سائر الناس ولفضل التفقه في الدين على سائر العلوم وسمأتي بقية المكلام على الحديثين الاحرين في موضعه مامن الحسو الاعتصام انشاء الله تعالى وقوله لن تزال هذه الاتة يعنى بعض الامّة كما يجي مصرحابه في الموضع الذي أشرت المه انشاء الله تعالى (قوله باب النهم)أى فضل الفهم في العلم أى في العلوم (قوله حدثنا على) في رواية أي ذر بن عبد الله وهو المعروف بابن المدين (قول حدّثنا سيفيان قال قال لى ابن أي فيريم) فىمسندالحدى عن سفدان حدثى ابرأبي في (قول صحبت ابن عرالى المدينة) فيه ماكان بعض الصابة عليهمن توقى الحديث عن الني صلى الله عليه وسلم الاعند الحاجة خشية الزيادة والنقصان وهذه كانتطر يقة النعرو والدعر وجاعة وانما كثرت أحاديث النعرمع ذلك المكثرة من كان يسأله ويستنشه وقد تقدم الكلام على متن حديث الباب في أواثل كاب العلم ومناسبته للترجة انان عرلماذكر الني صلى الله علمه وسلم المسئلة عنداحضار الجمارالمه فهم انالمسؤل عنه النحلة فالنهم فطنة يفهم بهاصاحها من الكلام ما يقترن به من قول أوفعل وقد أخرج أحدفى حديث أى سعد الاتى فى الوفاة النبوية حست قال الذي صلى الله علمه وسدارات عبد اخبره الله فبكي أبو بكر وقال فدينالنا مائا افتعب الناس وكان أبو بكرفهم من المقامان الني صلى الله عليه وسلم هو الخيرفن ثم قال أبوس عيد فكان أبو بكراً علمنا به والله الهادى الى

بسم الله الرحن الرحيم (قوله بالاغتباط في العلم) هو بالغين المجهة (قوله في العلم و الحكمة) فيه اظيرماذ كرنا في قوله بالموعظة والعلم الكن هذا عكس ذالنا وهومن العطف التفسيرى ان ذالما انهما مترادفان (قوله و قال عرقفة هو اقبل ان تسوّدوا) هو بضم المناة وفي المهملة و تشديد الواوا على تجعلوا سادة رادالكشميه في روايته قال أبو عبد الله أى المخارى و بعد ان تسوّدوا المقوله سنهم أما أثر عرفأ خرجه ابن أبي شدية وغيره من طريق محد بن سيرين عن الاحنف بن قيس قال قال عرفذ كره واسناده صحيح وانجاعقية المخارى بقوله و بعد أن تسودوا لسين ان لامنهوم له خشية ان يفهم أحدمن ذلك ان السسادة ما نعتمن التفقه وانحا أراد عرأ نها قد تكون سيباللمنع لان الرئيس قدي نعه الكبروالاحتشام ان يجلس مجلس المتعلى ولهدذا قال مالك من عيب القضاء ان القاضى اذا عزل لا يرجع الى مجلس المتعلم فيه وقال الشافعي مالك من عيب القضاء ان القاضى اذا عزل لا يرجع الى مجلسه الذى كان يتعلم فيه وقال الشافعي

منقهه في الدين وانماأ نا قاسم والله يعطى ولن تزال هذه الامة قامّـة على امرالله لايضرهم من خالفهم حتى ياتى أمرالله \* (بابالفهم في العلم) \* حدّثنا على قال حدثنا سنسان قال قال كى ابنأبي نعيم عن مجاهد قال صحب الناعر إلى المدينة فإأسمعه يحدث عن رسول الله صلى الله علمه وسلم الاحديثا واحداقال كاعند الني صلى الله علمه وسلم فاتى بحمار فقال انسن الشحير شحرة مثلها كثل المسلم فأردت أن أقول هي النخلة فاذاأ ناأصغرالقوم فسكت والالني صلى الله علمه وسلم هي المعله \*باب الاغتياط فى العلم والحكمة ﴿ وَقَالَ عَمْ ردى الله عنه تفقهو اقبل أن تسودوا وقد تعلم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في كبرسنهم وحدثنا الحمدى والحدثناسفان فال

إذاتصدرالحدثفاته علم كثبر وقدفسره أبوعسدفي كتابه غرسالحد مثفقال معناه تفقهوا وأنتم صغارقب لانتصر واسادة فتمنعكم الانفة عن الاخدعن هودونكم فتهقواجها لا وفسره شمر اللغوى بالتزوج فانه اذاتز و حصار سدأهله ولاسمان وادله وقبل أرادعر الكف عنطلب الرياسة لان الذي يتفقه يعرف مافيها من الغوائل فيحتنبها وهو حل بعمد اذالمرا دبقوله تسودوا السيادة وهي أعممن التزويج ولاوجهلن خصصه بذلك لانهاقد تكونيه وبغيرممن الاشساء الشاغلة لاصحابها عن الاشتغال بالعلم وجوزال كرماني أن يكون من السوادفي اللعمة فمكون أمر اللشاب بالتفقه قسل ان تسود فسمه أوأمر اللكهل قبل أن يتحوّل سواد اللعمة الى الشيبولايخني تكلفه وقال ابن المنسر مطابقة قول عرالترجة انه جعل السسادة من عمرات العدا وأوسى الطالب باغتنام الزيادة قبل باوغ درجة السيادة وذلك يحقق استحقاق العدلم بان يغبط صاحبه فأنه سيب لسادته كذاقال والذي يظهر لى ان مراد المتفارى ان الرياسة وان كانت ممايغبطبهاصاحهافى العادة لكن الحديث دلعلى ان الغيطة لانكون الالاحد أأمرين العلم أوالحود ولأيكون الحودمجودا الااذا كانبعلم فكائه يقول تعلوا العلم قبل احصول الرياسة لتغبطوا اذاغبطتم بحقو يقول أيضا ال تعجلم الرياسة التيمن عادتها أنتمنع صاحبهامن طلب العملم فاتركوا تاك العادة وتعلوا العم لصمل لكم الغيطة الحقيقية ومعني الغيطة تمنى المرأن يكون له نظيرماللا سنر من غسيرأن بزول عنه وهو المراديا لحسد الذي أطلق في اللمركاسندسنه (قوله حدثنا اسمعمل سأى خالدعلى غيرما حدثناه الزهري) بعني إن الرهري حدّث سنسان بهذا الحديث بلفظ غبراللفظ الذى حدثه يه اسمعمل ورواية سنسان عن الزهرى أخرجها المصنف في التوحسد عن على نعبد الله عنه قال قال الزهري عن سالم ورواها مسلم عن زهبر بنحرب وغبره عن سنفدان بن عدينة قال حدثنا الزهرى عن سالم عن أسدساقه مسلم تاما واختصره المخارى وأخرجه المخارى أيضا تامافي فضائل القرآن من طريق شعب عن الزهرى حدَّى سالم نِ عبدالله ن عرفذ كره وسنذكر ما تخالفت فيه الروايّان بعدان شا الله تعالى " (قولة قال معت) القائل هوا معمل على ماحر رناه (قولة لاحسد) الحسد تفي زوال النعمة عن المنع علمه وخصه بعضهم مان تمنى ذلك لنفسه والحق اله أعم وسيمه ان الطماع محمولة على حب الترفع على الجنس فأذار أى لغيره ماليس له أحب أن يرول ذلك عنه له ليرتشع علمه أومطلقا الساويه وصاحبه مذموم اذاعل عقتضي ذلك من تصميم أوقول أوفعل وينبغي لمن خطر لهذلك أن يكرهه كايكره ماوضع في طبعه من حب المنهات واستثنوا من ذلك ما اذا كانت النعمة لكافرأ وفاسق يستعنبها على معاضي الله تعالى فهدذا حكم الحد بحسب حقيقته وأما المسدالمذكو رفى الحديث فهو الغيطة وأطلق الحسيدعلها محازاوهم أن تتمني أن مكونله مثل مالغبره من غبرأن يزول عنه والحرص على هذا يسمى منافسة فان كان في الطاعة فهو مجود ومنه فلمتنافس المتنافسون وانكان في المعسسة فهو مذموم ومنه ولاتنافسواوان كان في الحائزات فهومها وفكاله قال في الحديث لاغمطة أعظم أوأفضل من الغبطة في هذين الاحرين ووجدا المصران الطاعات امايدنية أومالية أوكائنة عنهما وقدأ شارالي البدنية باتمان الحكمة والقضام بهاوتعلمها وانفظ حديث الزعررجل آناه الله القرآن غهو يقوميه آناء اللملوآناء النهار

حدّی اسمعسل بن آبی خالد علی غیر ماحد ثناه از هری قال سمعت قیس بن آبی حازم قال سمعت عبد انته بن مسعود قال قال النبی صلی انته علیه وسلم لاحد

والمرادبالقيام به العدمل به مطلقاأ عممن تلاوته داخل الصلاة أوخارجها ومن تعليمه والحكم والنتوى بمقتضاه فلاتحالف بنالفظى الحديثين ولاجدمن حسديث يزيدين الاخنس السلمي رجل تاه الله القرآن فهو يشوم به آنا الليل وآنا النهار ويتبع مافيه ويجوز حل الحدف الحديث على حقيقته على ان الاستثناء منقطع والتقدير نفي الحسد مطلقالكن هاتان الخصلتان مجودتانولاحسدفيهمافلاحسدأصلا (قوله الافى اثنتين) كذا في عظم الروايات اثنتين تاءالتأ نينأى لاحسد محودافي شئ الافى خصلتين وعلى هذا فقوله رجل بالرفع والتقدير خصلة رجلحذف المضاف وأقيم المضاف اليهمقامه وللمصنف في الاعتصام الافي أثنين وعلى هـذا فقوله رجان بالخفض على الدلمة اى خصلة رجلين ويجوز النصب بالماراءي وهي رواية ابن ماجه (قول مالا) نكره ليشمل القليل والكثير (قول فسلط) كذالا بي ذر وللباقين فسلطه وعبر بالتسليط الدلالته على قهر النفس الجبولة على السَّي (قول هلكته) بنتم اللام والكاف أي اهلاكه وعبر بذلك لمدل على أنه لا يبق منه شما وكله بتُولَه في الحق أى في الطاعات لمزيل عنه ايهام الاسراف المذموم (قوله الحكمة) اللام للعهدلان المرادبه االقرآن على ماأشر نا المه قبل وقيل المراد بالحكمة كل مآمنع من الجهل وزجر عن القبيم (فائدة) زادأ يوهريرة في هدذا الحديث مايدل على ان المراديا لحسد المذكورهذا الغيطة كاذكر ناه وافظه فقال رجل لمتني أوتنت مثل ماأوتى فلان فعمات مثل ما يعمل أورده المصنف في فضائل القرآن وعند الترمذي من حديث أبى كبشة الاعماري بشتم الهمزة واسكان النون أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم مقول فذكر حديثاطو بالافعه استواء العامل في المال بالتي والمتمني في الاجر وانظه وعبدرزقه الله على ولم رزقه مالافه وصادق السة يقول لوأن لى مالالعملت منسل ما يعمل فلان فأجرهما سواءوذ كرفى ضدهما انهمافي الوزرسواء وقال فمهحديث حسن صحيم واطلاق كونه ماسواء يرةعل الخطابي فحزمه مان الحديث يدلعل ان العدى اذا عام بشروط المال كان أفضل من الفقيرنع يكون أفضل بالنسبة الحمن أعرض ولم عن لكن الافضلمة المستفادة سنه هي بالنسبة الى هذه ألخصله فقط لامطلقا وسمكون لناعودة الى الحث في هذه المسئلة في حديث الطاعم الشاكر كالصائم الممابر حيثذكره المؤلف في كتاب الاطعمة انشاء الله تعالى (قيرله باب ماذكر فذهابموسى في المحرالي الخضر) هذا الماب معقود للترغيب في احتمال المشقة في طلب العلم لان ما يغتيط به تحتمل المشقة فيدولان موسى علىه الصلاة والسلام لم ينعه بلوغه من السيادة المحل الاعلى من طلب العلم و ركوب البروالعدر لاجله فظهر بهذا مناسمة هذا الماب لماقدله وظاهر التمو بدانموسي ركب الحرلمانة جعفى طلب الخضروفيه نظر لان الذي ستعند المصنف وغبره انهخر جف البروسيأتي بلفظ فرجاء شيان وفي الفظ لاحدحتي أتبا العفرة واغيارك النعر فالسفسة مو والخضر بعدان المقمافه ملقوله الى الضرعلي انفسه - دفا أى الى مقصد الخضرلان موسى لميركب البحر لحاجة نفسه واغباركيه تبعاللغضر ويحمل ان يكون التقدير ذهاب وسى في ساحل الصرف كمون فيه حذف و يمكن أن يقال مقصود الذهاب انجاحصل بتمام القسمة ومن تمامها أنه ركب معه الحرفاطلق على جمعها ذهاما مجازا امامن اطلاق السكل على البعض أومن تسميمة السبب باسم ماتسبب عنمه وحلداب المنبر على أن الى بمعنى مع وقال ابن

الافى انديز بحل آناه الله مالا فسلط على هلكته فى الحسق و رجل آناه الله الحسك مة فهو يقضى بها و يعلمها \* (باب)\* ماذكر فى ذهاب موسى فى المخسر الى الخضر عليهما السلام وقوله تعالى هل أتبعك على أن تعلى

الاية وحدثنا محدث غرس الزهرى قالحدثنا يعقوب ابنابراهم فالحدياني عنصالح عناس شهاب حدثه أنعسداللهن عبدالله أخبره عن ابن عباس انه تماري هووالحرين قيس ان حصن الفزارى في صاحب موسى فقالابن عماس هوخضرفر بهدما أبي من كعب فدعاه ان عاس فقال الى تاريت أناوصاحي هذافي صاحب موسى الذي سأل موسى السيهل الى القه هل-معت الني صلى الله علمه وسلم يذكر شانه قال نعم معت رسول الله صلى الله علمه وسلم يتمول بينما وسي فى ملامن بني اسرائيل جاءه رجل فقال هل تعارأ حدا أعيلمسك قال موسى لافأوخى الله الى موسى بلَّى عمدناخضر فسألموسي السدرل المه فعلل المه الحوتآية وقسل لهاذا فقدت الحوت فارجع فالك سيلقاه وكان بسعأثر الحوتفى اليحرفقال لموسى فتياه أرادت اذأو يشاالي العذرة فانى نسبت الحوت وماأنسانيه الاألشسطان أنأذكره فالذلك ماكا سغى فارتداعلى آثارهما قصصا فوجد اخضرافكان من شأنهما الذى قص الله عزوجلف كتابه

رشد يحتمل ان يكون ثبت عند العداري ان وسي توجه في العرام الطفر (قلت) لعله قوى عنده أحد الاحتمالين في قوله فكان يتسع أثر الحوت في البحر فالظرف يحتمل أن يكون لموسى ويستمل أن يكون للعوت ويؤيد الاول مآجاء عن أبي العالمة وغمره فروى عمد ن حمسد عن أبي العالمة ان موسى التق بالخضر في حزيرة من جزائر الصرانة عن والتوصل الى جزيرة في المعرلا يقع الايسالوك الحرغاليا وعنده أيضامن طريق الرسع بن أنس قال انجاب الماعن مسال الحوت فصارطاقة مفتوحة فدخلها موسي على أثر الحوت حتى انته عي الى الخضرفهذا لوضع الدرك العراليه وهذان الاثر إن الموقوفان رجالهما ثقات (قوله الاية) هو بالنصب تتقديرفذ كرلاعلى المنسعولية وقدذكرالاصيلى فى روايته باقى الآية وَهِي قوله مماعلت رشدا (موله حدثنا) وللاصلى حدثى بالافراد (فوله غرير) تقدم في المقدمة أنه بالغين المعمة وصغرا ومعدوشيخه وأنوه ابراهم بن سعدزهر يون وكداابن شهاب شيخ صالح وهو ابن كسان (قوله حدثه الكشمين حدث بغيرها وهو محول على السماع لان صالحا غيرمداس (قول عارى)أى تجادل (قوله والحر) هو بضم الحاوتشديد الراء المهملتين وهوصعابي مشهورذكره ابن السكن وغيره ولهذكر عندالمسنفأيضا فيقصة لهمع عمرقال فيها وكان الحرمن النفر الذين يدنيهم عمر مشهوريعني لفضلهم (قوله قال ابن عباس هوخضر ) لميذ كرما قال الحر بن قيس ولا وقفت على ذلك في شئ من طرق هذا الحديث وخضر بفتم أوله وكسر النه أو بكسر أوله واسكان النه شتت لبهما الرواية وباثبات الالف واللام فيهو بجنذفهما وهذاالتماري الذي وقع بين ابن عباس والحر غيرالتمارى الذي وقع بين سعمد بن جمير ونوف البكالي فان هذا في صاحب موسى هل هو الخضر أوغيره وذاكف موسى هل هوموسى بنعران الذي أنزلت علمه التو راة أوموسى بن ميشا بكسر المي وسكون النحتانية بعدها مجمة وسياق سعيد بنجير للعديث عن ابن عباس أتم من سياق عبيدالله بن عبد الله بن علية لهذا بشئ كنير وسيأتى ذكر ذلك مفصلافى كتاب التفسيران شاءالله تعالى ويقال ان اسم الخضر بلياعو حدة ولأمساكنة مم تحتانية وسيأتى في أحاديث الانبياء النقل عنسب القسه بالخضر وسيأتى اللاف في سيه وهل هورسول أونى فقط أوملك بفتم اللامأوولى فقط وهمل هو بأق أومات (قوله فدعاه) أى ناداه وذكر ابن التين ان فيه حذفا والتقدير فقام المده فسأله لأن المعروف عن آبن عباس التأدب معمن يأخد عنه وأخباره في دلك شهيرة (قوله اذجاءرجل) لمأقف على تسميته (قوله بلى عبدنا) أى هوأعلم وللكشمين بلىاسكان اللام والتقدير فاوحى الله السه لانطلق النفي بلقل خضروا عاقال عسدناوان كان السياق يتنضى ان يقول عبدالله لكونه أورده على طريق الحكاية عن الله سحانه وتعالى اوالاضافة فيه للتعنايم (قوله يتبع أثر الحوت في المجر) في هذا السياق اختصار يأتي سانه عند شرحه أن شاء الله تعالى (قوله ما كانبغي) أى نطلب لان فقد الحوت جعل آية أى علامة على الموضع الذي فيه الخضر وفي الحديث جواز التحادل في العمم اذا كان بغسر تعنت والرجوع الىأهل العماء غددالسارع والعمل بخبرالواحد الصدوق وركوب البحرقي طلب العلم بل في طلب الاستكنار منه ومشروعية حل الزاد في السفر ولزوم التواضع في كل حال ولهذا حرص موسى على الالتقام بالخضر عليه ما السلام وطلب التعلم منه تعلم القومه ان

يتادبوا بادبه وتنبيها لمن زكى نفسه ان يسلك مسلك التواضع (قول ابابقول الني صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب) استعمل أفظ الحديث ترجة غسكامان ذلك لايختص جوازه مان عباس والضمرعلي هدا لغبرمذكور ويحتمل ان يكون لاس عباس نفسه لتقدم ذكره المديث الذي قدله اشارة الى أن الذي وقع لا بن عباس من غلبت ملا من قيس اعما كان بدعاء الني صلى الله علمه وسلمله (قوله حدثناأ تومعمر) هوعبدالله ن عرو سأى الحاج المعروف بالمقعدالبصرى (قوله حدثنا حالد) هوابنمهران الحذاء (قول منى رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد المصنف في فضل ابن على عند مسدد عن عبد الوارث الى صدره و كان ابن عاس اذذاك غلاما ميزافيستفادمنه جوازاحتضان السي القريب على سيل الشفقة (قوله علمه الكتاب بن المصنف في كتاب الطهارة من طريق عسد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس سب هذا الذعاء ولفظه دخل الني صلى الله عليه وسلم الخلاء فوضعت له وضوأ زادمسلم فالماخرج قالمن وضع هدافأخير ولمسلم قالواان عباس ولاحدوابن حبان من طريق سعيدبن حمرعنه ان ممونة هي التي أخبرته لألك وانذلك كان في ستم الملا ولعل ذلك كان في اللملة التي مات ان عماس فهاعندهالبرى صلاة رسول الله صلى الله علمه وسلم كاسأتى في دوضعه ان شاء الله تعالى وقدأخر ج أحد من طريق عرو بندينارعن كريب عن ابن عباس فى قسامة خلف الني صلى الله علمه وسلم في صلاة الله لوفه فقال لي ما بالله أجعلك حذا في فتخلفني فقلت أو سنعى لاحد أن يصلى حذاك وأنت رسول الله فدعالى أنيزيدني الله فهماوعل والمراد بالكتاب القرآن لان العرف الشرعى عليه والمراد بالتعليم ماهو أعم من حفظه والتفهم فيه ووقع في روا ية مسددالح بكمة بدل الكتاب وذكر الاسمعملي الأذلك هو الثابت في الطرق كلهاعن خالَّه المذاء كذا قال وفيه نظر لان المصنف أخرجه أيضامن حديث وهب عن خالد بلفظ الكتاب أنضا فعمل على ان المرادباكمة أيضا القرآن فكون بعضهم رواه بالمعنى وللنسائي والترمذي من طريق عطاء عن الن عماس قال عالى رسول الله صلى الله علمه وسلم الأوتى الحكمة من تين فعتمل تعددالواقعة فمكوث المرادىالكتاب القرآن وبالحكمة السنة ويؤيده انفى رواية عسد الله من أي مزيد التي قدمناها عند الشيخين اللهم فقهه في الدين لكن لم يقع عند مسلم في الدين وذكر المدرى في الجع ان أمامس عود ذكر ، في أطراف الصحيحين بلفظ اللهم فقهه في الدين وعله التأويل قال المدى وهذه الزيادة لست في الصحيدين (قلتٌ) وهو كما قال نع هي في رواية سعدد ان حسيرالتي قدمناها عندأ حدواب حيان والطبراني ورواها ابن سيعدمن وجمه آخرعن عكرمةمرسلا وأخرج البغوىفي معتم الصابة منطريق زيدن اسلعن ابنعركان عريدعو النءماس ويقتريه ويقول انى رأيت رسول الله صلى الله علمه وسلم دعاك بوما فسيحر أساف وقال اللهم مفقهه فى الدين وعلمه التأويل و وقع فى بعض نسيخ ابن ماجه من طريق عبد الوهاب النقني عن خالد الحذاء فحديث الباب بلفظ آللهم عله الحسك مقوتاً ويل الكاب وهذه الزيادة مستغربة منهذا الوجه فقدرواه الترمذي والاسمعملي وغبرهما منطريق عسدالوهاب ليدونها وقدوجدتها عندابن سعدمن وجه آخرعن طاوس عن ابن عياس فال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فسيح على ماصيتي وقال اللهم علمه الحكمة وتأويل الكتاب وقدر وامأ حدعن

\*(باب)قول الني صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب \*حدثنا أبو معمر قال حدثنا خالد عبد الوارث قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال شمني رسول اللهم علمه وقال اللهم علمه الكتاب

\*(باب) \* متى يصم ماع الصغير \* حدثناا سمعسل فال حدث مالا عن ابن شهاب عن عبدالله بن عبدة عن عبدالله بن عبدالله بن عبدالله بن عبدالله بن عبدالله بن عبدالاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى عنى الى غير جدار فررت بن يدى بعض السف وأرسلت بعض السف وأرسلت الاتان ترتع

هنيم عن خالد في حديث الباب بلفظ مسم على رأسي وهذه الدعوة مما تعقق اجابة النبي صلى الله علمه وسلم فيها لماعلم من حال ابن عباس في معرفة التفسير والنقه في الدين رضى الله تعالى عنه واختلف الشراح فالمراديا لحكمة هما فقيل القرآن كاتقدم وقيل العمليه وقيل السنة وقيل الاصابة فى التول وقيل الخشبة وقيل الفهم عن الله وقيل العقل وقيل مايشهد العقل بصته وقيل نور يفرقبه بين الالهام والوسواس وقيل سرعة الجواب مع الاصابة و بعض هذه الاقوال ذكرهابعض أهل التفسيرفى تفسيرقوله تعالى ولقدآ تينا اقمان الحكمة والاقرب ان المرادبها فى حديث ابن عباس النهم في القرآن وسيأتي مزيد لذلك في المناقب انشاء الله تعالى (قوله باب متى يصير سماع الصغير) زاد الكشميهني الصى الصغيرو وتصود الباب الاستدلال على ان البلوغ ليسشرطافي التحمل وقال الكرماني انسعني الصية هناجو ازقبول مسموعه (قلت) وهددا تنسيرا غرة الصحة لالنفس الصحة وأشار المصنف بهذا الى اختلاف وقع بين أحدين حنبل ويحيى ابن معين رواه الخطيب في الكنماية عن عبد الله بأحدو غيره ان يحيى قال اقل سن التعمل خس عشرة سنة لكون ابعرر تيوم أحد اذلم يبلغها فبلغ ذلك أحدفقال بل اذاعقل مايسمع وإنما قصةابن عرفى القتال غ أورد الخطيب أشياعما حفظها جعمن العجابة ومن بعدهم في الصغر وحددوابها بعددلك وقبلت عنهم وهذاهوا لمعتمدوما قالدا ينمعين ان أراديه تعديدا تداء الطاب بنفسه فوجه وانأراديه ردحديث من سمع اتفاقاأ واعتنى به فسمع وهوصغير فلاوقد نقل ابن عبد البر الاتفاق على قبول هدا وفعد الرعلي انمر اداب معين الأول واما احتجاجه بانالنبي صلى الله عليه وسلم رد البراو غيره يوم بدري كان لم يبلغ خس عشرة فردود بان القدال وقصدفيه مزيدالقوة والتحرف الحرب فكانت طسهسن البلوغ والسماع يقصدفيه النهم فكانت مظنته التميز وقد احتج الاوزاعى لذلك بحديث مروهم بالصلاة لسبع (قوله حدثنا اسمعمل) هوان أي أو يس وقد ثبت ذلك في رواية كريمة (فوله على حمار) هو اسم جنس يشمل الذكروالائي كقولك بعبروقد شدخارة في الاغي حكاه في العجاح وأتان بفتر الهمزة وشد كسرها كإحكاه الصغافهي الانى من المبرور عماقالواللائى اتانة حكاه يونس وأنكره غيره فجاء فى الرواية على اللغة النصحى وحارا تان بالنوين فيهما على النعت أوالبدل وروى بالاضافة وذكرا بنالانبرأن فائدة التنصيص على كونها أى للاستدلال بطريق الاولى على ان الانتيمن بي آدم لاتقطع الصلاة لانهن أشرف وهوقياس سميم من حيث النظر الاان الحدير العميم لايدفع عِمْلُهُ كَاسِمَا تَى الْحِدُ فَيِهِ فَى الصلاة انشاء الله تعالى (فوله ناعزت) أى فاربت والمراد بالاحتلام الملوغ الشرع (قولد الى غرجدار) أى الى غرسترة قاله الشافعي وساق الكلام يدل على ذلك لانات عاس أورد ، في معرض الاستدلال على أن المرو ربين يدى المحلي لا يقطع صلاته و يؤيده رواية البزار بلفظ والنبي صلى الله عليه وسلم يصلى المكتوبة ليس لشئ يستره ( قوله بين يدى بعض الصف) هومجازعن الاعمام بشتم الهمزة لان الصف ليس له يدو بعض الصف يحتمل الديهصف من الصَّفوف أو بعض من أحدًّا اصفوف قاله الكرماني (قولد ترتع) بمننا تين منتوحتين وضم العينأى تأكل ماتشا وقبل تسرع في المشى وجاء أيضا بكسر العيد بوزن ينته لمن الرعى وأصله ترتعى لكن حذفت الماقخ فسفاوا لاقل أصوب ويدل علمه رواية المصنف في الحيج نزات عنها

ودخلت الصف فلم ينكر ذلك على أحد \*حدثى محد ابن وسف قال حدث اله وسم وقال حدثى الزيدى حرب قال حدثى الزيدى عن محود بن عن الزهرى عن محود بن الربيع قال عتلت من النبي صلى الله على وأنا ابن خس مين في وجهى وأنا ابن خس سنبن

فرتعت(قوله ودخلت) وللكشميهني فدخلت ما انفام (**قوله فلم ي**نكر ذلك على ّاحد) قمل فيه جو از تقديم المصلحة الراجحة على المفسدة الخفيفة لان المرورمفسدة خفيفة والدخول في الصلاة مصلحة راجحة واستدل إس عماس على الحواز يعدم الانكار لانتفاء الموانع اذذاك ولايقال منع من الانكاراشتغالهم الصلاة لانه نفي الانكار مطلقا فتناول ما يعد الصلاة وأيضا فكان الانكار يكن بالاشارة وفسه ماترجمله ان التحمل لايشترط فسه كال الاهلمة واغايشترط عند الاداو يلحق بالصبى فى ذلك العبدو الفاسق والكافرو قاست حكاية ابن عباس لفعل النبي صلى الله علميه وسلم وتقر مرهمقام حكامة قوله اذلافرق بن الامو رائلانه في شرائط الاداء فان قبل التقسد بالصي والصغير فيالترجة لايطابق حديث انعماس أجاب الكرماني بان المراد بالصغير غيرالبالغ وذكر الصي معهمن باب التوضيع و يحتمل ان يكون لفظ الصغير يتعلق بقصة مجود وأفظ الصي يتعلق م مامعاوالله أعلوسيا تى القى مماحث هذا الحديث في كتاب الصلاة انشاء الله تعالى (قوله حدثنا مجدىن بوسف) هوالسكندي كإجزم به الميهتي وغيره وأما الفريابي فليست لهرواية عن أبي مسهر وكان أتومسه وشدخ الشاميين في زمانه وقد لقيه المخارى وسمع منه شدما بسيرا وحدث عندها بواسطة وذكران المرابط فعانقلدان رشدءنه انأمامسهر تفردبروا يقعذا الحديث عن محدب حرب واس كاقال ان المرابط فان النسائي رواه في السن الكبرى عن محدن المصنى عن محدب حرب وأخرجه البهق في المدخل من رواية محمد من جوصاء هو بفتح الجيم والصاد المهملة عن سلمة بنالخليل وأبى التقى وهو بفتح المثناه وكسرالقاف كالاهما عن محمد بنحرب فه ولا ثلاثة غيرأبى مسهر رووه عن محدين حرب فكانه المتفرديه عن الزيدى وهذا الاسناد الى الزهرى شاميون وقد ذخلها هووشيخه محود بنالر يدعبن سراقة بعروالانصارى الخزرج وحدينه هذاطرف من حديثه عن عديان نمالك الاتى في الصلاة من رواية صالح من كيسان وغيره عن الزهرى وفي الرقاق من طريق معرعن الزهري أخرني مجود (قوله عقلت) هو بفتح القاف أى حفظت (قُولِه مجة) بفتح الميم وتشديد الجيم والمجهو ارسال الماءمن الفم وقبل لايسمى عبا الاان كان على بعد دوفعلد الذي صلى الله عليه وسلم مع محود امامداء بقمعه أولسارك عليه بها كاكان ذلك من شأنه مع أولاد العداية (قوله وأنا أبن خس سنين) لم أرالتقييد بالسن عند تحمله فشئ من طرقه لافى الصحين ولافى غيرهم آمن الحوامع والمسائيد الافي طريق الزيدي هذه والزيدى من كارالحفاظ المتقنن عن الزعرى حتى قال الولمدن مسلم كان الاوزاى يفضله على جيمع من سمع من الزهرى وقال أنوداودليس ف حديثه خطأ وقد تابعه عبدالرجن بننمر عنالزهري ومنافظه عندالطبراني وألخطيب في الكفاية من طريق عبد الرجن بن نمروهو بفتح النون وكسرالم عن الزهرى وغره قال حدثى محودين الرسع وتوفى الني صلى الله علسه وسلروهوان خسسنن فافادت هذه الرواية ان الواقعة التي ضبطها كانت في آخرسنة من حمأة الني صلى الله علمه وسلم وقدذ كرابن حبان وغبره انه مات سنة تسع وتسعين وهوابن أربع وتسعن سنة وهومطابق لهذه الرواية وذكر القانى عماض فى الالماع وغسره أن في بعض الروايات انه كان الزار بعولم أقف على هذا صريحا في شيءن الروايات بعد التتبع التام الاان كان ذلك مأخوذ امن قول صاحب الاستمعاب انه عقل المجة وهوا بن أربع سنين أوجس وكان

الحامل له على هذا الترددقول الواقدي اله كان الن ثلاث وتسعين لمامات والاول أولى بالاعتماد اصحة اسناده على ان قول الواقدى يمكن حله ان صغر على انه ألغى الكسروجيره غديره والله أعلم واذاتحر رهذافقداعترس المهلب على المخارى الكونه لمهذكرهنا حديث ابنالز ببرقى رؤيته والدهيوم بى قريظة ومراجعته له فى ذلك ففيه السماع منه وكان سنه ا ذذاك ثلاث سنين أو أربعا فهوأصفرمن محودولس في قصمة محودضيطه لسماع شي فيكان ذكر حديث ابن ألز بعرأولى لهذين المعنسن وأجاب النالمنديان المخارى انماأراد نقل السنن النبو يةلا الاحوال الوجودية ومحودنقل سنة مقصودة فى كون الني صلى الله علمه وسلم مح محة في وجهه بل فى مجرد رو يته اماه فائدة شرعمة تثنت كونه صحاسا وأماقصة الزالز بمرفلس فهانقل سمنة من المن النبوية حتى تدخل في هذا الباب ثم أنشد \* وصاحب البيت أدرى بالذى فيه \* انتهى وهوجو ابمسدد وتكملته ماقدمناه قمل ان المقصود بلفظ السماع في الترجة هو أوما ينزل منزلته من نقل الفعل أوالتقرير وغنل البدرال ركشي فقال يعتاج المهلب الى ثبوت ان قصمة ابن الزبير صحيحة على شرط البخارى انتهى والحفارى قدأخر حقصة ابن الزبيرالمذ كورة في مناقب الزبيرفي العميم فالايرادمو جهوةدحصل جوابه والعجب من متكلم على كتاب يغفل عماوقع فيه في المواضع الواضِّعة و يعترنها عايؤدي الى نفى و رودهافه فوله من دلو) زاد النسائي معلق ولابن حبات معلقة والدلو يذكرو يؤنث وللمصنف فى الرفاق من روا ية معمر من دلو كانت فى دارهم وله فى الطهارة والصلاة وغيرهمامن بتربدل دلو ويجمع بينهما بإن الما أخذبالدلومن البتروتناوله النبي صلى الله علمه وسلم من الدلو وفي هذا الحديث من الفوائد غسرما تقدم جو ازاحضار الصسان مجالس الحديث وزيارة الامام أصحابه فى دورهم ومداعبته صيبانهم مواستدل به بعضهم على تسمسع من يكون النخسومين كاندونها مكتب له حضور وليس في الحسديث ولافي تمويب الجسارى مايدل عليه بل الذي ينبغي في ذلك اعتبار الفهم فن فهم الخطاب مع وان كان دون ابن خسوالافلاوقال ابن رشيد الظاهرانهم أرادوا بتحديد الحس انها مظنة لذلك لاأن بلوغها شرط لابدمن تحققه واللهأعلم وقربب منهضبظ الفقها مسن التمسيز بست اوسبع والمرجح أنها مظنةلا تحديدومن أقوى ما يتمسك به في ان المردّ في ذلك الى الفهم فيختلف الختلاف الاشمناص مأأورد والخطيب من طريق أى عاصم قال ذهبت بابني وهو ابن ثلاث سنين الى ابن جريم فد ثه قال أبوعام ولابأس بتعليم الصي الحديث والقرآن وهوفي هدذا السن يعني اذا كأن فهما وقصة أبى بكرس المتمرى الحافظ في تسميعه لابن أربع بعد أن استحند بحفظ سورمن القرآن مشهورة (قوله باب الخروج) أى السفر (في طلب العلم) لميذ كرفيه شيأم فوعاصر يعاوقد أخرج مسلم حديث أى هريرة رفعه من سال طريقا يلتمس فمه على أسهل الله له به طريقا الى الجنة ولم يخرجه المصنف لاختلاف فيه (قولدور حل جابر بن عبد الله) عو الانصارى الصحابي المشهور وعبدالله منأ بيس بضم الهمزة مصغراهو الجهني حلىف الانصار (قهله في حديث واحد) هو حديث أخرجه المصنف في الادب المفردوا حدوأ بويعلى في مسنديم مأمن طريق عبد الله سُعجد انعقمل انه معجارين عمدالله بقول بلغني عن رحل حديث معهمن رسول الله صلى الله علمه وسلم فاشتر بت بعمرا مم شددت رحلي فسترت اليه شهراحتى قدمت الشام فاذاعبد الله بن أنيس

مندلو (باب) الحروج في طلب العلم ورحل جابر ابن عبد الله مسيرة شهر الى عبد الله بأنيس في حديث واحد دحد ثناأ بوالقاسم خالد بن خلى قال حدثنا مجد بن حرب

فقلت للبواب قلله جابرعلي الياب فقال ابن عبد الله قلت نع فخرج فاعتنقني فقلت حديث بلغني عنال أنك معتمدن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخشيت ان أموت قبل ان أسمعه فقال سمعت رسول اللهصلي الله علمه وسلم يقول يحشرا لله الناس يوم القيامة عراة فذكر الحديث وله طريق أخرى أخرجها الطمراني في مستندالشامين وتمام في فوائده من طريق الحجاجين ديشارعن محدن المنكدرعن جارقال كان يلغني عن النبي صلى الله علمه وسلم حديث في القصاص وكان صاحب الحديث بمصرفاشتريت بعبرافسرت حتى وردت مصرفقصدت الى باب الرحل فذكر نحوه واسناده صالح ولهطريق الشةأخرجها الخطس في الرحلة من طريق أى الحارود العنسي وهوبالنون الساكنة عن جابر قال بلغني حديث في القصاص فذكر الحديث نحوه وفي اسناده ضعفوا دعى بعض المتاخرين انهذا ينقض القاعدة المشهورة أن اليخارى حست يعلق اصمغة الحزم تكون صححا وحمث بعلق بصمغة التمريض يكون فمه عله لانه علقه بالحزم هناثم أخرج طرفامن متنه في كتاب التوحيد بصبغة التمريض فقال ويذكر عن جابرعن عبدالله من أنبس قال معت الني صلى الله علمه وسلم يقول يحشرا لله العباد فيناديهم بصوت الحديث وهدمه الدعوى مردودة والقاعدة بحمدالله غبرسنتقضة ونظرالهارى أدقمن ان يعترض علمه بمثل هذا فانه حمث ذكرالارتحال فقط جزم به لان الاسناد حسين وقداء تضدوحت ذكرط وفامن المتنام يحزمه لان لفظ الصوت عما يتوقف في اطلاق نسسته الى الرب ويحتماج الى تاو مل فلا نكفي فمه مججى الحديث من طريق مختلف فها ولواعتضدت ومن هنا بظهر شفوف علمه ودقة نظره وحسن تصرفه رجه الله تعالى ووهم ابن بطال فزعم ان الحديث الذي رحل فسمجار الى عمدالله من اليس هو حمديث السترعلي المسلم وهوا القال من حديث الى حديث فأن الراحل في حد،ث السترهوأ يوأبوب الانصاري رحل فيه الى عقية بنعام رالجهني أخرحه أحد سيند منقطع وأخرجه الطيراني من حديث مسلمة من مخلد قال أتاني جابر فقال لى حديث بلغني انك ترويه فى السترفذ كره وقد وقع ذلك الخمر من ذكره فروى أبود اودمن طريق عبد دالله سنبريدة ان رحلامن العمامة رحل الى فضالة بنء مدوهو عصرفى حديث وروى الخطيب عن عبد الله بن عدى قال بلغنى حديث عند على فحفت ان مات أن لا أحده عند غيره فرحلت حتى قدمت عليه العراق وتتسع ذلك يكثروهمأتي قول الشعبي في مسئلة ان كان الرجل ليرحل فمادونها الى المدينة وروى مالك عن يحي سعيدعن سعيد سالمسيب قال ان كنت لا رحل الأيام واللمالي في طلب الحديث الواحد وسرأتي نحوذلك عن غيره وفي حديث جار دامل على طلب علوّ الاسناد لانه بلغه الحديث عن عبدالله بنأنيس فلم يقنعه حتى رحل فاخذه عنه بلاواسطة ويسأتي عن الن مسعودفى كتاب فضائل القرآن قوله لوأعلم أحداأ علم بكتاب الله مني لرحلت اليه وأخرج الخطيب عن أبي العالمة قال كانسمع عن أصحاب رسول الله صلى الله علمه وسلم فلانرنبي حتى خرجنا اليهم فسمعنامنهم وقيل لأحدرجل يطلب العلم يلزمرجلاعنده علم كثيرأ ويرحل قال يرحل يكتبءن علاء ألامصارفيشام الناس ويتعلمهم وفيهما كان عليه الصحابة من الحرص على أعصل السنن النبوية وفسم جواز اعتناق القادم حشلا تحصل الريبة (قوله حدثنا خالدس خلى وبفتح الخاء المجمة وكسر اللام الخفيفة بعدها ياء تحتانيسة مشددة كما تقدم في المقدمة

قال الاوزاعي اخبرنا الزهري عن

حمن الفزارى في صاحب موسى فربهماألى س كعب فدعاه ابن عباس فقال انى تماريت أناوصاحي هذا في صاحب موسى الذي سأل السيدل الىلقده هدل سمعت رسول الله على الله علمه وسلميذ كرشأنه فقال أبي أم معت الني صلى الله عاسه وسلم يذكرشانه يقول باغ اموسى فى سالا در بى اسم السل اذجاء رجل فقال أتعلم أحداأعلم منك قال .وسى لافأوحى الله تعالى الى موسى بلى عبدنا خضرف أل السبل الحاقمه فعدل الله الحوت آية وقمل لداذ افقدت الحوت فاربدع فالكستلقاه فكان موسى يتبع أثرالحوتفي العبر فقالفتي موسي لموسى أرأت اذأو ما الم العفرة فانى نسات الخوت وماأ نسانيه الاالشيطان أن أذكره قال . وسي ذَلكُ ما كَانْ بِنِي فَارتِدَا على آثارهماقصصافوجدا خضرافكان منشأنه حما ماقص الله في كابه (باب) فضل من علم وعلم \* حدثنا مجدىن العلاء قالحددثنا حادين أسامةعن بريدين عسدالله عن أف بردة عن أبى موسىءن الني صلى الله علمه وسلم قال مثل مابعثني اللهمن الهدى والعلم كمثل الغيث الكنيرأصاب أرضافكان ونهانق يققبلت الما فانبت الكلا والعشب الكذير وكانت ونهاأ جادب أمسكت الماء

وانماأعدته لانه وقع عندالز ركششى مضبوطا بلام مشددة وهوسبق قلمأ وخطاس الناسخ (قوله قال الاوزاعي) في رواية الاصلى حدثنا الاوزاعي (قوله الدعباري هو والحر) سقطت هومن رواية ابنعساكر فعطف على المرفوع المتصل بغمرتأ كيدولا فصل وهوجائز عندالبعض وقدتقدمت مباحث هذا الحديث قبل ببابين وليس بين الروايتين اختلاف الافيمالا يغير المعنى وهوتليل وفيه فضل الازديادمن ااعلم ولومع المشقة والنصب بألسفروخضوع الكبيرتمن يتعلم منه ووجه الدلالة منه قوله تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام أولئسك الذين هدى الله فبهداهم اقتده وموسى عليه السلام منهم فتدخل أمة النبي صلى الله عليه وسلم تحت هذا الامر الافيما ثبت نسخه (قولة باب فضل من علم وعلم) الاولى بكسر اللام الخفيذة أى صارعا لمباو النانية بنت هاوتشديدها (قول: حدثنا محدب العلاء) هو أبوكر يب مشهور بكنيته أكثرم اسمه وكذاشيف أبوأساء توبريدبينم الموحدة وأبوبردة جدهوهو ابن أبى موسى الاشعرى وقال فى السماق عن ألى موسى ولم يقل عن أبيه تفننا والاسنادكاء كوفيون (قوله مثل) بفخ المثلثة والمراديداله فقالع سة لاالقول السائر (قولدالهدى) أى الدلالة الموصلة الى المطاوب والعدام المراديه معرفة الادلة الشرعمة (قوله نقية) كذاعند المخارى في جميع الروايات التي رأ ساها النون من النقاء وهي صفة لحذرف الكن وقع عند الخطأى والحمدي وفي حاشمة أصل أبى ذرانغية عثلثة مفتوحة وغين معمة كسورة بعدها موحدة خففة مفتوحمة قال الخطابي هي مستنقع الماء في الجمال والعنور قال القانبي عياض هـ ذاغلط في الرواية واحالة للمعنى لانهذاوصف الطائنة الاولى التي تنبت وماذكره يصلم وصفاللثانية التي نمسك الماعمال وماف مطناد في البخاري من جميع الطرق الانقسة بفتم النون وكسر القاف وتشديد الساء انتحتانية وهومئل قوله فى مسلم طائفة قلت وهوفى جميع ماوقفت عليه من المسانيد والمستخرجاتكاعندمسلم وفىكتاب الزركشى وروى بتعة قلتهو بمعنى طائشة لكن ليس ذلك في شي من روايات العلمين شرقرأت في شرح ابن رجب الذف رواية بالموحدة بدل النون عال والمرادج االقطعة الطسبة كمايقال فلان بقية الناس ومنه فلوا كأن من القرون من قبلكم أولو بتنية (غُولِ قبلت) بفتح القف وكسر الموحدة من القبول كذافي معظم الروايات ووقع عندالاسمال قلت بالقائية المشددة وهو تصيف كاسنذ كردبعد (قول الكلام) والهدرة بلاء يه (قول والعشب) هومن ذكر الخاص بعد العام لان الكلا يطلق على النت الرطب والماس معاو العشب للرطب فقط (قوله اخاذات) كذافي رواية أي ذربكسر الهمزة أواخاء والذآل انعمتين وآخر دمثناة ونفوق قبلها ألف جمع اخذتوهي الارض التي تمسك الماء أوفى رواية غيرأني ذر وكذافى مسلم وغيره أجادب بالجيم والدآل المهملة بعدها موحدة جعجب بغقرالدال المنها على غيرقه اس وهي الارض الصلبة التي لا ينضب منها الماء وضبطه المازري بالذال المعهة ووهمه القانبي ورواها الاسمعيل عن أبي يعلى عن أبي حكر يب أحارب بحاء وراءمهلتان قال الا معملي لم يسبطه أبو يعلى وقال الططاب ليست هذه الرواية بشئ قال وقال بعضهم أحارد بحيم وراء ثم دال مهدلة جعجر داءوهي البارزة التي لانبت قال الخطابي هوصحيم المعنى انساعدته الرواية واغرب صاحب المطالع فجعل الجميع روايات وليس فى العصصين

سوي

فنفع الله بهاالناس فشر بوا وسقواوزرعواوأصاب منها طائفة أخرى انماهى قىعان لاتمسان ما ولاتنت كالا فذلك منل من فق فى دين الله ونفعه مابعثنى الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك راساولم قبل هدى الله الذى ارسلت به قال أبو عبد دائله قال اسحق وكان منها طائفة قبلت الماه

سوى روايتين فقط وكذا برم القاضي (قوله فنفع اللهبها) أى بالاخاذات وللاصملي بهأى بالماء (قوله وزرعوا) كذاله بريادة ذاى من الزرع ووافق مأبو بعلى ويعقو بين الاخرم وغيرهماءنأبى كريب ولمسلم والنسائى وغيرهماءن أيكريب ورعوا بغمرزاى من الرعى قال النووي كلاهما صحيح ورجح القيادي رواية مسلم بلامرج لان رواية زرعوا تدلعلى مماشرة الزرغ لتطابق فى التمثيل مباشرة طلب العلم وان كانت رواية رعوا مطابقة لقوله انبتت الكن المرادانها قابله للانهات وقسل انهروى ووعوانواوين ولاأصل لذلك وقال القاضي قوله ورعواراجع للاولى لانالنائية لم يحصل منهانبات انتهى ويكن ان يرجع الى الثانية أيضا بمعنى ان الماء آلذى استقربها سقيت منه أرض أخرى فانبت (قول فأصاب) اى الماء وللاصمل وكرية أصابت أىطائفة أخرى ووقع كذلك صريحاعند النسائي والمراد بالطائفة القطعة (أراد قعان) بكسرالقاف جع قاع وهو الارض المستوية الملساء الى لا تنبت (قول فقه) بضم القاف أى صارفقيها وقال ابن المنزو يناه بكسرها والضم أشبه قال القرطبي وغيره ضرب الني صلى الله عليه وسلم لماجاء به من الدين مثلاما الغيث العام الذي مأتى الناس في حال طجتهم المدوكذا كانوال الناسقيل مبعثه فكان الغست يحيى الملد المت فكذاعلوم الدين تحى المّلت المت عُمش مالسامعن له يالارض الختلفة التي ينزل بها الغيث فنهم العالم العامل المعلم فهو بمنزلة الارس الناسة شربت فالتفعت في نفسهاو البتت فنفعت غيرها ومنهم الحامع للعلم المستغرق لزمانه فددغيرانه لم يعده ل بنوافله أولم يتفته فهماجع لكنه أداه لغيره فهو بمنزلة الارض التي يستة ترفيها الماع نتفع الناس بهوهو المشار اليه بقوله نضرالله امرأ معمقالتي فأدّاها كالممعها ومنهممن يسمع العلم فلا يحفظه ولايعمل به ولا ينقله الهيره فهو بمنزلة الارض السحدة والملسا التي لاتقبل الماء أوتفسده على غيرها واغاجع في المثل بين الطائفتين الاولتين المحودتين لاشتراكهمافي الانفاعم ماوأفرد الطائفة النالنة المدمومة لعدم النفعم اوالله أعلم مظهرتى انفى كل مثل طاتفتن فالاول قدأو ضحناه والناني الارلى منسه من دخسل في الدين ولم يسمع العلم أوحمعه فلم يعمل به ولم يعلمه ومثالها من الارض السماخ وأشرالها بقوله صلى الله عليه وسلم من لم يرفع بذلك رأساأى أعرض عنه فلم ينتفع به ولا نفع والنانية منه من لم يدخل في الدين أصلا بل باغه فكفريه ومثالها من الارض الصماء المستوية التي يرّعلها الما فلا ينتفعه وأشمرالها بقوله صلى الله علىه وسلم ولم يقبل هدى الله الذى جئت به وقال الطميي بق من أقسام النّاس قسمان أحدهما الذي انتفع بالعلم في نفسه ولم يعلمه غيره والثاني من لم ينتفع مراتبه وكذلكما تنبته الارض فنهما يذنفع الناس بهومنه مايصه برهشما واما الثانى فانكان عل الفرائض وأعمل النوافل فقدد خل والنانى كافرزناه وانترك الفرائض أيضافه وقاسق لايجوزالاخذعنه ولعلديدخل في عموم من لم يرفع بذلك رأسا والله أعلم (قوله وقال احتى وكان منهاطائفة قلت) اىبتسدىدالماءالتحقانية آىانامىق وهوابزراهو يه حسدروى هدفا المديث عن أبي أسامة خالف في هـ ذاالحرف قال الاصلى هو تصعف من اسحق وقال غيره بل هوصواب ومعناه شربت والقيل شرب نصف النهار يقال قيلت الابل أى شربت في القيائلة

وتعقبه القرطبي بان المقصود لايختص بشرب القياتلة واجسيان كون هذاأصله لاعنع استعماله على الاطلاق تتجوزا وقال ابن دريدقيل المياق المكان المنفض ادا اجتمع فيهو تعقبه السرطى أيضابانه يفسدالتشل لاناجماع الماء اعاهومثال الطائف ةالثانية والكلامهنا اعاهوف الاولى التي شربت وأنبتت والوالاظهر أنه تعدف (قوله قاعيه اومالما والصفصف المستوىمن الارض) هذا أمابت عندالمستملي وأراديه ان قمعان الذكورة في الحذيث جع قاع وانهاالارض التي يعلوها الماءولا يستقرفها وانماذكر الصفصف معهجر باعل عادته في الأعتناء بتفسيرمايقع فالخديث من الالفاظ الواقعة فى القرآن وقديستطرد ووقع فى بعض الناح المصطفُّ بدلُّ الصفصفوهو تصحيف ﴿ تنبيه ﴾ وقع فرواية كريمة وقال آبن اسحق وكأنَّ شهينا العراق يرجها ولمأسمع ذلك منسه وقدوقع في نسجة الصغاني وقال اسحق عن أبي أسامة وهذاير بح الاول (قول مابر فع العلم) مقصود الباب الحث على تعلم العلم فاله لا يرفع الا بقبض العلماء كاسمأتي صريحاوماداممن يتعلم العلم موجود الايحصل الرفع وقدتدين في حديث الباب ان رفعه من علامات السناعة (قول دوقال رسعة) هوا بن أبي عبد الرحن النقيد المدنى المعروف برسعة الرأى باسكان الهمزة قيل لهذلك لكثرة اشتغاله بالأجتماد ومرادر سعة اندن كان فمه فهم وقابا قللعلم لا ينب في له انه ول نفسه فمترك الاشت غال لثلا يؤدى ذلك الحرفع العلمأ ومراده الخث على نشر العلم في أهله الثلاثيوت العالم قبل ذلك فسؤدى الحارفع العلم أومراده أنيشهرالعالم نفسه ويتصدى للاخذعنه لئلايضع علمه وقدل مراده تعظيم العلم وتوقيره فلا يهم نفسه بان يجعله عرضا للدنيا وهذامه في حسين ليكن اللاثق بتبويب المصنف مأتقدم وقد وصلأثرر بيعة المذكورا نخطيب في الجامع والبيهقي في المدخل من طريق عبد العزيز الاويدي عن مالك عن ربيعة ( فولد حدثناء ران بن ميسرة ) في بعضها عران غير مذكور الاب وقد عرف من الرواية الاخرى اله الن ميسرة وقد خرجه النسائي عن عمران بن موسى القزاز وليس هو شيخ البخارى فيه (قوله عبد الوارث) هو ابن سعمد (عن أبى التياح) بمثناة منتوحة فوقانية بعدها تعمانية ثقيلة وآخره عامهملة كاتقدم (قوله عن أنس) زاد الاصيلي وأبو درابن مالك وللنساق حدثناأنس ورجال هذا الاستنادكا هم بصر يون وكذا الذى يعده (فهلدا شراط الساعة)أىعلاماتها كاتقدم فالايان وتقدم انمنها مايكون من قسل المعتادومنها مايكون خارقاللعادة (قولدأن يرفع العلم) هوفى محل نصب لانه ائم ان وسقطت ان من رواية النسائي حيثأخر جهعنعران شيخ البحارى فيسه فعلى روايته يكون مرفوع المحل والمراد برفعه موت حَلَّتُهُ كَاتَقَدُمُ (قُولُهُ و يُثْبِتُ) هُ وَبِفَحَ أُولِهُ وَسَكُونَ المُثَلَثُهُ وَنَمُ المُوحَدة وَفَتَح المُثناة وَقَرُوا يَةً مسلم ويبث بضم أقراه وفتح الموحدة بعده امثلثه أي ينتشر وغنل الكرماني فعزاها للحاري وانماحكاها النووى في الشرح لمدلم قال الكرماني وفي رواية وينبت بالنون بدل المثلثة من النبات وحكى ابن رجب عن بعضهم وأينت بنون ومثلثة من النث وهو الانساعة قلت وليست هذه في شيء العصصين (قوله وتشرب الجر) هو بضم المثناة أوله وفتم الموحدة على العطف والمرادكثرة ذلك واشتهاره وعندالمصنف في النكاح من طريق هشام عن قتادة و يكثر شرب الخر فالعلامة مجموع ماذكر (قوله ويظهرالزنا) اى يفشوكافى رواية مسلم (قوله حدثنا يحيى)

قاع يعلوه الماء والصفصف المستوى من الارض المستوى من الارض الجهل وقال بيعة لا ينبغي المحدد الماء من العلم أن يضيع نفسه وحدثنا عران عن أنس قال قال رسول عن أنس قال قال رسول المنه على الله على عن الله على عن الله على عن الله على عن الله على الله

هوابن سعيد القطان (قوله عن أنس) زاد الاصلى ابن مالك (قوله لا حدثنكم) بفتح اللام وهو جواب قسم محذوف أى والله لاحدثنكم وصرح به أبوعو أنه سن طريق هشام عن قتادة ولمسلمهن روايه غندرين شعبة ألا أحدثكم فيعتمل أن يكون فال الهم أولا الاأحدث كم فقالوا انع فقال لاحدثنكم (قوله لا يحدثكم أحد بعدى) كذاله ولمسلم بحذف المفعول ولا بن ماجه من رواية غندرعن شعبة لا يحدثكم به أحد بعدى والمصنف من طريق هشام لا يحدثكم به غمرى ولابى عوانة من هذا الوجه لا يحدثكم أحد معه من رسول الله صلى الله علمه وسلم بعدى وعرف أنس أنه لم يق أحد بمن معهمن رسول الله صلى الله علمه وسلم غيره لانه كان آخر من مات بالبصرة من الصابة فلفسل الخطاب بذلك كان لاهل البصرة أوكان عاما وكان تحديثه بذلك فى أخر عره لاله لم يبق بعده من الصحابة من بت ماعه من النبي صلى الله عليه وسلم الاالنادر عن لم يكن هذا المتنف مرويه وقال النطال يحتمل انه قال ذلك لمارأى من التغسر ونقص العلم يعنى فاقتضى ذلك عنده أنه لفسادا لحال لا يحدثهم أحديا لحق (قلت) والا تول أولى (قوله معت) هو بيانِ أوبدل لقوله لا حدثنكم (تمولد أن يقل العلم) هو بكسر القاف من القلا وفرواية مسلمعن غندروغيره عن شعبة ان يرفع العلم وكذافى رواية سعمد عنداين أبي شببة وهمام عند المصنف فى الحدود وهشام عنده فى النكاح كالهم عن قتادة وهوم وافق لرواية أبى السياح وللمصنفأ يضاف الاشربة من طربق هشام ان يقل فيحتمل ان يكون المراد بقلته أقل العلامة وبرفعه آخرهاأ وأطلقت القلة وأريدبها العدم كإيطلق العدم ويراديه القلة وهلذاأل قى لاتحاد المخرج (قوله وتكثر النساء) قىلسىيە ان الفتن تكثر فىكتر القتل فى الرجال لانهم أهل الحرب دون النساء وقال أبوعب دالملك هواشارة الى كثرة الفتوح فتكثر السماياف تخذالر حل الواحدعدة موطوآت (قلت) وفعه نظر لانه صرح العلة في حديث أبي موسى الاتنى في الزكاة عندالمصنف فتبال من قله الرجال وكثرة النسام والظاهرانها علامة محضة لالسبب آخر بل يقذر الله في آخر الزمان ان يقلمن يولدمن الذكور و يكثر من بولدمن الاباث وكون كثرة النساممن العلامات مناسب لظهورا لجهل ورفع العسلم وقوله لخسين يحتمل انبراديه حقيقة هسذا العدد أويكون مجازاءن الكثرة ويؤيده آن في حديث أدمو يي وترى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة (قوله القيم). اىمن يقوم يامرهن واللام للعهدا شعارا بماه ومعهود من كون الرجال قوامين على النساء وكائن همذه الامورالحسة خصت بالذكر لكونها مشعرة باختلال الامورالتي يحصل بحفظهاصلاح المعناش والمعاه وهي الدين لان رفع العسلم يحلبه والعقل لان شرب الخر يخلبه والنسب لان الزنايخلبه والنفس والماللان كثرة آلفتن تحلبهما قال الكرماني واعما صلوات الله تعمالى وسلامه عليهم أجعن فستعين ذلك وقال القرطبي في المفهم في هسذا الحديث علممن أعلام النبوة اذأخبرعن أمورستقع فوقعت خصوصا في هـ بذه الازمان وقال القرطبي في التذكرة يحقل انبرادبالقيم من يقوم عليهن سواءكن موطوآت أملاو يحقل أن يكون ذلك يقع فىالزمان الذى لا يبقى فيسهمن يقول الله الله فيتزوج الواحد بغسيرعدد جهلابا لحكم الشرعى

(قلت) وقدوجد ذلك من بعض أمرا التركان وغيرهم من أهل هـ ذا الزمان مع دعوا مالاسلام

عن أنس قال لا حدثنكم حديثالا يعدثكم أحد بعدى معت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أشراط الساعة أن يقل العلم و يظهر الجهل و يقسل الرياو تكثر النساء و يقسل الرجال حتى يكون المسين امرأة القيم الواحد

أوالله المستعان (قوله باب فضل العلم) الفضل هنابمعنى الزيادة أى مافضل عنه والفضل الذي تقدم في أقل كتاب العلم بمعنى الفضيلة فلايظن انه كرره (قوله حدثنا سعيد بن عفير) هوسعيد ابن كثير بن عفير المصرى نسب الى جدّه كا تقددم وعفير بضم المهملة بعدها فاء كا تقددم أيضا (قوله-دنناالليث) هوان سعد عن عقمل وللاصلى وكرية حدّثى الليث حدثى عقمل (تمولد عن حزة) وللمصنف في التعبيراً خبرني حزة (غوله بينا) أصله بين فاشبعت الفتحة (فوله أنيت) ا بضم المهمزة (قوله فشربت) أى من ذلك اللَّمَ (فُولُه لا رَي) بفتح الهمزة من الروَّية أومن العلواللام للتأكيدأو جواب قدم محذوف وأرئ بكسرانرا في الرواية وكر الجوهري الفتح وقال غيره بالكسر الفعل وبالفتح المصدر (قوله يخرج) أى الرى وأطلق رؤيته اياه على سبيل الاستعارة (فيهادفى أطفاري)في رواية ان عساكر من أظفاري وهو أبلغ وفي المتعبير من أطرافي وهو بمعناه (قوله قال العلم) هو بالنصب وبالرفع معافى الرواية ولوجيهه ماظاهر وتفسير اللبن بالعلم لاشتراكهمافى كثرة النفع بهما وسأتى بشة الكلام على ه ف مناقب عرفى كتاب التعبيران شاه الله تعالى قال ابن المنهروجة الغضلة للعلم في الحديث من جهة انه عبرعن العلم بأنه فضلة النبي صلى الله علمه وسلم ونصب بما آناه الله و ناهما في لله أنتهي وهذا قاله بناء على أن المراد بالفضل الفضيلة وغفل عن السكنة المتقدمة (قولة باب الفتيا) هو بضم الفاعوان قلت الفتوى فتمتم ا والمصادرالا تية بوزن فنياقليلة مثل تقاور جعي (فولدوهو) أى المنتي ومراده ال العالم يجسب سؤال الطالب ولوكان راكم (قوله على الدابة) المراديم افى اللغة كل مامشي على الارض وفى العرف مايركم وهو المراد بالترجمة وبعض أهل العرف خصمابالجار فان قبل إس في سياق المديث ذكرالركوب فالجواب أنه أحالبه على الطريق الاحرى التي أوردها في الحير فقال كان على ناقته ترجم له ماب الفساعلي الدابة عند الجرة فأورد الحديث ونطريق مالك عن ابنشهاب فذكره كالذى هنائم من طريق النجر يج نحوه ثم من طريق صالح بن كيسان عن ابن شهاب بلفظ وقف رسول الله صلى الله علمه وسلم على ناقته قال فذكر الحديث ولم يسق الفظه وقال بعده تابعه المعمرعن الزهرى انتهى ورواية معمروصلها أحدوم سلمو النسائي وفيهارأ يترسول اللمصلي اللَّه عليه وسالم بمني على ناقته (قوله حدثنا اسمعيل) هوابن ابي أو يس (عُول جمَّة الوداع) هو إِنفتِح الحاءو يجوزك سرها (قُوله للناسيسانونه) هواما حال من فاعل وقَف أومن النَّاس أواستشاف بيا بالبسب الوقوف (فوله فاعرجل) لمأعرف اسم هدا السائل ولا الذي بعده فقوله فياءآخر والظاهران الصحابي آميدم أحدا لكثرة من سأل اذذاك وسيأتي بسط ذلك فالحج (قوله ولاحرج) أى لانئ عليك مطلقا من الانم لافي الترتيب ولافي ترك المدية هذا طاهره وقال بعض الفقها المرادنني الاغ فقط وفية نظرلان في بعض الروايات اصححة ولم يامن وكذارة وسدأق مماحث ذلك في كتاب الحيران شاء الله تعلى ورجال هذا الاستناد كالهم مدنون (قهلدماب من أجاب الفتساباشارة المدأو الرأس) الاشارة بالدمستفادة من الحديثان المذكورين في الماب أولاوهما مرفوعات وبالرأس ستفادة من حديث أسما فقط وهومن فعلى الشة في كون موقو فالكن له حكم المرفوع لانها كانت تسل خلف النبي صلى الله علمه وسلم وكان في السلاة برى من خلفه في دخل في التقرير ( فحول وهيب) بالتصغير هو ابن خالد من حفاظ

\*(باب) \* فضل العلم \* حدثنا سعيدين عفير فالحدثي اللث قالحدثى عقل عن ابن شهاب عن جزابن عبداللهنءرأنانعر قال معت رسول الله صلى الله علمه وسلم قال سناأ نانام أنت بقدح النفشر بت حتىانى لائى الرى يغرج في أظفاري ممأعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فيا أولته يارسول الله قال العلم \*(باب)\*النتياوهوواتف على الدارة وغيرها \*حدثنا المعمل قالحدثى مالك عناسهابعنعسين طلحة تءسدالله عن عبدالله انعرو بزالعاصي أنرسول اللهصلي الله عليه وسلم وقف في جمعة الوداع عنى للناس يسألونه فحاء رجل فقاللم أشعر فلقت قبل أن أذبح فقال اذبح ولاحرج فحاء آخر فقال لمأشعر فنحدرت قبل أن أرمى فال ارم ولا حر جفاسل الني صلى الله عليه وسلم عن شي قدم ولا أخر الافال افعل ولاحرج \*(ناب) \*من أجاب النسا باشارة الدوالرأس يحدثنا موسى ناجعمل قال حدثنا وهس قال حدثنا أنوب عن عكرمسة عن انعاسان النبي صلى الله عليه وسلم

سئلف حيته فقال ذبحت قىلأنأرجى فاومأ سده قال لاحرج وقال حلقت قسل أنأذبح فأومأ سدهولا حرج \* حدثنا المكي تن ابراهم فالأخبرنا حنظلة عنسالم قال معتألاهررة عن الني صلى الله عليه وسلم قال يقبض العمل ويظهر الجهلوالفتنو يكثرالهرج قبل ارسول الله وما الهرج فقال هكذا سده فرقها كأنه بريدالقتل \*حدثنا موسى بن المعمل قال حدثنا وهس فالحدثناهشام عن فاطمة عن أسماء وال أتتعائشة وهي تصلي فقلت ماشأن الناس فأشارت الى السماء فاذا الناس قمام فقالت سجاناته قلت آية فاشارت رأسهااى نع فقمتحتى علانى الغشي وعلت أصب عملي رأسي الماء فمدالله الني صلى الله عليه وسلم وأشى عليه

البصرةمات سنة خس وستن وقبل تسع وسستين وأرخه الدماطي ف حواشي نسخته سنةست وخسين وهو وهم وأنوب هوالسخساني وعكرمة هومولي أن عماس والاسناد كالمصريون (قوله سئل) هو بضم أوله (فقال)أى السائل (دبحت قبل ان أربى) أى فهل على شئ (قوله فأومأ بيده فقال لاحرب أى عليك وقوله فقال يحتمل ان بكون با القولة أومأو يكون من اطلاق التول على النعل كافي الحديث الذي يعده فقال هكذا بيده ويحتمل ان يكون حالا والتقديرفأ ومأيده فائلالاحرج فجمع بين الاشارة والنطق والاقل ألمق بترجة المصنف قوله وفال حلقت يحمل ان السائل هو الآول و يحمل ان يكون غيره و يكون التقدير فقال سائل كذاوقال آخركذاوهو الاظهرليوافق الرواية التي قبله حسث قال فياء آخر (قوله فأوما ييده ولاحرج) كذا بتت الواوفي قوله ولاحرج والمست عنداً في ذرفي الجواب الاول قال الكرماني لان الاول كان في المدا الحكم والناني عطف على المذكور أتولاانم بي وقد ثبتت الواوف الاول أيضافى رواية الاصلى وغيره (تولد حدّثنا المكي) هوامم وليس نسب وهومن كارشيوخ المعارى كاسنذكره في باب الم من كذب (قوله أخبرنا حنفلة) هو ابن الى سفيان بن عبد الرحن الجمعى المدنى (قوله عن سالم) هوان عبدالله بنعر بن الخطاب وفي رواية الاسمعملي من طريق استحق سليمان الراوى عن حنظلة قال معت سالماو زادفه لاأدرى كمرأ يت أماهر مرة عَامَّا فِي السوف يقول يقيض العلم فذكره وقوفا لكن ظهر في آخر ماله مرفوع (غُول يقبض العلم) يفسر المراد بقوله قبل هذا يرفع العلم والقبض يفسره حديث عبد الله بن عروالا تق بعد الله يقع عوت العلاء (قوله ويظهر اللهل) هومن لازم ذلك (تولد والنتن) في رواية الاصل وغيره وتطهر النتن ( أولا الهرج) وبعق الهاوسكون الراء مدها جم (قوله فقال حكداسده) هومن اطلاق التول على النعل (قول فرفها) الفاءفيه تفسير عَكَا ثُنَال آوي بين ان الأساء كان محرفا (قوله كاندريد القتل) كان ذلك فهم من تحريف المدوح كته اكالضارب لكن هذه الزيادة لمأرها في معظم الروايات وكائنها من تفسير الراوى عن حنظلة فان أماعوانة رواه عن عباس الدورى عن أبى عادم عن حنفالة وقال في آخره وأرانا أبوعاصم كأنه مضرب عنقالانسان وقال الكرماني الهرج هوالفتنة فارادة القتل من لفظه على طريق التدو زاذهو لازم معنى الهرج قال الاأن شبت و رود الهرج عمنى المتل الحة قلت وهي غفله عما في المخارى فى كتاب المنتن والهرت القتل بلسان الحيشة وسمأتي بقدة ماحث هذا الحديث هذاك انشاءالله تعالى (غيرلدهشام)هوا بن عروة بن الزبير (عن فاطمة) هي بت المندر بن الزبيروهي زوجة هشام وبنت عه (قوله عن أسماء) هي ننت أي بكر الصديق زوج الزبر بن العوام وعي جدة عشام وفاطمة حميعا (قوله فقلت ساشأن الناس) اىلاراً متمن اضطرابهم (قوله فأشارت) أى عائشة الى المما عن التكسف الشمس (قول فاذا النياس قيام) كانها التنتان عرة عائشة الىمن في المسعد فوجدتم مقياما في صدرة الكسوف ففيه اطلاق الناس على البعض (قوله فقالت معاناته) أى أشارت قائلة سماناته (قوله قلت آية) هو مالرفع خبر بندا مُحذُّوف أي هـ دوآ وأي علامة و يجوز حدف عمزة الاستنهام واثباتها (قوله نقمت)أى فى الصلاة (قوله حتى علانى) كذاللا كثر بالعين المهدلة وتخشيف اللام وفي رواية كرية

ثم قال مامن شئ لم أكن أريده الارأية ه في مقاى حتى الجنة والنارفاو حيالى أنسكم تفتنون في قبوركم مثل أوقر يبالا أدرى أى ذلك قالت أسما ومن الدجال يقال ما علمك به ذا الرجل فاتما المؤمن أو الموقن لا أدرى بأيهما قالت أسما وفي قول هو محمد هورسول الله جأنا البينات والهدى ١٦٦ فأجبنا وا تبعنا هو محمد ثلاثا في قال غصالحا قد علنا ان كنت لموقنا به وأما المنافق

أوالمرتاب لاأدرىأىذلك والتأسفاء فمقول لاادري ووجت الناس يقولون شأ فقاته \*(باب) \* تحريض النبي صلى ألله غايه وسلموقد عدالقسعلى أن يحفظوا الايمان والعلم ويخبروانه مروراءهم وقالمالك ن المورث قال لنا الني صلى الله عليه وسلم ارجعواالي أهلكم فعلوهم وحدثنا محدين بدار قال حدثنا عندرقال حدثما شعبة عن أبى جرة قال كنتأترجم بتنابن عباس وبين الناس فقال اتوفدعد القس أنو االنبي صلى الله عليه وسلم فتمال من الوفدأ ومن القوم فالواربعة فقال مرحبا نالقومأ وبالوفدغ مرخزايا ولاندامى فالوالنانا تتادمن شتة العملة والنشأ والمنك ه ذاالمىمن كفاد ضر ولانستطسع أنناتك الا

في شهر حرام فرناباً من شخير

مه من وراء كالدخل به الجنة

فامرهم باربع ونهاهم

عن أربع أمرهم بالايان

مالته وزوجل وحده قال هل

تدرون ماالاعان بالله وحده

تعلانى عنناة وجيم ولاممشدة وجلال الشئ ماغطى به والغشى بفتح الغين واسكان الشين المجمدين و تعفيف الماء و بكسر الشين و تشديد الباء أيضاه و طرف من الاغاء و المرادبه هنا الحالة القريبة سنه فأطلقته مجازا ولهذا قالت فعلت أصب على رأسى الماء أى فى تلك الحال المذهب و وهم من قال بان صبها كان بعد الافاقة وسسانى تقرير ذلك فى كاب الطهارة و يأتى الكلام على هذا الحديث أيضافي صلاة الكسوف ان شاء الله تعالى (غوله أريته) هو بنم الهمزة (قوله حتى الجنة والنار) و ينام بالحركات النلاث فيهما (قوله مثل أوقريبا) كذا هو بترك النبو ين في الاول واثبا ته في الثاني قال ابن مالك توجيه ان أصله مثل فتنة الدجال قدف ما أضيف الحمث في الممثل وترك على هنته قبل الحذف و جازا لحذف لدلالة ما بعده عليه وهذا كقول الشاعر « بين ذراعى وجبه قالا سد و قال الاسد و حبه قال الاسد و قال الاسد

أمام وخلف المرامن اطف ربه \* كوالئتز وى عنه ماهو يحذر

وفيروا ية بترك التنوين في الناني أيضاو يوجيه الهمضاف الى قتنة أيضاو اظهار حرف الحربين المضاف والمضاف الميه جائز عندقوم وقوله لاأدرى أى ذلك فالتأءما وجله معترضة بينجا الراوى ان الشك منسه هل قالت أحماء مثل أو قالت قريبا وسيأتي مباحث هذا المتنف كتاب الجنائزان شاء الله تعالى \* (تنبيه) \* وقع في نسخة الصغاني هنا قال ابن عياس مرقد نا مخرجنا وفي تبوت ذلك غار لانه لم يقع في الحديث لذلك ذكروان كان قديظ هراه مناسمة وقد ذكر دلك في موضعه من سورة يس (قول ماب تحريض) هو بالشاد المجمة ومن قالها بالمهد هذا فقد صف (تموله وقال مالك بنالحويرث) هوبصيغة تصغيرا لحارث وهذا التعليق طرف من حديث لهُ مشَّه و رياتى في الصلاة (قوله أن بحرة) هو بالجيم والراء كاتقدم (قوله من شقة) بضم الشين المجمة وتشديد القاف (قولد وتعطوا) كذا وقع وهومنصوب بتقدير أن وساغ التقدرلان المعطوف علمه امرقاله الكرماني قلت قدرواه أحسدعن غندرفقال وأن تعطوا فكاند حذفها من شيخ الصارى (غوله قال شعبة و ربما قال النقير) أى بالنون المفتوحة وتخفيف القاف المكسورة (ورعما فال المقير) أى بالم المضمومة وفق القاف وتشديد الباء المنتوحة وليس المرادانه كان يترددف هاتين النفظة ين ليثبت احداه مادون الاخرى لانه يلزم اسن ذكر المقمرالة بمراراسم بق ذكر المزفث لأنه بمعنى أه بل المراد أنه كان جازما بذكر الثلاثة الاول أشاكافى الرابع وهوالنقير فنكان تارةيذكره وتارة لايذكره وكان أيضاشا كافى التلفظ بالشالث فكان تارة بقول المزفت وتارة يقول المقبره فالوجيهه فلا يلتفت الى ماعداه وقد تقدمت ماحث هذا الحديث في أو اخركاب الايان وأخرجه المصنف هذاك عاليا عن على بن الجعد عن شعبة ولم يترددالاف المزفت والمقير فقط وجزم بالنقيروهو بؤيد ماقلته والله أعلم (فوله وأخبروه)

ته لوا الله ورسوله أعدلم فالشهادة أن لا الدالا الله و أن يجد ارسول الله و إقام الصلاة واينا الزسكاة وصوم رمضان وتعطوا الخس من المغنم ونها هم عن الدبا والحنيم والمزفث قال شعبة ربحاً قال النقير وربحاً قال المقير قال احفظوه وأخبروه من ورامكم \*(باب) \* الرجلة في المسئلة النازلة « حدثنا محدَّن مقاتل قال الحسير ناعبد الله قال الحسير ناعمر بن سعيد بن أي حسين العابس عزى فاتمته احرأة فقالت انى قد والاحدةى عبدالله بن أبى مليكة عن عقبة بن الحرث أنه تزوج ابنة لابى

أرضعتعقبة والتيتزقج بهافقال لهاعقبة ماأعلم الذأرضعتني ولاأخيرتن فركب الى رسول الله صــ لي الله عليمه وسملم بالمدينة فساله فقال رسول الله سلى الله عليه وسلم كيف وقدقك ففارقها عقبة ونكوت زوجاغره \* (باب) \* التناوب في العلم وحدد ثنا أبوالمان قال أخبرناشعب عن ألزهري ح قال أبوعدالله وقال ابنوهب أخبرنانونسعنان شهاب عن عسدالله ن عسدالله ان أبي ثورعن عبداللهن عماسعن عمر قال كنت أناوجارك من الانصارفي الني أسمة سريد وهيمن عوالى المدينة وكناتناوب النزول على رسول الله صلى الله علمه وسلم ينزل بوما وأنزل الممافاذ الزات حشه مخديرة لك اليوم من الوحى وغمره واذا نزل فعل مشل ذلك فنزل صاحى الانصارى يومنو بتهفضرب مايى ضريا شديدا فقيال أنم هوففزعت فحسرجت المده فقال قدحدث أمر عظم فدخلت على حفصة فاذاهى نبحكى فقلت طلقكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاآت لاأدرى ثم دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت وأنا قائم أطلقت نساءك

هو بفتح الهمزة وكسر البا وللكشميري وأخبر وابحذف الضمير (قوله بإب الرحلة) دو بكسر الراجمعني الارتحال وفي روايتناأ يضابفتح الراءأى الواحدة وامأبضمها فالمرادبه الجهة وقدتطلق على من يرتحل اليه وفي رواية كرية وتعليم أهله بعدة وله في المسئلة النازلة والصواب حذفها الانها تأتى فى اب آخر (قوله أخبر ناعبدالله) هو ابن المبارك (قوله حدثى عبدالله ن أى مليكة) هوعبدالله بنعبيد الله سَ أبي مليكة نسب الىجدّه (قوله عن عقبة بنا ليرث) سأتي تصريحه بالسماع منعقبة في كتاب النكاح خلافا لمن أنكره وسي أتى الخلاف في كنية عقبة في قصية حبيب بنعدى (قوله أنهتز و جابنة) المهاغنية بنتم المعجمة وكسر النون بعدهايا تحتانية مشددة وكنيم أتميحى كايأتى فى الشهادات وهجم الكرماني فقال لايعرف احمها وأبواهاب بكسرالهممزة لاأعرف اسمهوهومذكورف الععابة وعزيز بنتح العين المهمملة وكسرالزاي وآخره زاى أيضا كاتقدم في المقدمة ومن قاله بضم أوله فقد دُجرَف (قول ه فأته امرأة) المأقف على الهما (قولد ولاأخبرتن) بكسر المثناة أي قبل ذلك كانه اتهمها (قوله فركب) أىمنمكة لانها كانتداراقامته والفرق بينهذه الترجة وترجة بابالخروج فطلب العمل انهدذاأخص وذالة أعم وسياتي ساحتهذا الحديث فى كتاب الشهادات انشاء الله تعالى (قوله وتكعت زوجاغيره) أسم هذا الزوج ظريب بضم المعجمة المشالة وفتح الراء وآخر مموحدة مصغرا (قرل باب السّاوب) هو بالنون وضم الواومن النوبة شمّ النون (قوله وقال ابن وهب) هدذاالتعليق وصله اس حيان في صحيحه عن الرقتيبة عن حرملة عنسه بسنده وليس في روايته قول عمركنت أناوجارلى من الانصار تتناو ب النزول وهو مقصوده فذا الباب وانماوقع ذلك فى رواية شعب وحده عن الزهرى نص على ذلك الذهلي والدارقطني والحاكم وغيرهم وقدساق المصنف الحديث فى كتاب النكاحءن أبى اليميان وحده أتم مماهنا بكثير وانماذكر هنيارواية يونسبنيزيدايوضم أن الحديث كله ليسمن افرادشعيب (قوله عن عبيدالله بن عبدالله بن أبي نور) هومكي نرفل وقداشترك معدق اسمه واسمأ سهوفي الرواية عن ابن عباس وفي رواية الزهرى عنهما عبيدالله بنعبدالله بنعتبة بن مسعود المدنى الهذلى لكن روايته عن ابن عباس كنيرة في الصيحين وايس لابن أبي تورعن ابن عباس غيرهذا الحديث الواحد (قوله وجارله) هدذا الجارهوعتبان بن مالك أفاده ابن القسطلاني الكن لم يذكر دليله (قوله في بي أمية) أي الاحية بن أمية ميت البقعة باسم من زاها (قول ائم )هو بفتح المثلثة (قول دخات على - فصة) ظاهرسياقه بوهم أنهمن كالرم الانصارى وانماالداخل على حفصة عمر وللكشميهني فدخلت على حفصةأى قال عمرفد خلت على حفصة وانماجا هذامن الاختصار والافني أصل الحديث بعدةوله أمرعظيم طلق رسول الله حلى الله عليه وسلم نساء قلت قد كنت أطن ان هذا كائن حتى اذاصليت العبم شدّدت على ثيابي ثمزات فدخلت على حفصة يعني أم المؤمنين بنته وفي هذاالحديث الاعتمادعلى خبرالواحدوالعمل بمراسيل الصابة وفيهان الطالب لايغفلءن النظرفي أمرمعاشه ليستعين على طاب العلم وغيره مع أخذه بالحزم في السؤال عمايفوته يوم غيبته

تعال لافقلت الله أكر

الماعلمن حال عموانه كان يتعانى التعارة اذذاك كاسمياتي في الميوع وفيه ان شرط التواترأن بكون مستند نقلته الامر المحسوس لاالاشاعة التى لأيدرى من بدأيها وسمأتي بقمة الكلام عليده في النكاح ان شاء الله تعدالي (قوله باب الغضي في الموعظة حد شنا يحد بن كثير) هو العبدى ولم يخرج للصغانى شيا (قوله أخبرتى سنيان) هو النورى (عن ابن أبي خاله) هو أسمعيل (قُولِهُ قال رجل) قيل موحرم بن أن كعب (قول يلاأ كادأدرك الصلاة ممايطل) قال القانى عياض ظاهره مشكل لان التطويل بقتضي الادرال الاعدمة قال فكائن الالف زيدت بعدلاوكا تأدرك كانتأترك قلت هويؤجمه حسن لوساعدته الرواية وقال أبوالزنادين سراج معنادانه كان به ضعف فكان اذاطول به الأمام في القيام لا يبلغ الركوع الاوقد دازداد ضعفه فلا يكاديتم معه الصلاة قلت وهومعنى حسان لكن رواه المصنف عن الفريابى عن سفيان بهذا الاسناد بلفظ انى لاتاحر عن الصلاة فعلى هذا فواده بقوله انى لاأ كادأدرك الصلاة أى لاأقرب سن الصلاة ڤ الجاعة بلأ تأخرعنها أحما تامن أجل التطويل وسماتي تحرير هذافى موضعه في الصلاة و يأتى الخلاف في السم الشاكل والمشكو (قوله أشدغضبا) قيل انما عَضَبِ لتقدم مَهِ مَعَ ذلك ( قُول وذا الحاجة ) كذاللا كثر وفيرُ وآية القابسي وذوا لحاجة وبوجيه انه عطف على موضع الم ان قبل دخولها أو هو استثناف (قول ساله رجل) هو عمروالد مالله وقبل غيره كاسمأتى في اللقطة (قهله و تأها) هو بكسر الواوماً يربط به و العفاص بكسر العين المهدولة هو الوعاء بكسر الراو (في إد فغذب) امالانه كانتم بي قبل ذلك عن التفاطها ُ وامالانالسائل قدمرفي فهمه فقاس ما يتعين التقاطه على مالا يتعين ﴿ يَتُولِ يَسْقَاؤُهَا ﴾ هو بكسر أوله والمراد بالذأجوافه الانهاتشرب فتكتني به أياما (قول وحداؤها) بكسر المهولة شمذال متجمة والمراده ناخفها وسأن مباحث هذا الحديث في كاب السوع ان شاء الله تعالى (فوله حدثنا مجد دين العلام) تقدم عدّا الاسناد في ماب فضل من علم وعلم (غوله سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن أشيائ كن منها السؤال عن الساعة وماأشبه ذلك من الكسائل كاسياتي فحديث ابن عباس فى تفسير المائدة (قوله قال رجل) هو عبد الله بن حد افة بضم أوله و بالذال المجمة والفاء القرشي المهمى كاسماد في حديث أنس الاتي (قول: فقام آخر) هو معدين سالم مولى شيبة بنربعة مادابن عبدالبرف التمهيدف ترجمة سيهيل بنأبي صالح منه وأغف لدفى الاستيعاب ولم يناغر به أحدمن الشارحين ولامن صنف في المهمات ولافي أمه العجابة وهو صحاب بلامرية القوله فقال من أي يارسول الله ووقع في تنسب يرمقا تل في نحوه لله القصلة الأرجلامن بني عبدالدارقال من أبي قال سعدنسبه الى غيراً مه بخلاف ابن حذافة وسسأتي مزيدالهذافي تفسير سورة المائدة (تُولِد فلمارأى عمر) هو ابن الخطاب (ما في وجهه) أى من الغنيب (قال يارسول الله الانتوب الى الله) أى ممايوجب غضبك وفي - ديث أنس الاتن عد أن عربرك على ركبتيه فقال رضينا بالله رباو بالأسلام ديناو عمدند اوالجع بنهمماظاهر بأنه قال جميع ذلك فنقل كلمن العدابين ماحفظ ودل على اتحاد الجلس اشتراكه دافي نقل قصة عبد الله بن حذافة \* (تنبيه) وقصر المصنف الغضب على الموعظة والتعليم دون الحكم لان الحاكم مأمور أن

قس بن أبي حازم عن أبي مسعودالانصاري قال قال رجلىارسولانته لاأكاد أدرك الصلاة عايطول بنافلان فارأيت الني صلى اللهعلمه وسملم فيموعظة أشتغضامن يوسنذ فقيال باأيهاالناس انكممنفرون فن صلى بالناس فليففف فانفيهم المريض والضعنف وذاالحاحة وحتناعدالله ان محد قالحد تناأبو عامرقالحدثناسلمانن بلال المدين عن يعمن أبى عبدالرجن عن يزيد مولى المنبعث عن زيدين خلد الجهني أن الني صلي الله عليهوسلم سألهرجرعن اللقطة فقال اعرف وكاءها أوقال وعاءها وعفاصها ثم عرفها سمسنة شماستمنعها فانجاء رجافا دهاالمه فال فضالة الابل فغضاحتي احترت وجنتاه أوتال احتر و- بهدفت الومالك ولها معها سقاؤها وحدذاؤها نردالماء وترعى الشعر فذرها حتى يلقاهار بها قال فضالة الغنم فالانشأولاخمدأو للذئب وحدثنا يحدثن العلاء قالحدثنا ألوأسامة عنبريد عن أبي بردة عن أني موسى قال سـ مَل الذي صـ لي الله

علىموسلم عن أشباء كرهها فلم أكثر عليه غذب ثم قال للناس سلوني عماشتم قال رجل من أبي قال أبول حذافة للايتنف فقام آخر فقال من أبي يارسول الله فقال أبول سالم مولى شبهة فلمارأي عرما في وجهه قال يارسول الله انا توب الى الله عز وجل

\*(باب)\* من برك على ركسته عندالامام أوالحدث حدثناأ والمان فالأخرنا شعب عن الزهيري قال أخدير بى أنس سمالك أن رسولالله صلى الله علسه وسلمخر جفقام عبداللهن حذافة فقال من أبي فقال أنولة حذافسة ثمأ كثرأن يقول ساوني فيرك عرعل ركبتمه فشال رضينا بالله وبا وبالاسلام ديشا وبمعمد صلى الله علمه وسلم نسا فسكت \*(ياب) \* من أعاد الحديث ثلاثاليفهم عنده فقال ألاوقول الزورفازال يكررها وقال ابنءرقال الني صلى الله علمه وسلم هل بلغت ثلاثا \* حدثنا عمدة فالحدثناعمدالصمد قال حدثنا عبدالله نالمنني قال حدثنا عامة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان اداسلمسل ثلاثاوادا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا \*حدثناء مدة بن عمد الله قال حدثناعب دالصمدقال حدثنا عسدالله بنالمثني فالحدثنا غامة نءدالله عن أنس عن الني صلى الله علىه وسلم انه كان اذا تكلم بكأهة أعادها ثلاثاحتي

لايقضى وهوغضمان والفرق ان الواعظ من شأنه ان يكون في صورة الغضبان لان مقامه يقتضى تكاف الانزعاج لانه في صورة المنذر وكذا العلم اذا أنكر على من يتعلم منه سوفهم ونحوه لانهقديكون أدعى للقمول منسه وايس ذلك لازمافي حق كل أحد بل يحتلف باختلاف أحوال المتعلمن وأماالحاكم فهو بخلاف ذلك كأياتى فىابه فان قسل فقد قضى علسه الصلاة والسيلام في حال غضيه حدث قال أنوك فلان فالخواب ان يقال أولالس هدامن بابالكم وعلى تفديره فيقال هـ تذامن خصوصياته لحل العصمة فاستوى غضه ورضاه ومجرد غضيه من الشئ دال على تعريمه أوكراهمه بخلاف غيره صلى الله عليه وسلم (قوله بابمن برك) هو بفتم الموحدة والراء المخففة يقال برك البعيراذ الستناخ واستعمل في ألا تدى مجازا (قوله خرِج فقام عبدالله بنحذافة) فيهدن فيطهر من الرواية الاخرى والتقدير خرج فُستُل فا كَثرواعلمه فغضي فقال سلوني فقام عبدالله (قوله فقال رضينا بالله ربا) قال ابن بطال فهم عرمنه انتلك الاسئلة قدتكون على سبيل التعنت أوالشك فشي ان تنزل العقوبة بسبب ذلك فقال رضينا بالله و ما الى آخره فرضى النبي صلى الله علمه وسلم بذلك فسكت (قوله ماب من أعاد الحديث ثلاث المفهم) هو بضم الما وفقح الها وفي روا يتناأ يضابكسر الها ولكن فيرواية الاصيلي وكريمة ليفهم عنه وهو بفتح الها الاغير (قوله فقال ألاوقول الزور) كذافي رواية أبى ذروفي رواية غيره فتال النبي صلى الله عليه وسلم وهوطرف معلق من حديث أبى بكرة المذكورف الشهادات وفى الديات الذى أوله ألاأ نبتكم بأكر الكائر ثلاثمافذكر الحديث ففسه معنى الترجة لكونه قال الهم ذلك ثلاثا (قول هازال يكررها) أى فى مجلسه ذلك والضمير يعودعلى الكلمة الاخمرة وهي قول الزو روسم أتى الكلام علمه انشاء الله تعالى في مكانه (قوله وقال ابن عمر) هوطرف أيضامن حديث مذكور عند المصنف ف كتاب الحدود أقراه قال رسول اللهصلي الله عليه وسلم في حجة الوداع أي شهر هذا فذكر الحديث وفه هذا القدر المعلق وقوله ثلاثامتعلق بقال لا بقوله بلغت (قولد حدثناعبدة) هوابن عبد ألله الصفارولم يخرج المخارى عن عبدة بن عبد الرحيم المروزى وهومن طبقة عبدة الصفاروفي رواية الاصلى حدثناعبدة الصفار (قوله ثناعبد العمد) هو ابن عبد الوارث بن سعيد يكني أباسم ل والمثنى والدعبدالله هوبضم الميم وفتح المثلثة وتشديد النون المفتوحة وهواب عبدالله بنأنسين مالك وعامة عمه ورجال هذا الاسناد كالهم بصريون (قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان) أىمنعادة النبي صلى الله عليه وسلم والمرادان أنسا مخبرع اعرفه من شأن النبي صلى الله علمه وسلم وشاهده لاأن الني صلى الله علمه وسلم أخبره بذلك ويؤيد ذلك ان المصنف أخرجه فى كاب الاستئذان عن اسحق وهو ابن منصور عن عبد الصحد بهذا الاستناد الى أنس فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان (قوله اذا تكلم) قال الكرماني مثل هذا التركيب يشعر بالاستمر ارعند الاصولين (قوله بكامة) أى بجملة مفيدة (قوله أعادها ثلاثا) قد بين المراد بدلك في تفسير الحديث بقوله حتى تفهم عنه والترمذي والحاكم فى المستدرك حتى تعقل عنه ووهم الحاكم فى استدرا كهوفى دعواه ان البخارى لم يخرجه وقال الترمذي حسن صحيح غريب المانعرفه منحديث عبدالله بنالمنني أتهيى وعبدالله بنالمنني بمن تفرد المعارى بأخراج حديثه دون مسلم وقدو ثقه العجلي والترمذي وقال أبوزرعة وأبوحاتم صالح وقال ابن أي خيثة عن ابن معين ايس بشئ وقال السائي ليس بالقوى قلت لعله أراد في بعض حديثه وقد تقرر ان البضاري حيث يخرج لبعض من فيهمقال لايخرج شماأ نكرعلمه وقول ابن معين ليس بشئ أرادبه فى حديث بعينه سلاعنه وقدقواه فى رواية استحقىن منصور عنه وفى الجلة فالرجل اذا ثبتت عدالته لم يقبل فمه الحرح الااذا كان مفسرا بأمر قادح وذلك غيرموجود في عبدالله بن المثنى هذاوقدقال ابن حمان لماذكره في الثقات رعما أخطأ والذي أنكر علمه انماهومن روايته عن غبرعه غمامة والصارى انماأخرجله عنعه هدذاالحديث وغبره ولاشدان الرجل أضبط للدبث آل ميته من غسره وقال ابن المنسرسه البخساري بهذه الترجمة على الردعلي من كره اعادة الحديث وأنكرعلى الطالب الاستعادة وعدمهن البلادة قال والحق ان هذا يختلف ماختلاف القرائح فلاعب على المستفيد الذي لا يحفظ من من أذا استعاد ولاعذر للمفيد اذا أبيعب بن الاعادة علمة كدمن الاشدا الانالشروع ملزم وقال الزالتين فيمان الثلاث غايتما يقع به الاعتذاروالسان (قوله وأذاأتى على قوم) أى وكان اذاأتى قوله فسلم عليهم) هومن تمة الشرط وقوله سلم عليهم هو الحواب قال الاسمعيلي يشبه أن يكون ذلك كان اذاسلم سلام الاستئذان على ماروا مأبوموسى وغسره وأماأن يرالمار مسلما فالمعروف عدم التكرار قلت وقدفهم المصنف هذابعينه فأورده فاالحديث مقرونا بجديث أبى موسى في قصته مع عركاسياتي فى الاستشذان لكن يحمل ان يكون ذلك كان يقع أيضامنه اذ اخشى أنه لايسمع سلامه وماادعاء الكرماني من ان الصمعة المذكورة تفهد الاستمرار ممايناز عفه والله أعلم (قولد في حديث عبدالله بن عمرو فادركاً) هو بفتح الكاف وقوله أرهقنا سكون القاف وللاصدل أرهقتنا وَقُولِهُ صَلَّاةَ العصرهو بِذَلِ مِن الصَّلاةِ ان رفعافر فع وان نصبا فنصب (**قول مر** تين أ**وث**لا ثما) هو شذمن الراوى وهو يدل على ان الثلاث ليست شرطابل المراد التفهيم فأذا حصل بدونها أجزأ وسيأتى الكلام على المتنف الطهارة انشاء الله تعالى (قوله باب تعليم الرجل أمته وأهله) مطابقة الحديث للترجة في الامة بالنص وفي الاهل بالقياس أذا لاعتنا والاهل الحرائر في تعليم فرائض الله وسنن رسوله آكد من الاعتناء بالاماء (قولة حدثنا محدن سلام) كذا في روايتنامن طريق أبى ذروف رواية كرية حدثنا محدهو ابن سلام وللاصلى حدثنا محدحسب واعتده المزى ف الاطراف فقال رواه المضارى عن محدق ل هوابن سلام (قوله اخبرنا) في رواية كرية حدثنا المحارى وهوعبد الرحن بن محدين زياد وايس له عند الهارى سوى هذا الحديث وحديث آخر فى العمدين وذكر أبوعلى الحماني أن بعض أهل للدهم صف المحاري فقال البخاري فاخطأخطأ فاحشا (قوله حدثناصالح بنحان) هوصالح بن صالح بن مسلم بن حيان نسب الىجدأ بيه وهو بنتج المهملة وتشديد اليا التحتانية ولتبهجى وهوأشهر بهدن اسمه وكذامن ينسب السه يقال للواحد نهم غالبافلان سرح كصالح ن عهذا وهوثقة مشهوروفي طبقته راوا حركوفي أيضا يقال له صالح بن حيان القرشي لكند ضعيف وقدوهم من زعمان المحارى أخرج له فانه انما أخرج لصالح بنحى وهدذاالحديث معروف بروايته عن الشعبي دون القرشي وقد أخرجه العبارى من حديثه من طرق منها في الجهاد من طريق ابن عينية قال حدثنا صالح بن حي أبو

واذاأتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثا \* حدثناً مسددقال حدثناأ بوعوانة عن أبي بشنرعن لوسف س ماهك عنعمدالله بزعرو والتخلف رسول الله صلى الله علمه وسلمفي سفرسافرناه فأدركاوقدأرهقنا الصلاة صلاة العصرونحن نتوضأ فجعلنانمدج على أرجلنا فسادی باعلی صوته و بل للاعقباب من النارم أبن أوثلاثا \*(ياب)\* تعليم الرحل أمته وأهله \* حدثناً مجدنسلام قالحدثنا المحاربى قالحدثناصالحن حمانقال

قال عامر الشعبي حدثى أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لهم أجر ان رجل من أهل الكتاب آمن بنيه وآمن بمعمد صلى الله عليه وسلم والعبد المماول أذا أدى حق الله تعالى وحق مواليه و رجل كانت عنده أمة فادّ بها فاحسن تعليها مواهما فاحسن تعليها مواهما فاحسن تعليها ما عتقها فتر قرجها

حسن قال سمعت الشعبي وأصرح من ذلك انه أخر ج الحديث المذكور في كتاب الادب المفرد بالاستادالذي أخرجه هنافقال صالح بنحى (قوله قال عامر) أي قال صالح قال عامر وعادتهم حذف قال اذاتكررت خطالانطقا (قوله عنا بيه) هوأ يوموسي الاشعرى كاصرح به في العتق وغره (قوله ثلاثه لهم أجران) ثلاثه مبتدأ والتقدر ثلاثة رجال أورجال ثلاثه والهم أجران خبره (قولدرجل) هو بدل تفص ل أوبدل كل النظرالي المجوع (قوله من أهل الكاب) لفظ الكتابعام ومعناه خاص أى المترلمن عندالله والمراديه التوراة والانجيل كاتظاهرت به نصوص الكتاب والسنة حسث يطلق أهل الكتاب وقبل المراديه هنا الانجيل خاصة ان قلناان النصرانية ناسخة لليهودية كذاقر رمجاعة ولايعتاج الى اشتراط النسيخ لان عيدى عليه الصلاة والسلام كان قدأرسل الى بى اسرائيل بلاخلاف فن أجامه منهم نسب المه ومن كذبه منهم. واستمرعلي يهوديته لم يكن مؤمنا فلايتناوله الخبرلان شرطه ان يكون مؤمنا بنيمه نعمن دخل فىالهودية من غيريني اسرائيل أولم بكن بحضرة عيسى عليه السلام فلرتبلغه دعوته يصدق عليه انهيهودى مؤمن اذهومؤمن بنبه موسى علىه السلام ولم يكذب بدأ آخر يعده فن أدرك بعثة محدصلى الله علىه وسلم من كانبر ذه المنابة وآمن به لايشكل انه يدخل في الحير المذكورومن هذا القسل العرب الذين كأنو امالين وغمرها ممن دخل منهم فى اليهودية ولم سلغهم دعوة عسى عليه السلام لكونه أرسل الى بنى اسرائيل خاصة نع الإشكال في اليهود الذين كانو المحضرة الذي صلى الله علمه وسلم وقد تت ان الاته الموافقة لهذا الحديث وهي قوله تعالى أوالله يؤبون أجرهم مرتين نزلت في طائفة آسنوامنهم كعبدالله بن سلام وغيره فغي الطيراني من حديث رفاعة القرظي قال نزات هذه الاكات في وفين آمن معى وروى الطبرى باسناد صحيح عن على بنرفاعة القرظى قالخرج عشرة من أهل الكتاب منهم أبورفاعة الى الذي صلى الله عليه وسلم فالمنوابه فاوذوا فنزلت الذينآ تنناهم الكتاب من قداه هميه يؤمنون الآنات فهؤلا عن بني اسرائيل ولم وومنوابعيسى بلاستمرواعلى اليهودية الى ان آمنوا بمعمد صلى الله عليه وسلم وقد ثبت أنهم يؤنؤن أجرهمم تين قال الطسي فيحتمل اجراءالحديث على عمومه اذلا يبعد أن يكون طربان الايمان بمعمد صلى اللهء لمه وسلم سسالقمول تلك الادبان وان كانت منسوخة انتهمي وسأذكر مايؤيده بعدويمكن ان يقال في حق هؤلا الذين كانوابالمدينة انهلم سلغهم دعوة عيسي عليه السلام لانهالم تنتشرفي أكثر البلاد فاستمر واعلى يهوديتهم مؤمنين بنبيهم موسى عليه السلام الحأنجا الاسلام فاكمنوا بحمدصلي اللهعلمه وسلم فهذار تفع الاشكال انشاء الله تعالى (فوائد)
 الاولى وقع في شرح ابن التن وغيره ان الآية المذكورة نزلت في كعب الاحسار وعبدالله بنسلام وهوصواب فعبدالله خطأف كعب لان كعمالست له صعبة ولم يسلم الاف عهد عمرين الخطاب والذى في تفسير الطبرى وغيره عن قتادة الم الزلت في عبد الله بن سلام وسلان الفارسى وهذامستقيم لان عبدالله كان يهوديا فاسلم كاساتى في الهدرة وسلمان كان نصرانا فاسلم كاسيأتى فى البيوع وهسما صحابيان مشهوران الثانية قال القرطبي الكابي الذي يضاعف أجرمم تمنهوالذي كان على الحق في شرعه عقدا وفعلا الى أن آمن بنييناصلي الله علمه وسلم فيؤجرعلى اتباع الحق الاول والثاني انتهيى ويشكل عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى

هرقل أسلم بوتك الله أجرك مرتمن وهرقل كان عن دخل في النصر الية بعد التبديل وقد قدمت بجتشيخ الاسلام ف هدا في حديث أى سفدان في دالوحى النااشة قال أبو عدا لملك البوني وغسره أن الحديث لايتناول الهود البتة وليس بمستقم كاقررناه وقال الداودي ومن تمعه اله يحمل ان يتناول جسع الام فيافع الومن خبركافي حسديث حكيم بن حزام الاتى أسات على مأأسافت منخبروه ومتعقب لان الحديث مقدياهل الكتاب فلايتناول غبرهم الابقياس الخبر على الايمان وأيضا فالنكتة في قوله آمن بنسه الاشعار بعلمة الاجرأى ان سبب الاجرين الايمان بالندين والكفارابسوا كذلك ويكن انيقال الفرق بينأهل الكتاب وغيرهم من الكفاران أهل الكتاب بعرفون محمد اصلى الله علمه وسلم كاقال الله تعالى يجدونه مكتو باعندهم في التوراة والانجيل فرآمن بهوا تعممنهم كان له فضل على غيره وكدامن كذبهمنهم كان و زره أشدّمن وزرغبره وقدوردم ثل ذلك فى حق نساء النبي صلى الله علمه وسلم الكون الوحى كان ينزل في يبوتهن وانقتل فلم لم مذكرت في هذا الحديث فتكون العدداً ربعة أجاب شيخنا شيخ الاسلام بان قصمترز خاصة بهن قصورة عليهن والثلاثة المذكورة في الحديث مستمرة الى يوم القيامة وهذا مصرمن شيخنا الى ان قضة مؤمن أهل الكتاب مسترة وقدادي الكرماني اختصاص ذلك عن آمر في عهد البعثة وعلل ذلك بان نبيهم بعد البعثة انماه ومجد صلى الله علمه وسلم باعتمار عوم معنته انتهي وقضيته انذلك أيضالا يتملن كانفي عهدالني صلى الله علمه وسلم فان خصه عن لم تماغه الدعوة فلا فرق في ذلك بن عهده و بعد مفاقاله شيعنا أظهر والمراد بنسمتهم الى غيربينا صلى الله عليه وسلم انماهو ماعتدارما كانواعليه قبل ذلك وأماما فوى به الكرماني دعواه بكون السياق تختلفا حيث قسل في مؤمن أهل التكاب رجل بالتنكير وفي العبد بالتعريف وحمث زيدت فمه اذا الدالة على معنى الاستقبال فأشعر ذلك بأن الاجرين لمؤمن أهل الكتاب لا يقعرف الاستقبال بخلاف العبدانتهسي وهوغبرمستقيم لانهمشي فمهمع ظاهر اللفظ وليس متفقاعلمه بينالرواة مل هوعند المسنف وغيره مختلف فقد عبر في ترجمة عسى باذا في النلاثة وعبر في النكاح بقوله اعارحل في المواضع النلاثة وهي صريحة في التميم وأما الاختلاف التعريف والتنكيرفلاأثرله هنالان المعترف بلام الجنس مؤدّاه مؤدّى النكرة واللهأعلم الرابعة - كم المرأة الكّاسة حصيم الرجل كاهومطرد في جل الاحكام حث يدخلن مع الرجال بالتبعية الا ماخصه الدليلوساتي مباحث العبد في العتق ومباحث الامة في النيكاح (قوله وله أجران) هو تكريراطول الكلام للاهتمام به (قوله تم قال عامر)أى الشعبى أعطينا كهاطاهره انه خاطب مذلك صالحا الراوى عنه ولهذا جزم الكرماني بقوله الخطاب لصالح وليس كذلك بل اعما خاطب مدلك رحلامن أهل خراسان سأله عن يعتق أمته ثم يتزترجها كاسنذ كردلك في ترجه عيسي علمه السلام من هذا الكتاب انشاء الله تعالى (قوله بغيرشيّ) أي من الامورالديوية والافالاجر الاخر وى حاصل له (قوله يركب فيمادونها) أى يرحل لاجل ماهوأ هون منها كاعند في المهاد والضيرعالدعلى المستلة (قوله الى المدينة) أى النبوية وكان ذلك في زمن الني صلى الله علمه وساروا الحلفا الراشدين ثم تفرق الصحابة في البلادبعد فتوح الا ماروسكنوها فاكتني أهل كل بلد بعلما ها الامن طلب التوسع في العمل فرحل وقد تقدم حديث جابر في ذلك ولهذا عبر

فله أجران ثم قال عام أعطينا كها بغير شئ قدكان يركب فيمادونها الى المدينة

\*(باب) \*عظة الامام النساء وتعلمهن \*حدثناسلمان ان حرب قال حدثناشعية عن أبوب قال معتعطاء قال معت النعساس قال أشهدعلى النبى صلى اللهعليه وسلمأو قال عطاءأشهدعلي ابن عباس أن رسول الله صلی الله علمه وسلم خرج ومعه بلال فظن أنه لم يسمع النسا فوعظهن وأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي القرط والخاتم وبلال يأخذ فى طرف تو مه و قال اسمعمل عن أنوب عنعطاء وقال عنابن عباس أشهدعلي النبي صلى الله عليه وسلم (باب) الحرص على الحديث \*حدثناعيدالعزيزينعيد الله قال حسدتني سلمان عنعروب أبى عروعن سعمد سأبي سعمد المقبري عن أبي هر برة أنه قال قبل يارسـولالله منأسـعد النياس بشيفاعتيك نوم التسامة فالرسول اللهصلي الله علمه وسلم لقدظننت باأباهريرة أنلايسألنيعن هذا الحديث أحداً ول منك لمارأ يتمن حرصك على الحديث أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة

الشعىمع كونه من كارالة ابعين بقوله كان واستدلال ابن بطال وغدر من المالكمة على تخصص العمايلدينة فمه نظولماقر رناه واعماقال الشعبى ذلك تحريضاً للسامع ليكون ذلك أدعى لحفظه وأجلب لحرصه والته المستعان وقدروى الدارمى بسندصحيح عن بدر سعيدالله وهو يضم الموحدة وسكون المهدماة قال ان كنت لاركب الى المصرمن الامصارفي الحديث الواحدوعن أى العالية قال كنانسمع الحديث عن الصحابة فلانرضى حتى تركب اليهم فنسمعه منهم (قول مابعظة الامام النساء) نبه بهذه الترجة على انماسبق من الندب الى تعليم الاهل ليس مختصاً بأهلهن لذلك مندوب للامام الاعظمومن ينوب عنه واستفيد الوعظ بالتصريح منقوله في الحديث فوعظهن وكانت الموعظة بقوله اني رأيتكن أكثراً هل النارلانكن تكثرن اللعن وتكذرن العشبر واستفمد التعلم من قوله وأمرهن الصدقة كأنه أعلهن انفى الصدقة تكفيرا الطاماهن (قوله عن أبوب) هو السختماني وعطاءهو اين أبي رباح (قوله أوقال عطاء اشهد)معناه أن الراوى رددهل لفظ أشهد من قول ابن عباس أومن قول عطا وقدر وامالشك أينا حادن زيدعن أوب أخرجه أونعيم فى المستفرج وأخرجه أحدين حنبل عن غندرعن شعبة جازما بلفظ اشهدعن كلمنهدما والماعبر بلفظ الشهادة تأكمد التحققه ووثو قانوقوعه (قهله ومعده بلال) كذاللكشميه في وسقطت الواوللساقين (قوله القرط) هو بضم القاف واسكان الراء بعده اطاءمهملة أى الحلقة التي تكون في يحمه الادنوساتي مزيد في هذا المتن فى العيدين انشاء الله تعالى (قوله وقال ا-معيل) هو المعروف بابن علمة وأرادم ذا التعليق اندجزم عن أبوب مان لفظ اشهد من كالام أبن عباس فقط وكذا جزم به أبود اود الطمالسي فىمسنده عن شعمة وكذا قال وهب عن أبوب ذكره الاسمعملي وأغرب الكرماني فقال يحتملان يكون قوله وقال اسمعمل عطفاعلى حدثنا شعبة فمكون المراديه حدثنا سلمان سرب عن اسمعمل فلا يكون تعلمقا انتهمي وهو مردود بأن سلمان سرب لاروا بة له عن أسمعمل أصلالالهذا الحديث ولالغسره وقدأخرجه الصنف فى كتاب الزكاة موصولاعن مؤمل من هشامعن اجمعمل كإسماني وقدقلنا غمرم ةان الاحتمالات العقلمة لامدخسل لهافي الامور النقلمة ولواسترسل فهامسترسل لتال يحتمل أن يكون اسمعمل هنا آخر غير ابن علمة وان أبوب آخر غمرالسحتمانى وهكذافى أكترالر واةفصر جبذلك الىماليس بمرضى وفي هذاالحديث جواز المعاطاتفي الصدقة وصدقة المرأة من مالها يغيرا ذن زوجها وأن الصدقة تحدو كثيرامن الذنوب التي تدخل النار (قوله باب الحرص على الحديث) المراد الحديث عرف الشرع مايضاف الى الني صلى الله عليه وسلم وكانه أريديه مقابلة القرآن لانه قديم (قوله حدّثنا عبد العزيز) هو أوالقاسم الاويسي وسلمان هوابن بلال وعمرو بنأبي عمروهوموكى المطلب بن عسدالله بن خنطب وأسم أبى عمرو ميسرة والاستنادكاه مدنيون (قوله انه قال قبل ارسول الله) كذا لابى ذروكرية وسقطت قسل للباقين وهوالسواب ولعلها كأنت قلت فتحت فتسدأ خرحه المُصنف في الرقاق كذلك وللاسمع لى انه سأل ولابي نعيم ان أباهر برة قال بارسول الله (قوله أول منك) وقع في روايتنا برفع اللام ونصبها فالرفع على الصفة لاحد أو البدل منه و النصب على انهمفعول ان الطننت فاله القاضى عياض وقال أبوالبقاء على الحال ولايضر كونه كرة لانها

من قال لااله الاالله خالصامن قلمه أونفسه (باب) كنف يقبض العلم وكتب عربن عدالعزبزالىأبىبكرين حزم انظر ماکان من حديث رسول الله صلى الله علمه وسلمفاكسه فانى خفت دروس العلم وذهاب العلماء ولايقيل الأحديث النى صلى الله على وسلم والمنشواالعالم واليحلسوا حتى يعلم من لا يعلم فأن العلم لايهلا حـتى يكون سرا وحدثنا اسمعسل سأبي عنهشامينعروةعنأسه عنعبدالله بنعسروبن العاصي قال-معت رسول اللهصلي الله علمه وسلم يتول انالله

فىساق النفى كقولهم ماكان أحدمثلك ومافى قوله لماموصولة ومن بيانية أوتبعيضية وفيسه فضل أبي هريرة وفضل الحرس على تحصيل العلم (قوله من قال الااله الاالله) احتراز من الشرك والمرادمع قوله مجسدرسول الله لكن قديكتني بالجزء الاول من كلتي الشهادة لانه صارشعارا لجوعهما كاتقدم في الايمان (قوله خالصا) احترازه ن المنافق ومعني أفعل في قوله أسعد الفعل لاانهاأفعلالتفضلأي سعمد النآسكةوله تعالى وأحسن مقىلا ويحتمل أن يكون أفعل التفضل على باجاوان كل أحد يحصل له سعد بشفاعته لكن المؤمن المخلص أكثر سعادة جهافانه صلى الله علمه وسلم يشفع في الخلق لاراحتهم من هول الموقف و يشفع في بعض الكفار بتخفيف العذاب كاصم في حق أن طالب و يشفع في بعض المؤمنين الخروج من النار بعد أن دخلوها وفي بعضهم بعدم دخولها بعدأن استوجبوا دخولهاوفي بعضهم بدخول الحنة بغير حسابوف ابعضهم رفع الدرجات في افظهر الاشتراك في السعادة بالشفاعة وأن أسعدهم بها المؤمن المخلص والله أعلم (قوله من قلمه أو نفسه) شد من الراوى وللمصنف في الرقاق خالصامن قبل نفسه وذ كرذاك على سدل التاكد كافى قوله تعالى فانه آغم قلبه وفى الحديث دلدل على اشتراط النطق كلمتي الشهادة لتعمروا القول في قوله من قال (قول باب كمف يقبض العلم)أى كيفية قبض العلم (قول الى أن بكر بن حزم) هو ابن محدد بن عرو بن حزم الانصارى نسب الى جدأ بيه ولحدم عروصية ولايه محدروية وأبوبكر تابعي فقيه استعمله عمرين عبدالعزيزعلي امرة المدينة وقضائها ولهذا كنب المه ولايعرف لهاسم سوى أبى بكر وقيل كنيته أبوعب دالملك واسمه أبو بكر وقمل اسمه كنيته (تقولد انظرماكان) أي اجمع الذي تعبد ووقع هناللكشميه في عندك أي فى بلدك (قولدفا كنمه) يستفادمنه ابتداء تدوين الحديث النبوى وكافوا قبل ذلك يعتمدون على الحذظ فلكاخاف عربن عبد العزيز وكانعلى رأس المائة الاولى من ذهاب العلم عوت العلاءرأى انفى تدوينه ضبطاله وابقاء وقدروى أبونعيم فى تاريخ أصهان هذه القصة بلفظ كتبعم بن عبد العزيز الى الا قاق الفارواحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجعوه ( تفوله ولايتمل) هويضم الماء التعتانية وسكون اللام وبسكونها وكسرها معافى ولنفشو اوليملسوا (قوله حتى يعلم) هو بديم أوله وتشديد اللام وللكشميه في يعلم بنتي أوله و يحنيف اللام (قوله عَهِلْكُ) بِفَتْحُ أُولِهِ وكسراللام (قول حدثنا العلام) لم يتع وصل هذا التعليق عند الكشميهي ولاكرية ولاانعساكر الىقولة ذهاب العلماءوهو محمللان بكون مابعه مده السرمن كالامعمر أومن كالامه ولميدخل في هذه الرواية والاول أظهر ويه صرح أبونعيم في المستغرج ولم أحده فيمواضع كثبرة الاكدلك وعلى هدا فبقسه من كلام المصنف أو رده تلو كلام عرثم بن أن ذلك غالة ما أنه بي السه كلام عرب عسد العزيز رجه الله تعالى (قول حدثى مالك) قال الدارقطني لمروه في الموطاالامعن بنعسى ورواه أصحاب مالك كابن وهب وغيره عن مالك خارج الموطأوأ فادان عبدالبران سلمان بن يدرواه أيضافي الموطاو الله أعدا وقداشته رهذا الحديث من رواية هشام بن عروة فوقع لنامن رواية أكثر من سبعين نفساعنه من أهل الحرم بن والعراقين والشاموخر اسانومصروغيرهاووافقه على روايته عن أبيه عروةأبوالاسودالمدنى وحدديثه في العديدين والزهري وحدديثه في النسائي ويحيى بن أبي كنبر وحديثه في صحيم

لايقبض العملم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلاء حتى اذا لم يق عالم المخدد الناس رؤساجهالافستاوا فافتوا بغسرعلم فضاوا وأضاوا قال الفربرى حدثناعياس قالحدثنا قتسة قالحدثناجريرعن هشام نحوه (باب) هل يجعل للنساء بوماعلى حدة في العدل \*حدّثنا آدم قال حدَّثناشعبة قال حدَّثني ابن الاصهائي قال سمعت أماصالحذكوان يعدثعن أنى سعدانالحدرى قال قال النساء للنبي صلى الله علمه وسلم غلبنا علمك الرجال فأجعل لنا يومامن ننسك فوعدهن يوما لقيهن فسه فوعظهن وأمرهن فكان فيما قال لهنّ مامنكنّ امرأة تقدّم تلاثةمن ولدها الاكان لها جاما من النارفقال امرأة وإثنين فقال واثنين وحدثنا محدن بشارقال حدثنا غندر قالحد ثناشعبةعن عبدالرحن فالاصهاني عن د كوان عن أبي سعمد عن الني صلى الله علمه وسلم بهذا وعن عبدالرحن ب الاصهاني قال سمعت أما حازم عن أبي هدريرة قال ثلاثة لم يبلغوا الحنث

أبىعوانة ووافقاناه على روايته عن عبدالله بن عروع رس الحكم س ثو بان وحد ينه في مسلم (قوله لايقبض العلم انتزاعا) أي محوامن الصدور وكان تحديث الني صلى الله علي موسلم بذلك فحجة الوداع كأرؤادأ حدوالطبرانى من حديث أى أمامة قال لمن حكان في حبة الوداع قال النبي صلى الله عليه وسلم خذوا العلم قب لأن يقبض أو يرفع فقال أعرابي كمف يرفع فقال ألاان ذهاب العار ذهاب ملته ثلاث مرات فال النالمنبر محو العلم من الصدور جائر في القدرة الاأن هداالحديث دل على عدم وقوعه (قوله حتى أذالم يق عالم) هو بفتح الماء والقاف وللاصلى بضمأوله وكسرالقاف وعالمامنصوبأى لميق الله عالماوفي رواية مسلم حتى اذالم يتراء عالما (قوله رؤسا) قال النووى ضطناه بضم الهمزة والتنوين جعرأس قلت وفرواية ألى ذرأيضا بفتم الهمزة وفي آخر دهمزة أخرى منتوحة جعرئيس (قول بغيرعلم)وفي رواية أبي الاسودفى الاعتصام عند المصنف فيفتون برأيهم ورواها مسلم كالاولى (قوله وقال الفربري) هذامن زيادات الراوى عن المخارى في بعض الاسانيدوهي قليلة (قوله نحوه) أي بعني حديث ماللة ولفظ رواية قتيبة هذه أخرجها مسلمءنه وفي هذا الحديث الحثءلي حفظ العلم والتحذير منترئيس الجهلة وفمهان الفتوىهي الرياسة الحقيقية وذم من يقدم عليها بغيرع لم واستدليه الجهورعلى القول بخلو الزمان عن مجتم دولله الاحريفه لمايشاء وسمكون لنافى السئلة عود فكُنَّابِالاعتصامِانشاءالله تعالى (قول: بابهــل يجعل) أيالامام وللاصـلي وكرية يجعل بضم أوّله وعندهما يوم بالرفع لاجل ذلك ( قوله على حدة ) بكسر المهدمات وفتر الدال المهدمات المخذفة أي احمة وحمدهن والهاء وص عن الواو المحذوفة كاقالوافي عدة من الوعد (قوله حدثناآدم) هوأين أبي اياس (قهلة قال النساء) كذالا بي ذر وللباقين قالت النساء و كالهما جائز وغلبنا بفتح الموحدة والرجال بالضم لانه فاعله (قوله فأجعل لنا)أى عن لنا وعبر عندبا لجعل لانه الازمه ومن ابتدائية متعلقة بأجعل والمرادرة ذلك الحسارة (غول، فوعظهن) التقدير فوفى وعده فلقيهن فوعظهن ووقع فى رواية سمل بن أبى صالح عن أسه عن أبى هريرة إنحوهذه القصة فقال موعدكن بيت فلانه فأتاهن فحدَّثهن (قُول دوأ مرهن) أى الصدقة أوحدف المأموريه لارادة التعميم (قوله مامنكن احرأة) وللاصل مامن امرأة ومن زائدة لفظاوة وله تندّم صفة لامرأة (قوله الاكانلها) أى التقديم (جابا) وللاصلى جاببالرفع وتعرب كان تامة أى حصل لها جاب وللمصنف في الجنائز الاكن أهاأى الانفس التي تقدّم وله في الاعتصام الاكانواأى الاولاد (قوله فق الت امرأة) هي أم سليم وقيل غيرها كماسنو ضعه في الجنائز (قوله واثنين) واكريمة واثنتين بزيادة تاءالتأنيث وهومنصوب بالعطف على ثلاثة ويسمى العطف التلقني وكانها فهمت الحصر وطمعت في الفضل فسالت عن حكم الاثنين هل ياتحق مالنلاثة أولاوسيأتى فى الجنائز الكلام ف تقديم الواحد (قوله حدّثني محدين بشار) أفادم دا الاسنادفائد تبن احداهما تسمية اين الاصبه انى المهم فى الرواية الاولى و الشائية زيادة طريق أبي هريرة التي زادفيها التقييد بعدم بلوغ الحنث أى الاثم والمعنى انهم ما تواقبل أن يبلغو الان الأثم انما يكتب بعدالبلوغ وكان السرفه أفه لاينسب الهماذذاك عقوق فسكون الحزن عليهم أشد وفى الحديث ما كان علمه نساء العجابة من الحرص على تعليم أمور الدين وفيه جواز الوعدوأن

(باب)من معشاً فراجع حتى بعرفه \* حدّثناسعىد ابنأبي مريم قال أخسرنا نافع بنعر قال حدثني ان أى ملكة أن عائشة زوج النبي صلى الله عليمه وسلم كأنت لاتسمع شسسألاتعرفه الاراجعت فمسمحتى تعرفه وأنالنبي صلى الله عليه وسلم قال من حوسب عذب فالتعائشة فقات أولدس مقول الله تعالىفسوق يحاسب حسايا يسرا فالت فقال اعادلك العرنس ولكنءن نوقش الحساب بهلك (ماب)لسلغ العلم الشاهد الغائب قاله الن عباس عن الني صلى اللهعلمه وساله يحدثناعمد الله بنوسف فال حدثني اللث فالحدثتي سعمدعن أى شريح أنه قال لعرون سعمد وهويبعث المعوث الىمكة

أطفال المسلين في الجنبة وانمن ماتله ولدان جياه من النيار ولا اختصاص لذلك بالنسام كما سأتى التنصيص علمه في الجنائز \* (تنسه) \* حديث أبي هريرة مر فوع و الواوف قوله وقال للعطف على محذوف تقديره مناه أى مثل حديث ألى سعيد والواوف قوله وعن عبدالرجن للعطف على قوله أولاعن عبدالرجن والحاصل أنشعبة يرويه عن عبدالرجن باسنادين فهودوصولووهم من زعم أنه معلق (قوله باب من سمع شساً) زاد أبوذر فلم يفهمه (قوله فلاسال فراجعه) أى راجع الذي عهدمنه وللاصلى فراجع فيه (قوله انعائشة) ظاهر أوله الارسال لان ابن أبي مليكة تابعي لم يدرك مراجعة عائشة الني صلى الله عليه وسلم ليكن تبين وصله بعدف قواه قالتعائشة فقلت (قوله كانت لاتسمع) أنى بالمضارع أستعضار اللصورة الماضية لقوة تعتقها (قولد انماذلك) بكسرالكاف (العرض)أى عرض الناس على المزان (قوله نوقش) بالقاف والمعبةمن المناقشة وأصلها الاستخراج ومنسه نقش الشوكة اذا استخرجها والمرادهنا المبالغة في الاستيفاء والمعني أن تحرير الحساب يفضي الى استحقاق العذاب لان حسنات العمد موقوفة على القبول وانلم تقع الرحة المقتضية للقبول لا يحصل النجا (قوله في آخره يهلك) بكسر اللام واسكان الكاف وفي الحديث ما كان عندعا تشهمن الحرص على تفهم معاني الحثديث وانالني صلى الله عليه وسلم لم يكن بتنجره ن المراجعة في العلم وفيه جو از المناظرة ومقابلة السنة إلاكتاب وتفاوت المناس في الحساب وفيه أن السؤال عن مثل هذا لم يدخل فيمانهمي العجابة عنه في قوله تعالى لا تسألوا عن أشيا وفي حديث أنس كَانهمنا ان سأل رسول الله صلى الله عليه وسلمعنشئ وقدوقع نحوذلك لغبرعائشة ففي حديث حقدة أعالما سمعت لايدخل النارأ حدمن شهد بدرا والحديسة فالتأليس الله يقول وانمنكم الاواردها فاجيبت بقوله ثم نفى الذين اتقواالاتية وسأل ألصابة لمانزلت الذين آمنواولم يابسواا بيانهم بظلمأ ينالم يظلم نفسه فأجيبوا يان المرادبالظم الشرك والجمامع بين هدده المسائل الثلاث ظهو والعموم في الحساب والورود والظام فاوضع الهمان المرادف كل منهاأ مرخس ولم يقعمنل دامن الصابة الاقليلامع توجيه السؤال وظهوره وذلا لكال فهمهم ومعرفتهم بالاسان العربي فيعمل مأو ردمن ذم من سأل عن المشكلات على من سأل تعساكا قال تعالى فاما الذين في قاويم مزيغ فيتبعون ما تشابه منه ا بتغاء الفتنة وفي حديث عائشة فاذارأ يتم الذين يسألون عن ذلك فهم الدّين مي الله فاحذروهم ومن ثم أنكر عرعلى ضدع لمارآه أكثر من السؤال عن منل ذلك وعاقبه وسسأتي ايضاح هذا كله في كتاب الاعتصام أن شاء الله تعمالي وسمأتي اقمه في ذاب الرقاق وكذا الكلام على التقاد الدارقطني لاسنادهان شاءالله تعمالي (قوله بأب لساغ العلم) بالنصب والشاهد بالرفع والغائب منصوب أيضا والمرادبالشاهدهناالحانسرأي ليبلغ من حضرمن غاب لانه المفعول الأول والعلم المنعول الشانى وانقدم فى الذكر (قوله قاله الرّعباس) أى رواه وليس هوف شئ من طرق حددث انعماس بهذه الصورة وأنمآهوفي روايته ورواية غيره بحذف العلموكانه أراديالمعني لان المأسور بتبليغه هو العملم (قولد عن ألى شريح) هو الخزاع الصحابي المشهور وعمرون سعيدهوابنالعادى بن سعدين العاصى بن أمية القرشى الاموى يعرف بالاشدق وليستله صعبة ولا كان من التابعينيا حسان (قوله وهو يبعث البعوث) أى يرسل الجيوش الى مكة

القتال عبدالله بنالز ببرلكونه امتنع من مبايعة يزيد بن معاوية واعتصم بالحرم وكان عرو والى تزيدعلى المدينة والقصة مشهورة رملخصها أن هاوية عهدباللافة بعده ليزيد بن معاوية فبايعه الناس الاالحسين ناعلى واب الزبير فامااين أبى بكر فاتقبل موت عاوية وأمااين عرفيايع المزيدعةب موت أسه وأما الحسين على فسارالى الكوفة لاستدعائهم الاه لديعوه فكان ذلك سبب قاله وأماان الزبرفاعتصم ويسمى عائذ البيت وغلب على أمرم على فكان يزيدن معاويقام أمراء على المديشة أن يجهزوا السه الحموش فكان آخر ذلك أن أهل المديشة اجمعواعلى خلعيزيدمن الحلافة (قوله ائذتك) فيه حسن التلطف فالانكار على أمراء الجورليكون أدعى لقبولهم (قوله أحدثك) بالجزم لانه جواب الامر (غوله قام) صفة للقول والمقول هو جدالله الى آخره (قوله الغد) بالنصب أى أنه خطب فى الموم الساني من فتم مكة (قوله معنه أذناى الى آخره) أرادانه بالغ فى حفظه والتثبت فيه واله لم يأخذه بواسطة وأتى بالتثنية تأكيدا والضمرف قوله تكلم به عائد على قوله قولا (قوله ولم يحرمها الناس) بالضمأى ان تحريها كان بوحي من الله لامن اصطلاح الناس (قوله يسفَّك بكسر الفاءو حكى ضمهاوهوصب الدموالمراديه القتال (تولدبها) وللمستملي فيها (قوله ولا يعضد) ا الضادالمجمة وفقر الدال أي يقطع بالمعضد وهو آلة كالفاس (قوله واعما أذن لي) أي الله وروى يضم الهمزة وفي قوله لى التفات لان نسق الكلام وانما أذن له أى رسوله (غول ساعة) أي مقدارا من الزمان والمراديه يوم الفته وفي مسندأ حدمن طريق عرو بن شعيب عن أبيه عن جدة انذلك كان من طاوع الشمس الى العصر والمأذون له فيه القدّ ال لاقطع الشعر (قوله ما قال عرو) أى فى جوابك (قول لا تعيد ) بضم المثناة أوله وآخر هذال مجمة أى مكة لا تُعسم العاصى عن أقامة الحد علمه (قوله ولافارا) بألف أوال المشددة أى هار ماعله دم يعتصر بمكة كملايقتصمنه (قوله بخريد) بفتح المجمة واسكان الراء ثمموحدة يعنى السرقة كذائبت تنسيرهافى رواية المستملي قال انطال الخربة بالنم النسادو بالنت السرقة وقد تصرف عرو فى الحواب وأنى بكلام ظاهره حق لكن أراديه الساطل فأن الصحابي أنكر علمه نصب الحرب على مكة فأجابه بانها الانمنع من إقامة القصاص وهوصعيم الاأن ابن الزبير لمير تكب أمر ايجب عليه فيه شئ من ذلك وسينذ كرمباحث هذا الحديث في كاب الحير وما للعلما ومما الاختلاف فى القتال في الحرم ان شاء الله تعمالي وفي الحديث شرف سكة وتقديم الحددوا الثناء على القول المقصودوا أبات خصائص الرسول صلى الله عليه وسلم واستواء المسلمن معه في الحكم الاماثيت تخصيصه و وقوع النسيخ وفضل أى شر يح لاتماعه أمر الذي صلى الله على موسلم بالسلسغ عنه وغيرذلك (قوله حدثنا جاد) هو أبنزيد (غوله عن محدد) هو أبن سيرين (عن ان أى بكرة) كذاللمستملى والكشميني وسنقط عن ابن أى بحرة للباقن فصار منقطعا لان محدالم يسمع من أى بكرة وفي رواية عن محدين أى بكرة وهي خطاوكا ناعن سقطت بهاوقد تقدم هذا الحديث في أوائل كتاب العلم من طريق أخرى عن محدعن عبد الرحن بن أبي بكرة عن أيه وهوالصواب وسأتى بهذااله سندفى تفسيرسورة براءة باسقاطه عن بعضهم وسأنه علمه هناك انشاء الله تعالى وفيه عن ابن أبي بكرة عند الجسعوياني فيد الخلق (قولدذكرالبي صلى

الذن لى أيها الامرأحدثك قولا قام به النسي صلى اللهعلب موسلم الغيدمن يوم القتم معتب أذناى ووعاه قاى وأبصرته عشاى حين تركلم به جدالله وأثنى علمه ثم قال ان مكة حرمها ابته ولمحرمها الناسةلا محمل لامرئ بومهن بالله والموم الاتخرأن يسنلك بهادما ولايعضد بها عرة فانأحد ترخص لقتال رسول الله صيلي الله علمه وسلم فيهافقولوا انالله قد أذنارسوله ولميأذن لكم وانماأذنلي فيهاساعةمن نهارم عادت حرمتها الوم كحسرمتها بالامس وليبلغ الشاهدالغائب فقطلاني شريح ماقال عدروقالأنا أعلممنك اأماشر يحانمكة لاتعسدعاصاولافارابدم ولافاراعي به \*حدثناعد اللهن عبدالوهاب حدثنا حادعن أيوب عن محدعن ابن أى بكرة عـن أى بكرة ذكرالنيصلي

الله علم وسلم قال قان دماء \_\_\_م وأموالكم والمجمدوأحسبه فال وأعراضكم عليكم حرام كرمة ومكم هذافى شهركم هدذا ألالسلغ الشاهد الغائب وكان محمدية ول صدق رسول الله صلى الله علمه وسلم كان ذلك ألاهل بلغت مرّدن ﴿ إِيابِ الْمُ مِن كذب على النبي صالى الله علىه وسلم \*حدثناعلى بن الحعد قال أخسرناشعية فالأخرني مندورقال ممعتر بعي بنحراش يقول معت علما يقول قال رسول الله صلى الله علمه وسلم لاتكذبواعلى فالدمن كذب على فلدل النار وحدثنا أبو الوليد فالحدثناشعبةعن جامع سشداد عنعاس انعسدالله منالز ببرعن أسمه فالقلت للزبيراني لأأسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله علمه وسلم كما عــ تـ ث فلان و فلان قال أماانى لمأفارقه

الله علمه وسلم)فهه اختصار وقد قدّمنا توجيه هناك وكائه حدث بحديث ذكرفسه الني صلى الله عليه وسلم وشيأمن كلامه ومن جلمة قوله فان دما كم الى آخره (قول قال مجد) هو ان سعرين (تُولِد أحسبه) كانه شَدُ في قوله واعراضكم أفالها ان ألى بكرة أم لاوقد تقدم في أوائل العلم الجزم بهاوهي منصوبة بالعطف (قوله ألاهل باغت) هذا من قول النبي صلى الله علمه وسلموهو تكملة الحسديث واعترض قوله وكأن محمد الحقوله كان ذلك في اثناءا لديث هذا هو المعتمد فلا يلتفت الى ماعداه والعلم عندالله تعالى (قوله باب اشمن كذب على الني صلى الله عليه وسلم) ليس في الاحاديث التي في الباب تصريح بالآثم وأنما هومست ادمن الوعب ديالنار على ذلكُ لانه لازمه (قول منصور) هو ابن المعتمر الكوفى وهو تابعي صغير وربعي بكسر أوله واسكان الموحدة وأبده مراش بكسر المهسملة أوله وهومن كارالتابعين (قول معتعلما) هوان أبي طالبرنى الله عنه (قوله لا تكذبواعلى ) هوعام في كل كاذب مطَّلَق في كل نوع من الكذب ومعناهلا تنسبوا الكذب آلى ولا فنه وم القوله على لانه لا يتصور أن يكذب له لهيه عن مطلق الكذب وقداغترتوم من الجهلة فوضعوا أحاديث فى الترغيب والترهب وقالو أنحن لم تكذب علمه بل فعلنا ذلك لما يحشر يعتمه و "دروا أن تقو يلاصلي الله علمه وسلم مالم يقل يقتضي الكذب على الله تمالى لانه البات حكم من الاحكام الشرعمة سوا كان في الأيجاب أوالدب وكذامقا بالهماوهوالخرام والمكروه ولايعتدعن خالف ذلك من المكرامية حيث جوز واوضغ الكذب فىالترغب والترهم في تشبيت ماورد في القرآن والسنة واحتج بانه كذب له لاعليه وهو جهل باللغمة العربية وغسما فبعضهم عماوردفي بعض طرق الحمد يتمنز بادة لم تثبت وهي ماأخر جه البزارمن حمديث ابن مسعود بلفظ من كذب على للضل به الناس الحمديث وقد اختلف في وصلدوارساله ورجح الدارقطني والحاكم ارساله وأخرجه الدارمي من حدديث يعلى س مرة يسندضعه ف وعلى تقدير أموته فليست اللام فمه لله له بل المسيرورة كافسر قوله تعالى فن أظلم من اغترى على الله كذباليضل الناس والمعنى ان ما آل أمره الى الاضلال أوهو من تخصيص بعض افراد لعدوم لذكرفلامفن ومله كنوله تعالى لاتأكاو الرباأضعافا مضاعف ولاتقتلوا أولادكم من الملاق فان قتل الاولادومض عنة الرباو الاضلال في هذه الآبات اعماهولتاً كد الامرفيهالااختصاص الحكم (قول فلمجل النار) جعل الامريالولوج مسبباعن الكذب لان لازم الامر الالزام والالزام بولوج النارسية الكذب علمه أوهو بلاغا الأمر ومعناه الخسر ويؤيده رواية مسلمن طريق غندرعن شعبة بلفظ من يكذب على يل النارولان ماجه ن طريق شريان عن منصور قال الكذب على تولج أى يدخل الذار (قول حدثنا أبو الوارد) هو الطمالسي و (جامع تأشداد) كوفى تابعي صغير وفي الاستاد اطمفتان احداهم أندمن رواية تابعيءن تابعي برويه حجبابيءن صحبابي ثاني سماانه من رواية الابناءعن الاتاء بخصوص رواية الابعن الحدة وقدأ فردت بالتصفيف (قوله قلت للزبعر) أى ابن العوّام (قول، تحدث) حذف مفعولهاليشمل (قوله كايحدث فلان وفلان) سمى منهما في رواية ان ماجه عبدالله بن مسعود (قوله أما) بالميم الحنفنة وهي من حروف التنبيه وانى بكسر الهدمزة ولم أفارق أى لم أفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد الاسماعيلى منذأ سلت والمرادف الاغلب والافقدهاجر

الزبيرالى الحبشة وكذالم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم في حال هيرته الى المدينة وانما أوردهذا الكلام على سسل التوجيه للسؤال لان لازم الملازمة السماع ولازمه اعادة التحديث الكن منعهمن ذلك مأخشم من معنى الحديث الذى ذكره ولهذاأتي بتوله لكن وقدأخرجه الزبير ان بكارفى كلب النسب من وجه آخر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير قال عناني ذلك يعنى قلة رواية الزبيرفسألتمه أىءن ذلك فقال ماني كأن منى و منسه من القرابة والرحم ماعلت وعمته أمى وزوجته خديجة عتى وأمه آمنة بنت وهب وجدتي هالة بنت وهب ابنى عمدمناف بنزهرة وعندى أما وأختها عائشة عنده ولكني معته يقول (قول من كذب على") كذا رواه البخارى لس فسهمتعمدا وكذاأخر جه الاسماعيلي من طريق غنسدرعن شعبة وكذافى رواية الزبرى بكار المذكورة وأخرجه انماجه منطريقه وزادفيه متعمدا وكذا للاسماعهلي من طريق معاذعن شعبة والاختلاف فمه على شعبة وقدأخر بعدالداري من طريق أخرى عن عبدالله بن الزبم بلفظ من حدث عنى كذبا ولم يذكر العمدوفي عسال الزبمر بهــذاالحديث على ماذهب السه من اختسار قلة التعسد بت دلسل للاصير في أن الكذب هو الاخبار بالشيء على خلاف ماهو عامده سواء كان عداأم خطأ والخطئ وأن كان غسرمأ نوم بالاجماع لكن الزبرخشي من الاكثار أن يقع في الخطاو هولايشمر لانه وان لم يأثم الخطا لكن قديا ثمالا كثاراذالا كثارمظ ية الخطا وآلثقة اذاحدث بالخطا فحل عنه وهولا يشعر أنه خطأ يعهمل به على الدوام للوثوق بنقله فيكون سيباللعمل بمالم يقله الشارع فن خثى من الاكثارالوقوع فى الخطالا يؤمن علمه آلانم اذا تعمد الاكثار في نم وقف الزبروغرومن العماية عن الاكثار من التحديث وأمامن أكثر منهم فعد ول على أنهم كانوا وا ثقين من أنفسهم مالتشت أوطالت أعارهم فاحتيم الى ماعندهم فسئلوا فاعكنهم الكتمان رذى الله عنهم (قوله فلستسقأ أىفلمتخذلنفسهمنزلا يقال تبوأالرجل المكان اذاا تحذهسكاوهوأ مرجعني الخبرأيضاأو بمعنى التهديدأو يمعني التهكم أودعاء على فاعل ذلك أي يوأه الله ذلك وقال الكرماني يحتملأن يحكون الامرعلى حقىقته والمعنى من كذب فلمأمر نفسه مالتمو ويازم علمه كذا قال وأولها أولاه فقدرواه أحدىاسناد صحيح عن ابن عربالفظ بخيله بيت في النارقال الطسى فمه اشارة الى معنى القصد في الذنب وجزائه أي كاأنه قصد في الكذب التعمد فليقصد بجزائه التبوّ ( تولد حدثنا أنومعمر )هو البصري المقعدوعبد الوارث هو ان سعيدوعبد العزيز هوابن صهيب والاستناد كله بصريون (قوله حديثا) المراديه جنس الحديث ولهذا وصفه بالكثرة (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم) هووما بعده في محل الرفع لانه فاعل ينعني وانما خشى أنس مماخشي منه الزبير ولهد داصرح بلفظ الاكثار لانه يظنه ومن عام حول الجي لايأمن وقوعه فيه فكان التقايب لمنهم للاحتراز ومع ذلك فأنسمن المكثرين لانه تأخرت وفاته فاحتيج المه كاقدمناه ولم يكنه الكتمان ويجمع مانه لوحدث بجميع ماعنده لكان أضعاف ماحدث ووقع فى رواية عتاب بمهـملة ومثناة فوقانية مولى هرمز سمعت أنساية ول لولا أنى اخشى ان اخطى لحدثتك باشياء قالهارسول صلى الله علمه وسلم الحديث أخرجه أحدماس ناد فأشارالى أنه لايحدث الاماتحققه ويترائما يشك فمه وجله بعضهم على انه كان يحافظ على الرواية

ولكن سعقسه يقول من كذب على قلمتمواً مقعده من النار \*حدثنا أبو معمر حدثنا أبو معمر عبد العزيز قال قال أنس انه لبنعلى أن أحسد شكم حديثا كنيرا أن الني صلى الله عليه وسلم قال

من تعمد على كذبا فلمتبوّا مقعدهمن الناري حدثنا المكي يزابراهم فالحدثنا يزيدين أبى عبيد عن سلمين الاكوع قال معتالني صلى الله علمه وسلم يقول من يتل على مالم أقل فلستبوّ أ مقعدهمن النار حدثنا موسى قالحدثنا ألوعوانة عن أبي حصن عن أبي صالح عن أبي هر برة عن النسي صلى الله علمه وسلم قال تسموا ماسمي ولاتكتنوا بكنيتي وسنرآنى فىالمنام فقدرآني فان الشهطان لا يتنسل في صورتي ومن كذبءلي متعمدافلمتبوأ مقعدهمن النار

(٣) قوله تغيير الحكم مع الاتدان الح كذا فى النسخ التي بأيد بنا ولعل فيه سقطا بين قوله تغيير الحكم وقوله معادات فتامله وحرر اله معجمه

باللفظ فاشارالى ذلك بقوله لولاان أخطئ وفسم فظروا لمعروف عن أنسجو ازالروا ية بالمعنى كما أخرجه الخطمب عنه صريحا وقدوجد فى رواماته ذلك كالحديث فى السملة وفى قصة تَكْثير الماء عندالوضو وفقصة تكنيرالطعام (قوله كذنا) هونكرة في سياق الشرط فيم جيع أنواع المكذب (قوله حدثنا المكي) هواسم وليس بنسب كاتقدم وهومن كيارشوخ المخاري معمن سبعة عشر نفسامن التابعين منهم يزيدن أبي عسد المذكورهناوهومولى سلمن الاكوع صاحب الني صلى الله علمه وسلم وهذا الحديث أول ثلاثى وقع فى البخارى وليس فيه أعلى من الثلاثمات وقد أفردت فما غت أكثر من عشرين حديثا (قول من يقل) أصله يقول وانماج مبالشرط (قول مالم أقل) أى شيالم أقله هدف العائد وهو جَائر وذكر القول لانه الاكثر وحكم الفعل كذلك لاشتراكهما فيعلة الامتناع وقددخل الفعل فيعوم حديث الزبيروأنس السابقين لتعبيرهما بلفظ الكذب علمه ومثله مآحديث أبي هريرة الذي ذكره يعدحديث سلة فلافرق فى ذلك بن أن يقول قال رسول الله صلى الله على موسلم كذا وفعل كذا ادالم يكن قاله أو فعلدوقد تمسك بظاهر هذا اللفظ من منع الرواية بالمعنى وأجاب الجمزون عنه بأن المراد النهسى عن الاتيان بلفظ وجب تغمر الحكم مع (٣) الاتيان باللفظ لاشلاف أولويته والله أعلم (قوله حدثنا أموسي) هوانن اسمعمل التموذك (فول: عن أبي حصن) هو عهما تمرمنتو حالاول وأبوصالح هوذ كوان السمان وقدذكر المؤلف هذاالحديث بتمامه في كتاب الادب من هذا الوجه ويأتي الكلام علمه فمه انشاء الله تعالى وقد اقتصر مسلم في روايه له على الحدلة الاخبرة وهي مقصود الباب واغماساقه المؤلف بقامه ولم يحتصره كعادته لينبه على ات الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم يستوى فمه المقطة والمنام وانته سجانه وتعالى أعلم فانقيل الكذب معصية الامااستثنى فالاصلاح وغبره والمعادى قدية عدعليها بالنارف الذي امتازيه الكاذب على رسول الله صلى الله عليه وسامن الوعمد على من كذب على غيره فالحواب عنه من وجهين أحدهماأن الكذب علمه يكفره تعمده عند بعض أهل العلموهو الشيئ أبوعجد الجويي لكن ضعفه ابنه امام الحرمين ومن بعده ومال الناللندالي اختساره ووجهه بأن الكاذب علمه في تعلىل حرام مثلالا ينفك عن استعلال ذلك الحرام أوالجل على استعلاله واستعلال الحرام كفروالجل على الكفر كفروفها قاله نظرلا يحفى والجهورعلى أنه لا مكفر الااذ العتقد حل ذلك الحواب الثاني أن الكذب علمه كبيرة والكذب على غسيره صغيرة فافترقا ولايلزم من استواء الوعيد في حقمن كذب عليه أو كذب على غمره أن يكون مقرهما واحدا أوطول اقامتهما سو أ فقددل قوله صلى الله علمه وسلم فلمتموأ على طول الاقامة فيها بلطاهره أنه لا يخرج منها لانه لم يجعل له منزلا غسيره الاان الادلة التطعمة قامت على انخلود التأسدمختص بالكافرين وقدفرق النبي صلى الله علمه وسلم بهنالكذب علمه وبهن الكذب على غيره كماساتي في الجنائز في حديث المغيرة حست يقول أن كذما على السرككذب على أحد وسنذكر مساحنه هناك انشاءالله تعلى ويذكر فسه الاختلاف في ويدمن تعمد الكذب علمه هل تقيّل أولا \* (تنسه) \* رتب المصنف أحاديث الباب ترتيبا حسسنا لانه بدأ بحديث على وفسه مقصود المأب وغى بحديث الزبر الدال على وق الصابة وتحرزهم من الكذب عليه وثلث بحديث أنس الدال على أن امتناعهم انما كان من الاكثار

المفضى الى الخطا لاعن أصل التحديث لانهم مأمورون بالتيلمغ وختم بحديث أبي هريرة الذى فمه الاشارة الى استوا متحريم الكذب علىه سوا كانت دعوى السماع منه في المقطة أو فى المنام وقد أخرج المحارى حديث من كذب على أيضامن حديث المغبرة وهو في الحنائز ومن حديث عبدالله بنعروب العاس وهوفى أخبار بى اسرائيل ومن حديث واثله بن الاسقع وهوفى مناقب قريش لكن ليسهو بلفظ الوعسد بالنارصر يعاوا تفق مسلم معمه على تخريج حديث على وأنس وأبي هريرة والمغبرة وأخرجه مسلم من حديث أبي سعمداً يضاو صح أيضا في غير الصحيعين من حديث عممان ن عفان وان مسعود وان عروو أبي قتادة وجار وزيد ت أرقم وورد حسانمن حديث طلحة من عسدالله وسعمد من ريدوأ بي عسدة من الحرّاح وسعد من أبي وقاص ومعاذى حيل وعقية سعام وعران نحصن واسعاس وسلان الفارسي ومعاوية ن مان ورافع بن خديج وطارق الاشمعي والسائب بنر بدوخالد بنعر فطة وأبي امامة وأبي قرصافة وأبى موسى الغافق وعائشية فهؤ لاءثلا ثون نفسا من الصحابة ووردأ بضاعن نحومن من غيرهم بأساند ضعيفة وعن نحومن عشرين آخرين بأسانيد ساقطة وقداعتني جاعة من لحفاظ بجمع طرقه فأول من وقفت على كالامه في ذلك على سن المدى وتمعه معقو ب نشسة فقال روى هذا الحديث من عشرين وجهاعن الصحابة من الحجازيين وغيرهم ثم ابراهم الحربي وأبو بكرالبزارفقال كلمنهما انهوردمن حديثأر بعنزمن الصحابة وجمع طرقه فىذلك العصر أبومجد يحيى معجد بنصاعد فزاد قليلا وقال أبو بكرا لصيرفي شارح رسالة آلشافعي رواه ستون من الصحابة وجع طرقه الطراني فزاد قلملا وقال أبو القسم ن منده رواه أكثر من عمانين نفساوقدخرجها بعض النيسابورين فزادت فلسلا وقدجع طرقه اس الحوزى في مقدمة كاب الموضوعات فجاوز التسعين وبذلك جزمان دحسة وقال أتوموسي المدين برويه نحوما تقسن الصحابة وقدجعها بعده الحافظان بوسف سنخلس لوأبوعلى البكري وهمامتعاصران فوقع الحلمته ماماليس عندالا تروتعصل من مجوع ذلك كامرواية مائة من الصابة على مافصلته م وحسن وضعمف وساقط مع أن فيهاماهو في مطلق ذم الكذب علمه من غبر تقسيد بهذا الوعيد ألخاص ونقل النووى انهجاعن مائتين من العماية ولاجل كثرة طرقه أطلق علمه جاعة انه متواثرونازع بعضمشايخنا في ذلك قال لان شرط المتواثر استواطرفيه وماستهسمافي كثرةوليست موجودة فى كل طريق منها عذردها وأجس بأن المرادياط لدق كونه متواترا نسوحدها قدرواهاعنه العددالكثيرونوا ترتعنهم نعروحديث على روادعنهستة من مشاهيرالتابعين وثقاتهم وكذاحديث النمسعودو أبي هررة وعبدالله ينعروفلوقيل فيكل باانه متواترعن صحابته لكان صححافان العدد المعين لايشترط في المتواتر بل ماأفاد العملم كؤ والصفات العلمة في الرواة تقوم مقام العدد أوتزيد علمه كاقررته في نكت علوم الحمديث وفي شرح نخسة الفكرو منتهناك الردعلى من ادعى أن منال المتو اتر لابو حدالافي هذا الحديثو بينت أنأمثلته كنبرة منهاحديثمن بىللهمسجداوالسمعلى الخفينورفع المدين والشفاعة والجوض ورؤيه الله في الاخرة والائمة من قريش وغير ذلك والله المستعان

نسخة كتابالوضوء

وأمامانةله البيهق عن الحاكم و وافقه الهجامن رواية العشرة المشهورة قال وليس في الدنيا حديث أجع العشرة على روايته غير دفقد تعقيه غيير واحدلكن الطرق عنهم موجود تفيما جعه ابن الجوزى ومن بعده والنابت منها ماقدمت ذكره فن الصحاح على والزبير ومن الحسان طلمة وسعدوسعمد وأبوعسدة ومن الضعيف المتماسك طريق عثمان وبقه تهاضعيف وساقط (قوله ماب كانة العلم) طريقة العارى في الأحكام التي يقع فيها الاختسلاف ان لا يجزم فيهابشي بل يوردها على الاحتمال وهذه الترجة من ذلك لان السلف اختلفوا في ذلك عملا وتركاوان كأن الامراستقروا لاجاع انعقدعلى جواز كتابة العلم بلعلى استصابه بل لا يبعدو جوبه على من خشى النسسان عن يتعين عليه تبلسغ العلم (قوله حدثنا ابن سلام) كذاللاصلى واسمه مجدوقد صرحبد أبوداودوغمو (قول: عن سفسان) هو النورى لان وكمعامشه وربالرواية عنه وقال أبومسعود الدمشق في الاطراف يقال انه ابن عمينة (قلت) لو كان ابن عمينة لنسبه لان القاعدة في كلمن روى عن متفق الاسم أن يحمل من أهمل نسبه على من يكون له به خصوصة من اكثارونحوه كاقدمناه قبل هـ ذاوهكذانقول هنا لان وكمعاقله للرواية عن ان عسنة بخلاف الثورى (قوله عن مطرف) هو بفتح الطاء المهملة وكسر الراء ابن طريف بطامهملة أيضا (أوله عن الشعبي) وللمصنف في الديات معت الشعبي (قوله عن أبي حيفة) هووهب السوائي وقددمر حبذلذ الاعاعملي في روايته وللمصنف في الديات معت أباجمفة والاستناد كه كوف ون الاشيخ المخارى وقد دخل الكوفة وهوس رواية صحابى عن صحابى (قوله قلت لعلى) هو أبن أنى طالب ردى الله عنه (قول هل عند كم) الخطاب لعلى والجمع المالاراد ته مع بقية أهل البيت أوللتعظيم (قوله كتاب) أى مكتوب أخذ توه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مماأوح اليه ويدلعلى ذلكروا بقالمصنف في الجهاد هل عندكم شئ من الوحى الأمافي كتاب اللهوله في الدّات هل عندكم شي مماليس في المّرآن وفي مسيندا سيقين را هو يه عن جرير عن مطرف هل علت شائمن الوحي وانساساً له أبو حميفة عن ذلك لان حياعة من الشبعة كافوا بزعونان عندأهل المتلاسم علماأشماء فالوحى خصهم الني صلى الله علمه وسلم بهالم يطلع غبرهم علم اوقد سأل علماعن هذه المسئلة أيضا قسس عمادة وهو بضم المهملة وتخفف الموحدة والاشتراليم وحديثهما في مسندالنسائي (قوله قاللا) زاد المصنف في الحهاد لاوالذى فلق الحبية وبرأ النسامة (فولد الاكتاب الله) هُوَ بَالرفع وقال ابن المنبرف مدل على انه كان عنده أشباء كمتوية من الفقه المستنبط من كتاب الله وهي المراد بقوله أوفهم أعطمه رجل لانهذكر ديالرفع فلوكان الاستثناء من غيرالجنس لكان منصوبا كذا قال والظاهرأن الاستثناء فيه منقطع والمرادبذكرالفهم اثبات أمكان الزيادة على مافى الكتاب وقدرواه المسنف في الدبات بانعظ ماعندنا الامافي القرآن الافهما يعطى رجل في الكتاب فالاستنباء الاولمنرغ والثاني منقطع معناه لكن انأعطى الله رجلافهما في كتابه فهو يقدرعلي الاستنساط فتعصل عنده الزمادة نذلك الاعتمار وقدروى أحدما سناد حسن من طريق طارق ابنشهاب قالشهدت علماعلى المنبر وهو يقول والله ماعندنا كتاب نقرؤه علمكم الاكتاب الله وهذه العدينة وهو يؤيدما قلناه اله لم يرد بالفهم شيأمكتو با (قوله الصيفة) أى الورقة المكتوبة

\*(باب كابه العلم \*حدثنا ابنسلام قال أخبرنا وكسع عن سفيان عن مطرّف عن الشعبي عن أبي جدنة قال مسلم أو مافي هذه الصيفة قال قلت ومافي هذه الصيفة

ابن مأجه بدل العقل الدبات والمرادأ حكامها ومقاديرها وأصافها (قوله و فكاك) بكسر الناءوفتمها وقال الفراء الفتح أفصم والمعنى أنفيها حكم تخليص الاسمر من يدالعمدة والترغب فى ذلك (قول ولا يقتل) بضم اللام وللكشميني وأن لا يقتل بفتر اللام وعطفت الجدلة على المفردلان التقدير فيهاأى العصفة - كم تعريم قبل السلم بالكافر وسيأتى الكلام على مسئلة قتل المسلم بالكافر في كتاب القصاص والديات انشاء الله تعالى ووقع للمصنف ومسلم من طريق يزيد التميى عن على قال ماعند ناشئ نقرؤه الاكتاب الله وهذه الصيفة فاذافيم اللدينة حرم الحديث ولمسلم عن أنى الطفيل عن على ماخصنار سول الله صلى الله عليه وسلم بشئ لم يع به الناس كافة الاما في قراب سيني هذا وأخر ج صعدة وكتوبة فيها لعن الله من ذبيح لغيرالله الحديث وللنساقي من طريق الاشتروغيره عن على فأدافيها المؤمنون تشكافأ دماؤهم يسعى بدمتهمأ دناهم الحديث ولاحدمن طريق طارقين شهاب فيهافرا تض الصدقة والجع بين هددالاحاديث انالعصفة كانتواحدة وكانجمع ذلك مكتو بافيهافنقل كلواحدمن الرواة عنه ماحفظه والله أعملم وقدبين ذلك قنادة فى روايته لهددا الحديث عن أبى حسان عن على وبن أيضا السبب في سؤالهم لعلى ردى الله عنه عن ذلك أخرجه اجدواليم قي في الدلائل من طريق أي حسان ان علما كان يأمن الامن فمقال قد فعلنا مؤمقول صدق الله ورسوله فقسال له الاشترهذا الذي تقول أهوشي عهده اليذرسول انته صلى الله عليه وسلم خاصة دون الناس فذكره بطوله (قول: حدثناشيبان) هواس عبدالرجن يكني أبامعاوية وهو بستح الشن المعبة بعدها تحتاية مموحدة وايس في الحارى بهده الصورة غيره (قوله عن يحي) هو الألى كثير (قوله عن أى سلمة )فرواية المصنف في الديات حدثنا أبو سلمة حدثنا أبو هريرة (تيول، انخزاعة) أى القبيلة المشهورة والمرادوا حدمتهم فاطلق عليه اسم القبيلة شازاواسم هدا القائل خراش ب أمدة الخزاعي والمقتول في الحاهد قمنهم المه أحرو المقتول في الاسلامين بنى ليث لم يسم (قُورُ لا حس) أى منع عن مكة (الْقدّل) أى القاف والمثناة من فوق (أوالفدل) أى بالفاء المكسورة بعدها يأم تحمالية (قول كذا قال أبواعيم) أراد المحارى ان الشاف فيله من شيخه (قوله وغمره يقول الفيل) أي الفاء ولا بشك والمراد بالغيرمن رواه عن شيبان رفمقالابىنعيم وهوعسدالله سموسي ومنرواه عنيحي رفمقالشيبان وهوحرب سأسداد كاسيأتي بيأنه عندالمصنف فى الديات والمراد بحيس الفيل أهل الفيل وأشار بذلك الحالقصة المشهورة للعبشة في غزوهم مكنومعهم الفيل فنعها الله منهم وسلط عليهم الطيرالاباسل مع كونأهلمكة اذذاك كانوا كفارا فحرمة أهلها يعد الاسلام آكدلكن غزوالني صلى الله

وللنساق من طريق الاشتر فاخرج كتابا من قراب سيفه (قوله العقل) أى الدية وانماسميت به لانهم كانوا يعطون فيها الابل و بربطونها بفنا دارا لمقتول العقال وهو الحب ل و وقع فى رواية

عليه وسلم اياها مخصوص به على ظاهرهذا الحديث وغيره وسيأتى الكلام على المسئلة ف كتاب الحير مفصلا ان شاء الله تعالى (قوله وسلط عليهم) هو بضم أقله ورسول مرفوع والمؤمنون

معطوف علمه (قوله ولاتحل) للكشميه في ولم تحل وللمصنف في اللقطة من طريق الاوزاعي

عن يحيى ولن وهي ألبق بالمستقبل (قوله لا يختلي) بالخاء المجمه أي لا يحصد يقال اختليته

قال العقل وفكالة الاسر ولايقتل سلم بكافر \*حدثنا أبو العميم الفضل بدكن قال حدد تناشسان عن يعيءن أي سلمة عن أبي هـ ره أن خراعة قتالوا رجد لامن بني لت عام فتم مكة بقسل منهم قتلوه فأخبر بذلك الني صلى الله علمه وسلم فركب راحلته فطب فقال ان الله حبس عن مكة القتل أوالفيل فال أنوعيد الله حكدًا قال أنواعيم وسلط عليهم رسول اللهصلي الله عليه وسلم والمؤمنون ألاوانهالم تحللاحدقلي ولاتحل لاحديعدى ألا وانهاأحلتلىساعممن نهار ألاوانهاساعتي هذه حرام لا يخته لي شوكها ولا يعضد شحرها ولاتلتقط ساقطتها

اذاقطعته وذكرالشوك دالعلى منع قطع غبره من باب أولى وسساتي ذكرا لخيلاف فمه في الحبر انشا الله تعالى (قوله الالنشد) أى معرف وسمأتى الكلام على هذه المسئلة في كتأب اللقطة انشاء الله تعالى (قولَه فن قتـل فهو بغيرالنظرين) كذاوقع هناوفيــه حــذف وقع يانه فى رواية المصنف في الديات عن أبى نعيم بهذا الاسناد فن قتل التقليل (قوله وا ما أن يقاد) هو بالقافأى يقتص ووقع فى رواية لمسلم اماأن يفادى بالفا وزيادة يا بعد دالدال والصوابان الرواية على وجهين من قالها بالقاف قال في اقبلها اما ان يعقل من العقل وهو الدية ومن قالها بالفاء قال فيماقيلها اماان يقتل بالقاف والمنناة والحاصل تفسيرالنظرين بالقصاص أوالدية وفى المسئلة بحث يأتى في الديات ان شاء الله تعالى (قولد فياء رجل من أهل الين) عوا بوشاه بهاء منونة وسيأتى فى اللقط ية مسمى والاشارة الى من حرفه وهناك من الزيادة عن الولم بن مسلم قات للاوزاعي ماقوله اكتبوالي قال هـ ذه الخطيسة التي معهامن رسول الله صلى الله علمه وسلم (قلت) وبهذا الطهر مطابقة هذا الحديث للترجة (قهلد فقال رجل من قريش) هو العباس ابن عبد المطلب كما يأتى في اللقط قووقع في رواية لا من ألى شيبة فقال رجل من قريش يقال له شاه وهوغلط (قولدالاالاذخر) كذاهوفى روايتنا بالنصب ويجوز رفعه على البدل مماقبله (قوله الاالاذخر الاالآذخر) كذا هوفي روايتناو الثانية على سسل التأكيد (قول حدثنا عمرو) هو ابن دينارالمكي (قوله عن أخمه) هو همام ن منبه بتشديد الموحدة المكسورة وكان أكبرمنه سنالكن تأخرت وفاته عنوهب وفي الاسناد ثلاثة من التابعين من طبقة متقاربة أولهم عرو (قوله فانه كان يكتب ولا أكتب) هذا استدلال من أبي هر مرة على ماذكره من أكثر ية ماعند عبدالله بزعروأى ابن العاص على ماعنده ويستفاد من ذلك ان أباهر يرة كان جزما بانه ليس فى العمابة أكثر مديثا عن النبي صلى الله علمه وسلم منه الاعبد الله مع ان الموجود المروى عن عبداللهبزعرو قلمن الموجودالمروىءن أبى فريرة باضعاف مضآعفة فانقلنا الاستشناء منقطع فلا اشكال اذالتقدر لكن الذي كان أن عبد الله وهوالكاية لم يكن مني سوا لزم منه كونهأ كثرحديثال تقتضمه العادة أملا وانقلنا الاستثناء متصل فالسبب فيهمن جهات أحدهاان عدالله كان مشنغلا بالعمادة أكثرمن اشتغاله بالتعليم فقلت الرواية عنه ثانيها أنه كانأ كثرمقامه بعدفتو حالامصار عصرأو بالطانف وأمتكن الرحلة اليهما ممن يطلب العلم كالرحلة الحالمدينة وكانأبوهر برةمتصدّبافيهاللفتوىوالتحديثالحان ماتو يظهرهذامن كثرة من حلءن أبي هريرته فقد ذكر المفارى انه روى عنه غنمائة نفس من التابعين ولم يقع هذالغبره الالهامااختص به أنوهر برةمن دعوة الني صلى الله علمه وسلمله بان لا بنسى ماتحدثه به كاسمنذ كردقر ما والعهاأن عمدالله كان قدظفرفي الشام بحمل من كتب أهل الكال فكان يتظرفها ويحدث منها فتعنب الاخذعنه لذلك كثيرهن أغة التابعين والله أعلم \* (تنسمه) \* قوله ولاأ كتب قديعارضه ماأخر جه الزوهب من طريق الحسن بن عروين أمنة قال تحدث عندأى هررة بحديث فأخذسدى الى سته فأرانا كسامن حديث النبي صلى الله علىه وسلم وقال هذا هومكتوب عندى قال اس عبد البرحديث همام أدح و يحسكن الجع بانه لم يكن يكتب في العهد النبوي ثم كتب بعده (قلت) وأقوى من ذلك آنه لا يلزم من وجود

الاانشد فن قتل فهو بخير النظر مناتماأن يعقلواتماأن مقاد أهل القسل فحاءرحل منأهل البن فقال اكتسلى بارسول الله فقال اكتسوا لائى فلان فقال رحلمن قريش الاالاذخر الاالاذخر نارسول الله فانانحع له في سوتناوقىورنافقالالني صلى الله علمه وسلم الاالاذخر \* حدثناعلى نعدالله قال حدثناسفان فالحدثنا عرو قال أخبرني وهب منهعن أخمه قال سمعت أماهريرة يقول مامن أصحاب الني صلى الله علمه وسلم أحدأ كترحديثاعنه مني الاماكان من عداللهن عروفانه ڪان بکنب ولاأكتب

الحديث مكتو باعنده ان يكون بخطه وقد ثبت انه لم يكن يكتب فتعين ان المكتوب عنده بغير خطه (قوله تابعه معمر)أى ابن راشديعنى تابع وهب سمنيه في روايته الهذا الحديث عن همام والمتابعة المذكورة أخرجها عبدالرزاق عن معمروأ خرجها أبو بكربن على المروزي في كأب العلمله عن حجاج بن الشاعرعنه وروى أحمد والبهيق في المدخل من طريق عمرو بن شعيب عن مجاهد والمغبرة ن حكم قالا معناأ ماهر برة يقول ما كان أحد أعلم بحديث رسول الله صلى الله علمه وسلمني الاماكان من عمد الله نعروفانه كان كتب مده و يعي تقلمه وكنت أعى ولا استأذنرسول اللهصلي الله علمه وسلم فى الكتاب عنه فأذن له استاده حسن وله طريق أخرى أخرجها العقملي فيترجة عبدالرجن بنسلان عنعقمل عن المغبرة بنحكيم مع أبا هريرة قال ما كاناً حداً على بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم منى الاعبد الله بن عروفانه كان وكتب استأذن رسول الله صلى الله علمه وسلم ان يكتب بيده ما مع منه فأذن له الحديث وعند أحدوأبى داودمن طريق بوسف بن ماهان عن عسد الله بن عروكنت أكتب كل شئ معتمم رسول اللهصلي الله علمه وسلم فنهتني قريش الحديث وفعه اكتب فوالذي ننسي سده مليخرج مندالاالحق ولهذاطرق أخرى عن عبدالله ينعرو يتوى بعضها بعضا ولايلزم منه أن يكونافي الوعى سواء لماقدمناه من اختصاص أبي هر مرة بالدعاء بعدم النسسمان ويحمل أن يقال تحمل أكثر بة عبد الله نعروعلي مافاز به عبد الله من الكَابة قبل الدعا ولاي هريرة لانه قال في حديثه فانسيت شيأبعد فازأن يدخل علمه النسان فماسمعه قبل الدعاء بخلاف عبد الله فان الذى سمعهمضبوطبا يكتابة والذى انتشرعن أبى هريرة معذلك اضعاف ماانتشرعن عبدالله بنعرو لتصدى أبى هر برة لذلك ومقامه المدينة النمو به بخلاف عمد الله نعروف الامرين ويستفاد مهومن حديث على المتقدم ومن قصة أبي شاه أن النبي صلى الله علمه وسلم اذن في كما له الحديث عنهوهو يعارض حمديث أي سعمدالخدري انرسول الله صلى الله علمه وسلم قال لاتكتموا عنى شياغير القرآن رواه مسلم والجع منهماأن النهى خاس بوقت يزول القرآن خشمة التماسه بغيره والادنف غيردلك أوان النهسي خاس بكابة غيرا لقرآن مع القرآن في شي واحدوالاذن في تنريقهاأوالنهي متقدم والاذن ناسخ له عند دالائمن من الالتياس وهوأقر بهامع انه لاينافيها وقسل النهيئ خاص بمن خشي منه آلاتكال على الكتابة دون الخفظ والاذن لمن أمن منه ذلك ومنهم من أعل حمد يث أي سعمدو قال الصواب وقفه على أبي سعمد قاله البخاري وغمره قال العلما كردجاعة من الصابة والتابعين كابة الحديث واستعبوا ان يؤخذ عنهم حذظا كاأخذوا حفظالكن لماقصرت الهمم وخشى الائمة ضماع العلم دونوه وأول من دون الحديث ابنشهاب الزهرى على وأس المائة بأمر عرب عبدالعزير ثم كترالتدوين ثم التصنيف وحصل بذلك خير كثيرفته الحد ( توله أخبرني يونس) هوابنيزيد (قوله عن عبيد الله بن عبد الله )أى ابن عتبة انمسعود (تُوالدُ لمااشد) أي توى (توله وجعه )أي في مرض موته كاسياتي وللمصنف فى المغازى وللأ-معيلي لماحضرت النبي صل الله عليه وسلم الوفاة وللمصنف من حديث سعدين جبيرأن ذلك كان يوم الحيس وهو قبل موته صلى الله عليه وسلم بار بعة ايام (قوله بكتاب) أى ادوات الكاب ففيه مجازا لحذف وقدصر حبذلك فى رواية لمسلم قال ائتونى بالكنف والدواة

تابعه معمرعن همام عن أى هريرة \*حدثنا يحيي في الحدث ابنوهب قال أخبرني يوس عن عسد الله عن ابن عبدالله ع

والمراديالكتفعظمالكتف لانهم كانوايكتبون فيها (قوله اكتب) هوياسكان الباءجواب الامرويجو زالرفع على الاستتناف وفسه مجازأ بضاأى آمرما اكتابه ويحتسل ان يكون على ظاهره كأسمأتي المحث في المسئلة في كاب الصلط انشاء الله تعلى وفي مسندأ حدمن حديث على انه الماسور بذلك ولفظه أمرني النبي صلى الله عليه وسلم ان آتيه بطبق أى كتف يكتب مالا تنسل استهمن بعده (قوله كاما) بعد قوله بكاب فدد الخناس التام بن الكلمتين وان كانت احداهمابالحقيقة والاحرى المجاز (قهله لاتضاوا) هونفي وحذفت النون في الروايات التي اتصلت لنالانه بدلمن جواب الاس وتعددجو اب الامرمن غبرحرف العطف جائز (قوله غلبه الوجع) أى فيشـق علمه املاء الكتاب أوسما شرة الكتابة وكائت عروني الله عنه فهم من ذلك أنه يقتضى التطويل قال القرطى وغسره ائتونى أمروكان حق المأسورأن يادر للامتثال اكن ظهرالعمررذي الله عنه معطائفة انه لسعلى الوجوب وانه من ماب الارشاد الى الاصلح فكوهواان كلفوهمن ذلك مايشق عليه في تلك الحالة مع استحضارهم قوله تعالى ما فرطنا في الكتاب منشئ وقوله تعمالي تبما بالكل شئ ولهذا قال عرحسينا كتاب الله وظهر اطائفة أخرى انالاولى ان يكتب لمافيه من إمتنال أمره وماتتضمنه من زيادة الانضياح ودل أمره لهيم بالقمام على انأمره الاول كان على الاختسار ولهذاعاش صلى الله علمه وسلم بعد ذلك أماماولم أيعاودأم همبذلك ولوكان واجبالم يتركه لاختلافهم لانه لم يترك التبلسغ لخاالفة من خالف وقد كان العجابة راحعونه في بعض الامورمالم يحزم بالامن فاذا عزم استثلوا وسيأتي سيط ذلك في كأب الاعتصام انشاء الله تعالى وقد عدهذا من موافقة عررني الله عنه واختلف في المراد بالكتاب فقمل كانأرادأن بكتب كتابا ينص فمهعلي الاحكام ليرتفع الاختلاف وقمل بلأرادأن ينص على أسامى الخلفاء بعدد حتى لايقع بينهم الاختلاف فالهسفدان وعمينة ويؤيده انه صلى الله علمه وسلم قال في أو اللم صه وهو عند عائشة ادعى لى أماك وأخال حتى أكتب كاما فاني أخافأن تمنى متمن ويتنول فائل ويابى الله والمؤمنون الاأمابكرأ خرجه مساله وللمصنف معناه وقع ذلك فليكتب والاول أظهراه ولعركاك الله خسيناأي كافسنامع الهيشمك الوجه الثاني لانه بعض أفراده والله أعلم (فائدة) قال الخطابي اعماد هب عرالي أندلونص عمار بل الخلاف ليطلت فضيلة العلماء وعدم الاجتهادو تعتبه ابنالجوزي باله لواص على شئ أوأشسا لم يطل الاحتهادلان الحوادث لا حكن حصرها قال وانماخاف عرأن مكون ما مكتبه في حالة غلية المرض فيحسد بدلك المنافقون سسدلا الى الطعر في ذلك المكتوب وسساتي مايؤ بده في أواخر المغازى (قوله ولا ينسغى عندى التنازع) فيه اشدهار بان الاولى كان المبادرة الى استثال الامر وان كان ما آختاره عرصواما اذلم يتدارك ذلك النبي صلى الله علم وسلم بعد كما قدمناه قال الترطبي واختملا فهمم فيذلك كاختلا فهم في قوله لهم لا يصلب أحد العصر الافي في قريظة فتغوف ناس فوت الوقت فصلوا وعسل آخر ون يظاهر الامر فلم يصلوا فاعنف أحدامنهممن أجل الاجتهاد المسوغ والمقصد الصالح والله أعلم (فوله فرج أبن عباس يقول) ظاهره ان ابن عساس كان معهم وأنه في تلك الحالة خرج فأثلاهمذه في المقالة وليس الامر في الواقع على مايتتضمه هذا الظاهر بلقول النعياس المذكورانما كان يقوله عندما يحدث بهذا الحديث

أكتب لكم كتابا لاتضاوا بعده قال عران النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعند ما كتاب الله حسينا فاختلفوا وكثر اللغلط قال قومواعني ولاينبغي عندي التمازع فرح ابن عباس متول ان الرزيئة كل

فغى رواية معمر عندا لمصنف في الاعتصام وغدره قال عبدالله فكان ابن عباس يقول وكذا الاحدمن طريق جرير بن حازم عن يونس بنيز يدو جزم ابن تمسة فى الردّعلى الرافضي عاقلته وكلمن الاحاديث يأتى بسط القول فيهف كانه اللائق به الاحديث عبدالله من عروفهو عدة الباب و وجه رواية حديث الباب ان ابن عباسلاحدث عسد الله بهدا الحديث خرج من المكان الذى كانبه وهو يقول ذلك ويدل علسه رواية أبى نعتم فى المستخرج قال عسدالله فسمعت انعماس يقول الى آخره وانماتعين حله على غبرظاهره لأن عبسد الله تابعي من الطبقة الثانية لميدرك القصة فى وقته الانه ولديعد الذي صلى الله علمه وسلم عدة طويلة ثم مععها من ابن عماس بعد ذلك عدة أخرى والله أعلم (توله الرزيئة) هي بفقح الراء وكسر الزاى بعده اياء ثم همزة وقدتسهل الهمزة وتشدد الماءومعناها المصية وزادفي رواية معمر لاختلافهم ولغطهم أىان الاختملاف كانسيبالترك كأبة الكتاب وفي الحمديث دامل على جواز كابة العملم وعلى ان الاختمالاف قديكونسابا فيحرمان الخبركا وقعفى قصمة الرجلين اللذين تخاصما فرفع تعمين لملة القدر يسيب ذلك وفيه وقوع الاجتهاد بخضرة الني صلى الله عليه وسلم فمالم ينزل عليه فهوسنذكر بقمة مايتعلق يهفى أواخر السمرة النبوية من كتاب المعازى انشاء الله تعالى \*(تنبيه) \* قدم حديث على انه كتب عن الني صلى الله عليه وسلم بطرقه احتمال أن يكون انماكتب ذلك بعدالنبي صلى الله عليه وسلم ولم يبلغه النهسى وثى بحديث أى هريرة وفه الامر بالكابة وهو بعددالنهي فكون بالمخاوثلث بحديث عبدالله بعرو وقدينت انف بعض طرقه اذن النبى صدل الله علمه عده وسلم له فى ذلك فهوأ قوى فى الاستدلال للعواز. في الامرأن يكتبوالابي شاهلاحتمال اختصاص ذلك عن يكون أساأوأعي وختم بحديث النعباس الدال على أنه صلى الله علمه وسلم هم ان يكتب لامته كالاحصل معه الامن من الاختلاف وهولايهم الاجعق (قول ماب العلم)أى تعليم العلم باللمل والعظة تقدم انها الوعظ وأراد المصنف التنسه على انالنهى عن الحديث بعد العشاء مخصوص عالا يكون في الحسر (قوله صدقة) هوان الفضل المروزي (قوله عن هند) هي بنت الحرث الفراسمة بكسر الفاء والسين المهملة وفي رواية الكشميهي بدلهاعن امرأة (قوله وعرو) كذافي روايتنامالرفع و يجوز الكسروالمعني ان ابن عسينة حدثهم عن معمر ثم قال وعمرو هو ابن دينار فعلى رواية الكسر يكون معطوفا على معمروعلى رواية الرفع يكون استئنافا كان ابن عمينة حدث بحذف صبغة الادا وقدبرت عادته بذلك وقدروي الحدي هذا الحديث في مستنده عن النعسنة قال حدثنامعمرعن الزهرى قال وحد ثناعرو و يحى بن سعد عن الرهرى فصر حالتعديث عن الثلاثة (قوله ويحي ن سعمد) هو الانساري وأخطأ من قال انه هو القطان لانه لم يسمع من الزهري ولا السه ووقع في غيرروا ية أى ذرعن امر أة بدل قوله عن هند في الاستناد الشائي والحاصل ان الرهري كانرعاأبهمهاور عاسماها وقدرواه مالك في الموطا عن يحيى سعمد الانصارى عن الزهرى ولم يذكرهندا ولاأمسلة ( قوله سجان الله ماذا) مااستفهامية متضمنة لمعنى التعيب والتعظيم وعبرعن الرحة بالخزائن كقوله تعالى خزائن رحة ريك وعن العذاب بالفتن لانهاأسمامه قاله الكرمانى ويحمل ان تكون مانكرة موصوفة (قوله أنزل) بضم الهمزة والكشميه في أنزل

\*(باب العلم والعظة بالليل)\*

\* حدثنا صدقة قال أخبرنا
ابن عيينة عن معمر عن
الزهرى عن هند عن أمسلة
وعرو و يعيي بن سعيد عن
الزهرى عن هند عن أمسلة
قالت استيقظ الني صلى
الله عليه وسلم ذات ليلة
فقال سجان الله ماذا أنزل
الليلة من الفنن

الله بإظهار الفاعل والمراديالانزال اعلام الملائكة بالامر المقدور أوان الني صلى الله عليه وسلم أوحى اليدفى نومه ذاك بماسقع بعده من الفتن فعبر عنه بالانزال (قوله وماذا فتح من الخزاش) قال الداودي الناني هو الاول والشي قديعطف على نفسه تأكيد الان ما يفتح من الخزائن يكون سبباللفتنة وكانه فهمم ان المراد بالخزاش خزائن فارس والروم وغيرهما ممافتح على الصحابة لكن المغارة بن الخزائن والفتن أوضح لانهما غرستلازمين وكممن نائل من تلك الخزائن سالممن الفتن (قوله صواحب الحر) بضم الحاء وفتح الحيم جع جرة وهي منازل أزواج الني صلى الله عليه وسلم واعمان الايقاظ لانهن الحاضرات حينتذأوس باب ابدأ بنفسك عمن تعول (قول فرب كاسمة استدل به ابن مالك على أن رب في الغالب المسكثمر لان هذا الوصف النساء وهن أكثر أهل النار انتهى وهـ ذايدل لو رودها في التنكر لالا كثريتها فيه (قوله عارية) بتخفيف الماء وهي مجرورة فيأكثرالر والاتعلى النعت قال السهملي انه الاحسسن عندسيمو فه لانرب عنده حرف جرّ يلزم صدر الكلام قال و يجوز الرفع على النمار مسداو الجلة في موضع النعت أي هي عارية والفعل الذي تتعلق به رب محذوف أنتهي وأشار صلى الله عليه وسلم بدلك الى موجب استمقاظ أزواجه أى بندغي لهن أن لا يتغافلن عن العبادة و يعتمدن على كونهن أزواج النبي صلى الله علمه وسلم وفي الحديث جوازة ولسحان الله عند التجب وند سةذكر الله بعد الاستمقاظوا يقاظ الرجل أهاد باللسل للعمادة لاسماعندآية تحدث وسمأتي بقمة الكلام على هذاالحديث في كتاب الفتن انشاء الله تعالى وفي هذا الاسنادروا بذالا قران في موضعين أحدهما ابنعمينة عن معمر والشاني عمر و و يحيى عن الزهري وفسهر وايه ثلاثة من التابعين بعضهم عن ابعض فى نسق وهند قد قدل انها صحابية فان صح فهومن رواية تابعى عن مندله عن صحابية عن منلها وامسلةهي ام المؤمنين وكانت تلك الله له الملتها وفي الحديث استحماب الاسراع الى الملاة عندخشمة الشركا قال تعالى واستعمنوا بالصرو الصلاة وكان صلى الله على موسلم اذاحرنه أمر فزع الى الصلاة وأمرمن رأى في منامه ما يكره أن يصلى وسيأتي ذلك في مواضعه وفيه التسبيع عندرؤ ةالاشماء المهولة وفمه تحذير العالم من ياخذعنه منكلشي يتوقع حصوله والارشاد الى مايد فع ذلك المحذور والله أعلم ( قول باب السمر ) \*هو بشتم المهملة والميم وقيل الصواب اسكان المم لانه اسم للفعل ومعناه الحديث باللمل قبل النوم وبهذا يظهر الفرق بن هذه الترجة والتي قبلها (قوله في العمم) كذافي رواية أبي ذرياضافة الباب الى السمر وفي رواية غمره ماب السمر في العلم من يناب (قوله حدث اللث قال حدث عسد الرحن) أى انه حدثه عسدالرجن وفيرواية غيراً ي ذرحد في عبدالرجن واللمث وعبدالرجن قرينان (قوله عنسالم) أى انعد الله بنغر (قوله ألى حقه) بنتم المهملة وسكون المثلثة واسم ألى حقة عددالله نحذيف ةالعدوى واماأنو بكرالراوى فتابعي مشهو رلميسم وقدقدل أناسمه كنسه (قوله صلى لنا) أى اماماوفى رواية بنابموحدة (قوله العشاء) أى صلاة العشاء (قوله في اخرحياته) جامقيدافيرواية جابرأن ذلك كان قبل موته صلى الله عليه وسلم بُشهر (قوله ارأيتكم) هو بفتح المثناة لانها نميرالمخاطب والكاف ضمير ثان لامحسل لها من الاعراب والهدمزة الاولى للاستفهام والرؤية عمى العلم أوالبصر والمعنى اعلم أوابصرتم

وماذا فتحدن الخزائ أيقظوا صواحب الحجر فرب كاسة فالدنياعارية فى الاخرة \*(باب السمر فى العلم)\* \*حدثنا سعدين عضبر قال حدثنى الليث قال حدثنى عبد الرجن بن خالد عن ابنشهاب عن سالموالى بكربن سليمان بن ألى حقة أنعبد الله بن عرفال صلى بنا النبى صلى الله عليه وسلم العشافى آخر حياته فلماسلم قام فقال أرأيتكم ليلتسكم هذه

فان رأس مائة سنةمنها الايبقي بمناهوعلى ظهرالارض أحد \* حدثناآدم قال حدثناشعية فالحدثنا الحكم فالسمعت سعمدن حدر عن انعباس قال بت في ست خالتي سمونة بنت الحرثزوج الني صلى الله علىهوسل وكانالني صلى الله علمه وسلم عنده افي لماتها فصلى الني صلى الله علمه وسلم العشاء تمجاء الى منزله فصلى أربع ركعات ثمنام ثم قامتم قال نام الغليم أوكلة تشهها شم قام فقمت عن يساره فعلى عن عينه فصلى خسركعات شم صلي ركعتين مزنام حتى سمعت غطيطه أو خطيطه شمخرج الى الصلاة

يلتكم وهي منصوبة على المفعولية والجواب محدوف تقديره فالوانع قال فاضبطوها وترد أرأيتكم للاستخبار كافى قوله تعالى قلأراية كمان اتاكم عذاب الله الأية قال الزمخشرى المعنى أخبر وفى ومتعلق الاستخبار محذوف تقديره من تدعون ثم بكتهم فقال أغيرا لله تدعون انتهى واغاأ وردت هذألان بعض الناس نقل كلام الزمخشرى في الآية الى هذا الحديث وفيه نظر لانه جعل التقدير أخبر ونى ليلتكم هدذه فاحفظ وهاوليس ذلك مطابقا لسماق الالمبة (قوله فان رأس) وللاصلى فان على رأس أى عندانها عمائة سنة (قولدمنها) فيددل على أنمن تكون لأبتدا الغاية فى الزمان كقول الكوفيين وقدرد ذلك نحاة البصرة وأولوا ماود منشواهده كقوله تعالى من أول يوم أحق أن تقوم فيده وقول أنس مازات أحب الدباءمن ومئذوقولهمطرنامن يوم الجعة الى ألجعة (قولة لايبق ممن هوعلى ظهر الارض) أي الات موجودا حدادداك وقديت هذاالتقدير عندالمسنف من روا فشعب عن الزهري كاسياتي فى الصلاة مع بقية الكلام عليه قال ابن بطال انما أرا درسول الله صلى الله عليه وسلم ال هذه المدة تخترم الحل الذيهم فمه فوعظهم بقصر أعمارهم وأعلهم ان أعمارهم ليست كاعمارهن تقدم من الأمم المجتم دوافي العبادة وقال النووى المرادان كل من كان تلك اللماة على الارض لايعيش بعدهده اللبلة أكثرمن مائة سينة سواءقل عردقبل ذلك أم لاوليس فيدنق حياة أحد يولدبعد تلك الليلة مائة سنة والله أعلم (قوله حدّثنا الحكم) بفتحتين هو ابن عتيبة بالمناة تصغير عتبة وهو تابعي صغير وكان أحد الفقها وقوله عما ) أى سن المسعد (قوله ام الغليم) بضم المعمة وهومن تصغير الشفقة والمرادبة اب عباس و يحتمل أن يكون ذلك اخبار اسه صلى الله علب وسلم بنومه أواستفهاما بحذف الهمزة وهوالواقع ووقع في بعض النسخ ياأم الغليم بالنداء وهو تصعيف لم تثبت به رواية (قوله أو كلة) بالشك من الرآوى والمراد بالكامة آلجلة أو المنردة ففي رواية أخرى نام الغلام (قوله عَطيطه) بفتح الغسين المعمة وهوصوت نفس الناع والنخراقوي منه (قوله أوخط مطه) بالخاء المعمة والشد فيه من الراوى وهو ععني الارل قاله الداودي وقال النبطال أأجده بالخاء المعمة عندأهل اللغة وتبعه القاضي عماض فقال هوهناوهم انتهي وقد نقل ابن الا تبرعن أهل الغريب الددون الغطيط (قوله غصلي ركعتين) أي ركعتي النيور واغرب الكرماني فقال انمافصل منهما وبين الحس ولم يقل سبع ركعات لان لخس اقتدى ابن عباسيه فيها بجلاف الركعتين أولان الحس بسلام والركعتين بسلام آخرانتهي وكافه ظن ان الركعتين منجلة صلاة اللسلوهومحتمل لكن حلهماعلى سنة الفعرأ ولي ليحصل الختم بالوتر وسيأتى تفصيل هذه المسئلة فى كتاب الصلاة في باب الوتران شاء الله تعالى ومناسبة حديث ابن عمر للترجة ظاهرة لقوله فسه قام فقال بعدقوله صلى العشاء وأماحد بث استعباس فقال ابن المنير ومن تبعه يحتمل أن ير يدأن اصل السمر يثبت بهدده المكامة وهي قوله نام الغليم و يحتمل أن يريد ارتقاب ان عباس لاحوال الذي صلى الله عليه وسلم ولا فرق بين التعليم من القول والتعليم من الفعل فقد مراس عماس للمته في طلب العمر ادالكرماني أوما يفهم من جعله الاه على عمنه كاتنه قالله قفعن يميني فقال وقفت اه وكل مأذكره معترض لانمن يتكلم بكامة واحدة لايسمي سامراوصنيع ابن عباس يسمى سهرالاسمرااذ السمرلا يكون الاءن تحدث قاله الاسمعسلي

وبعدهاالاخيرلان مايقع بعدالانتباه من النوم لايسمى سمرا وقال الكرماني تتعالغمره أيضا يحتمل أن يكون مرادالهارى أن الاقارب اذااجتمعو الابدأن يجرى منهم حديث للمؤانسة وحديثه صلى الله عليه وسلم كله علم وفوائد (قلت) والاولى من هذا كله ان مناسبة الترجة ستفادةمن لفظ آخر في هذا الحديث بعسه من طريق أخرى وهذا يصنعه المصنف كشرا مريد به تنسه الناظرف كتابه على الاعتناء يتتبعطرق الحديث والنظرف مواقع ألفاظ الرواة لان تفسيرا لحديث بالحديث أولى من الخوض فيه بالظن واعاأراد المنارى هناما وقع في بعض طرق هذا الحديث بمايدل صريحاعلى حقيقة السمر بعد العشاء وهوما أخرجه في التفسير وغيره من طريق كريب عن ابن عباس قال بت في ستممونة فتعدث رسول الله صلى الله علمه وسلم مع أهله ساعة ثمرقدالحديث فصت الترجة بحمدالله تعالى من غبر حاجة الى تعسف ولارجم مالظن فان قيلهذاانمايدل على السهرمع الاهللافي العلم فالجواب أنه يلحق به والجمامع تحصل الفائدة أو هويدلمل الفعوى لانه اذاشرع في المباح فني المستعب من طريق الاولى وسنذكر باقى مباحث هذا الحديث حدثذكره المصنف مطولاف كال الوترمن كأب الصلاة انشاء الله تعالى ويدخل في هذاالياب حديث أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم خطم م بعد العشاء وقدذكره المصنف في كتاب الملاة ولانس حديث آخر في قصة أسمد من حضير وقدذ كره المصنف في المناقب و حديث عركان النبى صلى الله علمه وسلم يسمرمع أى بكرفى الأمر من أمور المسلمن أخرجه الترمذي والنسائي ورباله ثقات وهوصر يففى المقصود الاأن في استناده اختسلافا على علقمة فلذلك لم يصبرعلي شرطه وحدرث عسدالله نعروكان ني الله صلى الله علمه وسلم يحدثنا عن بني اسرائيل حتى يصير لايقوم الاالى عظم صلاة رواه أبوداودوصحه انتزعة وهومن رواية أبى حسانعن عمد اللهن عرولس على شرط الحنارى وأماحد يثلا سمر الالمصل أومسافر فهوعند أحدبسند فسمرا ومجهول وعلى تقدير ثبوته فالسمرفي العلم يلحق بالسمرفي الصلاة نافلة وقدسمر عرمع أبي موسى فى مذاكرة الفقه فقال أبوموسى الصلاة فقال عراً نافى صلاة والله أعلم (قوله باب حفظ العلم) لميذكرفي الباب شماعن غمرأى هريرة وذلك لانه كان أحفظ الصحابة للعديث قال الشافعي رنبي الله عنه أبوهر يرة أحفظ من روى الحديث في عصره وقد كان ان عمر يترحم علمه فى جنازته ويقول كان يحفظ على المسلمن حديث الني صلى الله عليه وسلم رواه ابن سعد وقددل الحديث الثالث من البابعلى انه لم يحدث بجميع محفوظه ومع ذلك فالموجود من حديثه أكثر من الموجود من حديث غبره من المكثرين ولا يعارض هذا ماتقدم من تقديمه عبدالله بزعروعلى نفسه في كثرة الحديث لاناقد سنا الجواب عن ذلك ولان الحديث الثاني من الماب دل على الدلم ينس شمأ معه ولم شبت مثل ذلك الغيرد (قول حد شاعبد العزيز )هو الاويسى المدنى والاسناد كالممدنيون (قول اكثرابوهريرة) أى من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كاصرح به المصنف في البيوع من طريق شعيب عن الزهرى وله فيه وفي المزارعة من طريق ابراهيم بنسعدعن الزهرى هنازيادة وهي ويقولون ماللمهاجرين وألانصار لايحذثون منلأ حاديث وبماتس الحكمة فى ذكره المهاجرين والانصار ووضعه المظهر موضع المضمرعلى

\*(باب حفظ العلم) \* حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنى مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن أبى هريرة قال ان الناس يقولون أكثر أبو هريرة

ولولا آيتان فى كتابالله ماحدثت حديثاغ يتلو انّ الذين يكتمون مأثّرلنا من البينات والهدى الىقولهالرحيمان اخواتنا من المهاحرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق وانّ اخوانها من الانصار كان يشغلهم العمل في أموالهموان أباهريرة كان يلزم رسول الله صلى الله علىه وسلم لشبع بطنه وبحضر مالا يحضرون ويحفظ مالا يحنفظون \*حدثناأحدنأبي بكرأبو مصعب قالحدثنا محدين اراهم مندينارعن اسأبي ذئب عن سعد المقبرى عن ألى هر رة قال قلت بارسول الله انى أجمع مناك حديثا كثمرا انساه فال ابسط رداء للفسطته قال فغرف يديه ثم قال ضم فضممته في نست شابعد \*حدثنا ابراهيم بن المنذر فال أخبرنا

اطريق الحكاية حيث قال أكثر أبوهريرة ولم يقل أكثرت (قوله ولولا آيتان) مقول قال لا مقول يقولون وقوله ثميتلومقول الاعرجوذكره بلفظ المضارع استعضارا اصورة التلاوة ومعناه لولاان الله ذم الكاتمن للعلم ماحدث أصلالكن لماكان الكتمان حراما وجب الاظهار فلهدذا حصلت الكثرة لكثرة مأعنده ثمذ كرسب الكثرة بقوله ان اخوانا وأرادبص مغة الجع نفسه وأمثاله والمراد بالاخوة اخوة الاسلام (قوله يشغلهم) بفتح أقله من الثلاث وحكى ضمه وهوشاذ (قوله الصفق) باسكان الفاءه وضرب البدعلي البدو جرت به عادتهم عند عقد البسع (قوله في أموالهم) أى القيام على مصالح زرعهم ولمسلم كان يشغلهم عل أرضهم ولابن سعد كان يشغلهم القيام على أرضيهم (قوله وآن أباهريرة) فيه التفات اذكان نسق الكلام ان يقول وأني (قوله الشبع) بلام التعليل للا كثروهو الثابت في غير المعارى أيضا وللاصلى بشبع عوحدة أوله وزاد المصنف في البيوع وكنت امر أمسكينامن مساكين الصفة (قوله و يعضر )أى من الاحوال (ويحفظ)أى من الاقوال وهما معطوفان على قوله يلزم وقدروي البخاري في التاريخ والحاكم في المستدرات وينطلح والمعسدالته شاهدا لحديث أبى هريرة هذا ولفظه لاأشال أنه سمعمن رسول اللهصلي الله علمه وسلم مالا نسمع وذلك انه كان مسكينا لاشئ له ضيفالرسول الله صلى الله علمه وسلم وأخر ج البخارى في التاريخ والبهق في المدخل من حديث محدث عمارة سرم انه قعدفى مجلس فسه مشيخة من الصابة بضعة عشر رجلا فعل أبوهر رة يحدثهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلما لحديث فلا يعرفه بعضهم فبراجعون فيهحتي يعرفوه ثم يحدثهم مالحديث كذلك حتى فعل مرارافعرفت ومتدان أباهر يرة أحفظ الناس وأخرج أحدوالترمذي عن النعر أنه قال لاى هريرة كنت ألزمنالرسول الله صلى الله عليه وسلم وأعرفنا بحديثه قال الترمذى حسن واختلف فى استنادهذا الحديث على الزهرى فرواه مالك عنه هكذاو وافقه ابراهيم بنسعد وسفيان بنعيينة ورواه شعيب عن الزهرى عن سعيد بن المسيب وأبى سلة بن عبدالرجن كالاهماعن أبىهر يرةو تابعه يونس سنرزيدوا لاسنادان جمعا محفوظان صحمهما الشيفان و ذادوا في روايتهم عن الزهرى شيأسنذ كره في هذا الحديث الثانى (قوله ثنا أحدين أى بكر) هوالزهري المدنى صاحب مالك وسقط قوله أيوم صعب من رواية الاصلى وأبي ذروهو تَكنيته أنتهى والاسناد كلهمدنيون أيضاوكذاالذي بعده (قوله كثيرا) هوصفة لقوله حديثا لانهاسم جنس (قول فغرف) لميذكر المغروف منه وكائم اكانت اشارة محضة (قولهضم) وللكششميهني والباقين شمهوهو بشتح الميمو يجوز نهمها وقيل يتعيز لاجل شمة الهاء ويجوز كسرهالكن مع اسكان الهاوكسرها (قول فانسيت شيأبعد) هو مقطوع الاضافة مبنى على الضم وتنكير شيأ بعد النفي ظاهر العموم في عدم النسيان منه لكل شئ من الحديث وغبره ووقع في رواية ابن عمينة وغيره عن الزهري في الحديث المياضي فو الذي بعثه بالحق مانسيت شيآ سمعته منهوفى رواية بونس عند مسلم فانسيت بعد ذلك المومش ما حدّى به وهد ذا يقتضى تخصيص عدم النسمان بالحديث ووقع فى رواية شعب فانسيت من قالته تلك من شي وهذا يقتضي عدم النسب أن تلك المقالة فقط لكن سياق الكلام يقتضي ترجيح رواية نونس ومن وافقه لان أياهر يرة نبه به على كثرة محفوظه من الحديث فلا يصح حله على تلك المقالة وحدها

ويحتمل انتكون وقعت لهقضتان فالتي رواها الزهري مختصة تبلك المقالة والقضية التي رواها سعيد المقبرى عامة واتماما اخرجه ابن وهب من طريق الحسن بن عروب اسمة قال تحدث عندابي هرسرة بجديث فأنكره فقلت انى معته مناث فقال ان كنت سمعته منى فهو مكتوب عندى فقد بتمسك يهفى تخصيص عدم النسيان تتلك المقالة ككن سندهذا ضعيف وعلى تقرير شوته فهو نادر ويلتحق بهحديث أبى سلمة عنه لاعدوى فانه قال فيه ان أباهر برة أنكره قال في ارأ بته نسي شمأ غره \* (فائدة) \* المقالة المشار اليهافى حديث الزهري أبهمت في جميع طرقه وقدو جدته المصرحا بهاف جأمع الترمذي وفي الحلمة لاى نعم من طريق أخرى عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله علىه سلم مامن رجل يسمع كلة أو كلين أوثلاثا أوأربعا أوخسا مافر ص الله فستعله ق ويعلهن الادخه لألمنة فذكرا لحديث وفي هذين الحديثين فضله ظاهرة لاي هريرة ومعزة واضحة من علامات النبوة لان النسان من لوازم الانسان وقد اعترف أبوهر يرة بأنه كان يكثر منه متخلف عنه بركة النبي صلى الله علمه وسروق المستدرك للما كممن حديث زيدين ثابت قال كنت أناوأ يو هريرة وآخر عندالني صلى الله علمه وسلم فقال ادعوا فدعوت أناوصاحي وأتن الني صلى الله عليه وسلم شمدعا أبوهر يرة فقال اللهم انى أسالك مشل ماسالك صاحباى وأسالك علمالا منسى فأمتن الني صالى الله عليه وسلم فقلناونحن كذلك إرسول الله فقال سيقكم الغلام الدوسي وفيه الختعلى حفظ العلم وفمه أن التقلل من الدنيا أمكن لحفظه وفعه فضلة التكسب لمن له عمال وفيه جوازاخيارا لمرعافيه من فضيلة اذا اضطرالي ذلك وأمن من الاعجاب (قهله ان أبي فديك بهذا) أشكل قوله بهذاعلى بعض الشارحن لاتان أبي فديك لم يتقدم لهذكر وقدظن بعضهم انه محمد بنابراهيم بندينا والمذكورقبل فكون مراده ان السياقين محدان الافي اللفظة المبينة فيد وليس كاظن لان ابن ابي قديك اسمه محمد بن اسمعيل بنسلم وهولني يكني أيا اسمعمل وابن د خارجهني يكني أماعسدالله لكن اشتركافي الروامة عن الن أني ذئب لهذا الحديث والغيره وفي كونهمامدنين وحوز بعضهم النيكون الحديث عندالمصنف باسناد آخرعن الأبي ذئب وكل ذلك غنله عاعند المصنف في علامات النبوّة فقدساقه بالاسناد المذكوروالمتنس غرتغسرالافي قوله بيد ه فأنه ذكرها بالافراد وقال فيهاأ يضافغرف وهي رواية الاكثرين في حديث المات روقع فى رواية المستملي وحده يحذف بدل فغرف وهو تصعيف لماوضيم من سياقه في علامات النبوّة وقد رواه استعدق الطبقات عن ابن أبي فديك فقال فغرف (قوله حدثنا ا-معيل) هو ابن أبي أويس (حدَّى أَخَى) هو أبو بكرعبد الحيد (قوله - فنظت عن) وفي رواية الكشميهي من سل عن وهي أُسر ح فى تلقىه من الذي صلى الله علمه وسلم بلاواسطة (قوله وعانين) أى ظرفين أطلق المحل وأراديه الحال اى نوعن من العلو وبهذا التقرير يندفع ارادس زعمان هذا يعارض قوله في الحديث الماضي كنت لاأكتب واشامراده الأمحفوظه من الحديث لوكتب لملا وعانين ويحتمل ان مكون أبوهر رة أملى حديثه على من بثق به ف كتبه له وتركه عنده و الاوّل أولى و وقع في المهند عنمه حفظت ثلاثه أجرية شنت منهاجرابين وليس هذا مخالفا لحديث الباب لانه يحمل على ان أحدالوعائن كان اكبرمن الاتنر بحث ييءمافى الكبيرف جرابين ومافى الصغيرف واحدووقع ف المحدث الذاضل للرامه ومزى من طريق منقطعة عن أى هريرة خسة أجرية وهوان بت محمول

ابن أبى فديك بهذا أوقال غرف بيده فيه \*حسد ثنا اسمعيل قال حدثى أخى عن ابن أبى ذئب عن سعيد المتبرى عن أبى هريرة قال حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعامين فأما أحدهما فبننته وأما الاخر فاوبثنته قطع هذا البلعوم (باب) الانصات العلماء المحدثنا جاح قال حدثنا شعبة قال أخبرنى على بن مدرك عن ألى زرعة عن جريران النبي صلى الله عليه وسلم قال الدقى حجة الوداع استنصت الناس فقال لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعض كم رقاب بعض

على نحوما تقديم وعرف من هـ ذاان مانشره من الحديث اكثر بمالم ينشره (قوله بثنته) بفتح الموحسدة والمثلثة وبعسدها مثلئةسا كنسة تدغمني المثناة التي بعدهاأى أذعته ونشرته زاد الاسمعيلى في الناس (قول له قطع هذا البلعوم) زاد في رواية المستملى قال أبوعبد الله يعني المصنف البلعوم مجرى الطعام وهو بضم الموحدة وكني ذلك عن القتل وفي روأية الاسمعيلي لقطع هذا يعنني رأسته وحدل العلماء الوعاء الذي لم يبشه على الاحاديث التي فيها تبيين أسامي أمراء آلسوء وأحوالهم وزمنهم وقدكانأ وهريرة يكنى عن بعضه ولايصر حبة خوفاعلى نفسه منهم كقوله أعودنانته من رأس الستين وامارة الصيبان يشعرالى خلافة يزيد بن معاوية لانها منة ستمن من الهجرة واستحاب الله دعاء أي هريرة فات قبلهابسسنة وستات الاشارة الى شئ من ذلك أيضافى كاب الفتن ان شاء الله تعالى قال النالمند جعل الباطنية هدا الحديث ذر يعمة الى تصييم باطلهم حمث اعتقدوا ان للشمر يعمة ظاهر أوباطنا وذلك الباطل انما حاصله الانحالال من الدين قال واغا أرادأ يوهررة بقوله قطع أى قطع أهل الجوررأسه اذاسمعوا عيد الف علهم وتضل له المعيم ويؤيد ذلك ان الآلاديث المكتوبة لوكانت من الاحكام الشرعسة ماوسعه كقمانهالماذكره في الحديث الاتول من الاتية الدالة على ذمّ من كتم العلم وقال غسيره يحقلان يكون أرادمع الصنف المذكورما يتعلق بأشراط الساعة وتغسر الاحوال والملاحم في آخر الزمان فيسكر ذلك من لم يألفه و يعترض عليه من لا شعور له به و قوله باب الانصات العلاء) أى السكوت والاستماع لما يقولونه (قوله حدثنا حجاج) هوابن منها ل (قوله عن جرير) هوابن عبدالله العلى وهوجد أبى زرعة الراوى عنده فذا (قوله قال له في عند الوداع) ادّى بعضهم ان لفظ له زيادة لان جريرا انماأ سلم بعد حجة الوداع بعومن شهرين فقد جزم ابن عبد البريانه أسلم قبل موت الذي صلى الله عليه وسلم بار بعين يوما وما جزم به يعارضه قول البغوى وابن حبان انه أسلم فى رمضان سنة عشر ووقع فى رواية المصنف لهذا الحديث فياب حبة الوداع ان الني صلى الله علمه وسلم والحرروه ذالا يحمل الماويل فيقوى ماقال البغوى والله أعلم (قوله يضرب) هو بضم البافى الروايات والمعلى لاتفعاد أفعل الكفار فتشبهوهم في حالة قتل بعضهم بعضا وسماتي بقية الكلام عليه في كاب الفتن انشاء الله تعالى قال ان بطال فيه ان الانصات العلما ولازم المتعلمة لان العلما ورثة الانساء كانه أرادم ذا مناسبة الترجة للحديث وذلا ان العقبة المذكورة كانت فحة الوداع والجع كثبرجدا وكان اجتماعهمارمى الجاروغبرذلك من أمورالحيح وقدقال ليمخذوا عنى مناسككم كأثبت في صحيح مسلم فلاخطيهم ليعلهم ناسب ان يأمرهم بالانصات وقدوقع التفريق بين الانصات والاستماع في قوله تعالى واذاقرئ القرآن فاستمعو الهوأ نصتو اومعناه مآهختلف فالانصات هوالسكوت وهو يحصل بمن يستمع وعمن لايستمع كائن يكون مفكرافي أمرآخر وكذلك الاستماع قديكون مع المكوت وقديكون النطق بكلام آخر لايشتغل الناطق بهعن فهمما يقول الذي يستمع منه وقد قال سفيان الثورى وغيره أقول العلم الاستماع ثم الانصات ثم الحفظ ثم العسمل ثم النشروعن الاصمعي تقديم الانصات على الاستماع وقدد كرعلى بنالمدين أنه قال لابن عيينة أخبرني معتمرين سلمانءن كهمس عنمطرف قال الانصات من العينى فقال له ابن عيينة وماندرى كمف ذلك

\*باب مايستعبالعالماذا ستلأى الناس أعلم فمكل العلم الى الله وحدثناء مد اللهن محمد قالحدثنا سفمان قال حدّثناع روقال أخبرني سعمدين حسرقال قلت لاس عساس إن نوفا البكالى زعمأن موسى لدس عوسي بني اسرائيل اغاهو موسىآخر فقىالكذب عدروالله \*حدثنا أبي من كعب عن النسى صلى الله علمه وسلم فال فامموسي النى صلى الله علمه وسلم خطسافى بى اسراتىل فسئل أى الناس أعلم فقال أناأعلم فعتب الله عليه اذلم رد العلم المدفأوحي اللهالندان عمدا منعبادى بمعسمع المعرين هوأعلممنك فالربوكمف لىيە فقىل لەاجل-وتا

(قوله باب مايستحب للعالم اذاستل أى الناس أعلم) أى من غيره والفا ف قوله فيكل تفسيرية بنساء على أن فعل المضارع تقدير المصدرأى مايستنب عندالسوال هو الوكول وفي رواية أن يكل وهوأوضح (قوله حدثنا عبدالله بنجمد) هوالجعني المسندى وسفيان هوابن عيينة وعمروهو ابندينار ونوف بفتح النون وبالفا والبكانى بنتح الموحدة وكسرها وتخفيف الكاف ووهممن شددهامنسوب المبكال بطن من حيرووهممن قال انه منسوب الحبكيل بكسر الكاف يطن من همذان لانهما متغايران ونوف المذكور تأبعي من أهل دمشق فاضل عالم لاسمايا لاسرا تيلمايت وكانابنامرأة كعب الاحداروقدل غيرذلك (قوله انتموسي) أى صاحب الخضروصر حبه المصنف فى التفسير (قوله انماهوموسى آخر )كذافى روايتنابغير تنوين فيهما وهوعلم على شخص معين قالواانه موسى بنميشا بكسرالميم وبالشين المجهة وجزم بعضهم انهمنؤن مصروف لانه نكرة ونقل عن ابن مالك انه جعلد من الاللعلم أذا نكر تخفيفا قال وفيه بحث (قوله كذب عد والله) قال ابن التهن لم يردا ن عباس اخراج نوف عن ولاية الله والكن قلوب العلما وتنفر اذا المعت غير الحق فيطلقون أمثال هـــذا الكلام لقصد الزجرو التعـــذير منه وحقيقته غيرم رادة (قلت) ويجوزان يكون ابن عباس اتهم نوفافي صحة اسلامه فلهذا لم يقل في حق الحرس قيس هذه المقالة مع بق اردهما عليها واما تكذيبه فيستفادمنه انالعالم اذا كان عنده علم بشي فسمع غمره يذكرفه شأبغبرعلم انكذبه ونظبره قوله صلى الله على موسلم كذب أبوالسنابل أى أخبر بم أهو باطل في انفس الامر (قول حدَّى أَيَّ بن كعب) في استدلاله بذلك دلدل على قوّة خبر الواحد المتقن عنده حيث يطلق مثله هدا الكلام في حقّ من خالفه وفي الاسنادرواية تابعي عن تابعي وهما عرو وسعيد وصحابى عن صحابى وهمما ابن عباس وأبى (قوله فقال أناأعلم) في جواب أى الناس أعلم قمل أنه مخالف لقوله في الرواية السابقة في باب الخروج في طلب العلم فال هل تعلم أحدا أعلم منك وعندى لامخالفة بينهما لان قوله هناأناأ علم أى فيماأ علم فسطابق قوله لافى جواب من قال له هل تعلم أحدا أعلم منك في اسناد ذلك الى علم لا الى ما في نفس الأمر وعند النساقي من طريق عبد الله ابن عبيد عن سعيد بن جبير بهذا السند قام موسى خطيبا فعرض في نفسه أن أحدام يؤت من العلم ماأوتى وعلمالته بماحدث بهنفسه فقال يادوسي ان من عبادى من آسته من العلم مالم أوتك وعند عسدالرزاق عن معمر عن أبي اسحق عن سعمد بن جبر فقال ما أحدا أعلم الله وأمره مني وهو عندمسالممن وجه آخرعن أبي اسحق بلفظ ماأع لمف الأرض رجلا أخبرا وأعلم مني قال اس المنبر ظن ابن بطال ان ترك وسي الحواب عن هذه المسئلة كان أولى قال وعندى انه أس كذلك بل ردّ العلم الى الله تعالى متعن أجاب أولم يجب فلوقال موسى عليه السلام أنا والله أعلم تحصل المعاتبة واغماعوت على اقتصاره على ذلك أى لان الجزم بوهم أنه كذلك في نفس الامر وانما مراده الاخبار بمافى عله كأقدمناه والعتب من الله تعمالي محمول على ما يلىق به لاعلى معنماه العرفى فى الاكمسين كنظائره (قوله هوأعلم سنك) ظاهر فى ان الخضرنبي بل نبي مرسل اذلولم يكن كذلك للزم تنست ل العالى على الاعلى وهو باطل من القول ولهذا أورد الزمخشرى سؤالاوهو دات عاجة موسى الى التعليم من غيره انه موسى بن ميشا كاقبل اذا لنبي يجب أن يكون أعمل

قاللااذاحدثت رجلافلم ينظراليك لم يكن منصناانتهسي وهسذا محمول على الغالب والله أعسلم

وضعارؤ سهماونامافانسل الحوتمن المكتل فاتخذ سيبله فى الحرسر ماوكان لموسى وفتاه عما فانطاقا بقسة للتهما ويومهافلا أصيم قال موسى أفتاه آتنا غدآ القدلقينامن سفرنا هذانسيا ولم يحسدموسي مسامن النصحتي جاوز المكان الذى أمريه فقالله فتماه أرأت اذأو خاالي العخرة فانئ نسبت الحوت فالموسى ذلكما كالبغى فارتداعلي آثارهما قصصا فلماأتماالى الصغرة اذارجل مسحتى شوب أوقال سحيي يثو بهفسلمموسي فقال الخضروأني بأرضك السلام فقالأناموسي فقال موسي بى اسرائيل قال نع قال هلأتمعك على أن تعلمي مما علت رشدا قال الكان تستطمع معي صبرايا موسى انى على علم من علم الله علنيه لاتعلمأنت وأنت على علم علكدالله لاأعله فالستحدني انشاء الله صابرا ولاأعصى للأأمرا فانطلقاء شسان علىساحل البحر لبس لهما سفينة فرتبهما سفننة فكاموهم أن يحملوهما فعرف الخضر فملوهما بغىرنول فجاء صفورفوقع على حرف السنسنة فنقر نقرةأ ونقرتين فى الْحرفقال

أهل زمانه وأجاب عنه بانه لانقص بالنبي في أخذ العلم من نبي مثله (قلت) وفي الجواب تظرلانه يستلزمنني ماأوجب والحقأن المرادم ذاالاطلاق تقييد الاعلية بامر مخصوص لقوله بعد ذلك انى على عسلم من علم الله علمنيه لا تعلمه انت وأنت على علم علم الله والمراد بكون النبي أعلم أهــل زمانه أي بمن أرسل المه ولم يكن موسى مرسلا الى الخضروا دافلا نقص به اذا كأن الخضراع المنه انقلناانهني مرسل أوأعلمنه فيأمر مخصوص انقلنانه ني أوولى و نعل بهذا التقرير اشكالات كثيرة ومن أوضح ما يستدل به على بوقة الخضر قوله و ما فعلته عن أمرى وينبغي اعتقاد كونه سالتلا تتذرع بدلاث أهل الباطل في دعواهم ان الولى أفضل من النبي حاشا وكالاوتعقب ابن المنيرعلي ابن بطال ايراده في هذا الموضع كثيرامن أقوال السلف في التعذير من الدعوى فى العلم والحب على قول العالم لا أدرى بأن سياق مثل ذلك في هذا الموضع غيرلا تقوهو كاقال رجه الله قال وليس قول موسى عليه السلام الاأعلم كقول آحاد الناس مثل ذلك ولانتجة قوله كنتيجة قولهم فان نتيجة قولهم العجب والكبرونتيجة قوله المزيدمن العلم والحث على التواضع والحرص على طلب العلم واستدلاله به أيضاعلى أنه لا يجوز الاعتراض العقل على الشرع خطأ لان موسى انمااعترض بظاهر الشرع لابالعقل المجردففيه جمقعلي صعة الاعتراض بالشرع على مالايسوغفيه ولوكان مستقيما في اطن الامر (فوله في مكتل) بكسر الميم وفتح المناةمن فوق (قوله فانطلقا بقية ليلتهما) بالجرعلي الاضافة ويوسهما بالنصب على ارادة سيرجيعه ونبه بعض آلحداق على أنه مقلوب وإن الصواب بقمة يومهما وليلتهما التوله بعده فلمأصبح لانه لا يصبع الاعن ليل انهي و يحتمل أن يكون المراد بقوله فلما أصبح أى من الله لا التي تلي اليوم الذي ساراج يعه والله أعلم (قوله اني) أي كيف بأرضك السلام ويؤيد مما في التفسير هل بارضي من سلام أومن أين كافي قوله تعلى الى الله هذا والمعنى من أين السلام في هذه الارض التى لايعسرف فيهاوكانها كانت بلادكفرأو كانت تحيتهم بغيرالسلام وفيه دليل على أن الانبياء ومن دونهم لا يعلون من الغيب الاماعلهم الله اذلو كان الخضر يعمم كل غيب العرف موسى قبل ان يسأله (قوله فانطلقاً يشمان) أى موسى والخصر ولميذكر فتى وسى وهو يوشع لانه نابيع غيرمة صوديالاصالة (قوله وكلوهم) ضم يوشع معهما في الكلام لاهل السفينة لان المقام يقتضي كلام التابع (قول فماوهما) يقال فيهماقدل في عشمان و يحمل ان يكون يوشع لميركب معهما لانه لم يقع له ذكر بعد ذلك (قوله في عصفور) بضم أوله قبل هو الصرد بضم المهملة وفتح الراءوفي الرحلة للغطيب أنه الحطاف (قوله ما نقص على وعلا من عم الله) لفظ النقص ليسعلى ظاهره لانعم الله لايدخله النقص فقدل معناه لم يأخذوهذا توجيه حسن ويكون التشبيه واقعاعلي الاخذلاعلي المأخوذمنه وأحسن منه ان المراديالعم المعاوم بدليل دخول حرف التبعيض لان العلم القائم بذات الله تعالى صفة قديمة لا تتبعض والمعلوم هو الذي يتبعض وقال الاسمعملي المرادأن نقص العصفور لاينقص المحربهذا المعنى وهو كاقيل ولاعبب فيهم غيرأن سيوفهم \* بهن فلول من قراع الكَاتب أىليس فيهسم عيب وحاصله أنني النقص أطلق على سديل المبالغة وقسل الاعمني ولاأى ولا كنقرة هدا العصفوروقال القرطسي من اطلق اللفظ هنا يجوزا تصده التمسك والتعظيم اذ

لانقص فى علم الله ولانها به لمعلم اله وقدوقع في رواية ابن جريج بلفظ أحسن سياقا من هذا وأبعدا شكالافقال ماعلى وعلث في جنب علم الله الاكاأخذهذا العصفور بمنقاره من المحروهو تفسيرللفظ الذى وقع هناقال وفي قصة موسى والخضرمن الفوائد أن الله يفعل في ملكم ماريد ويحكم فى خلقه بمايشا عماينفع أويضر فلامدخل للعقل فى أفعاله ولامعارضة لاحكامه بل يجب على الخلق الرضا والتسليم فان ادراك العقول لاسرار الربوية فاصرفلا يتوجه على حكمه كمولا كمف كالابتوجه علمه في وحوده أبن وحسث وأن العقل لا يحسن ولا يقيم وأن ذلك راجع الى الشرع فاحسنه بالثنا علمه فهوحسن وماقعه بالذم فهوقبيح وأن تله نعيالي فهما يقضه حكم وأسراراف مصالح خفية اعتسرها كل ذلك عشيئته وارادته من غيروجوب عليه ولاحكم عقل يتوجهالمه بلجست ماستق في علمه ونافذ حكمه في أطلع الخلق علمه من تلك الاسرار عرف والافالعقل عنسده واقف فالحذرالمؤمن الاعتراض فان ما لذلك الى الخسة قال ولنسه هنا على مغلطتين الاولى وقع لبعض الجهلة ان الخضر أفضل من موسى تمسكام ذه القصدة وعما اشتملت عليه وهيذاانت درين قصرنظره على هذه القصة ولم ينظرفهم اخص الله مهموسي علمه السلام من الرسالة وسماع كلام الله واعطائه التوراة فمهاعة لم كل شيئ وأن أنداني اسرائيل كاهمداخه اون تحت شريعته ومخاطبون بحكم نوته حتى عسى وأدلة ذلك في القرآن كثبرة ويكثي من ذلك قوله تعالى ماموسي اني اصطفية لماعلى الناس برسالاتي ويكلامي وسيأتي فى أحاديث الانساء من فضائل موسى مافسه كفاية قال والخضروان كان بسافلاس رسول ما تفاق والرسول أفضلمن في للس برسول ولو تنزلنا على انه رسول فرسالة موسى أعظم وأمته أكثر فهوأ فضلوغا يه الخضرأن يكون كواحدمن أسمامني اسرائيل وموسى أفضلهم وإن قلناان الخضرايس بني بلولى فالني أفضل من الولى وهوأ مرمقطوع بهعقلا واقلا والصائرالي خلافه كافرلانهأ مرمعلوم من الشرع بالضرورة قال وانما كانت قصة الخضر معموسي امتحانا لموسى لنعتبر النانية ذهب قوممن الزنادقة الى سلول طريقة تستلزم هدم أحكام آلشر بعة فقالوا انه يستنباد من قصة موسى والخضرأن الاحكام الشرعمة العامة تختص بالعامة والاغيماء وأما الاولاما والخواص فلاحاجة بهم الى تلك النصوص بل اعار ادمنهم ما يقع فى قاوبهم و يحكم عليهم بمايغاب على خواطرهم لصفا قلوبهم عن الاكدار وخلوها عن الاغدار فتنحل لهم العلوم الالهدة والحقائق الريانية فمقفون على اسرارالكائنات ويعلون الاحكام الخزئيات فستغنون بهاءن أحكام الشرائع الكلمات كالتفق للغضرفانه استغنى بماينح ليهمن تلك العلوم عما كان عندموسي ويؤيده الحديث المشهورا سيتفت قلبك وإن افتوله قال القرطبي وهذاالقول زندقة وكفرلانها نكارلماعهمن الشرائع فان انته قدأجري سنته وأنفذ كلته يأن أحكامه لاتعلم الابواسطة رسله السفران سنهوبن خلقه المثنتين لشرائعه وأحكامه كاقال تعالى الله يصطفى من الملائكة رسلاومن الناس وقال الله أعلم حسث يجعل رسالاته وأمر بطاعتهم فى كلماجاؤابه وحشعلي طاعتهم والتمسائيما أمروابه فأنفه الهدى وقدحصل العلمال قين واجماع السلف على ذلك فن ادعى ان هناك طريقا أخرى يعرف بها أحره ونهمه غير الطرق التى جا تبها الرسل يستغنى بهاعن الرسول فهوكافر يقدل ولايستناب قال وهي دعوى

عال ألم أقل الدلن تستطيع معىصبرا فاللاتؤ اخذنى بمآ نسدت فكانت الاولىمن موسى نسمانا فأنطلقافاذا غدلام بلعب مع الغلمان فأخد الخضر برأسه من أعلاه فاقتلع رأسه بيده فقال موسي أقتلت نفسا زكمة يغبرنفس فالألمأذل للناتك أن تستطيع معي صبرا قال ابن عمينة وهذا أوكدفانطلقاحتي أتماأهل قرية استطعما أهلهافأبوا أنيضفوهما فوجدافيها جدارآبريد أن ينقض قال الخضر سدهفأ قامه قال موسى لوشتت لاتخذت علمه أجرا قالهمذافراق بيني وبينك قال النبي صلى الله عليهوسلم يرحمانلهموسي لودد بالوصبرحتي يقص علينامن أمرهما \* (ياب) \* من سأل وهــو قائمعالــا جالسا \*حدثنا عممان قال أخبرنى جويرعن منصور عنأبى واثلعن أبى موسى قال جاءرجل الى النى صلى الله عليه وسلم فقال يأرسول التهما ألقتال في سيدلالله فانأحدنا يقاتل غضبا ويقاتلحيسة فرفعاليه رأسمه قال ومارفع اليم رأسه الاانه كان فأعمادهال من قاتل لتكون كلية الله

تستلزم اثبات نبوة نبينالان منقال انه يأخذعن قلبه لان الذي يقع فيه هو حكم الله وانه يعمل بمقتضادمن غيرحاجةمنه الىكاب ولاسنة فقدأ ببت لنفسه خاصة النبوة كاقال ببناصلي الله علىموسلم أنروح القيس نفث فى روى قال وقد بلغنا عن بعضهم أنه قال انالا آخذعن الموتى وانماآ خدعن الحي الذي لايموت وكدا قال آخر أنا آخذعن قلبي من ربي وكل ذلك كفريا تفاق أهل الشرائع ونسأل الله الهداية والتوفيق وقال غسيرممن استدل بقصة الخضرعلي أن الولى يجوزأن يطلع من خفايا الامورعلى مايخالف الشريعة ويجوزله فعله فقد ضلوليس ماتمسان به صحيحا فان الذى فعله الخضرليس في شئ منه ما يناقض الشرع فان نقض لوح من ألواح السفينة الدفسع الطالم عن غصبها ثم اذاتر كهاأعسد اللوحجائز شرعا وعقلا ولكن مبادرة موسى بالانتكار بحسب الظاهر وقدوقع ذلك واضحافي رواية أبي استعق التي أخرجها مسلم ولفظه فاذا جاءالدى يسخرها فوجدها مخرقة تجاوزها فأصلحها فيستفادمنه وجوب التأنىءن الانكارفي المتحملات واماقتله الغلام فلعله كانفى تلك النسر يعةوأما اقامة الجدارفن باب مقابله الاسامة بالاحسان والله أعلم (قوله فعمد) بفتح المهملة والميم وكذا فوله عدت ونول بفتح النون أى أجرة (قوله فانطلقا) أي فرجامن السفينة فانطلقا كاصرح به أيضافي التفسير (قوله قال الخضر بُيده ) هومن أطلاق القول على الفعل وسنذكرياق مباحث هـ ذا الحديث في كتآب التفسيران شا الله تعالى (قول باب من سأل وهو قائم) جلة حالية عن الفاعل وقوله عالما مفعول وجالسا صفةله والمرادان العالم الجالس اذاسأله شخص قائم لايعدمن باب من أحب أن يتمثل له الرجال قيامابل هذاجائر بشرط الامن من الاعاب قاله ابن المنير (قوله حدثنا عمّان) هو ابن أبي شيبة وجريرهوابن عسدالحمدومنصورهواب المعتمر وأبووا تلهوشه قيق وأبوموسي هوالاشعرى وكالهم كوف ون(قوله قال ومارفع المدرأسه) ظاهره ان القائل هو أبوموسي و يحتمل أن يكون من دونه فَنْكُونُ مُدَرَجًا فِي أَثْنَاءُ الْحَبْرِ (قُولُهُ مِنْ قَاتِلُ اللَّهُ عَلَيْهُ صَلَّمَ الله عليه وسلم لانه أجاب بلذظ جامع لمعنى السؤال مع الزيادة عليه وفى الحديث شاهد لحديث الاعمال بالنيات وأذالابأس بقيام طالب الحاجة عندأمن الكبر وأن الفضل الذى وردفي المجاهدين مختص عن قاتل لاعلاء دين الله وفيه استعباب اقبال المسؤل على السائل وسيأتى بقية الكلام علمه في كتاب الجهاد ان شاء الله تعالى (قوله باب السؤال والفساعندرمي ألجار) مراده ان اشتغال العالم بالطاعة لايمنع من سؤاله عن العمم مالم يكن مستغرقا فيهاوأن الكلام في الرمي وغيره من المناسك جائز وقد تقدم هذا الحديث في أب الفتياعلى الدابة وأخر الكلام على المتن الى الحج وعبد العزيز بنأى سلة هوابن عبد دالله نسب الى جدّه أبى سلة الماجشون بكسرالجيم وبشين معمة وقداعترض بعضهم على الترجة بأنه ليس في الخبران المسئلة وقعت في حال الرمي بل فسه أنه كان واقفاعندها فقط وأجيب بأن المصنف كشيراما يتسك بالعسموم فوقوع السؤال عندالجرة أعممن أن وكونق حال اشتغاله بالرمى أو بعد الفراغ منه واستدل الاسمعيلي بالخسبر على أن الترتيب قائم مع اللفظ أى بأى صيغة و ردما لم يقم دليل على عدم ارادته والله أعلم وحاصله الهلولم يفهموا أن ذلك هو الاصلااحتاجوا الى السؤال عن حكم تقديم الاول على الثانى اذاورد الامرلشيئين معطوفا بالواوفيقال الاصل العمل تقديم ماقدم وتأخير ماأخرحتي

هى العليافه و في سبيل الله عزوجل ( باب) \* السؤال والفتياعندرى الجيار \* حدثنا أبونعيم قال حدثناء دالعزيز بأب سلم عن

وهوم الدله لوعلى التسوية ولمن يقول بعدم الترتيب أصلاأن يتمسك بهذا الخبريقول ٣ حتى يقوم دلل على وجوب الترتب واعترض الاسمعسلي أيضاعلي الترجمة فقال لافائدة في ذكر المكان الذى وقع السؤال فيهحتي يفرد بباب وعلى تقدير اعتبار مثل ذلك فليترجم بباب السؤال والمسؤل على الراحلة وبباب السؤال يوم النعر قلت المانني الفائدة لتقدم الجواب عنه ويرادأن سؤال من لايعرف الحكم عنه في وضع فعله حسن بل واجب عليه لان صحة العمل توقفة على العلم وكفته وانسؤال العالم على فارعة الطريق عمايعتاج البنه السائل لانقص فيمعلى العالم اذاأ جاب ولالوم على السائل ويستفادمنه أيضادفع توهممن يظن انف الاشتغال البالسؤال والجواب عند الجررة تضييفاعلى الرامين وهد آوان كان كذلك لكن يستثنى من المنع مااذا كان فيما يتعلق بحكم تلك العبادة وأماالزام الاسمعيلي هجوا بهأنه ترجم للاقل فيما مضي باب النسب وهوواقف على الدابة وأما الثماني فكانه أرادان يقمابل المكان بالزمان وهو متعه وانكان معاوماان السؤال عن العلم لا يتقيد بيوم دون يوم لكن قد يتعيل متعيل من كون وم العيد يوم له وامتناع السؤال عن العلم فيه والله أعلم (قوله باب قول الله عزوج ل وماأوتيتم من العلم الاقليلا عبدالواحد) هو أبن زياد البصري وآسناد الاعش الى منتهاه ماقل انهأصم الأسانيد (قولد خرب) بكسرا الخاء المجمة وفتح الراء جع خربة ويقال بالعكس والخرب ضد العامر و وقع في موضع آخر بفتح المهملة واسكان الراء بعدها مثلثة (قوله عسيب) أي عصى من جريد العل (قوله بنفرمن اليهود) لمأقف على أسمناتهم (قوله لا تسألوه لا يعبى ) في روايتنابالجزم على جواب النهسى و يجوز النصب والمعسى لاتسألوه خسسة أن يحى فسه بشي و يحور الرفع على الاستئناف (قوله لنستلنه) جواب القسم المحذوف (قوله فقمت) أى حتى لاأ كون مشوشاعليه أوفقمت قائم احائلا سنهو سنهم (قوله فلما انجلي) أي الكرب الذي كان يغشاه حال الوحى (قوله الروح) الاكثر على أنهم سالوه عن حقيقة الروح الذى في الحيوان وقيل عنجبريل وقيل عن عيسي وقبل عن القران وقبل عن خلق عظيم روحاني وقبل غير ذلك وسأتى بسط ذلك في كتاب التفسيران شاء الله تعالى ونشسيرهناك الى ماقيل في الروح الحيواني وان الاسم ان حقيقته بمااستأثر الله بعلمه (قوله هي كذا) وللكشميه ي هكذا في قراءتنا أىقراءة الاعمش وليست هذه القراءة في السبعة بلولا في المشهو رمن غيرها وقد أغفلها أبو عبدفى كاب القراآت له من قراءة الاعش والله أعلم (قول ماب من ترك بعض الاختمار) أى فعل الشي المختار والاعسلاميه (فولدعن اسرائيل) هُو ابن يونس عن أبي استقه والسبيعي بفتح المهملة وهوجداسرا يلااراوي عنموالاسودهوا بزيريد النحعي والاسناداليه كاهم كوفيون (قوله قال لى ابن الزبير) يعنى عبد الله العمالي المنهور (قوله كانت عائشة) أى أم المؤمنين (قُولَه في الكعبة) يعنى في شأن الكعبة (قُول قلت عالت لي) زَاد فيه ابن أبي شيبة في مسنده عن عسدابته ن موسى بهذا الاسناد قلت لقدحد ثنني حديثا كثيرا نسبت بعضه وأناأذكر بعضه قال أى ابن الزبر مانسيت أذكر تك قلت قالت (قوله حديث عهدهم) بتنوين حديث ورفع عهدهم على اعسال الصفة المشبهة (قوله قال) وللاصيلى فقال ابن الزبير بكفر أى أذكره

افعل ولاحرج \*(ىاب)\* قول الله تعالى وماأ و تدتم من العل الاقلملا \* حدثناقس الأحفص فالحدثناعبد الواحدقال حدثنا الاعش سلمان عن ابراهم علقمةعن عبدالله قال بنا أناأمشى معالنبي صلى الله علمهوسلم فىخربالمدينة وهو شوكا على عسب معمفتر بنفومن اليهودفقال بعضهم لبعض ساوهعن الروح وقال بعضهم لاتسألوه لايحى فمهبشئ تكرهونه فقال بعضهم لنسألنه فقام رحلمنهم فقال بأأبا القاسم ماالروح فسكت فقلت انه بوجى السه فقمت فلا اختى عنه فقال يسألونك ءن الروح قل الروح من أمرربي وماأويوامن العلم الاقلسلا قال الاعش ه کذافی قراء تنا ﴿ (باب) \* . \_ ن ترك بعض الاختيار افة أن سمرفهم بعض الناس عنه فيقعوافي أشد منه وحدثناعسداللهن ووسيعن اسرائيلعن أبى اسحق عن الاسود قال قال لى الن الزبير كانت عائشة تسر اللاكتراف حدثتك في الكعبة فقلت

والتالي قال الذي صلى الله عليه وسلم ياعاتشة لولا قومك حديث عهدهم

تال ابن الزبر بكفر لنقضت الكعمة فعات لهامابين ماما يدخيل الشاس ويايا يخرجون ففعلها بنالزبير \*(باب)\* منخصىالعلم قومادون قوم كراهسةأن لايفهمواوقالعلى حذثوا الناس عادعرفون أتحمون أن يكذب الله ورسوله \* حدثناعسداللهنموسي عن معروف سنخرّ بوذعن أى الطفيل عن على بدلك \* حدثناا حقين ابراهيم والحدثنا معادنهشام والحدثى عنقتادة \* قالحدثنا أنسى مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذر ديف على الرحل قال المعاذب جبل

النالز بعربقولها بكفركان الاسودنسيها وأماما بعدهاوهوقوله لنقضت الخفيحتمل أن يكون بمانسي أيضاأ ومماذكر وقدرواه الترمندي من طريق شبعبة عن أبي احتى عن الاسود بتمامه الاقوله بكفرفقال بدلها بجاهلمة وكذاللمصنف فى الحيم من طريق أخرى عن الاسود ورواه الاسمعلى من طريق زهبرن معاوية عن أبي اسحق ولفظه قلت حدثتني حديثا حفظت أوله ونسيت آخره ورجحها الاسمعسلي على رواية اسرائبل وفيما قال نظر لماقدمناه وعلى قولة مكون في رواية شعبة ادراج والله أعلم (قوله بابا) بالنصب على البدل كذالاى درفي الموضعين ولغيرمبالرفع على الاستئناف (قول وففعله) يعنى بن الكعبة على ماأراد النبي صلى الله عليه وسلم كاسسأتى ذلك مبسوطافى كتاب الحيج انشاءالله تعالى وفى الحديث معنى ماترجم له لان قريشا كانت تعظم أمر الكعبة جدّافنى صلى الله عليه وسلم أن يظنو الاجل قرب عهدهم بالاسلام انه غير بنا عالينفر ديالفغر عليهم في ذلك ويستفاد منه ترك المصلحة لا من الوقوع في المفسدة ومنه انكارترك المنكر خشسة الوقوع فأنكرمنه وأن الامام يسوس رعيته بمافيه اصلاحهم ولو كان منضولامالم كن محرما (قوله ماب من خص بالعلم قومادون قوم) أى سوى قوم لا بمعنى الادون وكراهمة بالاضافة بغيرتنو ينوهذه الترجة قرية من الترجة التي قبلها ولكن هذه في الاقوالوتلك في الأفعال أوفيهما (قوله حدثنا عبيدالله) هو ابن موسى كما ثبت للباقين (قوله عن معروف) هو ان خر موذ كافي رواية كريمة وهو تابعي صغيره كي وليس له في البخاري غيرهذا الموضع وأنوه بفتوالمعمة وتشديدالراءالمفتوحة وضم الموحدة وآخره معجة وهذا الاسنادمن عوالى الحارى لأنه يلتعق بالثلاثمات من حسث ان الراوى الثالث منه صحابى وهوأ بوالطفيل عامر سنواثلة اللمثى آخر العجابة موتاوليس له فى المخارى غيرهذا الموضع (غول وحدثو الناس بمايعرفون) كذاوقع في رواية ألى ذروسقط كله من روايته عن الكشميهني ولغره شقديم المتن المدأ بمعلقافقال وقال على الخ معقبه بالاستناد والمراد بقوله بما يعرفون أى يفهمون وزاد آدم نأبى الاسف كتاب العلمله عن عبدالله من داود عن معروف في آخره و دعوا ما يذكرون أى مايشتبه عليهم فهمه وكذار واءأ يونعيم فى المستخرج وفيه داسل على ان المتشايه لا ينبغي أن يذكر عندالعامة ومثله قول النمسعودماأنت محدثا قوماحد يثالا تلغه عقولهم الاكان ليعضهم فتنةر واممسلم وبمن كره التحديث ببعض دون بعض أحمدف الأحاديث التي ظاهرها الخروج على السلطان ومالك فى أحاديث الصفات وأبو يوسف فى الغرائب ومن قبلهم أبوهريرة كاتقدم عنه في الجرابين وان المرادما يقع من الفتن ونحوه عن حذيفة وعن الحسن انه أنكر تحديث أنس للحماج بقصة العرنيين لانه اتحذها وسيلة الى ما كان يعتمده من المبالغة فسفك الدماء سأويله الواهى وضابط ذلك أن يصكون ظاهر الحديث يقوى البدعة وظاهره في الاصل غيرمراد فالامساك عنه عندمن يخشى علمه الاخذيظاهره مطلوب والله أعيلي (قوله حدثى أبي) هو هشام ن أبي عبد الله الدستوائي (قوله رديفه) أي راكب خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم والجلة حالبة والرحل باسكان الحاء المهملة وأكثرما يستعمل للمعمر لكن معاذكان في قلك الحالة ردينه صلى الله عليه وسلم على حاركا يأتى في الجهاد (قوله قال يامعاذ بن جبل) هو خبران المتقدمة وابن جبل فتح النون وأمامعا ذفبالضم لانه منادى مفرد علم وهذا اختيارا بن مالك لعدم

احتياجه الى تقديرواختاراب الحاجب النصب على أنه مع مابعده كاسم واحدم كب كاته أضيف والمنادى المضاف منصوب وعال ابن التن يجوز النصب على ان قوله معاذرا تد فالتقدير يا اب جبل وهو يرجع الى كلام ابن الحاجب ما ويل (قوله عال ليسك يارسول الله وسعديك) اللب بفتح اللام معناه هنا الاجابة والسدعد المساعدة كأنه قال لبالك واسعاد الك ولكنهما تنمأ على معنى التأكيدوالتكثيرأي اجابة بعداجابة واسعادابعد اسعاد وقسل في أصل لسك واشتقاقها غيردلك وسنوضعه في كتاب الجيران شاء الله تعالى (قوله ثلاثا) أى النداء والاجابة قبلا ثلاثا وصرح بذلك في روابة مسلم ويؤيد دالحديث المتقدم في باب من أعاد الحديث ثلاثا ليفهم عنه (قوله صدقا)فيه احترازعن شهادة المنافق وقوله من قلبه يمكن أن يتعلق بصدقاأى يثهد بلفظه ويصدق بقلبه ويمكن أن يتعلق بيشهد أى يشهد بقلبه والاتول أولى وقال الطسى قوله صدقاأقيم هنامقام الاستقامة لان الصدق يعبر به قولاعن مطابقة القول المحبرعنه ويعسربه فعلاعن تحرى الاخلاق المرضة كقوله تعالى والذى جاءالصدق وصدقبه أىحقق ماأورده قولابماتحراه فعلااتهمي وأرادبه ذاالتقرير وفع الاشكال عن ظاهر الخبرلانه يقتضي عسدم دخول جمع منشهدالشهادتين النار لمافيه من التعمروالة كمدلكن دلت الادلة القطعية عندأهل السنةعلى انطائفة منعصاة المؤمنين يعذبون ثم يخرجون من الناربالشفاعة بارسول الله أفلا أخبربه الناس فعلم أن ظاهره غبرمر ادفكائه قال ان ذلك مقيد عن عل الاعمال الصالحة قال ولا جل خفاء ذلك مؤذن لمعاذف التشمر مه وقد أجاب العلماعن الاشكال أيضا بأجوية أخرى منهاان مطلقه مقبدين قالها آما يباغمات على ذلك ومنهاأن ذلك كان قبل نزول الذرائض وقيه نظر لان مثل همذا الحمديث وقع لابي هريرة كارواه مسلم وصحبته متأخرة عن نزول أكثر الفرائض وكذا وردنيحوه منحديث أبى موسى رواه أحديا سنادحسن وكان قدومه في السنة التي قدم فيهاأ يوهريرة ومنهاانه خرج مخرج الغالب اذالغالب أن الموحديع مل الطاعة ويجتنب المعصمة ومنهاأن المرادبكم يمه على النارتحريم خلوده فيها لاأصل دخولها ومنهاأن المراد النار التي أعدت للكافرين لاالطبقة التي أفردت لعصاة الموحدين ومنهاأن المراد بتصريمه على النارحرمة جلته لانالنارلاتأ كلمواضع السجودمن المسلم كاثت فى حديث الشفاعة أن دلك محسرم عليها وكدالسانه الناطق التوحدو العلم عندالله تعالى (قولد فستشرون) كدالالى ذرأى فهم يستشرون وللباقين بحذف النون وهوأ وجملوقوع الفا بعد النؤأو الاستفهام أوالعرض وهي تنصب في كل ذلك (قوله اذا يسكلوا) بتشديد المثناة المفتوحة وكسر الكاف وهوجواب وجزاءأى ان أخبرتهم يتكلوا وللاصلى والكشميهي ينكلوا باسكان النونوضم الكافأى يتنعوامن العل اعتماداعلى مايتسادر من ظاهره وروى البزار ماسناد حسن من حديث أى سعيد اللدرى رضى الله عنه في هذه القصة ان النبي صلى الله عليه وسلم أذن لمعاذف التبشير فلقمه عرفقال لاتعيل تمدخل فقال بانى الله أنت أفضل رأيا ان الناس إذا المعوا ذلك اتكلواعليها قال فرده وهذامعد ودمن موافقات عروفه مجوازا لاجتها دبحضرته صلى الله علىه وسلم واستدل بعض متسكلمي الاشاعرة من قوله يتكلوا على ان للعبد اختيارا كالسبق في علم الله (قوله عنسدموته)أى موت معاذوأغرب الكرماني فقال يحتمل أن يرجع الضميرالي رسول

قال لسك بارسول الله وسعديك فالامعاذفال لسكارسول الله وسعدلك ثلاثا فالمامن أحديشهد أنلااله الاالله وأن محمدا رسول الله صد قامن قلمه الاحرمه الله على النارقال فاستشروا قال اذا يتكلوا وأخبر بهامعاذعندموته تأغما \* حدثنامسدد قال حدثنامعتمر قال معت أى قال معت أنسا قال ذكرلى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعادمن الى الله عليه وسلم قال شمأد خل الحنة فقال ألا أبشر النباس

الله صلى الله عليه وسلم (قلت) ويرده مارواه أحدبسند صحيح عن جابر بن عبد الله الانصارى قال أخبرنى من شهدمعاذا حن حضرته الوفاة يقول معتمن رسول اللهصلي الله عليه وسلم حديثا لم يمنعني ان أحدثكموه الامخافة ان تمكلوافذ كره (قوله تأعما) هو بفتح الهمزة وتشديد المثلثة المضمومة أىخشمة الوقوع فى الاثم وقد تقدرُم توجيهه في حديث بد الوحى فى قوله يتعنث والمرادبالاثم الحاصل من كتمان العلم ودل صنيع معاذعلي انه عرف ان النهيءن التبشير كانعلى التنزيه لاعلى التحريم والالماكان يحسريه أصلاأ وعرف ان النهي مقد بالاتكال فأخبربهمن لا يخشى علسه ذلك واذازال القسدزال المقدوالاول أوجه لكونه أخر ذلك الى وقنموته وقال القاضي عياض لعل معاذالم يشهم النهي الكنك يرعزمه عماعرض لهمن تبشيرهم (قلت) والرواية الاتية سريحة في النهي فالاولى ما تقدم وفي الحديث جواز الارداف ويان بقاضع الني صلى الله عليه وسلم ومنزلة معاذبن جبل من العلم لانه خصه عاذكر وفيسه جوازاستنسار الطالب عايترددفه واستئذانه في اشاعة ما يعلمه وحده ( تولد حدثنا مسدد حدثنا معتمر كذاللجمسع وذكرالجساني انعبدوساوالقابسي روياه عن أبى زيدالمروزى باسقاط مسددون السندقال وهووهم ولايتصل السند الابذكره انهى ومعقرهوا نسلمان التمي والاستناد كلمبصر بون الامعاذا وكذا الذي قسلدالاا محق فهومروزي وهوالامام المعروف بابن راهويه (قولة ذكرلى) هو بالضم على البنا علم يسم فاعله ولم يسم أنس من ذكر لهذلك في جيع ما وقنت علم من الطرق وكذلك جابر بن عبد الله كاقد مناه من عندا حدلان معاذاانها حدث به عندموته بالشام وجابر وأنس اذذاك بالمدينة فلم يشهدا دوقد حضر ذلك من معاذعرو بنميون الاودى أحدالخضرمين كاسمأتي عندالمصنف في الجهادو بأتى الكلام على ما في سياقه من الزيادة ثم و رواه النساني من طريق عبد الرحن ن مرة العجمالي المشهورانه مع ذلك من معاداً يضافعتمل ان يفسر المهم بأحدهما والله أعلم \* ( تسه ) \* أورد المزى فى الاطراف هداالديث في مسندأنس وهومن مراسل أنس وكان حقه أنيذكره في المهمات والله الموفق (قول من لق الله) أى من لق الاجل الذي قدره الله يعني الموت كذا قاله جماعة ويحمّل أن يكون المراد البعث أورؤ ية الله تعالى في الا خرة (قول دلايشرك به) اقتصر على نفي الاشراك لانه يستدعى التوحد بالاقتضاء ويستدعى اثبات الرسالة باللزوم ادس كذب رسول التهفقد كذب الله ومن كذب الله فهومشرك أوهومثل قول القائل من يوضأ صحت صلاته أى معسائرالشرائط فالمرادس مات حال كونه سؤمنا بجمسع ما يجب الايان به وليس في قوله دخل الجنة من الاشكال ماتقدم في الساق الماني لانه أعم من أن يكون قبل التعذيب أو بعده (قهله فاخبر بهامعاذ عندموته تأعًا) معنى التأثم التصرح من الوقوع في الاثم وهو كالتصنب وانما خشى معاذمن الا ثم المرتب على كتمان العلم وكأنه فهم من منع الني صلى الله عليه وسلم ان يخبر بهااخباراعامالقوله أفلاأبشر الناس فأخذه وأولابعه موم المنع فلم يخبر بهاأحداثم ظهرله ان المنع انماهومن الاخبار عومافيادر قبل موته فأخبر بها خاصامن الناس فمع بس الحكمين ويقوى ذلذان المنعلوكان على عومه فى الاشتخاص لماأخبر هو بذلك وأخد نسبه ان من كأن فمثلمقامه فى الفهم انه لم يمنع من اخباره وقد تعقب هذا الحواب عما أخرجه أحدمن وجه

آخرفيه انقطاع عن معاذاته لماحضرته الوفاه قال أدخاوا على الناس فادخاوا عليه فقال معت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مات لايشرك بالله شأجعله الله في الحنة وماكنت أحدثكموه الاعندالموت وشاهدى على ذلك أبو الدردا فقال صدق أخى وما كان يحدثكميه الاعتدموته وقدوقع لاى أبوب مثل ذلك ففي المستدمن طسريق أبي طسان ان أماأ بوب غزا الروم فرض فلماحضر فالسأحدثكم حديثا ععته من رسول اللهصلي الله علمه وسلم لولاحالي هـذه ماحد محد معته يقول من ماتلايشرك الله شمأدخل الجنة واذاعورض هـذا الحواب فأجب عن أصل الاشكال مان معاذ الطلع على انه لم يكن المقصود من المنع التعسريم بالمان النسي صلى الله عليه وسلم أمرأياهر برقأن بدئير بذلك الناس فلقيه عرفد فعه وقال ارجع باأباهر يرة ودخل على اثره فقال بارسول الله لاتفعل فاني أخشى أن يتكل الناس فاهم يعملون فتنال فحلهم أخرجه مسلم فكان قوله صلى الله عليه وسلم لعاذ أخاف أن يتكلوا كان بعد قصة أبي هريرة فكال النهي للمصلحة لاللصريم فلذلك أخبريه معاذلعموم الاته بالتبلسغ والله أعلم (قوله لا) هي للنه على السد داخلة على أخاف بل المعنى لا تبشر ثم استأنف فقال أخاف وفي رواية كرية انى أخاف باثبات المعليل وللعسن بنسفيان في مسنده عن عبيد الله بن معاذعن معتمر قال لادعهم فلمتنافسوافي الأعمال فاني أخاف أن يتكلوا (قوله باب الحياء) أي حكم الحماء وقدتف دمان الحماء من الايمان وهو الشرعي الذي يقع على وجه الاجلال والاحترام للا كابروهومجود وأماما يقع سيالترك أمرشري فهومذموم وليسهو بحماعشري وانماهو ضعف ومهانة وهوالمرادبقول مجاهد لايتعلم العلم مستجي وهوباسكان الحاء ولافي كالامه نافية لاناهية ولهذا كانت ميم يتعلم منهومة وكائه أراد تعريض المتعلين على ترك العجز والتكبرك إيؤثركل منهمامن النقص في التعليم وقول م اعده لذا وصلداً بو اعيم في الحلية من طريق على بن المدين عن ابن عيينة عن منصور عنه وهو استناد صحيح على شرط المستف (قوله وقالت عائشة) هدذا التعليق وصليمسلم منطريق الراهيم بنمهاجر عنصفية بنتشيبة عنعائشة فىحديث أولدان أمما بنت بزيد الأنسارى سأات النبي صلى الله عليه وسلم عن غسل المحيض (فوله هشام) هواين عروة بنالز بعروفي الاسنادمين اللطائف رواية تابعي عن مثله عن هذا ية عن مثلها وفيهر والقالاب عنأ بموالبنت عنأتهاوز ينبهي نت أي سلم بن عبدالاسدر بيبة النبي صلى الله عليه وسلم نسبت الى أمها تشريفال ونها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ( تولد جاءت أم اسليم) هي نت ملحان والدة أنس بن مالك فولد ان الله لايسته ي من الحق أى لا مأمر بالحياف الحقوقة متأمسلم هذاالكلام بسطالعذرها في ذكرماتستمن السامين ذكره بحضرة الرجل ولهذا قالت لهاعائث كانبت في صحيم مسلم فنعت النساء (قوله اذاهي احتلت) أى رأت في منامها انها تعامع فوله اذارأت الماع إيدل على تعتق وقوع ذلك وجعل رؤية الماء شرط اللغسل يدل على انها اذ الم ترالما والاغسل عليها (قول فغطت أمسلة ) في مسلم من حديث أنس ان ذلك وقع لعائشة أيضا ويكن الجع بانه ماكاتا حاضرتين قوله تعنى وجهها) هوبالمثناة من فوق والقائل عروة وفاعدل تعنى زينب والضمير يعود على أمّ سلة (قول: وتعدم) بجذف همزة الاستفهام وللكشميهي أوتحتام باثباتها قيال فياء دليل على ان الاحتلام يكون في بعض النسا وون بعض

قال لاأخف أن سكلوا \*(ىاب) \* الحداق العلم وقال مجاهدلا تعلم العلم ستحى ولاستحكر وفالت عاتشسة نسع النساء نساء الانصارلم تنعهن الحماءأن تسقهر في الدين \*حدثنا مجمد سلام قال اخبرناأ نو معاوية فالحدثناهشام عن أسمعوز لل الله أمّ ملة عن أمّ سلمة قالت جاءت أمسلم الى رسول اللهصلي اللهعلمه وسارفقالت ارسول اللدان الله لايستحيمن الحق فهالعلى المرأةمن غسلاذا احتلت فقال رسول الله صلى الله علمه وسلم اذارأت الما وغطت أم سلة تعنى وجهها وقالت بارسولاالله وتحتلمالمرأة قالانعم

تربت يمينك فيم يشبهها ولدها وحدثنا اسمّعيل قال حدّثني مالك عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عرأ ن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من الشحر شحرة لا يسقط ورقها وهي مثل المسلم حدثوني ماهي فوقع ٢٠٣ الناس في شحر البادية و وقع في نفسي

انهاالنخلة قال عبدالله فاستحست فقالوامارسول الله أخبرنا بهافقال رسول اللهصلي الله علمه وسلم هي النفلة قالعيدالله فتت أبي بماوقع في نفسي فقال لائن تكون قلتهاأحب الحي من أن يكون لى كذا وكذا \*(باب) \* من استعماقاً من غيره بالسؤال وحدثنا مسدد قالحدثنا عبدالله بنداود عن الاعش عن مندد الثورىعن مجدس الحنفسة عنعلى قال كنترجلامذاء فامرت المقداد أن يسأل النسى صلى الله علمه وسلم فسأله فقال فسه الوضوء \*(باب) \* ذكر العلم و النسا في المسعد وحدثناقتسة قال حدثنا اللث نسعد قال حدثنانافعمولي عسدالله يزعر بن الططاب عنعبدالله بزعرأن رجلا قامق المسحد فقال يارسول الله من أين تامر اأن نهل فقالرسول اللهصلي اللهعليه وسليهل اللاينةمنذى الحليفة ويهلاهمل الشام من الحقق ويهل أهل نجد من قرنوقال ابزعر ويزعمون أنرسول اللهصلي اللهعلم وسلم قال ويهلأهل البمنمن

ولذلك أنكرت أتمسلة ذلك لكن الجواب يدل على انهاانما أنكرت وجود المني من أصله ولهذا أنكرعليها (قولة تربت عينك)أى أفتقرت وصارت على التراب وهي من الالفاظ التي تطلق عند الزجر ولاير ادبه اظاهرها (قُولِه فبم) بموحدة مكسورة وسياتي الكلام على مباحثه في كتاب الطهارة انشاء الله تعالى (قُولِه حدثنا اسمعيل) هو ابن أبي أو يسوقد تقدم الكلام على الطهارة انشاء الله تعالى (قُولِه حدثنا اسمعيل) حديث ابن عرهذا في أوائل كتآب العلم وأورده هذا لقول ابن عرفا ستحييت وإتأسف عرعلي كرنه لم يقل ذلك لتظهر فضلته فاستلزم حماءان عرتقو يتذلك وكان يمكنه اذا استعما اجلالالمن هو أكبرمنهأن يذكر ذلك الغيره سرالينبر به عنه فجمع بين المصلحتين ولهذا عقبه المصنف بباب من استحيافأمرغيرهبالسؤال وأوردفيه حذيث على بناتى طالب قال كنت رجلامذا وهو بتثقل الذال المعهدة والمدأى كشهرالمذي وهو ماسكان المعهدة الماء الذي يخسر برمن الرجل عنسد الملاعبة وستأتى الكلام علىه في الطهارة أيضا واستدل به يعضهم على جواز الاعتماد على الخبر المظنون مع القددرة على المقطوع وهو خطافني النسائي ان السؤال وقعوعلى حاضر (قوله بابذكرالعمم أى القاء العلم والفتيافي المسجدوا شاربهذه الترجة الى الردع لي من يوقفُ فيه لمايقع في المباحثة من وفع الاصوات فنبه على الجواز (قوله ان رجاد قام في المسعد) لمأقف على اسم هـ ذا الرجل والمراد بالمسجد مسجد النبي صلى الله عليه وسلم و يستفادمنه ان السؤال عنمواقمت الحبح كانقبل السفرمن المدينة وقرن باسكان الراءو غلطمن فتعهاوقول ابنعر ويزعون ألى آخره يفسر بمن روى الحديث تاما كابن عباس وغديره وفيده دلسل على اطلاق الزعمعلي القول الحيقق لاناب عرسمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم لكنه لم يفهمه القوله لم أفقه هددة أى الجلة الاخسيرة فصاريرويها عن غسيرة وهودال على شدة تحريه وورعه وســـأتىالـكلامعلىفوائدهفى الحبَّج انشاءالله تعالى (قولَه باب من أجاب السائل باكثريمــا سأله) قال ابن المنسرموقع هذه الترجة التنسيه على ان مط بَقَةً الحواب للسؤال غير لازم بل اذا كان السبب خاصا والجوآب عاما جاز وحل الحكم على عوم اللفظ لاعلى خصوص السبب لانه جوابوزيادة فائدة ويؤخذ منه أيضاان المنتي أذاسئل عن واقعة واحتمل عنده أن يكون السائل يتذرع بجوابه الى أن يعديه الى غيرمحل السؤال تعين عليه أن يفصل الجواب ولهذا قال فأنلم يجدنعلين فكأندسأل عن حالة الاختسارفا جابه عنها وزاده حالة الاضطرار وليست أجنسة عن السؤال لان ملة السفر تقتضي ذلك وأماما وقع في كلام كشيرمن الاصولين ان الحواب يجبأن بكون مطابقاللسؤال فليس المراد بالمطابقة عدم الزيادة بل المرادان ألجواب يكون مفيدا للعكم المسؤل عنه قاله ابن دفيق العسدوفي الحديث أيضا العددول عمالا ينعصر الى ما يتحصر طلما للا يجاز لان السائل أل عايلس فاجمب عالا يليس اذ الاصل الاياحة ولوعدد الهما يلبس لطال به بل كان لا يؤمن أن تسسك بعض السامعين، فهومه فيظن اختصاصه بالحرم وأيضا فالمقصودما يحرم لسه لامايحل لهلسه لانه لايجب لهلباس مخصوص بلءلمه ان يحتنب شيأ مخصوصا (قوله وابن أبي ذئب) هوبالضم عطفاء في قول آدم حدثنا أبن أبي ذئب والمرأدان آدم مهمه من ابن أبي ذئب بأسناديز وفي رواية غييراً بي ذروعن الزهري بالعطف على نافع ولم يعد

يللم وكان اب عريقول لم أفقه هذه من رسول الله صلى الله عليه وسلم \*(باب) \*من أجاب السائل با كثر بما سأله \*حدثنا آدم قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الفع عن ابن عرب عن المعن ابن عرب عن المناب عن المناب عرب المناب عن المناب عرب المناب عن المناب عن المناب عن المناب عن المناب عن المناب عرب المناب عن المناب

ذكرا بنأ بى ذئب (قول ان رجلا) لم أقف على اسمه و سياتى بقية الكلام على فوائده في كتاب الحج أيضا انشاء الله تعالى \* (خاعة) \* اشتمل كتاب العلم من الأحاديث المرفوعة على ما ته حديث وحديثين منهافي المتابعات بصغة التعلىق وغبرها ثمانية عشر والتعاليق التي لم يوصلها في مكان آخرأر بعة وهي كتب لامرالسرية ورحل جابر الى عبد الله بن أنيس وقصة ضمام في رجوعه الى قومه وحديث انما العلم بالتعلم وباقى ذلة وهرثما نونحديثا كلها موصولة فالمكررمنها ستة عشرحديثا وبغبرتكريرأر بعةوستونحديثا وقدوافقه مسسلمءلي تتخريجها الاستةعشر حديثا وهر الاربعة المعلقة المذكورة وحديث ألى هريرة اذاوس فالاس الى غيراه له وحديث ابزعباس اللهم عله الكتاب وحديثه في الذبح قب لالرمي وحديث عقبة من الحرث في شهادة المرضعة وحمديث أنس في اعادة المكلمة ثلاثا وحمديث أبيهر برة أسعد الناس بالشماعة وحديث الزبرس كذب على وحديث سلة من تقوّل على وحديث على قالصحفة وحديث أبي هريرة في كونه أكثر العجابة حديثا وحديث أمّ سلة ماذا أنزل الليلة من الفتن وحديث أي هريرة حفظت وعاءين والمرادع وافقته مسلم وأفقته على تمخر يجأصل الحديث عن صحابية وأن وقعت أبعض المخالفة في بعض السماقات وفيه من الاسمار الموقوفة على الصحابة ومن بعدهم اثنان وعشرون أثر اأربعة منهاموصولة والبقية معلقة قال النرشدخم المحاري كتاب العلم سابمن أجاب السائل باكثر بماسأل عنه اشارة منه الحانه بلغ الغاية في الجواب عملا بالنصيحة وأعتماد اعلى النية العدصة وأشارقب لذلك بقلمل بترجة من تركبعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عندالى اندر بماصنع ذلك فاتسع الطيب بالطيب بابرع سياق وأبدع اتساق رجد الله تعالى

\*(قول: بسم الله الرحن الرحيم كتاب الوضو)\*

ماقدلدولكرية فاريف الوضوع وقول التدعزوجل الى آخر ووابد الاصدل ماجاع قول التدرون ماقدلدولكرية فاريف الوضوع التدعزوجل الى آخر دوالمرا دالوضوع كرا مكامه وشرائطه وصفته ومقدمات والوضوع الفتم هوالفعل والفتح الماء الذي يتوضأ به على المشهورة بهما وحكى في كل منه ما الامران وهو مشتق من الوضاءة وسمى بدلك لان المصلى يتنظف به في سروضيا وأشار بتوله ما جالى احتلاف السلف في معنى الايقتال الاكثرون التقدير اذا قتم الى الصلاة محدث ن وقال الاحراف السلف في معنى الايتعاب وفي حق غيره على الندب وقال بعنهم كان على الايتعاب في نسخ فصار مندوبا ويدل لهذا الايتعاب وفي حق غيره على الندب وقال بعنهم كان على الايتعاب ثم نسخ فصار مندوبا ويدل لهذا ما رواداً حد وأبود اودمن طريق عبد الله بن عبد منافلة بالانصارى ان رسول الله صلى النه علما المناف ولم أمر بالوضوء أنه معادلة من عبد الله بن عرف المنافق علمه وضع عنه الوضوء الامن حدث المنافق ولم المنافق وسابق الوضوء فتدل عبد بن المنافق المنافق المنافق المنافق المنافق المنافق المنافق وسبب المنافق المنافق المنافق المنافق المنافق المنافق المنافق وسبب المنافق وحواموسها وقد المنافق المنافق

الني صلى الله عليه وسلم انرجلا سأله ما يلبس المحرم فقال لا يلبس القميص ولا العرس ولا البرنس ولا تو باسمه الورس أو الزعفران فان لم يجد النعلي فليلبس الخشين ول تقطعه واحتى يكونا تحت الكعمين

\*(بسم الله لرحن الرحيم

\*(باب) \* ماجا في قول الله
تعالى اذاقتم الى الصلاة
فاغسلوا وجوهكم وأيديكم
الى المرافق وامسعوا
برؤسكم وأرجلكم الى

قوله ابن الجهم فى نسخة ابن الحكم

فال أبوعبدالله و بين الذي صلى الله عليه وسلم أن فرض الوضوء مرة مرة وتوضاً أيضا مرتين وثلاثا ولم يزدعلى ثلاث

عباس عن الذي صلى الله علمه وسلم قال اعام مرت الوضو واذا قت الى الصلاة واستنبط بعض العلامن قوله تعالى اذاقتم الى الصلاة الصاب النية في الوضوع لان التقدير اذا أردتم السام الى الصلاة فتوضؤ الاجلها ومثله قولهم اذارأ يت الامير فقمأى لاجله وتمسله بهسذه الاتية من قال ان الوضوء أولى مافرض بالمدينة فاما ماقبل ذلك فنقل ابن عبد البراتناق أهل السبرعلي ان غسل الجنابة انمافرض على النبي صلى الله عليه وسلموهو بمكة كما فرضت الصلاة وانه لم يصلّ قط الانوضوء قال وهدذا بمالا يجهله عالم وقال الحاكم في المستدرك وأهل السنة بهم حاجة الى دليل الردعلي من زعمان الوضوعم يكن قبل نزول آية المائدة غمساق حديث ابن عباس دخلت فاطمة على النبي صلى الله علمه وسلموهي تمكي فقيالت هؤلاء الملائمن قريش قد تعاهدوالمقتلوك فقال التوني يوضو فتوضأ الحديث (قلت) وهدايصل رداعلي من أنكروجو دالوضو قبل الهجرة لاعلى من انكر وجويه حينتذ وقدجزم ابنالجهم المالكي مانه كان قبل الهجرة مندو ماوجزم ابن حزم مامه لم يشرع الابالمد ينةوردعليهماعاأخرجها بنلهيعة فىالمغازى التي يرويهاعن أبى الاسوديتيم عروةعنهان حبريل علم الني صلى الله علمه وسلم الوضوعندنز وله علمه مالوحي وهومرسل ووصله أحدمن طريق الناهمعة أيضالكن قالعن الزهرى عن عروة عن اسامة بنزيد عن المهو أخرجه ابن ماجه من روا بة رشدين من سعد عن عقب ل عن الزهري نحوه الحسكن لم يذكر زيد من حارثة في السيند وأخرجه الطبراني في الاوسط من طريق الليث عن عقيل موصولا ولوثبت ليكان على شرط الصحيم لكن المعروف رواية ابن لهيعة (قوله وبين النبي صلى الله عليه وسلم أن فرض الوضوء مرة مرة) كذافى روايتنامال فع على الخبرية ويجوز النصب على أنه منعول. طلق أى فرض الوضو عسل المغسلامية مرةأوعلى الحال السادة مسدا للمرأى ينبعل مرة أوءلي لغية من ينصب الجزأين بان وأعاد لفظ مرة لارادة التفصيل أى الوجه مرة واليدمرة الخ والبيان المذكور يحتمل أن يشير به الى مارواه بعد من حديث ابن عباس ان الني صلى الله عليه وسلم يؤضأ مرة مرة وهوسان النعل نحل الاتة اذالامر بنسدطاب ايجاد الحقيقة ولا يتعين بعدد فين الشارع ان المرة الواحدة للايجاب ومازاد عليها للاستعماب وستاتي الاحاديث على ذلك فتما يعد وأماحديث أي ابنكعبان النبى صلى الله علمه وسلم دعاعا فتوضأ مرته وقال هذا وضو ولا يقبل الله الصلاة الانه فقسه سان الفعل والقول معالكنه حديث ضعيف أخرجه استماجه وله طرق أخرى كلها ضعيفة (قوله و توضأ يضامر تين مرتين ) كذافي رواية أي ذر ولغبره مرتين بغيرتكرار وسياتي عذا التعليق مُوصولاف باب منود مع الكلام عليه (قوله وثلاثا)أى ويوضأ أيضا ثلاثا زاد الاصليل ثلاثاعلى نسق ماقبله وسياتي موصولا أيضافي أب مفرد ( عَولَه ولم يزدعلى ثلاث ) أى لم مأت في شئ من الاحاديث المرفوعة في صفة وضوئه صلى الله عليه وسلم انه زاد على ثلاث بل وردعنه صلى الله علىه وسلمذم من زادعليها وذلك فمارواه أبوداودوغره من طريق عرون شعب عن أيهعن حدّه أن الذي صلى الله علمه وسلم توضأ ثلاث اثلاثاثم قال من زادعلي هذا أونقص فقد أساو ظلم اسناده جمد اكن عده مسلم ف حله ما أنكر على عروبن شعب لانظاهره ذم النقص من الثلاث وأجبب بانهأمرسي والاساءة تتعلق بالنقص والظلم بالزيادة وقمل فمه حذف تقديره من نقص منوأحدة ويؤيدهمارواه نعيم بنجادمن طريق المطلب بنحنطب مرفوعا الوضوء مرة ومرتمن

وثلاثا فان نقصمن واحدة أوزادعلى ثلاث فقد أخطأ وهوم سلرجاله ثقات وأجسعن المديث أيضابان الرواة لم يتفقوا على ذكر النقص فيسه بل أكثرهم وتتصرعلى قوله فن زاد فقط كذارواه ابن خزعة في صحيمه وغيره ومن الغرائب مآحكاه الشيخ أبو حامد الاسفر أبني عن بعض العلاانهلا يجوز النقص من الثلاث وكأنه تمسك نظاهر الحديث المذكور وهومجو حالاجاع وأماقول مالك في المدونة لاأحب الواحدة الامن العالم فليس فسمه ايجاب زيادة عليها والله أعلم (قولدوكره أهل العلم الاسراف فه) يشهر بدلك الى ما أخرجه أن أى شيبة من طريق هلال بن أسآف أحدد التابعين قال كان بقال من الوضو اسراف ولوكنت على شاطئ نهر وأخر ج محوه عن أبى الدردا والن مسعودوروى في معناه حديث مرفوع أخرجه أحد والن ماجه باسنادلين من حديث عبد الله بن عروب العاص (قوله وان يجاوز واالخ) يشدرالى ما خرجه ابن أى شيبة أيضاعن ابن مسعود فاللس بعد الثلاث شئ وقال أحدوا محق وغيرهما لا تجوز الزنادة على الشلاث وقال ابر المبارك لاآمن أن يأثم وقال الشافعي لاأحب ان يزيد المتوضئ على ثلاث فانزادلمأ كرههأى لمأحرمه لان قوله لاأب يقتضى الكراهة وهد االاصم عند النافعية أنه مكروه كراهة تنزيه وجكر الدارمي منهم عن قوم ان الزيادة على الثلاث تبطل الوضوء كالزيادة في الصلاة وهوقماس فاسدو يلزم من القول بصريم الزيادة على الثلاث أوكراهم اله لا بندب تحديد الوضوء على الاطلاق واختلف عند دالشافعية في القيد الذي يتنعمنه حكم الزيادة على النلاث فالاسهران صلى بد فرضاأ ونذلا وقبل الفرض فقط وقبل مثلاحتى سعدة التلاوة والشكر ومس المعيف وتمل ما يقصدله الوضوع وهو أعم وقمل اذا وقع الفصل بزمن يحتمل في منله نقض الوضوع عادة وعند بعض الحنفية انه راجع الى الاعتقاد فان اعتقد أن الزيادة على الثلاث سنة أخطا ودخل في الوعيدو الافلا يشترط للتعديد شئ بللوزاد الرابعة وغيرها لالوم ولاسما اذاقصديه القرية للعديث الوارد الوضوعلى الوضوعنور (قلت)وهو حديث ضعيف ولعل المصنف اشار الى هدده الروابة وسساني سط ذلك في أول تفسير المائدة ان شاء الله نعالى ويستثنى من ذلك مالوعلم اله بق من العضوشي لم يصمه الماق المرات أو يعضها فانه يغسل موضعه فقط وأمامع الشك الطارئ بعد الفراغ فلالثلا يؤليد الحال الى الوسواس المذموم (قول باب لا تقبل صلاة بغير طهور) هو بضم الطاء المهملة والمراديه ماهواعم من الوضوع والغسل وهدفه الترجة لفظ حديث رواه مسلم وغييره من حديث ابن عروأ بوداود وغييره من طريق أبى المليم بن اسامة عن أسه وله طرق كثيرة لكن ليس فيهاشئ على شرط المحارى فلهذا اقتصر على ذكره في الترجمة وأورد في الساب ماية وم مقامه (قوله لا تقبل) كذا في روايتنا بالضم على البنا الم يسم فاعله وأخرجه المصنف في ترك الحمل عن الحقق ن نصر وأبوداودعن أحدر حسل كالاهماعن عبد الرزاق بالفظ لا يقمل الله والمرادبالقمول هنامارادف الععة وهوالاجراء وحقمقة القبول غرة وقوع الطاعة مجزئة رافعة لمافي الذمة ولماكان الاتمان بشروطها مظنة الاجزاء الذي القبول غرته عسرعنه بالقبول مجازا وأما القبول المنفي فيمثل قوله صلى الله عليه وسلم من أتى عرافا لم تقبل له صلاة فهو الحقيق لانه قد بصح العمل و يتخلف القبول لما أنع ولهمذًا كان بعض السلف يقول لا أن تقمل لى صملاة واحدة أحب الى من جميع الدنيا قاله آب عرقال لان الله تعالى قال انما يتقب ل الله من المتقن

وكره أهل العمل الاسراف فيه وأن يجاوز وافعل النبي صلى الله عليه وسلم \*(باب) \* لا تقبل صلاة بغير طهور \* حدّثنا استحق بن ابراهيم المنظلي قال أخر بامعمر عن الرزاق قال أخبر بامعمر عن همام بن منبه انه - «مع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة من

أباهريرة كانلايرى النقض بشئ منها وعليه مشي المصنف كاسميأتي في باب من لم ير الوضو الامن الخرجين وقمل انأماهر برة انماا قتصرفي الجواب على ماذكر لعلمه ان السائل كان يعلم ماعدا ذلك وفيه بعدوا ستدل بالحديث على بطلان الصلاة بالحدث سواء كان خروجه اختسارا ام اضطرارا وعلى أن الوضو الأيجب لسكل صلاة لان القسول أنتفي الى عامة الوضو وما بعده المخالف لماقسلها فاقتضى ذلك قبول الصلاة بعد الوضو مطلقا (قوله يتوضأ) أى الماء أوما يقوم مقامه وقدر وى النسائ باسنادقوى عن أبى ذرم فوعا الصعد الطب وضو المسلم فاطلق الشارع على التجم انه وضوالكونه قاممهامه ولايخني أنالمراد يقمول صلاممن كان محمد ثافتونا أيمع الق شروط الصلاة والله أعلم (قوله باب فضل الوضوع والغرالمحبلون) كدافى أكثر الروا ات بالرفع وهوعلى سبيل الحكاية لماوردفي بعض طرق الحديث أنتم الغزالمحيلون وهوعندمسلم أوالوا واستئنافية والغزالمحبلون مبتدأ وخبره محذوف تقديره لهم فضل أوالخبرقوله من اثار الوضوءوفي رواية المستملي والغزالمحجلين بالعطف على الوضوع أى وفضل الغز المحجلان كاحسر حيه الاصلى في روايته (قهله عن خالدهوا بنيزيد الاسكندراني) أحد الفقها الثقات وروايته عن سعمد سن الى هـ لال من بأبرواية الاقران (قوله عن نعيم الجمر) بضم الميم واسكان الجيم هواب عبد الله المدنى وصف هو وأبو مذلك لكونم ماكانا بيخران مسحد الني صلى الله عليه وسلم وزعم بعض العلاءان وصف عبدالله بذلك حقيقة ووصف ابنه نعيم بذلك مج أزوفه منظر فقد جزم أبراهيم الحرب بان نعيماكان يباشرذلك ورجال هذا الاسنادال تة تدفهم مصر يون وهم اللث وشعفه والراوى عندوالنصف الآخرمدنيون (قوله رقيت) بفتح الراء وكسر القاف أي صعدت (فوله فتوضأ) كذالجهور الرواة وللكشميهي يومابدل قوله فتوضأ وهو تصعف وقدرواه الاسماع لي وغيره من الوجه الذي أخرجهمنه البحارى بلفظائم توضاوزاد الاحماعملي فمه فغسل وجهه وبديه فرفع في عضديه وغسل رجليه فرفع فى ساقيه وكذالمسلم من طريق عروبن الحرث عن سعمد بن أبي هلال نحوه ومن طريق عازة بنغزية عن نعيم وزادف هـنه ان أماهر برة قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله علمه وسلم يتوضأفافادرفعه وفمه ردعلى من زعم ان ذلك من رأى أى هر رة بل هومن روايته ورأيه معا (قوله أمتى) أىأمة الاجابة وهم المساون وقد تطلق أمة محدور ادبها أدة الدعوة وليست مرادة هما

(قوله أحدث) أى وجدمنه الحدث والمرادبه الخارج من أحد السيلين وانما فسره أبوهريرة بأخص من ذلك تنبيه المالاخف على الاغلظ ولأنهما قديقعان في اثناء الصلاة أكثر من غيرهما

وأماباقي الاحداث المختلف فيهابين العلماءكس الذكرولس المرأة والتيءمل الفهمو الحيامة فلعل

(قوله يدعون) بضم اوله أى ينادون أو يسمون (قوله غرا) بضم المجمعة وتشديد الراء جمع أغرأى دوغرة وأصل الغرة لمعة بيضاء تكون ف جهمة الفرس ثم استعملت في الجال والشهرة وطب الذكر

والمرادبهاهناالنورالكائن فى وجوه أمة محدصلى الله عليه وسلم وغر امنصوب على المفعولية لمدعون أوعلى الحال أى انهم اذادعوا على رؤس الاشهاد نودوا بهذا الوصف وكانوا على هدده

الصنة (قوله محبلين) بالمهملة والجيم من التحبيل وهو بياض يكون في ثلاث قوائم من قوائم الفرس وأصله من الحبل بكسر المهملة وهو الخلفال والمراديه هناأ يضا النورواستدل الحلمي بهذا

الحديث على ان الوضوء من خصائص هذه الامة وفعه اظرلانه ثبت عند المصنف في قصة سارة

أحدن حقى يتوضا قال رجل من حضرموت ماالحدث الباهرية قال فساء ونسراط ورباب) فضل الوضوء والغرائح بلون من الرالوضوء وحدثنا يعيى البنكير قال حدثنا اللث عن خالدعن سعمد بأي همر قال وقيت مع أي هريرة على طهر المسجد فتوضا فقال الله عليه وسلم يقول الله صلى الته عليه وسلم يقول الأمتى المحجد فتوضا فقال بدعون يوم القيامة غيرا

من آثار الوضوع فن استطاع من الشعل غرته فلينعل (باب) \* لا يتوضأ من الشك حتى يستنقن \* حد تناعلى قال حد ثنا الرهرى عن سعيد بن المسيب وعن عباد بن غيم

ارضى الله عنها مع الملك الذي اعطاها هاجر ان سارة لمناهم الملك بالدنو . نها فامت تتوضأ وتصلى وفى قصة جريج الراهب أيضاانه قام فتوضأ وصلى نم كام الغلام فالظاهران الذى اختصت بههذه الامةهوالغرة والتحمل لاأصل الوضوع وقدصر حبذلك في رواية لمسلم عن أبي هريرة أيضام م فوعا قال سماليست لاحد غسركم وله من حديث حديثة نحوه وسما بكسر المهملة واسكان الياء الاخبرةأىعلامة وقداعة ترض بعضهم على الحلمي بحدث هذاوضو في ووضو الانساعقيلي وهوحديث ضعمف كاتقدم لايصم الاحتماح به لضعفه ولاحتمال ان وكون الوضوعين خصائص الانساعدون أعهم الاهذه الامة (قوله من آثار الوضوع) بضم الواوو يجوز فتعهاعلى أنه الما قاله ابندقيق العيد (قوله فن استطاع منكم ان يطيل غرته فلينعل) أى فليطل الغرة والتعجمل واقتصرعلي احداه مالدلالتهاعلي الاخرى نحوسرا سل تقبكم الحروا قتصرعلي ذكر الغرةوهي مؤنثة دون التحمل وهومذكر لان محل الغرة أشرف أعضا الوضوء وأول مايقع علمه النظرمن الانسان على ان في رواية مسلم من طريق عمارة بن غزية ذكر الامرين وافيظه فلمطلّ غرته وتعجمله وقال ان بطال كني أبو هريرة مالغرة عن التعجمل لان الوحه لاسدمل الي الزيادة في غسيله وفهاقال نظرلانه يستلزم قلب اللغة ومانفاه بمنوعلان الاطالة بمكنة في الوجه مان يغسل الى صنعة العنق مشلا ونقل الرافعي عن بعضهم ان الغرّة تطلق على كل من الغرة والتحجسل ثمان ظاهره انه بقية الحديث لكن رواه أحد من طريق فليم عن نعيم وفي آخره قال نعيم لاأدرى قوله من استطاع الخ من قول الذي صلى الله علمه وسلم أومن قول أبي هر مرة ولم أرهد ذه الجلة في رواية أحيد ممور ويهدذا الحديث من العجابة وهيم عثيرة ولاممي رواه عن أبي هريرة غسيررواية نعمرهذه واللهأعلم واختلف العلماف القدرالمستعب من التطويل فالتعيمل فقمل الى المنكب والركسة وقد ثنت عن أبي هو برة رواية ورأياوعن ان عرمن فعلد أخرجه اين أبي شهة وأبوعسد باستنادحسن وقبل المستحب الزيادة الى نصف العضد والساق وقبل الى فوق ذلك وقال أسزدنال وطائنةمن المالكمة لاتستحب الزيادة على الكعب والمرفق لقوله صلى الله علمه وسلم من زادعلي هذافة دأسا وظلم وكالامهم معترض من وجوه ورواية مسلم سريحة في الاستحباب فلاتعارض بالاحتمال وأمادعواهم اتفاق العلماعلى خلاف مذهب أفهر يرتف ذلك فهمى مردودة بمانقلناه عناس عروقد صرح باستعبابه جاعبة من السلف واكثرالشافعية والحنفية وأماتأ وبلهم الاطالة المطلوبة بالمداومةعلى الوضو فعترض بان الراوى أدرى بمعنى ماروى كنف وقدصر حبرفعه الى الشارع صلى الله علمه وسلموقى الحديث معنى ماترجم له من فضل الوضو والان الفنسل الحاصل بالغرة والتعيمل من آثار الزيادة على الواجب فيكسف الظن بالواجب وقدوردت فسه احاديث صحيحة صريحة أخرجها مسلم وغبره وفعه جواز الوضوعن ظهرا لمسجد لكن اذا لم يعصل منه أذى للمسجد أولمن فيه والله أعلم ( تولد باب) بالنوين الايتوضا بفتم أوله على البناء للناعل (قوله من الشك) أى بسبب الشك (تَوَلَا حدَّثناعلي) هو ابن عبد الله ألمدي وسفمان هوانعينة (فوله وعن عباد) هومعطوف على قوله عن سعيد بن المسيب وسقطت الواومن رواية كرعة غلطالان سعمدالارواية له عن عباد أصلاتم ان شيخ سعد فه يحتمل ان يكون عم عماد كانه قال كالاهماء نعمة أيعم الثاني وهوعبادو يحتل ان يكون محدوفا ويكون ن مراسل

عنعه أنه شكا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الذي يخيسل اليه أنه يجد الذي فقال لا ينفسل فحى لا ينفسل أولا ينصرف حى يسمع صو تا أو يحدد يحا

ابن المسيب وعلى الاول جرى صاحب الاطراف ويؤيد الثاني رواية معمرله فا الحديث عن الزهرى عن ابن المسيب عن أبي سعيدا الحدرى أخرجه اسماجه و رواته ثقات الكن سئل أحد عنسه فقال انه منكر (قوله عن عمه) هوعبد الله ين زيدين عاصم المازني الانصارى - ماه مسلم وغبره فى روايتم ــم لهذا الحــديث من طريق ابن عسنة واختلف هــل هو عم عباد لا يه أولامه (قهله أنه شكا) كذافى روايتنا شكامالف و منتضاء ان الراوى هو الشاكى وصرح بذلك ان خزيمة عنعبدالجبار سالعلاعن سفمان وافظه عنعه عبدالله سزريد قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل و وقع في بعض الروايات شكر بضم أوّله على البنساء للمنعول وعلى هـ ذا فالها • في أنه فه مرالشان ووقع في مسلم شكى بالضم أيضا كاف طه النووي وقال لم يسم الشاكى قال وجاف رواية الحارى اله الراوى قال ولا ينبغي ان يتوهم من « ذاان شكر بالفتر أى فى رواية مسلم واعمانهت على هذا لان بعض الناس قال الالم نظهرله كالام النووى (قول الرجل) بالضم على الحكاية وهووما بعدد في موضع نصب (قوله يخيل) بضم أوله وفق المعمة وتشديد الساء الاخبرة المفتوحة وأصلدمن الله بال والمعنى يفلن والظن هناأعممن تساوى الاحتمالين أوترجيح أحدهماعلى ماهو أصل النغة من ان الظن خلاف القنن (قوله يجد الثين) أي الحدث خارجامنه وصرحبه الاجمعملي ولفظه يخمل المه في صلاته الديخرج منه شي وفسه العدول عن ذكرالشئ المستقذر عناص الهما الاللضرورة (قوله في الصلاة) تمسك بعض المالكية بظاهره فخصوا الحكمين كانداخل الصلاة وأوجبوا الوضوعلى من كان خارجها وفرقوا بالنهي عن ابطال العبادة والنهي عن ابطال العبادة متوقف على صحتها فلامعنى للتفريق بذلك لانهذا التحمل انكان ناقضا خارج الصلاة فمنمغي أن يكون كذلك فيها كمقمة النواقض (قوله لا ينفتل) بالخزم على النهدى و يجوز الرفع على أن لانافية (قوله أولا ينصرف) هوشك من الراوى وكائه من على لان الرواة غيره رو وه عن سفيان الفظ لا ينصرف من غيرشك (توله صوتا) أى من مخرجه (قوله أو يجد) أوللسويد عوعبر بالوجد اندون الشم ليشمل مالو السالحل مم شميده ولا جة فيدلن أستدلبه على أن لس الدبرلا ينقض لان الصورة تحمل على لمسماقار به لاعينه ودل حديث الباب على صحة المدلاة مالم يتمقن الحدث وايس المراد تخصيص هذين الامرين باليقين لان المعنى اذا كان أوسع من اللفظ كأن الحصكم للمعنى قاله الخطابى وقال النووى هذاالديث أصل فحكم بقاء الاشماء على أصولها حتى يتسقن خلاف ذلك ولايضرالشك الطارئ عليما وأخذم داالحديث جهورالعله وروىءن مالك النقض مطلقا وروى عنه النقض خارج الصلاة دون داخلها وروى هذا التقصل عن الحسن البصرى والاقل مشهور مذهب مالك قاله القرطى وهورواية النالقام عنه و روى ابن نافع عنه لاوضو علىهمطلقاك قول الجهور وروى ان وهب عنه أحب الى أن بتوضاور والمة التنصللم تثبت عنه وانماهي لاصحابه وجل بعضهم الحديث على من كان به وسواس وتمسك بأناالشكوى لاتكون الاعنعلة وأجب بمادل على التعميم وهوحديث أبي هريرة عنسد مسلم وافظه اذا وجدأ حدكم فى بطنه شمأ فأشكل عليه أخرج منه شئ أم لا فلا يخرجن من المسجدحتي يسمع صوتاأ ويجدريحا وقوله فلا يخرجن من المسجد أىمن الصلاة وصرح لذلك

أبوداودفى روايته وقال العراقى ماذهب المه مالك راجح لانه احتباط للصلاة وهي مقصدواً لغي الشلافي السبب المبرئ وغسره احتاط للطهارة وهي وسلة والغي الشاث في الحدث الناقض الهسا والاحساط للمقاصد أولح من الاحساط للوسائل وجوابه أنذلك من حسث النظرقوي لكنه مغاير لمدلول الحديث لانهأ مراعدم الانصراف الى أن يتعقق وقال الخطاك يستدل بهلن أوجب الحدعلى من وجدمنه ريح الخرلانه اعتبر وجدان الريح ورتب عليه الحكم ويكن الفرق بأن الحدود تدرأ بالشبهة والشهة هناقاء مجنلاف الاترل فانه متعقق فهله ماب التحف ف الوضوع) أى جوازالتخفيف (قهله سفيان) دوان عيينة وعرو هوان دينارالمكي لاالبصرى وكريب التصغيرس الاسما المفردة في الصحيد من والاستناد كمون سوى على وقد أقام بهامدة وفسهرواية تابعي عن تابعي عروعن كريب (قول ورجما قال اضطيم) أي كانسفسان يقول تارة نام وتارة اضطبع وليسامترادفين بل منهما عوم وخصوص من وجه احسنه لم يردا قامة أحدهما وقام الاستربل كان اذاروى الحدوث مطولا قال اضطعم فنام كاسماتي واذا اختصره قال نام أى مضطعِعا أواضطعِع أى ناءًا (قوله محدثنا) يعني أن سفمان كان يحدّثهم به مختصر اثم صار يحدّث مه مطوّلا (قوله لله فقام) كذاللا كثرولابن السكن فنام بالنون بدل القاف وصوّ بها القانبي عمانس لاجل قوله بعد ذلك فلما كان في بعض اللمالي قام انتهمي ولا المنغى الزم بخطئه الان توجيه هاظاهر وهوان الفاه في قوله فلما تفصله فألحله الثانية وان كان مضمونها مضمون الاولى لكن المغابرة منهما بالاجال والتفصيل (قول فلكاكان) أي رسول الله صلى الله علمه وسلم (في بعض اللمل) وللمكشميري من بدل في فيحتمل أن تكون بمعناها و يحتمل أن تكون زائدة وكان تامة أى فلماحصل بعص اللمل (قولدشن). بفتم المجمة وتشديد النون أى التربة العتيقة (قوله معلق) ذكر على ارادة الجلدا والوعاء وقد أخرجه بعد أبواب بلفظ معلقة (قوله يخففه عرو ويتله) أي يصفه بالتخفيف والتقليل وقال ابن المنير يخففه أي لا يكثر الدلك ويقلله أى لايزيد على مرة مرة قال وفعة دلس على أيج اب الدلك لانه لوكان يكن اختصاره لاختصردلكنه ما يختصره انتهى وهى دعوى مردودة فانه ايس فى الخسير ما يتتضى الدلاف بل الاقتصارعلى سلان الماءعلى العضو أخف من قلدل الدلك (قوله نحوا مما يوضأ) قال الكرماني لم يقل مثلالان حقيقة مماثلته صلى الله عليه وسلم لا يقدر عليها غيره أنتهى وقد ثبت في هذا الحديث كاسأتى بعدأ بواب فقمت فصنعت مثل ماصنع ولايلزم من اطلاق المنلمة المساواة من كلجهة (قوله فا دنه) بالمدَّأى أعله وللمستمل فناداه (قوله فصلى ولم يتوضأ) فهدل على ان النوم أس حدثابل مفننة الحدث لانهصلي الله عليه وسلم كان تنام عينه ولاسام قلبه فلوأحدث لعلم بذلك ولهذا كانر بماتوضأ اذا قامس النوم وربسالم يتوضآ قال الخطاب وانمامنع قلسه النوم لمع الوجى الذي يأتمه في منامه (قول قلنا) القائل سفمان والحديث المذكور صحيم كاسماتي من وحه آخر وعسدن عمرمن كارالتابعين ولاسه عمرين قتادة صحمة وقوله رؤيا الأنساموحي رواة مسلم مرفوعاوسيأتى في التوحيد من رواية شريك عن أنس ووجه الاستدلال بما تلادمن جهة اناأر وبالولم تكن وحسالما جازلا براهم علمه السلام الاقدام على ذبع ولده وأغرب الداودي انشار حفقال قول عسدين عمرلا تعلق أهبه فاالباب وهذاالنام منسه لليخارى بان لايذكرمن

\*(باب) \* التفلف في الوضو \* حدثناءلي سعيدالله قال حتشاسفهانءنعروقال أخبرنيكر سءن انعماس أن الني صلى الله علمه وسلم نامحتي نفخ نمصلي وربما قال اضطبع حتى نفيخ ثم قام فصلي شمحة ثنابه سفمان مرة العسد مرة عن عمر وعن كريبعن انعباس قال تعندخالتي معونة السلة فقام النبي صلى الله عليه وسألم من اللمل فلما كأن في بعض اللل فام الني صلى الله علمه وسلم فتوضأنن شتن معلق وضوأ خنسه ا مخففه عروو يتلله وقام اصلى فتوضأت نحوامما توضأ ثم جئت فقدمت عن بساره ورعناقال سنسان عن شماله فولني فعلني عن عسده مصلى ماشاء اللهم اضطوع فسامحتي نفيع غ أتدالمنادى فاتذنه بالصلاة فشام معه الى الملاة فصلى ولم يتوضآ قلنبالعسمروان ناسا يقولون ان رسول الله صلى الله علمه وسلم تشام عمنه ولاينام قليه فالءرو سمعت عسدين عمريةول رؤماالامداوحي تمقرأابي أرى في المسام أني أذ يحسك

\*(ىاب)\* اساغالوضوء وقال ابنعراساغ الوضو الانقاء \* حدثناعدالله ن مسلة عن مالك عن موسى النعقبة عن كريب مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد أنه معمه يقول دفع رسول الله صلى الله علمه وسلم من عرفةحتى اذاكان الشعب نزن فيال ثم يوضاولم يسبغ الوضو عقلت الصلاة بارسول الله فقال المسلاة أمامك فركب فلماجاء الزدامة نزل فتوضأفأسبغ الوضوءثم أقهت الصلاة فصلى المغرب مُأْنَاخ كل انسان بعيره في منزله ثمأقهت العشاء فصلي ولم يصل منهما \*(ياب)\* غسلالوجهالسدينمن غرفة واحدة \*حدّثنامجد انعبد الرحيم قال أخبرنا أنوسامة الخزاى منصورين سلة قال أخررنا ابن الال يعنى سلمان عن زيد بن أسلم عن عطاء شدسارعن الن عماس اله توضأ فغسل وجهمه أخذغرفة منماء فضمض بهاواستنشق أخذغرفةمن مامقعلهما هكذا

الحديث الاماية علق مالترجة فقط ولم يشترط ذلك أحدوان أرادأ ثه لا يتعلق بحديث الباب أصلا فمنوع والله أعلم وسأتى بقدة سياحث هذا الحديث في كتاب الوترمن كتاب الصلاة ان شاء الله تعالى (قول ماب اسباغ الوضوم) الاسباغ في اللغة الاعمام ومنه درع سابغ (قول وقال ابن عر) هذا التعليق وصله عبدالرزاق في مصنفه باستناد صحيح وهومن تفسير الشئ بالازمه اذالاتمام يستلزم الأنقاعادة وقدروى ابن المنذرباسنا دصحيح ان آبن عركان يغسل رجليه في الوضوعسبع مراتوكا نهيالغ فيهمادون غيرهممالانهما محل الاوساخ غالبالاعتيادهم المشي حفاةوالله أعلم (غُول حدثنا عبدالله بنمسلم عوالقعني والحديث في الموطاو الاسناد كله مدنيون وفسه رواية تأبعي عن تابعي موسى عن كريب وأسامة بن زيدأى ابن حارثة مولى رسول الله صلى الله علمه وسلمله ولايه وجده صحبة وستأتى مناقبه في مكانها انشاء الله تعالى (قوله دفع من عرفة) أى افاض (قول بالشعب) بكسر الشين المعجة هو الطريق في الجبل و اللام فيه للعهد (غولد ولم يسبغ الوضوء) أىخففه ويأتى فسه ماتقدّم في توجيه الحديث المباضى (قوله فقلت الصلاة) هو بالنصب على الاغراء أوعلى الحذف والتقدر أتريد الصلاة ويؤيده قوله فى رواية تأتى فقلت أتصلى بارسول الله و يجوز الرفع و التقدير حانت الصلاة (قوله عال الصلاة) هو بالرفع على الاشداء وأمامك بفتح الهمزة خبره وفيمد ليلعل مشروعية الوضو المدوام على الطهارة لانه صلى الله عليه وسلم لم يصل بذلك الوضو شيئا وأتمامن زعم أن المرا دبالوضو عنا الاستنعا وباطل لقوله في الرواية الأخرى فعلت أصب عليه و فويتوضأ ولقوله هناولم يسبغ الوضو وقوله نزل فتوضأ فأسبغ الوضوع)فيه دليل على مشروعية اعادة الوضوعين غيران ينصل ينهما بصلاة قاله الخطابى وفيه تَظرلا حمّال أن يكون أحدث \* (فائدة) \* الماء الذّى توضأ به صلى الله علمه وسلم المنتئذ كانس ما ورمرم أخرجه عسدالله بن أحدين حنبل في زيادات مسندا بيه باسنادحسن من حديث على من أى طالب فيستفادمنه الردّ على من منع استعمال ما وزمزم لغير الشرب وسمأتى بقية مباحث هذاالحديث فكأب الحج انشاء الله تعالى (قوله بابغسل الوجه بالمدين من غرفة واحدة)م ادهبه ذا التنبيه على عدم اشتراط الاغتراف بالسدين جيعا والاشارة الى تضعيف الحديث الذى فيه أنه صلى الله عليه وسلم كان يغسل وجهه بيينه وجع الحليمي بينهما بأن هذا حمث كان يتوضأ من انا وصب منه مساره على يمنه والا حرحمث كان يغترف لكن سساق الحديث بأباء لانفسه أنه بعدأن تناول الماماحدى يديه اضافه الى الاخرى وغسل بهما (قوله حدثنا محدين عبد الرحيم) هو أبو يحي المعروف بصاعقة وكان أحد الحفاظ وهومن صغار شروخ المحارى من حيث الاستناد وشيخه منصور كان أحد الحفاظ أيضا وقد أدركه المحارى لكنه لم ياقه وفي الاسنادرواية تابعي عن تابعي زيدعن عطا وقوله أنه وضاً) زاد أبودا ودفى أتوله منطريق هشام بنسعدعن زيدبن أسلم أتحبون أن أريكم كنف كان رسول الله صلى الله علمه وسلمية وضأفدعا بانا فيسهما وللنسائى من طريق محمدين عجلان عن زيدفي أقول الحديث وضأ رسول الله صلى الله علميه وسلم فغرف غرفة (قوله فغسل وجهه) الفاء تفصيلية لانها داخلة بهن المجلوالمفصل (قولدأخذغرفة) وهوبيان لغسل وظاهره أن المضمضة والاستنشاق من جلة غسل الوجه لكن المرادبالوجه أقلاماهو أعممن المفروض والمسنون بدليل انه أعادذ كره ثانيا

بعدذ كرالمضمضة والاستنشاق بغرفة مستقلة وفيه دليل الجع بين المضمضة والاستنشاق بغرفة واحدة وغسل الوجه بالمدين جمعااذا كان بغرفة واحدة لات المدالواحدة قدلاتستوعمه (قول أضافها) بانالقوله فعلم اهكذا (قوله فغدلم) أى بالغرفة والاصلي وكرعة فغدل مهما أى المدين (قوله تمسيم رأسه) لم يذكرلها غرفة مستقلة فقد بمسلابه من يقول بطهورية الماءالمستعمل كنفرواية أى داود ثمقيض قبضة من الماء ثم نفض يده ثم مسم رأسه زادالنسائي من طريق عبدالعزيز الذراوردي عن زيدوأذنيه مرة واحدة ومن طريق اس عجلان باطنهما بالسباحتين وظاهرهما بابهامه وزادا بنخزعة من هذا الوجه وادخل اصبعه فيهما (قوله فرش) أىسكب الما قلم الأقلملا الى انصدق علمه مسمى الغسل (قوله حتى غلها) صريفة أنه لم يكتف مالرش وأماما وقع عندا في داودوا لحاكم فرش على رجد لدالهني وفيهاالنعلشمسهها يبديه يدفوق القدم ويدتحت النعل فالمراد بالمسح تسبس لرالماء حتى يستبوعب العضو وقدصيمأنه صل اللهءلمه وسلركان تبوضأ في النعل كاستأتي عندالمصنف من حديث ابن عروأ ماقوله تحت النعل فأن لم يحمل على التجوزعن القدم والافهى رواية شاذة وراويها هشام ن سعد لا يعتر بما تشرد به فكمف اذاخالف (قول فغسل بهار جاريعني اليسرى) قائل يعني هو زُنينه أسلم أومن دونه وأستدل ابن بطال بهذا الحُديث على أن الماء المستعمل طهور لان العضواذا غسل مرزة واحدة فان الماء الذي يتى في المدمنها يلا قي ماء العضو الذي يلمه وأيضا فالغرفة تلاقى أولجز من أجزاكل عضو فيصير مستعملا بالنسبة اليه وأجبب بأن الماء مادام متصلابالدمنلالايدي مستعملاتي ينفصل وفي الجواب بحث \* (تنبيه) \* ذكرابن التين أندروا دبلفظفعل بهارجله بالعمالة والادم المشددة قال فلعله جعل الرجلين بمنزلة العصوالواحدفعدالغساد النائية تكريرا لانالعل هوالشرب الناني انتهيى وهوتكاف ظاهر والحق أنها تصعمف قوله باب التسمية على كل حال وعند الوقاع) أى الجماع وعطفه عليه من عطف الخاص على العام للا عمام به وأيس العموم ظاهرا من الحديث الذي أورده لكن يستفاد من باب الاولى لانه اذا شرع في حالة الجاع وهي مما أمر فسه بالصات فعره أولى وفسه اشارة الى تضعنف ماوردمن كراهة ذكرالله في حالتن الخلاء والوقاع لكن على تقدير صحته لا ينافى حديث البابلانه يحمل على حال ارادة الجاع كاسيأتي في الطريق الاخرى وبقيد ما أطاهه المصنف ماروادان أخشيبة من طريق علقدة بنمس عودوكان اداغشي أهلافأ بزل قال اللهم لا تجعل للشيطان فيمارزيتني نصيبا (قوله جرير) هوابن عبدالحيد ومنصورهوابن المعتمر من صفار التابعين وقى الاسسناد ولا تدمن التابعين (قولدفقضي ينهم) كذا للمستملى والجوى وللباتين منه داوه وأصوب و يعمل الاول على أن أقل الجع ائدان وسيأتى مباحث هذا الحديث في كتاب أنسكاح انشاء الله تعالى وأفاد المكرماني الهرأى في نسطة قرتت على العربرى قبل لا يعبد الله يعنى الصنف من لا يحسن المرية يقولها بالفارسة قال نم (قوله باب ما يقول عند الله عن أى عندارادة دخول الخلامان كان معد الذلك والافلاتقدير ﴿ (تنبيه ) \* أشكل ادخال عذا الباب والانوابالتي بعددالح باب الوضوءمن قمرة لانه شرع فى أنواب الوضو فذ كرمنها فرضه وشرطه وفنالمته وحوازتح نسنه واستحباب اسباغه تمغسل الوجه تم التسمية ولاأثر لتأخيرها عن غسل الوجهدلان محاهامقارنة أترلج مندفتقديها فىالذكرعنه وتأخرها سوالكن ذكر بعدها

أضافها الى بده الاخرى فغسل بهاوجهمه ثمأخذ غرقة من ما فغسل بهايده اليني ثم أخذ غرفة منماء فغسل بهايده اليسرى ثم مسيح برأسه ثم أخد غرفة من ما عفرش على رجله الهني حيى غملها ثمأخمذ غرفة أخرى فغدل بهارجاديعني السرى شمقال هكذارأيت رسول اللهصلي الله علمه وسلم يتوضا \*(ياب)\* التسمية على كل حال وعند الرقاع \*حدثناءلي بنعبدالله قال حدثناجر برعن منصورعن سالمن أبي الجعد عن كريب عن انعماس سلمه الذي صرلى الله علمه وسار قال لو أنأحدكم اذاأتي أعلدقال بسم الله اللهمج بنا الشيطان وجنب الشمطان مارزقسا فقضى ينهما ولدلم يضره \*(اب) مايتول عند الخلاء "حدثنا آدم قال حدثناشعبة عنعبدالعزين ان دروس قال معت أنا يقول كان الني صدل الله عليه وسلم اذادخل الخلاء فالاللهم انى أعوذبك من

الخست والخمائث

القول عندالخلا واستمزفى ذكرما يتعلق بالاستنجاء ثمرجع فذكر الوضو مس تعرة وقدخني وجه المناسة على الكرماني فاستروح قائلا مأوجه الترتيب بين حده الابواب مع ان التدعية انماهي قسل غسل الوحد لابعده عرق سطأ بواب الالاعن أبواب الوضو وأجاب بتوله قلت المعارى لأبراع حسن الترتب وحملة قصده اعماه وفي نقل الحديث وما يتعلق بصححه لاغبرانتهسي وقد أنطله فداالحواب في كاب التفسع فقال لما ناقش العفارى في أشساء كرهامن تنسير بعض الالفاظيما عنادلوترك المحارى هذالكان أولى لانه لس من موضوع كَاله وكذلك قال في واضع أخراذالم يظهرله تؤجمه مايقوله الجنارى مع ان الحناري في جمع مآبو رده من تنسير الغريب انما ينقلد عن أهل ذلك الذن كأي عسدة والنصرين أحمل والذراء وغيرهم وأتما الماحث الفقهمة فغالها مستمدة لدمن الشافي وأبي عسدوأ منالهما وأماللها الرالكلامة فاكثرهامن البكرا بسبي وابن كالاب وضوهما والحب من دعوى الكرماني انه لايقصد تحسين الترتب بين الارواب مع أنه لا يعرف لاحدمن المصنفين على الابواب من اعتى بدلك غروحتى قال جع من الأئة فقد المعارى في تراجه وقد أبديت في هدا الشرح من محاسب نه وتدقيق وفذلك مالاخفاعه وقدأ معنت النظرفي هسذا الموضع فوجدته في مادئ الرأى يظن الناظر فيدأنه لم يمتن بترتسه كإقال الكرماني لكنه اعتني بترتب كأب الصلاة اعتناءتاما كاسآذكره فنالأو تديتلمع انهذكرا ولافرض الوضو كإذكرت وأنه شرط لعصة الصلاة ثم فضله وأنه لا يحب الامع الميقن وأن الزيادة فسمه على الدبال المهاء الى العدو ليس بشيرط وأن مازاد على ذلك من الاسماغ فضل ومن ذلك الاكتفاع في عسل بعض الاعضاء غرفة واحدة وأن التسمية مع أوله مشروعة كإيشرع الذكر عند دخول الخلاء فاستطرد من هنالا كداب الاستنجاء وشرائطه مرجع لمان أنواجب الوضو المرة الواحدة وان النتمن والنسلاث سينة ثمذكر سينة الاستنثار اشآرة الى بداء يتنظمف البواطن قبيل الظواهر ووردالامر بالاستحمار وترائي حدمث الاستنشار فترجم به لانه من جلة الدخاف شمر جع الى حكم المنشف فترجم بغسل الدمين لاعسي الخفين اشارة الح أن التحفيف لا يكفي فيه المسم دون مسمى الغسل شمرجع الى المصمقة لانها أخت الاستنشاق غماستدرك بغسل العقبين ائلا يقلن أنهما لايدخلان في مسمى القدم وذكر غسل الرجلين في النعلين رداعلى من قصر في سياق الحديث المذكور فاقتصر على النعلين على ماساً بينه مذكر فضل الابتدا والمين ومتي يجب طلب الما والوضوع ثمذكر حكم الما والذي يستعمل وما بوجب الوضوء ثمذكر الاستعانة في الوضوء ثم ماء تنع على من كان على غير وضو واسترعلي ذلك أذاذ كرشبأس أعضا الوضو الستطرد منه الى ماله به تعلق لمن يعن النامل الى أن أ كمل كتاب الوضوء على ذلا وسلك في ترتيب الصلاة أسهل من هذا المسلك ذأو رداً يوايم ظاهرة الساس فى الترتيب ف كائد تنفيز في ذلك والله أعلم (قوله الحيث) يضم المجدة والوحدة كذافي الرواية وقال اللطابي الدلايعو زغره وتعقب بأنه يجوزاسكان الموحدة كافي ظائره مماجاعل هذا الوجه كمكتب وكتب قال النووي وتدصر حجاعة من أهل المعرفة مان الماءه ماساكنة منهم أبوعسدةالاان يتمال انتزك التحفيف أولى لئلا يشتبه المصدروا لخبث جع خبيث والخباتث جعرضينة يريدذكران الشساطين واناثهم قاله الخطاب وابنحيان وغيرهم ماو وقع في نسعة

ابنءساكر فالأنوعبد الله يعني المحارى ويتمال الحبث أى باسكان الموحدة فان كانت مخففة عن المحركة فقد تقدم توجيه وان كانت بمعدى المفرد فعناه كما قال الن الاعرابي المكروه قال فان كانمن الكلام فهوالشتموان كانمن الملل فهوالكفروان كأن من الطعام فهوالحرام وانكان من الشراب فهو الضار وعلى هذا فالمرادبا لخمائث المعاصي أومطلق الافعال المذمومة اعصل المناسب والهدا وقعرق رواية الترمذي وغيرة أعوذ بالله من الخبث والخبث أوالخبث والخمائث هكذاعلى الشلث آلاول بالاسكان مع الافرادو الثاني بالتحريك مع الجع أى من الشي المكروه ومن الشئ المذموم أومن ذكران الشماطين وانائهم وكانصلي الله علمه وسلم يستعمذ اظهار اللعبودية و يجهر بهاللتعليم وقدروى العمرى هـذا الحديث من طريق عبد العزيزين الهنارعن عبدالعزيز بنصهب بلفظ الامرقال ادادخلتم الخلاء فقولوابسم الله أعوذالله امن الخبث والخياتث واستأده على شرط مسلم وفعه زيادة التسمية ولمأرها في غيرهذه الرواية (قوله تابعه ابن عرعرة) اسمه مجدوحد شه عند المصنف في الدعوات (قوله وقال غندر) هذا المعلق وصله البزارف مسنده عن محدن بشار سدار عن غند دربلنظه و رواه أحدن حسل عن غندر بالفظ اذارخل (قوله وقال موسى) هوابن اسمعمل النبوذك (قوله عن حماد) هوابن سلة يعنى عن عبد العزيز بن مهمب وطريق موسى هذه وصلها البهق باللفظ المذكور (قوله وقال سعيد بزريد) هوأ وجياد بزيد و روايته هيذه وصلها المؤلف في الادب المفرد عال حدثناأ بوالنعه مان حدثنا سعمد بنزيد حدثنا عبدالعزيز بن صهب قال حدثى أنسقال كان الذي صبى الله عليه وسلم ا ذاأرادأن يدخل الخلاع قال فذكر مثل حديث الماب وأفادت هذه الرواية تسين المرادمن قوله اذا دخل الخلاءأي كان يقول هـ ذا الذكر عندارا دة الدخول لابعده والله أعلم وهذافي الامكنة المعدد لذلك بقرينة الدخول ولهذا قال النيطال رواية اذاأتي أعم اشمولها انتهى والكلام هناف مقامين أحدهما على يحتص هذا الذكر بالامكنة المعتندلذلك الكونها تعضرها الشماطين كاوردفى حديث زيدين أرقم في السين أويشمل حتى لوبال في اناء مثلافي جانب البيت الاصيح الثاني مالم يشرع في قضاء الحاجة المقام الثاني متى يقول ذلك فن يكره ذكرالله في تلك الحالة يفصل أما في الا مكنة المعدة لذلك فيقوله قبيل دخولها وأما في غيرها فيقوله فى أول الشروع كتشمر ما به مشلاوهذا مذهب الجهور وقالوافين نسى يستعيذ بقلبه لابلسانه ومن يجيز طلقا كانقل عن مالك لا يحتاج الى تفصل \* (تنسه) \* سعمد بنزيد الذي أن بالرواية المبينة صدوق تكلم بعضهم فحنظه ولدس له في الجارى غيرهـ ذا الموضع المعلق لكن لم ينفرد م ذا اللفظ فقدر وامسددعن عبدالوارث عن عبدالعزيز مثله وأخرجه السهق من طريقه وهوعلى شرط المعارى (قول بابوضع الما عند الخلام) هو بالمدوحقيقته المكان الخالى واستعمل في المكان المعدّ لفضاء الحاجة مجازا (قوله و رقاع) وابنعم (قوله عن عبيدالله) بالتصغير (النابي يزيد) مكي ثقة لا يعرف السمأ بيه و وقع في روا ية الكشميه في ابن أبي زائدة وهو عَلَمْ (قُولَهُ فُوضَعَتْ لَهُ وَضُوأً) بِفَتَمَ الْوَاوِأَى مَا السِّوضَا بِهُ وَقِيلَ مِحْمَلُ أَن يكونُ ناوله الله المستني به وفيه نظر (قوله فأخبر) تقدم في كتاب العلم ان ممونة بنت الحرث خالة ابن عباس هي المخبرة بذلك والالتمي فيداستعباب المكافأة بالدعاء وفال ابن المنبر مناسبة الدعا ولابن عباس بالتذقه

تابعه ابن عرعرة عن شعبة وقال غندرعن شعبة اذاتى الخلاق وقال موسى عن حاد ادادخل وقال سعيد بنزيد حدثنا عبد العزيزادا أراد عند الخلاف حدثنا عبد الله القاسم قال حدثنا ها شم بن عن عبد الله بن عباس أن النبي صلى الله عند عبد وضوأ قال من وضع هذا فأخبر فقال اللهم وضع هذا فأخبر فقال اللهم فقهه في الدين

على وضعه الماعمن جهة أنه تردّد بين ثلاثه أمو راماأن يدخل المه بالماء الى الخلاء أو بضعه على الباب لمتناوله من قرب أولا يفعل شب أفرأى الثاني أوفق لان في الأول تعرضا للاطلاع والثالث يستدى مشقة في طلب الماء والثاني أسهلها ففعلد بدل على ذكائه فناسب أن بدعي له بالتفقه في الدين لعصل به المفع وكذا كان وقد تقدمت ماق ماحند في كتاب العلم (قوله باب لا تستقبل التبلة) فرر وايتنابطم المنناة على البنا المنعول وبرفع القبلة وفي غيرها بفتح الما التعتانية على البنا الفاعل ونصب القدلة ولام تستقيل مضمومة على أن لانافية و يجوز كسرها على انها الاهمة (قوله الاعندالينا ودارأونحوه) وللكشميهي أوغره أي كالاحارال كاروالسواري الخشب وغبرهامن السواتر قال الاسماعيلي السرف حديث الباب دلالة على الاستشناء المذكوروأ جسب مُلاثة أَجِوبة أحد الله عَسك بحقه قة الغائط لانه المكان المطمئن من الارض في الفضاء وهذه حقىقته اللغو بةوان كانقدصار يطلق على كل مكان أعدّلذلك مجازا فيختص النهي بهاذالاصل في الاطلاق الحقيقة وهذا الحواب للا معيلي وهوأقواها ثمانها ان استقبال القيلة انما يتحقق في الفضاء وأما الحدار والاندة فأنها إذا استقدات أضف الهاالاستقبال عرفا قاله الناللنس ويتقوى بأن الامكنة المعتقة الست صالحة لان يصلى في افلا يكون في اقبلة بحال وتعقب بأنه يلزم منه أن لا تصبح صلاة من بينه و بين الكعبة مكان لا يصلح للصلاة وهو ماطل ثالثها الاستثناء مستفادمن حديث انعرالمذكورف الباب الذى بعدلان حديث الني صلى الله علمه وسلم كله كانه شئ واحد قاله النبطال وارتضاه الناللين وغيره لكن وقتضاه أن لاييقي لنفصل التراجم معمني فانقللم جلتم الغائط على حقيقته ولم تحملوه على ماهو أعممن ذلك ليتناول النضاء والندانلاسما والصابي راوى الحديث قدحله على العموم فيهما لانه قال كاسائي عندالمصنف في ماب قبله أهل المدينة في أوائل الصلاة فقد منا الشام فوجدنا من احبض بنت قبل القبلة فنحرف ونستغفرفا لحواب انأماأ يوبأعل لفظ الغائط فى حقيقته ومجازه وهو المعتمدوكا نهلم يلغه حديث التخصيص ولولاان حديث انعردل على تخصيص ذلك بالابنية لقلنا بالتعمر لكن العمل بالدللن أولى من الغاء أحدهما وقد جاعن جارفه ارواه أحد وأبوداودواس خزعة وغيرهم تأسدذلك ولفظه عندأ جدكان رسول القاصلي الله علىه وسلمينها ناأن نستدير القيلة أونستقلها بفروحنا اذاهرقنا الماعال غرأيته قبل موته بعام يبول مستقبل القيلة والحقائه السبنامخ المديث النهمي خلافالمن زعمه بله ومحول على أنه رآه في ساء أو فعوه لان ذلك هو المعهودمن طلهصلى الله علمه وسلم لمالغته في التسترورؤية ان عرله كانت عن غيرقصدكما سيأتى فكذاروا يةجابر ودعوى خصوصة ذلك بالنبى صلى الله علمه وسلم لادال عليهااذ الخصائص لاشت الاحتمال ودل حدمث انعر الاتى على حواز استدمار القماة في الانسة وحدرث جارعلى جوازاستقمالها ولولاذلك لكانحديث أبىأ بوب لايخصمن عومه بحديث الزعرالاحوازالاستدمارفقط ولايقال يلحق بهالأستقيال قماسا لانهلا يصيرا لحاقهبه لكونه فوقه وقدتمسك مدقوم فقالوا بحواز الاستدبار دون الاستقبال حكىعن أتى حنيفة وأحد و بالتفريق بن المذان والصحراء مطلقا عالى الجهور وهو مـذهب مالك والشافعي واستحقوهو أعدل الاقوال لاعماله جميع الادلة ويؤيده منجهة النظرما تقدم عنابن المنبران الاستقبال

\*(باب) \* لاتستقبل القبلة ببول ولاغائط الاعند البناء بسول ولاغائط الاعند البناء آدم قال حدثنا ابنائي ذئب قال حدثن الزهرى عن عطاء الزيد الليثى عن أبي أبوب الانصارى قال قال والرسول الله عليه وسلم اذا أتى أحدكم الغائط

فى المندان مضاف الى الجدار عرفا و بان الامكمة المعدة لذلك ما وى الشماط من فلست صالحة الكونهاقسلة بخلاف العجرا فيهماوقال قوم التجر ممطلقارهو المثهو رعن أبي حنسفة وأحد وقالبه أبوثورصاحب الشافعي ورجعه من المالكة ان العربي ومن الطاهرية ان حرم وحبتهم ان النهي مقدم على الاياحة ولم يصحواحديث جابر الذي أشرنا المهوقال قوم بالجواز مطاقارهو قول عائشة وعروة ورسعة وداودوا عناوا بأن الاحاديث تعارضت فالرجع الى أصل الاباحة فهذه المذاهب الاربعة مشهورة عن العلاء ولمحد النو وي في شرح المهذَّب غيرها وفي المسئلة ثلاثةمذاهب أخرى منهاجوا زالاستدبار في النمان فقط غسكا نظاهر حديث اسعر وهوقول أى يوسف ومنها التحريم مطلقاحتي في القبيلة المنسوخة وهي بيت المقيدس وهومحكي عن إابراهم واننسيرين عملا بجديث معقل الاسدى نهيبي رسول اللهصلي الله علىه وسلم أن نستقيل القملتين سول أويغائط رواه أبوداود وغمره وهوحديث ضعيف لان فيهراو بامجهول الحال اوعلى تقدر صحته فالمراديذلك أهل المدينة ومنعلى مم الان استقبالهم مت المقدس يستلزم استدبارهم الكعبة فالعلة استدبارا لكعبة لااستقبال بات المتدس رقدادي الخطابي الاجاع على عدم تحرج استقبال ات المقدس لمن لايستدير في استقباله السكعمة وفيه نظر لماذكر ناه عن الراهم والنسرين وقدقال بدبعض الشافعية أيضاحكاه النأى الدم ومنهاان التحريم مختص باهل المدينة ومن كانعلى متها فأمامن كانت قبلته في حهدة المشيرق أوالمغرب فعمو زله الاستقيال والاستدبار طلفالعموم قوله شرتوا أوغربوا قاله أبوعوالتصاحب المزني وعكسه العارى فاستدلبه على أنه ليس في المشرق ولافي الغرب قيلة كاستأتي في باب قيلة أعل المدينة من كاب الصلاة الشا الله تعالى (قوله فلا يستقبل) بكسر اللام لان لأناه قواللام في القبلة للعهدأى للكعبة (قوله ولا بوله اظهره) ولمسلم ولايستدبر هاوزاد يول أوبغائط والعائط الثاني غسرالاول أطلق على الخارج من الدس الزامن اطلاق اسم انحسل على الحال كراهسة لذكره بصريدا المه وحصل من ذلك جناس تام والفااهر من قوله بول اختصاص النهي بينروج الخارة من العورة ويكون مثاره اكرام القبلة عن المواجهة بالهاسة ويؤيده قوله في حديث جابراناه وتناالماء وقدل مشارالنهي كثنت انعورة وعلى هلذا فلطردفى كل حالة تبكشف فيهيآ العورة كالوك ثلا وقدنة لدابنشاس المالكي قولافي مذهبهم وكأن فالله تمسك برواحف الموطا لاتسستقبلؤا القبلة بفروجكم والكنها محولة الي المعسني الاؤل أيحال قضاء الحاجة جعابين الروايتان والله أعلم وسائى الكلام على قول أبى أبوب فنخرف رنستغفر حمث أورده المصنف في أو ائل الصلاة ان شاء الله تعالى (قهله ماب من تبرز) بو زن تفعل من البراز بفتح الموحدة وهو الفضاء الواسع كنو ابه عن الخارج من الدبركاتقدم في الغائط (تحولد على لينتس) بفتح اللام وكسر الموحددة وفتم النون تأنية لمنة وهي مايسنع من الطين أوغيره للبناء قبل أن يحرق (غولد يحيى س سعيد) هوالانصارى المدنى النابعي وكذاشيخه وشيغ شيخه فى الاوصاف الثلاثة والكن قيل ان لواسع رؤية فذكراذ لذفي العمابة وأبوه حبان هوائ منقدين عروله ولايه صعبة وقد تقدم في المتدَّمة أنه بفتح المهدلة و بالموحدة (قوله انه كان يقول) أى ابن عمر كاصر به مسلم في روايته وسيأتى لفظه قريا فأمامن زعمان الضميرية ودعلى واسع فهو وهممنه وليس قوله فقال اينعر

فلايسة قبل القسلة ولا ولهاظهره شرقوا أوغر بوا « (باب) «من تبرزعلى لذين حد تساعيد الله بنوسف قال أخبرنا مالك عن يعيى بن سعيد عن هجد بن يحيى بن حبان عن عه واسع بن حبان عن عه واسع بن حان عن عبد الله بن عرائه كان يقول ان ناسا يقولون اذاقعدت على حاجت فالانستقبل القسلة ولاست المقدس فقال عبدانته بن عراقد ارتقت يوما على ظهر بيت المافراً بت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لمنتين الله عليه وسلم على لمنتين مستقبلا بيت المقدس لحاجته وقال اعلامن الذين يصلون على أوراكهم فقلت لا أدرى والله قال مالك بعدى الذى يصلى ولاير تفع عن الارض يسجدوهو لاصق الارض

جوابالواسع بلالفا فقوله فقال سببية لان ابن عرأو ردالقول الاقول منكراله ع بنسبب انكاره بمارواه عن الذي صلى الله علمه وسلم وكان يكنه أن يقول فلقدراً بت الى آخره والكن الراوى عنه وهو واسع أراد الما كمدماعادة قوله قال عبد الله بنعر (قوله ان ناسا) يشمر بذلك الحمن كان يقول بعدموم النهى كماسبق وهومروى عن أنى أبوب وأبى هريرة ومعقل الاسدى وغيرهم (قوله اذاقعدت) ذكرالقعود لكونه الغالب والاقال القيام كذلك (قوله على حاجتك كني مِدَّاعن المّبرزونيوه (قوله الله م) اللام جواب قسم معذوف (قوله على ظهر بيت لنا)وفى رواية يزيد الاستية على ظهر بيتنا وفي رواية عبيد الله بن عمر الاستية على ظهر بيت حفصة أى أخته كاصر حبه في رواية مسلم ولابن خزية دخلت على حفصة بنت عرفص عدت ظهراليت وطريق الجع أن يقال اضافته البيت المدعلي سيل المحازل كونها أخته فلدمنه سبب أوحمث اضافه الى حنصة كان ماعتمار أنه المت الذي اسكنها النبي صلى الله علم وسلم فسه واستمرفي بدهاالي أن ماتت فورث عنها وسيأتي انتزاع المسنف ذلك من هذا الحديث في كتأب الخسانشا الله تعالى وحمث اضافه الى نفسه كان اعتبار ما آل المه الحال لانه ورث حفصة دون اخوته لكونها كانت شتمة تمولم تترك من يحيمه عن الاستمعاب (قوله على لبنتين) ولاين خزيمة فاشرفت على رسول الله صلى الله علمه وسلم وهو على خلائه وفي رواية له فرأيته يقضى حاجته محجو باعلمه بلين وللحكيم الترمذي بسند صحير فرأيتسه في كنيف وهو بفتح الكاف وكسرالنون دهايا تحتمانية عمفا والتفي بهذا الرادس قال من رى الحوازمطلقا يحتمل أن يكون رآدفى الفضاء وكونه على لبنته فلايدل على البناء لاحتمال أن يكون جلس عليه مالمرتفع بهما عن الارض ويردّهذا الاحتمال أيضاان ابن عركان رى المنعمن الاستقبال في الفضاء الابساتر كارواه أبو داود والحاكم يسندلابأس بهولم يقصدان عرالاشراف على النبي صلى الله علىه وسلمف تلك الحالة وانميا صعدالسطيرلضرورتله كمافي الرواية الاتست فحانت منسه التفاتة كافي رواية للبيهقي من طريق نافع عن العرنع لما تفقت له رؤيته في تلك الحالة عن غيرقصد أحب الا يحلى ذلك من فائدة ففظ هدذاالحكم الشرع وكأنه اغارآهمن جهةظهره حتى ساغله تأمل الكسفة المذكورة من غير محذور ودل ذلك على شدة حرس هذا الصحابي على تتبيع أحوال النبي صلى الله عليه وسلم المتبعها وكذا كان رضى الله عنه (قوله وقال)أى أبن عمر (العلك) الخطاب لواسع وغلط من زعم اندمرفو عوقدفسرمالك المرادبقوله يصاون على أوراكهم أىمن يلصق بطنه بوركمه اذاحجد وهوخلافهشة السعود المشروعةوهي التعافى والتمني كاستأتي سانه في سوضعه وفي النهاية وفسر بأنه يفرج ركبتمه فيصرمعتمد اعلى وركمه وقداستشكات مناسمة ذكران عرلهذامع المسئلة السابقة فقسل يحتمل أن يكون أراد مذلك ان الذي خاطسه لايعرف السنة اذلو كان عارفاً بهالعرف الفرق بن الفضا وغيره أوالفرق بن استقسال الكعبة وست المقدس وانماكني عن لايعرف السينة بالذي يصلى على و ركمه لان من يفيعل ذلك لا يكون الاجاهلا بالسينة وهذا الجواب للبكرمانى ولايحنى مافعه من التكاف وليس في السماق ان واسعاساً ل ابن عرعن المسئلة الاولىحتى ينسبه الىعدم معرفتها ثمالحصر الاخبرص دودلانه قديسجدعلي وركيه من يكون عارفابسنن الخلاء والذى يظهرفى المناسبة مادل عاربه سياق مسلم ففي أقراه عنده عن واسع قال

\*(ماب) \* خروج النساء الى البراز \*حدثنا يحيى نبكر قالحدثنا اللت قالحدثني عقىل عنائنشهابىن عروة عنعائشة أنأزواج النى صدني الله علمه وسلم كن يحرجن باللمل أذا تبرزن الىالمناصعوهوصعيدأفيح فكان عمريةولالنبي صتى الله علمه وسلم الحجب نساءك فليكن رسول اللهصلي الله علمهوسلم ينعل فحرجت سودة بنت زمعة زوج النبي صلى الله علمه وسلم لمله تمن اللمالى عشاء وكانت امرأة طويلة فناداها عرألاقد عرفناك السودة حرصاعلي أن ينزل الجاب فأنزل الله الحال

كنت أصلى فى المحد فاذا عبد الله من عرجالس فلاقضيت صلاقى انصر فت المه من شقى فقسال عبدالله يقول ناس فذكرالحديث فكائا انعررأى منه فحال سعوده شيالم يتحققه فسأله عنه بالعبارة المذكورة وكائه بدأ بالقصة الاولى لانهامن روايته المرفوعة المحققة عنده فقدمها على ذلك الامر المظنون ولا يعدأن يكون قريب العهد بقول من نقل عنهم ما نقل فأحبأن يعرف الحكم لهدذا التابعي لنقله عنده لي انه لا يتنع ابدا مناسبة بين هاتين المستلتين بخصوصهماوان لاحدداه الالخرى تعلقابأن مقال اعدل الذي كان يسحدوهو لاصق بطنه بوركيه كان بطن امتناع استقمال القدلة بفرجه فى كل حالة كاقدمنا فى الكلام على مثار النهسى وأحوال الصلاةأر يعةقمام وركوع وسجود وقعودوا نضمام الفرج فيهابين الوركين ممكن الا اذاجافي السحود فرأى أن في الالماق ضم اللفرج ففعلدا بتداعا وتنطعا والسنة بخلاف ذلك والتستربالشاب كاف فى ذلك كمان الحدار كاف فى كونه حائلا بن العورة والقبلة ان قلناان مثار النهي الاستقمال بالعورة فلماحدث ابن عمر المابعي بالمسكم الاول أشارله الحاط كم الثاني منهاله على ماظنه منه في تلك الصلاة التي رآه صلاها وأماقول واسع لاأ درى فدال على انه لاشعو رعنده انشي مماطنه به ولهدد الم يغلظ النعرله في الزجر والله أعلم (قهله ماب خروج النساء الى البراز) أى الفضا كاتقدة موهو بفتر الموحدة ثمرا وبعدالالف راى قال الخطابي أكثر الرواة يقولونه إبكسرأ وله وهوغاط لان البزار مالكسرهو المبارزة في الحرب (قلت) بل هوموجمه لانه يطلق الكسرعلى نفس الخمارج قال الجوهرى البراز الممارزة في الحرب والبراز أيضا كاية عن ثفل الغذاءوهوالغائط والبراز بالفتح الفضاء الواسع انتهيى فعلى هدذا من فتح أراد الفضاء فان أطلقه على الخارج فهومن اطلاق الم الحل على الحال كاتقدم شله في الغائط ومن كسرأراد نفس الخارج (قوله حدّ ثنايعي ن بكر) تقدّم هذا الاسناد برمته في بدالوجي وفيه تابعيان عروة واين شهاب وقرينان الله في عقدل قول المناصع) بالنون وكسر الصاد المهملة بعدها عين مهملة جع منصع بوزن مقعدوهي أماكين معروفة من ناحسة البقيع قال الداودي سميت بذلك لأن الانسان ينصع فيهاأى يحلص والفناهران التفسيره تبول عائشة والا فيح بالحاء المهملة المتسع (قوله احب) أى المنعهي من الخروج من بيوتهي بدليل ان عربعد نزول آية الحاب قال السودة مأفآل كاساني قرياو يحتمل ان بكون أراد أولاالامر بستروجوههن فلاوتع الامر بوفق ماأراد أحبأ يضاان يحبب أخفاصهن مبالغة فى التسترفل يجب لاجل الضرورة وهذا أظهر الاحتمالين وقدكان عريعدنز ولآية الحجاب مرموافقاته كاستأتى في تنسيرسو رة الاحراب وعلى هذافقد كانلهن في التسترء لمدقضا والحاجة حالات أولها ما أضلة لانهن كر يخرجن باللهل دون النهاركا قالت عائشة في هذا الحديث كن يخرجن الله لوسم أتى في حديث عائشة في قصة الافك فرحت معى أم مسطيح قبل المناصع وهومتم زناو كالانخرج الاللاالى لمل انتهى ثمنزل الحجاب فتسترن الشاب أمكن كانت أشعذاهمن وعاتمهز ولهذا قال عراسودة في المرة الثانية بعدنزول الحاب أماوالله ماتحف من علمنا ثم اتحذت الكنف في السوت فتسترنهما كما في حديث عائشة في قسة الافك أيضافان فيهاوذلك قمل ان تخذال كنف وكانت قصة الافك قبل تزول آية الجباب كما سيأتى شرحه فى وضعه ان شاء الله تعالى (قوله فأنزل الله الحجاب) وللمستهلى آية الحجاب زادأ يو

أبوأسامة عن هشامن عروةعن أسمعنعائشة عن الني صلى الله عليه وسلم قال قدأذن أن تخرجن في طجتكن قالهشام تعنى البراز \*(باب)\* التبرزقي السوت \* حدث ابراهم بن المندر والحدثناأنسين عاضعنعسداللهعن مجددن يحى بنحان عن واسعب حبأن عن عبدالله ان عرقال ارتقت فوق ظهريت حفصة لبعض حاجمتي فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى حاجتمه مستدير القبلة مستقل الشام \*حدثنا يعقوب بنابراهم قال حدثنا يزيدقالأخبرنايحي عن محدين يحي بن حبان أنعمواسع بتحبان أخبره أنعبداللهن عرأخره قال اقددظهرت ذات ومعلى ظهر سنافرأ يترسول الله صلى الله علمه وسلم فاعدا على لنتنن مستقبل ست المقدس \*(باب) \* الاستنعام بالما \* حدثنا أبو الولسد هشام بنعددالملك قال حدثناشعبة عنأبى معاذ واسمه عطاء سأبى ممونة قال سمعت أنس من مالك يقول كان الني صلى الله عليه وسلم اذاخرج لحاجته أجى أناوغلام معنا

عوانة في صحيحه من طريق الزسدى عن اين شهاب فانزل الله الجياب الذين آمنو الاتدخلوا يوت النبي الآية وستأتى في تفسيرا لاحزاب ان سبب نز ولهاقصة زينب بنت جحش لما أولم عليها وتأخر النفرالثلاثة فى الميت واستحما النبي صلى الله عليه وسلم ان يأمر هم بالخروج فنزلت آية الحجاب وسيأتى أيضاحد يثعرقلت يأرسول الله ان نساء لمثيد خدل عليهن البر والفساجر فلو أمرتهن ان يحتمين فنزلت آية الجباب وروى ابنجر يرفى تفسيره من طريق مجاهد قال بيناالنبي صلى الله على موسلم يأكل ومعه بعض أصحابه وعائشة تاكل معهم اذأصابت يدرجل منهم مدها فكره النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فنزلت آية الجاب وطريق الجع بينها ان أسباب نزول الخباب تعددت وكانت قصة زينب أخرها للنص على قصم افى الاكة أو المراديا كه الجاب في بعضها قوله تعالى بدنين عليهن من جلاسيهن (قوله حدثناز كريا) هو الن يحيى وسيأتي حديثه هذا في التنسير مطولا ومحصله انسودة خرجت بعدماضرب الحبأب لحاجتها وكانت عظمة الحسم فرآهاعرس الخطاب فقال ياسودة أماوا للهما تتحفين علينا فانظرى كيف تتخرجين فرجعت فشكت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلموهو يتعشى فأوجى اليه فعال انه قدأ ذن لكن ان تخرجن لحاجتكن قال النبطال فقه هدا ألحديث انه يجو زللنسآ التصرف فيمالهن الحاجة المه من مصالحهن وفمه مراجعة الادنى للاعلى فما يتسنله انه الصواب وحسث لا بقصد التعنت وفيه منقبة العسمر وفيه اجواز كلام الرجال مع النساء في الطرق للضر ورة وجواز الاغلاظ في القول لمن يقصد الخبروفيه جواز وعظ الزجل أمدفى الدين لان سودة من أمهات المؤسنين وفيه ان النبي صلى الله علمه وسلم كان ينتظرالوجى فى الامو رالشرعية لانه لم يأمرهن بالحجاب مع وضوح الحاجة اليه حتى نزات الا ية وكذا في اذنه لهن بالخروج و أنته أعلم (قوله باب التبروف البيوت) عقب المتسنف بهذه الترجة ليشيرالى انخروج النساء للبرازلم يستمر بل أتخذت بعد ذلك الاخلية في البيوت فاستغنين عن الخروج الاللضرورة (قوله عبيدالله بن عمر )أى ابن حفص بن عاصم بن عرمن الخطاب وهو تابعى صفرمن فقها أهل المدينة واثباتهم والاسناد كالمدنيون (قوله حدثنا يعقوب بن ابراهيم) هوالدورق ويزيدهوا بنهرون كالابى ذروالاصلى ويحيى هوان سعَّدالانصاري الذي روى مالك عنه هـ ذا الحديث كاتقدم ولم يقع في رواية يحيى مستدبر القبلة أى الكعبة كافي رواية عبيدالله بزعرلان ذلك من لازم من استقبل الشام بالمدينة وانماذ كرت في رواية عبيدالله المتأكيدوالتصر عوبه والتعب مرتارة بالشام وتارة ببيت المقددس بالمعنى لانهما فى جهة واحدة (قولهاب الاستنعام بالمام) أرادبهذه الترجمة الردعلي من كرهه وعلى من نفي وقوعه من النبي صلى الله على وسلم وقدروى الأك شهة باسائيد صحيحة عن حديقة من الممان رضى الله عنه اله ستلعن الأستنجا والماء فقال اذالايزال في يدى تتنوعن نافع ان ابن عركان لايستنجي بالماءوعن ابنالز ببرقال ماكنانفعله ونقل ابنالتين عن مالك انه أنكر أن يكون الذي صلى الله علمه وسلم استنجى بالما وعن ابن حبيب من المالكية انه منع الاستنجاء بالما ولانه مطعوم (قوله هشام بن عبدالملك)هوالطيالسي والاسنادكاه بصريون (قوله أجي أناوغلام) زادفى الروآية الاتية عقهامناأى من الانصار وصرح به الاسماعيلي في رواً يته ولمسلم نحوى أى مقارب لى في السنّ والغلامهوالمترعرع قاله أبوعبد وقالف الحكممن لدن الفطام الى سبعسنين وحكى

الزمخشرى فيأساس البلاغة ان الغلام هو الصغيرالى حد الالتحافان قبل له بعد الالتحافلام فهو مجاذ (قوله اداوة) بكسر الهمزة انا صغير من جلد (قوله من ما) أى مماو : قمن ما وقوله يعني يستنجي به) قائل يعني هوهشام وقدر واه المصنف بعده ذاعن سليمان بن حرب فلم يذكرها الكنه رواه عقية من طريق محدن جعفر عن شعبة فقال يستني بالماء والأسماع للى من طريق ابن مرزوق عن شعبة فأنطلق أناوغلام من الانصار معناا داوة فيهاما ويستني منها النبي صلى الله عليه وسلم وللمصنف من طريق روح بن القاسم عن عطاء من أى ممونة اذا تعرز لحاجته أتشه عاء فمغسل به ولمسلم من طريق خالد الحذاء عن عطاء عن أنس فرج علينا وقد استفى بالماء وقديان م ـ ده الروايات ان حكاية الاستنحام نقول أنس راوى الحديث ففعه الردّعلى الاصلى حمث تعقب على المحاري استدلاله بهذا الحديث على الاستنجاء بالماء قال لان قوله يستنجي به ليسهو منقول أنس اعماهو من قول أبى الولسد أي أحد الرواة عن شعبة قال وقدروا مسلمان نحرب عر شعمة فاريد كرها قال فيحتمل ان يكون المالوضو ته انتهى وقد انتني هذا الاحتمال بالروايات التي ذكرناها وكذافسه الردعلي من زعم ان قوله يستني بالماء مدرج من قول عطاء الراوى عن أنس فبكون مرسلافلا جة فمه كاحكاه ان التمنعن أنى عسد الملك المونى فان روا فحالد التي ذكرناها تدل على انه قول أنس حمث قال نفرج علينا ووقع هنافي نبكت البدر الزركشي تصمف فانه نسب التعقب المذكورالي الاسماعهلي وانماهوللاصلى وأقره فكأئه ارتضاه وليسبمرضيكما أوضعناه وكذا نسبه الكرماني الى ابن بطال وأقره عليه وابن بطال انماأ خذه عن الاصملي (قوله اب من حل معه الما الطهوره) هو بالضم أى ليتطهر به (قوله وقال أبو الدرداء أليس فيكم) هذا ألخطاب لعاقمة بنقيس والمرادبصاحب النعلين وماذكر معهماعبد الله بنمسعود لانهكان يتولى خدمة النبى صلى الله علمه وسلم في ذلك وصاحب النعلين في الحقيقة هو النبي صلى الله عليه وسلم وقدل لانمسعودصاحب النعلن مجازا لكونه كان يحملهما وسيمأتي الحديث المذكور موصولاء ندالمصنف فى المناقب انشاء الله تعالى وايراد المصنف لحديث أنس مع هذا الطرف من حدث أبى الدردا ويشعر اشعارا قوبا بان الغلام المذكور في حديث أنس هو ابن مسعودوقد قدمناا نالفظ الغلام يطلق على غيرالصغير مجازا وقدقال الني صلى الله علىه وسلم لاس مسعود عكة وهويرعى الغنم الذلغلام معلم وعلى هدذا فقول أنس وغلام مناأى من الصحابة أومن خدم النبى صلى الله علمه وسلم وأتماروا به الاسماعيلي التي فيهامن الانصار فلعلهامن تصرف الراوي حسث رأى في الرواية منافه ملها على القسلة فرواها بالمعنى فقال من الانصار أواطلاق الانصار على جمع العداية سائغ وان كان العرف خصه بالاوس والخزرج وروى أبود اودمن حديث أبى هررة فالكان الني صلى الله علمه وسلم اذاأتى الخلاء أتيته بما في ركوة فاستنبى فيعتسمل ان يسسر به الغلام المذ كورف حديث أنس و يؤيده مارواه المصنف في ذكر الحن من حديث أبي هر برةانه كان يعمل مع النبي صلى الله علمه وسلم الاداوة لوضو بُه وحاجته وأيضافان في رواية أخرى لمسلم ان أنساوصفه مالصغرفى ذلك الحديث فسعدلذلك أن يكون هوان مسعودوالله أعلم ويكون المراد بقوله أصغرناأى في الحال اقرب عهد وبالاسلام وعند مسلم في حديث جابر الطويل الذى في آخر الكتاب ان الذي صلى الله عليه وسلم انطلق لحاجته فأتبعه جابر باداوة فيحتمل ان

اداوة من ما ويعنى يستني به الما والب المحمورة وقال أبو الما والما وره وقال أبو النعلين والطهو روالوساد النعلين والطهو روالوساد النالي ميونة قال معت قال ميونة قال معت الله عليه وسلم اذا الله عليه وسلم اذا وغلام مناه عنا ادا وتمن ما وغلام مناه عنا ادا وتمن ما وغلام مناه عنا الما وقد من ما وغلام مناه عنا الما وقد من ما وقد الما وقد من ما وقد الما وقد الم

\*(باب حـل العنزةمع الماء في الاستندام) وحدثنا محد ان سارقال حدثنا محدث جعفر قالحدثنا شعمةعن عطاس أبىممونة سمع أنس بن مالك يقول كان رسول ألله صلى الله علمه وسلم يدخل الحلا فأحل أناو غلام اداوة منماء وعنزة يستني بالماء تابعه النضر وشاذات عنشعمة العنزة عصاعلمه زح \*(باب النهيىءن الاستنعاء بالمين) \* حدثنامعاذين فضالة فالحدثناهشامهو الدستوائي عن يحيى سأبي كشيرعن عسدالله منألئ قتادة عن أسه قال قال رسول الله صلى الله علمه وسلم اذاشرب أحدكم

يفسر بهالمهم ولاسماوهو انصارى ووقع فى رواية الاسماعيلي من طريق عاصم بن على عن شعبة فأتمعه وأناغلام تقديم الواوفتكون حاكمة لكن تعقبه الاسماعملي بأن الصيم أناوغلام أي بواو العطف (قوله اب حل العنزة مع الما في الاستنجاء) العنزة بفتح النون عصى أقصر من الرمح لها سنان وقيل هي الحرية القصيرة ووقع في رواية كريمة في آخر حديث هـ ذا الباب العنزة عصى عليهازج بزاى مضمومة ثمجيم مشددة أى سنان وفي الطبقات لابن سعدان النعاشي كان أهداهاللنى صلى الله عليه وسلم وهذايؤ يدكونها كانت على صفة الحربة لانهامن آلات الحبشة كاسسياتى فى العيدين ان شاء الله تعالى (قوله سمع أنس بن مالك) أى انه سمع وافظة أنه تعذف في اللط عرفا (قول مدخل الحلاء) المراديه هذا الفضاء القوله في الرواية الاخرى كان اذا خرج لحاجته ولقرينة حل العنزة مع الما فان الصلاة اليهااعاتكون حسن لاسترة غيرها وأيضافان الاخلمة التي فى السوت كان خدمت وفيها متعلقة بأهله وفهم بعضهم من تمويب المخارى انها كانت تحمل ليستتربها عند قضاء الحاجة وفمه نظرلان ضابط السترة في هذا مايسترالاسافل والعنزة ليست كذلك نعم يحتمل أن يركزها أمامه ويضع عليها النوب الساترأو يركزها يجنبه لتكون اشارة الى منع من يروم المرور بقربه أوتحمل لنبش الارض الصلبة أوكمنع ما يعرض من هوامّ الارض لكونه صلى الله عليه وسلم كان يعدعند قضاء الحاجة أوتعمل لانه كان اذااستني بوضأ واذابوضأصلى وهذاأ ظهرالا وجموسانى التبويب على العنزة في سترة المحلى في الصلاة واستدل البخارى بهذا الحديث على غسل البول كاستأتى وفعه حواز استخدام الاحر أرخصوصا اذاأرصدوالذلك ليحصل لهم التمرن على التواضع وفيه أن في خدمة العالم شرفالامتعام لكون أبي الدرداءمد - ابن مسعود بدلك وفيه حجة على ابن حبيب حيث منع الاستنعاء بالماء لانه مطعوم لأن ماءالمدينية كانءذبا واستدل به بعضهم على استصاب التوضي من الاواني دون الانهار والبرك ولايستقيم الالوكان الذي صلى الله عليه وسلم وجد الانهار والبرك فعدل عنها الى الاوانى (قوله تابعه النضر) اى ابن شميل ابع محدين جعفرو حديثه موصول عند النساني (قوله وشاذات) أى الاسودين عامر وحديثه عند المسنف في الصلاة وانتظه ومعناء كازة أوعمي أوعنزة والظاهرأن أوشك من الراوى لتوافق الروايات على ذكر العنزة والله أعلم وجمع الرواة المذكورين في هدده الابواب الثلاثة بصريون (قول باب النهدى عن الاستنصاء بالمين) أى باليد الهمنى وعبرىالنهي اشارة الى أنه لم يظهر له هل هو للتحريج أوللتنزيه أوان القرينة الصارفة للنهي عن التحسر علم تظهر له وهي أن ذلك أدب من الاكداب و بكونه للسنزيه قال الجهور وذهب أهل الظاهر الى أنه للتخريم وفي كلام جاعة سن الشافعية مايشعر به ليكن قال النووي من ادمن قالمنهم لا يحوز الاستنصا ماليمن أى لا يكون ساحاية وى طرفاه بل هو مكروه راج الترك ومع القول بالتحريم فن فعله أساء وأجزأه وقال أهل الظاهرو بعض الحنابله لا يجزئ وتحله فذا الاختلاف حدث كانت المدتما شرذلك ما له غيرها كالماء وغيره أما بغيرا لة فوام غيرم وي الا خلاف واليسرى فى ذلك كالمينى والله أعلم (قولة حدثنا معاذب فضالة) بفتح الفا والضاد المجة وهو بصرى من قدماء شيوخ البغارى (قوله هو الدستواني) أى ابن عبدالله لا ابن حسان وهما بصريان ثقتان مشهوران من طبقة واحدة (قوله عن أبيه) أى أى قتادة الحرث وقيل عرو

وقمل النعمان الانصارى فارس رسول الله صلى الله علمه وسلم أول مشاهده أحد وماتسنة أربع وخسين على العديم فيهما (قوله فلايتنفس) بالجزم ولاناهمة في الثلاثة و روى بالضم فيها على أن لانافية (قوله في الا ناء) أي داخله وأما أذا أبانه و تنفس فهي السينة كاسياني في حديثأنس في كتاب الاشرية انشاء الله تعالى وهذا النهني للتأديب لارادة المبالغة في النظافة اذقد يخرجمع النفس بصاق أومخاط أو بخارردى فكسمه رائحة كريهة فستقدر بهاهوأ وغسره عن شربه (قوله واذاأتي الخلاء) أى فبال كافسرته الرواية التي بعدها (قوله ولايتمسم بمينه) أى لايستنيروقدا ثارا لخطاى هنا بحثاوبالغ في التجير به و حكى عن أبي على بن أبي هريرة آنه ناظر رحلامن الفقها الخراسانين فسأله عن هذه المسئلة فاعماه جوابها ممأجاب الخطابي عنه بجواب فيدنظر ومحصل الابرادان المستعمرمتي استعمر مساره استلزم مسذكره بمينه ومتي أمسكه ساره استلزم استعماره بمسه وكالاهماقد شمله النهدى ومحصل الحواب اله يقصد الاشماء الضعمة التي لاتزول ما لحركه كالحدار وغومين الاشاء المارزة فستعمر بها مساده فانلم المحدفله لصق قدته بالارض وعسان مايستعمريه بمن عقسه أوابها محدر جلسه ويستحمر بساره فلا يكون متصرفافي شئ من ذلك بمينه انتهى وهذه هستة منكرة بل يتعذر فعلها في عالب الاوقات وقدتع قسه الطسي بأن النهي عن الاستعمار بالمين مختص بالدبر والنهي عن المس مختص بالذكر فبطل الابرادمن أصله كذاقال وماادعاهمن تخصص الاستنصا بالدبر مردود والمس وانكان مختصابالذ كرلكن يلحق به الدبرقياساوالتنصيص على الذكر لامفهوم له بل فرج المرأة كذلك وانماخص الذكر بالذكر لكون الرجال في الغالب هم المخاطمون والنساء شقائق الرجال في الاحكام الاماخص والصواب في السورة التي أوردها الخطابي ما قاله امام الحرمين ومن بعده كالغزالى فى الوسد مط و البغوى فى التهذيب انه يرّ العضو ساره على شي يمسكه بيمنه وهي قارة غمرمتعركة فلايعتست مرانالم منولاماسابها ومن ادعى انه في هذه الحالة يكون مستعمرا سمند فقد غلط وانماهوكن صب سمند الماعلى يساره حال الاستنعاء (قولد ماب لاعسان ذكره سمنه اذامال أشاربهذه الترجة الى ان النهي المطلق عن مس الذكر ما لعمل كافي البابقيل مجول على المقسد بحالة البول فيكون ماعداه مباحاو قال بعض العلماء يكون ممنوعا أيضا من باب الاولى لانه نم ي عن ذلك مع مظنة الحاجة في تلك الحالة وتعقبه أ يوهجمد بن أبي جرة مان مظنة الحاجة لاتحتص بحالة الاستنعاء وانماخص النهي محالة البول منجهة أن محاور ألشئ يعطى حكمه فلمامنع الاستنعاء بالمسين منع مسآلته حسماللمادة ثم استدل على الاباحة بقوله صلى الله علمه وسلم لطلق بن على حين سأله عن مس ذكره انماهو يضعة منك فدل على الحوازف كل مال فرحت حالة المولى مدا الحديث الصحيح وبقى ماعداها على الاماحة انتهى والحد شوالذي أشاراله معيم أوحسن وقد بقال حل المطلق على المقد غيرمتفق على مين العلماءومن قال به اشترط فيه شروطالكن نيمان دقيق العيد على ان محل الأختلاف انماهو حيث تغاير مخارج الحديث بحيث يعدحد يشن مختلفين فأما اذا التحدا غرج وكان الاختلاف فد من يعض الرواة فسنبغى حل المطلق على المقد بلاخلاف لان التقسد حسننذ يكون ذيادة من عدل فتقبل (قوله حدثنا محدبن يوسف) هو الفريابي وقد صرح ابن خريمة في روايته بسماع

فلايتنفس فى الاتا واذا أنى الخلاء فلايس ذكره بهينه ولايتمسم بهينسه \* (باب الايسك ذكره بهينه اذا بال ) \* حدثنا الحوزاعى عن يحيى ابن أبى كنير عن عبد الله بن أبى قنادة عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا بال أحدكم

فلایاخنن دکره بینه ولایتندس ولایستنم بینه ولایتناه الستاما و الستاما و الستاما و الستاما و الستاما و السام و

يعيى له من عبدالله بن أبي قتادة ومسرح ابن المنذر في الاوسط بالتعديث في حسع الاسناد أورده من طريق بشرين بكرعن الاو زاع فصل الامن من محذو رالتدليس (قول فلا يأخذن) كذا لابىذر بنون التأكيدوالغسره بدونها وهومطابق لقوله فى الترجة لايمسك وكذافى مسلم التعمر بالمسلامن رواية هممامءن تمحى و وقع في رواية الاسماعيلي لاءِس فاعترض على ترجة المحاري بأن المسأعم من المسك يعني فكيف تستدل بالاعم على الاخص ولا ايراد على البخساري من هذه الحيثية لماسناه واستنبط منه بعضهم منع الاستحاء بالبدالتي فيما الخاتم المنقوش فيسه اسم الله تعالى الكون النهي عن ذلك لتشريف المين فكون ذلك من باب الاولى وماوقع في العتبية عن مالك من عدم الكراهة قدأ نكرد حذاق أصحابه وقسل الحكمة في النهي لكون المن معدة للاكل بما فاوتعاطى ذلك بهالامكن أن يتذكره عند الأكل فسأذى بذلك والله أعلم (قوله ولا يتنفس في الاناع) جلة خبرية مستقله أن كانت لانافية وأن كانت ناهية فعطوفة لكن لا يكزم من كون المعطوف علمه مقدا بقدان يكون المعطوف مقدابه لان التنفس لا يتعلق بحالة البول وانماهوحكممستقلو يحتمل أنتكون الحكمة في ذكره هناأن الغالب من أخلاق المؤمنين التأسى بأفعال الني صلى الله علمه وسلم وقدكان اذامال توضأ وثنت أنه شرب فضل وضوءه فالمؤمن بصددأن يفعل ذلك فعله أدب الشرب مطلقا لاستعضاره والتنفس في الاتناء مختص بحالة الشربكادل عليه سياق الرواية التى فبله وللعاكم من حديث أبى هريرة لايتنفس أحدكم فى الانا اذا كان يشرب منه والله أعلم (قول باب الاستنجاء بالجارة) أرادم دم الترجدة الردعلى من زعم أن الاستنعاء مختص بالماء والدّلالة على ذلك من قوله أستنفض فان معناها أستنبي كما سأتى (قولد حدثنا أحدين محدالكي) هوأبوالوليد الازرقى حدّاً في الوليد محدين عبدالله صاحب ارتنامكه وفي طبقته أجدب محدالمكي أبضالكن كنيته ألومحد واسم جده عون ويعرف بالقواس وقدوهم من زعمأن المحارى روى عنه واعمار وى عن أى الولىدو وهمأيضا منجعلهماواحدا (قوله عنجده) يعني سعيدبن عروبن سعيدبن العادي بن أمية القرشي الاسوى وعرو بنسعيدهو المعروف بالاشدق الذيولي امرة المدنية وكان يجهزاليعوث الىمكة كاتقدم فىحديث أى شريح الخزاع وكان عروهدذا قد تغلب على د شق في زمن عدالملان مروان فقتله عدالملك وسيرأ ولاده الى المدينة وسكن ولده مكة لماظهرت دولة بى العباس فاستمروابها ففي الاسمنادمكيان ومدنيان (قوله اسعت) بتشديد الما المثناة أى سرت وراء والواوف قوله وخرج حالمة وفي قوله وكان استنتنافية وفي رواية أى ذرف كان الفاء (قول فدنوتمنه) زاد الاسماعيل أستأنس وأتنعنع فقال من هدنا فقلت أبوهرية (قوله أبغنى) بالوصل من الثلاثي أى اطلب لى يقال بغيثك الشي أى طلبته لكوف رواية بالقطع اى أعنى على الطلب بقال أبعد لا الشي أى أعسل على طلب والوصل ألى بالسماق و بؤيده رواية الاسماعيلي ايتني (قوله أستنفض) بفاءمكسورة وضاد معمة مجزوم لانه جواب الامر ويحوز الرفع على الاستثناف قال القزازقوله استنفض استفعل من النفض وهوأنته زالشي ليطيرغباره فالوهد ذاموضع أستنظف أى تقديم الظاء المشالة على الذاء وليكن كذاروى انتهبى والذى وقع فى الرواية صواب فني القاموس استنفذ ـ ماستخرجه وبالحجر استنجى وهو

ماخوذمن كالام المطرزي قال الاستنفاض الاستغراج ويكنيه عن الاستنعا ومن رواه بالقاف والصادالمهملة فقد محف انتهى ووقع فى رواية الاسماعيلي أستني بدل أستنفض وكا نها المراد بقوله في روايتنا أو نحوه و يكون التردد من بعض رواته (قوله ولاتا تني كا نه صلى الله عليه وسلم خشى أن يفهم أنوهر يرةمن قوله أستنجى ان كل مايز يل الآثرو بنقى كأف ولا اختصاص لذلك بالأحجار فسهه باقتصاره فى النهى على العظم والروث على أن ماسوا هما يجزئ ولوكان ذلك مختصالالا جاركا يقوله بعض الحنابلة والظاهرية لميكن اتخصص هدنين بالنهبي معنى وانماخص الاحجار بالذكر أكثرة وجودها وزادالمصنف في المبعث في هذا الحديث انأما هريرة قالله صلى الله علمه وسلم لمافرغ مامال العظم والروث قال همامن طعام الجن والظاهر من هذا التعليل اختصاص المنعبهما نع يلتحق بهما جميع المطعومات التي للا تحمين قياسا من اب الاولى وكذا الحترمات كأوراق كتب العلم ومن قال عله النهي عن الروث كونه نجسا ألحق به كل نجس ومتنعس وعن العظم كونه لزجافلا يريل ازالة المدة ألحق به مافى معناه كالزجاج الاماس ويؤيده مارواه الدارقطني وصعيعه من حديث أبي هريرة أن الني صلى لله عليه وسلمنها أنيستني بروث أو بعظم وقال انهم الايطهران وفي هذار دعلى دن زعم ان الاستنجاع بهما يجزئ وان كان منهما عنه وسدأتي في كتاب المعث سان قصة وفد الحن وأى وقت كانت ان شاء الله تعالى (قوله وأعرضت) كذافى أكثر الروايات وللكشميني واعترضت بزياد سنناة بعد العن والمعنى متقارب (قول فلاقضى) أى حاجته (أسعه) بهمزة قطع أى ألحقه وكني بدلات عن الاستنجاء وفى الحسديث جواز اتساع السادات وأن لم يأمروا بذلك واستخدام الامام بعض رعيسه والاعراض عن قانبي ألح اجة والاعانة على احضار مايستني به واعداده عنده لتسلايحتاج الى طلها بعد الفراغ فلا يأمن المه الوث والله تعالى أعلم (قول ياب) بالنوين (لايستني) بضم أُوله (قولهزهير)هوابن معاوية الجعني الكوفى والاسناد كله كوفسون وأبوا يحقه والسمعي وهو تأبعي وكذا شيخه عبد الرحن وأبوه الاسود (قوله ليس أبوعبيدة) أى ابن عبد الله بن مسعود وقوله ذكره أى في (ولكن عد دار حن ن لاسود) أي هو الذي ذكر ملى بدا مل قوله في الرواية الاسمية المعلقة حدثى عبد الرجن وانماعدل أبوا محقءن الرواية عن أبي عسدة الى الرواية عن عبدالرجن مع ان رواية أبي عسدة أعلى له لَكُون أبي عبد لم تلم يسمع من أبيه على الصحيم فتكون منقطعة تجنلاف روأية عبدالرجن فانهاموصولة ورواية أبى أسحق لهذا الحديث عن أبي عسدة عن أسه عبد الله ن مستعود عند الترمذي وغسيره من طريق اسرائيل ن يونس عن أنى اسحت فراد أبى اسحق هذا بقوله ليس أنوع بمسدة ذكره أى لست أرويه الان عن أبي عسدةوانماأر ويه عن عبدالرحن (قوله عنابيه) هوالاسودين يزيداله عي صاحب أين مسعود وقال النالتين هو الاسودين عبديغوث الزهرى وهو غلط فاحش فان الاسودالزهري لم يسلم فضلاعن أن يعيش حتى ير وى عن عبدالله بن سسعود (قوله أتى الغائط) أى الارض المطمئنة لقضاء الحاجة (قوله فلمأجد) وللكشميني فلمأجده اى الحرالثالث (قوله بثلاثة أحجار) فمه العمل بمادل علمه النهدى في حديث سلمان عن النبي صلى الله علمه وسلم قال ولايستنج إحدكم بأقل من ثلاثه أحجارروا مسلم وأخذبهذا الشافعي وأحدوا صحاب الحديث فاشترطوا

ولاتا في بعظه ولارون فأتيته بالحجار بطرف ثناني فوض عنه الله جنب وأعرضت عنه فلما قضى وأعرضت عنه فلما قضى بروث \* حدثنا أبونعيم قال محدثنا زهير عن أبي استحق والكن عبد الرحن بن الاسود عن أبيه أنه مع عبد الله وسلم الغائط فأمر في أن وسلم الغائط فأمر في أن حجر بن والتست الثالث فلم أجد

التميى ان الروث مختص عام كون من الخيل والبغال والجير (قوله وألى الروثة) استدل به الطعارى على عدم اشتراط الفلاقة قال لانه لو كان مشترط الطب الفاكذا قال وغنسل رجه الله عما أخرجه أحد في مستنده من طريق معمر عن أي استحق عن علقمة عن ابن مسعود في هدذا الحديث فان فيه فألق الروثة و قال انهاركس ابني بحيرور بالاثقات أمات وقد تابع عليه معمرا أبوشعمة الواسطى وهوضعيف أخرجه الدارة طني والعهما عمار بن رزيق أحدالنقات عن أي استحق وقد قيل ان أنا احتى لم يسمع من علقمة الكن أنبت ماعه لهدذا الحديث منه الكراسي وعلى تقدير أن يكون أرسله عند فالمرسل حق عندالخالفين وعند ناأ بضا اذا اعتضد واستدلال الطعاوى فيه فنظر بعدذالله لاحتمال أن يكون اكتنى بالامر الاول في طلب النالاثة فلم يحدد الامم بطلب النالث أواكتنى بطرف أحدهما عن المالث لان المقصود بالثلاثة أن يسمح بها ثلاث مسحات وذلك حاصل ولو يواحد والدليل على صحته أنه لومسم بطرف واحد ورماه ثم جاء شخص آخر فسم بطرفه الاخراء على المالكي وي ويانه أناه ثالث لكن لا يصمح ولوصيم فالاستدلال بهلن لا يشترط النلاثة قام لانه المالكي وي انه أناه ثالث لكن لا يصمح ولوصيم فالاستدلال بهلن لا يشترط النلاثة قام لانه المنافقة عنى ثلاثة خصل لكل منهما أقل من ثلاث تمي وفيه نظر أيضالان الزيادة ثابته كاقد مناه وكائنه الماوقف على الطريق التي عند الدارقطني فقط ثم يحتمل أن يكون اكتنى المقدل منهما في المعتما في تعمل أن يكون اكتنى المقدل منهما في المنافقة عنه المنافقة على أنها في المقدل المنافقة عنهما في المقدل المنافقة عنه المنافقة عن

ان لا ينقص من الثلاث مع من اعاة الانقاء اذالم يحصل بها فيزاد حتى ينقى و يستحب حينت ذ الا يتارلقوله و من استحمر فليوتر وليس بواجب لزيادة في أبى داود حسنة الاستناد قال و من لافلا حرج و بهذا يحصل الجع بين الروايات في هذا الباب قال الخطابي لوكان القصد الانقاء فقط لخلا اشتراط العدد عن الفائدة فلما اشترط العدد لفظاو علم الانقاء في معنى دل

على اليجاب الامرين ونظ مره العدة مالاقرا فأن العدد مشترط ولوتحققت راءة الرحم بقر واحد

(**قولە**فأخذترو**ئ**ة) زاداىن-ىزيىقى وايەلەفىھىدا الحدىث انهاكانتروئە-جارونقىل

فأخدت روئة فأتيته بها فأخذا لحرين وألق الروثة وعال هداركس وقال ابراهيم بن يوسف عن أبه عن أبى استق حدثى عبد الرحن

( ۲۹ \_ فتحالباری ل )

بالمسع فى الارض وللابربالثلاثة أومسيمن كل منهما بطرفين وأما استدلالهم على عدم الاشتراط للعدد بالقياس على مسع الرأس ففاسد الاعتبار لاند فى مقابلة النص الصر عم كاقدمناه دن

حديث أبى هريرة وسلمان والله أعار فول هذاركس) كذا وقع هذا بكسر الراء واسكان الكاف فقيل هي لغة في رجس بالجيم ويدل عليه رواية ابن ماجه وابن حريمة في هذا الحديث فأنها عندهما بالحيم وقيل الركس الرجيع ردّمن حالة الطهارة الى حالة الخياسة قاله الخطابي وغيره والا ولد أن يقال ردّمن حالة الطعام الى حالة الروث وعال ابن بطال لم أرهدذا الحرف في اللغة يعني الركس بالكاف وتعقيمه أنوع دا للك بأن معناه الردّكا قال تعالى أركسو افها أي ردوا في كائنة قال هذا

رتعليك انتهى ولوثبت ماقال لكان بفتح الراءيقال أركسه ركسا اذارة موفى رواية الترمذي هذا ركس يعنى نجساوهذا يؤبد الاول وأغرب النسائي فقال عقب هذا الحديث الركس طعام الجن

وهذا ان سف اللغة فهوم محمن الاشكال (قوله وقال ابراهم بن يوسف عن أيه) يعنى وسف بن اسمق بن أبي اسمع قالسده عن أبي اسمع عن أبي السود بن يزيد بالاسناد المذكور أوّلا وأراد المماري بهذا المتعلم قال دّعلى من زعم ان أبا اسمع ق

\*(ىاب)\* الوضوءمرّة مرّة \*حدثنا محدن وسف قال حدثنا سنسان عنزيد النأسلم عنعطاس يسارعن اس عباس قال توضا الني صلى الله عليه وسلم مرّة مرّة \*(ماس)\* الوضوء مرتبن مرّة من وحدثنا الحسنين عسى قالحدثنا ونسبن محمد قالحد شنآ فليمن سلمانعن عيدالله سألى بكرين عروبن حزم عن عباد ابن المعن عبدالله بنزيد أن النبي صلى الله علمه وسلم بوضأمرتين مرتين \*(ياب)\* الوضو علا اللا الهحدثنا عددالعز بزبنعددالله الاويسي فألحدثي ابراهيم النسعدعن النشهابأن عطاس زندأخيره أنحران مولى عثمان أخبره أنهرأي عممان عنمان دعامانا فافرغ على كنسه ثلاث مرار فغسلهما مأدخسل وسنه ·WJ.

دلس هذا الخبر كاحكى ذلك عن سلمان الشاذ كونى حيث قال لم يسمع فى التدليس بأخنى من هذا قالليس أوعسدة ذكره ولكن عبدالرجن ولم يقل ذكره لى انتهسى وقد استدل الاسماعيلي أيضا على صحة - ماع أى استقله فاالحديث من عبد الرحن بكون يحى القطان رواه عن زهير فقال بعدأن أخرجه من طريقة القطان لارضى أن بأخذعن زهرمالس بسماع لاى اسمق وكائه عرف ذلك بالاستقراء من صنع القطان أو بالتصريع من قوله فانز احت عن هذه المطريق عله التدليس وقدأ عله قوم بالاضطراب وقدذ كرالدارقطني الاختلاف فسمه على أبي الحق في كتاب العللواستوفيته في مقدمة الشرح الكسرلكن روا فزهرهذ ، ترجحت عندالمخارى بمتابعة توسف حفيدأى اسحق وتابعهما شريك القاضي وزكرتان أنى زائدة وغييرهما وتابع أبااحق على روايته عن عبدالرجن المذكورلمث من أبي سلم وحد شه يستشهد به أخرجه ابن أبي شيبة ومماير جهاأيضا استعضارأى اسمق اطريق أبى عسدة وعدوله عنها بخلاف رواية اسرائيل عنه عن أبي عبيدة فانه لم يتعرض فيهالرواية عبد الرحن كاأخرجه البرمذي وغيره فلما اختار في رواية زهبرطر يقعبدالرجنعلى طريق أىعسدة دلعلى أنه عارف بالطريقين وأن رواية عبدالرجن عنده أرجح والله أعلم (قوله ماب الوضوء من من ) أى لكل عضو والحديث المذكور في الباب مجل وقدتقدم يانه في اب غسل الوجه بالمدين من غرفة واحدة وسفيان هو النوري والراوي عنه الفرياى لاالسكندى وصرح أبود أودوالاسماعلى في رواية مابسماع سفيان له من زيد ابنأسلم (قوله باب الوضوء مرتين مرتين) أى ليكل عضو (قوله حدثنا الحسين بن عيسي) هو البسطامى بنتم الموحدة ويونس هوا لمؤدب وفليم ومن فوقه مدنيون وعبدالله بنزيدهوابن عاصم المازني وحديثه هيذامختصرمن حديث مشهورف صفة وضو النبي صلى الله عليه وسلم كاسمأتي بعدمن حديث مالك وغبره لكن ليس فمه الغسل مرتين الاف المدين الى المرفقين نعم روى الفسائي من طريق منان نعسنة في حديث عبد الله من زيد المثنية في البدين والرجلين ووسح الرأس وتثلث غسل الوجه لكرفى الرواية المذكورة نطرسنش برالسه بعدان شاءالله تعالى وعلى هذا فق حديث عبدالله بنزيدأن يبوب له غسل بعض الأعضاء مرة و بعضها مرتن وبعضها ثلاثا وقدروى أبود اود والترمذي وصحعه وابن حيان من حديث أبي هريرة أن النبي صلى الله علمه وسلم بقضاً مُرِّة ،ن مرِّت بن وهو شاهد قوى لروا ، تفليم هذه فيحتمل أن يكون حديثه هذا انجل عُبرحديث مالك الممن لا ختلاف مخرجهم اوالله أعلر قوله الوضو عثلاثا الاثا) أى لكل عضو (قوله عطا بنيزيد) هو الله في المدنى والاستفاد كله مدنيون وقعه ثلاثة من النابع بنجران وهو بضم المهملة الأمان وعطاءوا لنشهاب وفي الاسمناد الذي يلمه أربعة من التاتعن حران وعروة وهما قرينات واستشهاب وصالح ن كبسان وهماقرينان أيضا (غوله دعامانا ) وفي رواية شعمب الا تيسة قريبادعا بوضو وكذا لمسلم من طريق بونس وهو بفتّح الواواسم للما المعد تاللوضو الضم الذي هو الفعل وفسه الاستعانة على احضار ما يتوضايه (قوله فافرغ)أى صب (قوله على كفيه ثلاث مرار) كذالا بى دروأ بى الوقت وللاصلى وكرعة مرآت بمناة آخره وفعه غسل المدين قبل احالهما الأناولولم يكن عقب نوم احتماطا (قوله م أدخل يهينه) فيه الأغتراف بالممن واستدل به بعضهم على عدم اشتراط نية الاغتراف ولادلاله له

فضمض واستنثر م غسلوجهه ثلاثاويديه الى المرفقين ثلاث مرارم مسع برأسه مغسل رجليه ثلاث مرا رالى الكعبين م قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلمن وضائعو وضوئى هذا مم صلى ركعتين لا يحدث فهما نفسه غفر له

فمه نفيا ولااثباتا (قوله فضمض واستنثر) وللكشميه في واستنشق بدل واستنثر والاول أعم وثمتت الثلاثة في رواية شعب الاسمة في أب المضمضة ولم أرفى شئ من طرق هذا الحديث تقسد ذلك بعددنع ذكرهان المنذرمن طريق ونسعن الزهرى وكذاذ كرمأ يوداودمن وجهن آخرين عن عممان واتفقت الروامات على تقديم المضمضة (قوله مُغسل وجهه) فسه مَأْخُـ مرمعن المضمضة والاستنشاق وقدذ كرواان حكمة ذلك اعتبارا وصاف المياء لان اللون بدرك بالبصر والطع يدرك بالفه والرجع يدرك بالانف فقدمت المضمضة والاستنشاق وهمامسنونان قمل الوجه وهومفروض آحساطاللعبادة وسأتى ذكر حكمة الاستنثار في الباب الذي يلمه (قوله ويديه الى المرفقيين أى كل واحدة كاسته المصنف في دواية معمر عن الزهرى في الصوم وكذالمسلم منطريق بونسوفيها تقديم اليني على اليسرى والتعب يرفى كل منهسما بثم وكذأ القول في الرجلين أيضا (قوله ممسم برأسه) هو بحذف الباعق الرواية ين المذكور تين وليس في شئ من طرقه في الصحيد من ذكر عدد للمسيروبه قال أكثر العلما وقال الشافعي يستعب التثلث فى المسركافي الغسل واستدلله بظاهر رواية لمسلم ان الذي صلى الله عليه وسلم بوضا ثلاثا ثلاثا وأحس مانه مجمل تسينف الروايات الصحيحة ان المسيم لم يتكرر فيحمل على الغالب أو يحتص المغسول قال أبوداود في السنن أحاديث عمان الصاح كلها تدل على أن مسع الرأس مرة واحدة وكذا قال ابن المنذران الثابت عن الذي صلى الله عليه وساف المسيم وقواحدة وبان المسمرميني على التحفيف فلايقاس على الغسل المرادمنه المبالغة فى الأسسباغ ويان العددلوا عتبر فى المسعر لصار في صورة الغسل ا دحقيقة الغسل جريان الماء والدلك ليس بمشترط على الصحيم عندأك ثرالعلا وبالغ أبوعسد فقال لانعلم أحدامن السلف استعب تثلث مسجالرأس الأ الراهم التمي وفماقال نظرفقد نقله الأأى شيبة والالذرعن أنس وعطاء وغيرهما وقدروي أبوداودمن وجهن محيح أحدهما النخزية وغيره فيحديث عثمان بتنلث مسير الرأس والزيادة من الثقة مقبولة (قوله نحووضوف عذا) عال النووي اغالم يقل مثل لان حقيقة عائلته لا بقدر عليهاغمره (قلت) لكن ثبت التعبير بهافى رواية المصنف فى الرقاق من طريق معاذ بنعد الرحن عن حران عن عمان ولفظه من يوضأمنل هذا الوضوء وله في الصاممن روا بة معمر من يوضا وضوقى هذا ولمسلممن طريق زيدبن أسلمءن حران تؤضامثل وضوقى هذا وعلى هـذا فالتعبير بنعو من تصرف الرواة لانها تطلق على المثلمة مجازا ولان مثل وان كانت تقتضي المساواة ظاهرا لكنها تطلق على الغالب فبهذا تالتنم الروايتان ويكون المتروك بحسث لايخل مالمقصو دوالله تعالى أعلم ( توله مصلى ركعتين) فيه أستحباب صلاة ركعتين عقب الوضوء والى فيهم اماياتى في تُعمة المستعد (قوله لا يحدث فيهما نفسه) المرادبه ما تسترسل النفس معمو يكن المر قطعه لان قولد محدث يقتضي تكسمامنه فاماما يهجمهن الخطرات والوساوس ويتعذر دفعه فذلك معفو عنه ونقل القاضى عماض عن بعضهم أن المرادمن لم يحصل له حديث النفس أصلا ورأساو دشهد لمماأخر جمه ان المبارك في الزهد بلفظ لم يسرفيهما وردّه النووي فدال الصواب حصول هذه الفضلة معطريان الخواطرالعارضة غيرالمستقرة نعمن اتفقأن يحصله عدم حديث النفس أصلاأعلى درجة بلاريب ثمان تلا الحواطر منهاما يتعلق بالدنيا والمراد دفعه مطلقا ووقع في

ماتقدم من ذبه وعن
ابراهميم قال قال صالح بن
كيسان قال ابن شهاب ولكن
عروة يحدث عن حران فلما
وضاع ممان قال ألاأحدث كم
حديث الولا آية ماحدث كموه
سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول لا يتوضأ رجل
يحسسن وضوأه و يصلى
الصلاة الاغفرله ما ينه و بين
الصلاة حتى يصلم اقال عروة
الملاقح قي يصلم اقال عروة
الرائم الالبة النافين يكتمون ما
أنزانا \* (باب) \* الاستنشار
وعبد الله بن زيد

رواية للعكيم الترمذى في هذا الحديث لا يعدث نفسه بشيء من الدنيا وهي في الزعد لابن المبارك أيضاوالمصنف لابنأبي شيبة ومنهاما يتعلق مالا خرة فانكان أجنسا أشيه أحوال الدنياوانكان من متعاقات تلك الصلاة فلا وسأتى بقرة مساحث ذلك في كاب الصلاة انشاء الله تعالى قوله من ذنبه) ظاهره يعم المكاثروال عائرلكن العالم المحصوم بالصغائر لوروده مقيد اياستثنا الكاثر في غيره حذه الرواية وهو في حق من له كتائر وصغائر في لنس له الاصغائر كفرت عنه ومن ليس له الاكما رخفف عنه منهاء تقدار مالصاحب الصغائر ومن ليس له صغائر ولاكبائر يزاد فى حسناته بنظيرذلك وفي الحديث التعليم بالنعل لكونه أبلغ وأضبط للمتعلم والترتيب في أعضاء الوضو اللاتبان في جيعها بنم والترغيب في الاخلاص وتحدير من لهافي صلاته بالتفكر في أمور الدنيامن عدم القمول ولاسماان كانفي العزم على علمعصمة فأنه بحضر المرق حال صلاته ماهومشغوف بهأ كثرس حارجها ووقع فى رواية المصنف فى الرقاق في آخره في الحديث قال النبى صلى الله عليه وسام لا تغتروا أى فتستكثروا من الاعمال السيئة بنا على ان الصلاة تكفرها فأن الصلاة التي تكذر بها الخطايا هي التي يقبلها الله وأني للعبد بالاطلاع على ذلك (قول وعن ابراهم ) أى ان سعدوهو معطوف على قوله حدثى ابراهم بن سعدو زعم مغلطاى وغيره انه معلق واس كذلك فقدأخرجه مسلموالا سماعيلي من طريق يعقوب نابراهم ن سعدعن أسه الاستنادين معاواذا كانا جمعاعنديعقوب فلامانع ان يكون عندالاويسي ثموجدت الحديث الثانى عندأى عوانه في صحيحه من حديث الاويسى المذكور فصح ماقلته بحمدالله تعالى وقدأ وضحت ذلك في تعلىق المتعلىق (قوله ولكن عروة يحدث) بعني أن شيخي ابن شهاب اختلفافي روايتهماله عن جران عن عثمان فحدثه مه عن عطاعلي صفة وعروة على صفة ولس ذلك اختلافا وانماهما حديثان متغايران وقدروا همامعاذين عمدالرجن فأخرج المحارى في طريقه نحوسياق عطاءومسلمين طريقه فحوسياف عروة وأخرجه أيضامن طريتي هشام نعروة عنه ُ عن أبه ﴿ فَهُولِهِ لُولااً يَهُ ﴾ زاد - سالمِفكنابُ الله ولاجل هذه الزيادة صحف بعض رواته آية فجعلها انه اللون المشددة وبها الشان (قوله ويعلى العلاة) أى المكتوبة وفي رواية لمسلم فيعلى هذه العملوات الخس (قول وبين العملاة) أى التي الميها كأصرح به مسلم في رواية عشام بن عروة (قول حتى يصليها)أى يشرع في الصلاة النّائية (قول: قال عروة الآية ان الدّين يَتَمّون ما أنزلنا) يعنى الاتقالى فى البقرة الى قوله اللاعنون كاصر تربه مسلم ومرادعة ان رضى الله عنه أن هذه ألاتة تحرض على البلسغ وهي وانتزات في أهل الكتاب لكن العبرة بعموم اللفظ وقد تقدم محوذ لك لابه هريرة فى كتاب العلم وانحاكان عمان يرى ترك تبليغهم ذلك لولا الا ية المذكورة خشية عليهم من الاغتراروالله أعلم وقدروي مالك هذاالحديث في الموطاءن هشام بن عروة ولم يقع في روايَّه تعمن الآية فقال من قبسل نفسه أرادير يدوأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهن السمات انتهسي وماذكره عروة راوى الحديث بالخزم أولى والله أعلم (قوله باب الاستنثار) هواستنعال من المتربالنون والمثلثة وهوطرح الماء الذي يستنشقه المتوذي أي يجذبه بريم أنفه لسظيف مافيداخله فيخرج بريح أنفد سواكان ماعانة يده أم لاوحكى عن مالك كراهية فعله بغيراليد لكونه يشبه فعل الدابة والمشهور عدم الكراهة واذااستنثر يده فالمستحب أن يكون باليسرى بوت عليه النسائي وأخرجه مفيدا بهامن حديث على (قوله ذكره) أي روى الاستنثار (عمان)

ادريس) هو الخولاني (قوله أند مع أباهريرة) زادمسلم من طريق ابن المبارك وغيره عن يونس أماس عمد مع أى هريرة (قول فليستنثر) ظاهر الامر أنه للوجوب فسلزم من قال بوجوب الاستنشاق لورودالامربه كأحدوا سحقوأبي عسدوأبي ثوروان المنذرأن يقول سفى الاستنثار وظاهر كالامصاحب المغنى يقتضى أنهم يقولون بدلك وان مشروعمة الاستنشاق لاتحصل الا بالاستنثار وصرحان يطال بأن بعض العلاء قال بوجوب الاستنثار وفسه تعقب على من نقل الإجاع على عدم وجويه واستدل الجهور على أن الامر فيه للندب عاحسنه الترمذي وصحعه الخاكم من قوله صلى الله عليه وسلم للاعرابي بوضاً كا أمرك الله فأحاله على الاسه ولدين فها ذكرالاستنشاق وأجس أنه يحتمل أنيراد بالامر ماهوأعم نآية الوضو فقد أمر الله سحانه باتماع سمصلى الله علمه وسلم وهو المبنعن الله أمره ولمعث أحدين وصف وضو أه علبه الصلاة والسلام على الاستقصاء انهترك الاستنشاق بلولا المضمضة وهو بردعلي من لم بوجب المضمضة أيضاوقد نت الامربها أيضافى سن أبى داود باستناد صحيم وذكراب المندر انالشافعي لم يحتم على عدم وجو بالاستنشاق مع صحة الامريه الالكونه لايعلم خلافافي ان اركه لا يعمدوهذا دلمل قوى فانه لا يحفظ ذلك عن أحدمن الصحامة ولا التابعين الاعن عطا وثت عنه انهر جع عن اليجاب الاعادة ذكره كله ان المنه ذرولم بذكر في هذه الرواية عددا وقدوردفى رواية سفيان عن أى الزناد ولفظه واذا استنتر فلستنثر وتراأخر حه الجسدى في مسنده عنه وأصله لمسلم وفى روابة عسبي من طلحة عن أبي هر يرة عند ألمصنف في بدء ألخلق إذا استنقظ أحدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاثافان الشسيطان يبت على خيشو مهوعلى هذا فالمرادبالاستنشارفي الوضو التنظمف لمافسه من المعونة على القراءة لانبتنقمة مجرى النفس تصحرمخارج الحروف وبرادلام ستمقط بأن ذلك لطرد الشيطان وسنذكر باقى مماحثه في مكانه انشاء الله تعالى (قوله ومن استجمر) اى استعمل الجاروهي الجارة الصغارفي الاستنعاء وجله بعضهم على استعمال المحورفانه يقال فمه تجمروا ستحمر حكاه ان حسب عن ان عرولا يصمعنه والنعبد البرعن مالك وروى النخزيمة في صحيمه عنه خلافه وقال عبد الرزاق عن معمرأيضا بموافقة الجهور وقد تقدم القول على معنى قوله فلموترفى الكلام على حديث ان

مسعود واستدل بعض من ننى وجوب الاستنجابه ذا الحديث للاتبان فيه بحرف الشرط ولا دلالة فيه وانما مقتضاه التخمير بين الاستنجاء المائو بالاجاروا للهاعم (قول باب الاستجار ورا) استشكل ادخال هذه الترجة في أثناء أبواب الوضوء والحواب أنه لا اختصاص لها

بالاستشكال فانأبواب الاستطابة لم تمزفى هذا الكتاب عن أبواب صفة الوضو لتلازمهما

ويحتمل أن يكون ذلك من دون المصنف على ماأشر ناالمه في المقدمة والله أعلم وقد ذكرت بوحمه

ذلك في أول كتاب الوضوم فولد اذا توضاً )اى اذا شرع في الوضو و يُول ملي عل في أنفه ما علاما

وقد تقدم حديثه وعبدالله بن زيدوسياني حديثه (قوله وابن عباس) تقدم حديثه في صفة الوضو في باب غسل الوجه مى غرفة وليس فيه ذكر الاستنثار وكائن المسنف أشار بذلك الى مارواه أحدوا بوداود والحاكم من حديثه من فوعا استنثر وامرتين بالغتسين أوثلاثا ولايى داود الطمالسى اذا يوضأ احدكم واستنثر فليف عل ذلك وتين أوثلاثا واسمنا ده حسس فوله أبو

وانعساس عن الني صلى الله علم وسلم يحدثنا عددان أخررنا عدالله قال أخبرنا بونس عن الزهرى قال أخسرني أبو ادريس أنه سمع أياهريرة عن الني صلى الله عليه وسلم أنه قال من يوضأ فلستنثر ومن استعمر فلموتر \* (باب) \* الاستعماروترا \* حدثنا عبدالله من يوسف قال أخبرنا مالكعن أبىالزناد عن الاعرج عن أبي هويرة أنرسول اللهصلي اللهعلمه وسلم قال اذا لوضاً أحدكم فلحعل في أنهماء

لاب ذروسقط قوله ما الغيره وكذا اختلف رواة الموطافي اسقاطه وذكره وثبت ذكره لمسلم من رواية سنسان عن أبي الزناد (قوله تملينتثر) كذالاني ذروالأصيلي بوزن ليفتعل ولغيرهـما ثم لينثر عنائة مضمومة بعد النون الساكنة والروايتان لاصحاب الموطأة يضافال الفراء يقال نترالرجل والتنرواستنثراذا حرك النثرة وهي طرف الانف في الطهارة (قوله واذا استيقظ) هكذا عطفه المصنف واقتضى سداقه انه حديث واحدوابس هوكذلك في الموطاوقد أخرجه أنونعيم في المستغرب من موطايعي رواية عبدالله بنوسف شيخ المخارى مفرقا وكداهو في موطايعي ان مكر وغره وكذافرقه الاسماعدل من حديث مالك وكذاأخر جمسلم الحديث الاقل من اطريق النعسنة عن أى الزياد والثاني من طريق المغبرة من عبد الرحن عن أى الزياد وعلى هـ ذا فكان البخارى كان يرى جوازجع الحديثين اذا انحدسندهما في سياق واحد كايرى جواز تفريق الحديث الواحد اذا اشتمل على حكمين مستقلين (قولد من نومه) أخذ به مومه الشافعي والجهورفاستعبوه عقب كل نوم وخسه أحد بنوم الله لآهوله في آخر الحديث بات يده لان حقيقة الميت أن يكون في اللسل وفي رواية لاى داودساق مسلم اسنادها اذا قام أحدكم من اللسل وكذاللترمذى من وجه آخر صحيم ولابى عوانة في رواية لابيد اودساق مل استادها أيضااذا قام أحدكم الى الوضو حين يصيم لكن التعليل يقتضي الحاق نوم النهار بنوم الليل وانماخص نوم اللسل مالا كرلاغلمة وال الرافعي في شرح المسند عكن أن يقال الكراهة في الغمس لمن نام الملا أشدسه المن نامنه ارالان الاحتمال في نوم اللمل أقرب اطوله عادة ثم الامر عند الجهور على الندب وجلدأ جدعلي انوجو بفينوم اللملدون النهاروعنه في رواية استعبابه في نوم النهار واتفقو اعلى أنه لوغسيده لم يضرالما وقال احقق وداودوالطبيري بنجس واستدل الهم بماوردمن الام باراقت ولكنه حديث ضعمف أخرجه ابن عدى والقرينة الصارفة للامرعن الوجوب عند ألجهورالتعلمل بأمر يقتضى الشدك لان الشك لاينتضى وجوياف هذا الحكم استصحابا لاصل الطهارة واستدل أنوعوانة على عدم الوجوب بوضو تهصلي الله علمه وسلم من الشن المعلق بعدق المهمن النوم كاسأتي في حديث النعماس وتعتب بأن قوله أحدكم يقتضي اختصاصه بغيره صلى الله عليه وسلم وأجيب بأنه صع عنه غسل يديه قبل ادخالهما في الاناء حال المقظة فاستعبابه بعدالنوم أولى ويكونتر كهليان الجوازوأ يضافقد قال في هذا الحديث في روايات لمسلم وأي داودو غبرهما فلمغسلهما ثلاثاو في رواية ثلاث من ات والتقسد بالعدد في غير النجاسة العمانية يدلعلى النسد سةووقع في رواية همام عن أبي هر يرة عند أحمد فلا يضع يده في الوضوء حتى يغسلها والمهمى فيه للتنزيه كاذكرناان فعل استحب وانترك كره ولاتزول الكراهة بدون الثلاث نص عليه الشافعي والمرادياليدهنا الكف دون مازا دعليها اتفاقا وهداكله فى حق من قام من النوم لما دل عليه مفهوم النسرط وهو حجة عند الاكثر أما المستمقظ فستحب له الذول لحديث عثمان وعبد الله بن زيد ولا يكرد الترك لعدم ورود النهي فعه وقدروي سعمد بن منسور بسند صعيم عن أبي هريرة انه كان يفعله ولايرى بتركه بأسا وسماني عن ابن عرو البراء نعوذلك (قول قبل أن يدخلها) ولمسلم وابن عن يمة وغيره مامن طرق فلا يغمس يده في الاناء حتى بغسلها وهي أبين في المرادمن رواية الادخال لان مطلق الادخال لا يترقب علمه كراهة كمن

ثم لىنىتىرومن استىجىمرفلىوتر واذ الستىقطأ حدكم من توسه فلىغسل يدەقبل أن يدخلها فى وضو تدفان أحدكم لايدرى أين باتت يده \* (باب) \* غسل الرجلين

أدخه ليده في انا واسع فاغترف منه بإنا صغير من غسير أن تلامس يده الما وقوله في وضوئه) بفتح الواواى الاناء الذي أعتد الوضوء وفي رواية المستشميهني في الاناء وهي رواية مسلم مُن طرق أخرى ولاين خرية في انائه أووضوته على الشهان والظاهر اختصاص ذلك بانا الوضو ويلحق بهانا الغسل لانه وضو وزيادة وكذا باقى الاتية قساسا لكن فى الاستعماب من غبركراهة لعدم ورودالنهسي فهاعن ذلك والله أعسلم وخرج بذكرالانا البراؤ الحياض التي لاتفسد بغمس المدفيها على تقدر تحاسم افلا يتناولها النهى والله أعلم (قوله فان أحدكم) قال البيضاوى فيدهاياء الى أن الساعث على الامر بذلك احتمال الني اسية لان الشارع اذاذكر كاوعقبه بعلة دلعلى أنشوت الحكم لاجاها ومثلة قوله فى حديث الحرم الذى سقط فات فانه بعث ملسابعد نهيهم عن تطميمه فنبه على عله النهـ ي وهي كونه محرما ( يوله لا يدري) فسدأن عله النهي احتمال هللافت مده مابؤثر في الماء أولاوم قتضاه الحاق من شلك في ذلك ولوكانمستمقظا ومفهومه أن من درى أين اتبيده كن لف عليها خرقة منسلا فاستمقظ وهي على حالها أن لا كراهة وان كان غسلها مستعماعلى المختار كافي المستمقظ ومن قال بان الامر في ذلك للتعيد كالك لايفرق بين شاكومت قن واستدل بهذا الحديث على التفرقة بين ورود الماءعلى النعاسة وبمنورود النعاسة على الماء وهوطاهروعلى أن النعاسة تؤثر في الماء وهوصحيم اكن كونها الوثر التخيس وان لم يتغمر فسه نطار لان مطلق التأثير لايدل على خصوص التأثير بالتخميس فيحتمل أن تكون الكراهة بالمتقن أشدمن الكراهة بالمظنون قاله الندقيق العبدوم ادهأته الستفده دلالة قطعمة على من يقول ان الما الاين س الابالتغير (قوله أين باتت يده) أي من جسده قال الشافعي رحمه اللهكانو ايستحمرون و بلادهم حارة فر بماءرق أحدهم اذانام فيحته ملان تطوف يده على المحل أوعلى بثرة أودم حموان أوقذر غبرذلك وتعقب هأموالولسد البابي بأن ذلك يستلزم الاحر بغسل ثوب المائم لو أز ذلك علمه وأجمب بأنه محمول على مااذا كان العرق في المددون الحل أو أن المستمقط لار بدغس ثويه في الما حتى يؤمر بغسله بخلاف السدفانه محتاج الىغسماوهمذا أقوى الحوابين والدلسل على أنه لا اختصاص لذلك بمعسل الاستعمارمارواه انخرعة وغبره منطريق محدن الولسد عن محدن حعفرعن شعبة عن خالد الحذاءعن عبدالله بنشقمق عن أى هريرة في هذا الحديث قال في آخره أين ما تت مدهمه وأصله فىسلمدون قوله منه قال الدارقطني تفرد بهاشمية وعال البيهني تفرد بها محد من الوليد (قلت) انأرادعن محدين جعفر فسلموان أرادمطلقا فلا فقد عال الدارقطني تابعه عبد الصمدعن شعبة وأحرجه اسمنده من طريقه وفي الحديث الاخذبالوثه قة والعمل بالاحتياط في العبادة والكاية ع ايستحامنه اذاحص الافهام بهاواستعباب غسل النعاسة ثلاثالانه أمن نامالتثلث عند توهمهافعند تدفنهاأولى واستنبط منهقوم فوائدأخرى فيهابعد منهاأن موضع الاستنماء مخصوص بالرخصة في جو از الصلاة مع بقاء أثر النجاسة عليه قاله الخطاي ومنه اليجاب الوضوء من النوم فاله ابن عبد البر ومنها تقوية من يقول بالوضو من مس الذكر حكاه أبوعوانة في صحيحه عن ابن عيينة ومنهاأن القليل من الما الايصرمست عملا بادخال المدفع من أراد الوضوع قاله الخطابي صاحب الخصال من الشافعية (قوله بابغسل الرجلين) كذاللًا كثروزاد أبوذر

ولايسم على القدمين (قوله حدثى موسى) بناسمعمل هوالتبوذك (قوله عنافي سفرة) زاد فى رواية كريمة سافرناها وظاهره أن عبدالله من عمرو كان في تلك السفرة ووقع في رواية لمسلم أنها كانت من مكة الى المدينة ولم يقع ذلك لعبد الله محققا الافي حجة الوداع أماغزوة الفتح فقدكان فيهالكن مارجع الني صلى الله عليه وسلم فيهاالى المدينة من مكة بلمن الجعرانة ويحتمل أن تكون عرة القضية فأن هجرة عبدالله بن عروكانت في ذلك الوقت أوقر يبامنه (قوله أرهقنا) بفتح الها والقاف والعصرم فوع بالفاعلة كذالابىذر وفى رواية كريمة باسكان القاف والعصر منصوب بالمفعولية ويقوى الاؤل روابة الاصلى أرهقتنا بفتح القاف يعدها مثناة ساكنة ومعنى الارهاق الادراك والغشمان قال ابربطال كائن الصابة آخر واالصلاة في أقل الوقت طمعاأن اللحقهم النبىء لي الله علمه وسلم فمصلوا معه فلما خاق الوقت ما دروا الى الوضوء ولعيلتهم لم يسبغوه فأدركهم على ذلك فأنكر عليهم (قلت) ماذكره من تاخيرهم قاله احتمالا و يحتمل أيضاأن يكونوا أخروالكونهم علىطهرأول جاءالوصول الى الماءوية لعلمه دواية مسلم حتى اذا كاعماء الطريق تعمل قوم عند العصر أى قرب دخول وقتها فتوضؤا وهم عمال (قوله ونمسم على أرجلنا) انتزع منه المخارى أن الانكارعليهم كأن بسبب المسم لابسب الاقتصار على غسل بعض الرجل فلهذا قال في الترجمة ولاءسم على القدمين وهذاطاهر الرواية المنفق عليها وفي أفرادمسلم فأنتهينا البهم وأعقابه ميض تلوح لم يسها المافقس لمثبهذامن مقول باجزاء المسهو يحمل الانكارعلى ترك التعسميم لكن الرواية المتنق عليها أرجح فتحمل هدذه الرواية عليه الاأكار على فحتمل أن يكون معنى قوله لم يسها الماء أي ما الغسل جعما بين الروايتين وأصر حمن ذلك رواية مسلمعن أبى هريرة رضى الله عنه ان الني صلى الله عليه وسلم رأى رجلًا لم يغسل عقبه فقال ذلك وأيضافن قال بالمسم لميوجب مسم العقب والحديث جمة علمه وقال الطعاوى لماأمرهم بتعميم غسل الرجلين حتى لايبق منهده المعة دل على ان فرضهما الغسل وتعقيه ان المنعربأن التعميم لايستلزم العسل فالرأس تعم بالمسم وليس فرنها الغسل (قوله أرجلنا) قابل الجع مالجع فالارجل مو زعة على الرجال فلا يلزم أن يكون ايكل رجل أرجل ( **قوله و يل) جاز** الابتداء بالنكرةلانه دعاء واختلف في معناه على أقوال أظهرها مارواه اس حيان في صحيحه من حديثأنى سعده مرفوعاويل وادفى جهنم قال ابن خرعة لوكان الماحم مؤديا للغرض لمانوعد بالناروأشار بذلك الى مافى كتب الخلاف عن الشمعة ان الواجب المسم أخذا بظاهر قراءة وأرجلكم بالخفض وقديق اترت الاخمارى النبي صلى الله علمه وسلم فى صفة وضوئه أنه غسل رجلمه وهو المين لامرالله وقد قال ف-مديث عروبن عنسسة الذي رواه ابن خزية وغمره منولافي فننسل الوضوم تم يغسل قدمه كاأمره الله ولم يثت عن أحدمن الصحابة خلاف ذلك الاعن على والنعماس وأنس وقد ثبت عنهم الرجوع عن ذلك قال عبد الرحن بن أبي ليلي أجع أصحاب رسول الله صلى الله علمه وسلم على غسل القدمين رواه سعىدين منصوروادى الطُّعاوى واين حرم أن المسحم منسوخ والله أعلم (قوله للاعقاب) أى المرسمة اذذاك فاللام للعهدو يلتحق بهامايشاركها فى ذلا والعقب مؤخر القدم قال البغوى معناه ويسل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقسل أراد أن العقب مختص بالعقاب اذاقصر في غسسله وفي

\*حدى موسى قالحدننا أبوعوانة عن أبى بشرعن وسف بن ماهك عن عبدانته ابعض ملى الله علمه وسلم عنافى سفرة فأدركنا وهم على أرجلنا فنادى بأعلى صوته و يسل فنادى بأعلى صوته و يسل النار مرة ين أوثلاثا

\*(باب) \* المعمضة في الوضو قَالَهُ أَنْ عَسِاسَ وَعَبِدَاللَّهِ النزيدعن الني سلي الله علمه وسام \* حدثنا أنوالمان قال أخـ برنا شعم عن الرهرى فالأخبرنى عطامن بزيدعن حران مولى عثمان النعفان أنه رأى عمان س عنمان دعا يوضو فأفرغ على يديه من المائه فغسلهما ثلاث مرات ثمأدخل بمنهفي الوضوء ثممضمض واستنشق واستنثرثم غسل وجهه ثلاثا ويديه الى المرفقين تلاثاتم مسهرأسه غ غسل كل رجل شداد أم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأنحو وضوئي هدا وقالمن يوضأ نحتووضوني هذاوصلي ركعتىنلايحدث فهمانفسه غفراته لهماتقدم من ذبه \*(باب) \* غسل الاعقاب وكانان سرين يغسلموضع الخاتم اذا توضأ \* حدثنا آدمن أى الاس قال حدثنا شعبة قال حدثنا محددن زياد قال معت أباهم ريرة وكان ير بنا والناس بتوضؤن من المطهرة فالأسبغو االوضو فان أباالقاسم صلى الله عليه وسلم فال ويل للاعقاب من التار \*(باب) \* غسل الرجلين في النعلين ولايستم على النعلين

الحديث تعليم الجاهل ورفع الصوت بالانكار وتكرا والمسئلة لتفهم كاتقدم فى كاب العلم (قوله إياب المضمضة في الوضوم) أصل المضمضة في اللغة التعريك ومنه مضمض النعاس في عنسه آذا تحركابالنعاس ثماشتراستعماله فى وضع الما فى الفم وتحريكه وأمامعناه فى الوضو الشرعى فاكلهأن يضع الماعى الفهم تميديره غميمهم والمشهور عن الشافعية انه لايشترط تحريكه ولامجه وهوعسب ولعل المرادانه لا يتعين المج بل لوابتلعه أوتركه حتى يسمل اجرأ (قوله قاله ان عباس) قد تقدم حديثه في أوائل الطهارة (قوله وعبدالله بنزيد) سيأتى حديثه قريبا (قوله تغسل كل رجل) كذاللاصيلي والكشميهني ولآبن عساكر كاتار جليه وهي التي اعتمدها صاحب العمدة وللمستملى والجوى كل رجله وهي تفيد تعميم كل رجل بالغسل وفي نسخة رجله مالتثنية وهي معنى الاولى (قوله لا يحدّث) تقدمت مباحثه قريباو قال بعضهم يحتمل ان يكون المراد بذلك الاخلاص أوترك العجب اللايرى لنفسه مزية خشية ان يتغيرفي لل (قوله عفرالله له) كذاللمستلى ولغيره عفرله على البناء للمفعول وقد تقدمت مباحثه الاان فى هذا الساق من الزيادة رفع صفة الوضوء الى فعل الذي صلى الله عليه وسلم وزاد مسلم في رواية ليونس قال الزهرى كانعلاة فايقولون هذاالوضو أسبغ مايتوضأ بهأحدالصلاة وقدة سلبهذامن لارى تنلث مسير الرأس كاسيأتى في اب مسيح الرأس من ة انشاء الله تعدالى (قول عن اب غسل الأعقاب وكان آبن سيرين) هذا التعليق وصله المصنف في التار يضعن موسى بن اسمعيل عن مهدى بن ممون عنه وروى ابن أبي شيبة عن هشيم عن خالد عنه انه كان اذا توضأ حرك خاتمه والاستنادان صحيحان فيعمل على انه كان واسعاب ثيصل الماء الى ما تحت ما اتحريك وفي ابن ماجه عن أبى رافع من فوعا نحوه باسناد ضعيف (قول محدب زياد) هو الجمعي المدنى الالهانى الحصى (قوله وكان) الواوحالية من مفعول سمعت والناس يتوضؤن حال من فاعل يمر (قوله المطهرة) بكسرالميم هي الانا المعدالتطهرمنه (قوله أسبغوا) بفتي الهمزة أي أكداو كائه رأى منهم تقصيراوخنى عليهم (قوله فان أباالقاسم) فيهذكررسول اللهصلى الله عليه وسلم بكنيته وهوحسن وذكره بوصف الرسالة أحسبن وفيه ان العالم يستدل على مايفتي به ليكون أوقع في نفس سامعه وقد تقدم شرح الاعقاب وانماخصت بالذكراصورة السب كاتقدم فىحديث عبدالله بزعرو فيلتحق بهامافى معناهامن جيع الاعضاء التى قد يحصل التساهل فى اسباغها وفي الحاكم وغيره من حديث عبد الله بن الحرث ويل للاعقاب وبطون الاقدام من الناروله ـ ذاذ كرفي الترجة أثر اين سيرين في غسله موضع الخاتم لانه قد لا يصل المه الماء اذا كان ضعاوالله تعالى أعلم (قوله بابغلل الرجلين في النعلين) ليس في الحديث الذي ذكره تصر عبذلك وانماهوما خوذمن قوله يتوضأ فيهالان الاصل فى الوضو هو الغسل ولان قوله فيها يدل على الغسل ولوأريد المسيح لقال عليها (قوله ولا يسم على النعلين) أى لا يكنفي بالمسيح عليه ما كافي النف بن وأشار بدلك الى ماروى عن على وغد بره من الصحابة أنهم مسحوا على نعالهم فالوضو تم صافوا وروى فى ذلك حديث من فوع أخرجه أبوداود وغيره من حمديث المغبرة من شعبة لحصين ضعفه عبد الرجن من مهدى وغديره من الائمة واستدل الطعاوى على عدم الاجرا الاجماع على أن الخفين اذا تخرفاحتى تمدو القدمان ان المسم لا يجزئ عليهما

قال فكذلك النعلان لانهم مالايفسدان القدمن أنتهى وهواستدلال صحيرا كنه مناذع فى نقل الاجاع المذكوروليس هذا موضع بسط هذه المسئلة وابكن نشيرا لى ملخص منها فقد تمسك من اكتفى بالمسم بقوله تعالى وأرجلكم عد فهاعلى واسمعوا برؤسكم فذهبالى ظاهرها جاعة من العداية والتابعن فحكى عن النعباس في رواية ضعيفة والثابت عنه خلافه وعنعصرمة والشعبي وقتادة وهوقول الشمعة وعن الحسين البصري الواجب الغسل أوالمسم وعن بعض أهل الظاهر يجب الجمع منهما وجحة الجهور الاحاديث العصصة المذكورة وغيرهآمن فعل الذي صلى الله علمه وسلم فأنه سان للمراد وأجابوا عن الاية بأجوية منها أنه قرئ وأرجلكم النصب عطفا على أيديكم وقدل معطوف على محل برؤسكم كقوله باجبال أوبى معه والطيربالنصب وقيل المسم في الاتة محمول لمشروعية المسم على الخفين فحملوا قراءة الجثر على مسم الخفين وقراءة النصب على غسل الرجلين وقرر ذلك أبو بكربن العربي تقرير احسنا فقال مآملخصة بن القراءة ن تعارض ظاهر والحكم فماظاهره التعارض أنه ان أمكن العمل بهماوجب الاعل بالقدر الممكن ولايتأتى الجع بن الغسل والمسم في عضو واحدف حالة واحدة لانه يؤدى الى تكرار المسيرلان الغسل يتضمن المسيروا لامر المطلق لا يقتضي التكرار فبق أن يعسمل بهما في حالن توفيقا بن القراء تن وعلاما لقدر المكن وقسل انماعطفت على الرؤس الممسوحة لانها مظنة الكثرة صب الماء عليها فلنع الاسراف عطفت وليس المرادانها تمسح حقيقة ويدل على هدذا المرادقوله الى الكعيين لآن المسم رخصة فلا يقيد بالغاية ولان المسم يطلق على الغسل الخفيف يقال مسمء على أطرافه لمن توضأ ذكره أبوزيد اللغوى وابن قَتَيْبَةً وغيرهما (قوله عبيدين جريج) هومدني دولى بن تيم وليس سنه و بين ابن جريج النقيه المكيمولى فأمسةنسب وقدتق دمفي المقدمة ان الفقيه هوعبد الملك بن عسد العزيزين أجر يتبه فقد يظن أن هذا عدولس كذلك وهذا الاسناد كالمسدنيون وفعه رواية الاقران لان عبيداوسعيداتابعيان منطبقة واحدة (قولدأربعا) أىأربع خصال (قوله لمأرأحدا) من أصحابك)أى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بعضهم والظاهر من السياق انفرادا بعربماذ كردون غمره ممن رآهم عسدوقال المازري يحتمل ان يكون مراده لايصنعهن غمرك مجمّعة وانكان يصنع بعضها (قوله الاركان) أى أركان الكعبة الاربعة وظاهروان غسران عرمن الععاية الذين رآهم عسد كانوايستلون الاركان كاها وقدصيم ذلك عن معاوية وان الز بيروسيأتي الكلام على هذه المسئلة في الجيران شاء الله تعمالي (قوله آلسبنية) بكسر المهملة هي التي لاشعرفيهامشة من السنت وهو الحلق قاله في التهذيب وقسل السنت حلد البقرالمداوغ بالقرظ وقسل السبت بعنه أقرله وهونبت يدبغ به قاله صماحب المنتهبي وقال الهروى قبل لهاسبتمة لانها انسبتت بالدباغ أى لانت به يقال رطبة منسبتة أى لينة (قوله تصبغ) بضم الموحدة وحكى فتحها وكسرها وهل المرادصيغ الثوب أوالشعر بأتى الكلام على ذلك حمث ذكره المصنف في كتاب اللباس ان شاء الله تعالى (قوله أعل الناس) أى رفعوا أصواتهم بالتلبية من أولذى الجية (قوله ولم تهل أنت حتى كان) ولسلم حتى يكون يوم التروية اى النامن من ذى الحبة ومراده فتهل أنت حينتذ وتبين من جواب ابن عرأنه كان لايهل حتى

والأخبرنامالل عن سعيد المقبري عن عبيد بنجر يج المقبري عن عبيد بنجريا أنه قال العبدالله بن عريا أبا عبيدالر حن رأيمك تصابل أربعالم أرأ حدامن أصحابل بحريج قال رأيت للاتيس من الاركان الااليمانيين ورأيتك تلبس النعال السبتية ورأيتك تلبس النعال السبتية ورأيتك أدا كنت عكمة أهل ورأيتك اذا كنت عكمة أهل الناس اذا رأوا الهلال ولم التروية

رك قاصدا الىمنى وسائى الكلام على هذه المسئلة أيضافى الحيران شاء الله تعالى (قوله قال عَمدالله) أى ان عرجيسالعسدوللمصنف في اللباس فقال له عبد الله ين عرجيسالعسدوللمصنف في اللباس فقال له عبد الله ين عرجيسالعسد تثنمة يمأن والمرادبه سمأ الركن الاسودوالذى يسامت ممن مقابلة الصفاوق للآلاسو ديمان. تغليبًا (قوله فاني أحب انأصبغ) وللكشميني والباقين فاناأحب كالتي قبلها وسياتي ماقى الكلام على هذا الحديث في كتأب اللباس انشاء الله تعالى (قوله باب التين) أي الابتداء مَالَمِن (قوله المعمل) هوان علمة وخالدهو الحذاء والاسناد كله بصر بون (قوله في غسل) أى فى صفة غَسل ابنته وهي زينب عليها السلام كاسم أتى تحقيقه فى كتاب ألجناً ئزان شاء الله تعالى وأورد المصنف من الحديث طرفاليسن به المراد بقول عائشة يجمه التمن اذهوانظ مشترك بن الابتدا والمن وتعاطى الشئ بالمن والتبرك وقصد المين فيان بحديث ام عطمة ان المراد بالطهورالاول (قوله معتأى) هوسلم بن أسود المحارى الكوفى أبو الشعثا مشهور بكنشه أكثرمن اسمه وهومن كارالتابعين كشيخه مسروق فهماقرينان كأان أشعث وشعبة قرينان وهمامن كاراتباع النابعين (قوله كان يعبه التين) قسل لانه كان يعب الفال الحسين اذأصاب المن أهل الحنة وزاد المصنف في الصلاة عن سلمان سرب عن شعبة ما استطاع فنسه على المحافظة على ذلك مالم يمنع مانع (قوله في تنعله) أى لدس نعله وترجله أى ترجسل شعره وهوتسر يحهودهنه قال فى المشارق رجل شعره اذامشطه بما الودهن ليليز وبرسل الثائر وجدالمنقبض زادأبوداودعنمسلم بنابراهيم عن شعبة وسواكه (قول في شأنه كله) كذا للا كثر من الرواة بغمروا و وفي رواية أبى الوقت بأثبات الواو وهي التي اعتمد هاصاحب العمدة تَعالَ الشيخ تق الدين هوعام مخصوص لان دخول الخلاء والخروج من المسجد ونحوه مايداً فهمابالسار انتهى وتأكمدالشأن بقوله كله يدل على التعميم لان التأكمد يرفع المحازفيمكن ان مقال حقيقة الشأن ما كان فع للمقصود اومايستحب فيه التياسرايس من الافعيال المقصودة بلهي اماتروك واماغيرمقصودة وهذا كله على تقديرا ثمات الواو واتماعلي اسقاطها فقوله في شأنه كله متعلق بيجيه لا التمن أي يجيه في شأنه كله التمن في تنعله الى آخر ه أي لا مترك ذلك سفرا ولاحضراولافى فراغه ولاشفله ونحوذلك وقال الطسي قوله في شأنه بدل من قوله في تنعلهاعادة العامل قالوكا نهذكر التنعل لتعلقه بالرجل والترجل لتعلقه بالرأس والظهور الكونه مفتاح أواب العبادة فكأ نه نبه على جميع الاعضاء فكون كبدل الكل من الكل (قلت) ووقع في رواية مسلم بنقديم فوله في شأنه كله على قوله في تنعله الى آخره وعليها شرح ألطسي وحسع ماقدمناه مبنى على ظاهر الساق الواردهنا لمن بن المصنف في الاطعمة من طرية عدد الله سالمارك عن شعبة ان أشعث شيخه كان حدث به نارة مقتصرا على قوله في شأنه كامو تارة عد قوله في تنعله الى آخره وزاد الاسماعيلى من طريق غندرعن شعية انعائشة أيضا كانت تجمله الرةو تسنه أخرى فعلى هذا يكون أصل الحديث ماذكرمن السعل وغبره ويؤ يدهرواية مسلممن طريق أى الاحوص وابن ماجه من طريق عيوبن عبيد كالاهما عن أشعث بدون قوله في شأنه كله وكاثن الرواية المقتصرة على في شأنه كله من الرواية بالمعنى ووقع في رواية لمسلم في طهوره ونعله بفتح النون واسكان العينأى هيئة تنعله وفى واية ابن مأهان في مسلم ونعله بفتح العين وفي الحديث

فالعبدالله أماالاركان فانى لم أررسول الله صلى الله علمه وسلم عسالاالمانين وأتماالنعال المستبة فأنى رأبت رسول الله صلى الله علمه وسلم يلس النعال التي لبسافيها شعرو يتوضأفيها فانىأحب أن ألسها وأما الصفرة فانى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بهافاني أحب أن أصبغها وأتماالاهلال فانى لمأررسول اللهصلي الله علمه وسلميهل حــتى تنبعث به راحلتــه \*(ياب)\* التمن في الوضو والغسل \*حدثنا مسدد قالحدثنا اسمعمل قال حدثنا خالدعن حفصة بنت سرينعنأم عطمة فالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهن في غسل ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوءمنها \*حدثنا حدص ابن عرقال حدثنا شعية قال أخبرنى أشعث بنسليم قال سمعتأبىءنمسروقءن عائشة قالتكان الني صلى الله علمه وسلم يعجبه التمن فتنعلدوترجله وطهوره وفي شأنه كله

استحماب السداءة بشق الرأس الايمن في الترجل والغسل والحلق ولايقال هومن ماب الازالة فسدأف وبالابسر بلهومن باب العمادة والتزيين وقد ثبت الابتدا والشق الاعن في الحلق كما سمأتى قرياوفمه البداءة بالرجل المنى فى التنعل وفى ازالتها باليسرى وفيه البداءة بالمدالمنى فى الوضو وكذاالرجل وبالشق الاءن ف الغسل واستدل به على استعباب الصلاة عن يمن الامام وفى ممنة المسحدوف الأكلو الشرب المن وقدأ ورده المصنف في هذه المواضع كلها قال النووى قاعدة الشرع المستمرة استحباب البداقة ما المهن في كل ما كان من ماب التكريم والتزيين وماكان بضدهما استحب فمه الساسر قال واجع العلماء على ان تقديم الممن في الوضو • سنة من خالفهافاته الفضل وتموضوؤه انتهى ومراده بالعلما أهل السنة والافذهب الشمعة الوحوب وغلط المرتضى منهم فنسب وللشافعي وكائه ظنان ذلك لازم من قوله وجوب الترتب لكنهم يقل بذلك في المدين ولا في الرجلين لانهم ابتنزلة العضو الواحدولانهم اجعاف لفظ القرآن لكن يشكل على أصحابه حكمهم على الما الاستعمال اذااتقل من يدالى يدأخرى مع قولهم بان الماء مادام متردداعلي العضولا يسمى مستعملاوفي استدلالهم على وجوب الترتب بآنه لم ينقل أحسد فى صفة وضو النبى صلى الله علمه وسلم انه نوضا منكسا وكذلك لم ينقل أحدانه قدم السرى على البمني ووقع في البيان للعمر اني والتدريد للمندنيين نسبة القول بالوجوب الى الفقها والسبعة وهو تصعف من الشبعة وفى كلام الرافعي ما يوهم ان أحد كال يوجوبه ولا يعرف ذلك عنه بل قال الشيخ الموفق في المغنى لانعلم في عدم الوجوب خلافا (قوله باب المّاس الوضوم) بفتم الواوأى طلب الما اللوضو اذاحانت بالمهملة أى قربت الصلاة والمرادوقة االذى توقع فيه وقوله وقالت عائشة) هـ ذا طرف من حديثها في قصة نزول آية النهم وسماتي في كتاب التمم أن شاء ألله تعالى وساقه هنابلفظ عرو بنالحرث عن عبدالرحن بنالقاسم عن أبيه عنها وهوموصول عنده في تنسيرالمائدة قال ان المنبرأ راد الاستدلال على انه لا يجب طلب الما للتطهير قبل دخول الوقت لان النبي صلى الله علمه وسلم لم ينكر عليهم التأخسر فدل على الحواز (قول وفالتمس) الضم على الناءالمفعول وللكشميني فالتمسوا (قوله وحان) وللكشميهني وحانت والواوللعال بتقديرقد (قهله الوضوع) بفتم الواوأي الماء الذي يتوضأ به (قولد فا يجدوا) وللكشمي في المجدوه بزيادة الضمر (قول وفاق) بالضم على البنا المنعول وبين المصنف في رواية قتادة ان ذلك كان الزوراء وهوسوف بالدينة (قول وضوع) بالفتح أى بانا فيه ما اليسوضاً به ووقع في رواية ابن المبارك فياء رجل بقدح فمهما يسترفصغران يسطصلي اللهعلمه وسلم فمه كفه فضم أصابعه وشحوه في رواية حيدالا تمية في باب الوضوعمن الخضب (قوله ينسع) بفتية وله ونهم المؤحدة و يحوز كسرها وفتحهاوسماتي الكلام على فوائده فاللحديث في كآب علامات النبوة مستوعبا انشاء الله تعالى (قوله حتى توضؤ امن عند آخرهم) قال الكرماني حتى للتدريج ومن للسان أي بقيضا الناسحتي توضأ الذين عندآخرهم وهوكناية عنجمعهم قال وعند بمعنى فى لان عنمد وانكانت لنظرف الخاصة لكن المبالغة تنتيني ان تكون لمطلق الظرفة فكائنه قال الذين همنى آخرهم وقال التمي المعنى توضا القوم حتى وصلت النوبة الى الا تخروقال النووى من المساءمني الى وهي لغمة وتعقبه الكرماف بإنها شاذة قال ثم ان الى لا يجوزان تدخل على عند

\*(ىاب) \* التماس الوضوء اذا حانت الصلاة و قالت عائشة حضرت الصيرفالتمس الماء فلم توجد فنزل التهم \*حدثناعبداللهن وسف قال أخسرنا مالك عن احقينعبدالله بن أبي طلعة عن أنس سمالك قال رأيت النبي صلى الله علمه ومالوحانت صلاة العصر فالقمس الناس الوضوء فسلم يجدوا فأتى رسول الله صلى الله علمه وسملم يوضوء فوضع رسول الله صلى الله علمه وسلم في ذلك الاناء بده وأمرالناس أن يتوضؤامنه قال فرأيت الماء ينسع من تحت أصابعه حتى يوضؤامن عندآخرهم

\*(باب)\*الماءالذى يغسل به شعرالانسان وكان عطاءلا يرى به بأساأن يتخذ منها الخيوط والحبال وسؤر الكلاب وبمرها في المسحد

ويلزم عليه وعلى ماقال التيمي ان لايدخل الاخيرلكن ماقاله الكرماني من ان الى لا تدخل على عندلا يلزم مثله في من اذا وقعت بمعنى الى وعلى توجيه النووى يحصى ان يقال عندرا تدة وفي الحديث دليل على ان المواساة مشروعة عند الضرورة لمن كان في مائه فضل عن وضوئه وفيه ان اغتراف المتوضئ من الماء القليل لايصيرالماء مستعملا واستدلبه الشافعي على أن الامر بغسل البدقيل ادخالها الأناء أمرندب لاحتم \* (تنبيه) \* قال ابن بطال هذا الحديث يعنى حديث نبع الماء شبهده جعمن الصحابة الاانه لم يروالامن طريق أنس وذلك لطول عره ولطلب الناس علو السندكذا قالوقدقال القاضي عياض هنذه القصةروا هاالعدد الكنيرمن الثقات عن الجم الغفسيرعن الكافة متصلاعن جلة من الصحابة بللم يؤثر عن أحدمنهم انكار ذلك فهو ملتحق بالقطعي من معجزاته انتهى فانظركم بين الكلامين من التفاوت وسنعرره فالموضع في كتاب علامات النبوة انشاء الله تعالى (قوله باب الماء) أى حكم الماء الذي يغسل به شعر الانسان أشار المصنف الى أن حكمه الطهارة لان المغتسل قديقع في ما عسله من شعره فلوكان نجسالتنجس الماعملا فاتهولم ينقل أنالني صلى الله علمه وسلم تعبب ذلك في اغتساله بل كان يخلل أصول شعره كاسأتي وذلك يفضي غالباالي تناثر بعضه فدل على طهارته وهوقول جهورا لعلماء وكذا قاله الشافعي في القديم ونص علمه في الجديد أيضا وصحمه ماعة من أصحابه وهي طريقة الخراسانيين وصحيح جاعة القول بتنجيسه وهي طريقة العراقيين واستدل المصنف على طهارته بماذكرهمن الحديث المرفوع وتعقب بانشعرالنبى صلى الله عليه وسلم مكرم لايقاس عليه غيره ونقضه ابن المنه ذر والحطابي وغيرهما بان الخصوصية لاتثبت الابدليل والاصل عدمه فالواويلزم القائل بدلك أن لا يحتم على طهارة المنى مان عائشة كانت تذركه من ثويه صلى الله علمه وسلم لامكان ان بقال المسمطاهر ولا يقاس علم عند موالحق ان حكمه حكم جمع المكافين في الاحكام التكليفية الافهاخص يدليل وقدتكاثرت الأدلة على طهارة فضلاته وعد الائمة ذلك في خصائصه فلايلتفت الى ماوقع في كتب كثير من الشافعية عما يخالف ذلك فقد استقر الامربين أعمم على القول بالطهارة هذآكاه في شعر الاحي أما شعر الحموان غير المأكول المذكى فنسه اختسلاف مبنى على ان الشعرهل تحله الحياة فينعس بالموت أولا فالاصم عند الشافعية انه ينحس بالموت وذهب جهورالعالا الىخلافه واستدل ابن المنذرعلي انه لاتعله الماة فلا ينحس بالموت ولا بالانفصال بانهم أجعواعلى طهارة ما يجزمن الشاة وهي حيسة وعلى نجاسة ما يقطع من اعضائها وهى حية فدل ذلك على التفرقة بين الشعر وغيره من أجر الهما وعلى التسوية بين حالتي الموت والانفصال والله أعلم وقال البغوى فى شرح السينة فى قوله صلى الله عليه وسلم فى شاة ميمونة انما حرم أكلهايستدل لن ذهب الى أن ماعدا ما يؤكل من اجرا الميتة لا يحرم الاتفاعيه اه وسساتى البكلام على ريش المبتة وعظمها في باب مفرد من هذا الكتاب انشاء الله تعالى (قوله وكان عطاء) هذا التعليق وصله مجدبن اسعق الفاكهي في اخبار مكة بسيند صحيح الى عطاء وهو ابنأى رباح انه كان لايرى بأسابالا تنفاع بشعور الناس التي تعلق بحى (قوله وسور الكلاب) هو بالجرعطفا على قوله الما والتقدير وباب سؤرال كالاب أى ماحكمه والسؤر البقية والظاهرمن

وفال الزهرى اذا ولمغ الكلففانا السراه وضوء غرم يتوضأ به وقال سنسان حداالفقه بعنه بقول الله تعالى فلم تجدواماء فتيمموا وهذاما وفى النفس منعشئ يتوضأبه ويتمم قال حمدتنا اسراعمل عنعاصم عن انسرين و لقات لعسدة عند المن شعرالني صلى الله عليه وسلم أصناه من قبل أنس أومن قبلأهملأنس فقاللات تكون عندى شعرتمنسه أحب الي من الدنياوما فيها \*حدثنا محدث عبد الرحيم والحدثناسعيدين سلمان قال حدثناعماد عنان عون عن انسسرين عن أنسأن النسي صلى الله علمه وسلملم احلق رأسه كان أنوطلحة أول من أخذ من

تصرف المصنف انه يقول بطهارته وفي بعض النسخ بعدقوله في المدعدوا كلهاوهومن اضافة المصدرالي الفاعل قوله وقال الرهرى اذاولغ الكل) جع المصنف في هذا الباب بن مسئلة بن وهماحكم شعرالا دمى وسؤرا لكلب فذكر الترجة الاولى وأثرها معها ثمثى بالثانية وأثرها معها تم رجع الى دايل الاولى من الحديث المرفوع ثم شي بادلة الثانية وقول الزهري هذار واه الوليدين مسلم فى مصنفه عن الاوزاعى وغيره عنه ولفظه عمعت الزهرى فى انا ولغ فه كاب فلم يجدواما غيره قال يتوضأبه وأخرجه ابن عبد البرفى التمهيد من طريقه بسند صحيح (قوله وقال سفيان) المتبادرالى الذهن انهابن عسنة لكونه معروفا مالروا بقعن الزهرى دون الثورى لكن المراديه هنا النورى فأن الولىد بن مسلم عقب أثر الزهرى هذا بقوله فذكرت ذلك لسفيان النورى فقال والله هذاالفقه بعينه فذكره وزاد بعدقوله ثئ فأرى ان يتوضأ بهو يتمم فسمى الثورى الاخذبد لالة العوم فقهاوهي التي تضمنها قوله تعالى فلم تعبدوا ما الكونها الكرة في سياق النفي فتعم ولا تخص الابدل وتنحيس الماءولوغ الكلب فسمغبر ستفق علسم بن أهل العلم وزادمن رواية التهم احساطاوتعقبه الاسماعدلي مان اشتراطه جو أزالتوضئيه ادالم يحدغر مدلعلي تنعسه عنده لان الظاهر يجوز التوضو بهمع وجود غيره وأجسب ان المرادان استعمال غيره ممالم يختلف فيهأولى فاماادالم يجدغ مره فلا يعدل عنه وهو يعتقدطها رتهالي التهم وأمافت اسفيان بالتهم بعد الوضوعيه فلانه رأى انه ماءمشكوك فيهمن أجل الاختلاف فاحتاط للعمادة وقد تعقب بانه يلزم من استعماله ان يكون جسده طاهرا بلاشك فيصير باستعماله مشكوكا في طهارته ولهذا قال بعض الائمة الاولى ان يريق ذلك الماء ثم يتجم والله أعلم \* (تنبيه) \* وقع في رواية أبى الحسن القابسيء فأبياز يدالمروزي فيحكاية قول سفيان بقول الله نعالي فان لم تحدوا ما وكذاحكاه أبونعيم في المستخرج على البخارى وفي إقى الروايات فلم تجدوا وهو الموافق للتلاوة وقال القابسي وقد بت ذلك في الاحكام لا معيل القيادي يعني باسناده الحسفيان قال وما أعرف من قرأ بذلك (قلت) لعل النورى حكاه بالمعنى وكان يرى جواز ذلك وكان هذا هو الذي جر المصنف أن يأتى عِثْلَهُ مَا لَعِبَارِدَ فَي كَابِ النَّهِم كَاسِياتَي انشاء الله تعالى (قوله عن عاصم) هو ابن سليمان وابن سبرين هومحدوعبيدة هوابن عروالسلماني أحدكار التابعين الخضرمين أسلمقبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين ولم يره (قوله من شعر النبي على الله عليه وسلم) أى شئ (قوله اصبناه) أى حصل لنسامن جهدة أنس بن مالك وأراد المصنف بايراد هذا الاثر تقريران الشعر الذي حصل لاى طلحة كافى الحديث الذي يليه بق عند آل بيته الى أن صار لمو البهم منه لان سيرين والدمجد كان مولى أنس سمالك وكان أنس رس أبي طلمة ووجه الدلالة منه على الترجة ان الشعرطاهر والالماحفظوه ولاتمنى عسدة ان يكون عنده شعرة واحدة منه واذا كان طاهرا فالماء الذي يغسل به طاهر (قوله حدثنا عباد) هو ابن عباد المهلي وقد زل المجاري في هذا الاسناد لانه قد سمع من شيخ شيخه سعيد بن سلم ان بل مع من أبي عاصم وغيره من أصحاب ابن عون فيقع بينه و بين ابن عونواحدوهنا بينه وبينه ثلاثة أنفس (قول لماحلق) أى أمر الحلاق فلقه فاضاف النعل المعجازا وكان ذلك في جة الوداع كاسنبينه (قول كان أبوطلمة) يعنى الانصارى زوج أمسليم

\*(باب)\*اذاشربالكلب في أناء أحد كم فليغسلة سبعا \*حدثنا عبدالله ابنوسف عن مالل عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هـريرة انرسول الله صلى الله عليه وسلم فال اذا شرب الكلب

قوله ابن مکی فی نسیخ حذف ابن فلیجور اه مصحمه

والدةأنس وقدأخر جأنوعوانة في صحيحه هذا الحديث من طريق سعيد بن سليمان المذكورأبين مماساقه محمد بنعبد الرحيم ولفظه انرسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الحلاق فحلق رأسه ودفع الى أبى طلحة الشق الاين عملق الشق الاسرفأمره ان يقسمه بين الناس ورواه مسلمه ن طريقا بنعسنة عن هشام نحسان عن ابن سمرين بلفظ لمارمي الجرة و نحرنسكه ناول الحالق شقه الاين فلقه مدعاأ باطلحة فاعطاه اياه مناوله الشق الايسر فلقه فاعطاه أباطلحة فقال اقسمه بن الناس ولهمن رواية حفص بغماث عن هشام أنه قسم الاين فين يليه وفي الفظ فوزعه ببنالناس الشعرة والشعرتين وأعطى الايسرأمسليم وفي لفظ أباطلحة ولاتناقض في هذه الروايات بلطريق الجع بنهمماانه ناول أباطلحة كادمن الشقين فاما الاعن فوزعه أبوطلحة بامره وأماالا يسرفاعطاه لامسليم زوجته مامره صلى الله عليه وسلم أيضا زادأ جدفى رواية له لتععلافي طمها وعلى هدذا فالضمر في قوله يقسمه في رواية أبي عوانة يعود على الشق الاين وكذا قوله في رواية النعسية فقال اقسمه بن الناس قال النووي فيه استحباب البداء قبالشق الاين من رأس المحلوق وهوقول الجهور خلافالاى حنىفة وفسه طهارة شعرا لا دمى وبه قال الجهور وهوالصيح عندنا وفيه التبرك بشعره صلى ألله عاب وسلم وجوازا قتائه وفيسه المواساة بين الاصحاب في العطمة و الهدية أقول وفعه ان المواساة لاتستلزم المساواة وفعه تنفيل من يتولى التفرقة على غيره قال واختلفوافي الم الحالق فالعديم انه معمر بن عبد الله كاذكره البخاري وقدل هوخراش النأسة وهو بمعمتين أه والعصيم انخراشا كان الحالق بالحديبية واللهأعلم و وقع هنافي رواية ان عساكر قبل الرادحديث مالك باب اذا شرب الكلب في الاناء (قوله اذا شرب كذاهوفي الموطاو المشهورءن أبي هريرة من رواية جهورأ صحابه عنه اذاولغ وهو المعروف فى اللغة يقال ولغ يلغ بالفتح ميهما اذا شرب بطرف لسانه أوأدخل لسابه فمه فحركه ووال تعلب هو ان بدخل لسانه في الما وغيره من كل مائع فيحركه زادان درستويه شرب أولم يشرب وقال ان مكي فان كان غبرمائع يقال لعقه وقال المطرزى فان كان فارغا يقال لحسه وادعى النعمد البران لفظ شربلم روه الامالة وانغمره رواه بلفظ ولغ وايس كااتعى فقدرواه انخزية وابن المنذرمن طريقين عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن ألى هريرة بلفظ اذاشرب لكن المشهور عن هشام بن حسان بلقظ اذاولغ كذاأ حرجه مسلم وغسره من طريق عنه وقدرواه عن أبى الزناد أشيخ مالك بلفظ اذاشرب ورقاس عرأخرجه الجوزق وكذا المغيرة بن عبدالرجن أخرجه أبويعلى نع وروىءن مالك بلفظ اذاولغ أخرجه أبوعسدفي كتاب الطهورله عن اسمعمل سعر عنمه ومنطريقه أورده الاسماعلى وكذاأخرجه الدارقطني في الموطات لهمن طريق أبي على المنفي عنمالك وهوفى نسبخة صحيحة من سنن اسماجه من رواية روح بن عبادة عن مالكُ أيضا وكائآ أباال نادحدث بباللفظين لتقاربهما فى المعنى لكن الشرب كابينا أخصمن الولوغ فلا يقوم متنامه ومفهوم الشرط فى قوله اذا ولغ يقتضي قصرالح كمعلى ذلك لكن اذا قلنا ان الامن مالغسل للتنعيس يتعدى الحكم الى مااذ الحسأولعق منلاو يكونذ كرالولوغ للغالب وأما ألحاق القاعضائه كمده ورجله فالمذهب المنصوص انه كذلك لان فه أشرفها فسكون الباقىمن ماب الاولى وخصه في القديم بالاول وقال النووى في الروضة انه وجه شاذو في شرح المهذب

انه القوى من حيث الدليل والاولوية المذكورة قد تمنع لكون فه محل استعمال النحاسات (قوله في انا أحدكم) ظاهره العسموم في الانية ومفهومه بحرج الما المستنقع مثلاو به قال الاوزاعى مطلقالكن اذاقلنامان الغسل للتنعيس يحرى الحكم في القليل من الما وون الكثير والاضافة التى فى انا عصد كم يلغى اعتبارها هنالان الطهارة لا تنوقف على ملكه وكذا قوله فلنغسله لايتوقف على ان يكون هو الغاسل وزادمسلم والنسائي من طريق على بن مسهرعن الاعش عنأى صالح وأبى رزين عن أبى هريرة في هذا الحديث فليرقه وهو يقوى القول بان الغسل للتنعيس اذالمراق أعممن ان يكون ماء أوطعاما فلوكان طاهر الميؤمر باراقته للنهيءن اضاعة المال لكن قال النسائي لاأعلم أحداتا بع على بن مسهر على زيادة فليرقه وقال حزة الكاني انهاء ـ برمح نوطة وقال ابن عبد البرلم يذكرها آلحفاظ من أصحاب الاعش كاني معاوية وشعبة وقال اسمنده لاتعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم يوجه من الوجوه الاعن على سن مسهر بهذا الاسنادقلت قدوردالامر بالاراقة ايضامن طريق عطاعن أبى هررة من فوعا أخرجه ابن عدى لكن في رفعه نظرو الصحيم الهموقوف وكذاذكر الارافة حادب زيدعن أبوب عن ابن سيرين عن أى هريرة موقوفاواسناده صحيح أخرجه الدارقطني وغيره (قوله فليغسله) يقتضي الفورلكن بعله الجهور على الاستعباب الالمن أرادان يستعمل ذلك الاناء (قول يسبعا) أي سبع مرارولم يقع فى رواية مالك التعريب ولم ينت في شئ من الروايات عن أبي هريرة الاعن ابن سبرين على ان دعض أصحابه لم يذكره وروى أيضاعن الحسن وأبى رافع عند دالدارقطني وعسد الرحن والد السدى عندالبزار واختلفت الرواة عن ان سبرس في محل غسلة التتريب فلسلو غيره سن طوريق هشام بن حسان عنه أولاهن وهي رواية الاكثر عن ابن سرين وكذافي روامة أي رافع المذكورة واختلف عن قدادة عن ابن سرين فقال سعد بن بشبر عنه أولاهن أيضا اخرجه الدارقطني وقال أيان عن قتادة السابعة أخرجه أبوداودوللشافعي عن سفيان عن أبو بعن ابن سرين أولاهن أواحداهن وفي رواية السدىعن البزاراحداهن وكذافي رواية هشام بن عروةعن أبى الزنادعنه فطربق الجعبين هذه الروايات ان يقال احداهن مهمة وأولاهن والسابعة معسة وأوان كانت فىنفس الخبرفهي للتضمر فقتضى جل المطلق على المقىدان يحمل على أحدهما لأن فمه زيادة على الرواية المعينة وهوالذي نصعلمه الشافعي في الامواليو يطي وصرحبه المرعشي وغسره من الاصحاب وذكره ان دقيق العمدو السسكي بحثا وهومنصوص كاذكرناوان كانت أوشكامن الراوى فرواية منعين ولم يشك أولى من رواية من أبهم أوشك فسبقى النظرفي الترجيم بمن رواية أولاهن ورواية السابعة ورواية أولاهن أرجح من حمث الاكثرية والاحفظمة ومن حمث المعني أيضالان تتريب الاخبره يقتمني الاحتساج الىغسلة أخرى لتنظمفه وقدنص الشافعي في حرملة على ان الاولى أولى والله أعلم وفي الحديث دلمل على ان حصكم النحاسة يتعدى عن محلها الى مايج اورهابشرط كونه مائعا وعلى تنحيس المائعات اذاوقع فيجزع منها نحياسة وعلى تنحمس الاناء الذى يتصل بالمائع وعلى ان الما القلمل ينعس بوقوع النعاسة فمه وان لم يتغمر لان ولوغ الكل لايغيرالما الذي في الانا عالما وعلى ان ورود الما على النه اسة يخالف ورودها عليه لانه أمر ما راقة المالحلماوردت عليه النحاسة وهوحقيقة في اراقة جمعه وأمر بغسال وحقيقته تتادى بمايسمي

في الماء أحدكم فلنغسله سبعا

غسلاولوكان مايغسل به أقل بماأريق (فائدة) \* خالف ظاهر هذا الحديث المالكمة والحنفية فاماالمنالكمة فلم يقولوا بالتتريب أصلامع ايجابهم التسيسع على المشهور عندهم لأن التريب لم يقع في روالة مالك قال القرافي منهم قد صحت فسه الاحاديث فالعجب منهم كيف لم يقولوا بها وعن مالك رواية ان الامر بالتسب علندب والمعروف عندا صحابه أنه للوجوب لكنه للتعبد لكون الكلبطاهراعندهم وأبدى بعض متاخريهم له حكمة غيرالتجيس كاسأتي وعن مالك رواية بانه نحس لكن قاعدته ان الماء لا ينعس الابالتغير فلا يجب التسبيع للحاسة بل للتعبد أكمن بردعك ولهصلي الله علمه وسلرفي أول هذا الحديث فيمارواه مسلم وغيره من طريق محدبن سبرين وهمام بنمنيه عن أبي هريرة طهورانا وأحدكم لان الطهارة تستعمل اماعن حدث أو فيتولاحدث على الاناء فتعين الخبث وأجسب عنع الحصرلان التهم لايرفع الحدث وقدقمل له طهورالمسلم ولان الطهارة تطلق على غبرذلك كقوله تعالى خذمن أسو الهم صدقة تطهرهم وقوله صلى الله علمه وسلم السوال مطهرة للذم والجواب عن الاول بان التيم باشئ عن حدث فلما قام مقام مايطهرا لحدث بمي طهورا ومن يقول بانه يرفع الحدث يمنع هذا الايراد من أصله والحواب عن الثاني ان الفاظ الثمرع اذا دارت بن الحقيقة اللغوية والسرعية حلت على الشرعية الا اذا قام دلمل ودءوى بعض المالكمة ان المأمور بالغسسل من ولوغه الكلب المنهمي عن اتحاذه دون المأذون فم محتاج الى شوت تقدم النهي عن الاتحاد على الامر بالغسل والى قرينة تدل على انالمرادمالم بوزنف اتحاده لان الظاهر من اللام في قوله الكلب انه المعنس أولتعريف الماهية فيحتاج المذعى انهاللعهدالى دليل ومثاه تفرقة بعضهم بين البدوى والحضرى ودعوى بعضهم انذلك مخصوص الكاب الكلب وان المكسة في الامر بغسله منجهة الطب لان الشارع اعتبر السيعف واضعمنه كقوله صبواعلى منسبع قرب وقوله من تصبح بسبعة رات عجوة وتعقب مان الكلب الكلب لا يقرب الما فكمف يؤمر بالغسل من ولوغه وأجآب حفيدا بزرشديانه لابقرب الماء بعداستعكام الكلب منه أمافي ابتدائه فلايتنع وهذا التعليل وانكان فيه مناسبة اكنه يستلزم التخصيص بلادليل والتعليل التخيس أقوى لآنه في معنى المنصوص وقد ثبت عن انعماس التصريح بان الغسل من ولوغ الكاب بانه رجس رواه محمد في نصر المروزي باسناد صحيح ولم يصععن أحدمن الصعابة خلافه والمشهور عن المالكمة أيضا التفرقة بين اناءالماء برآق ويغسل وبينانا الطعام فمؤكل ثم يغسل الاناء تعبد الان الامر بالاراقة عام فيغص الطعام منه بالنهي عن اضاعة المال وعورض بأن النهي عن الاضاعة مخصوص بالامر بالأراقة ويترجح هذاالثاني بالاجاع على اراقة ماتقع فيه التحاسة من قليل المائعات ولوعظم عنه فثبت انعوم النهى عن الاضاعة فخصوص بخلاف الام بالاراقة واذا بتت است سؤره كان أعمدن أن مكون لنماسة عمنه أولنحاسة طارته كاكل المسة مثلا لكن الاول ارجح اذهو الاصل ولانه يلزم على الثاني مشاركه غبره أه في الحكم كالهرة مثلاواذا ثبتت نجاسة سؤره لعمنه لميدل على نجاسة ناقمه الابطريق القباس كان يقال لعبايه محس ففمه نحس لانه متحلب منه واللعاب عرق فهو فه أطمي أنه فمكون عرقه نحيساو اذاكان عرقه نحساكان بدنه نحسالان العرق منعلب من البدن وأكن هل يلتحق باق اعضاته بلسانه في وجوب السبع والتتريب أم لا تقدمت الاشارة الى ذلك

من كلم النووى وأماا لحنف فلم يقولوا وحوب السبع ولاالتربي واعذر الطعاوى وغسره عنهم بأمورمنها كون أسهر مرة داويه أفتى شلاث غسلات فشت بذلك نسخ السسبع وتعةب بانه يحمل ان يكون أفتى بذلك لاعتقاده ندية السبع لاوجو بها أوكان نسي مارواه ومع الاحتمال لايثبت النسخ وأيضافة مدثنت انه أفتى بالغسل سمبعا ورواية من روى عنه موافقة فتياه لروايته أرجح من رواية من روى عنه مخالفتها من حيث الاسنادومن حيث النظر أما النظر فظاهر وأماالاسنادفالموافقةوردتمن رواية جادبن زيدعن أيوبءن ابنسيرين عنموهذامن أصحالاسانيد وأماالخالفةفن رواية عبدالملذين أبى سليمان عن عطام عنه وهودون الاول في القوة بكثم ومنهاان العذرة أشدفي النعاسة من سؤر الكاب ولم يقيد بالسبع فيكون الولوغ كذلك من ماب الاولى وأجسب مانه لا يلزم من كونهاأ شدمنه في الاستقذار أن لا يكون أشد منهافى تغليظ الحكم واندقساس في قابلة النصوه وفاسد الاعتيار ومنها دعوى ان الام بدلك كانعندالامر بقتل الكلاب فللنهيء نقتلها نسخ الامر ماانعسل وتعقيمان الام بقتلها كانفأ وائل الهجرة والامربالغسل متأخرج تدالانه من رواية أى هريرة وعبد دالله بن مغفل وقدذكر ابن مغفل انه يمع النبي صلى الله عليه وسلم يأمر بالغسل وكأن اسلامه سنة سبع كأبى هريرة بل سياق مسلم ظاهر في أن الاحر بالغسل كان بعد الامر بقتل الكلاب ومنها الزآم الشافعية بايجاب عان غسلات علايظاهر حديث عبدالله بن مغفل الذي أخرجه مسلم ولفظه فأغساه سبعمرات وعفروه الثامنة في انتراب وفي رواية أجدالتراب وأجب الهلايلزممن كون الشافعية لايقولون يظاهر حديث عيدالله ن مغذل ان يتركوا هم العمل بالخديث أصلا ورأسالان اعتذار الشافعية عن ذلك ان كان متعها فذاك والافكل من الفريقية من ماوم في ترك العملبه فالهابن دقيق العمدوقد اعتذر بعضهم عن العمل بديالاجاع على خلافه وفيه نظرلانه ببت الفول بذلك عن الحسب البصري وبه قال أحديث حنبل في رواية حرب الكرماني عنه ونقلعن الشافعي انه قال هوحديث لمأقف على صحته ولكن هد الايثبت العذرلن وقف على صحته وجنم بعضهم الى الترجيم لحديث أى هربرة على حديث ابن غفل والترجيم لايصار اليدمع اكانالجع والاخذبحد يتان مغنل يستلزم الاخذبجديت أيهر رةدون العكس والزيادة من النقة مقبولة ولوسلكنا الترجيم في هذا البياب لم نقل بالاتريب أصلالان رواية مالك بدونه أرجح من رواية من أثبته ومع ذلك فقلنا به أخذا بزيادة الثقه وجع عضهم بين الحديثين بضرب من ألجماز فقال لما كان الترآب جنسا غيرالما وجماعهما في المرة الواحدة معدوداما ثنتن وتعتبه ابن دقمق العسديان قوله وعذروه الشامنة بالتراب باعرفي كونها غسلة مستقلة أكن لووقع التعفير فىأوله قبل ورود الغسلات السبع كأنت الغسلات ثمانية ويكون اطلاق الغسلة على التريب مجازاوه فاالبلع من مرجعات تعنى التراب في الاولى والكلام على هذا الحديث ومايتفرع منه منتشرجدا ويحكن ان يفرد بالتصنيف ولكن هيذا القيدر كأف في هذا المختصر والله المستعان (قوله حدثنا احمق) هو ابن منصور الكوج كاجزم به أبونعيم في المستغرج وعبدالصمد هوابن عبدالوارث وشيخه عبدالرجن تبكلم فسية بعضهم لكنهصدوق ولم ينفرد المذاالحديث والاسنادمنه فصاعدامدنيون وأبوه وشضه أبوصالح السمان تابعيان (قوله

\*حدثنااسحق قال أخبرنا عبدالهمد قالحدثنا عبدالرجن بن عبدالله بن ديشار قال سمعت أبي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجد الرأى حكلبا يا كل الثرى من العطش فأخذ الرجد لخفه فعل يغرف له به حتى أرواه فشكر الله له فادخله الجنبة وقال أحد بن شبب حدثنا أى عن يونس عن ابن شهاب قال حدثى جزة بن عبد الله عن أبيه قال كانت المكلاب تقبل وتدبر في المسجد في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فل يكونو ايرشون شيامن ذلك \*حدثنا حفص ابن عرقال حدثنا شعنه عن

أن رجلا) لم يسم هذا الرجل وهومن غي اسراء بل كاستأني (قوله ما كل الثري) بالمثلثة أي يلعق التراب الندى وفي الحكم الترى التراب وقبل التراب الذي أذ آبل لم يصرط منالازما وهله من العطش) أى بسبب العطش (قوله يغرف أه به) استدليه المصنف على طهارة سؤرا لكابلات ظاهره انه سقى السكاب فه وتعقب بأن الاستدلال بهمبنى على ان شرع من قبلنا شرع لنا وفيه اختلاف ولوقلنابه لكان محله فيمالم ينسخ ومعارخا العنان لايتم الاستدلال به أيضاً لاحتمال ان يكون صبه في شي فسقاه أوغسل خفه بعدد لك أولم بلسه بعدد لك (قوله فشكر الله له) أى أثىءلمه فزاه علىذلك بأنقبل عمله وأدخله الحنة وسياتي بقية الكلام على فوائد هذا الحذيث فى اب قصل سقى المامن كتاب الشرب ان شاه الله تعالى (قول وقال أحدين شبب) بنتم المعجمة وكسرالموحدة (قولة جزة بن عبدالله) أي ابن عمر بن الخطاب (قوله كانت المكلاب) زاد أبونعم والبهقي فىروايتهمالهذا الحديث منطريق أجدين شسب المذكورمو صولايصريح التحديث قبل قوله تقبل تبول وبعدها واوالعطف وكذاذ كرالاصلي أنهافي رواية ابراهم س معقلعن المحارى وكذاأخرجهاأ بوداودوالا ماعيلى من رواية عبدالله بن وهب عن يونس بن يزيدشيخ شبيب ن سعمد المذكور وعلى هذا فلاحجة فمهلن استدل به على طهارة الكلاب للاتفأقعلي نجاسة بولها قاله ابن المنمر وتعتب بان من يقول ان الكاب يؤكل وان بول ما يؤكل لحه طاهر يقدح في نقل الاتفاق لاسما وقد قال جعيان أبوال الحموانات كالهاطاهرة الاالادى وممن قالبه ابن وهب حكاه الاحماعه لي وغيره عنه وتسأتي في ماب غسل المول و قال المنذري المراد انها كانت تسول خارج المسهدف واطنهاغ تقبل وتدبر في المسهداد لم يكن عليه في ذلك الوقت غلق قال و يعدان تترك الكلاب تنتاب في المسجد حتى تمتهند بالبول فسعد وتعقب بانداذاقد ل بطهارتها لم عتنع ذلك كافى الهرة والاقرب ان يقال ان ذلك كان في السداء الحال على أصل الاياحة ثموردالامر بتكريم المساجد وتطهيرها وجعل الانواب عليهاو يشرالى ذلك مازاده الاسماعيلي في روايته من طريق ابن وحب في هذا الحديث عن ان عرقال كان عربة ول بأعلى صوته اجتنبوااللغوفي المسحد قال انعروقد كنت أست في المسجد على عهدرسول الله صلى الله عليه وسراوكانت المكلاب الى آخره فاشار الى أن ذلك كان في الابتداء ثمورد الامر بتكريم المسعدحتي من الغوالكلام وبهذا يندفع الاستدلال به على طهارة الكلب وأماقوله فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو وان كآن عاما في جدع الازمنة لانه اسم مضاف لكنه نخصوص بماقبل الزمن الذي أمرفه بصمانة المسعد وفي قولة فلم يكونو ايرشون مبالغة لدلالته على نفى الغسل من ماب الاولى و استدل بذلك ان بطال على طهارة سؤره لان من شأن الكلاب انتتم مواضع الماكول وكان بعض العجابة لأبيوت الهم الاالمسحد فلا يخلوان يصل لعابها الى بعض اجزاء المسجد وتعقب بان طهارة المسجد متعقنة وماذكر مشكول فسهو المقن لابرفع مالشك غمان دلالته لاتعبارض دلالة منطوق الحسديث الوارد في الامر بالغسل من ولوغه واستدل بهأ وداودف السننعلى ان الارض تطهر اذالاقتها العاسة الفاف دعني ان قوله لم مكونوار شون يدل على نق صب الماء من باب الاولى فلولا ان الحفاف يفسد تطهير الارض ماتركواذلك ولايخني مافيمه \*(تنبه) \* حكى ابن التناعن الداودي الشازح انه أمدل قوله

ان أبي المفرعن الشعبي عنعدى بنحاتم قالسالت النبي صلى الله علمه وسلم فقال اذاأرسلت كالمذالمعلم فقتل فكل واذاأ كل فلا تأكل فانماأمسك على نفسه قلت أرسل كاي فأجد معه كالمآخر قال فلاتأكل فانماسمت على كلسادولم تسم على كات آخر \*(ماس) \* من لمرالوضوء الامن المخرجن القبل والدبرلقوله تعالىأوجاء أحدمنكممن الغائط وقال عطاء فيمن يخرج من ديره الدود آوين ذكره نحو القدملة بعدد الوضو وقالجابرس عبدالله اذا ضعك في الصلاة أعاد الصلاة لاالوضوء

يرشؤن بلفظ يرتقبون باسكان الراءغم مثناة مفتوحة ثم قاف مكسورة ثم موحدة وفسره بان معناه لا يحشون فصف اللفظ وأبعد في التفسير لان عنى الارتقاب الانتظار وأمانني الخوف من نفى الارتقاب فهو تفسير ببعض لواز معوالله أعلم (قولد ابن أبى السفر) تقدّم فى المقدمة ان اسمه عبدالله وان السفر بفتح ألفا ووهم من سكنها (قوله عدى بن حاتم) أى الطائي (قوله سألت) أى عن حكم صدال كلاب وحدف افظ السؤال أكتفاعد لالة الحواب علمه وقد صرح به المصنف منطريق أخرى في الصميد كاسماتي الكلام عليه مستوفى هنالة انشاه الله تعالى وانماساق المصنف هذا الحديث هناليستدل ملذعبه في طهارة سؤرال كلب ومطابقته للترجمة من قوله فيها وسؤرالكلاب ووجه الدلالة من الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم أذن له في أكل ماصاده الكلب ولم يقيد ذلك بغسل وضعفه ومن ثم قال مالك كيف يؤكل صده و يكون العابه نجسا وأجاب الاسماعيلي بان الحديث سيق لتعريف ان قتلدذ كاته وليس فيه البات أنجاسة ولانفيها ويدل لذلك انه لم يقلله اغسل الدماذ اخرج من جرح نايه لكنه وكله الى ما تقرّر عنده من وجوب غسل الدم فلعله وكله أيضا الى ما تقرر عنده من غسل ماي اسه فه وقال ان المنعر عندالشافعةان السكن اذاسقت عانجس وذبح بهانجست الذبيحة وناب الكل عندهم نجس العبن وقدوافقوناعلى انذكاته شرعمة لاتنحس المذكى وتعقب اله لايلزم من الاتفاق على ان الدبيعة لاتصر نحسة بمعض الكات شوت الاجماع على أنم الاتصر متنحسة فاألزمهم به من التناقض ايس بلازم على ان في المسئلة عندهم خلافا والمشهو روجوب غسل المعض وليس هذاموضع بسط هذه المسئلة (قوله باب من لم يرالوضو الامن الخرجين) الاستثناء مفرغ والمعنى من لم يرالوضو واجبا من الخروج من شئ من مخارج البدن الامن القبل والدبر وأشار بذلك الى خلاف من رأى الوضوعما يخرج من خبرهما من البدن كالقي والحجامة وغبرهما ويكن أن يقال ان نواقض الوضو المعتبرة ترجع الى المخرجين فالنوم مطنة خروج الربح ولمس المرأة ومسالذكر منلنة خروج المذى (قوله لقوله تعمالي أوجا أحد منكم من الغائط) فعلق وجوب الوضوء أوالتهم عند فقد الماءعلي المجيء من الغائط وهو المكان المطمئن من الارض الذى كانوا بقصدونه اقضاء الحاجة فهذا دلمل الوضوء ممايخرج من المخرجين وقوله أولامسم النساءدليل الوضوءمن ملامسة النساء وفي معناه مس الذكرمع صحة الحديث فيسه الاأنه ليس على شرط الشيفين وقد معمه مالك وجيع من أخرج الصحيح غير الشيفير (قولد وقال عطاء) هو ان أى رماح وهد ذا التعلمة وصله ان أى شبهة وغسره بنعود واستناده صحيح والخالف فى ذلك ابراهم النع وقتادة وحادن أي سلمة فالوالا مقص النادر وهوقول مالك قال الاان-صل معه تأويث (قهله وقال جابر) هذا التعليق وصلاسعيد بن منصور والدارقطني وغيرهما وهو صحيم من قول جابر وأخرجه الدارقطني من طريق أخرى مرفوعالكن ضعدها والخالف فى ذلك ابرأهم الفغي والاوزاع والنورى وأبوحنه فأصحابه فالوا ينقض النحك اذاوقع داخسل الصلاة لاخارجها قال ابن المنذرأ جعو أعلى أنه لا ينقض خارج الدلاة واختلفوا اذاوقع فيها فالسدن ولبه القياس الجلي وتمسكو ابجديث لايصع وحاشا أصحاب رسول الله صالى الله عليه وسام الذينهم خبرا لقرون أن يضعكوا بين يدى الله تعالى خلف رسول الله صلى الله علمه

المنذرباسناد صحيم والمخالف فى ذلك مجاهدوا لحكم بن عيينة وجاد قالوامن قص أطفاره أوجز شاربه فعليه الوضو ونقل ابن المنذران الاجاع استقرعلي خلاف ذلك وأما التعليق عنه للمستلة الثانية فوصله ابزأبي شيبة باسناد صحيم و وافقه على ذلك ابراهيم النعمي وطاوس وقتادة وعطاء و مه كان مفتى سلمان سربوداود وخالفهم الجهور على قواين مرسين على ايجاب الموالاة وعدمها فن أوجم اقال يجب استئناف الوضو اذاطال الفصل ومن لم يوجم اقال يكتفي بغسل أرجلمه وهوالاطهرمن مذهب الشافعي وقال في الموطا٢ أحب الى أن يبتدئ الوضوء من أقله وقال بعض العلماء من الشافعية وغيرهم يجب الاستئناف وان لم تجب الموالاة وعن اللث عكس ذلك (قوله وقال أبوهريرة) وصله المعيل القاضي في الاحكام باستناد صحيم من طريق مجاهد عنه موقوفا ورواه أحدوأ بوداودوالترمذي من طريق شعبة عن سهل بن آبي مالح عن أبيه عنه من فوعاوزاد أوريح (قوله ويدكرعن جابر) وصله ابن استحق في المعارى قال حدى صدقة بزيسار عن عقبل بن جابرعن أبه مطولا وأخرجه أحدو أبود اودوالدار قطني وصحعه ان خزيمة وابنحبان والحاكم كاهم من طريق ابن اسحق وشمه مصدقة ثقة وعقيل بنتج العين لأأعرف راوياعنه غيرصدقة ولهذالم يجزم به المصنف أولكونه اختصره أوللغلاف في الناسحق (قوله في غزوة ذات الرقاع) سيئاتي الكلام عليها في المغازي انشاء الله تعالى (قوله فرمي) بضم الرا وقوله رجل) من من ساق المذكورين سب هذه القصة ومحصلها ان الني صلى الله علمه وسلمنزل بشعب فعالمن يحرسنا الليلة فقام رجل من المهاجر ينورجل من الانصارفيا تابيمه الشعب فاقتسم االلمل للعراسة فنام المهاجري وقام الانصاري يصلي فياعرجل من العدوفرأي الانصارى فرماه بسهم فأصابه فنزعه واسترفى صلاته غررماه بشان فصنع كدلك غرماه بشالث فانتزعه وركعوم عدوقضي صلاته ثمأ يقظ رفيقه فللرأى مابه من الدماء قال له لم لاأنهتني أول مارمى قال كنت في سورة فأحست ان لاأقطعها وأخر جه الميهق في الدلائل من وجه آخر وسمى الانصارى المذكورعبادين بشروالمهاجرى عاربن إسروالسورة الكهف (قوله فنزفه) قال ابن طريف في الافعال يقال نزفه الدم وأنزفه اذاسال منه كثيراحتي يضعنب فهوتز يف ومنزوف وأرادالمصنف بهذا الحديث الردعلي الحنفية فى أن الدم السائل ينقض الوضو فان قبل كيف مضى فى صلاته مع وجود الدم فى بدنه أونو به واجتناب الصاسة فيها واجب أجاب الحطابي بأنه

يحقسل ان يكون الدم جرى من الحراح على سبيل الدفق بحيث لم يصب شيأ من ظاهر بدنه وثيابه وفيه بعد و يحقل أن يكون الدم أصاب الثوب فقط فنزعه عنه ولم يسل على جسمه الاقدر يسير معفوعنه ثم الحجة قائمة به على كون خروج الدم لا ينقض ولولم يظهر الحواب عن كون الدم أصابه

والظاهرأن البخارى كان يرى أن خروج الدم في الصلاة لا يبطلها بدليل انه ذكر عقب هذا الحديث أثر الحسسن وهو البصري قال مازال المسلون يصلون في جراحاتهم وقد صح أن عرصلي وجرحه

ينبعدما (قوله وقال طاوس) هوابن كيسان التابعي المشهور وأثره هذا وصله ان أى شسة

بأساد صحيم ولفظه انه كان لايرى في الدم وضوأ يغسل عنه الدم محسبه (قول ومحدب على) أى

وسلم انتهى على أنهم لم يأخذوا بعموم الخبر المروى في الفعل بلخصوه بالقهقهة (قوله وقال

الحسن) اى ابن أى الحسن البصرى والتعليق عنه للمسئلة الاولى وصله سعيد بن منصور وابن

۳قوله وقال فی الموطافی بعض النسخ و قال فی المبو یطی فلمنظر اه مصححة

وقال الحسن ان أخذمن شعره أو أظفاره أو خلم خفيه فلاوضو عليه وقال أبوهريرة لاوضو الامن حدث ويذكر عن جابرأن النبي صلى الله عليه وسلم كان في غيزوة ذات الرقاع فرمي رجل بسهم فنزفه فرمي رجل بسهم فنزفه في صلاته وقال الحسن مازال المسلمون يصلون في جراحاتهم وقال طاوس وحدث على

وعطافوأهل الحازلس في الدموضوء وعصران عير برة فأحرج منهاالدم ولم يتوضأ ربزق امنأبى أرفى دمافضى في صلاته وقال الناعمر والحسن فيمن محتجم ليس علمه الاغسل كاحمه ، حدد ثناآدم س أى اياس والحدثنا الأأى دئب فالحدثنا سعدا لمقبرى عن أبيهم برةردني اللهعنه آل ولرسول اللهصل اللهعليه وسلم لارزال العبد في صلاة ماكان في المسحد ينتفار الصلاة مالم يحدث فقال رحدل أعمى ماالحدث باأباهر رةفال الصوتيعي الضرطة \* حدثنا أبوالولمد والحدثنا النعسيةعن الرهري عن عبادب تسيم عنعمه عنالني صلى التدعلمه وسلرقال لا خصرف ستى يسمع صونا أوجد ريعا \* حدثناقتمة قال حداثماجر مرعن الاعمشعن منذرألي يعلى النوري عن مجد بن الحندة وال قال على كنت رجيلا مذاء فاستحميت أن أسال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرت المتمدادين الاسود فسأله فقال فسه الوضوء وروادشعبةعن

النالحسين على ألوجعفر الباقرو أثره هذارو يناهموصولافي فوائد الحافظ أبي بشرالمعروف اسمويه من طريق الاعش قال سألت أباجع فرالباقر عن الرعاف فقال لوسال مرمن دم ما أعدت منه الوضوء وعطاءهو النائي رياح وأثره هذا وصله عبد الرزاق عن النجر يج عنه (قوله وأهل الحاز ) هومن عطف العام على الخاص لان الثلاثة المذكورين قسل حازيون وقدروا معيد الرزاق من طريق ألى هريرة وسعيد بنجير وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق اب عروسعد بن المسيب وأخرجه اسمعمل القاضي منطريق أمى الزنادعن الفقها السبعة من أهل المدينة وهو وولمالكوالشافعي (قوله وعصر اسعر) وصلدا بنأى شبية باستناد صحيح وزاد قبل قوله ولم يتوضأ نم صلى (قوله بثرة) بفتح الموحدة وسكون المثلثة و يجوز فتحها هي خراج صغير يقال بثر وجهه منلث النا المنلئة (قوله و بزق ابن أى أوفى) هو عبد الله الصحابي ابن الصابي وأثره هذا وصلدسنسان النورى في جامعة عن عطاء بن السائب انه رآه فعل ذلك وسفيان سمع من عطاء قبل اختلاطه فالاسناد صحيم (قولد وقال ابنعر) وصله الشافعي وابن أي شيبة بلفظ كان اذااحتم عدل اجه (قوله والنسن)أى البصرى وأثر دهذا وصلدان أى شيدة أيضا ولفظه الهسئل عن الرحل يحتم ماذاعلمه قال يغلل أثر محاجه \* (تنسه) \* وقع في رواية الاصلى وغيره ايس علمه غسل محاجه باسقاط أداة الاستناوه والدى ذكره الاسماعيلي وقال ابنطال نبت الافي روا فالمستملى دون رفيقيه انهي وهوفى نسينى ثابتة من رواية أى ذرعن السلالة وتخريج النعاميق المذكور يؤيد ثبوتها وقد حكىءن الليث انه قال يجزئ المحتجم أن يمسم موضع الحجامة ويصل ولا بغسله (قوله ابرأ بي دأب) تقدم ان اسمه محمد بن عبد الرحن و الاستاد كالمدنيون الاآدم وقد دخلها (قول ما كان في المحمد) أى مادام وهي رواية الكشميه في والمرادانه في تواب العسلاة مادام ينتظرها والالامتنع عليه الكلام ونحوه وقال الكرمانى نكرقونه في صلاة ليشعر بأن المرادنوع صلاته التي ينتظرها وسيأتى بقية الكلام عليه في كتاب الصلاة في أنواب صلاة الجاعة انشاء الله تعالى (قول أعمى) أى غيرفصيم بالعربة سواء كان عربي الاصل أم لا و يحمّل أن يكون هـ داالاعمى هو الحضر مى الذي تقدم ذكره في أوائل كتاب الوضو (قهله قال الصوت) كذافسره هنا ويؤيد الزيادة المذكورة قبل في رواية أبي داودوغيره حمث قال لاوضو الامن صوت أوريم فكالدة فاللاوضو الامن ضراط أوفسا واغماخصمهما مالذكر دون ماهوأشدمنه مالكونهما لا يخرج من المرغالبافي المسجد غسرهما فالظاهرأن السؤال وقعءن الحدث الخاص وهو المعهود وقوعه غالمافي المدلاة كانقدمت الاشارة الى ذلكف أوائل الرصو (قوله حدثنا أبو الوليد) هو الطيالسي وان كان هشام بن عاريكتي أيضا أبا الوليد و بروى أيناعن النع بنة ويروى عنه البخارى (قوله عن عه) هو عبدالله بن ويدالمان في وتندم الكلام على حديثه هذا في بابلا يتوضا من الشلاحتي يستدفن وأورده هنا اظهور دلالته على حصر النقض بما يخرج من السبيلين وقد قدمنا يو جمه الحاق بقسمة النواقض بهمافي أوال الباب (قول حدثناجرير) هو أبن عبد الجمدوسياتي الكلام على المتنفى البغسل المذي من كَنَابِ الغِسُلِ آن شاء الله تعالى وتقدمت له طريق أخرى في أو اخر كتاب العلم وأورده هذا لدلالته على ايجاب الوضو من المذى وهوخارج من أحدد الخرجين (قولدورواه شعبة عن

الاعش \* حدثنا سعدن حفص قال حدثناشيبان عن يحيعن أبي سلة ان عطائنيسارأخرهأنزيد الناد أخسيره أنهسأل عشان بنعفان قلت أرأيت اذاجامع فلمءن فالعمان يتوضأ كمايتوضا للصلاة ويغسل ذكره قال عمان معتدمن الني صلى الله علمه وسلم فسألت عن ذلك علسا والزبروطلحة وأبي ان كعب فاحروه بذلك \*حدثنا احتى هوا بن منصور قال أخسرنا النضرقال أخسرنا شعبة عن الحكم عن ذكوان أبي صالح عن أبى سعدد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل الى رجل من الانصار فاء ورأسه يقطرفقال الني صلى الله علمه وسلم لعلنا أعجلناك فقال نع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلماذا أعجلت أوقحطت

الاعش) أى بالاسناد المذكوروقدوصله أبوداود الطبالسي في مسنده عن شعبة كذلك (قوله حدثنا سعدب حفص) كذا للجميع الاالقابسي فقال سعيدوكذاصنع في حديثه الأسخر الاتى فى باب فضل النفقة فى سسل الله من كتاب الجهاد نبه عليهما الحماني (قول حدثنا شيبان) هوابن عبدالرجن عن يحى هو أبن أبي كثير عن أبي سلة أي ابن عبد الرحن بن عوف وفي الأسناد تابعيان كبيران مدنيان يروى أحده ماعن الاخر وصعابيان كذلك ويمعى بنأك كنيرأيضا تابعى صغير ففيه ثلاثة من التابعين في نسق (قوله ارأيت) أى أخبر ني (قوله اذا جامع) أى الرجل فلم عن بضم النعتانية وسحون الميم (قوله كايتوضاً للصلاة) بمان لان المراد الوضو الشرعى لاالاغوى وسيأتى حكم هذه المسئلة في آخر كتاب الغسال وسين هناك أنه منسوخ ولا يقال اذاكان منسوخا كيف يصيح الاستدلال به لانا نقول المنسوخ منه عدم وجوب الغسل وناسطه الامر بالغسل وأما الاحر بالوضو فهو ياقلانه مندرج تحت الغسل والحكمة فى الامر بالوضو قبلان يجب الغسل امالكون الجماع مظنة خروج المذى أولملامسة المرأة وبهذا تظهر مناسبة الحديث للترجة (قوله حدثنا اسعق) كذافي رواية كرية وغيرها ذا دالاصيلي هوابن منصور وفي رواية أى ذرحد ثنا اسحق بن منصور بن بهرام بفتح الموحدة وهو المعروف بالكوسيم كماصرحبه أنونعيم (قوله-مدثنا النضر) هوابن شميل بالمجمة مدخرا والحكم هوابن عبينة عنناة وموحدة مصغرا (قولد أرسل الى رجل) من الانصار ولمسلم وغيره مرعلي رجل فيعمل على انه مربه فارسل اليه وهذا الانصارى ماه مسلم في روايته من طريق أخرى عن أني سعيد عتيان وهو بكسر المهملة وسكون المثناة غموحدة خفيفة والفظهمن رواية شريك بنأبي نمر عن عبد الرحن بن أبي سعيد عن أبيه قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قباء حتى اذا كنافى بى سالم وقف رسول الله صلى الله علمه وسلم على باب عتبان فحرج يجرازاره فقال رسول اللهصلى الله علمه وسلم أعجلنا الرجل فذكرا لخديث بمعناه وعتبان المذكور هوابن مالك الانصارى كانسب متق بن مخلف روايته لهذا الحديث من هذا الوجه ووقع في رواية في صحيم أنى عوانة انه ابن عتبان والاول أصم ورواه ابن استعق فى المعازى عن سعيد بن عبد الرحن بن أبي سعدعن أبيه عن جده لكنه فال فهنف برجل من أصحابه يقال له صالح فان حمل على تعدد الواقعة والافطريق مسلمأصم وقدوقعت القصة أيضار افعبن خديج وغسيره أخرجه أحد وغيره ولكن الاقرب في تفسير المهم الذي في المحارى اندعتمان والله أعلم (فولديقطر) أى ينزل منه الماء قطرة قطرة من أثر العسل (قول لعلنا أعجلناك) أى عن فراغ حاجماً له من الجماع وفيه جوازالاخمذبالقرائن لانالصابي لمآأ بطاعن الاجابة مدةالاغتسال خالف المعهودمنه وهو سرعة الاجابة للنبى صلى الله علمه وسلم فلمارأى عليه أثر الغسل دل على ان شغله كان به واحتمل ان يكون نزع قبل الانزال ليسرع الاجابة أوكان أنزل فوقع السؤال عن ذلك وفيه استعباب الدوام على الطهارة لكون النبي صلى الله علمه وسلم لم ينكر علمه تأخراجابته وكأنّ أذلك كانقدل ايجابها اذالواجب لايؤخر ألمستعب وقدكان عثبان طلب من الني صلى الله عليه وسلمان يأتيه فمصلى في سته في مكان يتخذه مصلى فأجابه كاسمانى في موضعه فيحتمل ان تمكون هي هذه الواقعة وقدم الاغتسال ايكون سناه باللصلاة معه والله أعلم (قوله اذا أعجات) بضم

فعلمك الوضوء تابعه وهب قال حدثنا شعية قال الو عبدالله ولميقل غندر ويحيى عن شعبة الوضوء \*(ياب)\* الرجل يوضى صاحبه \* حدثنا محدر سلام قال أخبرنايز يد بن هرون عن معى عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عنأسامة سزبدأن رسول الله صلى الله علمه وسلم لما أفاض منعرفةعدل ألى الشعب فقضى حاجته فال أساسة فعلت أصب علمه ويتوضأ فقلت بارسول الله أتصلى فقنال المتهلي أمامك \*حدثناعرو بنعلى قال حدثناء سدالوهات فأل معت محى ن سعدد قال أخبرنى سعدبن ابراهم أن نافع بنجير بن مطعر أخبره أنه مع عروة بن المغيرة بن

 قوله وأبونعيم من طريق في بعض النسخ من طريق فلحرر اه مصحمه

الهدمزة وكسرالجيم وفىأصل أبى ذراذا عجلت بلاهمز وقحطت وفى رواية غيره أقحطت يوزن أعجات وكذالمسلم قال صاحب الأفعال بقال أقط الرجدل اذاجامع ولم ينزل وحكى ابن الجوزى عنابن المشاب أن الحددين يتولون قط بفتح القاف قال والصواب الضم (قلت) وروايته في أمالى أى على القالى بالوجه من في القاف و تربادة الهمزة المضمومة يقال تحط الناس وأقحطوا اذاحيس عنهم المطرومنه استعبرذلك لتأخر الانزال قال الكرماني ليس قوله أوللشك بلهو لبمان عدم الانزال سواكان بحسب أمرمن ذات الشعص أم لاوهذا بناعلى ان احسداهما بالتعدية والافهى للشك (قولد تابعه وهب)أى ابن جرير بن حازم والضمير يعود على النضر ومتابعه وهب وصلها أبو العباس السراج في سنده عن زياد بن أبو بعنه (قوله لم يقل غندر و يحيى عن شعبة الوضوع) يعنى انغندراوهو محدين جعفرو يحيى وهو ابن سعيد القطان رويا هذا اللحديث عن شعبة بهذا الاسنادو المن لكن لم يقولافيه علمك الوضو فاما يعي فهو كاقال فقدأ خرجه أحدن حنيل في مسنده عنه ولفظه فلدس علىك غسل وأماغند رفقد أخرجه أحد أيضافى مسنده عنه لكنه ذكرالوضو ولفظه فلاغسل علىك علىك الوضو وهكذا أخرجه مسلم وابزماجه والاسماعيلي وأبونهيم من طرق ٣ عنه وكذاذ كرماً كثراً صحاب شعبة كالحداود الطيالسي وغيره عنه فكائن بعض مشايخ الجنارى حدثه بهعن يحيى وغندرمعا فساقه لهعلى الفطيحي واللهأعلم وقدكان بين العجابة اختلاف في هذه المسئلة كماسنذ كره في آخر كتاب الغسل انشاء ألله تعالى (قوله باب الرجل يونئ صاحبه) أى ماحكمه (قوله ابن سلام) هو محدكافي رواية كريمة ويحى هوابن سعيدالانصارى وفى هذاالاستنادروا ية الاقران لان يحبى وموسى بن عتمة البعمان صغيران من أعل المدينة وكريب ولى ابن عباس من أوساط النابعين فنسه ثلاثه من التابعين في نسق وقد تقدمت الاشارة الى شئ من مباحث هذا الحديث في ماب اسماغ الوضوء ويأتى باقيها فى كتاب الحبرووقع فى تراجم الجنارى لابن المنبرفي هذا الموضع وهسم فأنه قال فمه ابن عماس عن أسامة وليس هومن رواية ابن عباس وانما هومن رواية كريب مولى ابن عباس (قوله أصب يتشديدالموحدة ومفعوله محذوف أيالما وقوله ويتوضأأي وهويتوضا واستدليه المصنف على الاستعانة في الوضو الكن من بدعي ان الكراهمة مختصة بغير المشقة أوالاحتماج فى الجلة لايستدل علمه بحديث أسامة لانه كان فى السفروكذ احديث المغيرة المذكور قال ان المنبرقاس الحفارى توضئة الرجل غبره على صبه علمه لاجتماعهما في معنى الاعانة (قلت) والفرق منهماظاهروكم يشصيح البحارى في المستئلة بجواز ولاغيره وهذه عادته في الامورالمحتملة وال النووي الاستعانة ثلاثة أقسام احضارالما ولاكراهة فمه أصلا (قلت) لكن الافضل خلافه قال الثانى مباشرة الاجنبي الغسل وعذامكروه الالحاجة الثالث الصبوفه وجهان أحدهما يحكره والشانى خلاف الاولى وتعقب بانه اذا ثبت ان النبي صلى الله علمه وسلم فعله لايكون خلاف الاولى وأجب بالهقديف عادلهان الجوارفلا يكون في حقه خدلاف الاولى بجلاف غبره وقال الكرمانى اذا كان الاولى تركه كيف ينازع فى كراهته وأجسبان كل مكروه فعلة خلاف الاولى من غـ مرعكس اذالمكروه يطلق على الحرام بخلاف الأخر (قول حـ دثنا عروبن على) هو الفلاس أحدالحفاظ البصر يين وعبدالوهاب هوابن عبدالجيدالتقفي ويحيى

شعبة يحدث عن المغيرة بن شعبة أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر مغيرة جعل يصب الماء عليه وهو يتوضاً فغسل وجهه على الخفين \* (باب قراء على الخفين \* (باب قراء وقال منصو رعن ابراهم وقال منصو رعن ابراهم لا بأس بالقيراء قي الحيام

ابن سعيدهوالانصارى وسعدبن ابراهيم أى ابن عبدالرجن بنعوف وفى الاستادرواية الاقران فىموضعين لان يحيى وسعدا تابعيان صغيران ونافع بنجيبروعروة بنالمغيرة البعيان وسطان ففيه أربعة من التابعين في نسق وهو من النوادر (قوله انه كان) ادّى عروة معنى كالم أسه بعبارة نفسمه والافكان السساق يقتنى ان يقول قال انى كنت وكذا قوله وان المغيرة جعل ويحمل ان يقال هو النفات على رأى فكون عروة أدّى لفظ أسه والضم مرفى قوله و أنه ذهب وفى قوله للنبي صلى الله علمه وسلم ومساحث هذا الحديث تأتى في المسيع على الخفين ان شاء الله تعالى والمرادمنه هذا الاستدلال على الاستعانة قال النبطال هذاس القربات التي يجو زلارجل ان يعملها عن غره بخلاف الصلاة قال واستدل الخارى من صالما علمه عند الوضواله يجوزللرجل ان يوضئه غيره لانه لمازم المتوضئ الاغتراف من الما الاعضائه وجازله ان يكفيه ذلك غبرمالص والاغتراف بعض على الوضوع كذلك يحوزف بقمة أعماله وتعقبه ابن المنبريان الاغتراف من الوسائل لامن المقاصد لانه لواغترف ثم نوى ان يتوضأ جازولو كان الاغتراف علا مستقلالكان قدقدم النية علمه وذلك لايجوز وحاصله التفرقة بين الاعانة بالصدوبن الاعانة بمباشرة الغبر الغسل الاعضاء وهذاهوا انرق الذى أشرنا المدقيل والحديثان دالان على عدم كراهة الاستعانة بالصب وكذااحضارا لماءن باب الاولى وأماا لمباشرة فلادلالة فيهماعليها نعم يستحد أن لايستعن أصلا وأمامارواه أبوجعفر الطبرى عن ان عمر انه كان يقول ما ابالى من أعانى على طهورى أوعلى ركوعى وسعودى فعمول على الاعانة بالمباشرة لاالصب بدليل مارواه الطبرى أيضاوغبره عن جماهدانه كان يسكب على ابن عروهو يغسل رجلمه وقدروى الحاكم في المستدرك من حديث الربيع بنت معوذ انها قالت أنت النبي صلى الله عليه وسلم يوضو وفقال اسكى فسكبت علمه وهذاأصر حفى عدم الكراهة من الحديثين الذكورين لكونه في الحضر والكونه بصدغة ألطاب لكنه ليسعلى شرط المصنف والله أعلم فولد ماب قراة القرآن بعد الحدث)أى الاصغر (وغيره) أى من مظان الحدث وقال الكرماني الضم ريعود على الترآن والتقدير بالقراءة القرآن وغيرهأى الذكروالسلام ونحوهما بعدالحدث ويلزم منه الفصل بينالمتعاطفين ولانهان جازت القراءة بعدالحدث فجوازغ برهاس الاذكار بطريق الاولى فهو مستغنى عنذكره بخلاف غديرا لحدث من نواقض الوضوء وقد تقدم بيان المراديا لحدث وهو يؤيدماقررته (قوله وقال منسور)أى ابن المعتمر (عن ابراهيم) أى الحقى وأثر هذا وصله سعيدبن منصورعن أبىءوانة عن منصورمثله وروى عبدالرزاق عن الثورى عن سنصورقال سألت ابراهيم عن القواءة في الحام فقال لم يبن القراءة (قلت)وهذا لا يخالف رواية أب عوانة فانها تتعلق عطلق الجواز وقدروى سعمد سنسمور أيضاعن ممدس أمان عن حمادن أى سلمان قال سألت ابراهيم عن القراءة في الحيام فقال يكره ذلك انتهى والاسسناد الاول أصم وروى ابن المنذرعن على قال بئس البيت الحام منزع فيه الحماء ولا يقرأ فيه آية من كتاب الله وهذا الايدل على كراهة القراءة وانماهوا خبار بماهوالواقع بأن شأن من يكون في الحام أن يلتى عن القراءة وحكمت الكراهة عن أبى حديقة وخالفه صاحبه مجدين الحسن ومالك فقال لا يكره لانه لسفيه دليل خاص وبهصر حصاحبا العدة والبيان من الشافعية وقال النووى في التسان عن

الاصاب لاتكره فأطلق لكن فشرح الكفاية للصيرى لاينبغي ان يقرأ وسوى الحلمي سنه وبين القراءة حال قضاء الحاجة ورجح السبكي الكبيرعدم الكراهية واحتج بان القراءة مطاوية والاستكنارمنها مطاوب والحدث يكثرفاوكرهت افات خبركثيرتم قالحكم القراءة في الحام ان كان القارئ في مكان نظيف وليس فيه كشف عورة لم يكره والأكره (قوله و يكتب الرسالة) أكذافى رواية الاكثر بلفظمضارع كتبوفى رواية كرية بكتب بموحدة مكسورة وكاف مفتوحة عطفاعلى قوله بالقراءة وهذاالاثر وصله عبسدالرزاقءن الثورى أيضاءن منصورقال سالت ابراهم أأكتب الرسالة على غيروضو قال أم وتبين بهذا ان قوله على غديروضو يتعلق بالكتابة الامالقراءة في الحام ولما كان من شأن الرسائل ان تصدر مالب وله نوهم السائل ان ذلك يكره لمن كأن على غمروضو الكن يكن ان يقال ان كاتب الرسالة لايقصد القراءة فلايستوى مع القراءة (تقوله وقال حماد) هواين أبي سليمان فقيه الكوفة (عن ابراهيم) أي النفعي (ان كان عليهم) أي على من في الحام ازار المرادبه الجنس أي على كل منه مرازار وأثر مهذا وصله الثوري في جامعه عنهوالنهى عن السلام عليهم المااهانة لهم لكونهم على بدعة والمالكونه يستدى منهم الرد والملفظ بالسلام فمه ذكرالله لان السلام من أحمائه وان لفظ سلام علىكم من القرآن والمتعرى عن الازارمشار لن هوفي الخيلاء وبهذا التقريريتوجه ذكرهذا الاثر في هذه الترجة (قوله حدثناا معمل) هوابن أى أويس (قوله شرمة) بفتح الميم واسكان المعمة والاستنادكاه مدنيون (غُولِد فاضطبعت) قاتل ذلك هوابن عباس وفسه النفات لان أسلوب الكلام كان يقتفى ان يقول فاضطعع لانه قال تبل ذلك انه بات (قولَه في عرض) بفتح أوله على المشهور وبالضمأ يضاوأ نكره البآجي منجهة النقل ومنجهمة ألمعني أيضا قاللان العرس بالضمهو الجانب وهوانفظ مشترك (قات) لكن لما قال في طولها تعن المرادوقد عدت مه الرواية فلاوجه للانكار (عُولاء يسم النوم) أي يسم بيديه عند من باب اطلاق اسم الحال على المحل أوأثر النوم من أب اطلاق السبب على المدب (قوله مُقدراً العشر الآيات) أولها ان في خلق السموات والارض الى آخر السورة قال ابن طال ومن تمعه فيه دليل على ردمن كره قراءة القرآن على غبرطهارة لانه صلى الله علمه وسلم قرأه فره الاكات بعدقه امه من النوم قبل ان يتوضأ وتعتبيه ا بِ المُنْمِ وغَمِيرِهِ بأن ذلك مفرع على أن النوم في حقم ويقض وليس كذلك لانه قال تنام عيناي ولاينام قلى وأما كونه توضأعمب ذلك فلعله جدد الوضو أوأحدث بعد ذلك فتوضأ (قلت) وهوتعقب جيدبالنسبة الىقول ابنبطال بعدقيامه من النوم لاندلم يتعين كونه أحدث في النوم لكن لماعقب ذلك بالوضو كان ظاهرافى كونه أحدث ولايلزم من كون نومه لا ينقض وضوء ان لايقع منه حدث وهونام نعم خصوصيته اندان وقع شعربه بخلاف غيره وماادعوه من التحديد وغسره الاصل عدمه وقدست الاسماعيلي الى معنى ماذكره ابن المنبرو الاظهران مناسبة الحديث للترجة منجهة ان مضاجعة الاهل في الفراش لا تعلو من الملامسة و يمكن ان يؤخذ ذلك من قول ابن عباس فصنعت مثل ماصنع ولم يردا اصنف أن مجود نومه صلى الله على موسلم ينقض لان في آخر هذا الحديث عنده في ماب التحقيق في الوضوع ثم اضطعع فنام حتى نفيع ثم صلى أنمرأ مت في الحلبيات السبكي الكبير بعد ان ذكراء تراض الاسماعيلي لعل البخاري احتم بنعل ابن

وضوءوقال حمادعن ابراهيم ان كانعليهم ازارفسلمو الأ فلاتسلم \* حدثنا ا- معل فالحذثنى مالكءن مخرمة النسلمان عن كريب دولي ابن عياس أن عدالله ن عماس أخسره انهمات الملة عند موتة زوج الني صلي الله عليه وسلم وهي خالته فاضطمعت في عرض الوسادة واضطعع رسول اللهصلي الله عليه وسلم وأهله في طواهافنام رسول الله صل الله علمه وسلم حتى التصف اللمل أوقمله بقلمل أو بعده بقلل المتمقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلس يمح النوم عن وجهد مده مُقرأً العشر الآيات الخواتيم من ورة آل عران ثم قام الى شن معلقة فتوضامنها فاحسن وضوء مُ قام يصلى قال ابن عباس فقمت فصنعت مثل ماصنع مُ ذهبت فقمت الى جنبة فوضع يده الين على ركعتين مُ ركون مُ

مُ أُوتر مُ اضطعع حتى أناه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفىفتىن م خرج فصلى الصيم \* (ماس) \* من لم يتوضأ الامن الغشي المنقل وحدثنا اسمعمل قال حدث مالك عن هشام بن عروة عن امرأته فاطمةعن جدتها أسماء بنت أبي بكرانها قاأت أنست عائشة زوج النبي صلى الله علمه وسلمحين خسفت الشمس فأذأ الناس قسام يصلون واذاهى فاغة تصلي فقلت ماللناس فأشارت سدها نحو السماء وقالت سيمان الله فقلت آية فأشارت أننم فقمت حتى تجدلاني الغشى وجعلت أصب فوقرأسي ماءفلما انصرف رسول الله صلى الله علمه وسلمحدالله وأثنىءلمه ثم قال مامن شئ كنت لمأره الاقدرأيته في مقامي هـذا حتىالجنةوالنارولقدأوحي الىأنكم تفسون فىالقبور مثلأوقر يبامن فتنة الدجأل لاأدرىأى ذلك فالتأسماء يؤتى أحدكم فمقال لهماعلن جهذا الرجل فأتما المؤمن أوالموقن لاأدرى أى ذلك فالتأسما فمقول هومجد رسول الله جانا بالبينات

عباس بحضرة النبي صلى الله عليه وسلمأ واعتبر اضطعاع النبي صلى الله عليه وسلم مع أهله واللمس ينقض الوضو (قلت) ويؤخذ من هذا الحديث توجيه ماقيدت الحديث به في ترجه الباب والالراديه الاصغر اذلوكان الاكبرا اقتصرعلى الوضوع تمصلى بلكان يغتسل (قوله الى شن معلقة) قال الخطابي الشن القربة التي تبددت للبلا وكذلك قال في هذه الرواية معلقة فأنث الارادة القرية (قوله فقه ت فصنعت مثل ماصنع) تقدمت الاشارة في باب تحفيف الوضو الى هذا الموضع فليرآجع من ثم وستأتى بقية مياحث هذا الحديث في كتاب الوتران شاء الله تعالى \*(تنسيه) \* روى مسلم من حديث ابن عركر اهة ذكر الله بعد الحدث لكنه على غير شرط المصنف (قوله باب من لم يتوضأ) أي من الغشي (الأمن الغشي المثقل) فالاستثناء مفرغ وآلمثقل بضم الميم واسكان المثلثة وكسرالقاف ويجوز فتُعها وأشارا لمصنف بذلك الى الردعل من أوجب الوضوع من الغشى مطلقا والتقديرياب من لم يتوضأ من الغشى الااذا كان مثقلا (قوله - دثنا ا معيل) هوابنأبىأو يسأيضاوالاسنادكاه مدنيون أيضاوفيه رواية الاقران هشام وآمر أته فاطمة بنت عه المنذر (قول فاشارت ان نع) كذالا كثرهم بالنون ولكريمة أى نع وهي رواية وهيب المتقدمة فى العلم و بين فيها ان هذه الاشارة كانت برأسها (قوله تحلاني) أى عطاني قال ابن بطال الغشى من يعرض من طول المعبوالوقوف وهو سُرب من الاغماء الاانه دونه وانما سبت أماء الماء على رأسها مدافعة له ولو كان شديد الكان كالاغها وهو ينقض الوضو بالاجاع انتهى وكونها كانت تتولى صب الماعليها يدل على ان حواسها كانت مدركة وذلك لا ينقض الوضوء ومحل الاستدلال بفعلهامن جهةانها كانت تصلى خلف الني صلى الله عليه وسلم وكان يرى الذي خلفه وهوفى الصلاة ولم ينقل انهأنكرعليها وقدتقدم شئ من مباحث هذا الحديث في كتاب العملم وتأتى بقية مباحثه في كتاب صلاة الكسوف انشاء الله تعالى فوله باب مسح الرأس كله) كذالا كثرهم وسقط انفط كله للمستملى (قوله وقال ابن المسيب) أى سعيدوا ثر دهذا وصله ابنأبي شيبة بلفظ الرجل والمرأة في المسجسوا ونقل عن أجداله قال يكفي المرأة مسيم مقدم رأسها (فوله وسئل مالك) السائلله عن ذلك هوا حق بن عيسى بن الطباع بينه اب حزيمة في صحيحه من طريقه ولفظه سأات مالكاءن الرجل يمسير مقدم رأسه في وضوئه أيجزئه ذلك فقال حدث عروب يهي عن أبه عن عبد الله بنزيد قال مسير رسول الله صلى الله عليه وسلم في وضوئه من ناصيته الى قفاه ترديديه الى ناصيته فسير رأسه كاله وهذا السياق أصرح للترجة من الذي ساقه المصنف قمل وموضع الدلالة من الحديث والاته ان النظ الاته مجمل لانه يحتمل انبرادمنها مسيح الكلعلى ان البا وزائدة أومسيح البعض على انها تبعيضية فتبين بفعل النبي صلى الله عليه وسلم ان المراد الاول ولم ينقل عنه مانه مسع بعض رأسه الافى حـــديث المغيرة أنه مسم على ناصيته وعمامته فان ذلك دل على إن التعميم ليس بفرس فعلى هدذا فالاجمال في المسند اليه لافي الاصل ( عوله عن أبيه )أي أبي عشان يحيي بن عمارة أي ابن أبي حسن واسمه

والهدى فاجبناو آسنا واسعنافيقال نم صالحافقد علناان كنت لموقنا وأما المنافق أو المرتاب لا أدرى أى ذلك قالت أسما فيقول لا أدرى سمعت الناس يقولون شيافقلته \* (باب مسم الرأس كله) \* لقوله تعالى وأمس معوا برؤسكم وقال ابن المسيب المرأة بمنزلة الرجل تمسم على رأسها وسئل مالك أيجزئ أن يمسم بعض الرأس فاحتج محديث عبد الله بنزيد \* حدثنا عبد الله بنوسف قال أخسم ما مالك عن عروب محى المازني عن أسه

غم بن عبد عر وولحده أبي حسن صحية وكذالعمارة فيماجر مبه ابن عبد البروقال أبو نعيم فيه نظر والأسمناد كالممدنيون الاعبدالله ن نوسف وقد دخلها (قول ان رجملا) هو عمرو بن أبي حسان كاسماه المصنف في الحديث الذي يعده فالمن طريق وهساعن عروب يعنى وعلى هـ ذافة وله هنا وهوجد عرو سنحى فمه تجوزلانه عما سهوسماه حدالكونه في منزلته ووهسم من زعمان المراد بقوله وحوعب دالله بنزيد لانه ليس جد دالعمر وبن يعي لاحقيقة ولامجازا وأماقول صاحب الكمل ومن تمعمه في ترجمة عرو من يحيى اندان بنت عبد الله من زيد فغلط توهمه من هذه الرواية وقد ذكران سعدان أم عرون يحيي هي حمدة بنت محمدين اياس بن البكيمه وقال غيره هي أم النعمان بنت ألى حمة فالله أعلم وقد اختلف رواة الموطافي تعسن هذا السائل واماا كثرهم فأبهمه قال معن ن عيسى في روايته عن عروعن أسه يعبى انه سمع أناحسن وهو جدعروبن يعي قال لعبدالله من زيدوكان من الصحابة فذكر الحديث وقال محمد ان الحسن الشماتى عن مالك حدثناع روعن أبيد يعيى انه مع جده أباحسن يسأل عبدالله النزيدوكذاساقه سعنون في المدونة وقال الشافعي في الامعن مالك عن عروعن أبيه انه قال لعبدالله بزريد ومنسلاروا بة الاسماعيلي عن أبى خليفة عن القعنى عن مالك عن عروعن أسه قال (قلت) والذي يجمع هذا الاختلاف ان يقال اجتمع عند عبد الله ينزيد أبوحسن الانصاري وابنه عرو وابنالنه يحتى منعمارة منأبى حسن فسألودعن صفة وضوء النبي صلى الله علمه وسلم ويولى السؤال منهم أدعروس أبىحسن فمثنسب البه السؤال كانعلى الحقيقة ويؤيده رواية سلم ان بن بلال عند المصدف في اب الوضوعمن التورقال حدثي عروس محيى عن أسه فالكان عي يعني عرو سأك حسن يكثر الوضوء فقال لعبد الله سزيد أخبرني فذكره وحثث نسب الهؤال الى أي حسسن فعلى المجاز لكونه كان الاكثير وكان حانسراو حمث نسب السؤال لصى منع ارة فعلى المحازأ يضالكونه ناقل الحديث وقدحنسر السؤال ووقع في رواية مسلمعن مخد والصساح عن دالواسطى عن عروبن يحى عن أسه عن عبدالله بزيد قال قملله نوضأ لنافذكره مهدماوفي رواية الاحماعلى من طريق وهب بن بقيسة عن خالد المذكور بلفظ قلناله وهمذا يؤيدا لجمع المتقدم من كونهم اتنقواعلى سؤاله لكن متولى السؤال منهم عروبن أبي حسن ويريد ذلك وضو حارواية الدراوردي عن عروبن يعيى عن أب مع**ن عمه عرو** ابنأبى حسن قال كنت كشرالوضو وفقلت لعبدالله بنزيد فذكرا لحديث أخرجه أبو نعيم في المستخرج والله أعلم (قوله أنستطيع) فيه و لاطفة الطااب للشيخ وكانه أراد ان ير به بالفعل ليكون أبلغ فى المعلم وسب الاستفهام مأقام عنده من احتمال الديكون الشيخ نسى ذلك لبعدالعهد (قول فدعاماع) وفي رواية وهي في الياب الذي بعده فدعا بتورمن ما والتوريمناة منتوحة قال الداودي قدح وقال الحوهري اناء يشرب منه وقسل هو الطست وقبل يشب الطيت وقبل هومشل القدر يكون نصفرا وجارة وفي رواية عسد العزيز سأبي سلةعند المصنف فيأب الغسل في الخنب في أول هذا الحديث أتانار سول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجناله ماءفي يوردن صفروالصفر بضم المهملة واسكان الفاءوقد تكسرصنف من حديد النعاس قبل اندسمي بذلك لكونه يشب والذهب ويسمى أيضا الشبه بفتح المجمة والموحدة والتور

أن رج للافال العبدالله بن زيد وهو جدّعرو بن يحيي أتستطيع أن ترين ك.ف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضاً فقال عبدالله ابن زيد نع فدعاها ا فأفرغ على يديه فغسل من تين ثم مضمض واستنثر ثلاثاثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يديه مرتن نمرتن الى المرفقين

المذكور يحتمل ان يكون هوالذى توضا منه عبدالله بنزيدا ذستل عن صفة الوضو فيكون أبلغ ف حكاية صورة الحال على وجهها (قوله فأفرغ) وفي رواية موسى عن وهيب فاكفأبه مزتين وفروا يتسليمان بربف بابمسيح الرأس مرةعن وهيب فكفأ بفتح الكاف وهمالغتان بمعنى يقال كفأ الاناء وأكذاه اذاأ ماله وفال الكسائي كنأت الاناء كسته وأكناته أملته والمرادفي الموضعين افراغ المامن الاناء على البدكاصر حيه في رواية مالك (قوله فغسل يده مرتن) كذا فى واية مالك ما فراديده وفي رواية وهب وسلمان سبلال عند المصنف وكذاللدراوردي عند أبى نعيم فغسل يديه بالتثنية فيحمل الافرادفي رواية مالك على الجنس وعندمالك مرتين وعند هؤلا ثلاثاوكذا لخالد من عسد الله عند مسلم وهؤلا حفاظ وقد اجمعوا فزيادتهم مقدمة على الحافظ الواحدوقدذ كرمسلم منطريق بهزعن وهب انه سمع هدذا الحديث مرتن من عروب يحيى املاءفتا كد ترجيح روايته ولايقال يحمل على واقعتين لانانقول الخرج متعدوالاصل عدم التعددوفهمن الأحكام غسل المدقيل ادخالها الاناء ولوكان عن غبرنوم كاتقدم مشله حديث عمان والمراد بالسدين هناالكنان لاغسر فوله ممضمض واستنثر وللكشميهي مضمض واستنشق والاستنشار يستلزم الاستنشاق بلاعكس وقدذكر في رواية وهسب الثلاثة وزادبعدقوله ثلاثا ثلاث غرفات واستدل بهعلى استحباب الجع بين المضمنة والاستنشاق من كل غرفة وفي رواية خالدى عبدالله الاستدعد قلمل مضمض واستنشق من كفواحدة فعل فللت ثلاثاوه وصريح في الجع في كل من تبخيلاف رواية وهب فانه تطرقها احتمال التوزيع بلانسوية كانسه علسه الندقيق العسدووقع في رواية سلمان بزلال عند المصنف في باب الوضوعمن التو رفضمض واستنثرثلاث مرات من غرفةوا حدةواستدل بهاعلى الجع بغرفة واحدة وفمه نظرلماأشر فاالمهمن اتحاد المخرج فتقدم الزيادة ولمسلم من رواية خالد المذكورة تمأدخل بده فاستغرجها فضمض فاستدلج اعلى تقديم المضمضة على الاستنشاق الكونه عطف بالفاء التعقيبية وفيه بجث (غوله م غسل وجهه ثلاثا) لم تختلف الروايات في ذلك و يلزمهن أستدل بهذا الحديث على وجوب تعسميم الرأس بالمسحان يستدل به على وجوب الترتيب للاتيان بقوله ثم في الجسع لان كالامن الحكمين مجل في آلا ية سنته السنة بالفعل (قوله ثم سل بديه مرة بن مراتين كذاتكرارم تن ولم تختلف الروايات عن عروب يحي في غسل المدين مرتين لكن في رواية مسلم من طريق حبان بن واسع عن عبد الله بن زيدانه رأى النبي صلى الله علىه وسلم توضأ وفيه ويده المني ثلاثائم الاخرى ثلاثا فيحمل على أنه وضوء آخر أحكون مخرج الحديثين غير متحد (قوله الى المرفقين) كذاللا كثر وللمستملي والحوى الى المرفق بالافراد على ارادة الجنس وقد اختلف العلاء هليدخل المرفقان في غسل المدين أم لافقال المعظم نعم وخالف زفروحكاه بعضهم عن مالك واحتج بعضهم للعمهوريان الى فى الآية بمعنى مع كقوله تعالى ولاتأكاواأموالهم الىأموالكم وتعقب بانه خلاف الظاهر وأجس بان القرينة دات علمه وهي كون مابعدالى من جنس ماقبلها وقال ابن القصار البديتنا وابها الاسم الى الابط لحديث عمارانه تيمم الى الابط وهومن أهمل اللغمة فلماجا قوله تعالى المرافق بق المرفق مغسولامع الذراءين بحق الاسم انتهدى فعلى هذافالي هناحة للمتروك من غسل المدين لاللمغسول وفي

كون ذلك ظاهرا من السِياق نظروالله أعلم وقال الزشخشرى لفظ الى يفيد معني الغاية مطلقافاما دخولهافي الحكم وخروجها فامريدو رمع الدلمل فقوله تعالى ثم أتموا الصيام الى اللمل دلمل عدم الدخول النهيي عن الوصال وقول القائل حفظت القرآن من أوّله الى آخر مدلس الدخول كون الكلام مسوقا لحفظ جمع القرآن وقوله تعالى الى المرافق لادليل فيه على أحد الامرين قال فاخذالعلاء بالاحتساط ووقف زفرمع المتمقن انتهيى و يمكن ان يستدل لدخولهما بفعله صلى الله علمه وسلم ففي الدارقطني باسناد حسن من حديث عمان في صفة الوضو فغسل بديه الى المرفق من حتى مس أطراف العضدين وفيه عن جائر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضاأدارالماءعلى مرفقه الكن اسناده ضعمف وفي الهزار والطهراني من حديث واثل نحرفي صنة الوضو وغسل ذراعه حتى جاء زالمرفق وفي الطعاوى والطعراني من حديث تعلمة بن عمادعن أسهم فوعا غمغسل ذراعمه حتى يسمل الماعلى مرفقسه فهدفه الاحاديث يتوى بعضها بعضا قال امعق بنراهو يه الى فى الا يَم يحمّل ان تكون بمعنى الغامة وان تكون بمعنى مع فبينت السنة انها بمعيني مع أنتى وقد قال الشافع في الام لا أعلم شالنا في الحاد دول المرفقين في الوضو وفعلي هذا فزفر محيو حالاجاع قبله وكذامن فالبدلك من أهل الظاهر بعده ولميشت ذلك عن مالك صريحاو انمها حكى عنه أشهب كلاما محمد والمرفق بكسرالميم وفته الفاء هوالعظم الناتي في آخر الذراع مي بذلك لاندير تفقيد في الاتكاونيوه (قوله تمسيم رأسه) زادان الطياع كله كاتقدم عن رواية الأخرية وفي رواية خلابن عبدالله وأسمر بادة الماء قال القرطي الساء للتعدية يجوز حذفها واثباتها كقولك مسحت رأس المتيم ومسحت برأسه وقيل دخلت الماءلتفيد معني آخر وهوان الغسل اغة يقتضى مغسولابه والمسيم لغية لايقتضى ممسوحا بدفلوقال واستحوار وسكم لاجزأ المسي بالدبغيرماء فكانه قال واستحوابر وسكم الماء فهوعلى القلب والتقدير امسجوار ؤسكم بالماء وقال الشافعي احقيل قوله تعيالي واستحوا مرؤسكم جمع الرأس أوبعضه فدلت السمنة على الابعضه في زئ والفرق منه و بين قوله تعمالي فامسحوا بوجوهكم في التهم ان المسم فيدبدل عن الغسل ومسم الرأس أصل فافتر قاولا برد كونمسع الخف لاعن غسل الرجل لان الرخصة فمه تست بالآجاع فان قمل فلعلدا قتصرعلى مسيد الناصية لعذرلانه كان في سفروه ومظنة العذر ولهذا مسيعلى العمامة بعدمسيم الناصية كاهوظاهرمن سماق مسلف حديث المغبرة بنشعبة قلنا قدروى عنه مسيرمقدم آلرأس من غمرمسيرعلي العمامة ولاتعرض اسفر وهومار واهالشافعي من حديث عطاء أن رسول اللهصلي الله عليه وسلم الوسالة علمة عن رأسه ومسرمقدم رأسه وهوم سل لكنه اعتفد بعسه من وجه آخر موصولا أخرجه أنودا ودمن حديث أنس وفي اسناده أنو معدل لا يعرف حاله فقد اعتندكل والمرسل والموصول بالاخروح سلت القوةمن الصورة المجوعة وهدامثال لما ذكردانشافعيمن ان المرسل يعتضدعرسل آخر أومسند وظهرم ذاجو ابمن أوردأن الجة حيننذ بالمسند فيقع المرسل الغواوقد قررت جواب ذلك فيما كتبته على علوم الحديث لابن الملاح وفي الساب أيضاعن عمان في صدفة الوضو على ومسيم مقدم رأسه أخرجه سعدين منصور وفيه وخالدبن يزيدن أبى مالك مختلف فيه وصم عن ابن عرالا كتفاع بسم بعض الرأس

ثممسع رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر

بدأعقدم رأسهحتى ذهبهما الىقفاه غردهما الى المكان الذى بدأ سنه ثم غسل رجلسه \*(ماب) غسل الرجلن الى الكعبين \*حدثناموسي ابنا معسل قالحدثنا وهب عن عروعن أيسه شهدت عرو سأبى حسن سألعدالله سزيدعن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فدعا يتور منماء فتوضالهم وضو الني صلي اللهعلمه وسلمفا كشأعلى بده من التور فغسل يديه ثلاثا ثمأدخل بده في التورفضيض واستنشق واستنثرثلاث غرفات ثم أدخل يده فغسل وحهه ثلاثا

قاله ابن المنذر وغسيره ولم يصيع عن أحدمن العماية انكار ذلك قاله ابن حزم وهذا كاله مماية وى به المرسل المتقدمذكر ، والله أعل قوله بدأعقدم رأسه ) الطاهرانه من الحديث وليسمد رجامن كالام مالك ففسه حقعلي من قال السنة ان يبدأ بوخر الرأس الى ان ينتهى الى مقدمه لظاهر قوله أفبلوادبر ويردعلهان الواولا تفتضى التريب وساتى عندالمصنف قريبامن رواية سلمان ابن بلال فادبر يديه وأقبل فلريكن في ظاهره جه لان الاقبال والادبار من الامور الاضافية ولم يعين مأأقبل المهولاماأ دبرعنه ومخرج الطريتين متحدفه ماععني واحدوعينت رواية مالك المداءة بالمقدم فيحمل قوله اقبل على انهمن تسمية الفعل باشدائه أى بدا بقسل الرأس وقمل في رة جيهه غير ذلك والحكمة في هدا الاقبال والادبار استنعاب جهتى الرأس بالمسم فعلى هدا يختص ذلك عن له شعروالمشهور عن أوجب التعميم ان الاولى واجبة والثانية سنة ومن هنا يتبين ضعف الاستدلال بهذا الحديث على وجوب التعميم والله أعلم (فوله تم غسل رجله) زاد فى رواية وهب الا تيمة الى الكعين والحث فسم كالحث في قوله الى المرفق بن والمنهورأن الكعب هوالعظم الناشز عندملتي الساق والتدم وحكى محدب الحسن عن أبى حنيفة أنه العظمالذى فىظهرالقدم عندمعقدالشراك وروى عن ابن القاسم عن مالك مشله والاوّل هو الصيم الذي يعرفه أهل اللغة وقدأ كثرا لمتقدمون من الردّعلى من زعم ذلك ومن أوضم الادلة فيه محديث النعمان بنبشير الصحيم في صفة الصف في الصلاة فرأيت الرجل منايلزق كعبه بكعب صاحبه وقيل ان مند أغار أى ذلك في حديث قطع المحرم الخذين الى الكعبين اذالم يجد النعلين وفي همذا الحمديث من النوائد الافراع على الممدين معافى ابتدا الوضو وان الوضو الواحد بكون بعضه عرة و بعضه عرة ن و بعضه شلاث وفيه على الامام الى بت بعض رعيسه والمداؤهم اياه بمايظنون اناله بهماجة وجوازالاستعانة في احضارالما سنغبركراهة والتعليم بالفعل وانالاغتراف من الماء التلمل للتطهر لايصبرا لماءمستعملا لقوله في رواية وهب وغيره تم ادخل يده فغسل وجهه والخوا مأأ شهراط نية الأغتراف فليس في هذا الحديث مأينيتها ولا ماينفيها واستدل بأبوعوانة في صحيحه على جوازالتطهر بالماءالمستعمل وتوجيه مان النية لم تذكر فيهوقدأدخل يدهللاغتراف بعدغسل الوجه وهووة تعسلها وعال الغزالي مجرد الاغتراف لايصبرالما مستعملالان الاستعمال اغمايتعمن المغترف منهو بهذاقطع البغوى واستدلبه المصنف على استيعاب مسيم الرأس وقد قدمنا انه يدل لذلك نديالا فرضا وعلى انه لايندب تكريره كاسيأتى فياب مفردوعلى الجعبين المضمنة رالاستنشاق من غرفة كاسيات أيضاوعلى جواز التطهر من آنية النماس وغيره (قوله يابغسل الرجلين الى الكعبين) تقدمت مباحثه فى الباب الذى قبلدوعروالمذكورهواب يحي بنعمارة شيخ مالك المتقدم وعروب أى حسن عما بيه كما قدمناه وسماه هذاك جده مجازا وأغرب الكرماني تبعالصاحب الكمل فقال عروب أبي حسن جدعروبن يحيى منقبل أمه وقدقد مناان أمعرو بن يحى ليست بتنالعمرو بن ألى حسن فلم يستقم ماقاله بالاحتمال (قول فتوضأ اهم)أى لاجلهم (وضوء النبي صلى الله عليه وسلم)أى مثل وضو النبي صلى الله علمه وسلم وأطلق علمه وضواه مبالغة (غوله مُ أدخل يد وفغسل وجهه) بين في هذه الرواية تجديدًا لاغتراف لكل عَضووانه اغترف باحدى يديه وكذا هوفي باقى الروايات

وفى مسلم وغمره أحكن وقع فى رواية النعساكروأى الوقت من طريق سلمان سبلال الاستمة مُأَدخل يديه بالتَّنسة وايس ذلك في رواية أي ذرولا الاصيلي ولا في شئ من الروايات خارج الصيح قاله النووى وأظن أن الاناء كانصه فرافاغترف احدى يديه ثم أضافها الى الاخرى كما تقدم نظيره فى حديث ابن عباس والافالاغتراف السدين جمعاأسهل وأقرب تناولا كاقال الشافعي (قوله مغسل بديه مرتن) المرادغسل كل مرتن كاتقدم في طريق مالك مغسل ديه مرتن مرتين وليس المراديوريع المرتين على السدين فكان يكون لكليدمرة واحدة ( قوله ياب استعمال فضل وضو النّاس) أى في التطهر والمراد بالفضل الماء الذي ين في الظرف بعد الفراغ (قوله وأمرج يربن عبدالله) هذا الاثر وصله ان أى شيبة والدارقطني وغيرهما من طريق قيس بن أبى حازم عنه وفي بعض طرقه كان جريريس تاك و يغمس رأس سواكه في المامثم يقول لاهله تؤضؤا بنضله لابرى به بأساوهذه الرواية سينة للمرادوطن اين التين وغيره ان المراد بفضل سواكه الماءالذي ينتقع فيه العودمي الاراك وغيره لملن فقالوا يحدل على انه لم يغيرالماء واغاأرادا اجاري انصنيعه ذلك لايغسرالما وكذلك مجرد الاستعمال لايغيرا لما فلا يسنع التطهريه وقد سحعه الدارقطني بلفظ كان يقول لاهله بوضؤ امن هذا الذي أدخل فسه مسواكي وقدروي مرفوعا أخرجه الدارقطني منحديث أنسران النبي صلى الله علمه وسلم كان يتوضأ بفضل سواكه وسنده ضعمف وذكرأ بوطالب في مسائله عن أحداثه سأله عن معنى هذا الحديث فقال كان يدخسل السوالة في الاناء ويستالة فاذا فرغ يوضأ من ذلك الماء وقدا ستشكل ايراد التنارىله فاهدذاالباب المعقوداطهارة الماء المستعمل وأجسب بأنه بتان السوال مطهرة للفم فاذا خالط الماء ثم حصل الوضوع بذلك الماء كان فعه استعمال المستعمل في الطهارة (عُوله حدثنا الحكم) هوان عتسة تصغير عتسة بالمنناة عم الموحدة كان من الفقها الكوفيين وهو تابعي صعنرو - ديث أي حمقة المذكورس أني مماحنه في اب السترة في الصلاة وقوله يأخذون من فضلوضوته كانهم اقتسموا الماءالذي فضلعنه ويحتمل ان يكونوا تناولوا ماسال من أعضاء وضوته صلى الله عليه وسلم وفيه دلالة منة على طهارة الماء المستعمل (غوله و قال أبوموسي) هو الاشمعرى وهدذا الحديث طرف س حديث مطول أخرجه المؤلف في المغازي وأوله عن أى موسى ولكنت عندالني صلى الله علمه وسلمالجعرانة ومعه بلال فاتاه اعرابي فذكر الحديث وعرف منه تفسد والمهمن في قوله اشر اوهما أنه موسى و بلال وقدد كرالمؤلف طرفاسنه أيضا باسناده في باب الغسل والوت وفي المخضف كاستأتى بعد قلسل (قوله و بح فسه) أي صب ما تناوله من الماعى الاناعوالغرض ذلك ايجاد البركة بريقه المبارك (قوله حد شاعلي ب عبد الله) هو ابن المدي وصالح هوان كيسان وقد تقدم الكلام على حديث محود بنالر بيع هـ ذاف باب مي أيصه مناع الدخير من كتاب العلم (قوله وقال عروة) هو ابن الزبير عن المسوره و ابن مخرمة (قوله رغره) هومروال بن الحكم كأساتي وصولام الولاف كتاب الشروط وقال الكرماني هدّه الرواية وان كانت عن مجهول الكنهاستابعة ويعتفرفيها مالا يغتفرف الاصول (قات) وهذا صحيم الاانهلايعتذربه هنالان المهم معروف وانمالم يسمه اختصارا كااختصر المسندفعلقه وزعم الكرماني ان قوله وعال عروة معطوف على قوله في السيند الذي قبله أخبرني محمود فيكون

مُعْسليدية مرّتين الى المرفقين شأدخل يده فستمرأسه فاقبل بهماوأدبرمرة وأحددة ثم غسل رجلسه الى الكعس \*(باب استعمال فضل وضوءالناس)\*وأمرجرير النعبدالله أهله أن يتوضؤا بفضل سواكه \*حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم فالسمعت أماجمنة يقول خرج علىنارسول اللهصلي اللهعلمه وسلم بالهاجرة فأتى بوضو وفتوضأ فجعلالناس يأخذونمن فضلوضوته فسمسجون مه فصلى النبي صلى الله علمه وسلمالظهرركعتينوالعصر وكعتبن وبين بديه عنرة وقال أبوموسى دعاالني صلى الله علمه وسلم بقدح فدهماء فغسل يديه ووجهه فمه وجم فسهثم قال لهما اشربامنه وأفرغاءلى وجوهكما ونحوركما \* حدثناعلى بن عبدالله قالحدثنا يعمقوب بن ابراهيم بنسعد قالحدثنا أبىءن صالح عن ابن شهاب تأل أخسبرنى محودبن الربيع قال وهوالذيم رسول الله صلى الله علمه وسلمف وجهمه وهوغلام من برهم وقال عروة عن المسور وغبره يصدّقكل واحدمتهماصاحبهواذا توضاالني صلى الله عليه وسلم

سالح بن كيسان روى عن الزهرى حدد بث محود وعطف عليسه حديث عروة فعلى هذا لا يكون حديثءروة معلقا بليكونموصولابالسندالذىقبلهوصنيع أئمةالنقل يخالف مازعمه واستمز الكرماني على هدذاالتمو يزحتي زعم ان النهمرفي قوله بصدق كل واحدمنه ماصاحبه للمسور ومحود وليس كازعه بل هوالسسورومروان وهوتجو يزمنه بمجرّدالعقلوالرجوع الى النقل في ياب النقل أولى (قول كانوا يقت اون) كذالاى ذر والباقين كادوابالدال وهو الصواب لانه لم يقع ينهمقتال وانماككي ذلك عروة بنامسه ودالثقني لمارجع الحاقر يشاليعلهم شدة تعظيم العماية للني صدني الله علمه وسلم و يمكن أن يكون أطلق القتال مبالغة (قولدياب) كذا للمستملي كانه كألفصل من الباب الذي قبله وجعله الباقون منه بلافصل (قوله حدثنًا عبد الرحن بن يونس) هو أبومسلم المستملي أحدالحفاظ (قولدعن الجعد) كذاهنا وللاكثرالجعبديا لتصغير وهو المشهور والسائب بزيد منصغارا لعجابة وسمأتى حديثه هذامبينافى كتاب علامات النموة انشاء الله تعالى (قهله وقع) بكسر القاف والتنوين وللكشميهني وقع بالفظ الماضي وفي رواية كريمة وجعباليم والمتنوين والوقع وجع فى القدميز (قولد زرا لجلة )بكسر الزاى وتشديد الراموالجلة بفتح المهدملة والجيم واحدةالحجال وهي يبوت تزين بالنياب والاسرة والستورلهاعرى وأزرار وقسل المرادبالحجلة الطبروهو المعقوب يقال للائتى منسه يجلة وعلى هذا فالمراديز رها مضها وبؤيدهان فيحديث آخرمثل سضة الجامة وسيأتي الكلام على ذلك مستوفي في صفة النبي صلى الله علمه وسلم ان شعالته تعالى وأراد الحارى الاستدلال بهذه الاحديث على ردّقول من قال بنحاسة المأء المستعمل وهوقول أبي يوسف وكي الشافعي في الامءن محدين الحسن انأبايوسف رجع عنمه تمرجع المه بعدهمرين وعن أى حنيفة ثلاث روايات الأولى طاهر لاطهوروهي روآة محمدن الحسن عنمه وهوقوله وقول الشافعي في الحديدوهو المفتى به عند الحنفية الثانية نجس نجاسة خفيفة وهىرواية أى يوسف عنه النالثية نحس نجاسة غليظة وهي رواية الحسن اللؤلؤى عنسه وهدنه الاحاديث تردعلسه لان النحس لايتبرك به وحديث المجة وانام يكن فمه تصريح بالوضوء لكن توجيهه ان القبائل بنعاسة الماء المستعمل اذاعلله بالهما مضاف قسلله هومضاف الحطاه برلم يتغسريه وكذلك الماء الذي خالطه الريق طاهر لحديث المجة وأمامن علله منهمانه ماءالذنوب فحب العاده محتحاما لاحاديث الواردة في ذلك عند مسلم وغميره فاحاديث الباب أيضا تردعله لانمايج ابعاده لايتبرك به ولايشرب قال ان المندذروفي أجاع أهدل العملم على ان البلل الباقى على أعضا والمتوضى وماقطرمنه على شايه طاهر دلسل قوى على طهارة الما المستعمل وأما كونه غسرطهور فسسأتى المكلام علمه فى كتاب الغسل انشاء الله تعالى والله أعلم (غوله ما مستمن مضمض واستنشق من غرفة واحدة) تقدم الكلام على ذلك قريبا في إب مسمّ الرأس وتقدمت المسئلة أيضا ف حديث ابن عباس في أوائل الوضو (قوله م غسل) أى فه (أومضمض) كذا عند مالشال وأخرجه مسلم عن محمد س الصباح عن خالد يستده هذا من غيرشك ولفظه ثم أدخه ليده فاستخرجها فضمض واستنشق وأخرجه أيضا الا-ماعلى من طريق وهيب بن بقية عن خالد كذلك فالظاهر أن الشك فيه من مددشيخ البخارى وأغرب الكرماني فقال الظاهران الشك فيهمن التابعي (قوله من

کانوایقتناون علی وضوئه

«(باب)» حدثنا عبدالرحن
ابن یونس قال حدثنا حاتم
ابنا معیل عن الجعد قال
معت السائب بنیزید
یقول ذهبت بی خالتی الی
النبی صلی الله علیه وسلم
فقالت بارسول الله ان ابن
ودعالی بالبر که نم توضأ
فشر بت من وضوئه ثم قت
خاش النبرة بین کنفیه مثل
خاش النبرة بین کنفیه مثل
زر الحله النبر و ننظرت الی
زر الحله النبر و ننظرت الی

\*(باب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة) \*حدثنا مسدد قال حدثنا خالدبن عبدالله قال حدثنا عروبن يحيى عن أبيه عن عبدالله ابزيد أنه أفرغ من الاناه على يديه فغسلهما ثم غسل أومضمض واستنشق

منكفة واحدةففعلذلك تلا بافغسل وحهه تلا يا تمغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ومسح برأسه ماأقب لوماأدبر وغسل رجلب الى الكعبين ثمقال هكذا وضو رسول الله صلى الله علمه وسلم \*(باب مسيح الرأس مرّة)\* به حدثنا سلمان منحرب فالحدثناوهب فالحدثنا عرو بربحي عنأبه قال شهدت عروبن أبى حسن سأل عبدالله بنزيد عن وضوء النبي صلى الله علمه وسالم فدعات ورمنماه فتوضألهم فكفاعلىدبه فغسلهما ثلاثا ثأم أدخليده فى الانا فضمض واستنشق واستنثر ثلاثا ثالاث غرفات منماه ممأدخليده فغسل وحهه ثلاثاغ أدخل دهفي الانا وفغسل بديه الحالم فقين مرتن مرتبن مأدخليده فى الاناء فسيم برأسه فأقبل بيده وأدبر بهاشمأ دخليده فغسال رحلمه \*حدثنا موسى قالحدثناوهس قالمسيح رأسه مرّة \* (باب وضو الرجل معامراته وفضلوصو المرأة

كفة واحدة)كذا في رواية أبي ذروفي نسخة من غرفة واحدة وللاكثر من كف بغيرها والرابن بطال المراد بالكفة الغرفة فاشتق لذلك من اسم الكف عبارة عن ذلك المعنى قال ولا يعرف في كلام العرب الحاق هاءالتأ نيث فى الكف ومحصله ان المراد بقوله كفة فعلة لاانها تأنيث الكف وقالصاحب المشارق قوله من كفة هي بالضم والفتح كغرفة وغرفة أي بماملا كفه من الماء (قوله مغسل بديه) لميذكرغسل الوجه اختصار اوهو ابتفرواية مساروغره وبقية مباحث هذاآ لديث تقدمت قريبا (قوله ما سسم الرأس من ) وللاصيلي مسعة (قوله فدعا شورمنما ملك كذاللا كثروللكشميه في فدعا بما ولم يذكر التور (قول وفكفاه) أى أماله وللرصيلي فأكفأه وقد تقدم النقل انهماء عنى (قوله فأقبل بيده) كذاهناً بالافر ادوللكشميه في بالتثنية (قوله-دشاوهب)أى باسناده المذكوروحديثه وقد تقدمت طريق موسى هذه في بابغسل الرجلين الى الكعبين وذكر فيهاان مسم الرأس من قوقد تقدم نقل الخلاف في استحباب العسدد فى مسير الرأس فى أب الوضو وثلاث اللا الكلام على حديث عمّان وذكر ما قول أبى داودان الروايآت الصحة عن عثمان ليس فيهاعد دلمسم الرأس وانه أو رد العسد د من طريق بن صحيم أحدهماغيره والزبادةمن الثقة مقبولة فيحمل قول أى داودعلي ارادة استثناءالطريقين اللذين ذكرهمافكائه فالالاهدنس الطريقين فالران السمعاني في الاصطلام اختلاف الرواية يحمل على التعدد فمكون مسيح نارة مرة وتارة ثلاثا ليس في رواية مسيح مرة حجة على منع التعدد و بحتج للتعدد بالقياس على المغسول لان الوضو طهارة حكمية ولافرق في الطهارة الحكمية بين الغسل والمسم وأجيب عقدم من ان المسم مبنى على التخفيف بخدلاف الغسل ولوشرع التكراراص أرت صورته صورة المغسول وقد أتفق على كراهة غسسل الرأس بدل المسموان كان مجزتا وأجاب بأن الخفة تقتضى عدم الاستمعاب وهومشر وع بالاتفاق فلمكن العدد كذلك وجوابه واضع ومن أقوى الادلة على عدم العدد الحديث المشهور الذى صحمه ابن حزيمة وغيره منطريق عبدالله يزعرو يزالعاص فى صفة الوضوء حيث قال الذي صلى الله عليه وسلم بعدان فرغ من زادعلي هذا فقد أساء وظلم فان في رواية سعيدين منصور فيه التصريح بانه مسم رأسيه مرة واحدة فدل على ان الزيادة في مسيح الرأس على المرة غيرمستيم بقو يحمل مأوردمن الاحاديث في تثليث المسيح ان صعت على ارادة الاستيعاب بالمسيح لا أنهام محات مستقلة بليسع الكرماني ان يكون هومفعول غسل الذي وقع فيه الشك من الراوي والتقدير فغسل وجهه أوتمضمض واستنشق (قلت) ولايخني بعده وقد أخرج الحديث المذكور وسلم والاسماعيلي في روايتهما المذكورة وفيها بعدد كرالمضمضة والاستنشاق ثم غسل وجهه ثلاثا فدل على ان الاختصار من مسدد كاتقدم ان الشاف فه وقال الكرماني يجوزان يكون حذف الوجه اذلم يقع في شئ منه اختلاف وذكر ماعداه لما في المنه منه والاستنشاق من الافراد والجعولما في ادخال المرفق بن ولمانى مسمج حميع الرأس ولمانى الرجليز الى الحصيمة بين انته ع ملخصاولا يغنى تكلفه (قوله مانس وضو الرجل) بضم الواولان القصد به النعل (قوله وفضل وضو المرأة) بفتح الواولان المرادبه الما الفاضل في الآنا وبعد الفراغ من الوضو وهو بالخفض

وتوضأعربالجيم ومن بيت نصرانية) وحدثنا عبدالله ابنيوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر أنه قال كان الرجال والنساء يتوضون في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم جيعا

عطفاعلى قوله وضو الرجل قوله وتوضأ عمر بالحيم)أى بالماء المستحن وهذا الاثر وصله سعيد بن منصور وعبدالرزاق وغبرهما بآسنا وصحيح بلفظ انعركان يتوضأ بالحييرو يغتسل منهور واءابن ببةوالدارقطني بلفظ كأن يستخزآه مافىققم ثم يغتسلمنه قال الدارقطني اسناده صحيح تمللترجية من جهية ان الغالب ان أهل الرجل تدم له فيما يف عل فاشار البخياري الح الردعلى من سنع المرأة ان تتطهر بفضل الرحل لان الطاهر أن أمر أة عركانت تتوضأ بفضله أو غاسب قوله وضوءالر جلمع امرأته أى من اناء واحدوأمام سئلة التطهر بالماء المستنن اعلىجوازه الامانقل عن مجآهد (**قول**ه ومن ست نصرانية) هو معطوف على قوله بالحيم عرمن ستنصرانيةوهذاالاثروصلهالشافعي وعسدالرزاق وغيرهماعن ابزعيينة تأسيلم عنأسه به ولفظ الشيافعي يؤضأمن مافى جرة نصر انية وقم يسمعه اسعسنة أسلم فقدرواه البهتى من طريق سعدان ننصر عنمه قال حدثو ناعن زيدن أسلم طولاورواه الاسماعلى من وحسه آخر عنه باثنات الواسطة فقال عن ابن زيدين أسلمعن أولادزيدهم عبدالله وأسامة وعبدالرحن وأوثقهم وأكيرهم عبدالله وأظنه هوالذى عيينة منه ذلك وبهدا جرم به التحارى و وقع في روا له كريمة بحدف الواومن قوله ومن التوهذا الذى برأ الكرمانى أن يقول المقصودذ كرآستعمال سؤر المرأة وأما الحيم فذكره لبيان الواقع وقدعرفت انهمماأ ثران متغايران وهذا الثانى مناسب لقوله وفضل وضوءالمرأة لانعمر بمائها ولم يستفصل معجوازأن تكون تحت مسلم واغتسلت من حمض ليحل له وطؤها لمنه ذلك الما وهذآوان لم يقع التصريح به لكنه محمل وجرت عادة الصارى بالمسات عثل ذلك عندعدم الاستفصال وانكان غبره لايستدل بذلك ففسه دلىل على جوازا لتطهر بفضل وضوءالمرأة المسلمة لانميالا تبكون أسوأ حالامن النصرانية وفيه دليل على حوازا ستعمال مياه أهمل الكتاب من غيراس تفصال وقال الشافعي في الام لابأس بالوضوء من ما المشرك و بفضل وضوئه مالم تعلم فيمنجاسة وقال ابن المنذرا نفرد ابراهيم النفعي بكراهة فضل المرأة اذآكانت جنب (قوله حدثناعبدالله ن يوسف)هو التنسي أحدرواة الموطا (قوله كان الرجال و النساع) طاهره التعم م فاللام للجنس لاللاستغراق (قول في زمان رسول الله صلى الله علىه وسلم) يستفادمنه ان المحاري رى أن الصحابي اذا أضاف الفعل الى زمن رسول الله صلى الله علمه وسلم يكون حكمه الرفع وهواأصييم وحكىءن قوم خلافه لاحتمال أنه لم يطلع وهوضعيف لتوفردواعى الصحابة على سؤالهم الآه عن الامورالتي تقع لهم ومنهم ولولم يسألود لم يقروا على فعل غيرا لحائز في زمن التشهر يعفقداستدلأ يوسعيد وجايرعلى اياحة العزل بكونهم كانوا يفعلونه وألقرآن ينزاه ولو كانمنهمالنهس عنه القرآن وزادابن ماجه عن هشام نءروة عن مالك في هذا الحديث من اناء واحد وزادأ بوداودمن طريق عسدالله منعرعن نافع عن ان عرندلي فيمأيد يناوفيه دلمل على انالاغتراف من المنا القلمل لايصره مستعملا لان أوانيهم كانت صغارا كماصر حيه الشافعي فىالام فىعدّةمواضعوفمه دلسل على طهارة الذمّمة واستعمال فضل طهورها وسؤرها لحواز تز وجهن وعدم التفرقة في الحديث بين المسلة وغيرها (قوله جيعا) ظاهره انهم كانوا بتناولون الماه فى حالة واحدة وحكى ابن التينءن قوم ان معناه ان الرجال والنسام كأنوا يتوضؤن جمعا

فى موضع واحدهوً لا على حدة وهوً لا على حدة والزيادة المتقدّمة في قوله من انا واحد تردّعامه وكانهذا القائل استبعد أجتماع الرجال والنساء الاجانب وقدأ جاب ابن التين عنه بماحكاه عن نونانمعناه كانالرجال يتوضؤن ويذهبون ثمتأتي النساء فيتوصؤن وهوخلاف الظاهر من قوله جمعا قال أهل اللغة الجمع ضد المفترق وقدوقع مصرحا يوحدة الاناع في صحيح ابن خزيمة االحديث من طريق متمرعن عسدالله عن نافع عن ابن عرافه أبصر النبي صلى الله علمه وسلموأصحابه يتطهرون والنسامعهم من اناءواحدكالهم يتطهرمنه والاولى في الجواب ان يقال لامأنع من الاجتماع قبل نزول الحجاب وأمايعيده قيختص مالز وجات والمحارم ونقل الطعياوي ثم القرطبي والنووى الاتفاق على جوازا غتسال الرجه ل والمرأة من الانا الواحد وفيه نظر لمها حكاه النالمنذرعن أبي هريرة انهكان منهسي عنه وكذاحكاه النعيد البرعن قوم وهذا الحديث مجةعليهم ونقل النووى أيضا الاتفاق على جواز وضوء المرأة بفضل الرجل دون العكس وفسه نظرأ يصافق دأنت الحسلاف فمه الطحاوى وتنتءن ابن عروالشعبي والاو زاعي المنع لتكن مقيدابمااذا كانتحائضا وأماعكسيه فصيرعن عبدالله ينسرخس الصحابي وسعيدين المسيب والحسن البصرى انهم منعو االتطهر بفضل المرأةوبه قال أحدوا محق ليكن قيداه بمااذ اصلت بهلان أحاديث الباب ظاهرة في الجو ازاذ ااجتمعاونقل الممونيءن أحدأن الاحاديث الواردة في منع التطهر بفضل المرأة وفي جواز ذلك مضطربة قال لكن صيرعن عدة من الصحابة المنع فعمااذا صلتبه وعورض بصحة الجوازعن جاعةمن الصحابة منهبم النعباس والله أعبله وأشهر الاحاديث فى ذلك من الحهة من حديث الحيكم من عمرو الغفاري في المنع وحديث ميمونة في الجواز اماحمديث الحكمن عروفأخرجمه أصحاب السنن وحسنه الترمذي وصحعه اينحيان وأغرب النووى فقال اتفق الحفاظ على تضعيفه واماحد شمهونة فأخرجه مسلم لكن أعله قوم لترددوقع فىراوية عروىن دينار حمث قالعلى والذي يخطرعلى مالى ان أما الشعثاء أخبرني قذكر الحديث وقدوردمن طريق أخرى بلاتردد لكيئن راويها غبرضابط وقدخواف والمحفوظ ماأخرجه المشيخان بلفظ أن النبي صلى الله علمه وسلم وممونة كانا يغتسلان من الاواحدوفي المنع أيضا ماأخرجه أبوداودوالنسائي من طريق حمد من عبد الرحن الحبرى قال القمت رجلا صحب النسي صلى الله علمه وسلم أربع سنهن فقال نهدى رسول الله صلى الله علمه وسلم ان تغتسل المرأة بغضل الرجل أويغتسل الرجل بفضل المرأة ولمغترفا حمعارجاله ثقات ولم أقف لمن أعله على حجة قوية ودعوىاليهق انه فيمعني المرسل مردودة لانامهام العجابي لايضر وقدصرح التابعي مانه لقيه ودعوى انحزم ان داودراو مهعن جمد ن عبد الرجن هو انزيد الاودى وهو ضعيف مردودة فانهان عبدالله الاودى وهوثقة وقدصر حاسمأ يهألوداود وغسيره ومن أحاديث الحواز مأأخر حهأصعاب السنن والدارقطني وصحعه الترمذي واننخزتمة وغيرهمامن حدمث ان عياس منت فاغتسلت من جفنة ففضلت فيهافضلة فجاء النبي صلى الله عليه وسيلم لمنه فقلت لهفقال المباءليس علمه جناية واغتسسل منه لفظ الدارقطني وقدأ علهقوم بسماك وزرواويه عن عكرمة لانه كان يقبل التلقين لكن قدرواه عنه شعبة وهولا يعمل عن مشايخه الاصحيح حديثهم وقول أجدان الاحاديث من الطريقين مضطربة انمايصاراليمه

المنكدر قال ممعت جارا يقول جا ورسول الله صلى اللهعليه وسلم يعودنى وأنا مريض لاأعقل فتوضا وصبعلي من وضوئه فعقلت فقلت ارسول الله لمن المراث انما رَثَىٰ كلالة فنزات آية الفرائض \*(باب)\* الغسل والوضو فى الخضب والقدح والخشب والحارة \*حدثنا عبدالله بنمنبر مع عبدالله نبكر قال حدثنا جمدعن أنسقال حضرت الصلاة فقاممن كان قريب الدارالي أهله وبقى قوم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمغضب من حمارة فسهما فصغر الخضب أن يبسط فيه كفه فتوضأ القوم كالهم قلناكم كنتم قال غمانين وزيادة \*حدثنامجدس العلاقال حدثنا أبوأسامة عنريد عنأبيردة عنأبي موسي أنالنى صلى الله علمه وسلم دعابقدح فسهما فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه حدثنا أحدين بونس فالحدثنا عبدالعزيزين أبى سلة قال حدثنا عروبن يعيءن أسهعن عبدالله سزرد قال أتى رسول الله صدلي الله علمه وسلم فأخر جنالهماء

عندتع ذرالجع وهومكن بأن يحمل أحاديث النهي على مانساقط من الاعضاء والجوازعلي مابق من الما وبذلك جع الخطاب أو يحمل النهسي على التنزيه جعابين الادلة والله أعلم (قوله - صب النبي صلى الله عليه وسلم وضوأه) بنتم الواولات المراديد الماء الذي يؤضأيه والمغهى بضم الميم وانسكان المعجمة من أصابه الاغه و (قوله بعودني) زاد المصنف في الطب ماشيا (قوله لاأعقل) أى لاأفهم وحذف مفعوله اشارة الى عظم الحال أى لاأعقل شيأ وصر حيه في التفسيروله في الطب فوجدني قداعي على وهو المطابق للترجة (قوله من وضوئه) يحمّل أن يكون المرادصب على بعض الما الذي يوضأ به أو بما بقى منه والاول المرآد فلاه صنف في الاءتصام مصوضوا معلى ولاى داودفتوضا وصمعلى (قوله لمن الميراث) اللام بدل من المضاف المه كانه قال مرافى ويؤيده أن في الاعتصام أنه قال كيف أصنع في مالى والمراديات قالنرائض هذا قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتكم فى الكلالة كاستأتى مبينا فى التفسيرو يذكرهنا له بقية مباحثه انشاء الله تعالى (قول ما سب الغسل والوضوع في الخضب) هو بكسر الميم وسكون الخاء المعمة وفتم الضاد المعمة بعدها موحدة المنهور أنه الاناء الذي يغسل فيه النياب من أي جنس كأن وقديطلق على الانا صغيرا أوكبيرا والقدح أكثر مأيكون من المشب معضيق فه وعطفه الخشب والجارة على الخضب والقدح ليس من عطف العام على الاساص فتطبل بمن هذين وهذين عوم وخصوص من وجه (قولد حدثنا عبد الله بنمنير) هو بضم المم وكسر النون ابعدها ما مخفيفة كاقدمناه في المقدمة لكن وقع هنافي رواية الاصللي النالمريز بادة الالف واللام فقد يلتبس بابن المنبر الذى ننقل عنه في هذا الشرح لكنه بتثقيل الباء ونون مفتوحة وهو متأخر عن هذا الراوى بأكثر من أربعما ئة سنة (قوله حضرت الصلاة) هي العصر (قوله الى أهله) أى لارادة الوضو (و بق قوم) أى عندرسول الله عليه وسلم ومن في قوله من حجارة لسان الجنس (قولد فصغر) شتح الصاد المهملة وضم الغين المعجمة أى لميسع بسط كفه صلى الله عليه وسالم فيه وللاسماعيلي فلريستطع ان يبسط كفه من صغر المخضب وهودال على ماقلناه ان الخضب قديطلق على الانا الصغم ومباحث هذا الحديث تقدمت في ماب التماس الوضوء وماقى الكلام علمه باتى فى علامات النبوة ان شاء الله تعالى وقد أخرجه المصنف هناك عن عبد الله من مندأ يضالكنه قالعن يريدن هرون بدل عمداللهن بكرفكا نهمهمسن شحدن حدثه كلمنهما به عن حيد (قوله عن بريد) بالموحدة والرامم صغراهو ابن عبدالله بن أى بردة والقدر المذكور من المتن تقدم بعضه معلقاً في باب استعمال فضل وضو الناس وسيأتي مطولا في المغازى انشاء الله تعالى والغرض منه ذكر القدح وقدذكر نامافيه (قوله أحدب يونس) هوابن عبد الله بن أن كالامنهما مسب الى جدهوف أن كالامنهماا مم معمد الله وأن كالامنهما يكني أماعد الله وأن كلامنهما ثقة حافظ فقيه (قوله أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وللسكشميه في وأبي الوقت أَتَانَا ( قُول فعسل وجهه ) تفسير لقوله فتوضأ وفيه حذف تقديره فضيض واستنشق كادلت علمه الماق الروآيات والخرج متحدوقد تقدست مباحثه وأن عبد العزيز هذازادف روايته ان التوركان في ورمن صفرفتوضا فغدل وجهه ثلاثاويديه مرتين من تين ومسيم برأسه فاقبليه وأدبر وغدل رجليه وحدثنا أبو الهان قال

أخبرنا شعيب عن الزهرى قال أخبرنى عبيدالله بن عبدلله ابن عتبة أن عائشة قالت

لما ثقل النبي صلى الله عليه وسدم واشتذبه وجعه استاذن أزواجه فى أن عرّض في بتى فاذنّه فخرج النبي صلى الله عليه وسلم بن رجلين تخط رجلاه فى الارس بين 777 عباس ورجل آخر قال عسد الله فأخبرت عبد الله بن عباس فقال أتدرى من

من صفراى خياس جيد (قول لما ثقل) أي في المرض وهو بضم القاف بوزن صغر قاله في العجاح وفى القاموس الشيعينا ثقل كفرح فهو ثاقل وثقيل اشتدم رضه فلعل في النسخة سقطا والله أعلم (قول فأن يرض) بفتم الراء النقيلة أى يعدم ف مرضه (قوله فاذن ) بكسر المعة ونشديد النون المنتوحة أى الازواج واستدلبه على أن القسم كان واجباعليه و يحمّل أن يكون فعل إذلك تطييبالهن (قوله قال عبيدالله) هوالراوى له عن عائشة وهو بالاسناد المذكور بغيراداة عطف (قوله وكانت) هومعطوف أيضا بالاسناد المذكور (قوله هريقوا) كذاللا كثروللا صلى أهريقوا بريادة الهمزة فال ابن المتبزهو باسكان الهاء ونقل عن سيبويه انه قال أهراق يهريق اهربا قامنسل أسطاع يسطمع اسطماعا بقطع الالف وفتعها في الماضي ودم الماء في المستقبل وهى لغة في أطاع يطمع فعلت السين والها عوضامن ذهاب حركة عين الفعل قال وروى بفتح الهاء واستشكله ويوجه بإن الهاء مبدلة من الهمزة لان أصل هراق أراق ثم اجتلبت الهرهزة فتحريك الهماءعلى أبقاء المسدل والممدل منه وله نظائر وذكرله الجوهري بوجيها آخروان أصله أأربقوافابدلت الهمزة النانية هاءللغفة وجزم ثعلب في النصيم بإن أهريته بفتم الهاموالله أعلم (قوله من سبع قرب) قال الخطابي يشبه أن يكون خص السبع تبركام ذا العددلان له دخولا فكثيرمن أمورالشر يعةوأصل الخلقة وفي رواية للطبراني في هذا الحديث من الارشتي والظاهر انذلك للتداوى لقوله في رواية أخرى في الصحيم لعلى استريح فاعهد أى أوصى (قول وأجلس فى يخصب حنصة ) زادا بن خريمة من طريق عروة عن عائشة انه كان من نحاس وفيه اشارة الى الردعلي من كره الاغتسال فعم كاثبت ذلك عن ابن عمر وقال عطاء انما كره من النعاس ريحه (قوله انصب عليه من تلك) أى القرب السبع ( تقول: حتى طفق) يقال طفق يفعل كذا اذا شرع في فعل واسترفيه (قوله عزج الحالناس) زاد المصنف من طريق عقيل عن الزهرى فصلى بهم وخطبهم ثم خرج وهوفى بابالوفاة في آخركاب المعازى وسيمأتى الكلام على بقية مباحثه هناك وعلى مافيه من أحكام الامامة في اب حدد المريض ان يشهد الجاعة ان شاء الله تعالى (قوله - الرضو من التور) تقدمت مباحث حسديث الباب قريبا وان التور بفتح المناة شبه الطست وقيل هو الطست و وقع في حديث شريك عن أنس في المعراج فأتى بدلست من ذهب فيدنورمن ذهب وظاهره المغايرة سنهم ماويحتمل الترادف وكائن الطست أكبر من التور (قوله حدثناسليمان)هوابن بلالوالاسنادكاهمدنيون (قوله كانعى)هوعروب أبى حسن كاتقدم وهوعه على الحقيقة (قوله مُأدخل يده في التورفق من فيه حد ذف تقديره مُأخرجها فضمض وقد سرح به مسلم (قوله من غرفة واحدة) يتعلق بقوله فضمض واستنثر والمعنى أنه جع بينهما ثلاث مراتكل مرة من غرفة و يحتمل أن يتعلق بقوله ثلاث مرات والمعسى أنه جع ينهما ثلاث مرات من غرفة واحدة والاول. وافق لبافي الروايات فهوأ ولى (تخوليه فقال) أى عبدالله بنزيد (هكذا) هذه الزيادة صريحة فى رفع الحديث وان كان أول سياق الحديث يدل عليه (قوله حدثنا حاد) هو ابن زيدولم يسمع مسدد من حادب سلة (قولد رحراح)

الرجل الانخرقات لاقال هوعلى وكانتعائشة تحدث أن الني صلى الله علمه وسلم فال يعدمادخل يتهواشتد وجعمه هريقواعلي من سبعقرب لمتعلل أوكيتهن اعملى أعهد الحالساس وأجلس فيمخض لحفصة زوج النبى صدلى الله علمه وسدلم تمطفقنانص علمه من تلك القرب حتى طفق يش مرالسنا أن قدفعلتن شم خرج آلي الناس \* (باب) \* الوضومن التور \*حدثنا خالد يخلد قال حدثنا سليمان والحدثى عرون يحيعنأ سهوال كانعي يكترمن الوضوء وال لعبدالله بنزيدأ خبرنى كنف رأيت النبي صلى الله علمه وسلم بتوضافدعا بتورمن ما فكفأ على بديه فغسلهما اللاث مرات شأدخلىده في التور فضمض واستنثر ثلاث مرات من غسرفة واحدة ثمأدخلىده فاغترف بم افغسل وجهده ثلاث مرات غ غسل بديه الى المسرفقين مرتين مرتين ثم أخذ بدهماء فسيريد رأسه فادىرىه وأقسل تم غسسل رجليه فقال هكذا رأيت

النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ \* حدثنا مسدد فالحدثنا جادعن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله جهملات عليه وسلم دعابا ناعمن مأففا في بقد حرسر احقيه شئ و ن ما فوضع أصابعه فيه قال أنس فعلت أنظر الى الما و ينبع من بين أصابعه

بمهملات الاولى مفتوحة بعده اسكون أى متسع الفم وقال الخطابي الرحراح الاناء الواسع الصحن القريب القعروم شله لايسع الماء الكشيرفه وأدل على عظم المعجزة (قات) وهذه الصفة شبهة بالطستو بهذا يظهرمنا سيةهذا الحديث للترجة وروى اين خزيمة هدذا الحديث عن أحد انعسدة عن جياد سنزيد فقيال بدل رحراح زجاج بزاى مضمومة وجيمين ويوب علسه الوضوء نية الزجاج ضـــدقول من زعممن المتصوفة أن ذلك اسراف لاسراع الـكسراليه (قلت) وهذه اللفظة تفردبهاأ حدى عبدة وخالفه أصحاب حادىن زيدفقالوار حراح وقال بعضهم واسع الفموهى رواية الاسماعيلي عن عبد الله بن ناجيسة عن مجد بن موسى واسحق بن أبى اسرائسل وأحدين عدة كالهم عن حادوكا نه ساقه على لفظ محدين موسى وصرح جعمن الحداق بأن أحدن عبدة محفهاو يقوى ذلك أنه أتى فى روايته بقوله أحسبه فدل على أنه لم يتقنه فان كان ضطه فلامنافاة بنزوايته وروابة الجاعة لاحتمال أن يكونوا وصفوا هنته وذكرهو جنسه وفيمسندأ جدعن النعساسان المقوقس أهدى للنبي صلى اللهعلمه وسلم قدحامن زجاح لكن في اسناده مقال (قوله فزرت) مقديم الزاي أي قدرت وتقدم من رواية حمد انهم كانوا عمانين وزيادة وهناقال مابين السبعين الى الثمانين والجع سنهما انأنسالم يكن يضبط العدة بل كان يتحقق انها تننف على السبعين ويشافهل بلغت العقد الشامن أو تجاوزته فرعاجزم بالجاوزة مث يغلب ذلك على ظنه واستدل الشافعي بهذا الحديث على ردّقول من فال من أصحاب الرأى ان الوضو مقدر بقسدرمن الماممعين ووجه الدلالة ان الصحابة اغتره وامن دلك القدح من غسير تقدير لان الماء النابع لم يكن قدره معلومالهم فدل على عدم التقدير وجذا يظهر مناسبة تعقيب المصنفهذا الحديث بباب الوضو الملة والمدانا يسعرطلا وثلثابا لبغدادى فالهجهورأهل العلم وخالف بعض الحنفية فقالوا المدّرطلان (قوله ابنجبر) بفتح ألجيم وسكون الموحدة ومن عاله بالتصغيرفقد صحف لان ابن جببروه وسعمد لارواية له عن أنس في هذا الكتاب والراوى هنا هوعيدالله بزعبدالله بزجبر بزعتما الانصارى وقدرواه الاعدلى من طريق أى نعم شيخ التخارى قال حدثنا مسعرحد ثى شيخ من الانصاريقال له ابن جبروفي الاستناد كوفمان أبونعيم وشيخه وبديريان أنس والراوى عنه (قوله يغسل) أى جسده والشاف فيه من البخاري أومن أي نعيم الماحد ثهبه فقد درواه الاسماعيلي من طريق أبي نعيم فقال يغتسل ولم يشك (قوله بالصاع) هو أنا يسع خسة أرطال وثلثابالبغدادي وقال بعض الحنفية عمانية (قوله الى خسة أمداد) أى كانربمااقتصر على الصاع وهو أربعة أمدادور بمازا دعليها الى خسة فكا نأنشالم يطلع على أنهاستعمل فى الغسل أكثر من ذلك لانه جعلها النهاية وقدروى مسلم من حديث عائشة رضى اللهءنهاأنها كانت تغتسلهي والنبي صلى اللهءلميه وسلممن اناءوا حسدهو الفرق قال ابن عمينة والشافعي وغبرهماهوثلاثه آصع وروى مسلمأ يضامن حديثها أنهصلي الله علمه وسلم كان يغتسلمن أنا يسع ثلاثه أمداد فهذا يدلعلى اختلاف الحال في ذلك بقدرا لحاجه وفمه ردعلي من قدر الوضو والغسل بماذكر فحديث الباب كابن شعبان من المالكمة وكذامن قال بهمن الحنفية مع مخالفتهم له في مقدار المدوالصاع وحدله الجهور على الاستحماب لان أكثر من قدر وضوءه وغسلهصلي أتله عليه وسلممن الصحابة قدرهما بذلك فني مسلم عن سفينة مثله ولاحدوأبي

قال أنس فزرت من وضاً منه ما بين السامعين الى الثمانين \* (باب) \* الوضو الملة \* حدثنا أبو نعيم قال حدثنا مسعر قال حدثن اسعر قال معت أنسا يقول كان النبي صلى الله علمه وسلم يغسل أوكان بغتسل بالصاع الى خسمة أمداد و يتوضأ بالمد

\*(باب) \*المسع على الخفين عدد ثنا أصبغ بن الفرج عن ابن وهب قال حدث عبر وقال حدث أبو النضر عن أبى سلم بن عبد الرحن عن عبد الله بن عبد الله يصلى ابن أبى وقاص عن النبي صلى الله فين وأن عبد الله فقال نعم النبي صدالله فقال نعم النبي صدالله فقال نعم النبي صدال الله عليه وسلم النبي صدال الله عليه وسلم فلا تسال عنه غيره

داودباسنادصيح عنجابر مثلهوفى البباب عنعائشة وأمسلة وابن عباس وابن تمروغيرهم وهذا اذالم تدع الحاجة الى الزبادة وهوأ يضافى حقمن يكون خلقه معتسدلا والى هذاأ شار المصنف فىأول كتاب الوضوء بقول وكرهأهم لااعلم الاسراف فيه وأن يجاوز وافعل النبي صلى الله عليه وسلم (قول ما سيب المسيع على الخفين) نقل ابن المنذرعن ابن المبارك قال أيس في المسيع على الخفين عن الصابة اختلاف لان كلمن روى عنه منهم انكاره فقدروى عنه اثباته وقال ابن عبدا أبرلا أعلم روىءن أحدمن فقها السلف انكاره الاعن مالك مع أن الروايات الصححة عنه مصرحة باثماته وقدأشار الشافعي في الام الى انكارذ لك على الماليكمة والمعروف المستقرعندهم الاتنقولان الجوازمطلقا ثانيه اللمسافردون المتيم وهذاالنانى مقتضي مافى المدترنة وبه جزما بنا لحاجب وصعم الهاجي الاقل ونقلاعن ابنوهب وعن ابن نافع في المبسوطة نحوهوان مالكاانماكان يتوقف فيسه في خاصة نفسه مع افتائه بالجوازوه فدامثل ماصع عن أبي أيوب الصحابى وقال ابن المنذر اختلف العلماءأيه ماأفف لي المسيم على الخفين أونزعهما وغسل القدمين قال والذي أختاره أن المسيم أفضل لاجل من طعن فيهمن أهل البدع من الخوارج والروافض ُ قالواحما عاطعن فمما لمخالفون من السنن أفضل. ن تركه اه وقال الشيخ محيي الدين صرح جع من الاصحاب بأن الغسل أففل بشرط أن لا يترك المسيم رغبة عن السنة كما قالوه في تغضل القصر على الاتمام وقد صرح جعمن الحفاظ بأن المسيم على الخفين متواتر وجع بعضهم رواته فجاوزوا الثمانير ومنهم العشرة وفيان أبي شيبة وغيره عن الحسن البصري حدثي سبعون من العماية بالمسمع على الخنين (قوله حدثنا أصبع) بفتح الهمزة وكان المعارى أجاز الرواية عنه لهذا الحديث القولة المسمع عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أكابر أصحابه في المضر أثبت عند ناو أقوى من أن نتبع مااكا على خلافه وعروهوا بنالحرث وهوومن دونه ثلاثة مصر بون والذين فوقه ثلاثة مديُّون وفي الاستنادرواية تابعي عن تابعي أنو النضرعن ألى سلة وصحابى عن صحابي (قوله واتّ عدالله) هومعطوف على قوله عن عبدالله بن عرفهوموصول اذا حلناه على أن أباسلمة مع ذلك منعبدالله والافأنوسلة لميدرك القصة وقدأخرجه أحدمن طريق أخرىءن أبى النضرعن أبى سلمة عن ابن عدرقال رأيت سعد بن أبى وقاص عسم على خفيه بالعراق حين بوضأ فأنكرت ذلك علمه فلمااجتمعناعند عمرقال لىسعدسل أياله فذكرالقصة ورواه ايزخزية من طريق أنوب عن نافع عن ابن عرضوه وفيـــــة أن عرقال كناونحن مع نبينا نمسيم على خفافسًا لانرى بذلك بأسا (قوله فَلا تسان عنه غيره) أى لمتوة الوثوق بنقله فقيه دليل على أن الصفات الموجبة للترجيم إذا اجمعت فى الراوى كانت من جله القرائن التي اذاحفت خير الواحد قامت مقام الاشعناص المتعددة وقديفىدالعلمعندالبعضدون البعضوعلى أنعركان يقبل خبرالواحد وما نقلءنه من التوقف انماكان عندوقوع ريبة له في بعض المواضع واحتج به من قال بتفاوت رتب العدالة ودخول الترجيح فى ذلك عند التعارض ويكن ابداء الفارق في ذلك بين الرواية والشهادة وفيه تعظيم عظيم من عراسعدوف وانالعمالي القديم العجبة قديخفي عليسه من الامورا لجليلة فى الشرع ما يطلع عليه غيره لان ابن عرأ نكر المسير على الخفين مع قديم صحبته و كثرة روايسه وقدروى قصته مالك فى الموطاعن نافع وعبدالله بزدينا وأنهد ما أخبراه ان ابزعر قدم الكوفة

وقالموسى بنعقبة أخبر في أبوالنضر أن أباسلة أخبره أن سعدا حدثه فقال عمر المناعرو المناعرو المناعرو المناعرو الليث عن يعيي بن سعيد الليث عن يعيي بن سعيد المناعرة عن المغيرة بن المغيرة المناعدة وسلم أنه خرج ردى الله عليه وسلم أنه خرج طاحته فا تبعه المغيرة باداوة فيها ما فصب عليه حين فرغ على الخفين وحدثنا أبونعيم من حاجته فتوضا ومسع على الخفين وحدثنا أبونعيم على الخفين وحدثنا أبونعيم على الخفين وحدثنا أبونعيم

على سعدوه وأمسرها فرأه يمسيرعلى الخفن فانكر ذلك علمه فقال له سعدسل أداك فذكر القصة ويحتمل أن يكون الن عرانما أنكر المسم في الحضر لافي السفر لظاهره ذه القصة ومع ذلك فالفائدة بجالها والله أعلم (قوله وقال موسى بنعقبة) هذا التعليق وصله الاسماعيلي وغيرمبهذا الاسنادوفيه ثلاثة من التابعين على الولاء أولهم موسى وموسى وأبو النضر قرينان مدنيان (قول أنسعداحدثه) أىحدّث أبالمة والمحدث به محدّدوف سنمن الرواية الموصولة أن لفظه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسم على الخفين (قوله فقال) هو معطوف على المقدر (قوله نحوه) بالنصب لانه مقول القول وظهرأن قول عرفي هـ ذ، الرواية المعلقة بمعنى الرواية التي وصلهاالمؤلف لابلغظها وقدوصله الاحماعملي أيضامن طريق أخرى عن موحى بن عقبة ولفظه وانعرفال العبدالله أى ابنه كائه بالوسه اذا حدثت سعدعن الني صلى الله علمه وسلم فلاتبتغ وراءحديثه شأ (قهله حدثنا اللث ن سعدعن بحي ن سعمد) هو الانصاري و تدتقدم هذا الحديث من طريق أحرى عنه في بأب الرجل بوضى صاحبه وأن فيه أربعة من المابعين على الولاء وأخرجه المصنف في المغازى من طريق أخرى عن اللث فغال عن عبد العزيزين أبي سلمة يدل يحى بن سعيد وسياقه أتم فكائن للسفه فيهنين (غوله انه خرج لحاجته) في الباب الذي بعد هذاانه كان في سنفروفي المغازى أنه كان في غزوة تمولم على تردف ذلك من يعضر وا تهولم الك وأجدوأ لىداردمن طريق عبادين زيادعن عروة بنا الغيرة انه كان في غزوة تبوك بلاتر قدوان ذلك كان عند صلاة النجر ( يُول فاتمعه ) تشديد المثناة المنتوحة وللمصنف من طريق مسروق عن المغسية في الجهاد وغيره ان الذي صلى الله عليه وسلم هو الذي أمره أن يتبعه بالاداوة وزاد فانطلق حتى توارى عني فقضى حاجته ثمأقل فتوضأ وعندأ حدمن طريق أخرى عن المغسرة ان الما الذي توضأ به أخذه المغيرة من أعرابية صبته له من قربة كانت جلد ميتة وان الني صل الله عليه وسلم قال له ساعافان كاتد بعتمافه وطه وروأنما قالت اى والله لقدد بغتما ( تولد فتوضأ) زادفي الجهادوعلمه جبةشاسة ولاى داودمن صوف من جباب الروم وزاد المصنف في الطريق الذي في ما الرجل بوني صاحبه فغسل وجهه ويديه والمائل في مسل تفصيلية وتمن من ذلك أن المراد بقوله وضاأى الكمفية المذكورة لاانه غسل رجله واستدليه القرطبي على الاقتصارعلى فروض الوضوعدون سننه لاسمافي حال مظنة فله الماكالسفر قال و يحتمل ان الذي صلى الله عامه وسلم فعلها فلم يذكرها المغسرة قال و الظاهر خلافه (قلت) بل فعلها وذكرُ ها المغسرة ففي رواية أحدمن طريق عبادبن زياد المذكورة انه غسل كفُه وله من وجدا خرقوى فغسلهما فأحسن غسلهما قال وأشان أقال دلكهما بتراب أملا وللمصنف في المهادانه تمضيض واستنشق وغسل وجهه زادأ حدثلاث مرات فذهب يخرج يديه من كمه فكاناض مقن فأخرجه مامن تحت الجبة ولمسلم من وجمه آخر وألقى الجبة على منكسه ولاحدفغسليده الهني ثلاث مرات ويده اليسرى ثلاث مرات وللمصنف ومسير أسهوفي روايةلمسلم ومسم بناصيته وعلى عامته وعلى الخفيين وسيأتى قوله انى أدخلتهما طاهرتين فى الماب الذى بعدهذا وحديث المغمرة هذاذكر اليزار أنهر وامعنه مستون رجلا وقد لخصت مقاصدطرقه العصية فيهذه القطعة وفسهمن الفوائد الابعاد عندقضا الحاجة والتواري

عن الاعين واستحباب الدوام على الطهارة لامره صلى الله علىه وسلم المغبرة ان يتبعه بالما مع اله لم يستنجبه وانمانوضأ بهحين رجع وفيه جوازالا ستعانة كاشرح في أبهو غدل ما يصب المدمن الاذي عندالاستعمار والهلايكني ازالته بغيرالماء والاستعانة على ازالة الرائحة التراب ونحوم وقديستنبط منه أنماا تشرعن المعتادلايز آل الامالماء وفيه الانتفاع بجاود الميتة اذاد بغت والاتفاع بشاب الكفارحتي يتعقق نحاستها لانه صلى الله على موسلم ليس الجبة الرومية ولم يستفصل واستدلبه القرطي على أن الصوف لا ينعس بالموت لأن الحية كانت شاممة وكانت الشام اذذاك داركفروما كول أهلها الميتات كذافال وفسه الردعلي من زعم أن المسيم على الخفين منسوخ بالية الرضوالتي فى المائدة لانه انزات فى غزوة المر يسمع وكانت هذه القصة في غزوة تبولة وهي بعدهاباتفاق وسياتى حديث جر برالصلي في معنى ذلك في كتاب الصلاة انشاء الله تعالى وفيه التشميرفي السفروليس النياب الضيقة فمه لكونها أعوت على ذلك وفيه المواظبة على سنن الوضوء حتى في السفر وفعه قبول خبر الواحد في الاحكام ولوكانت امر أة سواء كان ذلك فهاتع بهالبلوي أم لالانه صلى الله عله وسلرقبل خبر الاعراسة كاتقدم وفيه ان الاقتصار على غسل معظم المفروس غسله لايجزئ لاخراجه صلى الله علمه وسلم يديه من تحت الجبة ولم يكتف فيمابق منهما بالمسمعليه وقديستدل بدعلي من ذهب الى وجوب تعيم سمم الرأس لكونه كمل بالمسج على العامة ولم يكتف بالمسج على مابق من ذراعه ( تواد شيبان) هو ابن عبد الرجن ويحي هوابناني كشر (قوله عن أي المه )وللا الماعدلي من طريق الحسن بن موسى عن شيبان عن يحيى حدَّى أبوسلة حدى جعفر بن عروب أمية وفي الاستناد ثلاثة من التابعين على الولاء أولهم يحيى وهوتابعي صفير وأبوسلة وجعفرقر آينان(فيول وتابعه)أى بابعث يبآن(حرب)وهوابنُ شدادوحديثه موصول عندالنساف والطبراني (قولد وأبان) هو ابنيزيد العطار وهو معطوف على حرب وحديثه موصول عنداً حدوالطبراني (تموله أخبرنا عبدالله) هوابن المبارك, قول عن يحيى) ولاجدعن أبى المغيرة عن الاوزاعي حدثني يحيى (قوله على عمامته وخفيه) هكذا رواه الأوزاعي وهومشهو رعنمه وأسقط بعض الرواة عنه جعفرامن الاسمنادوهو خطأ قاله أبوحاتم الرازى (قول و تابعه) أى تابيع الاوزاع (معسر) بن راشد في المتنالا في الاسنادوهذا هو السسفى سمأق المصنف الاسمناد تانياليدين أنه ليس فى رواية معمرذ كرجعفر وذكر أبوذر فيروايته لفظ ألمتن وهوقوله عسيرعلي عمامته زادالكشميري وخنسه وسقط ذكرالمتن من سائر الروابات في الصحير ورواية معمر قدأ خرجها عبد الرزاق في مصنفه عن معمر بدون ذكر العمامة لكن أخرجها الأمنده في كتاب الطهارة له من طريق معمر ما ثماتها وأغرب الاصلى فهما حكاه الناطال فقال ذكرالعمامة في هذاالحديث من خطا الاو زاعي لان شيبان وغيره رووه عن يحيى مدونها فوجب تغلب روامة الجاعة على الواحد قال وأماه تابعة معمر فليس فيهاذ كرالعمامة وهى أيضامر سلة لأن أياسلة لم يسمع من عرو (قلت) ماع أبي سلة من عرو يمكن فانه مات المدينة سنةستين وأبوسلة مدنى ولم يوصف بتدايس وقدسمع من خلق ما تواقب لعمر و وقدر وي بكيربن الانجرعن أنى سلة أنه أرسل جعفر بن عروبن امية الى أبيه يساله عن هدا الحديث فرجع اليه فاخسره به فلامانع أن يكون أبوسلة اجتمع بعمر وبعدف معهمنه ويقويه توفردواعهم على

كالحدثناشيان عن يحي عنالىسلةعنجعارس عمرو بنأمة الضمري أن أباه أخبره أنهرأى الني صلى الله عليه وسلم ع حج على الخفين وتابعه حرب وأيان عن يحى \* حدثناعبدان قال أخر برناعدالله قال أخبر باالاوزاعى عن يحبي عن أبي الله عن جعفر تن عروعن أيسه قال رأيت النبي صلى الله علمه وسلم يسجع على عمامته وخفيه وتأتعه معمر عن محيعن أبى سلة عن عمروقال رأنت النبي صلى الله عليه وسلم

\*(باب) \* اذا أدخل رجليه وهماطاه رتان \* حدثنا أبونعيم قال حدد ثناز كريا عن عام عن عروة بن المغيرة عن أبيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاهويت لا تزع خفيه فقال دعهما فاني أدخلتهما طاهر رتين فسيم عليهما

الاجتماع في المسجد النموى وقد ذكر ناأن اس منده أخرجه من طريق معمر ما شات ذكر العمامة فمه وعلى تقدير تفرّد الأوزاعي بذكرها لايستلزم ذلك تخطئته لانها تبكون زيادة من ثقة حافظ غير منافسةلروا ية رفقته فتقسل ولاتكون شاذة ولامعني لردّالروايات الصحيحة بهدفه التعلملات الواهية وقداختلف السلف في معنى المسم على العمامة فقيل الهكل عليها بعد مسم الناصية وقد تقدمت رواية مساع ايدل على ذلك والى عدم الاقتصار على المسم عليها ذهب الجهور وقال الخطابى فرض الله مسيم الرأس والحديث في مسيم العدمامة محمل للماويل فلا يترك المسقن للمعتمل فالوقياسه على مسيرا لخف بعيدلانه يشق نزعه بحلافها وتعقب بان الذين أجازوا الاقتصارعلى مسح العمامة شرطوافه المشقة في زعها كافي الخف وطريقه أن تكون محكمة كعهمام العرب وقالواعضو يسهط فرضه فى التمم فازالمسم على حائله كالقدمين وقالوا الا بقلاتني ذلك ولاسماعندمن يحمل المشترك على حقيقته ومجازه لانمن قال قبلت رأس فلان وسدقولو كانعلى حائلوالى هذاذهب الاوزاعي والنورى في روا بقعنه وأحد واحقوأنوثو روالطبرى وابنخر يتوابن المنذر وغبرهم وقال ابن المنذر ببت ذلك عن أبي بكر وعروقد صحان الني صلى الله عليه وسلم قال ان يطع الناس أبابكر وعرير شدوا والله أعدلم (قولها الفظرواية أيداودمن طريق يونس أسأتى أسحق عن الشعبي في هذا الحديث وسنيين ما منها وبين لفظ حديث البياب من التفاوت (قولُه حدثناز كريا) هوابن أبي زائدة (عن عامر) هوالشعبي وزكريا مدلس ولم أره من حديثه الا بالعنعنة لكنأ خرجه أجدعن يحبى القطان عنزكرا والقطان لايحمل نحديث شموخه ألمدلسين الاما كان مسموعاله مرسر حيدلك الاعماعيلي (غولد فأهويت) أى مددت مدى قال الاصمع أهو بت بالشئ اذا أومات به وقال غسيره أهو يتقصدت الهواء من القيام الى المتعودوقل الاهواء الامالة قال الزيطال فهدمة العالم والالغادم أن يقصد الى ما يعرف من عادة مخدومه قسل أن يامره وقسه القهم عن الاشارة وردّالحواب عايفهم عن القوله فقال دعهما (قولدفاني أدخلتهما) اي القدمين (طاهرتين) كداللا كثر وللكشميني وهما طاهرتان ولاى داودفاني أدخلت القدمين الخفين وهماطاهرتان وللعمدي في مسنده قلت بارسول الله أيسيم أحدناعلى خفيمه قال نعماذا أدخلهما وهماطاهرتان ولابن خزيمة من حدمث صفوان بن عسال أمر نارسول الله صلى الله علمه وسلم ان عسم على الخفين اذا نحن أدخلناهماعلى طهرثلاثااداسافرناويوماوليله اذاأقنا والابزخز يةذكرته للمزنى فقاللى حذن مأصحا بناغانه أقوى حة للشافعي انتهدى وحديث صفوان وان كان صحيحا الكنه ليسعلى شرط التخارى لكنحديث الباب موافقاله فىالدلالة على اشتراط الطهارة عنداللس وأشار المزنى بما قال الى الخلاف في المسئلة ومحصله أن الشافعي والجهور جلوا الطهارة على الشرعمة فى الوضوء وخالفهم داودفسال اذالم يكن على رجله منجاسة عند داللس جازله المسع ولوتيم مابسهمالم ببعله عنددهم لان التهم مبيع لارافع وخالفهم أصبغ ولوغد لرجليه بنية الوضوء غراسهماغ أكدل ماقى الأعضاء لم يع السيم عند الشافعي ومن وافقه على ايجاب الترتيب وكذا عندمن لايوجبه بناعلى أن الطهارة لاتتبعض لكن قال صاحب الهداية من الحنفدة شرط

الاحة المسم لسمماعلي طهارة كاملة قال والمراد الكاملة وقت الحدث لاوقت اللس فغي هذه الصورة اذا كمل الوضوء تمأحدث جازله المسم لانه وقت الحدث كانء لي طهارة كاملة انتهى والحديث جمة علمه لانهجعل الطهارة قبل ابس اللف شرطالجواز المسح والمعلق بشرط لايصح الانوجود ذلك الشهرط وقدسهمان المرادبالطهارة الكاءلة ولونوضأ مرتما وبتي غسل احدى رجليه فابس شمغسل الثانية ولبس لم يجله المسج عندالا كثروا جازه النورى والكوفيون والمزنى صاحب الشافعي ومطرف صاحب ماللث والنالمنذر وغسرهم لصدق اله أدخل كالأمن رجلمه الخنين وهي طاهرة وتعقب بان الحكم المرتب على التننية غير الحصم المرتب على الوحدة واستضعفه ابن دشق العمدلان الاحتمال ماق قال لكن ان نم المددلمل يدل على ان الطهارة لاتتبعض اتجه \*(فائدة) \* المسمء في الخنين خاص بالرضو و لا د دخل للغسسل فيه بالاجاع ﴿ (فَأَنَّدة ) \* أَخْرَى لُونُزع خَنْيه بعد المسي قبل انشَفا المدة عند من قال بالتوقيت أعاد الوضوعند أحدوا حقوغبرهما وغسل قدمه عندالكوف من والمزنى وأكثور وكذا قال مالك واللمث الا انتطاول وقال الحسن والزأى لدلي وجماعة السعلمة غسل قدسه وقاسوه على من محم وأسه شم حلقه أنه لا يجب علمه اعادة المسعروفيه نظر \* (فائدة) \* أخرى لم يخرج المخارى مايدل على نوقيت المسع وقد قال به الجهور و- أن مالك في المشهور عنه فقال يسم مالم يخلع وروى مثله عن عمر وأخرج مسلم النوقت من حديث لي كانقدم من حدديث صفوان بن عسال وفي الباب عن أبى بكرة وصعحه الشائعي وغيرم قوله السلم من لم يتوضامن لحم الشاة )نص على لحم الشاة لنندرج ماهومثلهاومادوغ ابالاوكى وأمام فوقها فلعلايش برالى استثناء لموم الابل لانمن خصمين عوم الخواز علله بشدة زهومته فلهذالم يقيده بكونه مطبوخا وفيه حديثان عندمسلم وهو تول أحدوا ختار دان خزية وغيره من محدث الشافعية (قوله والسويق) قال ان التهزليس فيأحديث الباب ذكرالسويق وأجمب انه دخل من ماب الاوكى لانه اذالم يتوضأمن اللعممع دسومته فعدمه من السويق أولى ولعلد أشار بذلك الى حديث الباب الذي بعده (قوله وأكل أبو بكرالخ) سقط قوله لجامن رواه أنى ذرالاعن الكشميري وقدوص له الطبراني في مستد الشامير باساد حسن نطريق سليم بنعام فالرأيت أبابكروع روعمان أكاوامماست النارولم يتوضؤا ورويناه ونطرق كنبرة عنجابر مرفوعا وموقوفاعلى النلاثة مفرقا ومجوعا (قولدأ كل كنفشاة) أى لجه وللمصنف في الاطعدمة تعرّق أي أكل ما على العرق بنتم المهملة وسكون الراء وهو العظم ويقالله العراق بالضم أيضاوأ فاد القاذي المعسل أن ذلك كانفى مت صباعة بنت الزبر بن عبد المطلب وهي بنت عم النبي صلى الله علمه وسلم و يحتمل انه كان في مت مهونة كاسهاق من حدثها وهي خالة ان عماس كاأن ضياعة بذت عهو بن النسائي من حديث أمسلة ان الذي دعاه الى الصلاة هو بلال (قول يعتز) بالمهملة والزاي أي بقطع زادفي الاطعمة من طريق معمرعن الزهري ياكل منها وفي المسلاة من طريق صالح عن الزهرى اكل ذراعا يحتزمنها (قول فألق السكن) زادف الاطعمة عن أبي الميان عن شعمب عن الزهرى فأنقاها والسكين وزاد البيهق ونطريق عبدالكريم نالهم عن أبي المانف أخر الحديث قال الزهرى فذهبت تلك أى انقصة فى النساس مم أخبر رجال من أصعاب الني صلى الله

\*(باب) \* من لم يتوضأمن لحم الشاة والسوبق وأكل أنوبكر وعروعتمان رضي اللهءنهم فلم يتوضؤا \*حدثنا عبدالله بنوسف فالأخرنا مالك عن زيدين أسام عن عطاء بنيسارعن عمدالله ابن عباس أن رسول الله صلى الله علمه وسلم أكل كنفشاة تمصل ولم تتوضآ \* حدثی محرین بکرقال حدثنا اللث عن عقدل عن ابنشهاب فالأخبرني حعفر انعمرو بأمسة أنأماءعمرا أخبره اندرأى رسولالته صلى الله علمه وسالم محتزمن كتف شاة فدعى الى الصلاة فألقي السكن فصلي ولم يتوضأ

\*(باب) \* من مضمض من السويق ولم يتوضأ \* حدثنا عسدالله بن يوسف قال أخسرنا مالك عن يحيى مولى بنى حارثة بن سويد بن مولى بنى حارثة بن سويد بن النمان أخبره انه خرج مع وسلم عام خير حتى اذا كانوا وسلم عام خير حتى اذا كانوا فصلى العصر ثم دعا بالازواد به فثرى فاكل رسول الله عليه وسلم وأكانا مقام الى المغرب فضمض مقام الى المغرب فضمض مقام الى المغرب فضمض

علمه وسارونسا من أزواجه أن النبي صلى الله علمه وسلم قال توضو اعمامست النارقال فكان الزهرى يرى ان الامر بالوضو عمامست النارنا ميزلا حاديث الاماحة لان الاماحة سابقة واعترض عليه بحديث جابر قال كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله علمه وسلم ترك الوضوعم المست النار رواه ألوداودوالنسائي وغيرهما وصحعه ابنحز غةوابن حبان وغيرهما ا=كن قال أبودا ودوغره ان المراد الامرهنا الشأن والقصة لامقابل النهى وان هدا اللفظ مختصرمن حديث جابرالمشهورفى قصة المرأة الني صنعت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فأكل منها ثم توضأ وصلى الفلهرثمأ كلدنها وصلى العصر ولم يتوضأ فيعتمل أن تكون هذه القصة وقعت قبل الامر بالوضوء عمامست الناروان وضوء احسلاة الظهركان عن حدث لاسس الاكل من الشاة وحكى الرجق عن عممان الدارمي انه قال لما اختلفت أحاد يث الباب ولم يتمن الراج منها نظرنا الى ماعل به اللفاء الراشدون بعد النبي صلى الله علمه وسلم فرجنايه أحد الحاسن وارتضى النووى هذافي شرح المهذب وبهذا تطهر حكمة تصديرا لعفارى حديث الماب مالاثر المنقول عن الخلفا النلاثة قال النووي كان الخلاف فيعمعروفا بين الصابة والتابعين ثم استقر الاجماع على اله لاوضو عمامست النار الاماتقدم استثناؤه من لحوم الابل وجمع الخطابي بوجه آخرودوان أحاديث الامر محولة على الاستحباب لاعل الوجوب والله أعلم واستدل العارى في الصلة بهذا الحديث على ان الامر بتقديم العشاء على الصلاة خاص بغير الامام الراتب وعلى جواز قطع اللعم السكين وفي النهى عند حديث ضعيف في سنن أبي داو دفان بت خص بعدم الحاجة الداعية الى ذلك الفيه من التشبه بالاعاجم وأهل الترف وفيه ان الشم ادة على النفي إذا كان محصورا تقبل ﴿ (فَائِدة ) \* لِس لعمروبن أسةروا ية في المناري الاهدا الحديث والذي مضى في المسع فقط (تفول المسسم من مضعض من السويق) قال الداودي هو دقيق الشعيرة والسلت المقلووقال غيره ويكون من القمع وقدوصفه اعرابي فقال عدّة المسافر وطعام العملان وبلغة المريض (قوله عن يحي بن سعيد) حوالانصارى والاستنادمدنيون الاشيخ المحارى و بشر الموحدة والمعمة مصغراو يسار بالتحمانية والمهملة (قوله بالصهباء) بستم المهملة والمد (قوله وهي أدنى خمير) أى طرفها ممايل المدينة وللمصنف في الاطعمة وهي على روحة من خسير وقال أبوعبيد البكري في معيم البلدان هي على بريد و بين المعاري في موضع آخرمن الاطعمة من حديث ان عدينة ان هذه الزيادة من قول يحيى بن سعيد أدرجت وسيائي الحديثة ريبابدون الزيادة من طريق سليمان بن بلال عن يحيى (قوله مُ دعايا لازواد) فيهجع الرفقا على الزادفي السفروان كان بعضهم أكثرا كالروفيه ممل الآزواد في الاسفار وان ذلك لايقدح في التوكل واستنبط منه المهلب أن الامام بأخه المحتكر بين اخراج الطعام عندقلته لسمعودمن أهل الحاجة وان الامام ينظر لاهل العسكر فيجمع الزادليصدب منهمن لازادمعه (قهل فترى) بضم المثلنة وتشديد الراءو يجوز تخفيفها أى بلبال المقه من السس (قوله وأكنا) زادفى رواية سلمان وشر بناوفي الجهادمن رواية عدد الوهاب فلكاوأ كلناو شرينا (قوله شم قام الحالمغرب فضعض) أى قبل الدخول في الصلاة وفائدة المضمضة من السويق وان كان لادم لهان يحتبس بقاياه بين الاسنان ونواحي الفر فيشغله تتبعه عن احوال الصلاة (قوله

ولم يتوضا كى بسبب اكل السويق وقال الخطابى فيهد لسل على ان الوضو بما مست النار منسوخ لانهمتقدم وخيبركانت سنةسبع (قلت) لادلالة فيه لان أباهر برة حضر بعد فتح خببروروى الامربالوضوع كافى مسلم وكآن ينتى به بعدالني صلى الله عليه وسلم واستدل به البخارى على جوازم للاتين فاكثر يوضو واحدوعلى استعماب المضمضة بعد الطعام (قوله أخسبرنى عرو) هو ابن الحرث و بكيرهو ابن عبد الله بن الاشهر ومباحث المتن تقدمت في الباب الذى قبله ونصف الاسناد الاول مصريون ونصفه الاعلى مدنيون ولعمرو بن الحرث فمه استنادآخر الحممونةذكره الاسماعيلي مقرونا بالاستناد الاقل وليس فى حديث ميمونةذكر المضمضة التي ترجمها فعمل أشاربدلك الح أنهاغهروا جمة بدالل تركهافي هذا الحديث معان المأكول دسم يحتاج الى المضمضة سنه فتركها اسان الجوازوأ فأدالكرماني ان في نسحة الفريري التي بخطه تقديم حدديث ممونة هدا الى المالمان الذي قدله فعلى هذا هومن تصرف النساخ (قوله السب هل عضمض من اللبن وقتيمة) هذا أحد الاحاديث التي أخرجها الاعمة ألجسة وهم الشينان وألوداود والنسائى والترمذى عن شين واحدوه وقتيبة (فوله شرب ابنا) زادسه م دعاماء (قوله اللهدمما) قال النبطال عن المهلب فسه سان عله الاس بالوضوء بمامست النار وذلك لآنهم كانوا ألنوافى الحاهلية قلة التنظف فأمن وابالوضوء غمامست النمار فلماتقررت النظافة فى الاسلام وشاعت نسم كذا قال ولا تعلق لحديث الياب عاذ كراغ افسه يان العلة للمضمضة من اللين فيسدل على استحبابهامن كل شئ دسم ويستنبط منداستمباب غسل المدين للسظيف (قوله تابعه) أى عقبلا (يونس) أى اين يزيدوحديثهموصول عندسلم وحديث صالح موصول عندابى العباس السراح في مسنده وتابعهمأ يضاالاو زاعىأخرجه المصنف فى الاطعمة عن أبى عاسم عنه بلفظ حدديث الباب لكن رواه ابن ماجه من طريق الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي فذكره بسلم قالام مضمضوامن اللن الحديث كذار وادالط برى من طريق أخرى عن اللمث بالاستناد المذكور وأخرج النماجهمن حديث أمسلة وسهل نسعدمثلا واسناد كلمنهما حسسن والدلمل على ان الأمرفد وللاستحماب مار واه الشمائعي عن ابن عباس راوى الحديث أنه شرب لبنما فنعض غم قاللولم أتمضم ماياليت وروى أبودا ودباسنادحسن عن أنس ان الني صلى الله علىه وملم شرب لبذا فلم يتمضمض ولم يتوضأ وأغرب ابن شاهين فعل حديث أنس نا - هذا لحديث ان عباس ولم يذكر من قال فيه عبالوجوب حتى عماج الى دعوى النسخ (قوله ما الوضو عن النوم) أي هل يجب أو يستحب وطاهر كلامدان النعباس يُسمى نوماو المشهور التفرقة منهماوان من قرت حواسه بحسث يسمع كالامجليسه ولايفهم معناه فهوناءس وانزاد على ذلك فهو نام ومن علامات النوم الرؤ باطالت أوقصرت وفي العدن والحيكم النعاس النوم وقسل مقاربته (قوله ومن لم يرمن النعسمة) هوقول المعظم و يتخرج من جعسل النعاس نوماأن ويتول النوم حدث بنفسه يوجب الوضوعين النعاس وقدروى مسلمف صحيحه في قصة صلاة ابن عباس مع الذي صلى الله علمة وسلم بالليل فال فعلت اذا أغنيت أخذ بشهمة اذنى فدل على ان الوضو الا يجب على غير المستغرق وروى ابن المنذر عن ابن عباس اند قال وجب الوضو

ومضمضناغ صلى ولم يتوضأ وحدثنا أصبغ فالأخبرنا اينوهب قال آخبرنى عرو عن بكبرعن كريب عن ممونة أن النبي صلى الله علمه وسالم كلعندها كنفاغم صلى ولم يتوصأ \*(باب)\* هل عضمض من اللن \* حدثنا يحين بكبروقنسة فالاحيدثنا اللثء نعقسل عناس شهاب عن عبدالله نعبد اللهن عليةعن انعياس أذرسول اللهصلي الله علمه وسلم شرب لبنا فطعض وقال انله دساتاسه يونس وصالح بن كيسان عن الزدرى \*( باب) \* الوصوم منالنزم ومنامير من النعسة والنعستين أو الخذية وضوأ

\*حدثناعبدالله بن وسف قال أخبرنامالله عن هشام عن أسه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذائعس أحدكم وهو يصلى فلمرقد حتى يذهب عنه النوم فان أحدكم اذاصلى وهو ناعس لايدرى لعدله يستغفر فسب نفسه

على كل نائم الامن خفق خففة والخفقة بفتح المعجة واسكان الفاء معدها قاف قال اس التنهي النعسة واغماكر ولاختسلاف اللفظ كذا فالوالظاهرانه من الخاص بعد العام قال أهل اللغسة خفق رأسه اذاحركها وهوناعس وقال أبوزيد خنق رأسه من النعاس أماله وقال الهروى معني تخفق رؤسهم تسقط أذقانهم على صدورهم وأشار بذلك الى حديث أنس كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون الصلاة فينعسون حتى تحفق رؤسهم ثم يقومون الى الصلاة رواه محدب نصرفى قيام الليل واسناده صحيح وأصلاء غدمسلم (قوله عن هشام) زاد الاصليلي ابن عروة والاستنادمدنيون الاشيخ البخارى (قوله اذانعس) بفتّح العين و علطوامن ضمها (قوله فليرقد) وللنسائ من طريق أيوب عن هشام فلينصرف والمرادبه التسليم من الصلاة وحله المهلب على ظاهره فتنال انماأمره بقطع الصلاة الغلبة النوم عليه فدل على الداد اكان النعاس أقل من ذلك عني عند والرقد أجعوا على ان النوم القلم للاينة ض الوضو و خالف المزنى فقال منقض قلمله وكثيره فخرق الاجاع كذاقال المهلب وتبعه استطال واستالتين وغيرهما وقدتها المواعلي المزنى في هدذه الدعوى فقد نفل النالما ندروغ يسره عن بعض العجابة والتابعين المصمرالي ان النوم حدت ينقض قلمل وكثيره وهوقول أني عيدة واستحق بزراهو مه قال ابن المنذروبه أقول لعموم حديث صفوان نعسال يعني الذي صحمه انخز يقوغبره ففمه الامن غائط أو بول أرنوم فسوى منهدمافى الحكم والراد بقليله وكنسيره طول زمانه وقصره لامماديم والذين ذهبوا الح أن النوم منظنة الحدث اختلفواعلى أقوال النفرة قبين تليل وكنبره وهوقول الزهرى ومالك وبن المضطعع وغيره وهوقول النورى وبين المضطعم والمستندوغيرهما وعو قول أصحاب الرأى وينهما والساجد شرط قصده النوم وبين غيرهم وهوقول أبي يوسف وقيل لا ينقض نوم غيرالقاعد طلقاوهوقول الشافعي في القديم وعنه التفصيل بين خارج الملاة فمنقض أوداخلهافلا وفصل في الحديد بين القاعدا لمتمكن فلا ينقض وبين غيره فينقض وفي المهذبوان وجدمنه النوم وهوقاء دومحل الحدث مندمتم كنالارض فالمنصوص انه لا ينقض وضوءه وقال في البويطي للتقض وهوا خسار المزني انتهى وتعقب بأن لفظ المويطي لمس صريحافي ذلك فالدقال ومن نام جالساأ وقائما فرأى رؤ باوج معلمه الوضوعال النووى هذاتا بللتأويل (قوله فان أحدكم) قال المهلب فيه اشارة الى العلى الموجبة لقطع الصلاقفن صارف مل د ذه الحال فقد المقض وضوء مالاجاع كذا قال وفسه نظرفان الاشارة انماهي الى جوازقطع الصلاة أوالانصراف اذاسلممها وأماال قض فلايتبين منسياق الحمديث لان جر بان مآذ كرعلى اللسان بمكن من الناعس وهو القائل ان قليل الذوم لا ينقض ف كيف بالنعاس وماادعاه من الاجماع منتقض فقد صبرعن أبى وسي الاشعرى وابن عروسعيد بن المسيبان النوم لا ينقض مطلقا وفى صحيح مسلم وأبى داودكان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرون الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم فينامون غم بصلون ولا يتوضؤن فمل على ان ذلك كانوهم قعودلكن في مسمد البزار باسماد المحيم في هذا الحديث فيضعون جنوبهم فنهر ممن يسام ثم يقومون الى الصلاة (قوله فيسب) بالنصب ويجوز الرفع ومعنى بسبيد عوعلى نفسه وصرح به النسائى فى روايته من طريق أيوب عن هشام و يحمل أن يكون عله النهى خشسية ان بوافق

ساعة الاجابة قاله ان أي حرة وفعه الاخذبالاحتماط لانه علل بامر محتمل والحث على الخشوع وحضورالقاب للعبادة واجتناب المكروهات في الطاعات وجو ازالدعا في الصلاة من غبر تقسد بشئ معين \* (فائدة) \* هذا الحديث وردعلى سبب وهو مارواه مجدين اصرمن طريق ابناسكي عن هشام في قصة الحولا بنت تويت كا تقدم في ابأ حب الدين الى الله ادرمه (قوله حدثنا أبو معمر) هوعبداللهن عرو وعبدالوارث هوان سعدوأ وبهوالدغتداني والاسنادكله بصر بون (قوله اذانعس) زاد الاسماعيلي أحددكم ولحمد بن نصر من طريق وهس عن أبوب فلينصرف (قول فلينم) قال المهاب اعماهذا في صلاة اللسل لان الفريضة نست في أوقات النوم ولافيها من التطويل مانوجب ذلك انهي وقد قد مناأنه جاء لي سد الكن العبرة بعموم اللفظ فيعمل به أيضا في الفرائض ان وقع ما أمن بقاء الوقت ، (تنسم) \* أشار الا ماعملي الى ان فى هـ ذا الحديث اضطراما فقال رواه حماد من زيدعن أوب فوقنه وقال فمه عن أوب قرئ على كتابعن أبى قلابة فعرفته ورواد عبد الوهاب النقني عن أبوب فلم يذكر انسا ننهى وهذا لابوجب الاضطراب لانرواية عبدالوارث أرجع عوانة قوه بوالطفاوى لهعن اله بوقول حاد عندقرئ على لايدل على الله لم يسمعه من أبي تلابة بإ يحمل على الدعرف الدفه المجمعة من أبي قلابة واللهأعلم(قولها --- الرضوء من غير حدث) أي ماحكمه والمراد تجديد الوضو وقُددُ كُرنا اختلاف العلمان فأول كلب الوضوعندذ كرقوله تعالى بأيها الدين آمهوا اذاقتم الى الصلاة وان كنبرامنهم فالواالتقديرا ذاقتم الى الصلاة تحدثين واستدل الدارى في مسلنده على ذلك بقوله صلى الله علمه وسلم لاوضو الامن حدث وحكى الشافعي عن لقهمن أعل العلم أن التقديراذا قتم من النوم وتقدم ان من العلماء من حله على ظاهر وقال كان الوضو المكل صلاة واجيآثم اختلفواهل نسئ أوامتمركمه ويدلعلى النسن ماأخرجه أبوداودوصحه ابنخزية من حديث عبدالله بن حندله ان الني صلى الله عليه وسلم أمر بالوضو الكل صادة فالماشق عليه أمريالسوالنوذهب الى استمرار الوجوب قوم كاجزمه الطعاوى ونقلدان عبدالبرعن عكرمة وابنسر ين وغيرهما واستبعده النووي وجنيرالى تأو يلذلك ان بت عنهم وجزم بأن الاجاع استقرعلى عدم الوجوب ويكن حل الاسة على ظاهرها من غدم أسيزو يكون الامرفي حق المحدثين على الوجوبوفى حق غيرهم على الندب وحصل يان ذلك بالسَّنَّة كافي حديث الباب (قوله حدثنا محدبن يوسف) هو الفريان وسفيان هو النورى (قوله وحدثنا مسدد) عوقه ويل الى آسناد ان قدل فركر المن وانماذ كره وان مسكان الاول أعلى لنصر يح سفدان النوري فد بالتعديث وعرو بنعام وكوفأ نصارى وقال بجلي وصحيم الزى ان الحالي راوآخر غير هذا الانصارى ولس الهدذافي البخارى غيرثلاثة أحاديث كالماعى أنس وليس للجلي عنده رواية وقد يلتس به عمر بنعاص بضم العين راوآ خر بصرى سلى أخرج له مسلم وايس له فى المخارى شئ(**قول**ەعندكلصلاة)أىمفروضةزادالترمذىمنطر بقحمدعنأنسطاهرا أوغيرطاهر وظاهره أن تلك كانت عادته لكن حديث سو بدالمذ كورفى البابيدل على ان المراد العالب قال الطعاوى يحتمل ان ذلك كان واجبا علمه خاصة ثم نسيز يوم الفتر لحسديث بريدة يعني الذي أخرجه مسلم انهصلي الله عليه وسلم صلى الصلوات يوم الفتح يوضو وأحدوان عرسأله فقال عدا

بحدثنا أبومعمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أبوب عن أبى قدلابة عن أنس عن النبى صلى الله عن عليه وسلم قال اذانعس فى الصلاة فلمتم حتى يعلم ما يتر حدث بدر يوسف قال حدثنا سفيان عن عرو بن عامر عدثنا علي عن سفيان قال حدثنا يحيى المناوية عن السفيان قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثنا يحيى المناوية عن السفيان قال حدثنا يحيى المناوية عن المناوية عن

فعلته قال و يحتمل انه كان يفعله استحبابا ثم خشى أن يظن وجو به فتركه لبيان الجواز (قلت) وهذا أقرب وعلى تقدير الاول فالنسط كأن قبل النح بدل لحديث سويد بن النعمان فالهكان في خيبروهي قبل الفتح بزمان (قوله كيف كنتم) القائل عروبن عامر والمراد الصحابة والنسائي من طريق شعبة عن عروانه سأل انساأ كان الذي صلى الله على دوسلم يتوضأ احكل صلاة قال العرولان ماجمه وكانحن نصلي المملوات كالهانوضو واحد (قوله يجزئ) بالصم من أجر أأى يكني وللا-ماعدلي يكني (قوله-دد تناسليمان) هو اين بلال ومباحث المتن تقدمت قريبا وأفادت هذه الطريق التصر يح بالاخبار من يحى وشيخه ولس اسو بدين النعمان عند البخارى الاهذا الحديث الواحدوقد أحرجه في مواضع كاتقدمت الاشارة المهوهو أنصارى حارثي شهديعة الرضوان كاسمأق فى المغازى ان شاء الله تعالى وذكر ان سعد اله شهد قب ل ذلك أحدا و ما بعدها (قوله اسب) التنوين (من الكائر) أى التي وعدمن احتنبها اللغفرة (قوله حدثنا عُمْـانُ) هُواْبِنَا بِي شَيْبِةُوجِرِيرِهُوا بِنَّعَبِدَا لَهُيدُومُ صُورِهُوا بِنَالِمُعْمُرُومِجَاهِـدُهُوآ بِنَجِـبِ صاحب ابن عباس وقد سمع الكثير منه واشتهر بالاخذعنه لكن روى هذا الحديث الاعشءن مجاهدفادخل ينهو بينابن عباسطاوسا كاأخرجه المؤلف بعدقلمل واخراجها على الوجهين يقتضى صحتهما عنده فيحمل على انجاهد اسمعهمن طاوس عن ابن عباس م سمعهمن ابن عباس بلاواسطة أوالعكس ويؤيده ان في سماقه عن طاوس زيادة على مافى روايت معن ابن عباس وصرح ان حيان بعدة الطريقين معاوقال الترمذي رواية الذع شأصي (قولدمر الني صلى الله علمه وسلم بحائط) أي بستان وللمصنف في الادب خرج الني صلى الله علمه وسلم من بعض حيطان المديث فيحمل على ان الحائط الذي خرج مندة عدرا لحائط الذي مربه وفي الافرادللدارقفلني منحديث جابران الحائط كانلائم مبشر الانصارية وهو يتوى رواية الادب لخزمها بالمدينة من غيرشا والشافي قوله أومكة من جرير فولد فسمع صوت انسانين يعذيان في قبورهما) قال ابن مالك في توله صوت انسانين شاعد على جو آزافر اد المضاف المشي اذاكان جزعماأضف الده نحوأكت رأسشا تمن وجعه أجود نحوفة سدصغت قلو بكاوقد اجتمع التثنية والجع في قوله \* ظهراهما مثل ظهور الترسين \* فان لم يكن المضاف جزء ماأضيف المدفالاكترجيته بافظ التثنية فأنأمن الاس جازجعل المضاف بافظ الجع وقوله يعذبان فى قبورهماشا عدادال (قول يعذبان) فى رواية الاعش مر بقبر بن زادابن ماجة جديدين فقال انهماليعذبان فيحتمل ان يقال أعاد الضمرعلي غيرمذ كورلان سماق الكلام يدل علمهوأن يقال أعاده على القبرين مجازاو المرادس في القولد وما يعذبان في كبرتم قال بلي) أي وانه الكمروصر حبدلك في الادب من طريق عدن حمد عن منصور فقال وما يعذبان في كميروانه اكبير وهدامن زيادات رواية منصورعلى الاعش ولم يحرجها مسلموا ستدل ابن بطال برواية الاعشعلى أن التعذيب لا يعتص الحكمائر بلقد يقع على الصفائر قال لان الاحترازمن البول لميردفيه وعبديعني قبل هذه القصة وتعقب بهذه الزيادة وقدوردمثلها من حديث أبي بكرة عندا أحدوا اطبراني وانظه ومايعد ذبان ف كبربلي وقال ابن مالك في قوله في كبيرشاهد على ورود فى للمُعليل وهومنل قوله صلى الله عليه وسلم عذبت! من أمنى هرة قال وخنى ذلك

فالكالني صلى الله علمة وسلم يتوضأ عندكل صلاة قلت كنف كنتم تصنعون قال محزئ أحسدنا الوضوء مالمعدث بحدثنا خالد النعظد قالحد تناسلهان قال حديثي يحيى سعمد قال أخسرني بشرين يسار قال أخرنى سويدين النعمان فالخر جذامع رسول الله صلى الله علمه وسلمعام خبر حتى اذا كامالصهماء صلى لنارسول الله صلى الله علمه وسلم العصر فلماصلي دعا بالاطعمة فلم يؤت الابالسويق فاكاناوشر بناغ قامالني صلى الله عليه وسلم ألى المغرب فضمض غمطي لنا المغرب ولم يتوضاً \* (ياب) \* من الكاثر أن لا يستترمن بوله \*حدثناء عمان قال حدثناج برعن منصورعن مجاهدعن ابن عباس قال مرالنبي صلى الله علمه وسلم بحائط من حمطان المدسة أومكة فسمعصوت انسانين يعذبان فى قبوره حما فقال النبى صلى الله علمه وسلم يعذبان ومايعذبان في كبير ش قال بلي

على أكثر النعو بن مع وروده في القرآن كقوله تعالى لمسكم فما أخذتم وفي الحددث كاتقدم وفى الشعرفذ كرشواهدانته عيوقداختلف في معنى قوله والدلك مرفقال أبوعمد الملك البونى يحتمل أنهصلي الله علمه وسلم ظن أن ذلك غبركمر فاوحى المه في الحال مأنه كمر فأستدرك وتعقببانه يستلزم ان يكون نسخا والنسخ لايدخل الخبر وأجسبان الحكم باللسريجوز نسخه فقوله وما يعذبان فى كبيرا خباريا لحكم فاداأ وحي السه أنه كبير فاخبريه كان نسخالذلك الحكم وقسل يحتمل ان الضّمه بر في قوله وانه يعود على العذاب لم أورد في صحيح ابن حبان من حمديثأتى هريرة يعذبان عذابا شديدا فى ذنب هين وقبل الضمير يعود على أحمد الذنبين وهو النممة لانمامن الكائر بخلاف كشف العورة وهذامع ضعفه غيرمستقيم لان الاستتار المنفي ليس المراديه كشف العورة فقط كاسائي وقال الداودي وان العربي كبير المنقي بمعنى اكبر والمثنت واحدالكائر أى لمس ذلك بأكرالكائر كالقتل مثلا وان كان كمرافى الجلة وقسل المعنى ليس بكبرفى الصورة لان تعاطى ذلك يدل على الدناءة والحقارة وهو كمبرفى الذنب وقسل لس بكبر فاعتقادهما أوفى اعتقادالخساطيمة وهوعندالله كبر كقوله تعالى وتحسبونه هينا وهو عندالله عظيم وقسل ليس بكبيرف شقة الاحترازأى كأن لايشق عايهما الاحترازمن ذلك وهذا الاخبرجزميه المغوى وغبره ورجمه ان دقيق العبدو حياعة وقبل ليس بكسر بمحرده وانساصاركيبرابالمواظية علمهو يرشدالى ذلك انسماق فانه وصف كلامنهما بمايدل على تحدد ذلك منه واستمراره علمه للاتمان اصمغة المضارعة بعد حرف كان والله اعلم (عوله لاستتر) كذافىأ كثرالر وابات عثناتين من فوق الاولى مفتوحة والنانسة مكسورة وفي رواية النءساكر يستبرئ بموحدة ساكنة من الاستبراء ولمسلم وأى داود في حديث الاعش يستنزه بنون ساكنة بعدهازاى ثمها فعلى رواية الاكثر معنى الاستتارأ نه لا يجعل ينسه و بن بوله سترة يعنى لايتحفظ منهفتوافق رواية لايستنزه لانهامن التنزه وهوالابعاد وقدوقع عندأني نعمرف المستخرج من طريق وكسع عن الاعمش كان لايتوقى وهي مفسرة للمراد وأجراه بعضهم على ظاهره فقال معناه لايسترعورته وضعف إن التعذيب لووقع على كشف العورة لاستقل الكشف بالسبيمة واطرح اعتباراليول فمترتب العذاب على الكشف سواء وجدالمول أمملا ولامخغ مافيه وسيمأتي كلام الندقيق العبدقريبا وأماروا فالاستبراغهي أبلغفي التوقي وتعقب الاحماعدلي رواية الاستتار بما يحصل جوابه مماذكرنا قال ابن دقيق العمدلوحيل الاستنارع بحقيقته لازمان محردكشف العورة كان سب العذاب المذكور وسساق الحديث بدل على اللمول بالنسمة الى عذاب القبر خصوصة يشيرالي ماصحه اس خزيمة من حديث أبي هر رةم رفوعاا كثرعذاب القدرمن المول أي سنب ترك التحرزمنه قال ويؤيده ان الفظ من في هذا الحديث لماأضيف الى البول اقتضى نسبة الاستتار الذي عدمه سب العذاب الى البول عهتي انامتداء سيب العذاب من اليول فلوجل على محرد كشف العورة زال هـ ذاالمعني فتعين الحلءلي المجاز اتحتمع ألفاظ الحديث على معنى واحدلان مخرجه واحدويؤيده ان فحديث أى بكرة عندأ حد واس ماجه أماأ حدهماف عذب في البول ومناه للطبراني عن أنس (قولد من بوله ) يأتى الكلام عليه في الترجة التي بعدهذه (قوله يشي بالنسمة) قال ابن دقيق العيدهي نقل

كان أحدهما لايستترمن بوله وكان الاسخريشى بالنمية غ دعا بجسريدة فكسرها كسرتين

كالام الناس والمرادمنه هذاماكان بقصدالاضرارفا مااقتضى فعل مصلحة أوترك مفسدة فهومطاوب انتهى وهوتفسيرللنمية بالمعنى الاعموكلام غسره يخالفه كاسنذ كرذلك ميسوطا فى موضعه من كتاب الادب قال النووى هي نقل كالام الغير بقصد الانسر اروهي من أقبر القبائع وتعقبه الكرماني فقال هذا لايصيرعلي فاعدة الفتها فأنهم يقولون الكبيرة هي الموجب ةالعد ولاحدعلى المشي بالنممة الاان بقال الاستمر ارهو المستفادمنه حعله كسرة لان الاصرارعلي الصغيرة حكمه حكم الكبيرةأوان المرادبالكبير تدعني غيرا لمعنى الاصطلاحي انتهي ومانقله عن الفقها اليسهوقول جمعهم لكن كلام الرافعي يشعر بترجيحه حسث حكي في تعريف الكمرة وجهينأ حدهماهذاوالثاني مافمه وعمدشديد فال وهم الى الاؤل أممل والثاني أوفق لماذكروه عندتفصل الكيائرانه عي ولابدمن حل القول الاول على ان المراديه غيرمانص علمه في الاحاديث الصحيحة والالزمان لايعدعقوق الوالدين وشهادة الزورمن الكائر مع أن النبي صلى الله علمه وسلم عدهمامن أكبرالكائر وسأنى الكلام على هذه المسئلة مستوفى فأول كأب الحدودان شاء أنته تعالى وعرف بهدذا الحواب عن اعتراض الكرماني بان النسمة قدنص في الصحيح على انها كبيرة كاتقدم (قول، ثم دعا بجريدة) وللاعش فدعا بعسب رطب والعسب بمهملتين وزن فعمل هي الجريدة التي لم ينت فيها خوص فان نبت فهي السعفة وقسل انه خص الحريدبذلك لانه بطيء الجفاف وروى النسائى من حديث أبى رافع بسسندضع ف أن الذى أتاه بالجريدة بلال ولفظه كنامع النبى صلى الله عليه وسلم فى جنازة ادسمع شيأز فرفقال لبلال ائتى بجريدة حضرا الحديث (قوله فكسرها) اى فأنى بها فكسرها وفحديث أى بكرة عندأ جدوالطبراني انه الذيأتي بهاالي النبي صلى الله عليه وسيلم وأثمامار واهمسلم في حيديث جابر الطويل المذكور في أواخر الكتاب انه الذي قطع الغصنين فهو في قصية أخرى غيرهـ ذه فالمغارة منهمامن أوجه منهاان هذه كانت في المدينة وكان معدصلي الله علمه وسلم جاعة وقصة جابركانت في السفر وكان خرج لحاحته وقيه عماير وحده ومنها ان في هذه القصة انه صلى الله علمه وسلم غرس الحر بدة بعدأن شقها نصفين كمافي الباب الذي بعده ذامن رواية الاعش وفى حديث جابرانه صلى الله عليه وسلم أمر جابرا بقطع غصنين من عجرتين كان الذي صلى الله علمه وسلريستتر بهما عندقضا عاحته ثمأم رجارافألق الغصنين عن يمنه وعن بساره حيث كانصلى الله عليه وسلم جالساوان جابراسأله عن ذلك فقال انى مررت بقرين يعذبان فأحمت بشفاعتى انيرفه عنهدما مادام الغصنان رطبين ولميذكر فى قصة جابرأ يضا السند الذي كانا يعذبانبه ولاالترجي الاتى في قوله لعله فيان تغاير حديث اس عياس وحسديث جابر وانهما كانا فى قصتىن مختلفتىن ولا يبعد تعدد ذلك وقدروى النحيان في صحيحته من حديث أبي هربرة أنه صلى اللهءلمه وسلرمة بقبر فوقف علمه فقال ائنوني بحو يدتين فعل احداهما عندرأسه والاخرى عندرجلمه فعتمل أن تكون هذه قصة الله ويؤيد أن في حددث أبي رافع كاتقدم فسمع شأ فىقىر وفمه فكسرها ناثنين تركنصفها غندرأسه ونصفها عندر حلمه وفي قصة الواحدي حعل درأسه ونصفين عندر جلمه وفى قصة الاثنين جعل على كل قبر جريدة (قوله كسرتين) بكسرالكافوالكسرةالقطعة منالشئ المكسوروقدتسن منرواية الاعشأنهآ كانت نصفا

وفى رواية بحرير عنه ما ثنت بن قال النووى الباء زائدة للتوكمد والنصب على الحال (قولد فوضع) وفي رواية الاعش الاتمة فغرزوهي أخص من الاولى (قوله فوضع على كل قبرمنه ماكسرة) وقع فىمسندعبدين حمدمن طريق عبدالواحدين زيادعن الاعش ثمغوز عندرأس كلواحدمنهما قطعة (قول فقدلة) وللاعش قالواأى الصابة ولم نقف على تعيين السائل منهم (قول العله) قال ابن مالك يجوزان تكون الهاء نمرال أن وجاز تفسيره بان وصلتها لانهافى حكم حله لاشمالها على مستدومسند المدقال ويحتمل ان تكون ان زائدة مع كونها ناصبة كزيادة البامع كونها جارة انتهى وقد ثبت في ألر واية الا تمة بحذف ان فقوى الآحمال الناني وقال الكرماني شمه لعل بعسى فاتى بان فى خبره ( قول يخنَّف ) بالضم وفتح الفاء أى العذاب عن المقبورين (قول مألم تسسا) كذافى أكثر الروابات المندة الفوقانية أى الكسرتان وللكشميني الاان تسسابجرف الاستثناء وللمستلى الى أن يسسامالى التي للغاية والساء التحتانية أى العودان قال المازرى يحتمل ان مكون أوجى المه ان العذاب يحفف عنهما هذه المدة انتهى وعلى هذا فلعل هنا للتعلسل قال ولايظهراد وجه غبرهذا وتعقبه القرطي بانه لوحسل الوحى لماأتي بحرف الترجى كذا قال ولاردعليه ذلك اذاحلناعلى التعليمل قال القرطي وقيل انه شفع الهما هذه المدة كاصرحه فيحسد يت جامرلان الظاهران القصة واحدة وكذار جح النووي كون التصة واحدة وفيه نظر لماأوضحناه من المغابرة منهدما وقال الخطابي هومجمول على الددعالهدماما تخفيف مدة بقاء النداوة لاأن في الحر مدتمعني مخصم ولاان في الرطب معنى ليس في السابس قال وقد قسل ان المعنى فسيم انه يسبع مادام رطبافه عدل التخفيف ببركة النسبي وعلى هذا فيطردفى كل ماف مرطورة من الاشحار وغسرها وكذلك فمافسه مركة كالذكر وتلاوة القرآن من باب الاولى وقال الطمي الحكمة في كونه ما ما دامتا رطبتين غنعان العدد المحتمل ان تحصون غير معلومةالمآ كعددال بالمسةوقداستنكرالخطابي ومن تبعه وضع الناس الجريدونحوه في القبر ع ـ لابهذا الحديث قال الطرطوشي لان ذلك خاص ببركه يده وقال القانى عداض لانه عال غرزهما على القبر بامر مغيب وهوقوله المعذبان (قلت) لايلزم من كوتنالانعه لم أيعذب أمملا ان لا تسبب له في أمر يحذف عنه العذاب ان لوعذب كالاينع كونالاندرى أرحم أم لا أن لاندعوله بالرجمة وايس في السماق ما يقطع على أنه باشر الوضع مده الكريمة بل يحمّل أن يكون أمر مه وقد تاسي مريدة من الحصيب العبابي بذلك فاوصى أن يوضع لي قسيره جريدتان كاسمأتى في الحنائز من هذا الكتاب وهوأولى ان يتبعمن غمره (تنبيه) للم يعرف اسم المتسورين ولاأحدهما والظاهرأن ذلك كانعلى عدمن الرواة لقصد الستعطيم ماوهوعل مستعسن وينبغي انلايبالغ في الفعص عن تسمية من وقع في حقه مايذ مه وماحكاه القرطبي في التذكرة وضعفه عن بعضهم أنأ حدهم ماسعد بن معاذفه وقول ماطل لايد غي ذكره الا مقرونا ببانه وممايدل على بطلان الحكاية المذكورة ان الني صلى الله عليه وسلم حضر دفن سعد بن معاذ كانب في الحديث الصعيم وأماقصة المقبورين فني حديث أبي امامة عند أجدانه صلى الله عليه وسالم قال لهمس دفنتم اليوم ههنافدل على انه لم يحضرهما وانماذ كرت هذا ذباعن هذا السيدالذي سماه الني صلى الله عليه وسلمسيدا وقال لاصحابة قوموا الى سيدكم وقال ان حكمه

فوضع على كل قبرمنهـما كسرة فقيل له إرسول الله لمفعلت هذا قال صــلى الله عليه وسلم لعــله أن يخفف عنهـمامالم تبيسا \*(باب)\* ماجا في غسل البول و قال النبي صلى الله عليه وسلم اصاحب القبر كان لايستترمن بوله ولم يذكر سوى بول الناس \*حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال حدثنى عطاء ابن القاسم قال حدثنى عطاء ابن أبي ميونة عن أنس بن مالك

قدوافق حكمالته وقال انءرش الرحن اهتزلوته الىغىر ذلك من مناقبه الجلملة خشية ان يغتر ناقصالعلم بمباذكره القرطبي فمعتنقد صحة ذلكوهو ياطل وقداختلف فى المقبورين فقمل كانا كافرين وبهجره أوموسي المديني واحتج بمار واهدن حديث جار دسندفيه ابن لهيعة ان النبي صلى الله على موسلم مرعلى قدرين من عن الهارها كافي الحاهلية فسمعهما يعدنان في المول والغممة قال أبوموسي هذا وان كان ليس بقوى لكن معناه صحيم لانهمالو كانامسلمن لماكان لشفأءته الى أن تسس الحريد تان معنى ولكنه لمار آهما يعذبان لم يستحز للطفه وعطفه حرمانهما من احسانه فشفع الهما الحالمة المذكورة وجزم النالعطار في شرح العمدة مانهما كانامسلين وقال لايجوزان بقال انهما كانا كافرين لانهمالو كانا كافرين لمدع لهما بتحفيف العداب ولا ترجاه لهما ولوكان ذلك من خصائصه لبينه يهني كافي قصة أبي طالب (قات) وما قاله أخبراهو الجواب وماطالب به من السان قدحصل ولا يلزم التنصيص على لفظ الخصوصية لكن الحديث الذى احتميه أبوموسي ضعنف كماء ترف بهوقدر واها جدباسنا دصيح على شرط مساروليس فيه سبب التعذيب فهومن تخليط أن الهبعة وهومطابق لحديث جار الطويل الذى قدمنا أن مسلا أخرجه واحتمال كونهما كافرين فمه ظاهر وأماحديث الماب فالظاهرمن مجهو عطرقه أنهما كانامسلمن فني رواية ابن ماجه مربقيرين جديدين فانتني كونهما في الحاهلة وفي حديث أى أمامة عندأ حدانه صلى الله علمه وسلم مربالبقيع فقلمن دفنتم الموم ههنافهذا يدل على أنهما كانامسلى لان المقدع مقبرة المسلى والخطاب للمسلى معر بان العادة بان كل فريق يتولاه منهومتهم ويقوى كونهما كانامسلمن والهأبي بكرة عندأ جدوالطمراني باسناد صحير بعذبان ومايعذران في كسر و بلي ومايعدمان الافي الغسة والبول فهذا الحصرين كونهما كاما كافرين لان الكافروان عدب على ترك أحكام الاسلام فانه يعذب مع ذلك على الكنر بلاخلاف وفي هذا الحديث من الفوائد غرمات قدم اثبات عداب القبروسيائي الكلام عليه في الجنائز ان شاء الله تعالى وفعه التحذير من ملابسة البول ويلتحق به غيره من المحاسات في الدن والنوب ويستدل به على وجوب ازالة النماسة خـ لا فالمن خص الوجرب يوقت ارادة الصلاة و الله أعلم (قوله ماجام في غسل المول وقال الذي صلى الله علمه وسلم اصاحب القبر) أي عن صاحب التبروقال الكرماني اللام عمني لاجل (قوله كان لايستترمن نوله) يشعرا لي لفظ الحديث الذي قبله (قوله ولمريذ كرسوى يول الناس) قال آن بطال أراد المجارى ان المراد بقوله في رواية الياب كأن لايستترس البول ولاالناس لأبول سأتراط وان فلا يكون فسيه حجة لمن جله على العموم فى ولجيع الحيوان وكانه أراد الردعلي الخطابى حمث قال فسه دلمل على نجاسة الانوال كلها ومحصل الرذان العموم فيروايةمن اليول اربديه الخصوص لقوله من يوله أوالالف واللاميدل من الضمراكن يلتحق بوله بول من هو في معناه من الناس لعدم الفارق قال وكذا غيرا لمأكول وأماللا كولفلا حدقه حداالديشلن قال بعاسة بوله ولمن قال بطهارته حيرأ خرى وقال القرطى قولهمن البول اسم مفرد لايقتضى العموم ولوسل فهو محصوب بالادلة المقتضمة بطهارة بول مايؤكل (غوله حدثنا يعقوب برابراهم) هوالدورق قال أخر برناوللا كترحدثنا المساعل بنابراهيم وهوالمعروف بابن علية وليس هوأ خايعقوب وروح بنالقاسم بنتح الراعلي

المشهورونقل ابنالتين والقابسي اندقرئ بضمها وهوشاذم ردود وقد تقدمت مباحث المتنفي اب الاستنجاء الماء والاستدلال به هناعلى غسل البول أعممن الاستدلال به على الاستنجاء فلا تكرارفيه (قوله فيغتسلبه) كذالاب ذربوزن ينتعل ولغيره بنتج التحتانية وسكون الغين وكسر السين وحذَف مفعوله للعلم به أوللعماء من ذكره (قوله ما جب ) كذا نبت لابي ذر وقد قررنا انه في موضع الفصل من البأب والاستدلال به على عَسل البول واضيح لكن ببت الرخصة في حق المستجمرفيستدلبه على وجوب غسل ما انتشرعلى المحل (قوله محدين خازم) بالخاء المعمة والزاى هوالومعاوية الضرير (قولد فغرز)وفي روابة وكسع في الادب فغرس وهماع عنى وأفاد سعد الدين المارى انذلك كانءندرأس القبروقال انه بت بآسناد صحيح وكانه يشيرالى حديث أبى هريرة عندان حبان وقد قدمنالفظه ثموجدته في مسندعبد بن حمد من طريق عبدالواحد بن زياد عن الاعشف حديث اس عباس صريحا (قولد لم فعلت) سقط النظ هذا من رواية المستملى والسرخسي (قوله قال ابن المني وحدثنا وكسع) هومعطوف على الاول وثبت أداة العطف فيه للاصلى ولهداظن بعضهم الدعلق وقدوصله أبونعيم في المستفرج من طريق محمد من المثني هذاعن وكسعوابى معاوية حميعاعن الاعش والحكمة في افراد البحارى له ان في رواية وكسع التصريح بسماع لاعش دون الاحروباقي سباحث المتن تقدمت في الباب الذي قبلة (قوله \_\_\_ تركة الذي صلى الله عليه وسلم والناس الاعرابي) اللام فيه للعهد الذهني وقد تقدم أنالاءرابى واحدالاعراب وهممن سكن البادية عربا كانوا أوعجما واعاتر كوم بول في المسجد لانه كانشرع في المنسدة فلوسنع لزادت الحصل تلويث برعمن المسجد فلوسنع لدار بين أمرين اماان يقطعه فيتضرر واماان لايقطعه فلا بأمن من تنجيس بدندأ وثو به أومواضع أخرى من المسعد (قولدهمام) عوان يعن واسعق هوابن عبدالله بن أبي طلعة (قوله عن أنس) ولمسلم حدثى أنس (قوله رأى اعرابيا) حكى أبو بكرالنار ين عن عبدالله بن نافع المزنى اندالاقرع بن ا حابس التمدمي وقدل غيره كاسياني قريا (قوله في المسجد) أي مسجد الذي صلى الله عليه وسلم (قهله فقال دعوه) كان هذا لامر ما ترك عقب زجر الناس كاساتي (قوله حتى) أى فتركوه حتى فرغ من وله فلمافر غ دعا الني صلى الله علمه وسلم عاء أى فى دلو كبير فصبه أى فأمر بصبه كاستأتى ذلك كالمدريحا وقدأخرخ وسلمه فاالحديث منطريق عكرمة بعارين اسحق فساقه مطولا بحوم اشرحناه وزادفيه ثمان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاه فقال له ان هذه المساجد لاتصله لذئ من هـ ذا البول ولا القذرانماهي لذكر الله تعالى والصلاة وقراءة القرآن وسنذكر فوائده في الباب الآتي بعده انشاء الله تعالى (قوله الساس صب الماء أخرني عسد الله) كذارواه أكثرالر واةعن الزهري ورواه سفيان بن عيينة عندعن سعيدين المسيب بدل عبيدالله وتابعه سفسان بن حسان فانظاهرأن الروايتين صحيحتان (قوله قام اعرابي) زادا بن عيينة عند الترمذي وغسروفي أوله اندسلي ثم قال اللهم ارجني وعجد اولاتر حم معنا أحد افتال له الني صلى الله عليه وسلم القد تحجرت واسعافلم يلبث انبال في المسجد وهذه الزيادة سيماني عند المصنف مفردة في الادب من طريق الزهري عن أي سلمة عن أبي هريرة وقدر وي ابن ماجه وابن حسان الحديث المامن طريق محدب عروعن أبى المةعن أبي هريرة وكذار واله ابن ماجه أيضامن

والكانالني صلى الله عليمه وسلم أذا تبرز الماحته أسمه عاء فمغتسلبه \*(ماس)\* حددثنامجدين المننى قال حدثنا محدث خازم فالحدثنا الاعش عن مجاهد عن طاوس عن ان عساس قال مرّالني " صلى الله علمه وسلم بقيرين فقال انهدما لمعذبات وما يعذبان في كسراً ماأحد هما فكأن لابستترمن البول وأماالا خر فكان بمشي بالنمعة ثمأخذج بدةرطية فشقهانصفين فغرزفي كل قبر واحدة فالوابارسولاللهلم فعلت فاللعلد يخنف عنهماما لم يساقال الزالمني وحدثنا وكسعرقال حدثنا الاعش فال عت مجاهد المندلة \* زباب ترك الني صلى الله علىدوسلروالناس الاعراف حتى فرغ . ن دوله في المحد) يوحدثنا دوسي بالمعمل قال حدثناهمام قال أخبرنا احتى عن أنس أن الذي صلى الله علمه وسلم رأى اعرامامول في المدهد فقال دعودحتي اذافسرغ دعاعا فسدعلمه \*(ماب صدالما عملي البول في المسجد) \* حدثنا أوالمان وال أحسرنا شعيب عن الرهري قال أخبرني عسد الله ب عبد الله ب عتبة ب مسعودأن أباهر برة فال قام اعرابى فبال فى المسعد

فتناوله الناس فقال الهمم النبى صلى الله علمه وسلم دعوه وهريقوا على بوله معلا منماء أوذنوبا من ما فاعابعثتم مسرين ولم تبعنوامعسرين برحدثنا عمدان قال أخبرناعمدالله قال أخررنا يحى سعد قال معتأنسين مالك عن الذي صلى الله علىموسلم \*(ىاب) \* يهريق الماء على البول وحدثنا خالد قال وحدثنا سلمان عن يعي ان سعدة قال سمعت أنس بن مالك قال حاءاعرابى فسال في طائف ة المسحد فزجره الناس فنهاهم الني صلى الله علمه وسلم فلماقضى بوله أمر الذي صلى الله علمه وسلم بذنوبسنما فهريقعلم

حديث واثلة بنالاسقع وأخرجه أبوموسي المديني في الصحابة من طريق مجمد بن عمرو بن عطاء عن سليمان بن يسار قال اطلع ذوالخو يصرة اليماني وكان رجلا جافيا فذكره تاما بمعناه وزيادة وهو مرسلوفي استناددأ يضامهم بين معدين استقو بين محمدين عرو بنعطا وهوعنده من طريق الاصمعن أبى زرعة الدمشقي عن أحدين خالدالذهى عنه وهوفي جعمسنداب اسحق لابى زرعة الدمشق من طريق الشامس عند مهذا السند لكن قال في أوله أطلع دوالخو يسرة التممي وكانجافها والتممي هوترقوص تزهيرالذى صاربع دذلك من رؤس الخوارج وقدفرق بعضهم منهو بين الماني لكن له أصل اصل واستفدد منه تسمدة الاعرابي وقد تقدم قول التاريخي انه الاقرع ونقل عن أبي الحسين فارس انه عسنة نحصن والعمل عندالله تعالى (قول فتناوله الناس) أى مالنة مولاه صينف في الادب فقار الده الناس وله في رواية عن أنس فقام وااليه وللاسماعلى فأرادأ صحابه ان ينعوه وفى رواية انس في هذا الباب فزيره الناس وأخرجه السهقى من طريق عبدان شيخ المصنف فيه بلفظ فصاح الناس به وكذاللنسائي من طريق ابن المبارك فظهر مان تناوله كان بالالسنة لابالايدى ولمسلم من طريق استحق عن انس فقال الصحابة مهمه (قول وهريقوا) وللمصنف في الأدب واهريقوا وقد تقدم لوجهها في بالغسل في المخضب (قولًه سجلا بنتم المهدلة وسكون الجيم قال أبوحاتم السجسة انى هو الدلوملاك ولا يقال الهاذلك وهي فارغة وقال ابن دريدالم عبل دلووا سعة وفي العماح الدلوالضيخمة (قوله أوذنويا) قال الخليل الدلوملاتي ماء وقال النفارس الدلوالعظمة وقال النالسكت فيهاء ماقريب من الملءولا يقال الهاوهي فارغة ذنوب انتهى فعلى الترادف أوللشكمن الراوى والافهى للتفسر والاول اظهرفان رواية أنسلم يختلف في الم اذنوب وقال في الحديث من ماعمع ان الدنوب من شأم اذلك الكنه لفظ مشترك بينه و بين الفرس الطويل وغيرهما (قوله فاغما بعثم) اسناد البعث اليهم على طريق الجازلانه هو المبعوث صلى الله عليه وسلم عماد كراكم نهمل كأنوافي مقام التبليغ عنه في حضوره وغمدته أطلق عليهم ذلك اذهم مبعوثون من قبله بذلك أى مأمورون وكان ذلك شأنه صلى الله على موسلم في حتى كل من بعثه الى جهة من الجهات يقول يسروا ولا تعسروا (قولد أخبرنا عمدالله) هوان المبارك و يحيى ن سعمد هوالانصارى (قوله رحد ثنا خالد) سقطت الراومن رواية كرعة والعطف فيه على قوله حدثنا عبدان وسلميان هوان بلال ويان لى أنّ المتنعلي الفظ رواته لان الفظ عبدان فيه مخاالفة لسباقه كاأشر نااليه انه عنداليه في (قول في طائفة المسجد) أى ناحسته والطائفة القطعة من الثي (قوله نهاهم) في رواية عبدان فقال اتركوه فتركوه (قوله فهريق علمه) كذالان ذر وللباقين فاحريق علسه و مجوزاسكان الها و فتحها كاتقدم وضبطه ابن الاثبرف النهاية بفتم الهاء أيضاوف هذا الحديث من الفوائدان الاحتراز من النحاسة كان مقررافي نفوس الصحابة ولهذا بادرواالي الانكار بحضرته صلى الله عليه وسارقبل استئذانه ولماتقررعندهمأ يضامن طلب الامر بالمعروف والنهيءن المنكرو استدل بهءلي جواز التمسك بالعموم الى ان يظهر الخصوص قال الزدقيق العدد والذى يظهران التمسك يتعتم عنداحتمال أتخصص عندانجة دولا يحب التوقف عن العدم ل بالعدموم لذلك لان علىاء الأمصار مابرحوا يفتون عابلغهم من غيرية قف على البحث عن التخصيص ولهذه القصة أيضا اذلم ينكر النبي صلى

الله عليه وسلم على الصداية ولم يقل لهم لمنهيتم الاعرابي بلأم مهمالكف عند المصلحة الراحجة وهودفع أعظم المفسدتين باحتمال أيسرهما وتعصمل أعظم المحكمتين بترك أيسرهما وفيسه المادرة الى ازالة المفاسد عند زوال المانع لامرهم عند فراغه بصب الما وفعه تعمين الما الازالة النعاسة لان الحفاف مالر بع أو الشمس لوكان يكفي لما حصل التكليف بطلب الدلو وفسمان غسالة النماسة الواقعية على الارض طاهرة ويلنعق بهغيرالواقعة لان الله الماقية على الارض غسالة نحاسية فاذالم شتان التراب نقسل وعلناأن المقصود التطهير تعين الحكم بطهارة الميلة واذاكانت طاهرة فالمنفصلة أيضام ثاهالعدم الفارق ويستدل به أيضاع لى عدم اشتراط نضوب الماء لانه لواشترط لتوقفت طهارة الارضءلي الجفاف وكذالا يشترط عصرالثوب اذلافارق قال الموفق في المعنى بعدان حكى الخلاف الاولى الحكم الطهارة مطلقالان الذي صلى الله علمه وسلم بينترطف الصبعلي ولااعراى شمأ وفسه الرفق بالخاهل وتعلمه ما يلزمه من غبرتعنيف أذا لم يكن ذلك منه عنادا ولاسما انكان عن عتاج الى استئلافه وفعه رأفة النبي صلى الله علمه وسلم وحسسن خلقه قال ابن ماجه وابن حبان في حديث أبي هريرة فقال الاعرابي بعد أن فقه في الاسلام فقام الى النبي صلى الله علمه وسلمالي وأى فلم يؤنب ولم يسب وفعه تعظيم المسجدوتنزيهه عن الاقذار وظاهر الحصرمن ساق مسلم في حديث أنس انه لا يجوز في المسحد شي غيرماذ كرمن الصلاة والقرآن والذكرلكن الاجاع على أن مفهوم الحصرمنه غسر معمول به ولارب ان فعل غبرالمذكورات ومافى معناها خلاف الاولى والله أعلم وفسه ان الارض قطهر بصب الماء علمها ولا بشترط حفرهاخلا فاللحنفية حيث قالوالانطهرالانجنرها كذاأطلق النووي وغيرموالمذكور فى كتب الحنفية التفصيل بين مااذا كانت رخوة بحيث يتخللها الماءحتي بغمرها فهذه لا تحتاج الىحفروبين مااذا كانتصلمة فلابدمن حفرها والقاء التراب لان المالم يغمرأ علاها وأسفاها واحتموافيه عددت ماءمن ثلاث طرق احدهاموصول عن النمسعود أخرجه الطعاوي لكن استناده ضعمف قاله أحدوغيره والاتخران مرسلان أخرج أحدهما أبودار دسن طريق عدالله نمعقل نمقرن والاسخرمن طريق سعد من منصور من طريق طاوس ورواتهما ثقات وهو يلزمهن يحتبها لمرسل مطلقا وكذامن يحتبه أذااعتند مطلقا والشافعي انمايعتضدعنده اذا كان من روامة كارالتابعين وكان من أرسك اذا عي لايسمى الاثنة وذلك مفقود في المرسلين المذكورين على ماهوظاهر من سنديهما والله أعلم وسأتى ماقى فوائده فى كتاب الادب ان شاءالله تعالى (قولة باب بول الصدان) بكسر الصادو يجوزته هاجع صدى أى ماحكمه وهو يلتعق به بول الصياباً جع صيبة أم لاوفي الفرق أحاديث ليست على شرط المصنف منها حديث على مرفوعا فى ول الرضيع ينضم ول الغلام و يغسل ول الحارية أخرجه أحدو أصحاب السنن الاالنسائي منطريق هشام عن قتادة عن أبي حرب ن أبي الاسود عن أبيه عنه قال قتادة هسذا مالم يطعما الطعام واستناده صحيح ورواه ستعمدعن قتادة فوقفه وليس ذلك بعدلة فادحة ومنها حديث لبابة بنت الحرث مرفوعا انما يغسل من بول الائي و ينضح من بول الذكر أخرجه أجدوا بن ماجه وصحعه ابنخريمة وغيره ومنها حديث أنى السميم نحوه بلقط يرش رواه أبود اودوالنسائي وصحعه ابنخزية أبضا (قوله بصبي) يظهرنى ان المراديه ابن أم قيس المذكور بعده و يحتمل أن يكون

\*(باب)\* بول الصدان \*حدثناعبداللهبن بوسف قال أخبرنامالك عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين انها قالت أتى وسول الله صلى الله عليه وسلم

الحسن بنعلى أوالحسين فقدروى الطيراني في الاوسط من حديث أمسلة باسناد حسن قالت اللالطسن أوالحسن على بطن رسول اللهصلي الله علمه وسلم فتركه حتى قضى بوله ثم دعايما فصبه علسه ولاحدعن أبي لملي نحوه و رواه الطعاوي من طريقه قال في سالحسن ولم بترددوكذا اللطرانى عن أى امامة وأعار جت اله غره لان عند المصنف فى العقيقة من طريق يحيى القطان عن هشام ن عروة أتى الني صلى الله عليه وساربصي يجنكه وفي قصته انه بال على ثو به وأماقصة المسن فني حديث أى لىلى وأمّ سلمة انه بال على بطنه صلى الله عليه وسلم وفى حديث زينب بنت حش عند الطبراني انه جاءوهو يعبووالني صلى الله علىه وسلم نام فصعد على بطنه و وضع ذكره في سرته فيال فَذ كرا لحديث بمامه فظهرت التفرقة بينه ما (قوله فاتبعه) باسكان المثناة أي السعرسول اللهصلي الله علمه وسلم البول الذي على الثوب الما يصبه علمه زادمسلم من طريق عبدالله بنعرعن هشام فاتبعه ولم يغسله ولابن المنذرمن طريق الثورى عن هشام فصب علسه الما والطعارى من طريق زائدة النقني عن هشام فننعه عليم (قوله عن أم قيس) قال ابن عسدالبراسمها جذامة يعنى الجم المعمة وقال السهدلي اسمها آمنية وهي أخت عكاشة بن معصن الاسدى وكانت من المهاجر أت الاول كاعند مسلم من طريق بونس عن النشهاب في هذا الحديث وليسلهافي الصحيحين غبره وغبر حديث آخر في الطبوفي كل منهما قصة لابنها ومات ابنها فى عهدالنبى صلى الله علىه وسلم وهو صغير كار واه النسائى ولم أقف على تسميته (قوله لم ياكل الطعام) المراد بالطعام ماعد االلهن الذي يرتضعه والتمر الذي يحذث به والعسل الذي يلعقه للمداواة وغبرها فكان المرادانه لم يحصل له الاغتذاء بغبراللبن على الاستقلال هذامقتضي كلام النووى فى شرح مسلم وشرح المهذب وأطلق فى الروضة تمع الاصلها انه لم يطعم ولم يشرب عبراللين وقال في نكت التنسه المرادانه لم ماكل غيراللين وغيرما يحنك مه وماأشهه وحل الموفق الجوى في شرح التنسمة وله لم يأكل على ظاهره فقال معناه لم يستقل بجعل الطعام في فده والاول أطهروبه جزم الموفق بنقدامة وغيره وقال ابنالتين يحقل انهاأرادت انه لم يتقوت بالطعامولم يستغنيه عن الرضاع ويحتمل انهاانما جاءت به عندولادته ايحنكه صلى الله عليه وسلم فيحمل النفي على عومه و يؤيده ما تقدم اله للمصنف في العقسقة (قوله فاجلسه) أى وضعه ان قلما انه كان كاولد و يحمّل أن يكون الجلوس حصل منه على العادة أن قلنا كأن في سن من يحبوكما فقصة الحسن (قوله على توبه)أى ثوب الني صلى الله علمه وسلم وأغرب ابن شعبان من المالكمة فقال المراديه ثوب الصى والصواب الاول (قوله فنضعه) ولمسلم من طريق الليث عن ابنشهاب فلم يزدعلى ان نضم بالما وله من طريق ابن عيينة عن ابن شهاب فرشه زاداً بوعوالة في صحيحه عليه ولاتحالف بين الروايتين أى بين نضح ورش لان المراديه ان الابتداء كان الرشوهو تنقيط الماء وانتهى الى النضيروهوصب الماويؤيدهرواية مسلمف حديث عائشة من طريق جريرعن هشام فدعاعا فصبه علمه ولاى عوانة فصبه على البول يتبعه ايام (قوله ولم يغسله) ادعى الاصللى ان هذه الجلة من كالم أن شهاب راوى الحديث وان المرفوع التهى عندقوله فنضعه فالوكذلك وىمعمرعن ابنشهاب وكذاأخرجه ابنأى شيبة قال فرشه لم ردعلى ذلك انتهى وليسفى سياق معمرمايدل على ماادعاه من الادراج وقدأخرجه عبدالرزاق عنه بنعوساق

قوله بالجيم المعمة كذا في النسخ التي بأيدينا ولعل فيها سقطا والاصل بالجيم والذال المعمدة فأن الاصطلاح لم يجر وصف الجيم بالمعمدة استغناء عند اه مصحد

بصى فبال على تو به فدعا بما فأ تبعه اياه \* حدثنا عبدالله ابن يوسف قال أخبر نامالك عن أبن عبدالله بن عبدالله بن عبدالله بن عبدالله بن عبدالله بن عبدالله عبدالله الله الله على الله عليه وسلم فا جلسه وسلم في جره فبال على تو به فدعا بما فن خعه ولم في الله على تو به فدعا بما فن خعه ولم يغسله

مالك اكنه لم يقل ولم يغسله وقد قالهامع مالك اللمث وعروبن الحرث ويونس بن يزيد كلهم عن ابنشهاب أخرجه ابنخز عةوالا ماعلى وغيرهم من طريق ابنوهب عنهم وهو لمسلم عن يونس وحده نع زادمعمر في روايته قال قال اس شهاب فضت السنة ان يرش بول الصي و يغسل بول الجارية فالوكانت هذه الزيادةهي التي زادها مالكون تمعه لايكن دعوى الادراج لكنهاغترها فلاادراج وأماماذكره عن ابن أبي شبية فلا اختصاص له بذلك فان ذلك افظ رواية ابن عسنة عن ارشهاب وقدذكرناها عن مسلم وغيره و مناانها غير مخالفة لر واية مالك والله أعلم وفي هذا الحديث من الفوائد الندب الى حسن المعاشرة والتواضع والرفق بالصغار وتحنيك المولود والتبرك بإهل الفضل وحل الاطفال اليهم حال الولادة وبعدها وحكم بول الغلام والحار بةقسل ان يطعما وهو مقصود الماب واختلف العلما في ذلك على ثلاثة مذاهب هي أوجه للشافعسة اصحهاالا كتفاعالنضيم في بول الصي لاالجارية وهوقول على وعطاء والحسن والزهري وأحد واسحقوابنوهب وغيرهم ورواه الوليدبن مسلمءن مالكو قال اصحابه هيي رواية شاذة والثاني يكفي النضع فيهما وهومذهب الاوزاعى وحكى عن مالك والشافعي وخصص ابن العربي النقل فى هـ داعاداكانا لم يدخل أجوافهماشي أصلاوالثالث هماسوا في وجوب الغسل وبه قال الخنفمة والمالكمة قال ان دقمق العسدا تمعوا في ذلك القماس وقالوا المراد بقولها ولم يغسله أيغسلام الغافسه وهوخلاف الظاهرو عده ماوردفي الاحادث الاخر بعني التي قدمناها من التفرّقة بن بول الصي والصدة فانهم لا يفرقون منهما قال وقد ذكر في التفرقة منهما أوحه منهاماهو ركى من وأقوى ذلك ماقدل ان النفوس أعلق بالذكور منها بالاناث يعني فحسلت الرخصة في الذكور الكثرة المشقة واستدلبه بعض المالكية على ان الغسل الابدفيه من أمر زائد على مجردا يصال الما الى الحل (قلت) وهومشكل عليهم لانهم ميدعون ان المراد بالنضيم هذا الغسل (تنبيه) قال الخطاى ايس تُجويز من جوز النضيم من أجل ال بول الصي غيرنجس والكنه لنحنفهف نحاسته انتهب وأثبت الطعاوي الخلاف فقآل فال قوم بطهارة بول الصبي قبل الطعام وكذا جزمه ابن عبدالبر وابن بطال ومن تمعهماعن الشافعي وأحدو غبرهما ولم يعرف ذلك الشافعية ولاالحنابلة وقال النووى هذه حكاية ماطلة انتهي وكأنع مأخذوا ذلك من طريق اللازم وأصعاب صاحب المذهب أعلم عراده من غيرهم والله أعلم \* (قوله السال ولا قاعا وقاعدا) قال النبطال دلالة الحديث على القعود بطريق الاولى لأنه آذا جاز قائم افقاعدا أحوز (قلت)و يحتمل ان يكون أشار بدلك الى حديث عبد الرحن بن حسنة الذي أخرجه النسائي واس ماحه وغبرهما فانفعه بالرسول اللهصلي الله علمه وسلم جالسافة لمنا انظر واالمه يبول كاسول المرأة وحكى الزماجه عن يعض مشايخه انه قال كان من شأن العرب المول قامَّا ألاتراه ، قُول فىحديث عسدالرجن نحسنة قعديمول كاتمول المرأة وقال فىحديث حذيفة فقام كايقوم أحدكم ودلحد بثعدالرجن المذكورعلى الدصلى الله عليه وسلم كان يخالفهم في ذلك فيتعدلكونه أستروأ بعدمن مماسة البول وهوحديث صحيم صحمه الدارقطني وغسره ويدل على وحديث عائشة قالت مامال رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما منذأ نزل علمه القرآن رواه أبوعوانة في صحيحه والحاكم (قوله عن أبي وائل) ولابي داود الطيالسي في مسنده عن شعبة عن

\*(باب)\* البول قائما
 وقاعدا \* حدثنا آدم قال
 حدثنا شعبة عن الاعش
 عن أبى وائل عن حذيفة قال
 أتى النبى صلى الله عليه وسلم

سباطة قوم فبال قائما ثمد عا بما فتوضا براب البول عندصاحبه والتستربالحائط وحدثنا عثمان بن ألى شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن ألى وائل عن حذيفة قال وأيتى أناوالني صلى الله عليه وسلم تماشى فاتى سباطة قوم خلف حائط فقام عند عقبه حى فرغ

الاعشانه مع أماوا ثل ولا حدعن يحيى القطان عن الاعش حدثى أبووا ثل (قول مساطة قوم) بضم المهملة بعدهاموحدة هي المزبلة والكاسة تكون بفنا الدور مرفقا لآهلها وتكون فى الغالب سهلة لا يرتدفيها البول على البائل واضافتها الى القوم اضافة اختصاص لاملك لانها لاتخلوعن النحاسة وبهذا يندفع ايرادمن استشكله لكون البول يوهى الجدار ففيه اضرار اونقول اعامال فوق السماطة لآفى أصل الجداروهوصر يهرواية أبى عواته في صحيحه وقيل معتمل أن يكون علم اذم مف دلك مالتصر ع أوغ مره أولكونه عمايتسام الناس به أولعله ما بنارهم الماه بذلك أولكونه يعوزله التصرف في مال أمته دون غيره لانه أولى المؤمنة بن من أنفسهم وأموالهم وهذاوان كانصحيح المعنى ليكن لم يعهد ذلك من سيرته ومكارم أخـــ لاقه صلى الله عليه وسلم (قوله م دعاجا) وادمه م وغيره من طرق عن الاعش فتنعمت فقال ادنه فدنوت حتى قت عندعقسه وفي رواية أجدعن محي القطان أتي سياطة قوم فتناعدت منيه فادنانى حتى صرتقر يهامن عقسه فبال فائماودعا بما فتوضأ ومسم على خفه وكذازادمسلم وغيرسفيه ذكرالمسم على الخفين وهوثابت أيضاعند الاسماعيلي وغيرومن طرق عن شعبة عن الاعش وزادعيسي بنونس فممعن الاعش انذلك كان بالمدينة أخرجه ان عدالبرفي التمهيد باسنادصيم وزعم فى الاستذكاران عيسى تفرديه وايس كذلك فقدرواه البيهق من طريق مجد أن طلحة ن مصرف عن الاعش كذلك وله شاهد من حديث عصمة بن مالك سنذكره بعد واستدليه على جوازالمسم في الحضر وهوظاهر ولعل المحاري اختصره لتفرد الاعش به فقد روى ابن ماجه من طريق شعبة ان عاصمارواه له عن أى وائل عن المغيرة ان رسول الله صلى الله علىه وسلمأتي سياطة قوم فيال قائما قال عاصم وهذا الاعشرويه عن أبي وائل عن حذيفة وما حفظه يعنى انروايته هي الصواب قال شعبة فسألت عنه منصورا فد تسمعن أبي واتلعن حذيفة يعنى كأقال الاعش لكن لمبذكر فمه المسم فقدوا فق منصور الاعش على قوله عن حذيفة دون الزيادة ولم يلتفت مسلم الى هذه العلة بلذ كرهافى حديث الاعش لانها زيادة من حافظ وقال الترمذى عديث أبى وائل عن حذيفة أصم يعنى من حديثه عن المغبرة وهو كاقال وان جنيران خزيمة الى تصيير الروايتين لكون حادى أى سليمان وافق عاصماعلى قوله عن المغسرة فاران بكون أبووائل معهمنه مافيصم القولان معالكن من حيث الترجيح رواية الاعش ومنصور لاتفافهماأصيم في وحادلكونهما في حنظهما مقال 🐞 (قوله 🕽 一 البول عندصاحبه) أى صاحب البائل (قوله جرير) هو ابن عبد الحمد ومنصور هو ان المعتمر (قوله رأيتني) بضم المثناة من فوق (قول فا تقبذت ) بالنون والذال المعجمة أى تنعب يقال جلس فلان نبدة بفتح النون وضمهاأى ناحسة (قوله فأشارالي) بدل على انه لم يعدمنه بعدت لابراه واغماصنع ذلك المعمع بن المصلحة بن عدم مشآهدته في تلك الحالة ومماعندا علو كانت له حاجة أورؤية اشارته اذاأشارله وهومستدبره وليست فمهدلالة على جوارا لكالرم في حال المول لان هده الرواية سنت ان قوله في رواية مسلم ادنه كان بالاشارة لا باللفظ وأما مخالفته صلى الله عليه وسلم لماعرف من عادته من الابعاد عندقضا الحاجة عن الطرق المساوكة وعن أعن النظارة فقدقيل فيه انهصلي الله عليه وسلم كان مشغولا عصالح المسلمين فلعله طال عليه المجلس حتى احتاج

الحالبول فلوأ يعدلتضر رواستدنى حذيفة ليسترومن خلفه عن رؤية من لعله يمريه وكان قدامه ستورايا لحائط أولعه له فعله لبدان الجوازثم هوفي البول وهوأ خف من الغائط لاحتماجه الى زبادة تكشف ولمايقترن بهمن الرائحة والغرض من الابعاد التستروهو يحصل مارخا الذيل والدنومن الساتر وروى الطبرانى من حديث عصمة بن مالك قال خرج علىنارسول انتهصلي الله علمه ويسلم في بعض سكك المدينة فانتهى الىسباطة قوم فقال ياحديفة استرنى فذكر الحديث وظهرمنه الحكمة في ادنائه حذيفة في تلك الحالة وكان حذيفة لماوقف خلفه عندعقيه استدبره وظهرأ يضاان ذلك كان في الحضر لافي السفرو يستفاد من هـ ذا الحديث دفع أشد المفسدتين باخفههما والاتمان بأعظم المصلحتين اذالم يمكامعا ومانه انهصلي الله علمه وسلركان يطمل الجلوس لمصالح الامة وكثرمن زيارة أصحابه وعمادتهم فلماحضره البول وهو في بعض تملك الحالات لم يؤخره حتى يبعد كعادته لما يترتب على تماخيره من الضر رفراع أهم الامرين وقدم المصلحة في تقريب حذينة منه ليستره من المارة على مصلحة تاخره عنه اذام يكن جعهما ف(قوله فى اسب البول عندسباطة قوم كان أنوموسى الاشعرى يشدد في البول) بن ابن ألمنذر وجسه هذاالتشديد فأخرج منطريق عبدالرجن بنالاسودعن أسهانه سمع أماسوسي ورأى رجلا يمول قائما فقال وبحد افلا قاعدا ثمذكرقصة بى اسرائيل وبهذا يظهر مطابقة حديث حذيفة فى تعقبه على أبى موسى (قوله ثوب أحدهم) وقع فى مساجلد أحدهم قال القرطى مراده بالحلد واحدالجلودالتي كانوا يلبسونها وحادبعضهم على ظاهره وزعمانه من الاصرالذي حافه أوبؤيد درواية الى داود ففيها كان اذااصاب جسدا حدهم لكن رواية المحارى دسر يحة فى الشاب فلعل بعضهم روا مالمعنى (قوله قرضه) أى قطعه زاد الاسماع لى بالمقراض وهو يدفع جل من حل القرض على الغسل بالماء (قوله ايته أمسك) وللاسماعملي أوددت ان صاحبكم لايشددهذا التشديد واغياا حيرحذيفة بهذا ألحديث لان البائل عن قيام قديتعرض للرشاش ولم يلذفت الني صعى الله علمه وسلم الى هذا الاحتمال فدل على ان التشديد مخالف للسنة واستدل به الله في الرخصة فىمثل رؤس الابرمن البول وفيه نظر لانه صلى الله عليه وسلم فى تلك الحالة لم يصل الى بدنه منهشئ والىهذا أشاران حمانف ذكرالسبب في قمامه قاللانه لم يجدمكانا يصلح للقعود فقام لكون الطرف الذي يلىممن السياطة كان عاليا فأمن انبرتد البه شئ من يوله وقبل لان السياطة رخوة بتخللها المول فلارتدالي الماثل منهشئ وقمل انمايال قاعمالانها حالة يؤمن معهاخر وج الربح بصوت فنعل ذلك أبكونه قربامن الديار ويؤيده مارراه عبدالرزاق عن عروضي الله عنه قال اليول قائما أحصن للدبر وقيل السبب في ذلك مار وي عن الشافعي وأحداث العرب كانت تستنيق لوجع الصلب ذلك فلعله كان بهوروى الحاكم والبهق من حديث أى هربرة قال انمايال رسول اللهصلى الله علمه وسلم فاعمالحر حكان في مأبضه والمابض بهمزة ساكنة بعدها موحدة ممعجة ماطن الركمة فكائنه لم يتمكن لاحمد من القعود ولوصيرهذا الحديث لكان فمه غني عنجه عماتقدم لكن ضعفه الذارقطني والبيهتي والاظهرانه فعل ذلك لبيان الجوازوكان أكثر أحواله البول عن قعود والله أعمله وسلك أبوعوانة في صحيحه وابن شاهين فيه مسلكا آخر فزعما انالبول عنقيام منسوخ واستدلاعليه بمجديث عائشة الذى قدمناه مايال قائميا منذأ نزل عليه

\*(باب) \*البول عندسباطة قوم \*حدثنا شعد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن منصور عن ألى وائل قال كان أبو موسى الاشدرى بشدد في البول و يقول ان في المراثيل كان اذا أصاب ثوب أحدهم قرضه فقال حذيفة المدائمة أمسال أتى رسول الله قوم فبال قائما

\*(باب) \* غسل الدم \* حدثنا محدنا المنى قال حدثنا يحيى عن هشام قال حدثنى فاطمة عن أسما قالت حالت المرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت أرأبت احدانا تحيض في النوب تقرصه بالما وتنضه وتصلى فيه

القرآن وجديثهاأ يضامن حدثكم أنه كان يول قائم افلاتصدقوه ماكان يبول الافاعدا والصواب أنهغيرمنسوخوالحوابعن حديث عائشة انهمستندالي علهافيحمل على ماوقع منه فى البيوت وأمافى غيرالبيوت فلم تطلع هي عليه وقد حفظه حذيفة وهومن كارالصحابة وقدينا أنذلك كانبالمدينة فتضمن الردعلي مانفته من أنذلك لم يقع بعدنز ول القرآن وقد ثبت عن عمر وعلى وزيدبن ثابت وغيرهمأ نهمبالوا قياماوهو دال على الجوازمن غير كراهة اذا أمن الرشاش والله أعلم ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في النه ي عنه منى كا ينته في أوا تل شرح الترمذى والله أعلى (قوله السعيد القطان عسل الدم) بفتح الغين و يعي هو ابن سعيد القطان وهشام هوان عزوة وفاطمة هي زوجته بنتعه المنذروأ سماءهي حدته مالانويهما بنت أبي بكر الصديق (قوله جا حامراة) وقع في رواية الشافعي عن سفيان بن عيينة عن هشام في هذا الحديث أنأسماءهي السائلة وأغرب النووى فضعف هذه الرواية بلادليل وهي صحيحة الاسناد لاعدله لها ولايعد فأن يهدم الراوى اسم نفسه كاسسأتى ف حديث أبي سعيد في قصة الرقية بفاتحة الكتاب (قوله تحيض في الثوب)أي يصل دم الحيض الى الثوب وللمصنف من طريق مالك عن هشام اذا أصاب توبها الدم من الحيضة (قول تعته) بالفتح وضم المهملة وتشديد المثناة الفوقانية أى تحكموكذارواه ابن خزية والمرادبد لك ازالة عينه (قوله م تقرصه) مالفتم واسكان القاف وضم الراموالصادالمهملتين كذافى روايتنا وحكى القاضي عياض وغيره فيسه الضموفتح القاف وتشديد الراءالمكسورةأى تدلك موضع الدم باطراف أصابعها ليتحلل بذلك ويخرج ماتشربه الثوب منه (قوله وتنفيه) بنتج الساد المعجة وضم الحاء أى تغسله قاله الخطابي وقال القرطبي المراديه الرش لان غسل الدم استفيد من قوله تقرصه بالماءوأ ما النضير فهو لماشكت فمهمن الثوب (قلت) فعلى هذا فالضمر في قوله تنخعه يعود على الثوب بخلاف تحته فانه يعودعلي الدم فملزم منه اختلاف الضمائروهو على خلاف الاصل ثم ان الرشعلي المشكوك فمسه لايفسدش ألانهان كان طاهر افلاحاجة المهوان كان متنعسالم يطهر بذلك فالاحسن ماقاله الخطاي قال الخطاي في هذا الحديث دلسل على انّ النحاسات انماتزال بالماء دون غيره من المائعات لان جمع ألحاسات عناية الدم لأفرق منه و منها اجاعاوهو قول الجهور أى يتعن الما الازالة التحاسة وعن أى حسفة وألى يوسف يجوز تطهير التحاسة بكل مائع طاهر ومن حجتهم حديث عائشة ماكان لاحدانا الانوب وأحد تحيض فيه فأذا أصامه شئ من دم الحمض قالت يريقها قصعته نظفرها ولابي داود ملته يريقها وحه الحقمنه أنهلوكان الربة لابطهران النحاسة وأحساحتال أن تكون قصدت بذلك تعلمل أثره م غسلته بعد ذلك كاسماني تقريره في كتاب الحمض في ماب هل تصلى المرأة في ثوب حاضت فمه \* (فأندة) \* تعقب استدلال من استدل على تعسن ازالة التحاسة بالمامن هذا الحديث بانه مفهوم لقب ولس بجحة عندالاكثر ولانه خرج مخرج الغااب في الاستعمال لاالشرط وأجب بأن الخرنص على الماء فالحاق غيره به مالقياس وشرطه أن لا ينتص الفرع عن الاصل في العلد ولس في غير الماء ما في المامن رقته وسرعة نفوده فلا يلحق به وسياتى باقى فوائده فى بابغسل دم الحبض أن شاء الله

تعالى (قوله حدَّثنا محمد) كذاللا كثرغ برمنسوب وللاصلى ابن سلام ولايي ذرهو ابن سلام وأبومعُ اوية هو الضرير (قوله حدَّثناهشام) زاد الاصلى ابن عروة (قوله فاطمة بنت أبي حيش الحاء المهدملة والموحدة والشن المعمة بصغة التصغيرا سمه قيس بن المطلب ب أسد وهي غُرْفاطمة بنت قس التي طلقت ثلاثا (قوله أستحاض) بضم الهمزة وفتح المثناة يقال استحيضت المرأة اذا استمر جاالدم بعدة أرامها المعتادة فهي مستحاضة والاستحاضة جريان الدممن فرج المرأة في غيراوانه (قهلهلا) أي لا تدعى الصلاة (قوله عرق) بكسر العين هو المسمى بالعاذل بالذال المعمدة (قوله حيضتك) بفتح الحاءو يجوز كسرها والمسراد بالاقبال والادبار هناا بتداءدم الحبض وانقطاعه (قوله فدعى الصلاة) يتضمن نهي الحائط عن الصلاة وهو للتعريم ويقتضي فسادالصلاة بالاجماع (قوله فاغسلي عنادالدم) أي واغتسلي والامر الاغتسال مستفادمن أدلة أخرى كاسمأتي بسطهاف كاب الحمض أنشاء الله تعالى (قوله قال) أى هشام بن عروة (وقال أبي) بفتح الهمزة و تخفيف الموحدة أى عروة ابنالز بيروادعى بعضهم ان هذامعلق وليس بصواب بلهو بالاسناد المذكور عن محمد عن أبي معاوبة عن هشام وقد ، من ذلك الترميذي في روايت هوا دعى آخر أن قوله ثم يوضيَّى من كلام عروة أموقوفا علمه وفمه نظرلانهلوكان كالاسهلقال ثمتتوضأ يصمغة الاخبارفلمأأتي به بصيغة الاس إشاكله الامر الذى في المرفوع وهو قوله فاغسلي وسنذكر حكم هذه المسئلة في كتاب الحيض ان شاء الله تعالى قوله باب غسل المني وفركه) لم يخرج المفارى حديث الفرك بل اكتفى بالاشارة اليهفى الترجة على عادته لانه وردمن حديث عائشة أيضا كاسنذ كره ولس بين حديث الغسل وحدد مث النرك تعارض لان الجدع سنهما واضيع على القول بطهارة المنى بأن يحمل الغسل على الاستعباب للمنظمف لاعلى الوجوب وهمذه طريقمة الشافعي وأحدوأ صحاب الحمديث وكذا الجع ممكن على القول بحساسته بأن يحمل الغسسل على ماكان رطما والفرك على ماكان بابساوهذه طريقة الحنفسة والطريقة الاولى أرجج لانفيها العمل بالخبرو القساس معالانه لوكان نجسالكان القماس وجوب غسله دون الاكتفا وبفركه كالدم وغسره وهم لايكتفون فيمالا يعفى عنسه من الدم بالفرك وبرد الطريقة الثانيسة أيضا مافي رواية النُنزيمة من طريق أخرى عن عائشة كانت تسلت المني من ثوبه يعرق الاذخر ثم يصلي فمه وتحكمه من ثوبه ابسا ثم يصلي فيه فانه يتضمن ترك الغسل فى الحالت من وأمامالك فلربعرف الفرك وقال ان العمل عندهم على وجوب الغسل كسائر النحاسات وحديث الفرك جمةعليهم وحل بعض أصحابه الفرك على الدلك بالما وهوم دوديما في احدى روامات مسلم عن عائشة لقدراً يتني واني لاحكه من ثوب رسول الله صلى الله علمه وسلما يسايط فرى وعماصحه الترمذي من حديث همام بن الحرث انعائشة أنكرت على ضدمفها غسله النوب فقالت لمأفسد علمنانو بثاانما كان يكفسه أن يفركه بأصابعه فربما فركته من ثوب رسول الله صلى الله علمه وسلم بأصابعي وقال بعضهم النوب الذي أكتفت فيه بالفرك ثوب النوم والثوب الذى غسلته توب الملاة وهومر دودا يضابما في احدى روايات مسلم من حديثها أيضا لقدراً يتني أفركه من ثوب رسول الله صلى الله علمه وسلم فركاف صلى فيدوه فالتعقيب بالفامين احتمال تحلل الغسل بين الفرك والصلاة وأصر حمنه رواية ابن

حددثنا محدد قال حيد تنا أبومعاوية قال حــ تناهشام بن عروة عن أسهون عائشة فالتجان فاطمة اللة ألى حسش الى النى صلى الله علمه وسلم فتألت ارسول الله أني امرأة أستعماض فلاأطهرأ فأدع الصلاة فقال رسول الله صلى الله علمه وسلم لاانما ذلك عرق ولس بحسض فاذاأ فملت حمضتك فدعى الصلاة واذاأد ترتفاعه عند الدم غرصلي قال وقال أبي مُونئي لكل صلاة حتى يحى ذلك الوقت (ياب) غسه للمني وفركه

وغسل مايصيب من المرأة \* حدثناعدان قال أخسرنا عبدالله قال أخبرنا عمرون ممون الجزرى عن سلمان من يسار عن عائشة قالت كنت أغسل الخناية من ثوب الني صلى الله علمه وسلم فعرج الى الصلاة وان بقع الما في أو مهدد ثناقتسة قالحدثنا زبدقال حدثنا عروعن سلمان قال سمعت عائشة ح وحدّثنامسدد قالحد تناعيد الواحد قال حدثناعرو سممونعن سلمان ندسار قال سالت عائشة عن المني يصيب الثوب فقالت كنت أغسلهمن نو برسول الله صلى الله علمهوسلم

خزيمة أنهاكانت تحكدمن ثويه صلى الله عليه وسلم وهو يصلى وعلى تقدير عدم ورودشي من ذلك فلمس فىحمديث الماب مابدل على نجاسة المني لان غسلها فعل وهو لابدل على الوحوب بمعرده والله أعلم وطعن بعضهم فالاستدلال بحديث الفرائعلي طهارة المني بأن مني النبي صلى الله علمه وسلمطاهردون غبره كسائر فضلاته والجواب على تقدير صحة كونه من الحصائص أن منهكان عنجاع فيخالط منى المرأة فلوكان منيها نحسالم يكتف فيمهالفرك وبهذا احتج الشيخ الموفق وغبره على طهارة رطو بة فرجها قال ومن قال ان المنى لايسلم من المذى فيتنص به لم يتبلان الشهوة اذااشتدت خرج المنى دون المذى والبول كالة الاحتلام والله أعلم (قوله وغسل مايصيب)أى الثوب وغره من المرأة وفي هذه المسئلة حديث صريح ذكره المصنف بعدف أواخر كتاب الغسل من حديث عثمان ولم مذكره هناوكا ثنه استنبطه مماأشر نااليه من أن المني الحاصل فى الثوب لا يخد الوغاليامن مخدالطة ما المرأة ورطوبتها (قوله عروب ميون الجزري) كذا للعمهور وهوالصواب وهو بفتح الجيم والزاى بعدهارا منسوب الحالجزيرة وكان ميمون بن مهران والدعمر ونزلهافنسب اليهاولده ووقع فى رواية الكشميهني وحده الجوزي بواوساكنة بعدهازاىوهوغلطمنه (قولهأغسلالجنابة) أىأثرالجنابةفيكونعلىحذفمضافأو أطلق اسم الجنابة على المني مجازاً (قوله بقع) بضم الموحدة وفتح القاف جع بقعة قال أهل اللغة البقع اختلاف اللونين (قوله في الاسناد الثاني حدثنا يزيد) قال أبومسعود الدمشقي كذاهو غبرمنسوب فى رواية الفر برى وحادين شاكر ويقال انه ابن هرون وليس يابن زريع وجيعاقد روباه يعنى عن عرو بن ممون ووقع في رواية ابن السكن أحد الرواة عن الفريري حدد ثنايزيد يعنى الزريع وكذااشار المه الكلاياذى ورجح القطب الحلمي في شرحه انه الن هرون قال لانه و جدمن روايته ولم وجدمن رواية الزريع (قلت) ولايلزم من عدم الوجدان عدم الوقوع كمفوقد جزمأ بومسعود بأنه رواه فدلعلى وجدانه والمثت مقدم على النافي وقدخرجه الاسماعالي وغيرهمن حديث يزيد بن هرون بلفظ مخالف للسماق الذي أورده الصارى وهذامن مرجات كونه النزريع وأيضافقتيسة مغروف الرواية عن يزيد بنزر يعدون النهرون قاله المزى والقاعدة في من أهمل أن يحمل على من للراوى به خصوصية كالاكثار وغيره فترجح أنه انزربع والله أعلم (قوله حدّ ثناعر و )كذاللا كثر ولاى ذريعني ابن ممون وهو ابن مهر آنكا سأتى في آخر الباب الذي يليه (قوله معتعائشة) وفي الاسناد الذي يليه سألت عائشة فيهرد على المزارحمث زعمأن سلمان بنيسار لم يسمع من عائشة على ان البزار مسموق بهذه الدعوى فقد حكاه الشافعي في الامعن غمره و زاد أن الحفاظ قالوا ان عرو بن ميمون غلط في رفعه وانما هوفى فتوى سليمان انتهى وقدتمين من تصيير البخارى له وموافقة مسلم له على تصييد صعة سماع سلمان منهاوان رفعه صحيح وليس بنن فتواه وروايته تناف وكذالاتا ثعرللا ختلاف في الرواتين حست وقع فأحدهما أنعروبن ممون سأل سلمان وفى الاخرى أن سلمان سال عائشة لأن كالرمنه ماسأل شيخه فحفظ بعض الرواة مالم يحفظ بعض وكلهم ثقات (قوله عبد الواحد) هوان زياداليصري وفي طبقته عبدالواحدين زيداليصري ولم يحرج له العداري شبأ (قوله عن المنى) أى عن حكم المني هل يشرع غسله أم لا فصل الجواب بأنها كأنت تغسله

وليس فى ذلك ما يقتضى ايجابه كاقدمناه (قوله فيخرج) أى من الحرة الى المسعد (قوله بقع الما ) بضم العناعلي أنه مدل من قوله أثر الغسل وبحوز النصب على الاختصاص و في هذه الرواية جوازسؤال النساعمايستعي منه لمصلحة تعلم الاحكام وفسه خدمة الزوجات للازواج واستدلبه المصنف على أنّ بقاءالاثر بعدزوال العنف ازالة النحاسة وغيرها لايضرفلهذا ترجم باب اذا غسل الجناية أوغيرها فلريذهب أثره وأعاد ألضمير مذكراعلى المعنى أى فلريذهب أثر الشئ المغسول ومرادهان ذلك لايضروذكرفي الساب حدديث الجنابة وألحق غبرها بهاقعا ساأوأشار بذلك الى مارواه أبودا ودوغره من حديث أبي هريرة أن خولة بنت يسار قالت ارسول الله ليس لحالاثوب واحدوأ ناأحيض فكيف أصنع قال اذاطهرت فاغسليه ثمصلي فيه قالت فان لم يخرج الدم قال يكفمك الماولا بضرك أثره وفي استناده ضعف وله شاهد مرسل ذكره البيهق والمرادبالاثر ماتعسر ازالته جعابن داوبن حديث أمقيس حكيه بضلع واغسليه بما وسدر أخرجه أبوداود أيضاواسناده حسن ولمالم يكن هذا الحديث على شرط المصنف استنمط من الحديث الذي على شرطه مايدل على ذلك المعنى كعادته (قول المنقرى) بكسر المي وأسكان النون وفق القاف نسبة الى بى منقر بطن من تميم وهو أنوسلة التبوذك وعيد الواحدهوان زياداً يضا (قولد معتسلمان بنيسارف الثوب) أي يقول في مسئلة الثوب وللكشميني سألت سلمان سيسارف النوب أى قلت له ما تقول في النوب أوفى بمعنى عن (قوله أغسله) أى أثر الجنبابة أوالمني (قولدوا ثر الغسلفه) يحتمل أن يكون الضمرراجعا الح أثر الما أوالى النوبو يكون قوله بقع الماء بدلامن قوله أثر الغسل كاتقدم أوالمعنى أثر الحنابة المغسولة مالماء فسه من بقع الماء المذكوروقوله في الرواية الاخرى ثم أراه فسه بعد قوله كانت تغسل المني يرجح هذا الاحتمال الاخبرلان الضمير يرجع الى أقرب مذكوروهو المني (قوله زهير)هو اس معاوية الحعني (قوله أنها كانت) يحمّل أن يكون مذكو را بالمعني من لفظها اى قالت كنت أغسل ليشاكل قولها مُأراه أوحذف الفظ قالت قبل قولها مُأراد (قهله بقعة أوبقعا) يحمّل إِ أَنْ يَكُونُ مِنْ كَالِ مِهَا وَ يَبْرُلُ عَلَى حَالِمَةً وَشُكَامِنَ أَحِدُرُوا لَهُ وَاللَّهُ أَعْلِمُ ﴿ فَهُلَّهُ مَا سُلَّا وَلَا يَكُونُ مِنْ كَالْمُونُ وَلَهُ مَا سُلِّمُ وَاللَّهُ أَعْلِمُ فَهُ لَا مَا سُلَّمُ وَلَا يَا سُلَّمُ وَاللَّهُ أَعْلِمُ مَا سُلِّمُ وَلَا يَا سُلَّمُ وَلَا يَا سُلَّمُ وَلَا يَا سُلِّمُ وَلَا يَا سُلَّمُ وَلَا يَا سُلَّمُ وَلَا يَا سُلَّمُ وَلَا يَا لَا يَعْلِمُ وَلَا يَا لَا مُعْلِمُ وَلَا يَا لَهُ مِنْ اللَّهُ وَلَا يَا لَا مُعْلِمُ وَلَهُ وَلَا يَا لَا عَلَيْكُوا مِنْ اللَّهُ أَلَا عَلَى مِنْ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَلَا يَا لَا لَهُ وَلِللَّهُ أَلَّهُ وَلَا يَعْلِمُ فَلَا عَلَيْكُوا مِنْ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَلَا لَهُ وَلَا لَا عَلَى اللَّهُ اللّ أبوال الابل والدواب والغنم) المراد بالدواب معناه العرفى وهو ذوات الحافر من أنكم لوالبغال والحدرو يحتمل أن يكون من عطف العام على الخاص ثم عطف الخاص على العام والاوّل أوجه ولهدا القائر أي موسى في صلاته في دارالبريد لانهاما وي الدواب التي تركب وحديث العرسن لسستدلبه على طهارة أبوال الابل وحديث مرايض الغنم ليستدل به على ذلك أيضا منها (قهله ومرابضها) جعمريض بكسرأوله وفقرالموحدة بعدها معمة وهي للغنم كالمعاطن للابل والضمير يعودعلى أقرب ذكوروهوالغنمولم يفصيح المصنف الحكم كعادته في المختلف فسه لكنظاهرايراده حديث العربين يشعر باخساره الطهارة ويدلء لي ذلك قوله في حديث صاحب القبر ولم بذكرسوى بول الناس والى ذلك ذهب الشعبي والن علمة وداود وغبرهم وهو برد على من الله الاجاع على نعاسة بول غير الما كول مطلقا وقد قدمنا مافيه (قوله وصلى أبوموسى) هوالاشعرى وهدندا الاثروصادأ بونعيم شيخ البخارى فى كتاب الصلاتله يُعالَ حدثنا الاعشعن مالك بنالحورث هوالسلى الكوفى عن أيه قال صلى بناأ بوموسى في دار البريدوهنال سرقين

قبيمرج الى الصلَّة وأثر الغسل فأتويه بقع الماء \*(ياب) \* اذاغدل الحنابة اوغسيرها فلم يذهب أثره \* حدّثناموسى ساسمعىل المنقرى قال حيدثنا مسدالواحد فالحدثنا عمروس ممون قال معت سلمان بندسار في النوب تصسه الخنابة فال قالت عانشية كنت أغسلامن ثوبرسول الله صلى الله علمه وسلم تم يخرج الى الصلاة وأثرالغسل فمه شعالماء \*حدثناع وسنادقال حدثنازهرقالحدثناعرو ان ممون مهدران عن سلمان نسارعن عائشة أنها كانت تغسل المنيمن ثوب الني صلى الله علمه وسلم ثمأراه فدم بقعة أوبقعا \* (مات) \* أنوال الايل والدواب والغنم ومرايضها وصلي أنوموسي

الاصل حرف بين القاف والحيم يقرب من الكاف والمربة العمراء منسوبة الى البرود ارالبريد المذكورة موضع مالكوفة كأنث الرسل تنزل فمهاذا حضرت من الخلفا وألى الامراء وكان أبو موسى أميرا على المكوفة فيزمن عمر وفي زمن عثمان وكانت الدار في طرف الملدوله للذاكانت البرية الى جنبها وقال المطرزي البريد في الاصل الدابة المرتبة في الرياط ثم يمي به الرسول المجول عليها ثم سممت به المسافة المشهورة \* (فائدة) \* ذكر التخاري في تاريخه همدان ريد عروهو روى عن عروله أثرذكره المصنف تعليقاعن عبركاساني تحريجه من طريقه (قوله سواء) يريدانهما متساويانق صحةالصلاة وتعقب الهليس فمهدليل على طهارة أرواث الدوآب عندأب موسى لانه يمكن ان يصلى فيها على ثوب ينسطه وأنجب بان الاصل عدمه وقدر واهسفمان النورى في جامعه عن الاعش سنده ولفظه صلى بناأ توموسي على مكان فمه سرقين وهذا ظاهر في أنه بغسر حائل وقدروى سعمدن منصورعن سعمدن المسم وغمره ان الصلاة على الطنفسمة محدث واسناده صحيح والاولى أن يقال ان هذاس فعل أبي موسى وقد خالفه غيره من العجابة كان عمر وغمره فلا يكونجة أولعل أماموسي كانلارى الطهارة شرطافى صحة الصلاة بلراهاواجبة برأسهاوهومذعب مشهور وقد تقدم مثلافي قصية الصمابي الذي صلى بعد ان خرج وظهرعليه الدم الكثير فلأيكون فمهجة على ان الروث طاهر كاأنه لاجة في ذاله على ان الدم طاهروقياس غسرالمأكول على الماكول غسروا ضيم لان الفرق بينه مامتحه لوثبت ان روث المأكول طاهر وسنذكرمافه وقريا والتمسك بعموم حديث أبي هربرة الذي صحعه الأخزيمة وغبره مرفوعا بلفظ استنزهوامن البول فازعامة عذاب القبرمنسة أولى لانه ظاهرفي تناول حسع الابوال فيحب اجتمالها الهذا الوعمد والله أعلم قوله عن ألوب عن أبي قلامة ) كذار واه المفارى وتابعه أوداودعن سلمان سربوكذا أخرجه أتوعوانة في صحيحه عن أبي داود السختماني وأن داود الحراني وأبونعيم فيالمستخرج منطريق بوسف القان كلهم عن سلمان وخالفهم مسلم فاخرجه عن هرون ين عسد الله عن سامان ين حرب و زاد بين أبوب وأبي قلابة أبارجا مولى أبي قلابة وكذاأخرجه أبوعوانة عن أبى أممة الطرسوسي عن الممآن وقال الدارقطني وغيره شوت أبى رجا وحذفه فى حديث حادى زيدعن أبوب صواب لان أبوب حدث بهعن أبي قلابة بقصة العرنين خاصة وكذارواه أكثرا صحاب جادين زيدعنه مقتصرين علمها وحدث به أبوب أنضا عن أبي ر جامولي أبي قلامة عن أبي قلامة و زادفيه قصة طويله لابي قلامة مع عرس عبد العزيز كاسمأت ذلافى كتاب الديات ووافقه على ذلك حجاج الصواف عن ألى رجاء فالطريقان جيعا صحيحانوالله أعلم (قوله عن أنس) زاد الاصلى النمالك (قوله قدم أناس) والاصلى والكشميني والسرخسي ناسأى على رسول الله صلى الله على موسلم وصرح به المصنف في

الدوابوالبرية على الباب فقالوالوصليت على الباب فذكره والسرقين بكسر المهملة واسكان الراء هوالزبل وحكى فيما بنسيده فتح أقراه وهوفارسي معرب ويقال له السرجين بالجم وهوف

فى دار البريد و السرقين والبرية الى جنبه فقال ههنا وثمسوا \* حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حادبن زيد عن أبوب عن أبى قلابة عن أنس قال قدم اناس من عكل أوعرينة

الجهادعن وهيب عنأ يوب انرهطامن عكل ولم يشك وكذافى الحاربين عن يحى بنألى كثير

الديات من طريق أبى رجاعن أبى قلابة (قوله من عكل أوعرينة) الشك فيه من حاد وللمصنف في الحاربين عن قتيبة عن حاد ان رهطا من عكل أوقال من عرينة ولا أعلم الاقال من عكل وله في

وفى الديات عن أبى رجاء كالرهما عن أب قلابة وله في الزكاة عن شعبة عن قتادة عن أنس ان ناسا منعرينة ولميشك أيضاوكذ المسلمن ووايةمعاوية بنقرة عن أنس وفى المغازى عن سعمدين أبىعر ويةعن قتادةان ناسامن عكل وعر شسةبالواوالعاطفةوهو الصوابو يؤيدهمارواهأيو عوانة والطبرى منطريق سعيدبن بشيرعن قتادة عنأنس قال كانواأ ربعة منعرينة وثلاثة منعكل ولايخالف هداماعند المصنف في الجهاد من طريق وهب عن أبوب وفي الدبات من طريق حجاج الصوّاف عن أبي رجاء كلاهماعن أبي قلابة عن أنس ان رهطّا من عكل عُمانيمة لاحتمالأن وصكون الثامن من غير القسلتين وكان من أساعهم فلم ينسب وغفل من نسب عدتهم عمانية لرواية أيى يعلى وهي عند المحارى وكذا عندمسلم وزعم أبن التين تمعاللدا ودي ان عرينة همعكل وهو غلط بلهماقسلتان تغايرتان عكل من عدنان وعرسة من قطان وعكل بضم المهملة واسكان الكاف قبيلة من تبح الرباب وغرينة بالعبن والراء المهملتين والنون مصغرا إحتاس قضاعة وحيءن بجيلة والمرادهنا الثاني كذاذ كره وسي سعقبة في المغازى وكذارواه الطبري من وجه آخر عن أنس و وقع عند عبد الرزاق من حديث أبي هر يرتباسنا دساقط انهم من بنى فزارة وهو غلط لان بنى فزارة من مضر لا يجتمعون مع عكل ولامع عرينة أصلا وذكرابن اسحق فى المغازى ان قدومهم كان بعد غزوة ذى قردوكانت فى جمادى الا خرة سنة ست وذكرها المصنف بعدالحديسة وكانت فى ذى القعدة منها وذكر الواقدى انها كانت فى شوال منهاو تسعه النسعد والنحمان وغيرهما والله أعلم وللمصنف في الحاربين من طريق وهيب عن أيوب أنهم كانوافى الصَّفة قبل أن يُطلبوا الخروج الى الابل (قوله فاجتووا المدينة) زادفى رواية يحيى بن أبى كثيرقيل هذا فأسلوا وفي رواية أنى رجاء قبل هذا فبايعوه على الاسلام قال ابن فأرس أجتو يتالملد اذاكرهت المتام فمهوان كنت في نعمة وقدده الخطابي عااذا تضرر بالاقامة وهوالمناسب لهذه القصة وقال القزازاجتووا أى لم يوافقهم طعامها وقال النالعربي الحوى دا بأخذمن الوباء وفي رواية أخرى يعنى رواية أبي رجا المذكورة استوخوا قال وهو بمعناه وقال غبره الحوى داءيصيب الحوف وللمصنف من رواية سعمدعن قتادة في هذه القصة فقالوا بانبى الله اناكة أهل ضرع ولم نكن أهل ريف وله في الطب من رواية البت عن أنس أن ناساكان بهدمسقم قالوالارسول الله آوناوأطعدمنافلا يحواقالواان المدينة وخذوالظاهرأنهم قدموا سقامافلا بحوامن السقم كرهوا الاقامة بالمدينة لوخها فأما السقم الذي كانبر مفهو الهزال الشديدوالجهدمن الجوع فعندأبي عوانة من رواية غيلان عن أنس كان بهم هزال شديدوعنده منرواية أبى سعدعنه مصفرةألوانهم وأماالوخم الذي شكوامنه بعدأن صحت أجسامهم فهو من حي المدينة كاعندا جدمن رواية حمد عن أنس وسماني ذكر حي المدينة من حمديث عائشة في الطب وأن النبي صلى الله علمه وسلم دعا الله ان ينقلها الى الحفة و وقع عند مسلم من رواية معاوية نقرة عن أنس وقع المدينة الموم أى بنهم الميم وسكون الواوقال وهو البرسام أي بكسر الموحدة سريانى معزب يطلق على اختسلال العقل وعلى و رم الرأس وعلى و رم الصـــدر والمرادهناالاخبرفعندأبيءوانةمن روايةهمام عن قتادة عن أنسفي هلذه القصلة فعظمت بطونهم (قول فامرهم بلقاح) أى فاحرهم ان يلحقوابها وللمصنف في رواية همام عن قتادة

فاجتووا المدينة فامرهم النبى صلىالله عليه وسالم بلقاح وأن يشر بوامن أبوالها وألبانها فانطلقوا

فامرهمأن يلحقوابرا عمهوله عن قتيمة عن حادفاً مراهم بلقاح رادة اللام فيعتمل أن تكون زائدةأ وللتعليل أولشيه الملاأ وللاختصاص وليست للتمليك وعندأبي عوانة من رواية معاوية ان قرة التي أخرج مسلم اسنادها انهم بدؤ الطلب الخروج الى اللقاح فقالوا مارسول الله قدوقع هداالوجع فلوأذنت لنا فورحناالى الابل وللمصنف من رواية وهب عن أبوب انهدم قالوا مارسول الله أبغنارسلاأي اطلب لنالبنا قال ما أجدلكم الاان تلحقو امالذود وفي رواية أبي رجا هذه نعم لناتخرج فاخرجوافيها واللقاح باللام المكسورة والقاف وأخره مهمله النوف ذوات الالبانواحدهالقعةبكسراللامواسكان القاف وقال أبوعمرويقال لهاذلك الى ثلاثه أشهر م هى لمون و ظاهر مامضى أن اللقاح كانت للني صلى الله علمه وسلم وصرح بذلك في المحاربين عن موسىعن وهس يسنده فقال الاأن تلحقوا بأبل رسول الله صلى الله علىه وسلم وله فسهمن رواية الاو زاعى عن محص من أبي كثير بسينده فأمرهم أن مأبق البل الصدقة وكذا في الزكاة من طريق شعبة عن فتادة والجع بينهما أن ابل الصدقة كانت ترعى خارج المدينة وصادف بعث النبي صلى الله عاميه وسيلم بلقاحيه الحالم عبطل هؤلاء النفر الخروج الحالصحراء لشرب أليان الابل فامرهمأن يخرجوامع راعمه فخرجوا معه الى الابل ففعلوا مافعلوا وظهر نذلك مصداق قوله صلى الله علمه وسلم ان المدينة تنفي خيثها وسمأتى في موضعه وذكر النسعد أن عدد لقاحه صلى الله علمه وسلم كأنت خسعشرة وأنهم نحروامنها واحدة يقال لهاالحنا وهوفى ذلك متابع للواقدي وقدذكره الواقدى في المغازى ماسنا دضعيف مرسل (فيهلدوان يشربوا) أى وأمرهم أن يشربوا ولهفر واية أى رجاء فاخرجوافاشر بوامن ألبانها وأبوالها بصمغة الامروفي رواية شعية عن قتادة فرخص لهمان يأتوا الصدقة فيشربوا فأماشر بهمأليان الصدقة فلانهم من أنبا السدل وأماشر بهم لنزلقاح النبي صلى الله علىه وسلم فياذنه المذكور وأماشر بهم البول فاحتميه من فالبطهارته أمامن الابل فهذاالحديث وأمامن مأكول اللعم فبالقماس علمه وهذاقول مالك وأجدوطا ثنية من الساف ووافقهم من الشافعسة انخزعة وان المندر وان حمان والاصطغرى والرو بانى وذهب الشافعي والجهورالي القول بنحاسة الابو الوالارواث كالهامن ماكول اللعموغيره واحتجابن المنذر لقوله بأن الاشماعلي الطهارة حتى تشت النحاسة قال ومن زعمأن هذاخاص بأولئك الاقوام فلم يصب اذالخصائص لاتست الابدليل قال وفى ترك أهل العلم بيع الناس ابعبار الغنم في أسوافهم واستعمال أبوال الابل في أدو يتهم قديما وحديثامن غير أكتردليل على طهارتها (قلت) وهو استدلال ضعيف لان المختلف فيه لا يحي انكاره فلايدل ترك انكاره على جوازه فضلاعن طهارته وقددل على نحاسة الابوال كلهاحديث أبي هريرة الذى قدسناه قريها وقال اس العربي تعلق بهذا الحسديث من قال بطهارة أبوال الابل وغورضوا بانه أذن لهم في شرب اللتداوي و تعقب بأن التداوى ليس حال ضرورة بدلدل أنه لا يجب فكنف اح الحرام للايجب وأجب عنع أنه لسطال نسرورة بل هو حال ضرورة اذا أخبره بذالتمن يعتمد على خبره وماأبيح للضرورة لآيسمي حراماوةت تناوله اقوله تعمالي وقدفصل لمكم ماحرم علىكم الامااضطر وتماليه فاضطراله المرعفه وغبر محرم عليه كالمشقلام ضطروا لله أعلم وماتضمنه كلامهمن أن الحرام لايباح الالامرواجب غيرمسلم فان الفطر فى رمضان حرام ومع

ذلك فساح لام جائز كالسفر مثلاوأ ماقول غره لوكان نجساما جازالتداوى به لقوله صلى الله عليهوسلم انالله لم يجعل شفاءأمتي فيماحرم عليهار واهأ بوداودمن حديث أمسلة وستأتى له طريق أخرى في الاشرية من هذا الكتاب ان شاء الله تعالى والنعس حرام فلا يتداوى به لانه غير شفاء فجوابه ان الحديث محمول على حالة الاختيار وأمافي حال الضرورة فلا مكون حراما كالمسة للمضطر ولايردقوله صلى الله علمه وسلم في الجرائم الست بدوا النهاد الفي جواب من سأله عن التداوى بها فمارواه مسلم فانذلك خاص بالجرو يلتحق به غيرهاس المسكروالنوق بين المسكر وبنغرهمن الخاسات ان الحديث ساستعماله في حالة الاختمار دون غره ولان شربه يجرالي مفاسد كثيرة ولاتنهم كانوافي الحاهلية يعتقدون أنفي الخرشفاء فاءالشرع بخلاف معتقدهم فاله الطءاوى بمعناه وأماأ بوال الآبل فقدروى النالمنذرعن النعباس مرقوعاان في أبوال الابل شفا للذربة بطونهم والذرب فسادا لمعدة فلايقاس ماثبت أن فسهدوا على ماثبت نفي الدوا عنه والله أعلم وبهذه الطريق يحصل الجعب الادلة والعمل عقتضاها كلها (قوله فلما صعوا) في السماق حذف تقديره فشريوا من أبوالها وألمانها فلما صحوا وقد ثبت ذلك في رواية أبى رجاموزادفي رواية وهبوسمنوا وللاسماع ليمن رواية نابت و رجعت اليهم ألوانهم (قوله واستاقوا النعم) من السوق وهو السيرالعنيف (قوله في الحبر) في رواية وهيب عن أوب الصر يخالخا المعجة وهوفعمل بمعنى فاعل أى صرخ الاعلام بما وقعمنهم وهذا الصارخ هوأحدالراعمين كاثبت فيصحيرأبي عوانة منروا بةمعاو بةين قرةعن أنس وقدأخر جمسلم استاده ولفظة فقتلوا أحدالراعس وجاءالا خرقد جزع فقال قدقتلوا صاحبي وذهبوا بالابل واسمراعي النبى صلى الله علمه وسلم المقتول يسار ياعتحتانية غممهملة خفيفة كذاذكره ابن استحقى المغازى ورواه الطبراني موصولامن حديث سلة بن الاكوع باسنادصالح قال كان للنى صلى الله علمه وسلم غلام يقال له يسار زادان استق أصابه فى غزوة بنى أعلمة قال سلة فرآم محسن الصلاة فأعتقه ويعثه في القاحله بالحرة فكان مهافذ كرقصة العرسن وانهم قتلوه ولمأقف على تسمية الراعى الاتي بالخبر والظاهر أنه راعى ابل الصدقة ولم تختلف روايات المخارى في أن المقتول راعى الني صلى الله علمه وسلم وفي ذكره مالافراد وكذالمسلم ليكن عنده من رواية عمد العزيز ناسهم عن أنس ثم مألواعل الرعاة فقت أوهم بصيغة الجع ونحوه لابن حيان من رواية يحى تنسعم عن أنس فيحتمل أن أبل الصدقة كان لهارعاة فقتل بعضهم مع راعى اللقاح فاقتصر بعض الرواة على راعى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر بعضهم معه غيره ويحتمل أن يكون بعض الرواة ذكره بالمعنى فتحوز فى الاتبان بصبغة الجمع وهذاأرج لان أصحاب المغازى لم يذكر أحدمنهم أنهم قتلوا غيريسار والله أعلم (قول فبعث في آثارهم) زاد في رواية الاوزاعي الطلب وفى حديث سلة بن الاكوع خلامن المسلمن أمرهم كرز بن جابر الفهرى وكذاذكره اناسحق والاكثرون وهو بضم الكاف وسكون الراء بعدها زاى وللنسائي من رواية الاوزاعى فبعث فيطلهم فافدأى جع فانف ولمسلم من رواية معاوية بن قرة عن أنس الهم شباب من الانصار قريب من عشر من رجلا و بعث معهدم قائفا يقتص آثار هم ولم أقف على اسم هدا القائف ولاعلى اسم واحد من العشرين لكن ف مغازى الواقدى ان السرية كانت عشرين

فلماصحوا فتلوارای النبی صلی اللهعلیه وسلم واستاقواالذم فجاءالخبرف أول النهارفهعثفآ مارهم فلما ارتفع النهار جي بهم فأمر بقطع أيديهم وأرجلهم وسمرت أعينهـــموألقوافي الحسرة يستسقون فلا يســـقون

رجلاولم يقلمن الانصار بلسمي منهم جماعة من المهاجر ين منهم بريدة بن الحصيب وسلمة بن الاكوع الاسلمان وجندب ورافع ابنامكت الجهنمان وأبوذر وأبورهم الغفاريان وبلالبن الحرث وعسدالله بعروب عوف المزنيان وغسرهم والواقدى لا يحتج به اذا النردفك فاذا خالف أكن يحتمل ان يكون من لم يسمه الواقدي من الانصار فاطلق آلانصار تغلسا أوقسل للعمسع انصار بالمعنى الاعموفي مغازى موسى ب عقبة ان أميره ذه السرية سعد ين زيدكذا عند مريادة يا والذى ذكره غبره انه سعد بسكون العين ابن زيد الاشهلي وهدا أيضا انصارى فعته مل أنه كان رأس الانصار وكان كرزأ مراجهاعة وروى الطبري وغيره من حديث جرير بن عبدالله البحلى ان الذي صلى الله عليه وسلم بعنه في آثارهم لكن اسناده ضعيف والمعروف ان جر براتأخراس الامه عن هذا الوقت عدة والله أعلم (قوله فلاارتفع) فهدنف تقديره فأدركوافى ذلك الموم فأخد وافلا ارتفع النهارجي بهمأى الى الني صلى الله علمه وسلم أسارى (قوله فام بقطع) كذاللاصلى والمستملي والسرخسي وللباقين فقطع أيديهم وأرجلهم قال الداودي يعنى قطع يدى كل واحدور جلمه (قلت) تردّه رواية الترمذي من خلاف وكذا ذكره الاسماعلىءن الفرىاب عن الاوزاعي بسنده وللمصنف من رواية الاوزاعي أيضاولم يحسمهمأى لم يكوما قطع منهم بالنارلينقطع الدم بل تركه ينزف (فهله وسمرت أعسهم) بتشديد الميم وفى رواية أبى رجاء وسمر بتخفيف الميم ولم تختلف روايات المخارى في انه بالراء و وقع لمسلم من روأية عبدالعزيزوسمل بالتحفيف واللام فال الخطابي السمل فق العين ماي شي كان فال والعنن بعدهم كان حداقها \* مملت بشوك فهي عورتدمع قال والسمراغة في السمل ومخرجهما متقارب قال وقد يكون من المسمار بربدانهم كماوانامال قدأجت (قلت) قدوقع التصريح المراد عند المصنف من رواية وهب عن أبوب ومن رواية الاوزاى عن يحى كلاهماعن أى قلابة ولفظه ثمأمر بمسامير فاحمت فكعلهم بهافهذا بوني ماتقدم ولا يخالف دلك رواية السمل لانه فق العدين باى شئ كان كامنى (قوله وألقوا فى الحرة) هي أرض ذات حيارة سودمعروفة بالمدينة واغما ألقوافه الانها قرب المكان الذي فعلوافيه مافعلوا (قوله يستسقون فلايسقون)زادوهب والاوزاعى حتى مانواوف روا هأبي رجاء ثم تلاهم في الشمس حتى ما يو اوفي رواية شعبة عن قتاده يعضون الحارة وفي الطب من رواية فابتقال أنسفرأ يتالرجل منهم يكدم الارض بلسانه حتى يموت ولابى عوانة من هذا الوجه يعض الارض ليحدد ردها مما يحدس الحروالشدة وزعم الواقدى انهم مصلبوا والروابات الصيحة ترده لكنءند أبيءوانة من رواية أبي عقبلءن أنس فصلب اثنيز وقطع اثنين وسمل اثنىن كذاذ كرستة فقط فأن كان محقوظ افعقو بتهم كانت موزعة ومال جماعة منهم ابن الجوزى الى أن ذلك وقع عليهم على سبل القصاص لما عند مسلم من حديث سليمان التمي عن أنس انماحل الني صلى الله عليه وسلم أعينهم لانهم سملوا أعين الرعاة وقصرمن اقتصرفى عزوه المترمذى والنسائي وتعقيه الزدقمق العبديان المثلة فيحقهم وقعت منجهات وليس في الحديث الاالسمل فيحتاج للى ثبوت البقية (قلت) كأنهم تمسكوا بمانق له أهل المغازى انهم سنسلوا مالراعى وذهب آخرون الى ان ذلك منسوخ قال ابن شاهين عقب حديث عران بن حصل في

النهىءن المذلة هذاالحديث ينسيخ كل مشلة وتعقبه ابن الجوزى بأن ادعاء النسيخ يحتاج الى تاريخ (قلت) بدل علىه مارواه التخارى في الجهاد من حديث أبي هريرة في النهي عن التعذيب بالنار بعدالاذن فمه وقصة العربين قبل اسلام أبي هريرة وقدحضر الاذن ثم النهي وروى قمادة عن ابن سيرين ان قصتهم كانت قبل ان تنزل الحدود ولموسى بن عقبة في المغازى وذكروا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى بعد ذلك عن المثلة بالاية التي في سورة المائدة والح هذا مال المخارى وحكاه امام الحرمين في النها يرعن الشافعي واستشكل القاضي عماض عدم سقيهم الما اللاجاع على ان من وجب علمه القتل فاستستى لا عنع وأجاب مان ذلك لم يقع عن أمر النبي صلى الله علمه وسلمولاوقع منهنهي عن سقيهم انتهسي وهوضعيف جدالان الني صلى الله علمه وسلم اطلع على ذلت وسكوته كاف في ثبوت الحبكم وأجاب النووى بان المحارب المرتدلا حر مقله في سقى الما ولا غبره ويدل علمه انمن ليس معه ما الالطهارته ليس له ان يسقيه للمرتدو يتعم بل يستعمله ولو مأت المرتدعط شاوقال الخطان انمافعل الني صلى الله عليه وسلم م ذلك لانه أرادبهم الموت بذلك وقدل ان الحكمة في تعطيتهم لكونهم كفرو انعمة ستى ألبان الأبل التي حصل الهميها الشيفاء من الحوع والوخم ولان الني صلى الله عليه وسلم دعابالعطش على من عطش آل سته في قصةرواها النساني فيحتمل ان يكونوافي تلك اللسلة منعوا ارسال ماجرت به العادة من اللهن الذى كانسراجيه الى النبي صلى الله على موسلم من لقاحه في كل لدلة كاذ كرذلك النسعد والله أعلم (قول، قال أو قلابة فهرناء سرقوا) أى لامهم أخذوا اللقاح من حرز مثلها وهذا قاله أنوق للابة استنباطا (قوله وقناوا) أى الراعى كاتتدم (قوله وكشروا) هوفى رواية سعيد عن قتادة عن أنس في المغازي وكذا في رواية وهب عن أبوب في الجهاد في أصل الحديث وليسمو قوفاعلى أبي قلابة كانوهمه بعضهم وكذاقوله وحاربوا استعندأ جدمن رواية جمدعن أنسفى أصل الحديث وهر بوامحار بنروستاتي قصة أي قلاية في هذا الحديث مع عر سعد العزيز في مسئلة التسامة من كأب الدات أن شاء الله تعالى وفي هذا الحديث من الذو أند غيرما تقدم قدوم الوفود على الامام ونظر دفى مصالحهم وفعدمشر وعدة الطبو التداوى بالمان الأبل وأبو الهاوفسه ان كل جسديطب بمااعتاده وفمه قتل الجاعة مالواحد سواء قتلوه غمله أوحرابة ان قلناان قتلهم كان قساصاوفيه المماثلة فى القصاص وليس ذلك من المثلة المنهى عنها وثبوت حكم المحارية في العمراء وامافي القرى فنمدخلاف وفمدجو ازاستعمال ابنا السبيل ابل الصدقة في الشربوف غير قياسا عليه باذن الامام وفيه العمل بقول القائف وللعرب في ذلك المعرفة التاسة (قوله أبو المياح) تقدم اله بالمناة الفوقانية ثم التعمانية المشددة وآخره مهملة وهذا الحديث في الصلاة فى مرابض الغنم المنافعة على من قال يطهارة أبوالها وأبعارها قالوالانها الا تمخلو من ذلك فدل على انهم كانوا ساشرونها في صلاتهم فلاتكون نعسة ونوزع من استدل دلك لاحتمال الحائل وأجب بأنهم لم يكونوا يسلون على حائل دون الارض وفسه نظر لانهاشهادة نفي لكن قديقال انهامستندة الى اصل والجواب ان في العجمة بن عن أنس ان الني صلى الله عليه وسلم صل على حسرفي دارهم وسدعن عائشة الدكان يسلى على الخرة وقال ابن حزم هذا المحديث منسوخ لانفيه انذلك كانقبل انبني المسعد فاقتضى الهفى أول الهجرة وقدصم عن عائشة ان النبي

قال أبوقلابة فهؤلا سرقوا وقالوا وكفرو ابعدا يمانهم وحاربو الله ورسوله محدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال أخبرنا أبه النياح عن أنس قال كان النبي صل الله عليه وسلم يصلي فبلان يني المسجد في مرابض الغنم (باب) ما يقعمن النجاسات في السمن والما و الما يغديه طعم الرباس الما مالم يغديه طعم أوريح أولون و قال حاد الرباس بيش الميتة و قال الفيدل وغيره أدركت ناسا من ساف العلما و يتشطون بها و يدهنون فيها الايرون به باسا و قال ابن سميرين و ابراهيم لا باس بتجارة العام

صلى الله عليه وسلم أمرهم بينا المساجد في الدور وان تطيب وتنظف رواه أحدوأ بوداود وغبرهما وصحعها نخريمة وغبره ولابى داود نحوه من حديث سمرة وزادوان نطهرها قال وهذا بعدبنا المسجدوما ادعاهس النسيخ يقتضي الجوازغ المنهوف منظر لاناذنه صلي اللهعلمه وسلم فالصلاة فمرابض الغنم البت عندمسلمن حديث جابر بن مرة نع ليس فيه دلالة على طهارة المرابض لكن فمه أيضا النهيءن الصلاة في معاطن الابل فلواقتضى الاذن الطهارة لاقتضى النهسي التنحيس وفم يقسل أحسدمالفرق لبكن المعني في الاذن والنهسي بشي لا يتعلق مالطهارة ولا النحاسة وهوأن العنم من دواب الجنة والابل خاقت من الشماطين والله أعلم قوله ما س مايقع من الحياسات في السمن والماع)أي هل ينحسهما أم لا أولا ينحس الماء الا ادا تغرو ون عمره وهدذاالذى يظهرمن مجوعماأ ورده المصنف في الباب من أثر وحديث (قول: وقال الزهري) وصله النوهب في جامعه عن يونس عنه وروى البيهق معناه من طريق أبي عرووهو الاوزاعي عن الزهري (قوله لاباس مالماء)أى لاحرج في استعماله في كل حالة فهو محكوم بطهارته مالم بغيره طع أى من شئ نُجِّس أور عمر منه أولون ولفظ يونس عنه كل مافيد قوّة عما بصيبه من الاذى حتى لايغبرذان طعمه ولاريحه ولالونه فهوطاهر ومقتضى هذاانه لايفرق بسالقامل والكثيرالا بالقوة المانعة للملاق ان يغمرأ حدأ وصافه فالعبرة عنده بالتغير وعدمه ومذهب الزعرى هذا صاراله وطوائف من العلما وقد تعقيه أبوعسد في كتاب الطهور بأنه يلزم منه ان من بال في ابريق ولم يغيرللما وصفاانه يجوزله التطهر بهوهو مستبشع ولهذا نصرقول التفريق بالقلتين وانمالم يخرجه المحارى لاختلاف وقع في اسناده الكن رواته ثقات وصحعه جاعة من الاعتمالاان مقداراالقلةين لم يتفق علمه واعتبره الشافعي بخمس قرب من قرب الجازاحساطا وخصصبه حديث ابن عباسم فوعا الما الاينعسه شئ وهو حديث صحيم رواه الاربعة وابن خزيمة وغيرهم وسياتى مزيدللقول في هذاف الباب الذي بعده وقول الزهرى هذاو ردفيه حديث مرفوع قال الشافعي لايثبت أهل الحديث مثله لكن لاأعلم في المسئلة خلافا يعني في تحديس الما اذا تغمراً حد أوصافه بالنجاسة والحديث المشاراليه أخرجه اسماجه من حديث أبى امامة واسناده ضعيف وفيه اضطراب أيضا (قولد وقال حاد) هو النافي سلمان النقيه الكوف (قوله لا بأسريش المستة) اىلىس نحساولاً ينحس الما علاقانه سواء كانريش مأكول أوغره وأثره هذاوصله عبدالرزاق عن معمرعنه (قوله وقال الزهري في عظام الموتى نحو الفيل وغيره) أي ممالا يؤكل (أدركت ناسا)أى كنمراوالتنو ينالله كنمر (قول ويدهنون ابتشديد الدال من باب الافتعال ويجوزنهم أوأه واسكان الدال وهذايدل على أنهم كانوا يقولون بطهارته وسنذكر الخلاف فيه قريبا (قوله وقال ابنسيرين وابراهيم) لميذكر السرخسي ابراهيم في روايته ولاأكثر الرواة عن الفريرى وآثر ابن سهرين وصله عبدالرزاق بلفظ انهكان لابرى بالتجارة في العاج بأساوهذا بدل على انه كان يراه طاهر الانه لا يجبر بدع النحس ولا المتنصس الذي لا عكن تطهره بدليل قصته المشهورة في الزيت والعماج هو ناب الفيل قال الن سمده لايسمي غيره عاجا وتعالى الفزازأ نكر الللمل أن يسمى غبرناب الفسل عاجا وقال ابن فارس والجوهرى العاب عظم الفيل فلم يخصصاه بالناب وقال الخطابي تمعالا بنقتمية العماج الدبل وهوظهر السلحفاة المحرية وفسه نظرفني

الصحاح المسك السوا رمن عاج أودبل فغار منهمالكن قال القالى العرب تسمى كل عظم عاجا فانثبت عذافلا عجمة في الاثر المذكور على طهارة عظم الفسل ليكن ايراداليماري لهعقب أثر الزهرى في عظم الفيل يدل على اعتباها قال الخلم ل وقد أختلفوا في عظم الفسل بنا على أن العظمهل تحله الحماة أم لافذهب الى الاول الشافعي واستدل له بقوله تعالى قال من يحبى العظام وهى رميم قل يحسبها الذى أنشأهاأول مرة فهذا ظاهر فى أن العظم تحله الحماة وذهب الى الشانى أبوحنفة وقال بطهارة العظام مطلقا وقال مالك هوطاهران ذكينا على قوله ان غبرالمأكول إيطهر بالتذكية وهوقول أبي حنيفة (قوله حدثنا اسمعل هو ابن أبي أو بس (قوله عن ميمونة) هي نت الحرث خالة ابن عباس (قهله سئل عن فأرة) جهمزة ساكنة والسائل عن ذلك هي ميمونة ووقع في رواية يحيى القطان وجويرية عن مالك في هذا الحديث أن ميمونة استفتت رواه الدارقطني وغيره (قوله سقطت في من) زاد النسائي سنرواية عبدار من بن مهدى عنمالك في من جامدوزاد المصنف في الذبائح من رواية ابن عيينة عن ابن شهاب فعانت (قول، وماحولها)أى من السمن (قوله حدثنامعن) هوابن عيسى القزاز (قوله خذوها وماحولها فاطرحوه)أى الجمع وكلوا الباقى كادات علمه الرواية الاولى (قهله قال معن) هو تول على بن عبدالله فهومتصل وأبعد من قال انه معلق وانما أورد البخارى كالرم معن وساق حديثه بنرول بالنسبة للاسناد الذي قبلدمع موافقته له في السماق للاشارة الى الاختلاف على مالك فى اسناده فرواداً صحاب الموطاعنه واختلفوا فنهم من ذكره عنه هكذا كيمي بن يحيى وغيره ومنهدم من لم يذكر فعدم مونة كالقعنبي وغبره ومنهم من لم يذكر فعدان عباس كأشهب وغديره ومنهمهن لمذكران عماس ولامهونة كهيه بن بكبروأبي مصعب ولمبذكرأ حدمنهم لظفة جامد الاعتدال حنن مهدى وكذاذكرها أبوداود الطمالسي في مسنده عن سفمان ن عمينة عنابننهاب ورواه الحيدى والحفاظ من أصحاب ابن عمينة بدونها وجوّدوا استاده فذكروا فيهابن عباس وممونة وهوالصيم ورواه عبدالرزاق عن معمر عن ابنشهاب في وداوله فيه عن ابنشهاب اسنادآ خرعن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ولفظه سندلر رسول الله صلى الله علمه وسلم عن الفارة تقع في السمن قال اذا كان جامدا فالقوها وماحولها وان كان ما تعافلا تقربوه وحكى الترمذيءن الحارى أنه قال في روا بقمعمره فده عي خطأو قال الأي حاتم عن أأسه انهاوهم وأشار الترمذي الى أنهاشاذة وقال الذهلي في الزهر بات الطريقان عندنا محفوظان الكنطريق ابن عباس عن ممونة أشهروالله أعلم وقد استشكل ابن الند ابراد المخاري كالام معن هذامع كونه غبرمخالف لرواية اسمعمل وأجيب بان مراده ان اسمعمل لم ينفرد بتحويد اسماده وظهرتى وجهآخر وهوان رواية معن المذكورة وقعت خارج الموطا فكذا وقدروا هافى الموطافل مذكران عباس ولاممونة كذا أخرجه الاسماعيلي وغسيرهمن طريقه فأشار المصنف الىأف هذاالاختلاف لايضرلان مالكاكان يصله تارةو برسله تارة وروابة الوصل عنه مقدمة قدسمعه منهمعن ن عسى مراراو تابعه غيره من الحفاظ والله أعلم \* (فائدة) \* أخذا لجهور بحديث معهم الدالء إلتفرقة بن الحامدوالذائب ونقل النعسد البرالاتفاق على أن الحامداذا وتعتفه ميتة طرحت وماحولها منه اذاتحقق أنشمأ من أجزائها لميصل الى غمر ذلك منه

\* حدد تنااسمعسل قال حدثى مالك عن النشهاب عنعسدالله ن عسدالله عنان عساس عن معونة أنرسول اللهصلي اللهعلمه وسلمستل عن فارة سقطت فيسمن فقيالألقوها وما حولها فاطرحوه وكاسوا منكم وحدثناعلى سءيد الله قال حدثنامعن قال حتشامالكءناينشهاب عن عددالله نعدالله الزعتبة باستعودعنان عباسعن ميمونة أنالنبي صلى الله علمه وسلم سئل عن فارة سقطت في سمن فقال خذوها وماحولها فأطرحوه قال معن حدّثنا مالك مالا أحصه يقول عن ابن عباس عنممونة

\*حدثنا أحدين محدقال أخبرنا عبدالله قال أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله علمه وسلم قال كل كلم يكلمه المدافي سبيل الله يكون يوم القيامة كهندة الخطعنة تفعردما اللون لون الدم والعرف عرف المسال

وأماالمائع فاختلفوا فمه فذهب الجهورالى أنه ينحس كله علاقاة النحاسة وخالف فريق منهم الزهرى والاوزاعي وسيسأتي انضاح ذلك في كتاب الذمائع وكذلك مسئلة الانتفاع بالدهن النعس أوالمتنعس انشاء الله تعالى قال ابن المنبرمناسة حديث السمن للاسمار التي قبله اختسار المصنف انالمعتسرف التنعس تغيراله فاتقل كانريش الميتة لايتغير بتغيرها بالموت وكذاعظمها فكذلك السمن البعيدعن موقع الميتة اذالم يتغير واقتضى ذلك أن الماءاذ الاقته النجاسة ولم يتغير انه لا يتنعس (قبلة حدثنا أحدن محد) أى ابن أبي موسى المروزى المعروف بمردو به وعبدالله هو ابن المبارك (قوله كل كام) بفتر الكاف واسكان اللام (يكلمه) بضم أوله واسكان الكاف وفق اللامأى كل برح يحرحه (قوله في سيل الله) قيد يخرج مايصيب المسلم من الحراحات في غيرسدل الله وزادفي الجهاد من طريق الاعرج عن ألى هريرة والله أعلى وكلم في سبيله وقيه اشارة الى ان ذلك اعما يعصل لن خلصت بيته (قول متكون كهيئتها) أعاد الضمر مؤنث الارادة الجراحية ويوضعه رواية القابسي عن أبى زيد المروزي عن الفر برى كل كلمة يكلمهاو كذاهو فى رواية ابن عساكر (قوله تنبعر) بفتح الجيم المشددة وحذف الناء الاولى اذا صله تنفجر (قوله والعرف) بفتح المهملة وسكون الرآءال عم والحكمة في كون الدم يأتي يوم التياسة على هيئته أنهيشهد اصاحبه بفضاء وعلى ظالمه بفعاد وفائدة رائحته الطسة ان تنتشر في أهل الموقف اظهارا لفضيلته أيضاومن ثملم يشرع غدل الشهد في المعركة وقداستشكل الراد المصنف لهذا الحديث فى هذا الماب فقال الاسماعلى هذا الحديث لايدخل في طهارة الدم ولا نجاسته وانماورد في فضل المطعون في سدل الله وأجب بان مقصود المصنف بايراده تأكيد مذهب في ان الما الا يتنحس بمجرّد الملاقاة مالم يتغيرفاستدل بهذا الحديث على ان تدل الصفيّة تؤثر في الموصوف فسكما ان تغير صفة الدم بالرائحة الطسة أخرجه من الذم الى المدح فكذلك تغير صفة المهاء اذا تغير بالنحاسة مخرحه عن صفة الطهارة الى المحاسة وتعقب مان الغرض اثمات انحصار التنحيس مالتغيروما ذكر بدلءلى أن التنحيس محصل بالتغيروهو وفاق لاانه لا يحصل الابه وهوموضع النزاع وقال بعضهم مقصودالحارى انيين طهارة المسائرة اعلى من يقول بتحاسبته لكونه دما انعقد فلما تغيرعن الحالة المكروهة من الدموهي الزهم وقبح الرائحة الى الحالة الممدوحة وهي طيب رائحة المساندخل علمه الحل والتقل من حالة النعاسة الى حالة الطهارة كالخرة اذا تحللت وقال ان رشدمراده ان التقال الدم الى الرائعة الطسية هو الذي تقليمن حالة الذم الى عالة المدح فحصل منهذا تغلب وصفواحد وهوالرائحة على وصفين وهماالطع واللون فيستنبط منه انهمتي تغيراً حداً الاوصاف الثلاثة بصلاح أوفساد تسعه الوصفان الباقيان وكانه أشار بذلك الحارد مانقل عنربيعة وغيره انتغير الوصف الواحد لايؤثر حتى يجتمع وصفان قال ويمكن أن يستدل بهعلى ان الماء اذا تغير ريحه بشئ طيب لا يسلبه اسم الماء كان الدم لم ينتقل عن اسم الدم مع تغير وائعته الى رائعة المسنث لانه قد ما ه دمامع تغير الربح فيادام الاسم واقعاعلي المسمى فالحكم تابيع له اه كلامه و يردعلي الاول انه يلزم منه ان الماء آذا كانت أوصافه الثلاثة فاشدة ثم تغيرت صفةواحدة منهاالى صلاح انه يحكم بصلاحه كله وهوظا هرالفسادوعلى الثانى انه لا مأزممن كونه لم يسلب اسم الماء الالا يكون موصوفا بصفة تنع من استعماله مع بفاء اسم الماء عليه والله

أعلم وقال ابن دقيق العمد لما تقل قول من قال ان الدم لما انتقل بطيب را تحته من حكم النحاسة الحالطهارة ومنحكم القذارة الحالطيب لتغمر رائحته حتى حكمله بحكم المسلو بالطمب للشهد فكذلك الماء ينتقل تغبر رائحته من الطهارة الى النعاسة قال هداضع فعم مكلفه في (قوله ما سب المول في الماء الدائم) أي الساكن يقال دوم الطائوتدو عاداصف جُناحيت في الهواء فلم يحر كهماوفي رواية الاصلى باب لا تولوافي الماء الدائم وهي بالمعنى (قول الاعرج) كذارواه شغسووا فقهان عبدنة فمبارواه الشافعي عنهعن أبي الزناد وكذا أخرجها لاسماعيلي ورواهأ كثرأ صحاب الاعمينة عن أبي الزنادعن موسى بن أبي عثمان عن أسعن أبحهر برةومن هذاالوجه أخرجه النسائي وكذاأخرجه أجدمن طريق الثوري عن أبي الزناد والطعاوى من طريق عبدالرجن سألى الزنادعن أسهوالطريقان معاصح يحان ولابى الزنادفيه شيخان ولفظه ما في سياق المتن مختلف كاسنشراله (قوله نحن الا خرون السابقون) اختلف فى الحكمة فى تقديم هذه الجلة على الحديث المقصود فقال ابن بطال يحتمل أن يكون أبو هريرة سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم مع ما بعده في نسق و احد فحدث بهما جيعا و يحتمل أن يكون همام فعل ذلك لانه سمعها من أبي هريرة والافلدس في الحديث مناسبة للترجة (قلت) جزماب التين بالاول وهومتعقب فانهلو كانحديثا واحداما فصله المصنف بقوله وبأسناده وأيضافقوله نحن الا تخرون السابقون طرف من حمديث مشهور فى ذكر نوم الجعة سمأتى الكلام علىه هنالذان شاءالله تعالى فلوراعي الهناري ماادعاه لساق المتن بقيامه وأيضا فحديث الباب مروى بطرق متعددة عن أبي هر رة في دواوين الاعدة وليس في طريق مهافي أوله نحن الاخرون السابقون وقدأخر جه أنونعيم في المستغرج من طريق أبي اليميان شيخ المجارى بدون هذه الجلة وقول انبطال و يحتمل أن يكون همام وهم تمعه علمه جاعة ولس لهمامذ كرف هذا الاسنادوقوله انهليس في الحديث مناسبة للترجة صحيرُوان كان غيره تكلف فأبدى منهما مناسبة كاسنذكره والصوابان المحارى فى الغالب يذكر الشئ كامعه جدلة المضمه موضع الدلالة المطاوية منهوان لم يكن باقمه مقصودا كاصنع فى حديث عروة البارق فى شراء الشاة كاسساتى بهانه فى الجهاد وأمثله ذلك فى كتابه كشرة وقد وقع لمالك نحوهذا فى الموطااذ أخر جفى اب صلاة الصبع والعتمة متونابسند واحدأ ولهامررجل بغصن شواؤ وآخرهالو يعلون مافى الصبع والعتمة لا وهما ولوحبوا وليس غرضه منها الاالحديث الاخبرلكنه أداها على الوجه الذي سمعه قال ابن العربى فى القيس نرى الجهال يتعبون فى تأويلها ولا تعلق للا ول منها بالباب أصلاو قال غبره وجه المناسسة منهما ان هذه الامة آخر من يدفئ من الامم في الارض وأول من يخرج منها لأن الوعا وآخر ما يوضع فعه أول ما يخرج منه فكذلك الماء الراكد آخر ما يقع فعه من البول أول مايصادف أعضا المتطهر فمنبغي ان يجتنب ذلك ولايخفي مافعه وقمل وجه المناسبة أنبى اسرائيل وانسبقوا فى الزمان لكن هذه الامة سبقتهم باجتناب الما الراكداذ اوقع البول فه فلعلهم كانوالا يجتنبونه وتعتب بانبى اسرائمل كأنواأ شدمبالغة في اجتناب التعاسة بحث كانت النعاسة اذاأصابت جلدأ حدهم قرضه فكف يظنجم التساهل فى هذاوهو استبعاد لايستلزم رفع الاحتمال المذكوروماقررناه أولى وقدوقع للمخارى فى كتاب التعبير فى حديث

(باب البول في لما الدائم)\*

\*حدثنا أبوالمان قال أخبرنا شعب قال أخبرنا أبوالزناد الاعرج حدثه انه سمع أبا هريرة انه سمع رسول الله عن الاخرون الما بقول في الما الدائم والمنادة قال لا بولن أحدكم في الما الدائم

الذى لا يجرى ثم يغتسل فمه

أوردهمن طريق همام عن أبى هريرة مثل هذا صدّره أيضا بقوله نعن الاسترون السابقون قال وبإسنادة ولايتأى فيه المناسبة المذكورة معمافيها من التكاف والظاهران نسجة أبى الزاد عن الاعرج عن أبي هريرة كنسخة معسر عن همام عنه ولهذا قل حديث يو جدفي هذه الاوهو فى الاخرى وقد اشتملتا على أحاد رث كثيرة أخرج الشيخان غالها وابتداء كل نسخة منه ماحديث نحن الاتخرون السابقون فلهذاصدريه المخارى فهماأخر حهمن كل منهما وسلك مسلرفي نسجنة همام طريقاأخرى فيقول في كل حديث أخر حهمنها فالرسول اللهصلي الله عليه وسلرفيذكر أحاديث منهاوقال رسول اللهصلي اللهعلمه وسلم فمذكر الحديث الذي يريده يشعر بذلك الى أنه من اثناء النسيخة لاأولها والله أعلم (قول الذي لا يجرى) قبل هو تفسير للدائم و ايضاح لمعناه وقسل احترز بهعن راكد يجرى بعضه كآلبرك وقدل احترز بهعن الماء الدائم لانه جارمن حيث الصورة ساكن من حست المعنى ولهد ذالم يذكره فراالقسد في رواية أبي عمان عن أبي هر مرة التي تقدمت الاشارة الهاحث جاعفها بلفظ الراكديدل الدائم وكذاأخر جهمسلم من حسديث جابر وقال النالانياري الدائم من حروف الاضداد يقال للساكن والدائر ومنه أصاب الرأس دوام أىدواروعلى هذافقوله الذى لايحرى صفة مخصصة لاحدمعني المشترك وقسل الدائم والراكد مقابلان المعارى لكن الدائم هو الذى له نبع والراكد الذى لانبع له (قوله ثم يغتسل) بضم اللام على المشهوروقال ابن مالك يجوزا لجزم عطفاعلى يبولن لانه مجزوم الموضع بلا الناهمة واكنميني على الفتح لتوكسك مده بالنون ومنع ذلك القرطبي فقال لوأرا دالنهي لقال ثملا يغتسلن فحنتذ تساوى الامران في النهي عنهما لان الحل الذي توارد اعلمه شئ واحدوه و الما قال فعدوله عن ذلك بدل على أنه لم يردا لعطف بل به على ما كالحال والمعنى انه إذا بال فيه قديحتاج المه فمتنع علمه استعماله ومثله بقوله صلى الله علمه وسلم لايضربن أحدكم امرأته ضرب الامة ثميضا جعها فانه لمروه أحديا لجزم لان المرادالنهي عن الضرب لأنه يحتاج في ما لحاله الى مضاجعتها فتشنع لاساءته المهافلا محصل لهمقصوده وتقديرا للفظ شمهو بضاجعها وفى حديث الماب ثمهو بغتسل وتعتب بانه لايلزم من تأ كيدالنهى ان لا يعطف علم منهى آخر غرمؤ كدلاحتمال ان بكون للتأكمد في احدهما معني لدس للا خر قال القرطبي ولا يحوز النصب اذلا تضمران بعد ثم وأجازه ابن مالك باعطاء ثم حكم الواو وتعقبه النووى بان ذلك يقتضي ان يكون المنه ي عنه الجع بن الامرين دون افراد أحدهما وضعفه ابن دقيق العمد بإنه لا يلزم أن يدل على الاحكام المتعددة لفظ واحدفيؤخذالنه يعن الجع ينهمامن هذا الحديث النابتت رواية النصب ويؤخذ النهبي عن الافراد من حديث آخر (قلت)وهو مارواه مسلم من حديث جابر عن النبي صلى الله علىه وسلمانه فهدى عن البول في الماء الراكدوعنده من طريق أبي السائب عن أبي هريرة بلفظ لانغتسل أحدكم في الماء الدائم وهوجنب وروى أبوداودالنهجي عنهما في حديث واحدولفظه لا يمولن أحدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه من الجنابة واستدل به بعض الحنفية على تنحيس الماءالمستعمل لانالبول ينحس الماءفكذلك الاغتسال وقدنهي عنهمامعا وهوللتحريم فمدل على النحاسة فيهما وردّيانها دلالة اقتران وهي ضعمفة وعلى تقدر تسلمها فلايلزم التسوية فيكون النهىءن البول لئلا ينحسه وعن الاغتسال فيه لئلا يسلبه الطهورية ويزيدذلك وضوحا

\*(باب) \* اذاألق على ظهر المصلى قدرأوجيفة لم تفسد عليه صلاته وكان ابن عر اذا رأى في ثو به دما وهو يصلى وضعه ومضى في صلاته وقال ابن المسيب والشعبى اذاصلى وفي ثو به دما وجنابة أولغسر القبلة أو تيم وصلى شأدرك الماء في وقته لا يعيد

قوله فى رواية مسلم كيف يفعسل يا أياهر يرة قال يتناوله تناولا فدل على أن المنع من الانعماس فيه لئلا يصرمست عملا فمتنع على الغيرالا تنفاع بهوالصابي أعلم عواردا نلطاب من غيره وهذامن أقوى الادلة على ان المستعمل غبرطهور وقد تقدمت الادلة على طهارته ولا فرق في الماء الذي لايجرى في الحصيم المذكور بين ول الا دمي وغيره خدلا فالمعض الحنابلة ولابين ان يول في المناء أو يمول في اناء ثم يصمف مخلافا للظاهر به وهذا كله مجول على المناء القليل عند أهل العلم على اختلافهم في حد القايل وقد تقدم قول من لا يعتبر الا التغير وعدمه وهوقوى لكن الفصل بالقلتين أقوى اصمة الحديث فسم وقداء ترف الطعاوى من الحنفية بذلك لكنه اعتذرعن القول بمان القلاف العرف تطلق على الكبيرة والصغيرة كالجرة ولم يثبت من الحديث تقديرهما فمكون مجلا فلايعمل به وقواه الندقمق العمدلكن استدلله غبرهما فقال أبوعسد القاسم ن سلام المواد القلة الكميرة اذلوأ وادالسغ مرة لم يحقط لذكر العدد فان الصغير تمن قدو واحدة كبيرة ويرجع في الكبيرة الى العرف عندأ هـل ألحياز والظاهر أن الشارع علمه السلام ترك تحديدهمما على سمل التوسعة والعام محمط بأنه ماخاطب العماية الاعماينهم مون فانتفي الاجال لكن المدم التحديد وقع الخلف بن السلف في مقدار هـ ماعلى تسعة أقو الحكاها النالمنذرغ حدث بعدذلك تحديدهما بالارطال واختلف فسه أيضا ونقسل عن مالك انه حمل النهيءعلى التنزيه فتمالا يتغبروهوقول الباقين في الكثير وقال القرطبي مكن جله على التعر عمطلقاعلى قاعدة سدالذريعة لانه يفضى الى تحيس الماء (قوله عميغتسل فيه) كذا هناوفي روابة الناعمنسة عن أبي الزناد ثم بغتسسل مندو كذالمسلم من طريق النسيرين وكل من اللفظين شدحكم بالنص وحكم بالاستنباط فالدان دقيق العسد ووجهدان الروا فالخطفية تدل على منع الما تعدماس بالنص وعلى منع التناول بالاست نمباط والرواية بلفظ منه بعكس ذلك وكله مبنى على ان الماء ينجس بلا فاة النصاسة والله أعلم ﴿ فَوَالِهُ مَا صَلَّى الْدَاأَلُقُ عَلَى ظَهْر المصلى قدر) بفترالذال المعمة أى شئ نجس أوجيفة )أى مستة لها رائعة (قول لم تفسد) محله مااذالم بعلم مذلك وتمادى ويحتمل الععة مطلقاعلى قول من ذهب الى أن اجتمال التحاسمة في الصلاة أنس بفرنس وعلى قول من ذهب الى منع ذلك في الابتساء ون ما يطرأ والمهمسل المصنف وعليه يتمفرح صنيع الصابى الذى استمرفى الصلاة بعدأن سالت منه الدماء ترحىمن رماه وقد تقدم الحديث عن جاربداك في اب من لم ير الوضوء الامن المخرجين (قوله و كان ابن عمر) هذا الاثر وصله اس أبي شيبة من طريق بردين سنان عن نافع عنه انه كان اذا كان في الصلاة فرأى فى ثويه دما فاستطاع ان يضعه وضعه وان لم يستطع خرج فغسله ثم جا فدي على ماكان صلى واسناده صحيم وهو يقتضى أنه كان يرى التفرقة بين الابتداء والدوام وهو قول حاعة من العمامة والتابعين والاوزاعي واسحق وأبي ثوروقال الشافعي وأجد يعبد الصلاة وقيدها مالك بالوقت فانخرج فلاقضاء وفيه بحث يطول واستدل للاولين بحديث أبي سعمدانه صلى الله علىه وسلمخلع نعلمه في الصلاة ثم قال انجبريل أخسرني ان في سماقذر اأخر جه أحسدو أبو داودو صحمه أنزع عة وله شاهد من حديث ان مسعود أخر جه الحاكم ولم يذكر في الحديث اعادة وهو اختمار جاعة من الشافعمة وأمامس شلة البناء على مامضى فتأتى في كأب الصلاة انشا الله تعالى (قوله وقال ابن المسيب والشعبي) كذاللا كثروهو الصواب وللمستملي

\*حدثناعمدان قال أخرني أبى عن شعبة عن أبي اسحق عن عروبن ميون عن عبد الله قال سارسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد ح \*وحدثى أحدث قال حدثناشر يمرين مسابة قال \*حــدتناأراهمن بوسف عن أيه عن أبي اسحق قال حدثى عرو بن سيمون أن عبدالله بن مسعود حدّثهأنّالني صلى الله علمه وسلم كان يصلى عند الست وأنوجهل وأصحاب لهجاوس اذقال بعضهم لبعض أيكم يحي بسلي جزوريني فلان فنضعهعل ظهر عداداسعد فانبعث أشقى القوم فحامه فنظرحتي اذاسيدالني صلي الله علمه وسلم وضعه على ظهره بمن كتفيه وأناأنظر

والسرخسى وكانفان كانت محفوظة فافرا دقوله اذاصلي على ارادة كلمنهما والمرادعسئلة الدم مااذا كان بغبرعلم المصلى وكذا الجنابة عندمن يتول بنعاسة المتى وبمسئلة القبلة مااذا كانعن اجتهاد تمتسن الخطأ وبمسئلة التهممااذا كانغمرواجد للماءوكل ذلك ظاهرمن ساق الأشمار الاربعة المذكورة عن التابعين المذكورين وقدوصلها عبدال زاق وسعدين منصوروابن أبى شيبة بأسانيد صحيحة مذرقة أوضعتها في تعليق التعليق وقد تقدمت الاشارة الى مسئلة الدموأ مامسئلة التهم فعدم وجوب الاعادة قول الأغية الأربعة وأكثر السلف وذهب جعمن التابعين منهم عطاءوان سيرين ومكعول الى وجوب الاعادة مطلقا وأمامسئلة سان الخطافي القبلة فقال الثلاثة والشاقعي في القديم لا يعمدوه وقول الاكثر أيضا وقال في الحدمد تجب الاعادة واستدل للا ولن بحديث أخرجه الترمذي سنطريق عبد الله سنعامر سرر يعسة عنأسه وقال حسن لكن ضعفه غبره وقال العقلي لابر وي من وجه شت وقال ابن العربي مستندالجديدان خطاالجم ديبطل اذاوجدالنص بخلافه قال وهذالا يتم في هذه المسئلة الا بمكة وأمافي غبرها فلاينقض الاجتهاد بالاجتهاد وأحسان هدد المستلة مقصورة فمااذا تمقن الخطأفهوا تتقال من يقتن الخطاالي الظنّ القوى فليس فهمه نقض اجتهاد باجتماد والله أعلم (قوله حدثناعبدان) أعاده المصنف في أواخر الجزية عنه فقال حدثنا عبدان عن عبدالله انعمان وعرفنامن ساقه هناك ان اللفظ هنال وايه أحدين عمان والماقرنها بر والمعبدان تقوية لهالان في ابراهيم بنوسف مقالاوأ حدالمذكو رهوان عمان سحكم الاودى الكوفي وهومن صغارشموخ المعارى ولهفى هذا الحديث اسناد آخر أخرجه النسائي عنه عن خالدين مخلد عن على سفالح عن أنه استق و رجال استفاده جمعا كوفسون وأنوا محق هو السسعي ويوسف الراوى عنه هوابن ابنه اسحق وأفادت روايته التصريح بالتعديث لابي اسحق عن عمرو ان مون ولعمر وعن عبد الله وعنت أيضاعبد الله مانه اس معود وعرو سمون هو الاودى تابعي كسر فضرم أسلمفي عهدالنبي صلى الله علىه وسلم ولم بره غرزل الكوفة وهو غبرعرو من ممون الخزرى الذى تقدم قرياوهذا الحديث لايروى عن الني صلى الله على موسلم الأماسيناد أبي اسحق هــذا وقدرواه الشحان من طريق الثوري والبخاري أيضامن طربق اسرائــل وزهبرومسلم من رواية زكريا بن أبى زائدة وكالهم عن أبى المحقوسنذ كرما في اختلاف رواياتهم من الفوائد مبينا انشاء الله تعالى (قوله بينارسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد) بقيته من رواية عبدان المذكو روحوله ناسمن قريش من المشركين عمساق الحديث مختصرا (قوله انعبدالله) فيرواية الكشميه في عن عبد الله (قوله وأبوجهل وأصحاب له) هم السبعة المدعو علىم بعد منه البزارس طريق الاجلم عن أبى اسعق (قوله اذفال بعضهم) هو أبوجهل سماه مسلم من رواية زكريا المذكورة و زادفيه وقد نحرت جزور بالامس والجزورمن الابل مايجزر أى يقطع وهو بفتح الجيم والسلى قصور بفتح المهدملة هي الجلدة التي يكون فيها الولديقال لهاذلك من الهائم وأمامن الا دمات فالمشمة وحكى صاحب الحكم انه يقال فيهن أيضاسلي (قهله فنضعه) زادفير واية اسرائيل فمعمد الى فرنها ودمها وسلاها عم عهله حتى بسعد (قوله فانبعثأشق القوم) وللكشميهني والسرخسي أشقى قوم بالسكر ففيه مبالغة لكن المقام

يقتضى الاؤللان الشقاءهنا بالنسبة الىأولتات الاقوام فقط كاسنقر ره يعدوهو عقبة نأمي معمط عهملتن مصغراسماه شعبة وفى ساقه عندالمصنف اختصار بوهم انه فعل ذلك التداوقد ساقه أنوداودالطمالسي في مستنده عن شعبة نحو رواية نوسف هذه وقال فيه فجاع عقبة نأى معيط فقد ذفه على ظهره ( يُولد لا أغني ) كذاللا كثر ولكشميه ي والمستملى لا أغير ومعناهما صيح أى لا اغنى فى كف شرُهم أولا أغير شامن فعلهم (قوله لو كانت لى منعة) قال النووى المنعة بفتح النون القوة قال وحكى الاسكان وهوضعمف وجزم القرطبي سكون النون قال وبجوزالفتح على أنه جعمانع ككانب وكتبة وقدرج القزاز والهروى الاسكان في المفرد وعكس ذلك صاحب اصلاح المنطق وهومعتمد النووي قال واغياقال ذلك لانه لم مكن له عكة عشيرة لكونه هذلما حلمفاوكان حلفاؤه اذذاك كفارا وفى الكلام حذف تقديره اطرحته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصرحبه مسلم فى رواية ذكر يا وللبزار فأنا أرهب أى أخاف منهم (قهله و يحسل يعضهم) كذاهنابالمهم له من الاحالة والمرادان يعضهم منسب فعسل ذلك الى بعض بالاشارة تهكا ويحتمل أن يكون من حال يحسل بالفتم اذاو ثب على ظهردا شه أى يثب بعضهم على بعض من المرح والبطر ولمسلم من رواية زكريا وعيل بالميم أى من كثرة الفحل وكذا للمصنف من رواية اسرائيل (تُولِي فاطمة) عي بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد اسرائيل وهي جويرية فاقبلت تسعى و بت الني صلى الله عليه وسلم ساجدا (قول فطرحته) كذا للاكثر وللكشميري بحذف المفعول زاداسرائيل وأقبلت عليهم تشقهم زاد آلبزار فلم يردواعليها شيراً (قولد فرفع رأسه) زاد البرارمن رواية زيدبن أن أنيسة عن أني اسمق في دالله وأثنى عليه ثم قال أما بعد اللهم قال البرار تفرد بنتوله أما بعد زيد (قوله ثم قال) يشعر بمهلة بين الرفع والدعاء وهو كذلك فني رواية الاجلي عند البرار فرفع رأسه كاكان يرفعه عند تمام حبوده فلما قنى صـ الاته قال اللهم ولمسلم والنساني نحوه والطاعرمن أن الدعاء المذكور وقع خارج الصلاة الكن وقع وعومستقبل الكعبة كاثبت من رواية زهرعن أبي احجق عند الشحن (قوله علمك بقريش) أى باهلال قريش والمراد الكفارمنهم أومن مى منهم فهوعام أربده الخصوس (قوله ثلاث مزات) كرره اسرائيل في روايته الفظالاعدداو زاد مسلم في روامة رَكِ يَاوِكَانَ آذَادِعَادَعَاثُلا مُاوَادَاسَأَلُ سَأَلُ ثَلا مُا ﴿ وَإِلَافَتُمَ عَلَيْهِم مَا وَلَمْ المَا مُنْ رُوايَة زكر بافل معواصوته ذهب عنهم النحل وخافوا دعوته (قوله وكانوا يرون) بنتج أوله في روايتنا من الرأى أى يعتقدون وفي نيرها بالضم أى يظنون والمراد بالبلد مكة ووقع في مستضرح أبي نعيم من الوجه الذي أخرجه منه الحارى في النالث قبدل قوله في ذلك البلدوينا سبه قوله ثلاث مرات ويكنأن يكون ذلك ممايق عندهم ونشر يعة ابراهيم عليه السلام (قوله ثم -مى) ئى فىدل ن آجل ( قول بانى جهل ) فى رواية اسرائيل بعمرو بن هشام وهو اسم أى جهل فلعلد الماد وكاد معا فهوله والولمدين عتبة ) هو ولدا الذكو ربعد ألى جهل ولم تحتلف الروايات فى انه بعن مهده التعدها مناة ما كنة مموحدة الكن عندمسلم من رواية زكريا بالقاف بدل المناة وهو وهم قديم به علمه ابن سفسان الراوى عن مسلم وقد أخرجه الاسماعيلي من طريق شيخ مسلم على العواب (قوله وأمية بن خلف) في رواية شعبة أوأبي بن خلف شَال شعبة وقد

لاأغنى شيألوكانت لى منعة قال فعلوا يضحكون و يحيل بعض ورسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد فاطمة فطرحته عن ظهره فاطمة فطرحته عن ظهره فرفع رأسه ثم قال اللهم عليك عليهم اذ دعا عليهم قال وكانوا يرون أن الدعوة فى ذلك البلد مستعابة ثم سمى اللهم عليك بأى جهل وعليك بعشة وشيبة بن بعسة وشيبة بن بعسة وشيبة بن المن وعسية بن أى معيط والولد دين عشية وأمية بن خلف وعسية بن أى معيط والولد دين عشية وأمية بن خلف وعسية بن أى معيط والمنا وعسية بن أن وعسية بن أن معيط والمنا وعسية بن أن وعسية بن أن المنا وعسية بن أن وعسية بن أن وعسية بن أن وعسية بن أن المنا والمنا وال

كرالمصنف الاختلاف فمهعقب رواية الثوري في الجهادوقال الصييم أمية لكن وقع عنده هنالنا ينخلف وهو وهممنه أومن شيخه أى بكر سعدالله سأبي شية ادحدثه فقدرواه شيخهأبو بكرفى مسنده فقال أمية وكذاروا مسلمعن أبى بكروا لاسماعتلي وأبونعيم من طريق أى بكركذلك وهوالصواب وأطبق أصحاب الغازى على ان المقتول بدرأمه وعلى أن أحاه أسا قتل بأحد وسيأتى فى المغازى قتل أسه ببدران شاءالله تعالى (قوله وعدالساب ع فلم نحفظه) وقعفروا يتنابالنونوهي للجمعوفى غسيرهابالماءالتحتانية قال التكرماني فاعل عدرسول الله الله عليه وسلم أوابن مسعود وفاعل فلم يحفظه ابن مسعوداً وعروبن ميون (قلت) ولاأدرى من أين تهد أله الخزم بذلك مع ان في رواية الثورى عند مسلم مايدل على ان فاعل فلم يعفظه أبواسحق ولفظه قال أبواسحق ونسبت السابع وعلهذا ففاعل عدعرو بنممون على انأبا استحق قدتد كرهمم ةأخرى فسماه عسارة من الوليد كذا أخرجه المصنف في الصلاة من رواية سرائيل عنأى اسعق وسماع اسرائيل من أبى اسمق في عاية الاتقان للزومسه الماه لانه جده وكان خصيصابه قال عبد الرجن بن ودى مافاتى الذى فاتى من حديث النورى عن أبي اسحق تكالاعلى اسرائيل لانه كان يأتى به اتم وعن اسرائيل قال كنت أحفظ حديث أى احق كااحفظ سورة الحد واستشكل بعضهم عدعمارة بن الولىد فى المذكور ين لانه لم يقتل بهدر بل ذكرأ صحاب المغازى انهمات بأرض الحيشية ولهقصية مع النصاشي اذتعرض لامرأته فأمر النجباشي ساحر افنفخ في احلسل عمارة من محره عقومة لدقتوحش وصارمع الهائم الى أن مات فخلافة عروقصته مشهورة والحوابان كلام النمسعود فانهرآهم سرعى فى القلب محول على الاكثر ويدل علمه انعقبة سألى معمط لم يطرح في القلم واعاقتل صرابعدان رحاوا عن بدرم حلة وأمهة نخلف لم يطرح في القلب كاهو بل مقطعا كاسمأتي وسمأتي في المغازى كيفية مقتل المذكورين بيدرو زيادة بيان في أحوالهم ان شاءالله تعالى (قوله قال) أى ابن مستعودوالمرادبالندهنا القدرة وفيرواية مسلموالدي بعث محدابالحق وللنسائي والذي أنزل عليه الكتاب وكان عبدالله قال كلذلك تأكيداً (قوله صرعى في القليب) في رواية اسرائيل لقدرأ يتهدم ومرعى يوم بدرغ سحموا الى القليب قلب بدرغ قال رسول الله صلى الله علمه وسلم وأتسع أصحاب القليب لعنةوه فاليحتمل أن يكونس تمام الدعاء المانى فيكون فيه علم عظيم من أعلام النبوة ويحمل أن يكون قاله صلى الله على هو سلم يعد ان ألقوافي القليب و زاد شعبة فى روايته الاأستة فانه تقطعت أوصاله زاد لانه كان ماذنا قال العلما واغما أمر مالقائهم فسه لتسلايتاذى الناس بريحهم والافالرى لايجب دفنه والظاهران البئرلم يكن فيهاما معين (قولى قلىب بدر) بالجرعلى البدلية والقليب بفتح القاف وآخره موحدة هو البسئرالتي لم تعلو وقسل العادية التديمة التي لايعرف صاحبها \*(فائدة)\* روى هذا الحديث ابن اسحق في المغازى قال حدثى الاجلم عن أبي اسحق فذكره فدا الحديث و زاد في آخره قصة أبي المعترى مع الني صلى الله عليه وسلم في سؤاله اياه عن القصة وضرب أي العدرى أباجه ل وشعه اياه والقصةمشهورة في السرة وأخرجها العزارمن طريق ابناء عقوأ شارالي تفرد الاجلم بهاعن أى اسحق وفي الحديث تعظم الدعا بمكة عند الكفار وما ازدادت عند المسلمن الانعظم

وعد السابع فلم خفظه قال فوالذي نفسي بيده لقد رأيت الذين عدّرسول الله صلى الله عليه وسلم صرى في القليب قليب بدر

وفيهمعرفة الكفار بصدقه صلى الله علىه وسلم لخوفهم من دعائه ولكن حلهم الحسدعلى ترك الانقمادله وفيه حله صالى الله علمه وسلم عن أذاه فقى رواية الطالسي عن شعبة في هذا الحديث ان النمسعود قال لم أره دعاعاهم الأبوسنذوا نما استحقو أالدعا حين شذ لما أقدموا علىهمن الاستخفاف به حال عمادة ربه وفعه أستحماب الدعاء ثلاثا وقد تقدم في ألعلم استحماب السلام ثلاثا وغيرذلك وفهه جوازالدعاعلى الظالم لكن قال بعضهم محله مااذا كأن كافرافاما المسلم فيستحب الاستغفارله والدعاء التوية ولوقيل لادلالة فمهعلى الدعاء على الكافرلماكان بعيد الاحتمال أن يكون اطلع صلى الله علمه وسلم على ان المذكور ين لا يؤمنون والاولى أن يدع اكل حي الهداية وفسه قوة تنس فاطمة الزهراء من صغرها لشرفها في قومها ونفسها لكونها صرحت بشتهم وهمرؤس قريش فلم يردوا عليها وفيه ان المباشرة آكدمن السبب والاعانة لقوله فى عقبة أشق القوم مع انه كان فيهم أبوجهل وهوأ شدمنه كفراو أذى للنبي صلى المقه عليه وسلم لكن الشقاءهنا بالنسبة الى هذه القصة لانهم اشتركوافى الامر والرضاوانفرد عقبة بالمباشرة فكانأشةاهم ولهداقتلوا في الحرب وقتل هوصيرا واستدل بهعلى أنمن حدث له في صلائه ما ينع انعقادها المداء لا تمطل صلاته ولوتادى وعلى هذا ينزل كالم المصنف فلوكانت نحاسة فأزالها في الحال ولاأثر لها صحت اتنداقا واستدل به على طهارة فرث ما يؤكل لجهوعلى أنازالة النحاسة ليست بفرض وهوضعمف وجلدعلى ماسبق أولى وتعقب الاول بأن الفرث لم يفرد بل كانمع الدم كافى رواحة اسرائيل والدم نحس اتفاقا وأجس مان الفرث والدم كاناداخل السلى وحلدة لسلى الطاهرة طاهرة فكانكمسل القارورة المرصصة وتعقب مانها ذبيحة وثى فجمسع اجزائها نجسة لانهامستة وأجسبان ذلك كان قبل المعبد بصريم ذبائعهم وتعتب انه يحتاج الى تاريخ ولأيكني فيدالاحتمال وقال النو وي الحواب المرضى انه صلى الله عليه وسالم فريعلم ماوضع على ظهره فاستمرف حوده استعداما لاصل الطهارة وتعقب الهيشكل على قولنا يو جوب الاعادة في مثل هذه الصورة وأجاب بان الاعادة الما تجب في الفريضة فان بتأنهافر ينمة فالوقت موسع فلعله أعادو تعقب بأنهلوأ عادلنقل ولم ينتل وبأن الله تعالى لايقره على التمادى في صلاة فاسدة وقد تقدم أنه خلع نعلمه وهوفي الصلاة لانجبر يل أخبره أن فيهما قذراويدل على أنه على عائلتي على ظهره أن فاطمة ذهبت به قبل أن رفع رأسه وعقب هوصلاته بالدعاعليهم والله أعلم (قول ماب المصاق) كذافي روايتنا وللا كثر بالزاى وهي لغة فيه وكذا السينوضعنت (قولدف الثوب) أى والبدن ونحوه ودخول هذافي أبواب الطهارة منجهة أنه لا يقسد الما الوخالط و قول و قال عروة )هو ابن الزبيروم وان هو ابن الحكم وأشار بهدا التعليق الحالحديث العنويل في قصة الحديبية وسساتي بتمامه في الشروط من طريق الزهري عن عروة وقد علق منه موضعا آخر كامنى فى ماب استعمال فنفل وضو الناس (قوله فذكر الحديث) يعنى وفعه وماتنعم وغفل الكرماني فلن ان قوله وماتنعم الى آخره حديث آخر فوز أن يكون الراوى ساق الحديث ن سوقا واحداأ و يحكون أمر التحم وقع ما لحديسة انتهاى ولوراجع الموضع الذي ساق المستنف فمه الحديث تامالظهرله السواب والنخامة بألضمهي التناعة كذا في الجمه لوالعماح وقيه لللم ما يخرج من اللم و بالعه من ما يخرج من الحلق

\*(باب البصاق والخاط ونحوه في النوب)\* وقال عروة عن المسورومروان خرج النبي صلى الله عليه وسلم زمن حديبية فذكر الحديث وما تختم النبي صلى الته عليه وسلم فضامة الاوقعت في كفرجل نهم فدلك مهاوجهه وجلده

\*حدثنامجمدن وسف قال \*حدثناسفيانعنجيد عنأنس فالبزق الني صلى الله علىه وسلم فى ثو يه قال أنوعبد الله طوّله ان أبي مريم قال أخبرنا يحي ان أو س قال حدثى حمد قال معت أنسا عن الني صلى الله علمه وسلم \* (ياب) \* لامحوزالوضو النسذ ولا المسكروكرهه الحسن وأبو العالمة وقالعطاء التمم أحبالى من الوضو مالندند واللن \* حــدثناعلى بن عمدالله قالحدثناسفمان قال حدثناالزهري عن أبى سلة عن عائشة عن الني صلى الله علمه وسلم قال كل شراب أسكرفهو حرام

والغرض من هذا الاستدلال على طهارة الريق ونحوه وقد نقل بعضهم فعه الاحاع لكن روى ابنأبي شيبة باسمناد صحيم عن ابراهم النخعي انه ليس بطاهر وقال ابن حزم صم عن سلمان الفارسي والراهيم النحمي أن اللعاب نجس اذافارق الفم (قوله حدثنا محمد بن يوسف) هو الفريابى وسنسان هوالنورى وقدر وى أبونعيم فى ستخرجه هذا الحديث من طريق الفريابي وزادفي آخره وهوفي الصلاة (قوله طوله اين أي مريم) هوسيعيد بن الحكم المصرى أحد شموخ المخارى نسب الىجدة وأفادت روايته تصريح حمدما اسماع لهمن أنسخلافالما روى يحيى القطانعن جادس سلة اله قال حديث جمدعن أنس في البزاق اعماس عدمن ثابت عن أبى نضرة فظهر ان حمد الميدلس فمه ومفعول معت الثاني محذوف للعلم به والمرادانه كالمتن الذى قبلدمع زيادات فسه وقدوقع مطولا أيضاعند المصنف في الصلاة كالسمأتي في بابحك البزاق المد في المسمد في (قوله كاسب الايجو زالوضو النسذولا المسكر) هومن عطف العام على الخياص أو المراد بالنينذ مالم يبلغ حدد الاسكار (قول: ورهم الحسن) أي البصرى روى الأي شسة وعبدالر زاق من طريقين عنه قال لالوضأ تنسذوروي أبوعسدمن طريق أخرى عنه أنه لابأس به فعلى هذا فكراهته عنده على التنزيه (قوله وأبو العالية) روى أبوداودوأ بوعسدمن طريق أبى خلدة فالسألت أباالعالمة عن رجل أصابته حناية وليسعنده مَاءُ أَيْغَتَسَلُ بِهَ قَالَ لَاوَفَى وَايَهُ أَنَّى عَسِدْفَكُرُهُمْ ﴿ فَوَلِدُوْقَالَ عَطَاءٌ ﴾ هوا بنأى دياحروى أبو داودأ يضامن طريق انجر يج عنه أنه كره الوضوع النبد فواللين وعال ان التمم أحب الى منه وذهب الاوزاع الى جوازالوضو عالانهذة كلهاوهو قول عكرمة مولى اس عباس وروى عن على وابنعباس ولم بصم عنهما وقيده أنوحنيفة في المشهور عنه بنسد التمرو اشترطأ ثلا يكون بحضرة ماء وأن بحديجمع منه وبن الترية وخالفه صاحباه فقال محديجمع منه وبن التهم قمل ايجانا وقسل استعبابا وهوقول اسحق وقالأبو بوسف بقول الجهو رلايتوضأبه بحال واختاره الطعاوى وذكرقاضيخان انأباحنيفة رجع ألى هذا القول لكن فى المفيدمن كتبهم اذا ألقى فى الماء تمرات فلاولم رزل عنه اسم الماء جاز الوضوع به بلاخلاف يعنى عندهم واستدلوا بحديث ان مسعودحمث قالله الني صلى الله علمه وسلم لدلة الحن مافى اداونك قال سد قال عرة طيمة وماء طهور وأهأبوداودوالترمذي وزادفتوضأ بهوهذاالجد بثأطيق على السلف على تضعيفه وقنلءل تقدير صحته انهمنسو خلان ذلك كان بمكة ونزول قوله تعالى فلمتجدوا ماءفتهموا اعا كأن بالمدنية بلاخلاف أوهومجول على ما القيت فيه تمرات ابسة لم تغيرله وصفاو انما كانوا يصنعون ذلك لان غالب ماههم مرتكن حلوة (قوله عن الزهري) كذاللَّا صيلي وغيره ولا في ذر حدثنا الرهرى (قوله كل شراب أسكر) أي كان من شأنه الاسكارسوا عصل بشر به السكرأم لا قال الططابي فسيهد لل على انقليل المسكروكشره حرام من أى نوع كان لانها صيغة عوم أشربها انى جنس الثبراب الذي يتكون منه السكر فهوكالوقال كل طعام أشبع فهو حلال فانه يكون دالاعلى حل كل طعام من شأنه الاشباع وان لم يحصل الشبع به لبعض دون بعض ووجه احتماح المعارىيه في هـ ذا الباب ان المسكر لا يحسل شربه ومألا يحل شربه لا يجو زالوضويه اتفا قاوالله أعلم وسيأتى الكلام على حكم شرب النبيد في الاشربة ان شاء الله تعالى ف (قوله

\*(ياب) \*غسل المرأة أياها الدمءن وجهمه وقالأنو العالمة امسحواعلى رجلي فانهام بضة \*حدثنامحد والحدثنا سنسان بنعسنة عن أبى مازم معممهل بن سعدالساعدي وسأله الناس وماميني وبينه أحدباي شئ دوى جرح النهى صلى الله علمه وسلم فقال مابق أحددأعلم بهدني كانعلى يجى عترسه فيهماء وفاطمة تغسل عن رجهه الدم فأخذ حصرفاحرق فحشى به جرحه (اباب) الدوالة وقال الزعباس بتعند النبي صلى الله علمه وسلم فاستن ودنناأبر النعمان فالحدثنا جادس زيدعن غملان نبر رعن ألى بردة عن أسه قال أنت لني صلى الله علمه وسار فوحدته يستن بسواك بيده يقول أعأعوالسوالة فىفمه كائه يتهو عددثناعمان قال حلة ثناجر برعى منصور

عنأىوالل

-- غسل المرأة الاها)منصوب على المفعولية والدم منصوب على الاختصاص أوعلى البدلوهوامااشتمال أوبعض نكلو وقعفروا يتابن عساكر غسل المرأة الدمعن وجه أبيها وهو بالمعنى (قوله عن وجهه) في رواية الكشميه في من وجهه وعن في رواية غيره اماعه في منأونهن الغسك معني الازالة وهذه الترجة معقودة اسان ان ازالة النحاسة ونحوها يحوز الاستعانة فيها كاتقدم في الوضوء وبهذا يظهر ناسبة أثر أبي العالية لحديث سهل فهله وقال أبوالعالية) هوالرياحي بكسرالراء وياءتحتانية وأثره هذاؤصله عبدالر زاق عن معمر عن عاصم ا بزسليمان قال دخلناعلي أبى العالية وهو وجع فوضؤه فلما بقيت ا- دىرجليه قال استحوأ على هـ ذه فانهامريضة وكانبها حرة و زادان أى شيبة انها كانت عصوبة وقوله حدثنا عد) قال أنوعلى الحماني لم ينسبه أحدس الرواة وهوعندي النسلام (قلت) وبدلك برم أنونعيم فى المستخرج وقدوقع فى رواية ابن عداكر حدثنا محمديعنى ابن سلام (قوله وسأله الناس بجلة حالبة وأراد بقوله وماسني وبينه أحدأي عندالسؤال لكون أدل على صحة ماعه لقربه منسه (قوله دوى) بضم الدال على البناء للمجهول وحذفت احدى الواوين في الكتابة كداود (قوله مابق أحد) انماقال ذلك لانه كان آحر من بق من الصابة بالمدينة كاسر حيه المصنف في النكاح فروايته عن قليبة عن سفيان ووقع في رواية الحيدي عن سفيان اختلف الناس بأي شي ووقع جر حرسول الله صلى الله علمه وسلم وساتى ذكرسب هذا الحرح وتسمية فاعلافى المغازى في وقعة أحدان شا الله تعالى وكان بينها وبين تحديث مهل بذلك أكثر من عمانين سنة (قوله فأخذ الضم الهدوزة على المناء المعهول ولدفى الطب فلمارأت فاطمة الدم ريدعلي الماء كثرة عدت الى حسر فاحرقتها وألصقتها على الجرح فرقا الدم وفي هذا الحديث مشروعمة التداوي ومعالحة الحراح واقتاد الترس في الحرب وأنجمع ذلك لا يقدح في التوكل لصدورهمن سمد المتوكانن وفسه مساشرة المرأة لايها وكذلك لغيره متذوى محارمها ومداواتها لاحرانهم وغير ذلك مماياتي الكلام عليه في المغازي انشاء الله تعالى ﴿ وقول لم السواك ) هو بكسرالسيزعلى الافصم ويطلق على الاله وعلى الفعل وهو المراذهذا (قوله وقال ان عماس) هذاالتعلىق سقط من رواية المستملي وهوطرف من حديث طويل فى قصة مبيت ابن عباس عند خالته ومونة ليشاهد صلاة الني صلى الله علمه وسلم باللهل وقد وصله المؤلف ن طرق منها ولفظه هذا في تفسيرا ل عران واقتصى كلام عبد الحق الهجد اللفظ من افراد مسلم وليس جمد (قوله عن أن يردة) عوان أن موى الاشرى (فول يستن) بفتح أوله وسكون المهملة وفَّح المناة وتشديد النونمن السن بالكسرأ والفتم امالات السواك يرعلى الاسمنان أولانه يسمهاأى عددها (قهلديقول) أى الني صلى الله عليه وسلم أو السوال بازا (فوله أع أع) بضم الهدمزة وسكون المهدملة كذافي رواية أبى ذروأشاران التين الى ان غيره رواه بفتم الهدمزة ورواه النسائي واسخر عمة عن أحدين عبدة عن حادثقد يم العين على الهمزة وكذا أخرجه البهق من طريق اسمعيل القادى عن عارم وهو أنو النعمان شيخ البحارى فمه ولاي داودممزة . ــــــــورة ثم ها وللعوزق بخام محمة بدل الها والرواية الأولى أشهر وانم الختلف الرواة التقارب مخارج هدذه الاحرف وكاها ترجع الىحكاية صوته أذجعل السوالة على طرف لسانه كا

عنحذيفة قال كانالني صلى الله علىه وسلم اذا قام من اللهال بشهوص فاه بالسوال \*(باب) \* دفيع السوالة الحالا كبروقال عفانحدثنا صخرين جويرية عن مافع عن ان عدران الني صلى الله علىه رسل قال أرانى أنسول دسوال فاعنى رحلان أحدهما أكبرس الانحر فناولت السنوال الاصغرمنهما فتسللي كبر فدفعته الى الاكبرمنهـما قال أبوعدالله اختصره نعيم عن ابن المبارك عن أساسةعن نافع عن ابن عمر

عندمسلم والمرادطرفه الداخل كماعندأ جديستن الى فوق ولهذا قالهنا كأنهيته وعوالتهوع التقيئأى لهصوت كصوت المتقيئ على سبسل المبالغة ويستفادمنه مشروعمة السوالذعلي اللسان طولاأ ما الاسنان فالاحب فيهاأن تكون عرضا وفمه حديث مرسل عندأ لى دا ودوله شاهدموصول عندالعقبلي فى الضعفاء وفيه تأكيد السوالة وانه لا يختص بالاستنان وأنهمن باب التنظيف والتطب لامن باب ازالة القاذو رات لكونه صلى الله عليه وسلم لم يحتف به و يوا عُلْسة استماك الامام بحضرة رعيته (قوله عن حديقة) هوابن اليمان والاسنادكاه كوفيون (قوله يشوص) بضم المعجمة وسكون الواو بعدهامه مملة والشوس بالفتم الغسل وأتنظمف كذافى العجاخ وفي المحم الغسل عن كراع والتنقمة عن أبي عسد والدلاف عن ابن الانباري وقبل الامرارعلي الاسنان سنأسفل الحافوق واستدل فأثلهانه مأخوذمن الشوصة وهي ر يمترفع القلب عن موضعه وعكسه الخلك فقال هودلك الاستنان بالسوالة أوالاصابع عرضا قال الندقيق العيدفيه استصاب السواك عندالقيام من النوم لان النوم مقتض لتغيير الفهلايتصاعداليه من أبخرة المعدة والسوالة آلة تنظيفه فيستحب عندمقتضاه قالوظاهر قوله من اللماعام في كل التو يحمل أن يخص عاادا قام الى الصلاة وقلت) \* ويدل علمه رواية المصنف في الصلاة بلفظ اذا قام للنهجد واسم لم تحوه وحديث ابن عباس يشهدله وكان ذلك عوالسرف فكرهف الترجة وقدذكر المصنف كثيرامن أحكام السواك فالصلاة وف الصيام كاسمأنى في أما كنه النشاء الله تعالى في فول ما سب دفع السوال الى الا كبر) وقال عنان قال الاسماعيل أخرجه المارى بلارواية (قلت) وقدوصله أبوعوانة في صحيحه عن محد الناسم ق الصغانى وغمره عن عفان وكذا أخرجه أبونعيم والبيهي من طريقه (قيله أراني) بفته الهمزة من الرؤية ووهم سن ضمها وفي رواية المستملى رآني يتقدع الراء والاؤل أشهر ولمسلم من طريق على من نصر الجهضمي عن صغراً راني في المنام وللا ماعدلي رأيت في المنام فعلى هدا فهو من الرؤيا (قول فقيل في قائل ذلك له جبريل عليه السلام كاسمذ كردن رواية ان المبارك (في إلي كبر) أى قدم الاكبرف السن (قوله قال أنوعبد الله) أى المخارى اختصره أى المتن نعيم هواب حادواسامة هوابنزيد الليتى المدنى ورواية نعيم هدنه وصلها الطبراني في الاوسط عن بكر سهل عند بلفظ أمر ني حبريل ان احكيرورو بناها في الغيلانيات من رواية ألي بكرالشافعي عنعر بنموي عن نعميم بلفظ ان أقدم الاكابروة دروا يجاعة من أصحاب ان المبارك عنه بفيرا ختصار أخرجه أحدوالا مماعيلي والبيهق عنهم بلفظ رأيت رسول الله صلى الله علمه وسرام يستنفا عطاءا كبرالقوم غم قال انجبر يل أمرني ان اكبر وهذا يقتضى أنتكون القندمة وقعت فى المقظة و يجمع ينده و بين رواية مخرأن ذلك لما وقع فى المقظة أخبرهم صلى الله علمه وسلم عارآق النوم تنبيها على انامره بدلك بوحي متقدم ففظ تعض الرواةمالم يحفظ بعض ويشهدلر وابة ابن المبارك مارواهأ يوداو دباستناد حسسن عن عائشة قالت كانرسول الله صلى الله علمه وسلم يستن وعنده رجلان فأوحى المه أن أعط السوال الاكر قال ان بطال فمه تقديم ذي السسن في السوال ويلتحق به الطعام والشراب والمشي والكلام وقال المهلب هذامالم يترتب التومف الجلوس فاذاترتموا فالسنة حمنئذ تقديم الاين

\*(باب) \* قضل من اتعلى الوضوء \* حدثنا محدين مقاتل قال أخبرناعمدالله قال أخرينا سفانعن منصو رعن سعدن عسدة عن البراء بعارب قال قال لى النبي صلى الله علسه وسرلم اذاأنت مضعك فتوضأ وضواك للصلاة ثم اضطعع على شقك الاين ثم قل اللهم أسلت وجهسي المذوفوضة أمرى المك وألحأت ظهرى الدرعية ورهية الماث لاملحا ولامنحا منك الاالدك اللهم آمنت بكالذالذي أرزات وسك الذي أرسلت فانستسن للتك فأنتعلى الفطرة واجعلهن آخر مأشكاميه فالفرددتهاعلى النيصلي الله علم وسلم فلما بلغت اللهدم آمنت كالله الذي أنزلت قلت ورسولك فاللا ونسك الذي أرسلت

۳ قوله والخسيرأ بي ذرعلى وضوء كذابالنسخ التي بايدينا وعبارة القسطلاني باب فضل من بات على الوضوء بالالف والامر لا بوى ذر و الوقت والاصدلي وضوء بالتذكير اله معجمه

ع قوله واجعلهمان آخر ماتقول هذوروایة وعلیها کتبشارحناوالروایة التی شرح علیهاالقسطلانی

وهوصحيح وسيأتى الحديث فمه في الاشربة وفه ه ان استعمال سوال الغسرلس يمكر وه الاان المستحبأن بغسله ثم يستعمله وفسه حديث عن عائشة في سنن أبي داود قالت كان رسول الله صلى الله علمه وسلم يعطمني السوالة لاغسله فابدأ به فاستال مُ أغسله مُ أدفعه المه وهذا دال على عظيم أدبها وكبير فطنته الانهالم تغسله اسداعتي لاينوتها الاستشفاء بريقة مغسلته تأديا واستنالاو يحتمل أن يكون المراديام هابغسله تطييبه وتلمينه بالما قيسل أن يستعمله والله أعلم ﴿ وَقُولُهُ مَا سُمُ فَضَلَّمُ مَنَّاتَ عَلَى الْوَضُو ۚ ﴾ ولغيراً لى ذُرع لَى وضوء ٣ (قوله أخبرنا عبدالله) هوابن المبارك وسنسان هوالنورى ومنصور هوابن المعتمر (قول هنوضاً) ظاهره استحباب تجديد الوضو المكل من أراد النوم ولوكان على طهارة ويحمل ان يكون مخصوصابمن كان محدثاو وجه مناسته للترجد من قوله فان مت من المذك فانت على الفطرة والمراديالفطرة السنة وقدر وى هذاالديث الشيخان وغيرهمامن طرقءن البراء وليس فيهاذ كرالوضو الافي هـ ذه الرواية وكذا قال الترمذي وقدوردفي الياب حديث عن معاذب جبل أخرجه أبوداود وحديث عنعلى أخرجه البزار ولبس واحدمنهماعلى شرط المحارى وسسأتي الكلامعلى فوائدهذا المتنفى كتاب الدعوات انشاء الله تعالى (قوله واجعلهن آخر ما تقول ٤) في رواية الكشميهى من آخر وهي تمين انه لايتنع أن يقول بعدهن شسمامما شرع من الذكر عند النوم (قوله قاللاونبيك الذي أرسلت) قال الخطابي فيه حجة لمن منع رواية الحديث على المعنى قال ويحتمل أن يكون أشار بقوله وببسك الى أنه كان بداقسل أن يكون رسولا أولا نه ليس في قوله ورسولك الذى أرسلت وصف زائد بخلاف قوله ونبث الذى أرسلت وقال غره ليس فمد جة على منع ذلك لان انظ الرسول ايس بمعنى انفظ النبي ولاخلاف في المنع اذا اختلف المعنى فكأنه أراد أن عجمع الوصيفين دسريحا وأن كان وصف الرسالة يستلزم وصف النبوة أولان ألفاظ الاذكار بوقمنسة في تعمن اللفظ وتقدر النواب فرجما كان في اللفظ سرليس في الا برولو كان برادفه في الفلاهرأ ولعلدأوسي المهبهذا اللفظ فرأىأن يتف عنده أوذكره احترازا بمن أرسل من غبرنبوة يبريل وغبرهمي الملائكة لانهم رسل لاأبدا فلعله أراد تخلس الكلام من اللس أولان لفظ النبي أمدح من لفظ الرسول لانه منسترا في الاطلاق على كل من ارسل بخلاف لفظ النبي فانه لاأشتراك فمدعرفا وعلى هذافقول من قالكل رسول عامن غبرعكس لايصع اطلاقه وأمامن استدليه على الهلا يجوزا بدال الفظ قال ني الله مثلافي الرواية بلفظ قال رسول الله وكذاعكسه ولوأجزناالر وابتالمعنى فلاحجة لدفيه وكذالاحبة فمهلن أجازا لاول دون انثاني لكون الاول أخص من الشاني لانا نقول الذات الخبرعنها في الرواية واحدة فبأي وصف وصفت به تلك الذات منأوصافهااللائقة بهاعلمالقصديا نخبرعنه ولوتيا ينتمعاني الصفات كالوابدل اسما بكنيةأو كنسة ماسم فلا فرق بن أن يقول الراوى منسلاعن أن عبد الله المنارى أوعن محمد بنا-معل العارى وهدا المجلاف مافى حديث الماب فأذبح الما تقدة من الاوحه التي سناهامن ارادة التوقيف وغيره والله أعلم (تنبيه) \* النكتة في ختم العارى كتاب الوضوع بهذا الحديث من جهة اندآخر وضوءا مربه المكلف في المقطة والقوله في نفس الحديث واجعلهي آخر ما تقول فاشعر ذلك بختم الكذَّب والله الهادى للمواب \* (خاعة) \* اشتمل كتاب الوضو و مامعه من أحكام المياه

والاستطابة من الاحاديث المرفوعة على مائة وأربعة وخسين حديث الموصول منها مائة وستة عشر حديث او المذكور منها بافظ المتابعة وصبغة التعليق عمائية وثلاثون حديثا فالمكرر منها فيه وفي ما مضى ثلاثة وسبعون حديثا والخالص منها احدوث انون حديثا ثلاثة منها معلقة والبقية موصولة وافقه مسلم على تغريجها سوى تسعة عشر حديثا وهى الشلاثة المعلقة وحديث ابن عباس في صفة الوضوء وحديثه توضأ من وحديث ألى هريرة ابغني أجرا وحديث ابن مسعود في الحرين والروثة وحديث عبد الله بنزيد في الوضوء من تين من تين وحديث انس في ادخار شعر النبي صلى الته عليه وسلم وحديث ألى هريرة في الرحل الذي ستى الكلب وحديث السائب بنيزيد في حام النبوة وحديث سعيد وغرفي المسح على الخفين وحديث عرو ابن أمية في ما تين هريرة في قامة سقطت في المناسف وحديث أنس في المراق في المراق في المناب وفيه من الله قوفة على الصابة والتابعين عمانية وأربعون أثر الموصول منها ثلاثة والبقية معلقة والته أعلم والته أعلم

## \*(قوله بسم الله الرحن الرحم)\*

كذافى روايتنا بتقديم البسهلة وللاكثر بالعكس وقدتقدم بوجيه ذلك وحدفت البسملة من رواية الاصيلى وعنده باب الغسل وهو بضم الغين اسم للاغتسال وقسل اذاأر يديه الماعفهو مضموم وأماالمصدرفيم وزفيه الضم والفتح حكاه ابنسيده وغيره وقيل المصدريا لفتح والاغتسال بالضم وقدل الغسل بالفتح فعل المغتسل وبالضم الماءالذي يغتسل به وبالكسر ما يجعل مع الماء كالاشنان وحقيقة الغسل جريان الماعلي الاعضاء واختلف فى وجوب الدلك فلم يوجيه الاكثرونقل عن مالك والمزنى وجو به واحتج ان بطال بالاجاع على وجوب احر أر المدعلى أعضاه الوضوء عندغسلها قال فيحبذاك في الغسل قياسالعدم الفرق بينهما وتعقب بأنجسع من لم يوجب الدلك أجازوا عمس المدفى الماء للمتونئ من غيرا من ار فبطل الاجماع وانتفت الملازمة (قول وقول الله تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا) قال الكرماني غرضه بان أن وجو بالغسل على الجنب مستفاد من القرآن (قات)وقدم الآية التي من سورة المائدة على الاية التى من سورة النساء لدقىقة وهي أن لفظ التي في المائدة فاطهروا ففيها إجال وافظ التى فى النساء حتى تغتسلوا ففيها تصريح بالاغتسال وبيان للتطهير المذكور ودل على أن المراد بقوله تعالى فاطهروا فاغتسالوا قوله تعالى في الحائض ولا تقر يوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن أى اغتسلن اتفاقا ودلت آية النساعلي أن استباحة الجنب الصلاة وكذا الليث في المسجد يتوقف على الاغتسال وحقيقة الاغتسال غسل جينع الاعضاءمع تمسيزماللعبادة عاللعادة النمة ﴿ قُولِه السَّافِعِيرِ جَهُ اللَّهِ الْعُسَلُ ) أَى استحبابِهِ قَالَ الشَّافِعِيرِ جَهُ اللَّهِ فَالْأَا فرض الله تعالى الغسل مطلقالم يذكرفه فسيأ يبدأ به قبل شئ فكمفه ماجا به المعتسل أجزأه اذاأتي بغسل جميع بدنه والاختيار في الغسل ماروت عائشة ثم روى حديث الباب عن مالك بسنده وهو

\*(بسم الله الرحن الرحيم)\* \*(كتاب الغسل)\*

وقول الله تعالى وان كنتم حسا فاطهروا وان كنتم مرضى أوعلى سفرأوجا أحدمنكممن الغائطأو لامستم النساء فلمتجدواماء فتمهموا صعدا طسا فاسموا بوجوهكم وأيديكم منه مايريدالله اليجعل علمكم من حرج والكنيريد ليطهركم وليتم نعمته علىكم لعلكم تشكرون وقوله حلذكره ماأيها الذبن آمنوا لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ماتقولون ولاجنبا الاعارى سسلحتي تغتساوا وان كنتم مرضىأوعلى سفر أوجاء أحد منكم من الغائط أولامستم النسافلم تحدواماء فتمموا صعددا طسا فاسمحوا بوجوهكم وأيديكم انالله كان عفوا غنورا \*(باب) \* الوضوء قمل الغسل

«حدثناعبدالله بن بوسف قال أخبرنا مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فعسل يديه ثم يوضا كا أصابعه في الما في غلل بها أصول الشعر ثم يصب على رأسه ثلاث غرف بيديه ثم يفسض الما على من بنسض الما على المناس المناس

في الموطاكذلك فال ابن عبد البرهوس أحسن حديث روى في ذلك (قلت) وقدروا ه عن هشام وهوابن عروة جاعة من الحفاظ غيرمالك كاستشيراليه (قوله كان اذا اغتسل) أى شرعف النعلومن في قولهمن الخنامة سسمة (قوله بدأ فغسل يديه) يتعمل أن يكون غسلهما للمنظيف عمام مامن مستقذر وسماتي في حديث معونة تقوية ذلك و يحتمل أن يحون هو الغسل المشروع عندالقمام من النوم ويدل علمه زيادة ابن عسنة في هذا الحديث عن هشام قبل أن الدخله مآفى الاناءرواه الشافعي والترمذي وزادأ يضاغ يغسل فرجه وكذا لمسلم من رواية ألى معاوية ولابى داودمن رواية حادىن زيد كالإهماعن هشام وهي زيادة حليلة لائن بتقديم غسله يعصل الا من من مسه في أثناء العسل (قوله كايتوضأ للصلاة) فمه احتر أزعن الوضو اللغوى وبحتمل أن يكون الابتداء الوضوعيل الغسل سنة مستقلة بحث يجب غسل أعذا الوضوءمع أبقسة الحديفي الغدل ويحتمل أن كمتني بغسلها في الوضوعين اعادته وعلى هذا فيمتاج الى يَبَةُ غسل الحنامة في أول عضو وانم اقدم غدل أعضاء الوضوع تشريفالها ولنخصل له صورة الطهارتين الصغرى والكبرى والى هداجيرالداودي شارح المختصرس الشافعية فقال يقدم غسل أعضاء وضوئه على ترتب الوضوء لنكن نمة غسل الحنابة ونقسل النبطال الاجاع على أغالوضو الايجب مع الغسل وهو من دودفق مذهب جماعة منهماً فوثر رودا ودوغيرهما الى أن الغسللا بنوب عن الوضو المعدت (قوله في للرم) أي بأصابعه التي أدخلها في الما ولمسلم ثم يأخذالما فمدخل أصابعه في أصول الشعر وللترمذي والنساق من طريق النعسنة ثم بشرب شعره الما وفول أصول الشعر وللكشمين أصول شعره أى شعر رأسه ويدل عليه رواية جاد انسلة عن هشام عند البيهقي مخالبها شف رأسه الاين فيتبسع بهاأصول الشعر ثم يفعل بشق وأسيه الايسر كذلك وقال القاني عماض احتميه بعضهم على تخليل شعرا لحسدفي الغسل اما العموم قوله أصول الشعر وامابالقساس على شعر الرأس وفائدة التخلسل ايصال الماءالي الشعر والبشرة ومباشرة الشعر بالمدليحمل تعميه بالماءوتا باس البشرة لتلا يصبها بالصرما تأذىبه مهذاالتغليل غير واحب اتفاقا الاانكان الشعرمليدانشي يحول بين الماو بن الوصول الى أصوله والله أعلم (**قوله ث**م يدخل) انماذ كره بلفظ المضارع وماقبله مذكور بلفظ المباضي وهو الاصل لارادة أستمنار صورة الحال للسامعين (قولد ثلاث غرف) بضم المعمة وفتم الراءجع غرفةوهي قدرما يغرف من الماء الكف والكشميه في ثلاث غرفات وهو المشهور في حمع القلة وفمه استحماب التنلمت في الغسل قال المهوى ولانعلم فمه خلافا الاما انشرديه الماوردي فآله قال لابستعب التكرار في الغسل (قلت) ركذا قال الشيخ أنوعلى السفي في شرح الفروع وكذا قال القرطبي وحمل التثلث في همذه الرواية على رواية القاسم عن عائشة الاستمة قريافان مقتناهاان كلغرفة كانتفجهة منجهات الرأس وسيأنى فآخر الكلام على حديث ميونة زيادة في هذه المسئلة (فقوله م ينسض)أى يسمل والافاضة الاسالة واستدل به من لم يشترط الدلك وهوطاهرو قال المارري لاحدة فيه لان أفاض عمني غسل والخلاف في الغسل قاع (قلت) ولا ينخفي مافيه والله أعلم وقال القاضي عياض لم يأت في شيءن الروايات في وضوء الغسُل ذكر التكرار (قلت) بلوردذلك من طريق صحيحة أخرجها النسائي والسيهق من دواية أبي سلة عن

عائشة انها وصفت غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجنابة الحديث وفيه ثم يتمضمض ثلاثاويستنشق ثلاثا ويغسل وجهه ثلاثاويديه ثلاثاغ يفسض على رأسه ثلاثا وقوله على جلده كله) هذا الما كمديدل على أنه عمر جمع حسده بالغسل بعدما تقدم وهو يؤيد الاحتمال الاول ان الوضوعسنة مستقلة قبل الغسل وعلى هذا فينوى المغتسل الوضوءان كان محدثا والا فسيئة الغسل واستدلبهذا الحديث على استعماب اكال الوضو قبل الغسل ولايؤخر غسل الرجلن الىفراغه وهوظاهرمن قولها كايتوضأ للصلاة وهذاهوالحذوظ فيحدد شعائشة من هذا الوجه لكن رواه سلممن رواية أبى معاوية عن هشام فقال في آخره تم أفاض على سائر جسده مغسل رجليه وهدده الزيادة تفردج اأبوه عاوية دون أصحاب هشام قال البهقي هي غرية صحيحة (قلت) لكن في رواية أبي معاوية عن هشام قال نعم له شاهد من رواية أبي سلة عن عائشة أخرجه أبوداود الطمالسي فذكر حديث الغدل كأتقدم عند النسائي وزاد فآخره فاذافرغ غسل رجامه فاماأن تحمل الروامات عن عائشة على أن المراد بقولها وضوءه الصلاةأي أكثره وهوماسوي الرجلين أو محمل على ظاهره و يستدل برواية ألى معاوية على جوازتفريق الوضوء يحتمل أن يكون قوله في رواية أي معاوية ثم غسل رجلمه أي أعاد غسلهما لاستمعاب العسل بعدان كان غسلهمافي الوضو فموافق قوله في حديث الماب ثم يفمض على جلده كله (قوله-د شامحد بن يوسف) هو النبريالي وسفمان هوالثوري و جزم الكرماني بان معدن وسف هو السكندى وسفمان هو ابن عيينة ولا أدرى من أين له ذلك وطوع والد لاة غيرر جليه) فمسه التصر يح بتأخير الرجليز فى وضوع الغسل الى آخر موهو محالف لفلاهررواية عائشة ويكن الجع بنهده المابحمل رواية عائشة على الجاز كاتقدم واما بحمله على دلة أخرى وبحسب اختلاف هاتنن الحالتين اختلف نطرالعلاء فذهب الجهورالي استعباب تاخبرغسل الرجلين فى الغسل وعن مالك ال كان المكان غير اظلف فالمستحب تأخيرهما والافالتقديم وعندالشافعية فيالافضل قولان فالبالنووي أصحهما وأشهرهماو فتتارهماانه بكمل وضوءه عاللانأ كثرال والاتعن عائشة وممونة كذلك انتهيى كذا فالولس فيشئ من الروالات عنهدما التصر يحبدلك بلهي امامحتملة كرواية توضأ وصوء الصلاة أوظاهرة في تأخيرهدما كروا فأبي معاو فالمتقدمة وشاهدها من طريق أبي سلمة و يوافتها أكثر الروايات عن ممونة أوصريحة فى تأخيرهما كحديث الساب وراويها ، قدم في الحقظ والفقه على جسع من رواه عن الاعشوقول سقال انمافعل ذلك مرة لسان الحوار متعقب فان في روادة أجدعن أى معاوية عن الاعشمايدل على المواظمة ولفظمه كان اذااغتسل من الجناية يبدأ فيغسل يديه ثم يفرغ سمنه على شماله فمغسل فرجمه فذكرا الديث وفي أخره ثم يتنجى فمغسل رجلمه قال القرطبي الدكمة في تأخر برغسل الرحلين ليحصل الافتتاح والاختتام باعضا الوضو و قوله وغسل فرحه) فمه تقديم وتاخيرلان عسل الفرج كان قبل الوضو اذ الواولا تقتضي الترتب وقدبين ذلك النالمارك عن الثوري عند المصنف في باب السترفى الغسل فذ كرأ ولاغسل المدين غيسل النرج ممسم يدموا خانط مم الوضو عيررجليه وأتى بنم الدالة على الترتيب في حيد عدلا (قول هذه غسله) الأشارة الى الافعال المذكورة أوالتقدير هذه صفة غسله والكشميهي هذا غسله وهو

على جلده كله \*حدثنا عجد بن يوسف قال حدثناسندان عن الاعش عنسالم بن أبى الجعدعن كريب عن ابن عباس عن ممونة زوج الذي صلى الله عليه وسلم قالت وضارسول وضوء للصلاة غيرر جليه الاذى ثم أفاض عليه الماء غسلهما هذه غسلهما هذه

ظاهروأشارالا ماعملي الى ان هذه الجلة الاخبرة مدرحة من قول سالم س أى الجعدوان زائدة س قدامة بن ذلك في روايته عن الاعش واستدل الجارى يحديث ممونة هذا على حواز تفريق الوضوءوعلى استعباب الافراغ مالممنعلى الشمال للدغترف من الماءلة وله في رواية أبي عوانة وحفص وغبرهما غأفرغ بمنه على شماله وعلى مشروعمة المضمضة والاستنشاق فأغسل الجنابة اقوله فيهاغ تمضمض واستنشق وتمسك به الحنفية لأعول بوجو بهما وتعقب بأن الفعل الجردلايدل على الوجوب الااذاكان سانالجمل تعلق به الوجوب ولس الأمرهنا كذلك قاله ابن دقيق العمدوعلى استعماب مسم المدبالتراب سن الحائط أوالارس لقوله فى الروابات المذكورة م دلك مد مالارض أو بالحائط قال ان دقيق العمد وقد يؤخد ذمنه الاكتفاء بغسله واحدة لازالة النحاسة والغسل من الخنامة لان الاصل عدم التسكر اروفه خلاف انتهى وصحيح النووى وغيردانه بحزئ لكن لم تعين في هذا الحديث أن ذلك كان لازالة النحاسة الم يحمل أن مكون للمنظمف فلامدل على الاكتفاء وأمادلك المدمالارض فللممالغة فمه لمكون أثفي كافال المخارى وأبعدمن استبدل بهعل نحاسة المني أوعل نحاسة رطوية الفرح لان الغسل ليس مقصوراعلي ازالة التحاسة وقوله في حددث الماب وماأصابه من أذى ليس نظاهر في المحاسة أيضا واستدل مه المخاري أيضاعل إن الواحب في غسل الحناية مرة واحدة وعلى إن من توضأ بنية الغسل ثم أكمل إقى أعضاء منه لايشرع له تعجد مدالوضوء من غسير سدث وعلى حواز نفض المدين منء الغسل وكذاالوضوء وفيه حددت ضعيف أورده الرافعي وغييره ولفظه لاتنفضوا أيدبكه في الوضو فانهامراوح الشمطان قال ان الصلاح لم أجده وتعد النووى وقد أخرجه ان حمان في الضعفاء والنأبي حاتم في العلل من حديث أبي هربرة ولولم يعارضه هذا الحديث الصحير لم يكن صالحالا ويحتم بهوعلى استحماب التسترفى الغسل ولوكان في المدت وقدعقد المصنف لكل مسئلة تاما وأخرج هذاا لحديث فيه لكن عغايرة الطرق ومدازها على الاعش وعند بعض الرواة عنهماليس عندالاتخ وقد جعت فوائدهافي هذاالياب وسير حفي روابة حفص بن غياث عن الاعش بسماع الاعشمن سالمفامن تدليسه وفي الاسناد ثلاثة من التابعين على الولاء الاعش وسالموكر سوصعا بيان ابنءماس وخالتيه مهونة بنت الحرث وفي الحيد دثمن الفوائد أدضيا حو ازالاستعانة باحضارما الغسل والوضو القولها في رواية حنص وغيره وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غد لاوفى رواية عدالواحد ما يغتسل به وفعه خدمة الروجات لازواجهن وفيه الصب بالمينءلي الشمال لغسل الفرج بهاوفيه تقديم غسل السكفين على غسل الفرجلن ريدالاغتراف لئلايدخلهماف الماوفيهماما العلديستقذر فأمااذا كان الماف اسريق مثلا فالاولى تقديم غسل الفرج لتوالى أعضا الوضو ولم يقع في شئ من طرق هذا الحديث التنصيص على مسج الرأس في هذا الوضو و تمسك به المالكمة لقولهم ان وضو الغسل لا تمسير فمه الرأس بل يكتني عنه ىغسلها واستدل يعضهم بقولهافي رواية أبي حزة وغيره فناولته نويافلم ياخيذه على كراهة التنشيف بعد الغسل ولاحمة فيه لانهاو اقعة حال تبطرق المها الاحتمال فحوزأن مكون عدم الاخذلام آخر لا يتعلق بكراهة التنشيف بللامر يتعلق بالخرقة أوليكونه كان مستجملاا و غبرذلك قال المهلب بحتمل تركه الثوب لابقآ ويكة المها أوللتواضع أولشئ رآه في الثوب من حرس

شرحه في هذا الحديث دليل على انه كان يتنشف ولولاذ لك لم تأنه بالمعديل وقال اس دقيق العيد نغضه الماءمده مدل على أن لاكراهة في التنشيف لان كالدمنه ما ازالة وعال النووي اختلف أصحابنافه على خسة أوجه أشهرهاان المستحد تركه وقدل مكروه وقدل مساح وقدل مستحد وقيل كروه في الصف مباح في الشناء واستدل به على طهارة الماء المتقاطر من أعضاء المتطهر خلافالمن غلامن الخنفية فقال بنجاسته فو قوله السب غسل الرجل مع امرأته عن عروة) أى ان الزبركذا رواه اكثر أصحاب الزهرى وخالفهم ابراهم من سعد فرواه عنه عن القاسم بن محدد أخرجه النسائي ورج أبو زرعة الاول و يحمل ان يحكون للزهرى شمذان فان الحديث محفوظ عن عروة والقاسم من طرق اخرى (قوله أناو النبي) يحمد لأن يكون مفعولا معه ويحتمل أن يكون عطفا على الضمير وهو من آب تغلب المسكام على الغائب الكونها هي السب في الاغتسال فكائم اأصر في الباب (قول من الله واحد من قدح) من الاولى ابتدائية والثانية سانية ويعمل ان يكون قدح بدلامن آنا وبتكرار حرف الحروقال ان النبن كان هـ ذا الا ما من شهدوهو بفتر المجمة والموحدة كاتقدم توضيعه في صفة الوضوء من حديث عبد الله من زيد وكان مستنده مارواه الحاكم من طريق حمادين المسة عن هشامين عروة عن أيه ولفظه نورمن شبه (قوله يقال له الفرق) ولمالك عن الرهرى والفرق وزاد في رواته من الحناية أى سيب الحناية ولابى داود الطمالسي عن النأبي ذئب وذلك القدر بومتذبدعي الفرق قال ابنالتن الفرق يتسكن الراء وروينا وبفتحها وجوز دعضهم الامرين الصواب قال وليس كما قال بل همالغتان (قلت) لعل مستند الباجي ما حكاه الازهرى عن تعلب وغسيره الفرق بالفتح والمحدثون يسكنونه وكالأم العرب بالفتح انتهى وقدحكي الاسكان أيوزيد واسدريدوغيرهمآ منأهل اللغة والذى فيروا يتناعو ألفتح وآلله أعلم وحكى ابن الاثيران الفرق بالفتح ستةعشر رطلا وبالاسكان مائة وعشرون رطلا وهوغريب أمامقد اره فعندمسلم في آخر روآبة انعسنة عن الزهرى في هدد الحديث قال سفيان يعني ابن عسنة القرق ثلاثه آصع قال النووى وكذا قال الجاهر وقبل الفرق صاعان لكن نقل أنوعسد الاتفاق على ان الفرق ثلاثة آصع وعلى ان الفرق ستة عشر رط للاولعلدير بداتفاق أهل اللغة والافقد قال بعض الفقها ونالخنفة وغرهمان الصاع غانية أرطال وتمكوا بماروى عن مجاهد في هذا الحديث الاتيءن عائشة أنه حزرالانا عمانية أرطال والعجير الاول فان الحزر لا يعارض به التحديد وأيضا فلريسر مجماهدبان الاناء المذكورصاع فيممل على اختلاف الاوانى مع تقاربها ويؤيدكون السرق ثلاثة آصع مارواه ابن حبان من طريق عطاعين عائشة بلفظ قدرس ، تة أقساط والقسط بكسرالقاف وهوباتفاقأهل اللغة نصف صاع ولااختلاف بنههمان الفرق ستة عشر رطلا

أووسخ وقدوقع عندأ جدوالاسماعيلي منرواية أبى عوائة في هذا الحديث عن للاعش قال فذكرت ذلك لابراهم النفعي فقال لابأس بالمنديل وأنمارده مخافة أن يصيرعادة وقال التميى في

\*(باب) \* غسل الرجل مع المرأته \* حدثنا آدم بن أبي الياس قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كنت اغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من انا واحدمن قدح يقال له الفرق

فصم ان الصاع خسة أرطال وثلث وتوسط بعض الشافعية فقال الصاع الذى لما الغسل عمانية أرطال والذى لزكاة النطروغيرها خسة أرطال وثلث وهوضعيف ومياحث المتن تقدمت في باب

وضوالر جل مع امرأته واستدل به الداودى على جواز نظر الرجل الى عورة امرأته وعكسه

ويؤيدهمارواه الزحبان منطريق سلميان للنموسي انه سئلءن الرجل ينظرالى فرج امرأته فقال سألت عطا • فقال سألت عائشة فذكرت هذا الجديث بمعناه وهونص في المستلة والله أعلم العسل العسل الصاع) أى على الصاع و نحوه أى ما يقار به والصاع تقدم انه خسة أرطال وثلث برطل بغداد وهوعلى ماقال الرافعي وغيره ماثة وثلا ثون درهما ورجح النووى انه ما تقوعًا نية وعشرون درهما واربعة اسباع درهم وقد بين الشيخ الموفق سبب الخلاف ف ذلك فقال انه كان في الاصل ما تقوع أية وعشرين واربعة استباع تمز ادوافيه مثقا الالارادة جبر الكسرفصارمائة وثلاثين قال والعمل على الاوللانه هوالذي كان موجودا وقت تقدير العلماء به (قوله حدثنا عبدالله ن محمد) هو الجعني وعبد الصمدهو ان عبد الوارث وأبو بكر من حفص أى ان عمر بن سعد بن أبي وقاص شارك شيمه أباسلة وهو اس عبد الرحن بن عوف في كوندزهريا مدنيامشه ورايالكنة وقدقمل ان اسم كل نهما عبدالله (قوله وأخوعائشة) زعم الداودي انه عبدالرجن بنأى بكرالصديق وقال غبره هوأخوها لامهاوهو الطفيل بن عبدالله ولايصم واحمد منهدها لمأروى مسلم من طريق معاذ والنسائي من طريق خالد بن الحرث وأبوعوالة منطريقيز بدنهرون كلهم عن شعبة في هذا الحديث أنه أخوها من الرضاعة وقال النووي وجماعة الدعبدالله سنيز يدمعتمد ينعلى ماوقع في صحيح مسلم في الجنائز عن أبي قلابة عن عبدالله ابنيريدرضيع عائشة عنهافذ كرحديثا غبرهذا ولم يتعين عندى انه المراده فالان لهاأ خاآخرمن الرضاعة وهوكشمر بن عسد رضيع عائشة روىءنها أيضاوحديثه في الإدب المفرد المخارى وسننأت داودمن طريق ابنه سعمدين كثبرعنه وعبدالله يزيد بصرى وكثبر بنعيمدكوفي فصتمل ان يكون المهم هنا أحدهما و بحمل ان يكون غيرهما والله أعل (قوله فدعت بانا بمنحو) بالجزوالتنوين صفة لانا وفي رواية كريمة نحوا بالنصب على أنه نعت للمعرور باعتبار المحلأو ماضماراً عنى (قول و منها و منها حاب) قال القانى عماض ظاهره انهماراً اعلها فى رأسها وأعالى جسدها تمايحل نفاره للمعرم لانها خالة أبى سلمة من الرضاع أرضعته أختماأم كانوم وانماسترت أسافل بدنها عالايحل للمعرم النظراليه قال والالم يكن لاغتسالها بحضرتهما معنى وفي فعل عائشة دلالة على استحماب التعليم بالفعل لابه أوقع في النفس ولما كان السؤال محتملا للكنفسة والكمنة ببت لهمامايدل على الامرين معااما الكنفسة فمالاقتصار على افاضة الماء واما الكمية فبالاكتفام الصاع (قوله قال أبوعبدالله) اى البخارى الصنف (قال ريدس هرون)هذا التعلىق وصله ألوعوانة وألونعيم في مستخرجيهما (قوله وبهز) بالزاى المجمة هوالن أسدوحد يثهموصول عندالاسماعلى وزادفي روايتهمامن الجنابة وعندهماأيضاعلي رأسها ثلاثاوكذاعندمسلموالنسائى (قولهوالجدى)بضم الجيم وتشديدالدال نسبة الىجدة ساحل مكة وكان أصله منها لكنه سكن البصرة (فوله قدرصاع) بالكسرعلى الحكاية و يجوز النصكاتق دموالمرادمن الروايتن ان الاغتسال وقع بمل الصاعمن الماء تقريبا لاتحديدا ( نقهاله حدثناءمدالله ن محد) هوالجعني (قهله حدثنا يحيى ن آدم) قال أنوعلى الجماف ثبت الجداع الرواة الالاى ذرعن الجوى فسقط من روآيته يحى بن آدم وهووهم فلا يتصل السند الابه (قولةزهير) هوابنمهاوية وأبوا حقهوالسبيعي وأبوجه فرهومجدبن على بن الحسين بن على

\*(باب) \* الغسل الصاع ونحوه \* حدثنا عمدالله ان محدة قال حدثي عسدالصمدقالحدين شعمة قال حدثنى أنو بكرين حفص قال معت أماسلة يقولدخلت أناو أخوعائشة على عائشة فسالها أخوها عن غسل النبي صلى الله علمه وسلم فدعت باناء نحو من ماع فاغتسلت وأفاضت على رأسها و سننا و سنها حاب قال أبوعيدالله قال مريدين هرون وبهز والحدى عن شعبة قدرصاع \*حدثنا عداللهن محمد فالحدثنا يعى بن آدم قال حدثنا زهر

عن أى اسعق قال حدثنا أبوجعفرا بهكانعند جابر ان عدالله هو وأبوه وعنده قوم فسألوه عن الغسل فقال يكسل صاع فقال رحل مأيكفيني فقال جاركان يكني منهوأوفي منكشعرا وخرمنك ثم أمنافي ثوب \*حدثناأ تونعيم فالحدثنا النءسنةعن عروعن جابر ان زيد عن ان عياس أن الني صلى الله علىه وسلم وممونة كانايغتسلان من اناواحد قال أبوعدالله كان الزعسنة يقول أخرا عنابنعياسعن ممونة والصيع مارواه أبونعهم \*(باب) \* منأفاضعلى رأسه ثلاثا وحدثنا ألونعيم قالحدثنازهرعن أي اسمعق قال حدثني سلمان ابن صرد قال حدثى جبر النمطع

ابنأى طالب المعروف بالباقر (قوله هووأيوه)أى على بن الحسين (وعنده)أى عند جابر (قوله قوم) كذافي النسخ التي وقفت عليها من المحارى و وقع في العمدة وعنده قومه بزيادة إلها وجعلهاشراحها ضميرا يعودعلى جابر وفيه مافيه وايست هذه الروابة فى مسلم أصلا وذلك و ارد أيضاعلى قوله الهيخر ج المتفق (قوله فسألوه عن الغسل) أفادا معق بن راهو يه في مسلده ان متولى السؤال هوأ يوجعفرالراؤي فأخرج من طريق جعفر بن محدعن أسيه قال سألت جابرا عن غسل الجنابة و بين النسائى فى روايته سب السؤال فاخر جمن طريق أبى الاحوص عن أى اسمق عن أى جعفر قال عمارينا في الغسل عند جابر فكان أبوجعفر يولى السؤال ونسب السؤال فهذه الرواية الى الجمع مجازالقصدهم ذلك ولهذا أفرد جابر الحواب فقال يكفلك وهو بفتم أوله وسماتى مزيدلهذا الموضع في الباب الذي يليه (قول ه فقال رجل) زاد الاسمعيلي منهم أى من القوم وهذايو يدما بت في روايا تنالان هذا القائل هوالحسن بن محدب على بن أبي طالب الذى يعرف أبوه بابن الحنفية كاجزم به صاحب العمدة وليسهومن قوم جابر لانه هاشمي وجابرانصارى (قوله أوفى) يحمل الصفة والمقدار أى أطول وأكثر (قوله وخبر منك) بالرفع عطفاعلى أوفى المخبر بهعن هو وفى رواية الاصيلي أوخيرا بالنصب عطفاعلي الموصول (تقوله ثم أمنا) فاعل أمناه وجأبر كاسياتي ذلك واضحامن فعله في كتاب الصلاة ولا التفات الى من جعله من مقوله والفاعل رسول الله صلى الله علمه وسلم وفي هذا الحديث بيان ما كان عليه السلف من الاحتماح بافعال الني صل الله عليه وسلم والانقياد الى ذلك وفيه جو ازار دبعنف على . ن يمارى بغبرعلم اذاقصدالراذ ايضاح الحق وتتحذير السأمعين من مثل ذلك وفسه كراهمة التنطع والاسراف في الما وقول عن عرو) هو ابند يناروفي مستندا لحمدي حدثنا سفيان أناعروا با أبوالشعناءوهو جابر سزيدالمذكور (قوله فال أبوعبدالله) هوالمصنف (قوله كانابن عسنة) كذارواه عنده كثرالرواة واعارواه عنه كاقال أبونعيم من معمنه قديما واعارج المحارى رواية أى نعيم عرياعلى قاعدة المحدثين لان من جله الرجات عندهم قدم السماع الانهامظنة قوة حفظ الشيخ ولرواية الاتخرين جهة أخرى من وجوه الترجيم وهي كونهم أكثرعدداوملازمة لسفيان ورجهاالاسماعيلى منجهة أخرى منحيث المعني وهيكون اسعاس لايطلع على الذي صلى الله على وسلم في حالة اغ ساله مع ممونة فيدل على انه أخذه عنهاوقد أخرج الرواية المذكورة الشافعي والحمدى وابنأبي عمرو بنأبي شيبة وغيرهم في مسانيدهم عن سنسان ومسلم والنسائي وغبرهمامن طريقه ويستفادمن هذا المحت ان المخارى لارى التسوية بنعن فلانو بن ان فلانا وفي ذلك بحث يطول ذكره وقدحققت فماكتبته على كاب ان الصلاح وادعى بعض الشارحين ان حديث ميمونة هذا لامناسية له مالترجة لانه لم مذكر فبه قدرالانا والحواب ان ذلك يستفاد من مقدمة أخرى وهي ان أوانهم كأنت صغارا كأ صرحته الشافعي فعدةمواضع فيدخل هذا الحديث تحت قوله ونحوه أى نحو الصاع أويحمل المطلق فسمعلى المقمد فى حديث عائشة وهوالفرق لكون كل منهدماز وجة له واغتسلت معه فكون حصة كلمنه ماأزيدمن صاعفيد خل تحت الترجة بالتقريب والله أعلى (قوله سسس من أفاض على رأسه ثلاثا) تقدم حديث ممونة وعائشة فى ذلك (قوله حدثنا زهر)

هوالنمعاوية الجعني وقدعلاعنه في هذا الاسناد ونزل في الباب الذي قيله وأبو اسحق هو السبيغى أيضاوسلمان نصردخراعى وهومن أفاضل الصحابة وأنوه بضم المهملة وفتم الراءوشيخه من مشاهر العجابة ففيه رواية الاقران (قوله اما أنافافيض) بضم الهمزة وقسيم أما محذوف وقدذكرأ بونعيم فى المستخرج سيبه من هذا الوجه وأقوله عند وذكر واعند النبي صلى الله عليه وسلم الغسلمن الجنابة فذكره ولمسلم من طريق أى الاحوص عن أى استفي تمار وافي الغسل عند النبى صلى الله عليه وسام فقال بعض القوم أماآنا فأغسل رأسي بكذا وكذافذ كرالحديث وهذا هو القسم المحذرف ودل قوله ثلاثاءلي إن المراد بكذا وكذاأ كثرمن ذلك ولسلم من وجه آخر ان الذين سألوا عن ذلك هـموفد ثقيف والسماق مشعر بانه صلى الله علمه وسلم كان لا يفيض الاثلاثا وهي محملة لان تكون للتكرارومحملة لائن تكون للتوزيع على جيع البدن لكن حديث جابر في آخر الباب يقوى الاحتمال الاول وسنذ كرمافيه (قولَه كاتبهماً) كذاللا كثر وللكشيهي كالاهما وحكى الزالتين الفيعض الروايات كأناهماوهي مخرجة على منبراها تنه قوسرى ان التنه قلا تتغير كقوله \*قد بالغافي المجدعا يتاها \* وهكذا القول في رواية الكشبيهني وهو. ذهب الفراق كالدخلا فاللبصر بين ويمكن أن يخرج الرفع فيهماعلى القطع (قوله حدثى) وللاصلى حدثنا (محدين بشار) هو بندار كاصرح به الاسماعيلى في روايته حست أخرجه عن المستن سسندان وغيره عنه وأبود بالموحدة وتثقل المعجة الاخلاف وليس في العصيد من مهذه الصورة غيره وله أبوعلى الحان وجاعة بعده وغفل بعض المتأخرين فضبطه بمثناة وسن مهملة ُوانمانهت علىه لتَّلا يغتربه فانه لا يخني على من له أدنى ممارسة في هذا الشأن ( قوله مخول ) بكسر أوله وأسكان المعمة ويوزن محدأ يضاوهذان الوجهان في رواية أبي ذروا لاوّل للا كثروالثاني لامن اعساكر وليس له في المحارى سوى هذا الحديث ومجدب على شيخه هوأ تو جعفر المعروف الماقر (قوله ينرغ) بنم أوله (قوله ثلانه) أي غرفات زاد الاسماعيلي قال شعبة أظمه من غسل الحمالة وفيه وفال رحل من عي هاشم ان شعرى كثير فقال جار شعر رسول الله صلى الله علمه وسلم كان أ كثرمن شعرك وأطبب (قول حدثنامعمر) باسكان العين في أكثر الروايات و بهجرم المزى وفي رواية القايدي بوزن محمد ويهجزم الحاكم وليس له أيضافي المحارى غيره فدا الحديث وقد منسب الىجددسام فستال معمر بن سام وهو بالمهملة وتحفيف الميم (فهالد ابن عل )فسه تجوز فانه ابن عموالده على بن الحسين بن على بن أبي طالب والحنفية كانت روح على بن أبي طالب ترقو جها بعد فاطمة رضى الله عنها فوادت له محداف شهر بالنسبة اليها وقول جابرأ تانى يشعر بان سؤال الحسن اس مجدكان في غدة أبي جعفر فهو غيرسؤال أبي جعفرالذي تقدم في الماب قمله لان ذلك كان عن المكمية كاأشعر بذلك قوله في الحواب بكنيك صاع وهذاعن الكيفية وهوظاهر من قوله كيف الغسلولكن الخسن بنعمدف المستلتين جيعاهو المنازع لحابرف ذلك فقال في حواب الكوسة ما مكندني أى الصاعر لم يعلل وقال في جواب الكينية اني كشير الشعر أي فاحتاج الى أكثرمن ثلاث غرفات فقال له جار فى جواب السكمنمة كان رسول الله صلى الله علمه وسلمأ كثرشعرامنك وأطسأى واكتني بالثلاث فاقتدى ان الانقاء يحصل بهاو فال في جواب الكمة ما تقدم وناسبذكرانلير يتلانطاب الازديادمن الماء يلحظ فيه التحرى في ايصال الماء اليحسع الحسد

قال قال رمول الله صلى الله علمــه وســلم أما أنا فأفسض على رأسي أسلاما وأشار سديه كانتهاما \* حدثني مجدس بشارقال حدثناغندرقال حدثنا شعبة عن يخول بن راشد عن مجدن على عن جارين عبدالله قالكان الني صلى اللهعامه وسلم يشرغ على رأسه ثلاثا خحــدثناأبو نعيم فالحسد ثنامعمرس يحى سام فالحدثني أبوجع فرقال قال لحجابر أثاني ان عمل يعرض بالحسن بنجد الزالخنفية توال كنف العسل من الحذامة

وكان صلى الله عليه وسلم سيد الورعين وأتقى الناس لله وأعلهم به وقد اكتفى بالصاع فاشار جابر الى ان الزيادة على ما اكتفى به تنطع قد يكون مناره الوسوسة فلا يلتفت المه (قول وثلاث اكف) وفى دواية كريمة ثلاثة أكف وهي جع كف والكف تذكروتو نثوا لمرادانهُ يأخَ لـذ في كل مرةً كفين ويدل على ذلك رواية اسحق بن راهو يه من طريق الحسن بن صالح عن جعفر بن محمد عن أبيه فال فى آخر الحديث وبسطيديه ويؤيده حديث جبير بن مطعم الذى فى أقل الباب والكف اسم حنس فه مل على الاثنين و يحمل ان تكون هذه الغرفات الثلاث للتكرار ويعمل أن يكون الكلجهة من الرأس غرفة كاسماتى في حديث القاسم بن مجدعن عائشة قريبا فوقول، الغسل مرة واحدة) قال ابن بطال يستفاد ذلك من قوله عُمَا فاض على جسد ولانه لم يقيد بعدد فيعمل على أقل مايسمى وهو المرة الواحدة لان الاصل عدم الزيادة عليها ( قوله حدثنا عبدالواحد) هوابن زيادو باقى الاسادوالمتن تقدم في اب الوضو قبل العسل (قول في فده الرواية (فغسليده) وللكشميني يديه (مرتين أوثلاثا) الشكمن الاعش كاساتي من رواية أي عوانة عند وغفل الكرماني كال الدُّل من معونة (قوله مذاكيره) وجع ذكر على غيرقياس وقمل واحدهمذ كاروكانهم فرقوابين العضووبين خلاف الانثى قال الاخفش هومن الجع الذي لاواحدله وقيل واحمده كاروقال ابنخروف انماجعه معانه ليس في الجسد الاواحد بالنظر الى ما يتصل به وأطلق على المكل اسمه في كما ته جعل كل حرامن المجوع كالذكر في حكم الغسل ¿ قول ما مطابقة عذه الترجة لحديث الباب أو الطب عند الغسل) مطابقة عذه الترجة لحديث الباب أشكل أمر هاقدعاوحد شاعلى جاعة من الانقفهم من نسب المعارى فيها الى الوهم ومنهم من ضبط لفظ الحلاب على غمرا لمعروف في الرواية لتجه المطابقة ومنهم من تمكلف لهابوجيها من غمر تغمر فأما الطائنة الاوتى فأولهم الاسماعلى فانه قال في مستخرجه رحم الله أماعبدالله يعني المتارى من ذاالذي يسلم من الغلط سيق الى قليه ان الحيلاب طب وأى معنى للطب عند الاغتسال قبل الغسل واغا الحلاب اناء وهو ما يحلب فه ميسمى حلايا ومحليا قال وفي تامل طرق هذاالحديث سان ذلك حدث جافعه كان يغتسل من حلاب انهدى وهي رواية ابن خزيمة وان حسانة يضا وقال الخطائى فى شرح أى داود الحسلاب انا يسم قدر حلب ناقة قال وقد ذكره المخارى وتأوله على استعمال الطب في الطهور وأحسبه توهمأنه أريديه المحلب الذي يستعمل فغسل الابدى وليس الحلاب من الطب في شي واعاه وما فسرت لك قال و قال الشاعر صاحهل ريت أوسمعت براع \* ردفى الضرع مافرى فى الحلاب

وسع الخطابي ابن قرقول في المطالع وابن الجوزى وجاعة وأما الطائفة النائية فأولهم الازهرى والمعالمة والمنظمة واللام الخنيفة أي ما يعلب فالمن في المعلمة والمنطقة المائية في المعلمة والمنطقة والمنطقة أي ما يعلب في المعلمة فعده وانحاهو الجلاب بضم الجيم وتشديد اللام وهوما الورد فارسى معرب وقد أنكر جاعة على الازهري هذا من جهة ان المعروف في الرواية بالمي مائية والتحقيف ومن جهة المعنى أيضا قال ابن الاثير لان الطب لائن بستعمل بعد الغسل أليق منه قبله وأولى لانه اذابد أبه المعنى أيضا قال ابن الاثير لان الطب لائن بستعمل بعد الغسل أليق منه قبله وأولى لانه اذابد أبه المعنى أيضا قال المنافرة وحديث قدر الصاع في موضع واحدة كائنة المعالمة في الاناء وأما المخارى حديث الفرق وحديث قدر الصاع في موضع واحدة كائنة المعلمة المنافرة وحديث قدر الصاع في موضع واحدة كائنة المعلمة المنافرة وأما المخارى

فقلت كان الذي صلى الله عليمه وسلم يأخلذنه أكفو يفيضها على رأسه مْ يفيض على سائر جسده فقال لى الحسن انى رجل كثيرالشعرففلت كان الني صلى الله علمه وسلم أكثر منكشعرا \*(ياب) \* ألغسل مرةواحدة وحدثناموسي قال حدثشاعيد الواحد عنالاعشعنسالمنأيي المعدعن كريبعنان عباس قال قالت معونة وضعت للنبي صلى الله علمه وسلمما للغسل فغسل يده مرتين أو ثلاثا مأفرغ على شماله زنيسل مذاكره تم مسيع يده بالارض ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه ثمأفاض على حسده م تحق لمن مكانه فغيل قدمه \*(باب) \* مندأ بالحملاب أوالطب عند الغسل \*حدّثنا مجدين المشي فالحدد ثناأ بوعاصمعن حنظلة عن القام عن عائشة قالت كان الني صلى الله علم وسلم اذا أغتسل من الحسامة دعابشي نحو الحلاب فاخد ذكفه فدأ بشقرأ سه الاعن ثم الايسر فقال بهماعلى رأسه

فرعاظن ظان أنه تأوله على أنه نوع من الطيب يكون قبل الغدل لانه لم يذكر في الترجة غيرهدذا الحديث انتهى فعل الحدى كون المفارى أراد ذلك احتمالا أى و يحتمل انه أراد غر ذلك لكن لم يفصيه وقال القاضي عياض الحلاب والمحلب بكسر الميم أنا علوه قدر حلب الناقة وقسل المراد أى في هدا الحديث محلب الطب وهو بفتح الميم قال وترجمة المحارى تدل على انه التفت الى التأويلين فالوقدرواه بعدمهف غسرالصحين ألجلاب بضم الجيم وتشديداللام يشدراني ماقاله الازهري وقال النووى قدأ كرأبوعبيد الهروى على الازهرى ماقاله وقال القرطبي الحلاب بكسر المهملة لايصر غبرها وقدوهم من ظنه من الطب وكذامن فالعبضم الحيم انتهب وأماالطائفة الثالثة فقال الحس الطبرى لمرد المخارى بقوله الطب ماله عرف طب وانماأراد تطييب البدن بازالة مافيد من وسيخ ودرن وعجاسة ان كانت وأعا أراد بالحلاف الاناء الذي يغتسل منه سدأبه فموضع فمه ما الغسل قال وأوفى قوله أوالطب ععنى الواو وكذا بتف بعض الروايات كاذكره الجمدي وتحصل ماذكره أنه يحمله على اعداد ما الغسل ثم الشروع في السفليف قبل الشروع في الغسل وفي الحديث البداءة بشق الرأس لكونها أكثر شعنا من بتسد البدن من أجل الشعروقسل يحتمل أن يكون البخارى أراد الاشارة الى ماروى عن ابن مسعودانه كان يغسل رأسم يخطمي ويكتني بذلك في غسل الحناية كاأخرجه الزأى شيبة وغيره عنه ورواه أبوداودم فوعاءن عائشة بالسنادضعمف فكائه يقول دل هذا الحديث على ان الني صلى الله عليه وسلم كان يستعمل المافى غسل الحناية ولم يثبت انه كان يقدّم على ذلك شأم النتي البدن كالسدروغيره ويقوى ذلك مافى معظم الروايات بالحلاب أوالطس فقوله أويدل على ان الطب قسيم الحلاب فيحمل على أنه من غير جنسه وجمع من اعترض علمه حلاعلى أنه من جنسه فلذلك أشكل عليهم والمراد بالحلاب على هدذ الماء الذي في الحلاب فاطلق على الحال اسم المحل مجازاو قال الكرماني يحتمل أن يكون أراد باللاب الاناء الذي فيد الطيب فالمعنى بدأ تارة بطلب ظرف الطيب وتارة بطلب نفس الطيب فدل حديث الباب على الاول دون الثاني انتهمي وهو مستمد نكلام الزيطال فانه قال بعد حكايته لكلام الخطاب وأظن المفارى جعل الحلاب في هذه الترجة فسرياس الطب قال فان كان ظن ذلك فقدوهم واعما الحلاب الاناء الذي كان فسمه طيب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان يستعمله عند الغسل قال وفي الحديث الحض على استعمال الطبب عند الغسل تأسساما الذي صلى الله عليه وسلم انتهسي كالرمه فكأنه حعل قوله في الحديث فاخه ذبكفه أي من الطب الذي في الاناء فيدأيشق رأسه الاعن أي فطسه الى آخره ومحصلة أن الصفة المذكورة في الحديث صفة التطميب لا الاغتسال وهو توجمه حسن بالنسسة لظاء ولفظ الروابة التي ساقها التخارى لكن من تأمل طرق الحديث كأقال الاسماعيلي عرف أن الدهقالمذ كورة للغسل لاللتطيب فروى الاسماعيلي ونطريق مكى منابراهيم عن جنظلة في هذاالحديثكان يغتسل بقدح بدل قوله علاب وزادف كان يغسل يديه غريغسل وجهه غريقول يده ثلاث غرف الحديث وللجوزق من طريق حدان السلى عن أبي عامم اغتسل فاتى محلاب فغسلشق رأسه الاعن الديث فقوله اغتسل ويغسل يدل على أنه انا الماء لاانا الطسوأما رواية الاسماء لي من طريق بندارعن الى عاصم بلفظ كان اذا أراد أن يغتسل من الحنامة دعا \* (ياب) ، المضمضة والأستنشاق في الجنابة

بشئ دون الحلاب فاخذبكفه فيدأ بالشق الاين ثم الايسر ثم أخد بكفسه ما فافرغ على رأسه فلولاقولهماء لامكن جلهعلى النطب قبل الغسل الكنر وادأ بوعوانة في صحيحه عن يزيد بنسنان عنأبى عاصم بالفظ كان يغتسل من حلاب فمأخذغ وفد بكنسه فصعلها على شقه الاين ثم الايسر كذلك فقوله مغتسل وقوله غرفة أبضائما دلءل أنهانا والماءوفي رواية لاس حسان والسهق ثم يصب على شق رأسه الاعن و التطب لا يعبر عنه مالصب فهذا كله معد تا ويل من حله على التطب ورأيت عن يعضهم ولاأحفظه الآن أن المراد بالطب في الترجة الاشارة الى حديث عائشة انها كانت تطيب النبي صلى الله عليه وسلم عند الاحرام قال والغسل من سنن الاحرام وكان الطيب حصل عندالغسل فاشار البخارى هناالح أن ذلك لم يكن مستمرا من عادته انتهر ويقويه تبويب المحارى بعدذلك بسبعة أبواب ماب من تطاب ثم اغتسل وبق أثر الطيب ثم ساق حديث عائشة أناطست رسول انتهصلي الله علمه وسلم تمطاف فى نسائه ثم أصبم محرما وفى رواية بعدها كانى انظرالى وسص الطب أى لعانه في مغرقه صلى الله عليه وسلم وهو محرم وفي رواية أخرى عنده قبيل هذا البابثم يصبح محرما ينضع طسافاستنبط الاغتسال بعدالتطمب من قولهاثم طاف على نسائه لانه كنابة عن الجاع ومن لازمه الاغتسال فعرف أنه اغتسل بعدأن تطب ويق اثرالطبب بعدالغسل لكثرته لانه كان صلى الله علمه وسلم يحب الطمب ويكثرمنه فعلى هذا فتوله هنامن يدأ بالحلاب أى بانا الماء الذي للغسل فاستدعى به لاجل الغسل أومن يدأ بالطب عند ارادة الغسل فالترجة وترددة بن الامرين فدل حديث الماب على مداومته على المداءة بالغسل وأماالتطمب يعده فعروف من شانه وأمااليداءة بالطبب قبل الغسل فبالاشارة الى الحديث الذي ذكرباه وهذاأحسين الاحوية عندى وأليقها تصرفات الصارى والله أعلم وعرف من هذاأن قول الاسماعيلي وأى معنى للطب عند الغسل معترض وكذا قول النا الاثمر الذي تقدم وفى كارم غرهما بماتقدم مؤاخذات لم تتعرض لهالفله ورهاوالله الهادى للصواب (تكممل) أنوعاصم المذكورفي الاستنادهو النسل وهومن كارشهو خاليخارى وقدأ كثرعنه في هذا الكاب لكنه نزل في هذا الاسناد فادخل بينه و بينه واسطة وحنظلة هوان أي سفيان الجمعي والقاسم هوابن مجدى أبى بكر وقوله كان اذاا عتسل أى اذا أراد أن يغتسل كالدين من رواية الاسماعيلي وقوله دعاأى طلب وقوله نحوا لحلاب أى انا قريب من الاناء الذي يسمى الحلاب وقدوصفه أوعاضم بالهأقلمن شبرف شبرأخرجه أنوعوانة في صحيحه عنمه وفي رواية لابن حبان وأشارأ بوعادهم بكفيه فكاته حلق بشبريه يصف بهدوره الاعلى وفي رواية للبيهق كقدركوزيسع تمانية ارطال وزادمسلم فىروايته لهذا الحديث عن محدين المثنى أيضابهذا الاسناد بعدقوله آلايسر ثم أخذ بكفيه فقال بهماعلى رأسه فأشار بقوله أخذ بكفيه الى الغرفة الثالثة كاصرحت بهروا بةأى عوانة وقوله بكفهوقع فيرواية الكشميهني بكفسه بالتثنية وقوله على وسطرأ سههو بفتي السنن قال الجوهرى كل موضع صلح فيه بين فهو وسط بالسكون وان لم يصلح فهو بالتحريك وفي الحديث استعماب السداءة بالمامن في التطهروبذلك ترجم علمه ابن حريمة والبيهق وفعه الاجتزاع الغسل ثلاث غرفات وترجم على ذلك النحمان وسنذكر الكلام على قوله فقال بهما في الباب الذي بعده انشا الله تعالى (قوله السنة المضمضة والاستنشاق في الحناية) أى في غسل الحناية والمرادهل هماوا جبان فمه أمملا وأشارا ينبطال وغيره الى أن المجارى استنبط عدم وجوبهما من هذا الحديث لان في رواية الباب الذي بعده في هذا الحديث تم توضأ وضو و المصلاة فدل على أنه اللوضو وقام الاجاع على أن الوضو ف غدل الجنابة غديروا جب والمضمضة والاستنشاق من توابع الوضو فاذاسقط الوضو سفطت توابعه ويحمل ماروى من صفة غسله صلى الله عليه وسلم على الكمال والفضل (قولد حدثنا عمر بن حفس) أى ابن غياث كاثبت في رواية الاصيلي (قوله غسلا) بضم أوله أى ماء آلاغتسال كاسبق في اب الغسل مرة (قوله م قال بيده الارض) كذآفى روايتنا وللأكثريده على الارض وهومن اطلاق القول على ألفعل وقد وقع اطلاق النعل على القول في حديث لاحسد الافي اثنتن قال فسم في الذي يتلوا لقرآن لوأوتيت مثل ماأوتي هذالفعلت مثل مايفعل وسباتي في باب نفض المدين قريبا من رواية أبي حزة عن الاعمش فهذا الموضع فضرب بيده الارض فمفسر فأل هنا بضرب (قوله ثم تنجي) أى تحول الى ناحية (قوله فلم ينفض بها)زادفي رواية كرية قال أنوعبد الله يعني لم يمسَّر وأنث الضمير على ارادة الخرقة لان المنديل خرقة مخصوصة وسياتى في باب من أفرغ على يمنه قالت ميونة فنا ولته خرقة و بقية مباحث الحديث تقدّمت في باب الوضو قبل الغسل ف (قوله ما مسم الهد بالتراب التكون أنقى)أى لتصير اليد أنق منها قبل المسع (قولد حد ثناء دالله بن الربير الحيدى) كذافى روايتناواقتصرالاكترعلى حدّثنا الحدى وسفيان هوابن عمينة (قول فغسل فرجه) عذه الفاء تناسسه واست تعقبه لان غسل الفرج لم يكن بعد دالفراغ من الاغتسال وقد تقدمت مباحث هذا الحديث أيضاومن فوائد هذا السماق الانمان فمه بثم الدالة على ترتيب ماذكر فمهمن صفة الغسل ف (تول: السب هل مدخل الخنب يده في الانام) اى الذي في ماء الغسل قبل أن يغسلها أى خارج الأناء اذالم يكن على يده قذرأى من نجاسة وغسم هاغمرا لخنابة أى حكمها لانأثرهامخ لمفافيه فدخل في قوله قذروأ ماحكمها فقال المهلب أشار البخاري الي أن بدالخنب الذاكانت نظمنة جازله ادخالها الاناءقل أن يغساها لانه ليسشئ من أعضائه نجسابسب كونه اجنبا (قوله وأدخل ابن عرو البرام نعازب يده) أى أدخل كل واحدمنه مايده وفي رواية لابي الوقت يديهما بالتنسة (قول فى الطهور) بنتم أوله أى الماء المعتسال وأثر ابن عروصله سعيد ا بن منصور بمعناه وروى عبد الرزاق عنه آنه كان يغسل يده قبل التطهر و يجمع منه ممامان ينزلا على الن فمثم يغسل كان مسقناأن لاقذرفي ده وحدث غسل كان ظاناأ ومسقناأن فهاشمأ أوغسال للندب وترك للجوازوأ تراابراء وصله اس ألى شمية بلغظ أنه أدخل بده في المطهرة قسل أن يغسلها وأخرج ايضاعن الشعبي فالكان أصحاب رسول اللهصلي الله عليه وسلم يدخلون أيديهم الماقبلأن يغسلوهاوهم جنب رقوله ولم رابن عروابن عباس) أماأثر ابن عرفوصله عبد الرزاق بمعناه وأماأ ثراب عياس فوصله آبن أبي شيبة عنه وعبد الرزاق من وجهة آخر أيضاعنه وتوجيه الاستدلال به للترجة أن الجنابة الحكمية لوكانت تؤثر في الما الامتنع الاغتسال من الإنا والذى تقاطرفه مالاق بدن الخنب من ماءاغتساله ويمكن أن يقال اغالم يراتصابي بذلك بأسا الانه يما يشق الاحترازمنه فكان في وقام العفو كاروى ان أبي شيبة عن الحسن البصري قال ومرو عِللُ انتشارالما اللرجومن رحة الله ما هوأ وسع من هذا (قوله حدثنا عبد الله بن مسلمة ) زاد

«حدّثنا عمر سنحفص بن عُماث والحدثنا أبي قال حدثناالاعش فالحدثي سالمءن كريبءن ان عباس والحة تتناسمونة فالت صبت للني صلى الله عليه وسدلم غسلافأفرغ بمينه على يساره فغسلهما تمغسل فرجهم قال مده الارض فسحهاالتراب ثمغساهاثم تمضمض واستنشق ثمغسل وجههوأفاض علىرأسه م تنجى فغسل قدمهم أتى بمنديل فلم ينفض بها \* (باب مسيح المديالتراب لتكون أنق \*حــدثنا الحسيدي قالحد ثناسفان قال حدثنا الاعش عن سلمن أبى الجعد عن كريب عن النعباس عن معونة أن النبي صلى الله علمه وسلم اغتسلمن الجنابة فغسل فرجه سده غدلكها الحائط تمغسلها تم يوضا وضوأه للصلاة فلمافرغ من غسله غسل رحله \*(باب) \* هل بدخل الحنب يده في الاناء قبل أن يغسلها اذالم يحكن على يدهقذر غمرالخنامة وأدخلان عروالبراس عازبيده في الطهورولم بغسلها تموضأ ولمران عروان عباس بأسا بماينتضع من غسل الحنابة وحدثناعداللهنمسلة

فالأخبرناأفلرعن القاسم عن عائشة فالت كنت أغتسل أناوالنبي صلى الله عليه وسلم من انا وإحد تختلف أيد ينافسه \*حدثنا مسدد قال حدثنا جادعي هشام عن أسهعن عائشة قالت كانرسول الله صلى الله علىه وسلم اذااغتسلمن الحناية غسليده \*حدثنا أبوالوليد قال حدثناشعية عَن أَبي بكر بن حفص عن عروة عن عائشية كنت أغتسلأنا والني صليالته علىه وسلم من انا واحدمن جنابة وعنعبدالرجنين القاسم عنأ سهعن عائشة مله \*حدثناأ والولد حدثناشعية عن عيداللهن عبداللهن حبر فالسمعت أنس من مالك يقول كان النبى صلى الله علمه وسلم والمرأة من نسائه يغتسلان من اناء واحد زادمسلم

لم ابنقعنب (قوله حدثنا) ولكرية أخبرنا أفلح وهو ابن حمد كار واهمسلم ولم يخرج الحارى عن أفلح بن سعيد شأوالقاسم هوابن محمد وقد تقدم هذا المتن في اب عسل الرجل مع أمرأته منطريق أخرى معمغايرة فى أخره وزاده سلم فى آخره من الجنابة أى لاحل الجنابة ولائى عوانة وابن حبان من طريق ابن وهب عن أفلح أنه مع القاسم يقول معت عائشة فذكره و زادفيه و تلتقي بعدقوله تختلف أيدينافيه وللاسماعيلي منطريق استعقبن سلمان عن أفلح تختلف فيه أيدينا يعنى حتى تلتقي وللبهق من طريقه تختلف أيدينا فسه يعني وتلتني وهذا يتسعربان قوله وتلتني مدرج وسيأتى فى باب تخلمل الشعرمن وجه آخرعنها كنانغتسل من انا وإحدنغترف منه جمعا فلعل الراوى قال وتلتق بآلمعنى ومعنى تختلف أنه كان يغترف تارة قبلها وتغترف هي تارة قبله ولمسلم منطريق معاذة عنعائشة فسادرنى حتى أقول دعلى زادالنسائي وأبادره حتى يقول دعى فى وفي هذا الحديث جوازا غتراف الجنب من الماء القَليل وأن ذلك لا يمنع من الدَّطهر بذلكُ ا الما ولابما يفضل منهو يدل على أن النهبي عن انغماس الجنب في الما والدائم الماهو للتنزيه كراهيةان يستقذرلالكونه يصبرنجسابانغماس الجنب فسملانه لافرق بن جمع بدن الجنب وبن عضومن أعضائه وأمانو جمدالاستدلال بهللترجة فلان الجنب لماجارله أن يدخل يده في الاناءلىغترف بهاقبل ارتفاع حدثه لتمام الغسل كافى جديث الساب دل على أن الامر بغسل يدهقبل ادخالها ليس لامريرجع الحالجنابة بلالح مالعله يكون يدممن نحاسة متمقنة أوسطنونة (قوله-داننامسددقال-داننآجاد) هوابنزيدولم يسمع من حادبن سلة وهشام هوابن عروة | (قُولَه غسليده) هَكذا أورده مختصر اوقد أخرجه أبود او دتاما عن مسدد بهذا السند الكن قال يديه بالتنسة وزاديصب على يده الهني أي من الانا فمغسل فرجه يفرغ على شماله ثم يتوضأ وضوءه | للصلاة الحديث وهكداأ خرجه الاحماعملي من طرق عن جادىن زيد وسيأتى نحوه من وجود أخر عن هشام في الم تخليل الشعر قال المهلب حدل المحارى أحاديث الياب التي لم يذكر فيها غسل البدن قبل ادخاله ماعلى حال تمقن نظافة الهدوحيد بثهشام بعني هذا على مااذا خشي أن يكون علق بهاشئ فاستعمل من اختلاف الحديثين ماجع سنهماونني التعارض عنهما انتهي ويمكن أن يحمل الفعل على النذب والترك على الحوازأو بقال حمدث الترك مطلق وحمديث الفعل مقىدفى حمل المطلق على المقىدلان فى **ر**واية الفعل زيادة لم تذكر فى الاحرى (**قول**ه حدثنا | أنو الوليد)هو الطمالسي (قوله من جنابة) وللكشميه في من الجنابة أي لاجل الجنابة (قوله وعن عبدالرحن بن القاسم) هومعطوف على قوله شعبة عن أبى بكرين حفص فلشعبة فمه استادان الىعائشة حدثه أحدد شخيمه عنعروة والاخرعن القاسم وقدوهم منزعم انرواية عبد الرجن معلقة وقدأخرجهاأ بونعيم والبيهق من طريق أبى الولسدمالاسسنادين وقالاأخرجه المتارى عن أبى الوليديالاسنادين جمعا وكذا قال أبومسعود وغيره في الاطراف (قول مثله) أي مثل المن المذكور وللاصيلي عثله بزيادة موحدة في أوله (قوله حدثنا أبو الوليد) هو الطيالسي أيضاوهذا اسناد مالثله عن شعبة أيضافي هذا المتن استحن من طريق صحابي آخروهذا الاسنادبعينه تقدم لمتن آخر في ابعلامة الايان (فوله والمرأة) يجوز فيه الرفع على العطف والنصب على المعية واللام فيها للجنس (قول هزاد مسلم) هو ابن ابراهيم وهومن شيوخ البخارى

(قوله ووهب)زاد الاصیلی وأبو الوقت ابن جریر أی ابن حازم و بذلا جزم أبونعیم وغیره و وقع فى رواية أى در ووهب بالتصغير وأظنه وهدما فان الحديث وجد بعد تتبع كثيرمن رواية وهببنجرير ولم نجده من رواية وهيب بن حاله ووهب بنجرير من الرواة عن سَعبة وأماوهيب فهومن أقرانه ومرادالهارى أنمسلم بنابراهيم ووهب بنجرير روياهذا الحديث عن شعبة بهذا الاسناد الذي رواه عنه أبو الوليد فزادفي آخره من الحناية وقد أخرجه الاسماعيلي من روابة وهب بنجر يربدون هــذه الزيادة والله أعــلم ﴿ فَوْلِهُ مَا سُبِ تَمْرِيقِ الْعُسَلَ والوضوع) أىجواره وهوقول الشافعي في الجديد واحْتَجُ له بآن الله تعالى أوجب غسل أعضائه فن غسلها فقداً تى بما وجب علمه فرقها أونسقها تم أيدذلك بفعل ابن عروبذلك قال ابن المسيب وعطاء وجاعة وقال ربيعة ومالك من تعمد ذلك فعلمه الاعادة ومن نسى فلاوعن مالك انقرب التفريق بنى وانطال أعاد وقال قتادة والاوزاعى لأيعسد الاانجف وأجازه النفعي مطلقافى العسل دون الوضوءذ كرجميع ذلك ابن المنذر وقال ليس مع من جعل الجفاف حدّا لذلك حجة وقال الطعاوى الجفاف ليس بحدث فمنقض كالوجف حميع أعضا الوضوم أسطل الطهارة (قوله ويذكر عن ابن عمر) هذا الاثررويناه في الام عن مالك عن نافع عنه لكن فيه أنه توضأفى السوق دون رجليه غرجع الى المسجد نسيع على خنسه غم صلى والاستاد صعيع فيحتمل أنه انمالم يجزم به لكونه ذكر بالمعنى قال الشافعي لعله تدجف وضوء ملان الجفاف قد يحصل بأقل ممابين السوق والمسجد (قوله حدثنا محدين محبوب) هو البصرى وعبد الواحد هوابن زياد البصري وقدتقدم همذا المتنمن رواية موسى بناسمعمل عنه فيباب الغسل مرة وسساقهما واحد غالباالاأن ف ذلك م تحول من مكانه وف هدا ثم تنحى من مقامه وهما بمعنى وأبدى الكرماني من هذا احتمال أن يكون اغتسل قائما فرقوله السمادة من أفرغ عذا الباب مقدم عند الاصلى وابن عساكر على الذى قبله واعترض على المصنف مان الدعوى أعم من الدليل والجواب انذلك في غسل الفرج بالنص وفي غَدره بما عرف من شأنه أنه كان يحب السامن كاتقدم ومحله هنافمااذا كان يغترف من الاناء قاله الخطابي قال فامااذا كان ضقا كالقمقم فأنه يضعه عن يساره و يصب الماءمنه على عينه (قوله حدثنا موسى بن اسمعيل) تقدم هذا الحديث من روايته أيضاف باب الغسل مرة لكن شيخه هناك عبد الواحدوهنا أبوعوانة وهو الوضاح البصرى (قوله وسترته) زادان فضل عن الاعش بثوب والواوف مالية (قوله فصب) قبل هومعطوف على محذوف أى فاراد الغسل فكشف رأسه فاخذ الماء فص على مده قاله الكرمانى ولا يتعين ماقاله بل يحتمل أن يحكون الوضع معقبا بالصب على ظاهره والارادة والكشف يمكن كونهما وقعاقبل الوضع والاخذه وعين الصب هناو المعنى وضعت له ما فشرع ف الغسل ثم شرحت الصفة (قوله قال سام مان) أى الاعش وقائل ذلك أنوعوانة وفاعل أذكر ثم دلك يده مالارض أوبالحائط اسالم بن أبى الجعد وقد تقدم من روا ية عبد الواحد وغيره عن الاعش فغسل يديه من تين أوثلاثا ولان فضيل عن الاعمش فصب على يديه ثلاثا ولم يشك أخرجه أبوعوا له في مستخرجه فكان الاعش كان يشك فعه عرتذ كرفيزم لان ماع ابن فضل منعمتاً خر (قوله عم تمضمض) والاصلى مضمض بغيرتاء (قوله وغسل قدميه) كذالابى ذر وللا كثرفغسل بالفاء (قوله فقال بيده) أى

وضوء \* حدثنا محمد ابنمحبوب فالحدثناعد الواحد قال حدثنا الاعش عن سالم ن أبي الحعد عن كريب مولى ان عباس عن انعماس قال قالتممونة وضعتار سول الله صلى الله على هوسلما ويغتسل به فأفرغ علىديه فغسلهما مرتن أوثلاثا ثمأفرغ بمنه على شماله فغسل مذاكيره ثم دلك بده في الارض تم تمضمض واستتشق تم غسل وجهه ويديه وغسل رأسه ثلاثماثم أفرغ على جسده ثم تنحى من مقامه فغسل قدمسه \*(باب)\* منأفرغ بيمنه على الماله في الغسل بحدثناموسي س المعمل حدثنا أنوعوانة قال حدثنا الاعشءن سالمن أنى الجعد عن كريب مولى ابنعباسعنابنعباس عن معونة بنت الحرث قالت وضعت لرسول اللهصلي الله عليه وسلم غسلا وسترته فصبعلى يده فغسلهامرة أومرتين قال الممان لاأدرى أذكر النالئة أملاء أفرغ بيمنه على شماله فغسل فرجه ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه وغسمل رأسه تمصب على جسده ثم تنحى فغسل قدمه فناولته خرقة فقال سده هكذا

ولم يردها \* (باب) \* اذا جامع ثمادومن دارعلى نسائه فى غسل واحد \* حدّثنا محد بن بشار قال حسد ثنا ابن أبى عدى و يحيى بن سعيد عن شعبة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال ذكرته لعائشة فقالت يرحم الله أبا لعائشة فقالت يرحم الله أبا وسلم فيطوف على نسائه ثم يصبح محرما ينضغ طيبا يصبح محدرما ينضغ طيبا \* حدثنا محمد بن بشار

أشاروهومن اطلاق القول على الفعل كما تقدم مثله (قوله ولم يردها) بضم أقرله واسكان الدال من الارادة والاصلير يدهالكن جزم بلم ومن قالها ستم أوله وتشديد الدال فقد صحف وأفسد المعنى وقدحكي في المطالع أنهاروا ية ابن السكن قال وهي وهم وقدروا ه الامام أحدعن عفان عن أبي عوانة بهذا الاسنادوقال في آخره فقال هكذا وأشار يبده أن لاأريدها وسيأتي في رواية أى ماحكمه وللكشميني عاودائي الجاع وهوأعممن أن يكون لتلك الجامعة أوغرها وقد أجعواعلى أن الغسل بينهم مالا يجب ويدل على استعبابه حديث أخرجه أبود اودوالنسائي عن أى رافع أنه صلى الله عليه وسلم طاف ذات يوم على نسائه يغتسل عندهذه وعندهده قال ففلت آرسول الله ألاتجعله غسلا واحداقال هدذاأزكي وأطسب وأطهر واختلفوا في الوضوع منهما فقال أبو بوسف لايستعي وقال الجهور يستعب وقال ابن حبيب المالكي وأهل الظاهر يحبوا حموا بعديث أى سعمد قال قال رسول الله صلى الله علمه وسلم اذا أنى أحدكم أهله ثم أرادأن يعود فليتوضأ بنهما وضوأأخرجه مسلم من طريق أي حفص عن عاصم عن أبي المتوكل عنه وأشار النخزيمة الى ان بعض أهل العلم جله على الوضو واللغوى فقال المراديه غسل الفرج انمرده ابنخز عة بمار واممن طريق ابن عيينة عن عاصم في هدد الحديث فقال فليتوضا وضوأه اللصلاة وأظن المشاراليه هواسحق بزراهويه فقدنقل ابن المنذرعنه أنه قال لايدمن غسل الفرج اذاأرادالعود ثماستدل ابن حزيمة على ان الامر بالوضو والندب لاللوجوب عارواه منطريق شعبة عن عاصم في حديث أي سعد المذكوركر واية ابن عيينة وزاد فانه أنشط للعود فدل على أن الام للارشاد أوللسدب ويدل أيضاعلى أنه لغسر الوجوب مارواه الطعاوى من طريق موسى بن عقبة عن أبي اسه ق عن الاسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله علمه وسلم بجامع ثم يعودولا يتوضاً ( قوله و يحيى بن سعيد ) هو القطان و ينبغي أن يُبت في القراءة قبل قوله عن شعبة لفظ كالاهمالان كالامن ابن أبي عدى و يحيى رواة لمجد بن بشارع ن شعبة وحمد ف كلاهمامن الخط اصطلاح (قولدذكرته)أى قول النَّ عمر المذكور بعدياب وهوقوله ماأحب جيم محرماأ نضيم طيباوقد بينه مسلم فى روايته عن مجدبن المنتشر قال سألت عبدا تله بن عمرعن الرجل يتطبب نميصيم محرمافذكره وزادقال الزعرلان أطلى بقطران أحب المتمن أن أفعلذلك وكذاساقه الاسمآعلى بتمامه عن الحسن بن سنمان عن مجدين يشارفكا أن المصنف اختصره لكون المحذوف معلوما عندأهل الحديث في هدده القصة أوحدته به محدين بشار مختصرا (قوله أباعبد الرجن) يعنى ابن عراسترجت له عائشة اشعار ابانه قدسها فما قاله اذلو استعضرفعل النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل ذلك (قوله فيطوف) كلية عن الجماع وبذلك ـ د بث المترجـة وقال الاسماعيلي يحمّل أن راديه الجاع وان راديه تجديد العهدبهن قلت والاحتمال الاوليرجحه الحديث الثاني لقوله فيه أعطى قوة ثلاثين ويطوف في الاول مثل مايدورف الثانى (قوله ينضخ) بفتح أوله و بفتح الضاد المعجمة وبالخاء المعجمة قال الاصمعي النضخ بالمعجمة أكترمن النضح بالمهملة وسوى بينهما أبو زيدو فال ابن كيسان انه بالمعمة لما تخزو بالمهملة لمارق وظاهره آنء بدالطيب بقيت بعد الاحرام قال الاسماعيلي

بحدث انه صاركانه يتساقط منه الشئ بعد الشئ وسنذكر حكم هذه المسئلة في كتاب الحيج انشاء الله تعالى (قوله معاذب هشام) هوالدستوائي والاستناد كله بصر بون (قوله في الساعة الواحدة) المرادبها قدرمن الزمان لامااصطلم علىه أصحناب الهيئة (قوله من الليل والنهار) الواوبمعني أوجزم بهالكرمانى ويحتمل أن تتكون على مابهامان تتكون تُلكُ الساعة جزأمن آخر أحدهما وجزأمن أول الا تخر (قوله وهن احدى عُسْرَة) قال اسْخرَ بِمة تقرد بذلك معاذ س هشامعنأ سهورواه سعيدين أبى عروبة وغميره عن قتادة فقالوا تسع نسوة انتهسي وقدأشار المخارى الى روا فسعمد سألى عروية فعلقها هذا ووصله العدداثي عشمرياما بلفظ كان بطوف قال حدَّثنا معاذبن هشام قال اعلى نسائه في الله الواحدة وله يو منذ تسع نسوة وقد جع ان حبان في صحيحه بين الروايتين بان التسع نسوة والحالة الثانية فى آخر الاحرر حيث اجتمع عنده احدى عشرة احرأة وموضع الوهم م امنهأنه صلى الله عليه وسلم لماقدم المدينة لم يكن تحته امرأة سوى سودة ثم دخل على عائشة الملدينة غمتز وجأم المقوحفصة وزينب بنت خزية في السنة الثالثة والرابعة غمتز وجزينب ا بنت بحش في الخماء سة تم جو برية في السادسة تم صفية وأم حميمة وسمونة في السابعسة وهؤلاء اجسع من دخل بهن من الزوجات بعد الهجرة على المشهو رواختلف في ريحانة وكانت من سي عى قريطة فزم الناسحق مانه عرض عليهاأن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب فاختارت المقافى الملكه والاكثر على أنهامات قله في سينة عشر وكذامات زنب بنت خزعة بعدد خولها علمه إبقليل قال انعد البرمكة تعنده شهرين أوثلاثه فعلى هـ ذالم يجقع عنده من الزوجات أكثر من تسع مع أن سودة كانت وهيت بومهالعائشة كاسماتي في مكانه فرجت رواية سعمدلكن تحمل رواية هشام على أنه نسم مارية وريحانة اليهن وأطلق عليهن لفظ نسائه تغلسا وقدسرد الدمماطي فى السسرة التي جعها من اطلع عليه من أزواجه من دخل بهاأ وعقد عليها فقط أو طالقهاقب لالدخول أوخطبها ولم يعقد عليها فبلغت ثلاثين وفي الختارة من وجه آخرعن أنس تزق جنس عشرة دخلمنهن ماحدى عشرة ومات عن تسع وسردأ مماءهن أيضاأ بوالفتم المعمري غمغلطاى فزدن على العدد الذي ذكره الدمماطي وأنكران القيم ذلك والحقان الكثرة المذكورة محمولة على اختلاف في بعض الاسماء وبمقتضى ذلك تنقص العدّة والله أعلم (قَيْلِهُ أُوكَانُ) بَفْتُمُ الْوَاوِهُومُقُولُ قَادَةُوالْهُمُزَةُ للاستنهامُ وَمُمْزَثُلا ثَنْ مُحذُوفُ أَى ثلاثَمُنْ رجلاو وقع في رواية الاسماعيلي من طريق أى موسى عن معاذبن هشام أربعن بدل ثلاثين وهي شاذة من هذا الوجه لكن في من اسميل طاوس مثل ذلك وزاد في الجاع وفي صفة الحنة لآبي نعم منظريق محاعدمثله وزادمن رجال أهل الجنة ومن حديث عبد اللهن عرو رفعه أعطنت قوة أربعين في البطش والحاع وعند وأحدوالنسائي وصحه الحاكم من حديث زيدين أرقم رفعه ان الرحل من أهل الحنه لمعطى قوة مائه في الأكل والشرب والجماع والشهوة فعلى هذا مكون حساب قوة نبمنا أربعة آلاف (قوله وقال سعيد) هو ابن أبي عروية كذا للعمسع الاأن الاصلى قال أنه وقعرفي نسجنة شعبة بدل سعمد قال وفي عرضناعلي أبي زيد بحكة سعمد قال أبوعلى الحمانى وهوالصواب قات وقدذكر ناقبل أن المصنف وصل رواية سعمدوأ مارواية شعبة لهذا

حدَّثنا أنس بن مالك قال كأن النبي صلى الله علمه وسلم مدورعلى نسائه فى الساعة الواحدة من اللمل والنهار وهن احدى عشرة قال قلت لانس أوكان بطمقم قوة تألائين وعال سعمدعين قنادةان أنساحة ثهم تسع نسوة

الحديث عن قتادة فقدوصلها الامام أحدقال ابن المنبرليس في حديث دورانه على نسائه دليل على الترجة فيحتد ملأنه طاف عليهن واغتسل في خلال ذلك عن كل فعلة غسلا قال والاحتمال فىرواية اللسلة أظهرمنه في الساعة قلت التقسد باللملة المس صريحا في حديث عائشة وأما حديثأنس فحمث جافمه التصريح باللبلة قمدالاغتسال بالمرة الواحمدة كذاوقع في روايات النسائى وابن خريمة وابن حبان ووقع التقييد بالغسل الواحدمن غيرذ كرالله في روايات أخرى لهم ولمسلم وحست جافى حديث أنس التقسد بالساعة لم يحتم الى تقسد الغسل بالمرة لانه يتعذرا و مر وحست جاءفها تكرار الماشرة والغسل معاوع وف من هذاان قوله في الترجمة في غسل واحدأشاريه الىماوردفي يعضطرق الحديث وانلم يكن منصوصافها أخرجه كاجرت بهعادته ويحمل المطلق فيحمد يثعائشة على المقيد في حمد يث أنس ليتو افقا ومن لازم جاعهن في الساعة أواللملة الواحدة عودالجاع كأثرجم بهوالله أعلم واستدلبه المصنف في كتاب النكاح على استحماب الاستكثار من النساء وأشارفه الى أن القدم لم يصكن واجباء لم وهوقول طوائف من أهل العلم ويه جزم الاصطغرى من الشافعية والمشهور عندهم وعند الاكثرين الوجوب ويحتاج من قال به الى الحواب عن هذا الحديث فقسل كان ذلك رضاصا حمة النوية كالستأذنهنأن يرض في ستعائشة ويحتمل أن يكون ذلك كان يحصل عند استبداء التسمة ثم يستأنف القسمة وقيل كانذلك عنداقباله من سفرلانه كان اذاسا فرأقرع بينهن فيسافر بمن يخرجهمهافاذاانصرف استأنف وهوأخصمن الاحتمال الناني والاول أليق بجديث عائشة وكذاالثانى ويحتملأن مكون ذلك كان بقع قبل وجوب القسمة ثم ترك بعده اوأغرب الن العربي فقال ان الله خص المد بأشماع منها آله اعطاه ساعة في كل يوم لا يكون لاز واجد فيهاحق ل فيها على جمعهن فسنعل مايريد ثم يسستقرعند من لها النّوية وكانت تلك الساعة بعد كانت بعدا الغرب ويحتاج الى ثبوت ماذكره مفصلا وفي هذا الخديث من الفوائد غسرما تقدم ما أعطى الني صلى الله عليه ويسلم من القوة على الجاعوهو دلمل على كال المندة وصحة الذكورية والحكمة في كثرة أزواجه ان الاحكام التي ليست ظاهرة يطلعن عليها فينقلنها وقدجا عن عائشة من ذلك الكثير الطبب ومن ثم فضلها بعض معلى الساقمات واستدل بهاس التين اقول مالك بلزوم الظهارس الاماء يناءعلي ان المراد مالزائد تبن على التسعمارية وريحانة وقدأطلق على الجسع لفظ نسائه وتعقب بان الاطلاق المذكور للتغلب كاتقدم فليس فمه حجة لماادعي واستدليه ابن المنبرعلي جوازوط الحرة يعدالامةمن غبرغسل منهما ولاغبره والمنقول عن مالك اندلايتا كدالاستعماب في هدده الصورة و يكن أن بكُون ذلكُ وقع لسان الحواز فلا يدل على عدم الاستعباب ﴿ قُولُهُ مَا سُلَّ عَسَلَا لَمْذَى والوضوممنه) أىبسبه وفي المذى لغات افصها بفتح الميم وسكون الذال المعهدو تعفيف الماء عُ بكسر الذال وتشديد الماء وهوما ابيض رقيق لزج يخرج عند الملاعية أوتذكر الحاع أوارادته وقدلايحس بخروجه (قوله-دئناأبوالوايد) هوالطيالسي (قوله عن أبي عبدالرحن)هو السلى (قولهمذاء)صيغة مبالغة من المذي يقال مذي يذى مثل مضي عضى ثلاثما ويقال

أيضا المذى يمذى بوزن التطى يعطى رباعيا (قول فاص ترجلا) هو المقداد بن الاسود كاتقدم

\*(باب)غسل المذى والوضو\*
منه \* حدّثنا أبو الوليد قال
حدّثنا زائدة عن أبي حصين
عن أبي عبد الرحن عن على
قال كنت رجلا مذا عامرت
رجلا يسأل النبي صلى الله
عليه وسلم

يهاب الوضو من الخرجين من وجه آخر وزادفيه فاستحييث ان أسال (قوله لكان ابنته) في رواية مسلم من طريق أس الحنفية عن على من أجل فاطمة دضي الله عنهما (قوله توضا) هذا لامه بلفظ الافراديشعر بان المقدادسال لنفسه ويحقل أن يكون سأل لمهمأ وأعلى فوجه النبي صلى الله علىمه وسلم الخطاب المهو الظاهر أن علما كان حاضر السؤال فقدأ طبق أصحاب المس والاطرافءلي ابرادهيذاالجددث فيمسيندعلي ولوجاوه على انهلم بحضرلا وردوه فيميه عنءلى قال فقلت لرجــلجالس الىجنبى سله فسأله ووقع فى رواية مسلم فقــال يغسل ذكره وتوضأ بلفظ الغائب فيحتسمل أن يكون سؤال المقدادوقع على الايهام وهوالاظهر فني مسلم أيضافسألهءن المذى يخرج من الانسان وفي الموطانحوه ووقع فى رواية لابى داو دوالنسائي وابن خزءةذكرسسندلك منطريق حصن وقسصةعن على قالكنت رجلامذا فجعلت أغنسل الشتاءحتى تشقق ظهرى فقال الني صلى الله علمه وسلم لا تفعل ولابى داودوان خزيمة من سهل بن حنيف أنه وقعرله نحوذلك وأنهسال عن ذلك بنفسسه ووقع في رواية للنسائي أن علياقالأمرنعاراان سألوفي رواية لايزحيان والاسماعيلي أنعلسا فالسالت وجيعاين حيَّان بن هذا الاختلاف مان علما أمر عمارا أن يسأل ثمَّا من المقداد بذلك ثم سال ينفسه وهوجع حبد الامالنسية الىآخره لكونه مغاير القولة إنهاستهيي عن السؤال بنفسه لاجل فاطمة فستعين جلدعلى المجياز مان بعض الزواة أطلق أنه سأل ليكونه الاتعم بذلك وبهيد ذاجزم الاسمياعه لي ثم النوويو دؤيدأنه أمركلامن المقدادوعارا بالسؤال عن ذلك مارواه عسيدالرزاق موبطريق عائس نأنس فالتذاكرعلي والمقدادوعارالمذى فقال على انى رجل مذا فاستلاعن ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فسأله أحدالرجلين وصحيح ابن بشكوال أن الذي يولى السؤال عن ذلك هو المقدادوعلي هذا فنسسمة عمارالي أنه سألء تذلك محمولة على المجاز أيضالكونه قصيده لكن بولى المقداد الخطاب دونه والله أعلم واستبدل بقوله صلى الله علمه وسيلم توضأ على أن الغسسل لايجب يخروج المذيوصر حذلك في رواية لابي داود وغيره وهوا حاع وعلى أن الامر بالوضوء منسه كالاحر بالوضومن البول كاتقدم استدلال المصنف به في باب من لم و الوضو والامن المخرجين وحكى الطعاوى عن قوم انهم قالوا يوجوب الوضو بمجرد خروجه ثمرد عليهم عمارواه من طر تقءمد الرجن بنأ بي ليلي عن على قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن المذي فقال فيه الوضو وفي المهنى الغسسل فعرف بهد ذاأن حكم المذى حكم البول وغدره من نواقض الوضوء لاأنه يوجب الوضوء بمجرده (قوله واغسل ذكرك) هكذاوقع فى التخارى تقديم الامر بالوضوء على غُــله ووقع في العمدة نسسة ذلك إلى الهناري بالعكس لكنّ الواولاتر تب فالمعني وإحدوهي روامة الاسماعيلي فيحوز تقديم غسسله على الوضوء وهوأ ولى ويجوز تقديم الوضوعلى غسسله لكربين يقول ننقض الوضوع بسه يشترط أن يكون ذلك بحائل واستدل به ان دقيق العبدعلي تعنى المافه مدون الاحجار ونحوه بالان ظاهره يعين الغسل والمعين لايقع الامتثال الايهوهذا ماصعه النووى في شرح مسلم وصعم في الى كتبه جو از الاقتصار الحياقا له البول وحلاللام بغسله على الاستصباب أوعلى أنه خرج ممخرج الغالب وهسذا هو المعروف فى المذهب واستدل به

لمكان ابنتسه فسال فقال توضأ واغسل ذكرك

\*(باب)\* من تطيب ثم اغتسل وبقي أثر الطب \* حدثنا أوالنعمان قال حدثنا أنوعوانة عنابراهم ان محدن المنتشر عن أسه قالسالت عائشة فذكرت الهاقول اسعرماأحبأن أصبح محرما أنضخ طيبا فقالت عادشة أناط بترسول الله صلى الله على هوسلم ثم طاف في نسائه ثم أصبح محرما \* حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حذثنا الحكمعن ابراهيم عن الاسود عن عاتشة قالت كانى أنظر الى وسص الطبق مفرق الني صلي الله علمه وهومحرم \*(باب) \* تخليل الشعرحي اذاظن أنهقد أروى بشرته أفاض علمه \* حدّثنا عمدان قال أخبرنا عمدالله قال أخبرنا هشام سعروت عن أسه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله علمه وسلماذا اغتسلمن الحنابة غسل بديه وتوصأ وضوأه للصلاة نم اغتسل تم

بعض المالكية والخنابلة على ايجاب استمعابه بالغسل علاما لحقيقة لكن الجهور نظروا الى المعنى فان الموجب لغسداه انماهوخروج الخارج فلاتحب المجاوزة الى غرمحله ويؤيده ماعند الاسماعيلي فيرواية فقال بوضاوا غسله فاعادالضمرعلي المذي ونظيره يذاقوله من مس ذكره فلسوضافان النقض لايتوقف على مسجمع مواختلف الفائلون توجوب غسل جمعه هل هو معقول المعنى أوللتعيد فعسلي الثاني تحب النية فسيه قال الطعاوي لم يكن الامر بغسله لوجوب غسله كله بلليتقاص فيبطل خروجه كمافى الضرع اذاغسل بالمياء البارد يتفرق لبنه الى داخل الضرع فينقطع خروجه واستدل يهأ يضاعلي نحاسة المذى وهوظاهر وخرج ان عقبل الحنبلي منقول بعضهم آن المسذى من أجزاء المنى رواية بطهارته وتعقب بانه لوكان منيالوجب الغسل منهواستدلبه على وجوب الوضو على من بهسلس المذى للامر بالوضوء مع الوصف بصيغة المبالغة الدالة على الكثرة وتعقبه ابن دقيق العيد بإن الكثرة هنا باشتة عن غابة الشهرة مع صحة الجسد بخلاف صاحب السلس فانه ينشاعن علة فى الجسدويكن أن يقال أمر الشارع بالوضوع منهولم يستنصل فدل على عموم الحكم واستدل بهعلي قبول خبرالواحدوعلي جواز الاعتمادعلي المبرالمطنون معالقدرة على المقطوع وفيهما نظرلماقدمناه من ان السؤال كان بحضرة على ثم لوصمأن السؤآل كان في غسته لم يكن دله لا على المدعى لاحمّال وجود القراش التي تعف الله بر فترقب عن الظن الى القطع قاله القاضي عداض وقال ابن دقيق العدد المراديالاستدلال به على قبول خبرالوا حدمع كونه خبر واحدانه صورة من الصورالتي تدل وهي حكثيرة تقوم الجة بجملته الابفردمعين منها وفسمجو ازالاستنامة في الاستفتاء وقد يؤخذ منه جوازدعوي الوكيل بحضرة موكله وفيه ماكان الصابة علسه من حرمة الني صلى الله عليه وسلم و توقيره وفيه استعمال الادب فىترك المواجهة لمايستصى منه عرفاو حسن المعاشرة مع الاصهار وترك ذكر ما يتعلق بجماع المرأة ونحوه بحضرة أقاربها وقد تقدم استدلال المصنف يه في العلمان استحما فامرغيره بالسؤال لانفيه جعابن المحلمتين استعمال الماء وعدم التفريط في معرفة الحكم **﴿ (قُولُهُ بَاسِبُ** مَنْتَطَيْبُمُ اغْتَسَلُ) تَقَدَمُ الْكَلَامُ عَلَى الْمُدَيْثُ قَبْلُ بِبَابُومُوضَع الاسستدلال بهأن قولهاطاف في نسائه كناية عن الجاع ومن لازمه الاغتسال وقدد ذكرت أنها طيبته فبلذلك وأنه أصبح محرماومن فوائده أيضاوقوع ردبعض الصابة على بعض بالدليل واطلاع أزواج النبي صلى الله عليه وسلم على مالم يطلع عليه غيرهن من أفاضل الصحابة وخدمة الزوجات لازواجهن والتطيب عندالاخرام وسياى فى الخيج وقال ابن بطال فيه أن السنة اتخاذ الطيب للرجال والنسامعند الجماع (قوله حدثنا الحكم) هوابن عينة وهووشيخه ابراهم النمعي وشيخه الاسودبن يزيد فقها كوفيون تابعمون (قولدوبس) بفتم الواو وكسر الموحدة بعدهايا متحتانية تمصادمه ملة هوالبريق وعال الاسماعيلي وبيص الطب تلا الؤه وذلك لعين قائمة لاللريح فقط (قوله مفرق) بفتح الميم وكسر الرامو يجوز فقعها ودلالة هذا المتن على الترجمة اما الكونهاقصة واحدة وأمالان من سنن الاحرام الغسل عنده ولم يكن الني صلى الله عليه وسلم يدعه وفيه أن بقاء الطيب على بدن المحرم لا يضر بحلاف ابتدائه بعد الاحرام (قوله ما تخليل الشعر) اى ف غسل الجنابة (قوله عبدالله) هوابن المبارك (قوله اذا اغتسل) أى

أرادان يغتسل (قوله اذاخلن) يحمل ان يكون على بابه و يكتني فيه بالغلبة و يحمل أن يكون بمعنى علم (قوله أروى) هوفعل ماض من الارواء يقال أرواه اذا جعله ريانا والمراديا ليشرة هنا ما يحت الشعر ( توليد أفاض عليه) أي على شعره (قوله ثم غسل سائر جسده) أي بقدة حسده وقد تقدم من رواية مالك عن هشام في أول كاب الغسل هناعلى جلده كاه فيعتمل أن يقال ان سائرهناععنى الجيع جعابين الروايتن وبقية مباحث الحديث تقدمت هناك قوله و قالت)أى عائشة هومعطوف على الأول فهومتصل الاسناد المذكور (قوله نغرف) باسكان المجمة بعدها اراءمكسورة وله في الاعتصام نشرع فمه جمعا وقد تقدمت مباحثه في باب هل يدخل الجنب يده في الطهور ﴿ وَقُولُهُ مَا سُلِ مِن تُوضَأَفِي الْحِنايةِ ) سَقَطُ مِنْ أُواخِر التَرْجَةُ لَفَظُ مِنْهُ مِن رواية غيراً محادر ( **قوله أخ**برنا) ولامى ذرحد ثما (الفضل) ( **قوله وضع رسول** الله صلى الله عليه وسلموضو الحناية) كذاللا كثربالاضافة ولكريمة وضوأبالتنوين لجنابة بلام واحدة وللكشميه في للجنابة ولرفيقيه وضع على البنا المنعول لرسول الله بزيادة اللام أى لاجله وضوع الله فع والتنوين (قوله ف كفأ) ولغيراً بي ذرفا كناأى قلب (قوله على يساره) كذاللاكثر وللمستملى وكريمة على شماله (قوله نسرب بيده بالارض) كذاللا كَثَرُ وللكشمير في ضرب بيده الارض (قوله مغسل جسده) قال اين بطال حديث عائشة الذي في الماب قبله ألمق بالترجة الان فيه ثم غسل سائر جسده وأماحديث الماب ففيه ثم غسل جسده فدخل في عومه مواضع الوضو فلايطابق قوله ولم يعدغسل مواضع الوضوء وأجاب ابن المنعريان قرينة الحال والعرف امن سماق النكلام يخص أعضا الوضوع فان تقديم غسل أعضا الوضوعوعرف الناسمن مفهوم الجسداذا أطلق بعدد يعطى ذلك اه ولا يخفى تكلفه وأجاب ابن التمزيان مراد البخارى أنبين أنالمرادبة ولهف هذه الرواية غمغسل جسده أى مابق من جدد مدليل الرواية الاخرى وهذافيه فطولان هذه القصة غبرتاك القصة كاقدمنافي أوائل الغسل وقال الكرماني الفظ جسده شامل لحسع اعضاء البدن فيحمل علمه الحديث السابق أوالراده فالذبسا ترجسده أى باقسه بعد الرأس لاأعضاء الوضوء (قلت) ومن لازم هذا التقريران الحديث غيرمطابق أوثلاثاغ مضمض واستنشق اللترجة والذي يظهرلى ان الصارى حلقوله غم غسل جسده على المحازأى مابق بعدما تقدم ذكره ودليل ذلك قوله بعد فغسل رجلمه اذلو كان قوله غسل جسده محمولا على عومه لم يحتج لغسل رجليه ثانيالان غسلهما كان يدخل في العموم وهذا أشبه بتصرفات البخاري اذمن شانه الاعتناء بالاخني أكثر من الاجلى واستنبط النبطال من كونه لم يعدغدل مواضع الوضوء اجزاءغسل الجعةعن غسل الجنابة واجزاء الصلاة بالوضوء الجددلن تسن أنه كان قبل التعديد محدثاوالاستنباط المذكورمبني عنده على أن الوضو الواقع فى غسل الجنابة سنة واجزأمع ذلك عن غسل تلك الاعضاء بعده وهي دعوى مردودة لان ذلك يختلف باختلاف النيسة فن نوى غسل المنابة وقدم أعضاء الوضو النضيلته ثم غسله والافلايصم البناء المذكور والله أعلم (قوله ينفض الما سقط الما من غيررواية أى ذروللاصلي فعل ينفض بده وباق باحث المتن تسدّم في أوائل الغسل والله المستّعان في (قوله ما سف اذاذكر) أى تذكر (الرجل) وهو (فى المسعدانه جنب خرج) ولابى ذروكرية (يخرج كاهو) أى على عاله (قوله ولا يتمم) اشارة

مخلل سده شعره حتى اذاظن انەقداروى بشرتە أفاض عليه الماءثلاث مراتثم غسلسا رحسده و قالت كنت أغتسل أناوالني صلى الله علمه وسلمن أنا واحد نغرف سنه جمعا \*(باب)\* من توضأ في الجنابة ثم غسل سائر حسده ولم يعدعسل مواضع الوضوعمنيهمرة أخرى \* حدثنانوسفىن عيسي فالأخبرنا الفضل ابنموسي فالأخبرناالاعش عنسالمعنكريب مولى اين عباس عسن ابن عباس عن مهونة فالتوضعرسول الله صلى الله علمه وسلم وضوء الجناية فكفأ بمنهعلي يساره مرتبن أوثسلا ثائم غسل فرجه شمنسر سده بالارض أوالحائط مرتن وغسل وجهه وذراعمه ثم أفاض على رأسه المأء ثم غسل جسده غ تنحى فغسل رجليه فالتفاشه عرقة فلمردها فعل ينفض الماءيده \*(باب) \* اداد كرفى المحد أنه حب يحرج كاهوولايتهم

قياما غفرج المنارسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام في مصلاً ، ذكراً نه جنب فقال لنامكانكم ثم رجع فاغتسل تمخرح السنا ورأسه يقطرفكم فصلما معيه تابعه عبدالاعلى عن معمر عن الزهري ورواه الاوزاعى عن الزهرى \*(ياب) تفض المدين من الغسل عن الحناية وحدَّثناء مدان فالأخر برناأ بوحزة فال سععت الاعش عن سالمعن كريب عن ابن عباس قال قالت ممونة وضعت للنسي صلى الله علمه وسلم غسلا فسمترته بثوب وصبعلي بديه فغسلهما شمص سينه على شماله فغسال فرجمه فضرب سده الارض فمحها مغسلها فضعض واستنشق وغسل وجهه وذراعمه ثمصب على رأسه وأفان على جسده ثم تنحي فغسل قدممه فذاولته ثوياف لمياخ نده فانطلق وهو ينتمضيديه

\*(باب) \*من بدأ بشق رأسه الاعن ف الغسل \*حدثنا خلاد بن يحي قال حدثنا ابراهيم بن نافع عن الحسن ابن مسلم عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت كااذا أصاب احدانا جنابة أخذت بيديه اثلاثا فوق رأسها

الىردمن يوجبه في هذه الصورة وهومنة ولعن النوري واسعق وكذا قال بعض المالكمة فيمن نامفالمستعبد فاحتلم يتيم قبل أن يمغرج ووردذكر بمعنى تذكرمن الذكر بضم الذال كثيراوان كأن المتسادر أنه من الذكر بكسرها وقوله عرب كاهو قال الكرماني عده الكاف كاف المقارية لا كاف التشييه كذا قال وعلى التينزل فالتشييه هذاليس ممتنع الانه يتعلق بحالته أى خرج فى الة شبهة جالته التي قبل خروجه فيما يتعلق بالمحدث لم يفعل ما يرفعه من غسل أوما ينوب عنهمن التيم (قوله حدّثناعبدالله بن معد) هوالجعني ويونس هوابنيزيد (قوله وعدات) أىسوبتوكان من شان الني صلى الله عليه وسلم أن لا يكبر حتى تستوى الصفوف (قوله فل قام في مصلاه ذكر) أي تذكر لا أنه قال ذلك الفظاوع لم الراوى بذلك من قرائن الحال أوباعلامه له بعدد لله وبن المصنف في الصلاة من رواية صالح من كيسان عن الرهرى أن ذلك كان قبسل أن يكبر النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة (قوله فقال لنامكانكم) بالنصب أى الزسو امكانكم وفد ه اطلاق القول على الفعل فان في روا يه آلا مماعيلي فاشار بيده أن مكانكم و يحتمل أن يكون جع بين الكلام والاشارة (قوله ورأسه يقطر) أى من ما الغسل وظاهر قوله فكبر الاكتفاقالا قامةالسابقة فمؤخذ منسهجوازا لتخلل الكثيربين الاقامة والدخول في الصلاة وسسأتى مع بقية مباحث هـ ذا الحديث في كتاب الصلاة قبيل أبواب صلاة الجاعة بعد أبواب الاذانانشاء الله تعالى (قوله تابعه عبد الاعلى) هو ابن عبد الاعلى البصرى وروايته موصولة عندالامامأ جدعنه وقدتابع عمان بزعر راويه عن يونس بزعيدالله بزوهب عندمسلم وهدهمتابعة تامة (قوله و رواه الاوزاعي) روايته موصولة عند المؤلف في أوائل أبواب الامامة كاسياتي وظن بعضهم أن السبب في التفرقة بن قوله تابعه و بن قوله رواه كون المتابعة رقعت والفظ موالرواية بمعداه وليس كاظن بل هو من المنف بن في العبارة ﴿ وقوله ما مسانفض المدين من العسل عن الجنابة) كذالالى ذروكرية وللباقين من عسل الجنابة (قوله حدثنا الوحزة) هوالسكرى (قولهفانطلقوهو ينفضيديه) استدلبه على جوازنفض ما الغسل والوضوء وقدتق دمذلك فآوائل الغسل وهوظاهروفي هدذا الاستنادم وزيان عبدان وشيخه وكوفيان الاعش وشيخه ومدنيان كريب وشيخه وفيما قبله بباب كذلك لان يوسف بن عيسى وشيمه مروزيان وفيم أقبل ذلك بصريان موسى وأبوعوانة وكذاموسي وعبد ألواحد وكذا مجدين محبوب وعبدالواحد وفعاقبل أيضا مكنان الجمدى وسنسان وكاهم رووهعن الاعش بالاسناد المذكوريُّ (تولد السمامة منبدأ بشق رأسد الاين في الغسل) تقدم مثل ذلك في البمن بدأيا للاب (عُولد - ذانا خلادين يحيى) هذا من كارشموخ المحارى وهو كوف سكن سكة ومن فوقد الى عائشة مكيون (قوله عن صفية) وللا ماعيلي أنه مع صنية وهي من صغارالعماية وأبوهاشيبة هوابن عمان الحبى العبدرى صالى مشهور (قوله أصاب) والكرية أصابت (احدانا) أى أزواج الني صلى الله عليه وسلم والعديث حكم الرفع لان الطاهر اطلاع النبى صلى الله عليه وسلم على ذلك وهو مصرمن العارى الى القول بان لقول العماى كانفعل كذا حكم الرفع سوا • صرح بإضافته الى زمنه صلى الله عليه وسلم أم لاو به جزم الحاكم (قوله أخذت بديها) ولكرعة بدهاأى الماوصر عبه الاسماعيلي في روايته (فوله فوق رأسها)أى

فصبته فوقرأهما وللاحماعملي أخذت يديها الماء غصبت على رأسها (قوله و يدها الاخرى) فى رواية الاعاعيلى ثم أخدنت بيدها وهي أدل على التربيب من رواية المصنف وان كان افظ الاخرى يدل على الذلهاأولى وهي متأخرة عنها فان قبل المديث دال على تقديم أين الشخص الأأين رأسه فمكيف يطابق الترجة أجاب الكرماني بآن المرادمن أبين الشخص أيمنه من رأسه الى قدمه في طائق والذى يظهر الهجه ل الدلان في الرأس على التوزيع كاسبق في باب من بدأ الخلاب وفعه النصر عمانه مدأبشق رأسه الاعن والله أعلم وفعه النصر عمانه مدأبشق رأسه الاعن والله أعلم عرياناوحده في خلوة )أى من الناس وهو تاكمدلقوله وحده ودل قوله أفضل على الحواز وعليه أكثرالعلا وخالف فيه ابن أبي الي وكانه عسلن بديث يولى بن أمية من فوعااذ ااغتسل أحدكم فليستتر قاله لرجل رآه يغتسل عريا ناوحد وواه أوداو دولليزار فعودمن حديث ابن عماس مطولا (قوله وقال بمز) زاد الاصلى ابن حكيم (قول عن جده) هومعاوية بن حيدة بحامها له ويا تحتانية ساكنة صحابى معروف (قوله الله على الناس) كذالا كثرالرواة وللسرخسي أحقان يستتمينه وهذابالمهني وقدأخرجه أصحاب الدفز وغدمرهم ونطرق عن بهز وحسنه الترمذي وصعمه الحاكم وقال ابر أبي شعبة حدثنا يزيد بن هرون - د ثنا يهز بن حكيم عن أبيسه عن جدة ه قال قلت انى الله عور أتنا ماناتى منها وماندر قال احفظ عورتك الاسن زوجتك أوماملكت عينك قلت بارسول اللدأحد نااذ أكان خالا قال اللدأحق أن يستعما منهمن الناس فالاسنادال بهز صحيم ولهذا بزمبه المخارى وأمابهز وألوه فليسامن شرطه ولهذا لماعلق فالنكا تشيأس حديث جديه لم يجزمه بل قال ويذكرعن معاوية بن حمدة فعرف من هذاان بجرد جزمه بالتعلق لايدل على صحة الاسناد الاالى من علق عنه وأماما فوقه فلايدل وقدحققت ذلك فيما كتبته على الزالد لاحوذكرت له أمثلة وشواهدايس هدا الموضع بسطها وعرف من سياق الديث الدوارد في كشف العورة بخلاف ساقال أنوعيد الملاث البوني أن المراد بقوله أحق ان يستحيامنه أى فلا يعمى ومنهوم قوله الامن زوجتان بدل على انه محوراها النظر الحذلك منه وقداسه انديجوزله النظر ويدلأينا على اندلايجوز النظرالغيرمن استثنى ومند الرجل الرجل والمرأة للمرأة وفيه حديث في صحيم سلم عمان ظاهر حديث بهزيدل على ان التعرى في الله الوة غبرجا نرمطاقا أكن استدل المصنف على جوازه في الغسل بقصة موسى وأيو بعليهما السلام ووجه الدلالة منه على ما قال ابنبطال انهما بمن أمرنا بالاقتداءية وهذا انتما ياتي على رأى من يقول شرعمن قبلناشر عانا والذى يفلهرأن وجه الدلالة منه أن النبي صلى الله عليه وسام قص القصمن ولم يتعقب شدمأه نهما فدل على موافقتم مالشر عنا والافلوكان فيهدماشي عمره وافق السندفعلي هذا فيجمع بين الحديثين جحل حديث بهزين حكيم على الافعفل واليدأشار في الترجمة ورج بعض الشافعية تعريه والمشم ورعند متقدميهم كغبرهم الكراهة فتطرقوله كأنت بنو اسرائيل) أي جماعتهم وهو كقوله تعمالي قال الاعراب آسنا (عولد يغتسلون عراد) ظاهره ان ذلك كان جائزا في شرعهم والالماأقرهم وسي على ذلك وكان هو علمه السلام يغتسل وحده أخذا بالافضل وأغرب النبطال فتسال هذايدل على انهم كأنوا عمادلة وتبعه على ذلك الترطبي فأطال ف ذلك (قولد آدر) بالمدّوفتم الدال المهملة وتحنيف الراعال الجوهري الادرة نفغه

ثم تاخد بيدها على شفها الاين و بيدهاالاخرى على شفهاالاد سر

\*(سمالله الرحن الرحم) \*(ال)\* من اغتسسل عر بالاوحده في خلوة ومن تستر فالتسترأفضل وقال بهزعن أسمعن جسلادعن النبي صلى الله علمه وسلم اللدأحق أن يستحمامه من الناس\*حدّثناامعق س نصرقال حدثناعمد الرزاق عن معمرعن همامن منيه عنأني هرسرة عن الندي صــلى الله علمه وســلم قال كأنت شواسرا أيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الحاعض وكات ويعينغتسل وحده فة الواوالله ماينع موسى أن يغتب ل. منا آلاأنه آدر فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على جرفنز الحجر شوبه

فِمَ مُوسَى فَأَثْرُهُ يَقُولُ ثُو يَهِ الْحِرْوِي يَا حِرْمَ يَظُرِتَ بَوَاسَرا أَيْسِلُ الْهُمُوسَى فَقَالُوا وَ اللهُ مَاجُوسَى مَنْ بِأَسُوا خُرُوبِهِ فَطَنْقَ بِالْحِرِ ضَرَبًا فَقَالُوا وَ اللهُ مَاجُوسَ عَنْ النَّهِ عَلَى اللهِ فَطَنْقَ بِالْحِرِ ضَرَبًا فَقَالُوا وَ اللهُ مَا يَعْهُ وَمِنْ أَنْ هُو مِنْ اللهِ عَنْ النَّهِ عَلَى اللهِ فَطَنْقَ بِالْحِرِ ضَرَبًا فَقَالُوا وَ اللهُ مَا يَعْهُ وَمِنْ اللَّهِ عَنْ اللَّهِ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهِ عَنْ اللَّهِ عَنْ اللَّهِ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَلْمُ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْكُ فَاللَّهُ عَلَيْكُ وَلَا لِللَّهُ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الْعَلَّمُ عَلَى اللّهُ عَلَى الْمُعْلَ

علمه وسلم قال منا أبوب يغتسل عربانا فرعلمه جرادسنذهب فجعلأنوب يحتني في أو به فشاداه ربه باأوب ألمأكن أغنيتك عماترى فالبلي وعمزتك واكن لاغني بيءن بركتك ور دامابراهیم عن موسی النعقبة عنصفوانعن عطاءن يسارعن أبى هررة عن الني صلى الله عليه وسلم قال مناأ بوب يغتسل عربانا \*(باب) \* التسترفي الفسل عندالناس \*حدثماعدد اللهن مسلمة عن مالك عن أبى النضرمولي عرس عسد اللهأن أنامرة مولى أتم هاني أ أخبره أنه ممع أمهاني بنت أىطال تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله علمه وسلمعام الفتح فوجدته بغتسل وفاطمة تستره فقال من هـ نه فقلت أناأتم هاني أ \*حدَّثناعبدان قال أخبرنا عبدالله قال أخبرناسسان عن الاعشعن سالمن أبي الحعدعن كريب عنابن عساس عن ممونة قالت سنرت الني صلى الله علمه وسلموهو يغتسلمن الجنابة فغسال ديه غصب بينه على شماله فغسل فرحه وما

فالخصية وهى بنتحات وحكر بضم أوله واسكان الذال (قوله فجمه موسى) أى جرى مسرعا وفرواية فرح (قوله تولى الحر) أى أعطني واعا خاطب لانه أجراه مجرى من يعقل لكونه أفر بثوبه فالتقل عنده من حكم الجاد الى حكم الحدوان فناداه فلمالم يعطه ضربه وقيل يحتمل أن يكون موسى أراد بضربه اظهار المعيزة بتأثير نبر فه فيه و يحمل ان يكون عن وحى (قوله حتى نظرت) طاهره أنهم رأو اجسده ويه يتم الاستدلال على جواز النظر عند الضرورة لمداواة وشبهها وأبدى الزالجوزى احتمال الأيكون كانعلب مستررلانه يظهرما تحته بعدالبلل واستحسن ذلك ناقلاله عن بعض مشايخه وفيه نظر (قول فطفق بالحرنسريا) كذالا كثرالرواة وللكشميري والجوى فطفق الجرضرما والجرعلى هذآ منصوب بفعل مقدرأى طفق يضرب الجرنسريا ( قُول قال أنوهريرة ) هومن تمة مقول هـ مام وليس بمعلق (قول لندب) بالنون والدال المهدملة المفتوحت نأوهوالاثروس أت بقدة الكلام على هذا الحديث في أحاديث الانبياء انشاءالله تعلى (قول وعن أنهر رة) هو معطوف على الاستناد الاول وجزم الكرمانيانه تعلمق يسمغة ألتمر يض فاخطأفان الحديثين ثابتان في نسحفة هممام بالاسماد المذكور وقدأخرج المشارى هذاالثاني من رواية عبدالرزاق بهذا الاسنادفي أحاديث الاسماء (قوله يحتمى) باسكان المهـ ملة وفتح المناة بعدها شائة والحشة هي الاخذبالىدو وقع في رواية القابسي عن الى ريد يحتثن بنون في آخره بدل الماء (غوله لاغني) بالقصر بلاتنوين ورويناه بالسوين أيضاعل الاجعني ايس (قوله ورواد ابراهم) هو ان طهمان وروايته موصولة بهذا الاستفاد عند النسائي والاحماعيل قال ابن يطال وجم الدلالة من حديث أبوب ان الله تعالى عاتمه على جع الجراد ولم يعاتمه على الاغتسال عريا الفدل على جوازه وسيأتى بقية الكلام عليه فأ الديث الانبياء أيضا وقوله باسب النستر) لمافرغ من الاستدلال لاحدالشقين وهوالتعرى في الله وقاورد الشق الأحمر (قوله، ولي عمر بن عبيد الله) بالتصغيروهو التمي وأم هان بهمزة منونة (قول فقال من هذه) يُدل على أن الستركان كَسْفا وغرف انها امر أقالكون ذلك الموضع لايدخل عليه فيه الرجال وساتى الكلام عليه في أواخر الجهاد حدث أورده المصنف تامّار قوله أخبرنا عبدالله) هوان المبارك وسنسان هو النّوري وقد تقدم الحديث في أوّل الغسل للمصنف عالياالى الثوري ونزل فيسمهنا درجة وكذلك نزل فيه شيخه عبدان درجة لانهسبق فى روايته عن أبى حزة عن الاعش والسبب في ذلك اعتناؤه بمغايرة الطرق عند تغاير الاحكام (قول تابعه أنوعوانة) أى عن الاعش باستناده هذا وقد تقدمت هده المتابعة موصولة عنده فياب من أفرغ بمينه (قوله وابن فضل) أي عن الاعمش أيضابهذا الاستناد وروايته موصولة في صحيراً بي عوانة الاستقرايي نحو رواية أبي عوانة البصري وقدوقع ذكر الستر أيضافي هذا الحديث من رواية أبى حزة عند المصنف ومن رواية زائدة عند دالا هماء لي وسبقت مباحث الحديث في أول الغسل والله المستعان في (قوله ما الدااحتات المرأة) اعاقمده بالمرأةمع ان حكم الرجل كالحدلك لموافقة صورة السؤال وللاشارة الحالردعلي من

صابه ثم مسى بيده على الحائط أو الارض ثم توضأ وضوأه للصلاة غيرر حليه ثم أفاض الماعل جسده ثم تغيي فغسل قدميه تابعه أبو عوانة وابن فضيل في السير \*(باب) \* اذا احملت المرأة \* حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن هشام ابن عروة عن أبيه

منع منسه فى حق المرأة دون الرجه ل كاحكاه ابن المنذروغ مره عن ابراهيم التعمي واستبعه د النووى في شرح المهـ ذب صحته عند الكن رواه ابن أبي شيمة عنه باستناد جمد (قوله عن زينب بنت أى المحة ) تقدم هذا الحديث في اب الحما في العلم من وجه آخر وفيه وينب بنتأم سلمة فندبت هناك المأمها وهناالى أبها وقداتفق الشمحان على اخراج هدا الحديث من طرق عن هشام بن عروة عن أسه عنها ورواه مسلم أيضامن رواية الزهرى عن كن قال عن عائشة وفده ان المراجعة وقعت بمن أمسلة وعائشة ونقل القاضي عياض عن أهل الحديث ان الصير ان القصة وقعت لام سلّة لالعائشة وهذا يقتضى ترجيم رواية هشام وهوظاهرصنيع المحارى أبكن تقللاب عبدالبرعن الذهلي أنه صحيح الروايتسين وأشار أبوداود الى تقوية رواية الزهرى لان نافع بن عبدالله تابعه عن عروة عن عائشة وأحر جمسلمأيضا رواية نافع وأحرج أيضاس حديث أنس قال جاعت أمسليم الحرسول الله صلى الله علمه وسلم فقالت له وعائشة عنده فذكر نحوه و روى أحدمن طريق احق بن عبد الله ابزأى طلمة عن جدته أمسله وكانت مجاورة لامسلة فقالت أمسلم يارسول الله فذكر الحديث وفهدانأم سلقهي التى واجعتها وهذا يقوى رواية هشام قال النو وى فى شرح مسلم يحتمل ال تكونعائشة وأمسلة جمعاأنكرتاعلى أمسليم وهو جعحسن لانه لايتنع حضورام سلةوعائشة عندالنبي صلى الله علمه وسلم في مجلس واحدوقال في شرح المهذب يجمع بين الروايات بان انسا وعائشة وأمسلة حضر واالقصة انتهى والذى يظهران أنسالم يحضر القصة واعاتلق ذلك من أمهأم سليم وفاصحيم مسلممن حديث أنس مايث يرالى ذلك وروى أجدمن حديث ابن عرنحو هذه القصة واعماناتي ذلك ابنعره ن أمسليم أوغيرها وقدس ألت عن هذه المسئلة أيضاخولة بنت حكيم عند أحدواانساني واسماجه وفي آخره كالدس على الرجل غسل اذارأى ذلك فلم ينزل وسهلة بنتسم لعند الطبراني وسيرة بنت صفوان عند ابن أى شية (قوله ان الله لايستعى من الحق قدمت هـ ذاالقول عهد العذرها في ذكر مايستعيامه والمرادياً لحماء هنامعناه اللغوى اذالماءالشرى خبركاه وقدتقدم فيكأب الايمان اللماء اغة تغيروا نكسار وهومستعيل فيحتى الله تعالى فيسمل هناعلي ان المرادان الله لايأمر بالحيامي الحق أولاينع من ذكر الحق وقد يقال انما يحتاج الى التأويل في الاثبات ولايشترط في النفي ان يكون بمكالكن لما كان المفهوم يقنضي انه يستميى من غير الحق عاد الى جانب الاثبات فاحتيم الى تاويله قاله ابن دقيق العمد (قوله هل على المرأة من غسل) من زائدة وقد سقطت في رواية المصنف في الادب (قوله احتلت) الاحتمالام افتعال من الحلم بعنم المهمملة وسكون اللام وهوما يراه النائم في نومه يقال منه حلم بالفتح واحتسلم والمراديه هناأم خاص منه وهو الجباع وفى رواية أجسدهن حديث أمسليم انهأ قالت ارسول أله اذارأت المرأة ان زوجها يجامعها في المنام أنغتسل (قوله اذارأت الماع) أي المني بعد الاستمقاط وفي رواية الجمدي عن سنسان عن هشام اذارأت احداكن الما فلتغتسل وزادفق التأمسلة وهل تعتل المرأة وكذلك روى هدن الزيادة اصحاب هشام عنه غسر مالك فلم يذكرها وقد تقدمت من رواية أي معاوية عن هشام في باب الحياء في العلم و فعه أو تحمله ألرأة وهو معطوف على مقدر يظهر من السماق أى أترى المرأة الماء وتحتلم وفسه فغطت أم سلة وجهها

عن زين بنت ألى ساة عن ألم سالة أمّ المؤمن بن انها قالت جاءت أمّ سليم أمر أه ألى طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت من الحق هل على المراد من الحق هل على المراد من المدة هي احتملت فقال رسول الله صدل الله عليه وسلم نعم أذار أت الماء

\*(باب) \* عرق الجنب وأن المسلم لا ينعسس المسلم لا ينعسد الله قال حدثنا يحي قال حدثنا بكرعن أبي رافع عن أبي هريرة أن الني صلى الله عليه وسلم لقيه في بعض طريق المدينة وهو عنا عافق ال أين فاغتسل م جافق ال كنت الما باهريرة قال كنت وأبا على غيرطهارة

ويأتى فى الادب من رواية يحيى القطان عن هشام فضح كمت أم المة و يجمع بينها ما بانها تبسمت تعيا وغطت وجهها حياء ولمسلمن رواية وكدع عن هشام فقالت لهايا أمسلم فضحكت النساء وكذا لا عدمن حديث أمسلم وهذابدل على أن كفيان مثل ذلك من عادتهن لانه بدل على شدة شهوتهن للرجال وقال ان بطال فمه دارل على ان كل النساء يحتملن وعكسه غيره فقال فمه داسل على ان بعض النسا والا الا عالى والظاهر ان مرادا بن بطال الحواز الا الوقوع أى فيهن قابلة ذلك وفهه دلل على وجوب الغسل على المرأة بالانزال ونفي ابن طال الخللاف فهه وقد قدمناه عن النحعى وكأثأم سلم لمتسمع حديث الماءن الماءأو معته وقام عندها مانوهم خروج المرأة عن ذلك وهويدوربر وزالمامهما وقدروى أجدمن حديث أمسلم في هذه القصية ان أم المة قالت ارسول الله وهل للمرأة ماء فقال هن شقائق الرجال وروى عبد الرزاق في هذه القصة اذارأت أحداكن الماع كايراه الرجلوروي أحدمن حديث خولة بنت حكيم في خوهذه القصة ليس عليها غسل حتى تنزل كاينزل الرحل وفسه ردعلي من زعمان ما المرأة لا يبرز وانماد وف انزالهابشهوتها وحملقوله اذارأت الماء أىعلت بهلان وجود العامقا متعدر لانه اداأراديه علهابدلك وهي نائحة فلا يثدت به حكم لان الرجل لورأى انه جامع وعلم أنه أنزل في النوم ثم استيقظ فارر بللالم يحب علمه الغسل اتفاقا فكذلك المرأة وان أراديه علها بدلك بعدان استيقظت فلا يصم لانهلايسة رقى المقظة ماكان في النوم الاان كان مشادد الحمل الرؤية على ظاهرهاهو الصواب وفمه استفتاء المرأة ننفسها وسماق صور الاحوال في الوقائع الشرعة لما يستفادمن ذلك وفمه جوازالتسم فى التعب وسمأتى الكلام على قوله فيم يشبهها ولدهافى د الخلق انشاء الله تعالى ﴿ وَقُولِه م المسلم لا ينحس عرق الحنب والسلم لا ينحس كان المصنف يسمر خلال الى الخسلاف فعرق التكافر وقال قوم اله نجس بناعلي القول بنعاسة عينه كاسمأتي فتقدر الكلام سانحكم عرق الجنب ويانأن المسلم لايضس واذاكان لا يتحس فعرقه ليس بنعس ومنهومه ان الكافرينيس فيكون عرقه نجسا (قوله حدثنا يحيي) هو ابن سعيد القطان وحيد هوالطويلو بكرهوان عبدالله المزنى وأبورافع هواتصائغ وهومدني سكس البصرة ومن درنه في الاسنادىصر يونأيضا وحمدو بكروأ يورافع ثلاثه من التابعين في نسق (قول في بعض طريق) كذاللا كثر وفي رواية كريمة والاصدلي طرق ولابي داو دوالنسائي لقيته في طريق من طرق المدينة وهي وافق رواية الاصللي (قولدوهو جنب) يعنى نفسه وفي رواية أي داودوا ناجب (قهله فانخنست) كذا للكشميه في والموى وكرية بنون غناء . عمدة غرنون غرسين مهدملة وُقَالَ القزاز وَتَع في رواية فانهاست يعني بنون م موحدة عُمَا عُمَّة مُسين مهِـ مله قال ولاوجهله والصوابان يقال فانحنست يعني كاتقدم فالوالمعنى مضيت منه مستخف اولذلك وصف الشمطان بالخناس ويقوّيه الزواية الاخرى فانسلات انتهى وقال النبطال وقعت هده اللفظ يغان خست يعنى كاتقدم فالولان السكن بالحسيم فالويحتم لأن يكون من قوله تعالى فانعست منها ثنناعشرة عمناأى جرت والدفعت وهذه أيضار واية الاصملي وأى الوقت والن عسأكرووقع فى رواية المستملي فانتحست سون تممناة فوقانية تمجيم أى اعتقدت نفسي نجسا ووجهت الرواية التى أنكرها القزاز بانها ماخودة من المحس وهو النقص أى اعتقد نقصان

نفسه بجنابته عن مجالسة رسول الله صلى الله عليه وسلم و بت في رواية الترد ذي مثل رواية ابن السكن وقال معنى انحست مند تحست عنه ولم يثبت في من طريق الرواية غيرما تقدم وأشهها بالصواب الاولى ثم هده وقد نقل النبراح فيها ألفاطا مختلفة عما بعضه معض الرواة لامعدى للتشاغل بذكره كانتحشت بشان معمقمن النحش وينون وحامهملة تمموحدة غسسن مهملة من الانحماس (قوله ان المؤدن لا ينحس) تمسل بمنهومه بعض أهل الظاهر فقال أن الكافر نحس العسن وقواد بقوله تعالى اغاللتركون نعس وأجاب الجهور عن الحديث بان المرادان المؤمن طاهرا لاعضاء لاعتباده مجانية الفعاسة بخلاف المشرك لعدم تحفظ دعن النعاسة وعن الاته بأن المرادانهم نحس في الاعتقاد والاستقذار وجبتهم ان اللدنع الى أباح نكاح نساء أهل الكابو معلوم انعرقهن لايسلم مندمن يضاجعهن ومعذلك فلم يجب عليه من غسل الكاسة الامثل ما يحب علمه من غسل المسلمة فدل على أن الا تدمى الحي ليس بنعس العين اذلا فرق بين النساء والرجال وأغرب القرطبي في الخنائر ونشر حمسلم فنسب القول بتعاسبة الكافرالي الشافعي وسيماتي الكلام على مسئلة المت في كاب الحنائز ان شاء الله تعلى وفي هذا الدث استعصاب الطهارة عندملا بسة الامور المعظمة واستعماب احترام أهل الفضل ولوقر قرهم أومصاحبتهم على أكل الهما تنوكان سبن ذهاب أبي هربرة انهصلي الله عليه وسلم كان اذالتي أحدامن أصحابه ماسحه ودعاله هكذارواه النسائي واسحمان منحديث حذيفة فلماطن أبو هريرة أن الجنب بحس بالحدث خشى أن يا محد صلى الله علمه وسلم كعادته فبادرالي الاغتسال وانماأ نكرعلمه الني صلى الله علمه وسلم قوله وأناعلى غيرطها رة وقوله سجدان الله تجبمن اعتقاداً بي هريرة التنعس بالجناية أي كنف يخني عليه هـ ذا الظاهر وفيد استعماب استندان المابع للمسوع اذا أراد أن يفارقه لقوله أين كنت فاشار الى انه كان شغ له أن لا نفارقه حق يعلموقه واستعباب تنسد المتبوع لتابعه على الصواب وانلم يسأله وفسد جواز تاخبرالاغتسال عن أول وقت وجوبه ويوبعله اين حسان الردعلى من زعم ان المنف اذا وقع في المرفنوي الاغتسال انماء البئر يفعس وأستدل به المفارى على طهارة عسرق الجنب لأن بدنه لا يحس بالخنابة فكذلك ماتحلب منمه وعلى جوازتدرف الجنب فى حوائعه قبدل ان يغتسل فقال ( المناب عفر جويشي في السوق (قوله وغيره) بالزأى وغيرالسوق و يعتمل الرفع عطفاعلي مخرج منجهة المعنى (فوله وقال عطام) هذا التعلىق وصله عبدالر زاق عن ابنجر يبعنه وزادو يطلى بالنورة ولعل همذه الافعال هي المرادة بسوله وغير بالرفع في الترجمة (قوله حدثناسعد) هوان أى عروية كذالهم الاالاصلى فقال شعبة (قوله ان النبي) وفي رواية الاصلى وكريمة اننى الله صلى الله عليه وسلم وقد تقدم الكلام على هذا الحديث في ماب اذا المع عادوا راددله في هذا الياب يقوى رواية وغيرها لحرلان جرأزواج الذي صلى الله علمه وسلركانت متقارية فهومحتاج في الدخول من هذه الى هذه الى المشي وعلى هذا فناسمة ايراد أثرغطاءمن جهة الاشتراك فيجو ازتشاعل الخنب بغير الغسل وقد خالف عطاء غديره كأرواه ابن أبي شبية عن الحسن المصرى وغهره فقالوا يستحب له الوضو وحديت أنس بقوى الحسار عطا الأنه لم يذكر فمه أنه توضافكا أن المسنف أورده ليستدل له لاليستدل به (قول حدثنا

نقال سعان الله ان المؤمن المنتس \* (باب) \* المنتس \* رباب) \* المنتس عزرت ويشي في السوق وغديه وقال عطاء يحتجم المنتب ويقدم أظفاره ويعلق رأسه وان لم يتوضا عبد الاعلى بن حاد قال حدثنا يزيدبن زريع قال حدثنا يزيدبن زريع أن أنس بن مالك حدثهم أن أن يطوف على الله عليه وسلم الله الواحدة وله يومئذ السع نسوة \* حدثنا

والحدثنا جمدعن بكرعن أبى وافع عن أبى هريرة قال الشنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأناجنب فاخذ سدى فشرت معه حتى قعد فأنسلات فاتنت الزحسل فاغتسلت ثم حنت وهو تاعد فقال أس كنت اأما هر رة فقلت له فقال سحان الله ناأباه وررة ان المؤسن لا نحس\* (باب) \* كينونة الجنب فى البيت اذا توضأ \*حدثنا أنونعيم قالحدثنا هشام وشسان عن يحيعن أيسلة فالسالت عائشة أكان الذي صلى الله عامه وسلمرقدوهوجنب قالت نعويتوضأ هحدثناقتيبة قال حدثنا اللث عن نافع عنانعرأنعرساللطاب سال رسول الله صلى الله علمه وسلم أبرقد أحدنا وهوحنب فالنع اذا توضأ أحددكم فلمرقدوهو جنب \*(ىاب) \* الخنب يتوضأ ثم بنأم لمحدثنا يحبى بنبكير قال حدثنا اللت عن عبد اللهن أبى جعفرعن محمد النعبد الرحن عن عروة عن عائشة فالت كان الذي صلى الله علمه وسلم اداأراد أن ينام وهو حنب غسل فرحه وتؤضا للصلاة \*حدثنا موسى بن اسمعسل قال حدد ثناجوير يهعن نافع

عياش) بياء تحتانية وشين معجة هو ابن الوليدالر قام وعبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى والاسناد أينا الى أبي رافع يصر تون وقد سبق الكلام على هذا الحديث في الياب الذي قبله (قوله فانسلات)أى ذهبت في خفية والرحل بحاءمه ملة ساكنة أى المكان الذي يا وى فيه وقوله ياأباهريرة وقع في رواية المستمل والكشميهني باأباهر بالترخيم في (قوله بالسب كينونة المنب في البيت) أى استقراره فيه وكينونة مصدركان كمون كوناوكينونة ولم يعنى على هذا الاأحرف معدودة مثل ديومة من دام (قول اذا يوضا) زاداً يوالوقت وكريمة قبل أن يغتسل وسيقط الجيع من رواية المستملي والجوى قدل أشار المصنف بهذه الترجة الى تضعف ماورد عن على مرقوعاان الملائك لاتدخل بتافيه كاب ولاصورة ولأجنب رواه أبودا ودوغيره وفيه غي بضم النون وفتم الحم الحضر مى ماروى عنه غراسه عبد الله فهوج هول لكن وثقه العجلي وضحيم حديثه ابن حيان والحاكم فصممل كاقال الخطابي ان المراديا لخنب من بتماون بالاغتسال و يتمذر كه عادة لاسن يؤخره لمنعلة قال ويقويه ان المراد بالكلب غيرما أذن في اتحاذه وبالصورة مافيه روح ومالاعتهن قال النووى وفى الكاب نظر انتهى و يحقم لأن يكون المرادبالجنب في حديث على من لم يرتفع حدثه كله ولابعضه وعلى هذا فلا يكون بينه و بين حديث الباب نافاة لانه اذابونا ارتفع بعض حدثه على الحيم كاسماتي تصويره (قوله حدثنا عشام) هو الدستوائ وشيبان هواس عيد الرحن ويحى هوان أف كنبروسرح بتحديث أب سلدله فرواية ابن أرشيبة ورواه الاوزاع عن يحيى بنأبي كثير عن أي سلة عن ابن عرأ حرجه النسائي (قوله قَالَ أَمْ وَ بَتُوضًا ) هو معطوف على ماسد انظ أنع مسده أي يرقد ويتوضأ والواولا تقتضي الترتيب فالعني يتوضأ ثم يرقد ولمسلم من طريق الزهرى عن أبى سلة بلفظ كان اذا أرادأن ينام وهو جنب وضاً وضوأه للصلاة وهذا السياق أونع في المراد وللمصنف مثله في الباب الذي بعده لذامن رواية عروة عن عائشة بزيادة غسل الفرج وزاداً بونعيم في المستخرج من طريق أبي نعيم شييغ المنارى في آخر حديث الباب ويتوضأ وضوأ فللصلاة وللاسماعيلي من وجه آخر عن هشام نحوه وفيه ردعلى من حل الوضوعناعلى التنظيف (قوله أن عربن الخطاب سأل) ظاهره ان ابنعر حضرهذا السؤال فيكون الحديث من مستنده وهو المشهورمن رواية نافع وروىعن أبوب عن نافع عن ابن عرعن عرائه قال مارسول الله أخرجه النسائي وعلى هذا فهومن مسند عروكذا رواه مسلمهن طريق يحيى القطان عن عبيدالله بنعرعن نافع عن ابن عرعن عرلكن ليس في هذا الاختلاف ما يقدح في صعة الحديث ومطابقة الحديث للترجة من جهة ان جواز رقادا لجنب في البيت يقتضى جوازاسة قراره فيمه يقظان لعدم الفرق اولان نومه يستلزم الجوازلحصول اليقظة بينوضوته ونومه ولافرق فى ذلك بين الفليل والكثير ووقع في رواية كرية قبل حديث ابن عمرياب نوم الجنب وهذه الترجة ذائدة للاستغناء عنها بباب الجنب يتوضائم ينام ويحمل ان يكون ترجم على الاطلاق وعلى التقد دفلاته كون زائدة (قول عن محد ين عبد الرحن) هو أبوالاسودالذي بقالله يتم عروة واصف هذا الاستاد المبتد أبه بصريون واصفه الاعلى لنيون فوله ويوضأ للصلاة) أى توضأ وضوأ كما للصلاة ولس المعنى الهوضا لاداءالضلاة واغالكراد يوضا وضوأشرعيالالغويا (قوله حدثناجو يربة) بالجيم والراءمصغرا وهواسم رجلواسم أبيهاسماس عبيدوقد معجويرية هذامن نافعمولي ابزعرون مالك عن افع (قوله عن عبدالله) في رواية أبن عساكر عن ابن عر (قوله فقال نعم اذا توضا) ولمسلم من طريف اب حريج عن مافع أيتوضا عمله فه (قوله عن عبد الله ين دينار) مكذارواه مالك في الموطا باتناق ونرواة الموطاورواه خارج الموطاعن نافع بدل عبدالله بنديناروذ كرأبوعلى الجمانى انه وقع في دواية ابن السكن عن مافع بدل عبد الله من دينارو كان كذلك عند الاصلى الاانه ضرب على نافع وكتب فوقه عبداللربندينار قال أبوعلى والحديث محفوظ لمالك عنه ماجيعا انتهى كالامة فال اس عمد البر الحديث لمالك عنهما جمعالكن المحفوظ عن عمد الله من دينا روحديث نافع غربب انتبى وتدرواه عنه كذلك عن نافع خسة أوستة فلاغرابة وانساقه الدارقطني في غرائب مالك فراده مارواه خارج الموطافهي عن أبيه خاصة بالنسنة للموطانع رواية الموطا أشهر وقوله ذكرع ربن الخطاب) مقتضاه أيضا انه من مسندان عرباهو عنداً كثر الرواة ورواد أبونوح عن والله فزاد فيه وعن عروتد بين النسائي سبب ذلك في روايته من طريق ابن عون عن نافع قال أصاب ان عرجنا بة فاتى عرفذ كردلك له فاتى عرالنبي صلى الله عليه وسلم فاستام وفقال ليتوضا وبرقدوعلى هذافالضمرفى قوله فى حديث الباب اله تصيبه يعود لى ابن عرلاعلى عروقوله في الحواب بوضايعة مل ان يكون ابع ركان حاضر افوجه الخطاب اليه (قوله بانه) كذاللمسمل والحوى والماقين انه (قوله فقاله) سقط لفظ له من رواية الاصلى (قوله يوضأ واغسل ذكرك) في رواية أبي نوح آغسل ذكرك ثم يؤضائم نم وهو يردعلي من حله على خاهره فقال يجوز تقديم الوضوء علىغسل الذكر لانه ليس بوضوء يرفع الحدث وانماه وللتعبد اذالجذابة أشد من مس الذكرفة بين من رواية أبى نوح أن غسله مقدم على الوضوء و عكن ان يؤخره عند دشرط انلاعسه على القول مان مسه ينقض و فال الندة ق العدد جا الحديث بصيغة الامروجاء بصغة الشرط وهو مسلالمن قال بوجوبه وقال ابن عبد البرذهب الجهور الى انه للاستحباب وذهبأهل الظاهر الحابجابه وهوشذوذ وقال ابن العربي قال مالك والشافعي لا يجوز للجنب ان ينام قبل ان يتوضاو استذكر بعض المتاخر ينهدا النقل وقال لم يقل الشافعي نوجو به ولا يعرف ذلك أصحابه وهوكما قال احكن كالام الزالعربي محمول على انه أرادنني الاباحة المستورة الطرفين لااثمات الوجوب اوأراد انهواجب وحوب سنة أي متاكد الاستحماب وبدل علم مأنه قالله بقول ابن حبيب هو واجب وجوب الفرائص وهذا موجودفي عيارة المالكة كنبراوأ شاران الغرب الى تقوية قول ابن حبيب وبوب علمه أنوعوانة في صحيحه ايجاب الوضوعلى الجنب اذا أرادالنوم ثماستدل مدذلك هووان مرية على عدم الو- وبجديث ابن عباس من فوعا انماأ مرت بالوضو اذاقت الى العملاة وقد تقدم ذكره في باب اذا جامع معاد وقد قد في هدا الاستدلال ابزرشد المالكي وهم وانت ونقل الطاوى عن أبي بوسف الددهب الى عدم الاستحباب وتسك بماروا وأبوا محق عن الاسودعن عائشة رنبي الله عنها اندصلي الله علمه وسلم كان يجنب ثمينام ولايمس ماءروادأ بودا ودوغيره وتعتمب بان الحفاظ قالواان أباا - يحقى غلط فمه وبالدلوسع حلعلى الهترك الوصوال ان الحوازائلا يعتقدوجوبه أوان معى قوله لاعس ماأى للغسل وأورد الطعاوى من الطريق المذكورة عن أبى المحق مايدل على ذلك شم جنيم الطعاوى الى

عن عبدالله قال استفى عرالنى صلى الله عليه وسلم أحدنا وهو جنب قال نعم أدا وضا وحدثنا عبد الله من الله عن عبدالله من الله عن عبدالله من الله وسلم بانه تصيبه الجنابة من الله ل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وضأ واغسل ذكر لم شمر وضأ واغسل ذكر لم شمر وسلم وضأ واغسل ذكر لم شمر الله وسلم وضأ واغسل ذكر الم شمر الله وسلم وضأ واغسل ذكر الم شمر الله وسلم وضا والله وا

ان المرادبالوضو التنظيف واحتجران ابن عرراوى الحديث وهوصاحب القصة كأن يتوضأوهو جنب ولايغسل رجلمه كارواه مالك في الموطاعن نافع وأجسبانه بت تقييد الوضو والصلاة من روايته ومن رواية عاتشة كاتقدم فعيتمدو يحمل ترك أبن عراف لرجليه على ان ذلك كان احدر وقالجهورالعلاء المرادبالوضوءهنا الشرعى والحكمة فيهانه يخفف الحدث ولاسماعلي القول بجواز تفريق الغسل فينويه فبرتفع الحدثءن تلك الاعضاء المخصوصة على العجيرويؤيده مارواها بن أى شبية بسسندرجاله ثقات عن شدادين أوس العجابي قال اذا أجنب أحدكم من اللمل تمأرادأن ينام فليتوضأ فانه اصف غسل الحنابة وقمل الحكمة فسه انه احدى الطهارتين فعلى هذا يقوم التيم مقامه وقدروي البيهق باسناد حسن عن عائشة انه صلى الله علمه وسلم كأن اذا أحنف فارادأن نام بوضا أوتهم ويحتل أن يكون التمم هناعند عسرو جودالما وقيل الحكمة فيهأنه ينشط الى العود أوالى الغسل وقال ابن دقيق العبدنص الشافعي رجه الله على انذلك ليس على الحائض لانهالواغتسلت لم يرتفع حدثها بخلاف ألجنب لكن اذاانقطع دوها استحب لهاذلك وفالحديث أنغسل الجنابة ليسعلى الفوروا نما يتضىق عند القمام الى الصلاة واستحماب التنظمف عندالنوم قال النالجوزى والحكمة فمه ان الملائكة تعدعن الوسيخ والريح الكريهة بخلاف الشياطين فانها تقرب من ذلك والله أعلم ف فولها اذاالتق الختانان المرادبهذه التثنية ختان الرجل والختن قطع جلدة كرته وخفاض المرأة والخفض قطع جليدة في أعلى فرجها تشبه عرف الديك منهاو بسمدخل الذكر جلدة رقيقة وانما أنسابلفظ واحد تغلسا ولدنظائر وقاعدته ردّالا ثقل الحالاخف والادني الى الاعل فهله هشام) هوالدسستوائي في الموضعين وانمافرقه مالان معاذا والحدثنا وأمانعم فالعن وطريق معاذالى العمالي كلهم بصريون (قوله اذاجلس) الضمر المستترفيه وفي قوله حهد للرجل والضمران البارزان في قوله شعبها وجهد عاللمرأة وترك اظهار ذلك للمعرفة به وقدوقع مصرحابه في رواية لابن المنذرمن وجه آخر عن أبي هريرة قال اذاغني الرجل امر أنه فقعد بين شعبها الحديث والشعب جع شعبة وهي القطعة من الشي قبل المرادهنا يداها و رجلاها وقسل رجلاها وغذاها وقيلسا قاها وغذاها وقبل غذاها واسكاها وقدل فذاها وشفراها وقسل نواحى فرجها الاربع قال الازهرى الاسكان احساالفرج والشفران طرف الناحسن ورجح القانى عياض الاخبرواختارابن دقيق العيد الاول قاللانه أقرب الى الحقيقة أوهو حقيقة في الجلوس وهو كلية عن الجاع فاكتنى به عن التصريح (قول عُرَجهدها) بشتم الجيم والها ويقال جهدوأجهدأى بلغ المشقة قدل معناه كدها بحركته أوبلغ جهده فى العمل بها ولمسلم من طريق شعبةعن قتادة تم اجتهدورواه أبوداودس طريق شعبة وهشام معاعن قتادة بلفظ وألزق الختان مالختان بدل قوله تمجهدها وهذا يدل على ان الجهدهما كنامة عن معالجة الالرجورواه البيهق منطريق الأي عروبة عن قتادة مختصر اوافظه اذالتق الختاانان فقدوحب الغسل وهذا مطابق للفظ الترجة فكان المصنف أشارالي هذه الرواية كعادته في النبو يب بلفظ احدى روايات حديث الباب وروى أيضابهذا اللفظ من حديث عائشة أخرجه الشافعي من طريق سعيدين المسيبءنها وفي اسناده على بنزيدوهوضعيف وابن ماجه من طريق القاسم بن محمد

\*(باب) \* اذاالتق الخنانان حدثنامعاذب فضالة قال \* حدثناهشام ح وحدثنا أبونعيم عن هشام عن قتادة عن الحسن عن أبى وافع عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعم االاربع م جهدها فقد وجب الغسل

عنهاوزجاله ثقات ورواه مسلم من طريق أبى موسى الاشمعرى عنهما بلفظ ومس الختان الختان والمسرادبالمس والالتقاءالمحاذاة وبدل علمه مرواية الترمذي بلفظ اذاجاو زوليس الموادبالمس حقيقته لانه لا يتصور عند غسة الحشفة ولوحصل المسقيل الا يلاح لم يجب الغسل بالأجاع وال النووى معنى الحديث ان ايجاب الغسل لا يتوقف على الانزال وتعقب بانه يحمل انراد بالجهدالانزال لانههوالغايةفى الامرفلا يكون فمهدلمل والجوابأن التصريح بعدم التوقف على الانزال قدورد في بعض طرق الحديث المذكور فأتني الاحتمال فغير والقمسلم من طريق مطرالوراقءن الحسنفي آخرهذا الحديث وانلم ينزل ووقع ذلك فيرواية قنادة أيضارواه ان أبي خيثة قي تاريخه عن عفان قال حدثناهمام وأبان قالاحدثنا قتادة به و زادفي آخره أنزل أولم ينزل وكذارواه الدارقطني وصحعه من طربق على سسه لعن عفان وكذاذ كرهاأ بوداود الطمالسي عن حماد بنسلة عن قتادة (قوله تابعه عمرو) أى ابن مرزوق وصرح به في رواية ك يَهْ وقد در و يناحد يه دو صولاف فو آئد عمان من أحد السمال حدثنا عمان معر الضيحد ثناعم ويزمرز وقحد شاشعبة عن قتادة فذكر مثل ساق حديث الباب لكن قال وأجهدها وعرف بهذاان شعبة رواه عن قادة عن الحسن لاعن الحسن نفسه والضمرف تابعه بعود على هشام لاعلى قتادة وقرأت بخط الشييز مغلطاى انروا ية عرو سمرزوق هذه عنددسدم عن محدين عرو بنجبلة عن وهب بنجر بروابن أبي عدى كالاهماعن عرو بن مرزوق عن شمعة وتمعه بعض الشراح على ذلك وهو غلط فانذكر عرو بن مرزوق في اسناد مسارزادة بللم يخرج مسلم لعمروبن مرزوق شيأ (قوله وقال موسى) أى ان اسمعل قال (حدثنا)وللاصيلي اخبرنا (أبان)وهوابن يزيد العطاروا فادتروايته التصريم بتعديث الحسن لقتادة وقرأت بخطمغلطاى أيضا انرواية موسى هده عنداليهن أخرجها من طريق عفان وهمام كلاهماءن موسىعن أبان وهو تخليط تبعه علمه أيضابعض الشراح وانماأخرجها المهق منطريق عفانعن همام وأبان جمعاعن قتادة فهممام شيخ عفان لارفسته وأبان رفسق همام لاشيز شنفه ولاذكر لموسى فمه أصلابل عفان رواه عن أبان كار واه عنه موسى فهو رفيقه الاشيخة والله الهادي الى الصواب \* (تنسه) \* زادهنا في نسيخة الصغاني هـ ذا أجود وأوكد وانما مناالى آخر الكلام الا تى فى آخر الباب الذى يلمه والله أعلى في الحلام الا تى فى آخر الباب الذى يلمه والله أعلى في الحلام الا مايسب) أى الرجل (من فرج المرأة) أى من رطوبة وغيرها (قوله عن الحسين) ذا دأ يوذر المعلم (قَوْلُهُ قَالَ يَعِي) هُوانِ أَن كَثَيراً يَ قَالَ الحَسنَ قَالَ يَعِي وَلَفَظ قَالَ الأَوْلِي تَعَذَف فِي الخَطْ عُرِفًا (قول هو أُخْبِرني) هو عطف على مقدر أى أخبرني بكذا وأخبرني بكذا ووقع في رواية مسلم يحذف الواو قال النالعربي لم يسمعه الحسسين من يحيى فلهذا قال عال يحيى كذاذ كره ولم مأت بدليل وقدوقع في رواية مسلم في هذا الموضع عن الحسين عن يحيى وليس الحسين عداس وعنعنة غبرالمداس محمولة على السماع اذا لقيه على الصحيم على انه وقع التصريح في رواية استخريمة في روابة الحسين عن محى التحديث ولفظه حيدتى محي من كثيرولم ينفرد الحسين مع ذلك به فقدرواه عن يحيى أيضامعاوية نسلام أخرجه النشاهين وشدبان بعدالرجن أخرجه المصنف كاتقدم في ما الوضوء من المخرجين وسبق الكلام هناك على فوائد هذا الاسناد وألفاظ

تابعه عروعن شعبة مثله وقال موسى حدثنا أمان فالحدثناقتادة فال أخبرنا الحسن مثله \*(ىان)\* غسلمايسس منرطوبة فرجالمرأة \*حدثنا ألومعمر قال حدثنا عبد الوارث عن الحسدين فال يحبى وأخبرنى أنوسلة أن عطاس بسار أخره أن زىدىن خالدالجهنى أخبره انه سأل عثمان منعفان فقيال أرأيت اذاجامع الرجل امرأته فلرعن قال عثمان يتوضأكأ بتوضأ للصلاة ويغسل ذكره قال عنمان سمعتهمن رسول الله صلى الله علمه وسلم فسألت عن ذلكُ على سأبي طالب والز يعربن العو اموطلحة س عسدالله وأبي من كعب

فامروه بذلك قال يحيى وأخبرنى أبوسلة أن عروة ابن الزبير أخبره أن أبا أبوب أخبره انه سمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد قال

المتن (قوله فامر ومبدلك) فيه التفات لان الاصل أن يقول فامروني أوهومقول عطاس يسار فمكون مرسلا وقال الكرماني الضمر يعودعلى المجامع الذى فى سمن اذا جامع وجزم أيضامانه عنعمان افتاء وروالة مرفوعة وعن الباقين افتاء فقط قلت وظاهره انهم أمروه باأمره به عثمان فليس صريحا فى عدم الرفع لكن في رواية الاسماعيلي فقالوا مثل ذلك وهذا ظاهره الرفع لان عمان أفتاه بذلك وحدثه به عن الني صلى الله عليه وسلم فالمثلبة تقتضي انهم أيضا أفتوه وحدثوه وقدصرح الاسماعيلي بالرفع فيرواية أخرى له ولفظه فقالوامثل ذلك عن النبي صلى الله علمه وسلم وقال الاسماعيلي لم يقل ذلك غير يحي الجاني وليس هومن شرط هذا الكتاب (قوله وأخربن أبوسلة) كذالالى ذروللياقين قال يحيى وأخبرنى أبوسلة وهوالمرادوهومعطوف بالاستنادالأولوليس معلقا وقدرواه مسلم من طريق عيد الصمدين عيدالوارث عن أبيه بالاسنادين معا (قوله انه مع ذلك من رسول الله صلى الله علمه وسلم) قال الدارقطني هو وهم لان أباأبوبانما معمدن أني من كعب كاقال هشام بعروة عن أبيه (قلت) الظاهرا ن أباأبوب معهمنه مالاختلاف السماقلان في روايته عن أني بن كعب قصة لست في روايته عن الني صلى الله عليه وسلم مع ان أياسلة وهو ابن عبد الرحن بن عوف أكبرقد راوسنا وعلما من هشام بن عروة وروايته عن عروة من ابرواية الاقران لانهما تابعمان فقيهان من طبقة واحدة وكذلك رواية الى الوب عن أي من كعب لانهما فقيمان صحاسان كبيران وقد حاء هذا الحديث من وجه آخر عن أبى أبوب عن النبي صلى الله علمه وسلم أخرجه الدارمي وان ماجه وقد حكى الاثرم عن أحد ان حديث زيد بن خالد المذكورف هذا الماب معلول لانه ثبت عن هؤلا الجسمة الفتوى مخلاف مافي هـ ذاالحديث وقد حكى بعقوب نأبي شبية عن على سالمدى انه شاذ والحواب عن ذلك ان الحديث ثابت من حهة اتصال اسناده وحفظ رواته وقدر وي اسْ عبينية أيضاعن زيدين أسلر عنعطا من يسارنحور واية أى سلةعن عطا أخرجه الأى شبية وغدره فلس هوفردا وأما كونهمأفتوا بخلافه فلايقدح ذلك في صحته لاحتمال انه ثبت عندهم ناسخه فذهبوا المه وكممن حديث منسوخ وهوصحيم من حمث الصناعة الحديث قوقد ذهب الجهور الى أن مادل علمه حديث الباب من الا كتفاع الوضوء اذالم ينزل المجامع منسوخ بمادل عليه حديث أى هريرة وعائشة المذكوران فى الباب قبله والدليل على النسيخ مارواه أحدوغيره من طريق الزهرى عن سهل بن سعد قال حدثى أبي بن كعب ان الفساالتي كانوا يقولون الماءمن الماءرخصة كان رسول اللهصلي الله عليه وسلم رخص بهافى أقل الأسلام ثم أمر بالاغتسال بعد محمد ابن حزية وابن حبان وقال الاسماعيلى هوصحيح على شرط البخارى كذا قال وكائنه لم يطلع على علته فقد اختلفوافى كون الزهرى معهمن مهل نعم أخرجه أنود اودوان خزيمة أيضامن طريق أبى حازم عنسهل ولهذا الاسمنادأ يضاعله أخرى ذكرها ابن أبى حاتم وفى الجله هواسنا دصالح لائن يحتج بهوهوصر يحفى النسخ على انحديث الغسسل وانأم ينزل أرجح من حديث الماء من الماء لأنه بالمنطوق وترك الغسكمن حديث الماءمن الماء بالمفهوم أو بالمنطوق أيضالكن ذاك أصرح منه وروى الأى شلية وغيره عن الن عباس انه جل حديث المناسن الماعلى صورة مخصوصة وهى ما يقع فى المنام من رؤية الجاع وهو تأويل يجمع بين الحديثين من غيرتعارض

\* (تنسه) \* في قوله الماءمن الماء حناس تام والمراد بالماء الاول ماء الغسل و بالثاني المني وذكر الشافعي ان كلام العرب يقتضى ان الجناية تطاق بالحقيقة على الجماع وان لم يكن معمانزال فأنكل من خوطب بان فلا نا أجنب من فلا نة عقل أنه أصابها وان لم يتزل قال ولم يحتلف ان الزنا الذى يجب به الحلدهو الجاع ولولم يصكن عدائزال وقال ابن العربي ايجاب الغسل بالايلاج بالنسبة الى الابزال نظير اليحاب الوضوع مس الذكر بالنسبة الى خروج البول فهمامة فقات دليلا وتعليلاوالله أعلم (قولد عن هشام من عروة قال أخبرني أبي يعني أياه عروة وهووا ضمروا نمانهت عليه لئلايظن اله اسم نظيراً في من كعب لكونه ذكر في الأسناد (قول مامس المرأة منه) أي يغسل الرجل العضو الدىمس فرج المرأة من أعضائه وهومن اطلاق الملزوم وارادة اللازم لان المرادرطوية فرجها (قولد ثم يتوضأ) سريح فى تأخير الوضوع عن عسل الذكر زادعد الرزاق عن الثورى عن هشام فيه وضوأ ه للصلاة (قول او يصلى) هوأ صرح في الدلالة على ترك الغسل من الحديث الدى قبله (قوله قال أبوعبدالله) هو المصنف وقائل ذلك هو الراوى عنه (قوله الغسلأ حوط) أى على تقديران لأيثبت الناسخ ولا يظهر الترجيم فالاحساط للذين الاغتسال (قوله الاخير) كذالا ي ذرو أغيره الأخر بالمدّبغ برياء أي آخر الامرين من الشارع أومن الجهمادالائمة وقال النالة بنضيطناه بفتم الخافعل هذاالاشارة في قوله وذلك الى حديث الماب (قوله انما بنالاختلافهم) وفي رواية كرية انما سنا اختلافهم وللاصلى انما سناه لاختلافهم وفي نسخة الصغاني انما مناالحديث الا تخرلاخة لافهم والماءأنق واللام تعلملمة أيحتي الايظن ان فى ذلك اجماعا واستشكل ابن العربي كالرم المتنارى فقال ايجاب الغسل أطبق علمه الصحابة ومن بعدهم ومأخالف فسه الاداود ولاعبرة بمخلافه وإنماالام الصعب مخالفة المخاري وحكمه بأن الغسل مستحب وهو أحدائه الدس وأحله على المسلمن ترأخذ تكلم في تضعيف حديث الياب عالايقيل سنه وقدأ شرناالي بعضمه ثم قال و يحتمل أن يكون مراد العارى بقوله الغسل أحوط أى فى الدين وهو ماب مشهور في الاصول قال وهو أشه مامامة الرجل وعلم (قلت)وهذاهوااظاهرمن تصرفه فانه لم يترجم بحوازترك الغسل وانماتر جم يبعض ما يستفاد من الحديث من غيرهذه المسئلة كالسندل به على العاب الوضو عفي القدم وامانق ابن العربي الخلاف فعيترض فانهمشهور بن العجابة بتعن جاعة منهم لكن ادعى ابن القصاران الخلاف ارتفع بين التابع بن وهومعترض أيضافق مدقال الخطاى انه عال بهمن الصحابة جماعة فسمى بعضهم فالومن التابعس الاعش وتبعده عاض لكن قال لم يقل به أحد بعد الصابة غمره وهومعترض أيضافقم تتندلك عن أبى المتن عبدالرحن وهوفى سنن أبى داو دباسناد صحيم وعن هشام بن عروة عند عبد الرزاق باسناد صحيم وقال عبد الرزاق أيضاعن ابن بريج عن عطآء أنه قال لاتطب نفسى اذالمأنزل حتى اغتسل من أحل اختلاف الناس لاخذ نامالعروة الوثق وقال الشافعي في اختلاف الحديث حديث الماءمن الماء عابت لكنه منسوخ الى ان قال فالفنا بعض أهل ناحمتنا بعني من الحازين فقالوا لا يجب الغسل حتى بنزل اه فعرف بهذا أنالخلاف كانمشهورابين التابعين ومن يعدهم أبكن الجهورعلي ايجاب الغسل وهو الصواب والله أعلم \* (خاتمة) \* اشتمل كتاب الغسل ومامعه من أحكام الجنابة من الاحاديث

عنهشام بن عسر وة قال أخبرنى أبي قال أخبرنى أبي قال أخبرنى أبي بن كعب أنه قال بارسول الله اذا جامع الرجسل المرأة فلم ينزل قال يغسل مامس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلى قال أبو عبد الله الغسل أحوط وذاك الاخبر أعلى بنالاختلافهم

المرفوعة على ثلاثة وستين حديث المكرر منها فيه وفيما منى خسة وثلاثون حديث الموصول منها أحدوع شرون منها واحد معلق وهو منها أحدوع شرون منها واحد معلق وهو حديث بهزعن أسه عن جدّه وقد وافقه مسلم على تحريم بها سواه وسوى حديث جابر في الاكتفاء في الغسل بصاع وحديث أنس كان يدور على نسائه وهن احدى عشرة امرأة في ليلة واحديثه في الاغتسال مع المرأة من اناء واحديث عشرة المعلق منها سعة والموصول ثلاثة الجنابة وفيه من الاستمار الموقوفة على الصحابة والتابعين عشرة المعلق منها سعة والموصول ثلاثة وهي حديث زيد بن خالد عن على وطلحة والزير المذكور في الباب الاخير فان كان مرفوع اعنهم فتريد عديث المرفوع ثلاثة وهي أيضا من أفراده عن مسلم والله أعلم

## (بسمالته الرحن الرحيم) \*(كتاب الحيض)\*

أصله السيلان وفى العرف جريان دم المرأة من موضع مخصوص في أو قات معلومة (قوله وقول الله تعالى) بالجيم الخاعلي الحيض والمحيض عند الجهور هو الحيض وقيل زمانه رقبل مكانه (قوله أذي) قال الطسي سمى الحيض الكي لنتنه وقذره و نجاسته وقال الخطابي الاذي المكروه الذى ليس مشديد كاقال تعالى لن يضروكم الاأذى فالمعنى ان الحسط أذى يعتزل من المرأة موضعه ولا بتعدى ذلك الى بقية بدنها (قوله فاعتزلوا النساعي المحيض) روى مسلم وأنوداودمن حديث أنسان اليهود كانوااذا حاضت المرأة أخرجوهامن البيت فسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلكُ فنزلت الاتية فقال اصنعو أكل ثبيَّ الاالنكاح فأنكرت اليهود ذلكُ فجا وأسيدين حضير وعبادىن بشرفقا لايارسول الله ألانجامعهن فى الحيض يعنى خلافالليه ودفلم ياذن في ذلك وروى الطبرىءن الدي أن الدي سال أولاعن ذلك هو ثمانت بن الدحداح في (قولد ما كيف كانبد الحيض)أى المداؤه وفي أعراب باب الاوجد المتقدمة أول الكتاب فوله وقول الذي صلى الله عليه وسلم هذائي ) بشيرالى حديث عائشة المذكور عقيه لكن بلفظ هذا أمر وقد وصله بلفظ شئ من طريق أخرى بعد خسة أبواب أوستة والاشارة بقوله هذا الى الحيض (قوله وقال بعضهم كان أول) بالرفع لانه اسم كان والخبرعل في اسرائيسل أي على نساء في اسرائيل وكانديشيرالى ماأخرجه عبدالرزاق عن ابن مسعوديا سنادصي قال كان الرجال والنساء في بي اسرائيل يصلون جمعاف كانت المرأة تتشوف للرجل فالقي الله عليهن الحمض ومنعهن المساجد وعنده عن عائشة نحوه (قول وحديث النبي صلى الله عليه وسلم أكثر) قيل معناه أشمل لانه عام فيجمع بنات آدم فمتناول آلاسرا عيلمات ودن قبلهن أوالمرادأ كثرشواهد أوأ كثرقوة وقال الداودى ليس منهدما مخالفة فان نسسابى اسرائيلمن بنات آدم فعلى هدذا فقوله بنات آدم عام أريديه المصوص \* (قلت) \* و عكن ان يجمع منهمامع القول بالتعميم بان الذي أرسل على نساء في اسرائيل طول كنه بهن عقوبة لهن لا المدا وجوده وقدروي الطبري وغيره عن ا بنعباس وغيره ان قوله تعالى فى قصدة ابراهيم وامرأته قاعة فن كت أى حاضت والقصدة متقدمة على بى أسرائيل بلاريب وروى الحاكم وابن المنذر باستناد صحيع عن ابن عباس ان

(بسم الله الرحن الرحيم) \*(كاب الحيض)\*

وفول الله تعالى ويسالونك عن المحمض قسل هو أذى فاعتزلوا النساقى المحمض ولاتقرلوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فأبوهنمن حث أمركم الله انّ الله يعب التوابن ويحب المتطهرين \*(ىاب)\* بدء الحيض وقول النسي صلى الله علمه وسلم هذاشئ كتب الله على بنات آدم وفال بعضهم كان أوّل مأأرسل الحيض على بى اسرائيل قال أنوعد دالله وحديث الني صلى الله علمه وسلمأكثر

\*(باب) \*الامر بالنفسا اذا نفسن \*حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال معت عبد الرحن بالقاسم قال سمعت القاسم يقول معتعائشة تقول خرجنالانري (٣٤٢) الاالحج فلماكناً بسرف حضت فدخل على رسول الله صلى الله عليه

التداء الحيض كانعلى حوا بعدان أهبطت من الجندة واذا كان كذلك فبنات آدم بناتها والله أعلم في (قول ماس الامربالنفسام) أى الامرالمتعلق بالنفساء والجعف قوله اذا نفسن باعتبارا لجنس وسقطت هذه الترجة من أكثر الروابات غيراً في ذروا في الوقت وترجم بالنفساء اشعارا بأن ذلك يطلق على الحائض لقول عائشة فى الحديث حضت وقوله صلى الله عليه وسلملها أنفست وهو بضم النون وفعها وكسر الفاء فيهما وقيل بالضم في الولادة وبالفتح فى الحيض وأصله خروج الدم لانه يسمى نفسا وسيأتى مزيد بسط لذلك بعدما بين (قوله جمعت القاسم) يعنى أماه وهو ابن مجدب أبي بكرالصديق (قوله لانرى) بالضم أى لانظن وسرف بنتج المهملة وكسرالرا وبعدهافا موضعقر ببسنمكة بنهما نحومن عشرة أمسال وهوممنوعمن الصرف وقد يصرف (قوله فاقضى) المرادبالقضاء هذا الاداء وعسما في اللغة بمعنى واحد (قوله عبران لاتطوفي البيت) زادفي الرواية الاتية حتى تطهري وهذا الاستثناء مختص بأحوال المي لا بجميع أحوال المرأة وسياتى السكلام على هذا الحديث بتمامه في كتاب الحيج انشاءالله تعالى الله المائس غسل المائس رأس زوجها وترجيله) بالمعلقاء في غسل أى تسريح شعر رأسه والخديث مطابق لماترجم لهمنجهة الترجيل وألحق به الغسل قماساأو اشارة الى الطريق الاتمة في ماب مماشرة الحائض فانها صريحة في ذلك وهود العلى أن ذات المائض طاهرة وعلى ان حيضه الايمنع ملامستها (فولد أخبرناهشام) وفي رواية الاكثر أخبرني حائض \*حدَّثنا ابراهيم بن الهشام بن عروة و في هذا الاستناد لطيفة وهي انفاق اسم شيخ الراوي وتلمذه مثاله هذا ابن جريج موسى فالحدّثناهشام بن عن هشام وعنه هشام فالاعلى ابن عروة والادنى ابن بوسف وهو نوع أغفله ابن السلاخ (قوله بوسف أن ابن جرج أخبرهم المجاور) أى معتكف و ثبت هذا التفسير في نسخة الصغاني في الاصل و حرة عائشة كانت ملاصقة للمستعدوألحقءروة الحنابة بآلحمض قباساوهو حلىلان الاستقذار بالحيائض أكثر من الجنب وألحق الخدمة بالترجيل وفي ألحد بث دلالة على طهارة بدن الحائض وعرقها وان المباشرة الممنوعة للمعتكف هي الجاعود تدماته وان الخائض لاتدخل المسجد وقال ابن بطال فسمحةعلى الشافعي فقوله ان المباشرة مطلقا تنقض الوضوع كذا فال ولاحجة فسملان الاعتكاف لايشترطفيه الوضو وليسفى الحديث انهعقب ذلك الفعل بالصلاة وعلى تقدير ذلك افس الشعر لا ينقض الوضو والله أعلم في (قوله ماس قراءة الرجل في حجرام أته وهي احائض) الحريفي المهملة وسكون الجيم ويجوز كسرأقله (قول وكان أبووائل) هوالتابعي المشهورصاحب ابن مسعودوأ ثره هذاوصله ابن أى شيسة عنه باستاد صحيم (قوله يرسل خادمه) أى جاريته والخادم بطلق على الذكروالاتى (قوله الى أى رزين) هوالتي المشهو رأيضا (قوله بعلاقته) بكسر العين أى الخيط الذي يربط به كيسه و ذلك مصير منهما الى جواز حل ألحائض المععف لكن من غمرمسه ومناسبته لحديث عائشة من جهة انه نظر حل الحائض العلاقة التي فيها المصف عمل الحائض المؤمن الذي يحفظ القرآن لانه حامله في جوفه وهو موافق لمذهب أبى حنيفة ومنع الجهو رذلك وفرقوا بان الحل مل التعظيم والاتكا الايسمى في العرف حملا (قولد مع زهميرا) هو ابن معاوية الجعني ومنصور بن صفية منسوب الى أمه

وسلم وأناأ بكى فقال مالك أنفست قلت نع قال ان هداأم كتب الله على بنات آدم فاقضى مايقضى الحاج غبرأن لانطوفى بالبيت فالت وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر \*(باب) \* غسل الحائض رأس زوجها وترجيله \*حدّثناعيدالله ان وسف قال حدّثنا مالك عنهشام بنعروة عنأبيه عنعائشية فالتكنت أرجل رأس رسول الله، صلى الله علمه وسلم وأنا فالأخبرناهشام تعروةعن عروة أنه سئل أتخدمني الحائض أوتدنومني المرأةوهي جنب فقال عروة كل ذلك على هن وكل ذلك تخدمني ولسعلى أحدف ذلك بأسأخبرتى عائشة انها كانت ترجل رسول الله صلى اللهعليه وسلم وهي حائض ورسول الله صلى الله علمه وسلمحمن شذمجاورفي المسجد يدنى لهارأسمه وهيفي حجرتها فترجله وهي حائض \*(باب) \*قراءة الرجـلف

جبر امرأته وهي حائض وكان أبو وائل يرسل خادمه وهي حائض الى أبى رزين لتأتيه بالمصف فتمسكه بعلاقته لشهرتها حدثناأ بونعيم الفضل بندكين معزهبراعن منصور بنصفية أتأمه حدثته أنعائشة حدثتها أن النبي صلى الله عليه وسلم

كان يتكئ في حجسرى وأما القسرآن القسرآن \*(باب) \* من سمى النفاس حيضا \*حدثنا المكر بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن يحي بن أبي كثير عن أبي كثير عن أبي سلة أن و وزب بنت أمّ سلة والت بينا أنامع النبي صلى قالت بينا أنامع النبي صلى خمصة الدحنت فانسلات فأخذت ثباب حيضتي فقال فأخذت ثباب حيضتي فقال فاضطيعت معه في المهالة

لشهرتهاوهومنصور بزعب دالرجن الحيى وأتمه صفية بنت شيبة بزعمان من صغار الصابة (قوله ثم يقرأ القرآن) وللمصنف في التوحد كان يقرأ القرآن ورأسه في عجرى وأباحاتص فعلى هُذَا فَالمراد ما لا تكاوضع رأسه في حجرها قال ابن دقيق العيد في هذا الفعل اشارة الى ان الحائض لاتقرأ القرآن لانقرائه الوكانت جائزة لماتوهم امتناع القراءة فحرها حتى احتيجالي التنصيص عليها وفيه جوازم لامسة الحائض وانذاتها وثماجها على الطهارة مالم يلحق شامنها نحاسة وهذامبني على منع القراءة في المواضع المستقذرة وفيه جو از القراءة بقرب محل النجاسة قاله النووى وفيه جوآزاستناد المريض في صلاته الى ألحائض اذا كانت أثوابها طاهرة قاله القرطى إ (قول م سيم النفاس حيضا) قبل هذه الترجة مقاوية لان حقها أن يقول من سمى الحيض نفاساوقيل يحمل على التقديم والتاخير والتقدير من سمى حيضا النفاس ويحتمل أن يكون المراد بقوله من سمى من أطلق لفظ النفاس على الحيض فيطابق مافى اللبربغيرة كاف وقال المهلب وغيره لمالم يجد المصنف نصاعلى شرطه في النفساء ووجد تسمية الحبض نفاسافي هذا الحديث فهمسنه ان حكم دم النفاس حكم دم الحمض وتعقب بإن الترجة فى التسمية لافى الحكم وقد نازع الخطابي فى التسوية منه دامن حيث الاشتقاق كاسمأتى وقال النرشيدوغيره مرادالهارى أن يثي ان النفاس هو الاصل في تسمية الدم الخارج والتعبيريه تعبير بالمعنى الاعتروالتعبير عنسه بالحيض تعبير بالمعنى الاخص فعبرالذي صلى الله علمه وسلم بالاول وعبرت أمسلة بالثاني فالترجة على هذا مطابقة لماعبرت به أمسلة والله أعلم (قوله حدثنا هشام) هو الدستواني (فولدعن أبي سلة) في روا يقمسلم حدَّثي أبوسلة أخرجها من طريق معاذ النهشام عن أيه (قوله مضطعة) بالرفع و يجوز النصب (قوله في حيصة) بفتم الخاء المعمة و ما اصاد المهملة كساء أسودله أعلام يكون من صوف وغيره ولم أرفي شيء من طرقه بلفظ خيصة الأفهدنه الرواية وأجعاب يحيى ثمأ صحاب هشام كلهم فالواخيلة باللام بدل الصادوهوموافق لمافى آخر الحديث قبل الجملة القطمفة وقبل الطنفسة وقال الخليل الحملة ثوب له خلأى عدب وعلى هذا الامنافاة بن الخسصة والخملة فكأنها كانت كساء أسوداها أهداب (قول فانسلات) بلامن الاولى مفتوحة والشانية سأكنة أى ذهبت فى خفسة زاد المصنف من رواية شيبان عن يحي كاسمأتي قريبا فخرجت منهاأى من الحمصة قال النووى كانها خافت وصول شئ من دمها المهأوخافت أن يطلب الاستمتاع بها فذهبت لتتأهب لذلك أوتق ذرت نفسها ولم ترضها لمناجعته فلذلك اذن لهافي العود (قوله ثياب حيضتي) وقع في روايتنا بستح الحاء وكسرها معا ومعنى الفتم أخذت ثمالى التي ألبسه ازمن الحمض لان الحمضة بالفتم هي الحيض ومعني الكسر أخذت سابى التى أعددتها الالسها حالة الحيض وجزم الخطاك برواية الكسرور جها النووى ورج القرطبي رواية الفتح روده في بعض طرقه بالنظ حسنى بعسرتا و فوله أنفست عال الخطابي أصلهذه الكلمةمن النفس وهوالدم الاانهم فرقوا بين بناء الفعل من الحيض والنفاس فقالوافى الحمض نفست بفتح النون وفى الولادة بضمها انتهى وهذاقول كثيرمن أهل اللغة لكن حكى أوحاتم عن الاصمعي قال يقال نفست المرأة في الحيض والولادة يضم النون في ما وقد ثبت فروايتنابالوجهين فتم النون وضمهاوفى الحديث جواز النوم مع الحائض في ثيابها والاضطعاع

معها في الحاف واحدوا ستحماب اتحاذ المرأة ثماما العمض غيرثما بها المعتادة وقد ترجم المصنف على ذلك كاسمانى وساق الكلام على مباشرتها في الباب الذي بعده في ( أفوله ما سب مباشرة الحائض) المرادبالمباشرة هناالتقاء الشرتين لاالجاع (قوله حدَّثناقبيصة) بالقاف والصاد المهملة هوانعقبة وسفان هوالثورى ومنصورهوا بنالمعتمروا لاسنادكاه الىعائشة كوفعون وتقدّم الكلام على اغتسالهامع الذي صلى الله عليه وسلم من انا واحد في كتاب الغسل (قوله فأتزر كذافى روايتنا وغسرها بتشذيد التاء المنناة بعدد الهمزة وأصله فأأتزر بهمزة ساكنة بعد الهمزة المنتوحة ثم المثناة بوزن أفتعل وأنكرا كثرالنحاة الادغام حتى قال صاحب المنصل انه خطألكن نقل غيره اندمذهب الكوفسن وحكاه الصغاني في مجمع البحرين وقال ابن مالك انه مقصورعلي السماع ومنه قراءة المضحمص فلمؤد الذي اغن بالتشديد والمراد بذلك انها تشدّازارها على وسطها وحدد ذلك الفقها عمابين السرة والركبة علاما لعرف الغالب وقد سبق الكلام على بقية الحديث قبل بابين (قوله حدَّثنا المعمل من خليل) كذا في رواية أبي دروكرية ولغيرهما الخليل والاسنادأ يضاالى عائشة كاهم كوفيون (قوله أحدانا) أى احدى أزواج الني صلى الله عليه وسلم (قوله ان تتزر) بتنديد المناة النائية وقد تقدم وجيهها وللكشمين أن تاتزر بهمزة ساكنة وهي أفصم (قول في فورحيفتها) قال الخطابي فورالحيض أوله ومعظمه وقال القرطى فورالحيضة معظم صبهاس فوران القدروغلمانها (قول اليملاف اربه) بكسرالهمزة وسكون الراء ثمموحدة قبل المرادعضوه الذى يستمتع بهوقيل حاجته والحاجة تسمى اريابالكسر م السكون وأربا بفتم الهدمزة والراءوذكر الخطابى في شرحمه انهروى هنا بالوجهين وأنكرف موضع آخر كانقلدالنووى وغبره عندرواية الكسروكذاأنكرها النحاس وقد ثبتت رواية الكسر وبوحيهاظاهرفلامعنى لانكارهاوالمرادانه صلى الله عليه وسلم كان أملك الناس لامره فلايخشى علمسه مايخشي على غسيره من ان يحوم حول الجي ومع ذلك فكان يباشر فوق الازار تشريعالغبره بمن ليس بمعصوم وبهذا قال أكثر العلماء وهوالخارى على قاعدة المالكمة في ماك سد الذرائع وذهب كشرمن السلف والنورى وأحدواسعق الى ان الذى يتنعمن الاستمتاع مالحائض الفرج فقط وبه قال محدبن الحسن من الحنفية ورجمه الطحاوى وهوا خساراً صبغ من المالكمة وأحد القولن أو الوجه من للشافعية واختاره ابن المنذر وقال النووي هو الارج دالملالديت أنس في مسلم أصنعوا كل شئ الاالجاع وجلوا حديث الباب وشبهه على الاستحباب جعابين الاداة وقال ابن دقيق العمدليس فحديث الباب ما ينتضى منع ما تحت الازارلانه فعل مجرد أنتهسى ويدل على الجوازأ يضامار واهأ بوداو دباسنا دقوى عن عكرمة عن بعض أزواح الني صلى الله علمه وسلم انه كان اذاأراد من الحائض شمأ ألق على فرجها أو ما واستدل الطعاوى على الخواز مان الماشرة تحت الازاردون الفرج لاتوجب حداولا عسلافا شهت المساشرة فوق الازاروفصل بعض الشافعية فقال انكان يضبط نفسه عند الماشرة عن الفرج وشقمنها ماجتنابه جاز والافلا واستعسنه النو وى ولا يعد تخريج وجمه مفرق بن ابتداء الحبض وما بعده اظاهر التقييد بقولها فورحيضتها ويؤيده مارواه اننماجه باسناد حسن عن أمسكة أيضا انالني صسلى الله علسه وسلم كان يتقى سورة الدم ثلاثا ثم يباشر بعد ذلك و يجمع سنه وبن

\*(ياب) \*مباشرة الحاتض \*حدثناقسصة فالحدثنا سهان عن منصور عن الراهم عن الاسود عن عائشة فالتكنت أغتسل أناوالنبي صلى الله علمه وسلم من إنا واحد كلانا حنب وكان مأمرنى فاتزرفساشرنى وأنا حائض وكان بخسرج رأسه الى وهو معتكف فأغسله وأناحائض \*خدثنا اسمعسهل بن خلسل قال أخسيرناعلى بن مسهسر قالأخسرناأبو اسحقهو الشسانى عن عسد الرحن النالاسود عن أسه عن عائشة قالت كانت احدانا اذا كانت حائضا فأرادرسول الله صلى الله عليه وسيرأن يباشرهاأمرهاأن تتزرفي فور حمضها ثم ساشرها فالتوأيكم علك ارمهكا كان الني صلى الله عليه وسلم يلكاريه

تابعه خالدو جربرعن الشساني \*حدثناأبو النعمان قال حدثنا عسد الواحد قال حدثنا الشساني قالحدثنا عدالله سشداد قال معت ميمونة تقول كانرسول الله صلى الله علمه وسلم اذا أراد أنيباشرامرأةمن نسائه أمرهافأتزرتوهي حائض رواه سنسان عن الشساني " \*(ىاب ترك الحائض الصوم) \* حدثنا سعدن أبي مريم قال أخدرنا محدد ان جعفر قال أخبرنى زبد هواين أسلمعن عماض بن عبداللهعنأي سيعبد الحدرى قال خرج رسول الله صلى الله علمه وسلم في أضحىأوفطرالى المصلي فمر على النساء فتسال بامعشر النساء تصدقن فانى أربتكن أكثرأه لنارفقلن وبم بارسول الله قال تمكثرن اللعن

الاحاديث الدالة على المبادرة الى المباشرة على اختسلاف ها تمن الحالتين (قول ما يعه خاله) هو ابن عبدالله الواسطى وجريرهوابن عبدالحمدأى المعاعلي سمسهر في رواية هذا الحديث عن أبى اسمحق الشبياني بهذا الاسنا دولاشيباني قمه اسسنا داخر كاسمأتي عقمه ومتابعة خالد وصلها أنوالقاسم التنوخي فى فوائده من طريق وهبن بقية عنمه وقدأ وردت استادها فى تعليق التعليق ومتابعة جرير وصلها أبوداود والاسماعيلي والحاكم فى المستدرك وهذا بماوهم فى استدراك ملكونه مخرجا في العجمين من طريق الشيباني ورواه أيضاعن الشيباني عن عبدالرجن بن الاسود يسنده هـ ذامنصوران أي الاسود أخرجه أنوعوانة في صحيحه (قوله حدثناأ بوالنعمان) هو الذي يقال له عارم وعسد الواحدهو ابن زياد البصرى (قول عسدالله ابنشداد) أى ابن أسامة بن الهاد الله ي وهومن أولاد العماية له رؤية (قول مأمرها) أي بالاتزار (فأتزرت)وهوفى روايتناباتبات الهمزة على اللغة الفصى (قول دروا مسفسان) يعدى الثوري (عن الشيباني) يعني بسندعبد الواحدوهي عند الامام أحد عن عبد الرحن بنمهدي عن سفيان نحوه وقدرواه عن الشيباتي أيضا بهذا الاستناد خالدين عبدالله عندمسلمو بحرير اب عبد الحدد عند الاسماع لى وذلك ممايد فع عنه توجم الاضطراب وكائن الشيبان كان يحدّث به تارةمن مسندعائشة وتارةمن مسندممونة فسمعه مندجر بروخ لدىالاسنادين وسمعه غبرهما باحدهما ورواه عنهأيضا باستنادممونة حفص بنغماث عنددأبى داودوأ تومعاوية عند الاسماعلى وأسباط سمح معندأى عوانة في صحيحه وقد تقدم ذكرمن رواهعنه باسناد عائشة ق(قوله اسب ترا الحائض الصوم) قال ابنرشد وغيره جرى المفارى على عادته في أيضاح المشكل دون الحدلي وذلك ان تركها صلاة واضع من أجل ان الطهارة مشترطة فى صحة الصلاة وهي غيرطا هروأ ما الصوم فلايشترط له الطهارة فكان تركهاله تعمدا محضافا حماج الى المنصبص علمه بخلاف الصلاة (قولد حدثنا سعمد بن أبي مريم) هو سعمد بن الحكم بنعجد بنسالم المصرى الجمعي لقمه البخارى وروى مسلم وأصحاب السنن عنه يواسطة ومحمد أنجعفر هوان أبي كثعرأ خواسمعمل والاسنادمنه فصاعدامد نيون وفمه تابعي عن تابعي زيدن أسلم عن عياض بن عبدالله وهوابن أبي سرح العامرى لا بيد صحبة (فوله في أضحى أو فطر) شك من الراوى (قوله الى المصلى فرعلى النساع) اختصره المؤلف هذا وقد ساقه في كتاب الزكأة تاما ولفظه الحالم المصلى فوعظ الناس وأمرهم بالصدقة فقال أيها الناس تصدقوا فرعلي النساء وقدتقدم فيحكتاب العلممن وجه آخرعن أبى سعيدانه كان وعد النساءان يفردهن بالموعظة فأنجزه ذلك الموم وفيه انه وعظهن وبشرهن (قول بامعشر النساع) المعشركل حاعة أمرهم واحدونق لعن تعلب انه مخصوص بالرجال وهذا الحديث يردعليه الاان كان مراده بالتخصيص حالة اطلاق المعشر لاتقسده كافى الحديث (قوله أريتكن). بضم الهمزة وكسر أراءعتى البنا المف عول والمرادات الله تعالى أراهن لهليلة الاسرا وقد تقدم فى العلمين حديث ان عباس بلفظ أريت النارفرأيت أكثراً هلها النساء ويستفاد من حديث ان عباس ان الرؤية المذكورة وقعت في حال صلاة الكسوف كاسساني واضحا في اب صلاة الكسوف جاعة (قوله وبم) الواو استثنافية والباء تعليلية والميم أصلهاما الاستنهامية خذفت منها

الالف تخفيفا (قهله وتكفرن العشير) أي تعجدن حق الخلاط وهو الزوج أو أعمرن ذلك (قهله من ناقعات) صنية موصوف محد دوف قال الطبي في قوله ماراً يت من ناقصات الى آخره زيادة على الجواب تسمى الاستتباع كذا قال وفيه نظرو يظهرلى ان ذلك من جلة أسساب كويهن أكثر أهل النا رلانهن اذا كن مسيالا ذهاب عقل الرجل الحازم حتى يفعل أو يقول مالاينيغي فقد شاركنه في الاغ وزدن علمه (قوله أذهب)أى أشداذه الوالل أخص من العقل وهو الخالص منه والحازم الضابط لاعم موهدة مسالغة فى وصفهن بذلك لان الضابط لامر هاذا كان ينقادلهن فغمرالضابط أولى واستعمال أفعل التفضيل من الاذهاب جائز عندسيبويه حيث جوزهمن الشَّلاف المزيد (قوله قلن و ما نقصان ديننا) كاند خني عليهن ذلك حتى سأ ان عنه و نفس هذا السؤال دالءلى النقصان لانهن سلن مانسب الهن من الامو رالشلاثة الاكثار والكفران رالاذهاب عماستشكان كونهن وقصات وماألطف ماأجابهن به صدلى الله عليه وسلممن غبر تعنيف ولالوم بل خاطبهن على قدرعقولهن وأشار بقوله منه ل نصف شهادة الرجل الى قوله تعلى فرحل وامرأتان بمن ترضون من الشهداء لان الاستظهار ماخرى مؤذن بقلة صبطها وهومشعر ننتص عقلها وحكى النالتين عن يعنهم أنهجل العقل هناعلي الدية وفيه يعد (قلت) ! بل سماق الكلام يأماه ( **قول**ه فذلك) بكسر الكاف خطا ماللو احسدة التي تولت الخطاب و **ح**وز فتحهاعلى انه للخطاب العام (فيول لم تصل ولم تصم) فسه اشعار بأن منع الحائض من الصوم والملاة كان ثابتا بحكم الشرع قسل ذلك المحلس وفي هيذا الحديث من النوا تُدمشر وعية الخروج الحالمصلي في العمدوأ مر الامام الناس بالصدقة فيه واستنبط منه بعض الصوفية حواز السلب ن الاغنما اللفقرا وله شروط وفسه حسو رالنساء العمدلكي بغردن عن إلر جال خوف الفتنة وفسه حوازعظة الامام النساعلى حدة وقد تقدم في العلم وفسه ان حجد النع حرام وكذا كثرة استعمال الكلام القبيم كاللعن والشتم واستدل النووى على أنهمامن الكائر بالتوعدعليه مابالناروفه دم اللعن وهو الدعا والابعادمن رحمة الله تعدالي وهو محول على مااذا كان في معين وفعد واطلاق الكذر على الذنوب التي لا تحدرج عن الملة تغليظ اعلى فاعلهالقوا فىبعض طرقه بكفرهن كإتقدم فىالايمان وهوكاطلاق نفي الايمان وفمه الاغلاظ فى النصم عمايكون سسالارالة الصفة التي تعاب واللابواحه فدلك الشخص المعملان فى التعدُّميم تسميلا على السامع وفمه أن الصدقة تدفع العذاب وأنها قد تمكفر الذنوب التى بينا لخالوقين وان العقل يقبل الزيادة والنقصان وكذلك الايمان كاتقدم ولس المقصود - كرالنقص في النساومهن على ذلك لانهمن أصل الخلقة لكن التنسه على ذلك تحدرا من الافتتان بهن ولهذار تب العدد ابعلى ماذ كرس الكفران وغيره لاعلى النقص وليس نقص الدين مضمرا فيما يعصل به الاثم بل في أعدم من ذلك قاله النووي لانه أمر نسسى فالكادل شلا ناقص عن الاكرلوس ذلك الحائض لاتماغ بترك الصلاة زمن الحمض اكنهاناقصة عن المصلى وهل "ابعلى هـ ذاالترك لكونها مكلفسة به كإيثاب المريض على النوافل التي كان بعملها في بيحته وشغه ل بالمرمش عنها قال النو وي الفلاه وانهالا تشباب والفرق ينهاو بين المريض نه كان يفعلها بنية الدوام عليهامع أهليته والحائض لست كذلك وعندى

و تكفرن العشير مارأيت من ناقصات عقد ودين أذهب للب الرجل الحازم من احداكن قلن ومانقصان ديننا وعقلنا يارسول الله قال أليس شهادة المرأة مئل نصف شهادة الرجل قلن بلي قال فدلك من نقصان عقلها أليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم قلن بلي قال فذلك من نقصان دينها

تقضى الحائض) أى تؤدى (المناسل كلها الاالطواف الست) قبل مقصود المخارى عاذكرف هـ فاالياب من الاحاديث والا مارأن الحيض ومافى معناه ون الجنابة لايثافى حيه العبادات بلصحت معه عبادات بدنية من أذ كاروغيرها فناست الحبح من جلة مالا ينافيها الاالداواف فقط وفى كون هذا مراده نطر لان كون مناسك أخبج كذلك حاصل بالنصر فلا يحتاج الى الإستدلال علمه والاحسان ماقاله النرشام المعالاين بطال وغيره ان مراده الاستداد ل على جوازقراءة الحائض والحنب بحديث عائشة ردى الله عنها لابه صلى الله عليه وسلم لم يستنن من جميع مناسك الج الإالطواف وانمااستثناه لكونه صلاة مخصوصة وأعمال الحيم مشتملة على ذكر وتلمة ودعاء ولم تمنع الحائض من شئ من ذلك فكذلك الجنب لان حدثها أغلظ من حدثه ومنع القراءةان كان الكونه ذكرالله فلافرق بينه وبين ماذكروان كان تعبدا فيحتاج الى داسل خاص ولم يصير عندالمصنف شئ من الاحاديث الواردة في ذلك وان كان مجموع ماورد في ذلك تقوم يه الحجة عند غره لكن أكثرها فابل للتأويل كاسنشرالسه ولهذا تسك الصارى ومن قال بالحو ازغمره كالطبرى واين المنذروداو ديعموم حديث كانيذ كرانله على كل أحمانه لان الذكر أعهمن أن ايكون بالقرآن أو بغيره وانمافرق بن الذكروالتلاوة بالعرف والحديث المذكوروصل مسلمين إحديث عائشة وأورد المصنف أثرابراهيم وهوالنضعي اشعارابان سنع الحائض من القراءة ليس مجعاعلمه وقدوصله الدارمي وغيره بلفظ أربعة لايقرؤن القرآن الجنب والحائض وعندالخلا وفى المام الاالا مقونحوها للجنب والحائض وروى عن مالك نحوقول الراهم وروى عنمه الحوازمطلقاوروي عنه الحواز للعائض دون الحنب وقدقسل اندقول الشافعي في القدم ثم أوردأ ثران عماس وقدوصله ابن المنذر بلفظ ان ابن عماس كان يقرأ ورده وهو جنب وأماحديث أمعطمة فوصله المؤلف في العمدين وقوله فمه ويدعون كذالا كثر الرواة وللكشميه في يدعن ساء تحتانية بدل الواو ووجه الدلالة منهما تقدم من أنه لافرق بين التلاوة وغيرها ثم أو رد المصنف طرفامن حديث أى سفمان في قصة هرقل وهوموصول عنده في بدء الوحر وغيره ووجد الدلالة منهأن النبى صدلى الله علمه وسدلم كتب الى الروم وهم كفارو الكافر جنب كائه يقول اذاجاز مس الكتَّاب الجنب مع كونه مشتل على آيتين فكذلك يجوزله قراءته كذا قاله ان رشد ويؤجمه الدلالة منسه أنماهي من حدث اله انماكتب اليهم ليقرؤه فاستلزم جو از القراءة بالنمس

والتابع لمتبوعه فهالا يظهراه معناه وفسهما كانعلمه صلى الله علىه وسلم من الخلق العظم

لابالاستنباط وقدأ جيبعن منع ذلك وهم الجهور بان الكاب اشتمل على أشياء غيرالا يتسين فأشمه مالوذكر بعض القرآن في كتاب في الفقه أوفى التفسير فانه لا ينع قراءته ولامسه عند

الجهور لانه لا يقصدمنه التلاوة ونص أحدانه يجوزمنك ذلك في المكاتبة لمصلحة المسلخ

وقالبه كنبرمن الشافعية ومنهم من خص الجواز بالقليل كالاتية والاتينين قال النوري

لابأس أن يعلم الرجل النصراني الحرف من القرآن عسى الله أن يهديه وأكره أن يعلم الاسة

هو كالجنبوعن أحدأ كره أن يضع القرآن في غسرموضعه وعنسه ان رجى منه الهدداية جاز

والصفح الجدل والرفق والرأفة زاده الله تشريفا وتكريما وتعظما ﴿ زُغُولِه مَا سَبَ

\*(باب) \* تقضى الحائض المناسك كلها الاالطواف بالسيت وقال ابراهميم الأبأس أن تقرر أالا تقولم برانعاس بالقراءة للعنب بأساوكان النبي صلى الله عليه وساريذكر الله على كل أحمانه وقالت أمعطمة كنا نؤمرأن يخسرج الحمض فمكبرن بتكبيرهم ويدعون وقال انعماس أخمرني أبوسه فسانأن هرقل دعا وكتاب الني صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذافه بسم الله الرحن الرحمي ماأه لكان تعالوا الى كلة الالة والافلا وقال بعض منمنع لادلالة في القصة على جوازتلاوة الجنب القران لان الجنب انميا منع التلاوة اذاقصدها وعرف ان الذي يقرؤه قرآناأ مالوقرأ في ورقة ما لا يعلم أنه من القرآن فَأَنَّهُ لا يَمْعُ وَكُذَلِكُ الْكَافِرِ وَسُمَّا فِي مَرْيِدِلْهِذَا فِي كُتَابِ الْجِهَادِ انشَاء الله تعلى ﴿ تَنْسُهُ ﴾ ذكرصاحب المشارق انه وقع في رواية القابسي والنسني وعبيد وس هناو يا أهل الكتاب بزيادة واوقال وسقطت لابى ذرو الاصملي وهو الصواب (قلت) فأفهم أن الاولى خطأ لكونها مخالفة المتلاوة وليست خطأ وقد قدمت يوجسه اثسات الواوفيد الوحي ( تُمولد وقال عطاء عن جابر ) هوطرف من حديث موصول عند المصنف في كتاب الاحكام وفي آخره غيرانم الانطوف بالبيت ولاتصلى وأماأ ثراكم وهو الفقسه الكوفي فوصله البغوى في الجعد ات من روايت من على بن الجعد عن شعبة عنه ووجه الدلالة منه ان الذبح مستلزم لذكر الله بحكم الا تقالتي ساقها وفى جسع مااستدل به نزاع يطول ذكر دولكن الظاهر من تصرفه ماذكرناه واستدل الجهور على المنع بحديث على كانرسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحجبه عن القرآن شئ ليس الجنابة رواه أصحاب السنن وصحما الترمذي وابن حبان وضعف بعضهم بعض روانه والحق أنه من قسل الحسن يصلح للعجة لكن قدل في الاستدلال به نظولانه فعل جرّد فلا يدل على تحريم ماعداه وأجاب الطبرى عنه بأنه محمول على الاكل جعابين الادلة وأماحديث اس عرم فوعالا تقرأ الحائض ولاالجنب شيامن القرآن فضعيف من جميع طرقه وقد تقدم الكلام على حديث عاقسه فأول كاب الحيض وقولهاطمئت بنتح الميم واسكان المثلثة أى حضت و يجوز كسر الميم يقال طمئت المرأة بالفتح والكسرف المانبي تطمث الضم في المستقبل ﴿ وقوله ما كُورُ الاستعاضة) تقددم انهاجر بإن الدم من فرج المرأة في غدراً واندوانه يخرج من عرق يقال له العاذل بعين مهملة وذال مجمة (قوله انى لاأطهر) تقدم في آب غسل الدم من رواية أبي معاوية عن هشام وهوان عروة في هذا الحديث النصر عبيان السيب وهوقولها اني استعاض وكان عندها أنطهارة الحائض لاتعرف الابانقطاع آلدم فكنت بعدم الطهرعن اتصاله وكانت قد علت أن الحائض لا تصلى فظنت أن ذلك الحكم مقترن بجريان الدم من الفرج فأرادت تحقق إذلك فقالت أفادع الصلاة (غوله الماذلك) بكسر الكاف وزاد في الرواية الماضمة فقال الا (غولدولس بالحسنة) بشئم الحاعكانقل الخطاى عن أكثر الحسد ثين أوكلهموان كان قد اختار الكسرعلى ارادة الحالة لكن النته هناأظهرو قال النو وي وهومتعيناً وقريب من المتعين لانه صلى الله علمه وسلم أرادا ثبات الاستحاضة ونفي الحبض وأماقوله فاذا أفبلت الحمضة فيحمو زفمه الوحهان معاجو أزاحسنا انتهى كلامه والذى فى روايتنا بفتح الحاقى الموضعين والله أعلم (قول وفاغسلى عند الدم وصلى) أى بعد الاغتسال كاسياتي التصر يحبه في باب اذاحاضت في شهر ثلاث حمض من طريق أى أسامة عن هشام ن عروة في هذا الحسديث قال في آخره ثم اغتسلى وصلى ولميذ كرغسل الدموهذا الاختلاف واقع بين أصحاب هشام منهممن ذكرغسل الدمولم يذكرالاغتسال ومنهم منذكرالاغتسال ولميذكرغسل الدموكاهم ثقات وأحاد بثهمفي العديدان فعمل على أن كل فريق اختصر أحد الامرين لوضوحه عنده وفه اختلاف الث أأشرنا المدفى بابغسل الدممن رواية أبى معاوية فذكر مثل حديث الباب وزادثم توضتي لكل

وقال عطامعن خارحاضت عائشة فنسكت المناسل كلهاغ سرالطواف الست ولا تصلى وقال ألحكم انى لا دې وا ناجنب و قال اللهعزو جـــلولاتأكلوا ممالم يذكراسمالله علمه \*حدثنا أنونعم فال حدثناعمد العزيزس أبي سلمةعنعسدالرجنين القاسم عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت مرحنا معرسول اللهصلي اللهعلمه وسلم لانذكرالاالحيوفل حتناسر ف طمئت فدخل على الني صلى الله علمه وسلموأ ناأبكي فقال ماكدك قلت لوددت والله أنى لمأج العام قال لعلك نفست قلت نعم قال قان ذلك شئ كتسم الله على سات آدم فافعلى مايفعل الحاج غسر أن لاتطوفي البيت حتى تطهري\*(بابالاستحاضة)\* حدثناعبدالله بناوسف قال أخبرنا مالك عن هشام الزعروةعن أسهعنعائشة أنهاقالت قالت فاطمهة بنتأبى حسش لرسول الله صلى الله علمه وسلم بارسول الله انى لا أطهر أفادع الصلاة فتال رسول الله صلى الله علمه وسلم انماذلك عرقولس بالحبضة فاذا أقيلت الحيضة فاتركى الملة فأذاذه عدرها فاغسلى عنك الدم وصلى

\*(باب عسل دم المحيض)\* \*حدثناعبداللهن وسف فال أخبرنا مالك عن هشام عنفاطمة بنت المنذرعن أسماء بنتأبى وكرأنها فالتسألت امراة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ارسول الله أرأيت احددانااذاأصاب توبها الدم من الحمضة كيف تصنع فقال رسول اللهصلي الله على وسلم اذا أصاب توب أحداكن الدممن الحسفة فلتشرصه ثملتنضمه بمائم لصلى فمه \*حدثنا أصمغ قال أخمرني ابن وهب قال أخبرنى عروبن الحرثءن عبدالرحنين القاسم حدثه عن أيهعن عائشة قالت كانت احدانا تحدث ثم تمترص الدممن توبجا عندطهرها فتغسله وتنضيم على سائره ثم تصلي فسه \* (باب اعتكاف السيماضة) \* حدثنا اسحق فالحدثنا خالدين عبدالله عن خالدعن عكرمة

صلاة ورددناهذاك قولمن قال انهمدرج وقول منجزم بأنه موقوف على عروة ولم ينفردأ بو معاوية بذلك فقدرواه النسائي من طريق حادين زيدعن هشام وادعى ان حادا تفرد بهذه الزيادة وأومأمسام أيضا الى ذلك وليس كذلك فقدرواها الدارمي من طريق حادبن سلة والسراجمن طريق يحيى بنسليم كالاهماعن هشام وفى الحديث دليل على أن المرأة اذاميزت دم الميضمن دم الاستحاضة تعتبردم الحيض وتعمل على اقباله وادباره فاذا انقضى قدره اغتسلت عنه مصار حكم دم الاستعاضة حكم الحدث فتتوضأ لكل صلاة لكنه الاتصلى بذلك الوضوء كثرمن فريضة واحدة مؤداة أومقضة اظاهرقوله ثموضئي اكل صلاة وبهدذا قال الجهو روعند الحنفسة انالوضو ومتعلق بوقت الصلاة فلهاأن تصلى بهالفريضة الحاضرة وماثا وتمن الفوائت مالم يخرج وقت الحاضرة وعلى قولهم المرادبة وله ويؤضئي ايكل صلاة أى لوقت كل صلاة فنسه مجازا لحذف ويحتاج الى دارل وعندالم الكية يستحب لها الوضو المكل صلاة ولا يجب الابحدث آخروقال أحدوا محقان اغتسلت لكلفرض فهوأحوط وفيهجو ازاستفتاء المرأة ننفسها ومشافهته اللرجل فيمايت علق بأحوال النسا وجواز سماع صوتها للعاجة وفسه غبرذلك وقداستنبط منه الرازى الحنفي انددة أقل الحيض ثلاثه أيام وأكثره عشرة اقوله قدر الآيام التي كنت تحيضين فيهالان أقل ما يطلق علمه لفظ أيام ثلاثه وأكثره عشرة فأمادون ثلاثة فانمايقال بومان ويوم وأمافوق عشرة فانمايقال احدعشر يوماوهكذا الى عشرين وفي الاستدلال بذلك نظر فأرقوله السعد غسل دم الحيض هده الترجة أخص من الترجة المتقدمة في كأب الوضو وهي غسل الدم وقد تقدم الكلام هناك على حديث أسما عدا أخرجه هنالئمن روابة يحيى القطانءن هشام واسنادهذه الرواية كالتي قبلهامدنيون سوى شيخه وفمهمن الفوائد مقى الذي قبله وجواز سؤال المرأة عنما يستعمامن ذكره والافصاح بذكر مأيستقذرللضرورة وأندم الحيض كغيره من الدماع في وجوب غسله وفيه استحباب فرك النصاسة المابسة ليهون غلها (قوله حد شاأصغ) هووشيده وشي عنه الدلانة مصرون والباقون وهمم ثلاثه أيضامدنيون (قوله كانت احدانا) أى أزواج النبي صلى الله عليه وسدلم وهو محمول على انهن كن يصنعن ذلك في زمنه صلى الله عليه وسلم وجهذا يلتحق هدذا الحديث بحكم المرفوع ويؤيده حديث أسماء الذى قبله قال ابن بطال حديث عائشة بفسرحديث أسما وأن المراد بالنضع فيحديث أسما الغسل وأماقول عائشة وتنضيم على سائره فانمافعلت ذلك دفعا للوسوسة لانه قديان في سماق حديثها أنها كانت تغسل الدم لابعضه وفي قولها ثم تصلي فيه اشارة الى استناع السلاة في الثوب النحس (غوله مْ تَقْتَرُصُ الدم) بالقاف والصاد المهملة يو زن تفتعل أي تغسد ياطراف أصابعها وقال أن الجوزى معناه تقتطع كانها يحوزه دون باقى المواضع والاول أشبه بعديث أسماء فوله عندطهرها) كذافي أكثرالروايات وللمستملي والحوى عندطهره أى النوب والمعنى عندارادة تطهيره وفيه جوازترك النجاسة في النوب عند عدم الحاجة الى تطهيره ﴿ (قوله ما ---اعتكاف المستعاضة) أى جوازه (قوله حد شاحالد بن عبدالله) هو الطعان الواسطي وشعه خالدهو ابنمهران الذي يقال له الحذاء اللها علمة والذال المعجمة المنقلة ومدارا لحديث

عن عائشة أن الذي صلى الله عليهوسلم اعتكف معه بعض نسائه وهى سنحاضة زى الدم فريما وضعت انطست تعتهامن الدموزعم كرمة أنعائشةرأت ماء العصفر فقالت كأن هدا نئ كانت فيلانة تعدد \*حدثنا قتسة قال حدثنا ير يدين زريع عن خالدعن عكرمةعن عاتشة فالت اءتكفت معرسول اللهصلي الله عليه وسلم امرأة من أزواجه فكانت ترى الدم والصفرة والطست تحتمأ رهى تصلى \*حدثنا مسدد فالحدثنامعتمر عن خالد عن عكرمة عن عائشة أن يعض أمهات المؤسسان اعتمنه شوهى ستحاضة

۲ قوله البیهق کذافی نسیخ وفی نسخ آخری السهیدلی بدله اه

المذكورعلمه وعكرمة هومولى النعماس (قول يعض نسائه) قال النالجوزي ماعرفنامن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم من كانت مستعاضة قال والظاهر أن عائشة أشارت بقولها من نسائه أى من النساء المتعلقات به وهي أم حبيبة بنت جمش أخت زينب بنت جحش (قلت) يردّ هذاالتأويلقوله فىالروايةالثانية إمرأةمن أزواجه وقدذكرها الحمدى عقب الرواية الاولى فأأدرى كنف غفل عنها النالجوزي وفح الرواية الثالثة بعض أمهات المؤمنين ومن المستبعد أن تعتكف معه صلى الله علمه وسلم امرأة غيرز وجانه وانكان لهابه تعلق وقد حكى ابن عبد البر أنبنات بحش الثلاثة كن مستماضات زينب أم المؤمنين وجنة زوح طلحة وأم حبيبة ذوج عبدالرحن بن عوف وهي المشهورة منهن بذلك وسمانى حديثها فى ذلك و ذكراً بودا ودمن طريق سلمان بتكثيرعن الزهرى عن عروة عن عائشة استحيضت زينب بنت جحش فقال لها الني صلى الله عليه وسلم اغتسلي ليكل صلاة وكذا وقع في الموطأ أن زينب بنت جحش استحمضت و جزم ابن عبدالبربانه خطألانهذكرأنها كانت تحت عبدالرحن بنعوف والتي كانت تحت عبدالرجن بن عوف انماهى أم حميهة أختها وقال شدخنا الامام البلقدني يحدمل على ان زينب بنت بحش استعمضت وقدا بغلاف أختها فان استحاضتها دامت (قلت) وكذا يعدمل على ماساذكره في حق اسودة وأمسلة والله أعلم و قرأت بخط مغلطاى في عدالمستحاضات في زمن النبي صلى الله علمه وسلم قال وسودة بنت زمعة ذكرها العلاء من المسمب عن الحكم عن أبي جعفر محمد بن على بن الحسين فلعلهاهي المذكورة (قلت) وهو حديث ذكره أبود اودس هذا الوجه تعلىقاود كراسيه في ٢ أن ابن خرية أخرجه موصولا (قلت) لكنه حرسل لان أباجعفر تابعي ولم يذكر من حدثه به وقرأت فالسنن لسعيد بن منصو رحد شااسمعمل بن ابراهيم حد شاخلاه والخذام عن عكرمة ان امرأة من أزواج النبي صلى الله علمه وسلم كانت معتكفة وعي متحاضة والوحد ثنابه خالد مرة أخرى عن عكرمة ان أمسلة كانت عاكنة وهي مستعاضة وربماجعلت الطست يحتما (قلب) وهذا أولى مافسرتيه هدده المرأة لاتحاد المخرج وقد أرسادا معمل بن علسة عن عكرمة ووصله خلا الطحان وريدين زريع وغيرهما بذكرعائثة قيدورج البحاري الموصول فأخرجه وقدأخرجابن أن شسة عن المعسل بن علمة هذا الحديث كاأخرجه سعمد بن منصور بدون تسمية أمسلة وُاللّه أعلم (قوله من الدم) أى لاجل الدم (قوله وزعم) حود عطوف على معنى العنعنة أى حدثى عكرمة بكذاوزعم كذاوأ بعدمن رعم أنه معلق (فوله كائن) بالهمزوتشديد المون (قوله ٍ فلانة )الظاهر الهاتعني المرأة التي ذكرتها قبل ورأيت على حاشمة نسخة صحيحة من أصل أ**ى ذر** مانسه فلانة هى رملة أم حمية بنت أى سفمان فان كان التافهو قول الشفى تفسيرا لمهممة وعلى مازعم اس الحوزى من أن المستحاضة لست من أزواجه فقدروى ان زينب بنت أمسلة استعمضت روى دلك البيهق والاسماعيلي فيجعه حديث يحيى بن أبي كثيرا كن الحديث في سنن أى د أودمن حكاية زينب عن غيرها وهو أشدفانها كانت في زدنه صلى الله علمه وسلم صعيرة لانه ذخل على أمهافي السينة الثالثذوزين ترضع وأسماء بنت عيس حكاه الدارقطني من رواية سهل ان أبي صالح عن الزهري عن عروة عنها (قلت) وهو عند أبي داود على المردّد هل هو عن أسما أوفاطمة بنت أى حييش وهاتان لهما به صلى الله عليه وسلم تعلق لان ينبر بينه وأسمه

أختامرأته ميمونة لامها وكذالجنة وأمحبيبة به تعلق وحديثهما في سنن أبى داو دفه ولا سبع عكنأن تنسيرالمهمة باحداهن وأمامن استعيض في عهده صلى الله عليه وسلم من العيما بيات غبرهن فدمهلة بنتسهمل ذكرهاأ بوداود أيضاوأ سماء بنت مرثدذ كرهاالسهيق وغبره وبادية بنت غملان ذكرها الزمنده وفاطمة بنت أبى حسش وقصتها عن عائشة في الصحيدين ووقع في سنن أبي داودعن فاطمة بنت قيس فظن بعضه مانها القرشمة الفهرية والصواب انها بنت أبى حبيش واسم أبى حبيش قيس فهؤلاء أربع نسوة أيضا وقدكمان عشر اجتذف زينب بنت أبى سلة وفي الحديث حوازمكت المستعاضة في المسعدو صعة اعتكافها وصلاتها وجواز حدثها في المسعد عندأمن التلويث ويلتحق بهادام الحدث ومن بهجر حيسل فرقوله للسهالم الصلى المرأة في تو ب اضت فعه )قسل مطابقة الترجة لحديث الباب أن من لم يكن الها الا توب واحد تحمض فده فن المعلوم أنها تصلى فمه لكن بعد تطهيره وفى الجمع منه وبن حديث أمسلة الماذي الدال على أنه كان لها ثو بمختص مالحمض انحديث عائشة محمول على ما كان في أول الامر وحديث أمسلة محمول على ماكان بعدانداع الحال و بحتمل أن يكون مرادعا ئشة بقولها ثوب واحبد مختسر بالحيض ولبس في سباقها ما ينغي أن يكون لهاغبيره في زمن الطهر فموافق حديث أمسلة ولدس فمه أيضاأنها صلت فمه فلا يكون فمه جملن أجازازالة النحاسة ىغىرالماء وانماأزال الدمر يقهالذهبأئره ولمتقصد تطهيره وقدمضي قبل بباب عنهاذكر الغسل بعدالقرص فالتثم تصلي فمه فدل على أنها عندارا دة الصلاة فمه كانت تغسله وقولها في حديث الماب والتبريقهامن اطلاق القول على الفعل وقولها فصعته بالصادو العين المهملتين المفتوحتين أىحكته وفركته بظفرها ورواه أبوداودبالقاف بدل الميم والقصع الدلكو وقعفى رواية لهمن طريق عطاعن عائشة بمعنى هذاالحديث تم ترى فسي قطرة من دم فتقصعه بطفرها فعل هذا فيحمل حديث الباب على أن المراد دم يسمر بعني عن مثله والتوجمه الاول أقوى \*(فائدة)\* طعن بعضهم فهذا لحديث من جهة دعوى الانقطاع ومن جهة دعوى الاطراب فأماالانقطاع فقال أبوحاتم لم يسمع مجاهدمن عائشة وهذام ردود فقدوقع التصريح بسماعه منهاء نداله فارى في غدرهذا الاستناد وأثبته على من المدين فهومقدم على من نشاه وأما الاضطراب فلرواية أبى داودله عن محمد من كثيرعن الراهم من نافع عن الحسسن مسلم بدل انأبى نحيم وهذا الاختلاف لابوحب الاضطراب لانه محمول على أنابراهيم بنافع معهمن شحفن ولولم يكن كذلك فأبونعيم شيخ البخارى فسه أحفظ من محدين كثيرشيخ أبى داود فيهوقد تابع أبانعم خللاين يحيى وأبوح فيفةوالنعمان بنعبدالسلامفر جحدروا يتعوالرواية المرجوَّحة لأتؤثر في الروآية الرأجة والله أعلم في (قوله ما مسب الطيب للمرأة) المراد بالترجة أنتطب المرأة عمدالغسل من الحمض متأكد بحمث الدرخص للعادة التي حرم عليها أستعمال الطيب في شئ منه مخصوص (قوله عن أيوب عن حفصة عن أم عطية ) زاد المستملى وكرعة فالأنوعيدالله أى المصنف أوهشام نحسان عن حفصة عن أمعطمة كأنهشاف شيزحاد أهوأ بوسأوهشام ولم يذكرذ للسباق الرواة ولاأصحاب المستخرجات ولاالاطراف وقدأو ردالمصنف هذاالحديث في كتاب الطائر قبهذا الاسناد فلم يذكر ذلك (قوله كانهمي)

\*(باب) \* هل تصلى المرأة في قوب حاضت فيه \*حدثنا المراهيم الرحدثنا المراهيم المنافع عن المألى تعيم عن المحدد المالاثو بواحد تعيم في المحدد المالاثو بواحد من دم فالت بريقها فقصعت بطف رها \* (باب الطيب المحدد المحدث المحدد المحدد

ان نحد عني من فوق ثلاث الاعلى زوج أربعة أشهر وعشراولانكتعلولا تطيب ولانلس ثوبامصوغا الاثوب عصب وقدرخص لناعنسد الطهراذا اغتسلت احدانا من محمضها في نبذة من كست أظفاروكنانههيءن اتساع الخنائز فالوروى هشامن حسان عن حنصة عن أم عطمة عنالذي صلى الله علمه وسلم (البدائ الرأة نفسها اذا تطهرت من المحمض وكنف تغتسل وتأخذفرصة بمسكة فتتبع يهاأثرالام)\*

بضم النون الاولى وفاعل النهي النبي صلى الله علمه وسلم كادلت علمه دواية هشام المعلقة المذكورة بعدوهداهوالسرفى ذكرها (قوله نحد) بضم النون وكسرالمهملة من الاحداد وهوالامتناع من الزينة (قوله الاعلى زوج) كذاللا كتروفي رواية المستملي والجوى الاعلى زوجهاو الاولى موافقة للفظ فتدويق حمه الثانية ان الضمريعود على الواحدة المندرجة في قولها كنانهى أىكل واحدةمنهن (قوله ولانكتمل) بالرفع والنصب أيضاعلي العطف ولازائدة وأكدبهالان في النهي النفي (قوله توب عصب) بفتح العين وسكون الصاد المهملتين قال فالمحكم هوضرب منبر ودالمن يعصب غزله أى بجمع ثم يصبغ ثم ينسج وسيأتي الكلام على أحكام الحادة في كتاب الطلاق ان شاء الله تعالى (قوله في سذة) أى قطعة (قوله كست أظفار) كذا في هذه الرواية قال اين التن صوايه قسط ظفاً ركذا قال ولمأرهذا في هذه الرواية لكن حكاه صاحب المشارق ووجهه بأنه منسوب الى ظفار مدنية معروفة بسواحل المن يجلب الهاالقسطالهندى وحكى فى ضمط ظفارو جهن كسرأ وله ودمرفه أو قعه والمناء وزن قطام ورقع فى رواية مسلم من هذا الوجه من قسط أوأطفار ما ثمات أو وهى التضير قال في المشارق القسط بخورمعروف وكذلك الاظفار قال في البارع الاطفارضر بمن العطر يشبة الظفر وقال صاحب المحكم الظفرنسر بمن العطر اسود مغلف من أصله على شكل ظفر الانسان وضعف البخور والجع أظفارو قالصاحب العن لاواحدله والكست بضم الكاف وسكون المهدماة بعدها مناةهو القسط فاله المصنف في الطلاق وكذا فاله غيره وحكى المنضل سلمة أنه يقالىالكاف والطاءأ يضاقال النووي ليس القسط والظفرمن مقصود التطمب وانمارخص فمم العادة اذااغتسات من الحمض لازالة الرائعة مالكرعة قال المهاب رخص لهافي التحر به لدفع رائحة الدم عنهالما تستقبله من الصلاة وسمأتى النكلام على مسئلة اتباع الجذائر في موضعه انشاءالله تعالى (قوله وروى)كذالاني ذرولغبره ورواه أى الحديث المذكوروساتي موصولا عندالمصنف فى كتأب الطلاق ان شاء الله تعالى من حديث هشام المذكورولم يقع هذا التعلمق في رواية المستملي وأغرب الكرماني فجوز أن يكون قائل ورواه حادى زيد المذكور في أول الساب فلا يكون تعليقا في ( تولد السفال المرأة نفسها الى آخر الترجة) قبل ليس في الحديث مايطابق الترجة لانه ليس فسمه كمفسة الغسل ولاالدلك وأجاب الكرماني تبعالغيره بأن تتسع أثر الدم يستلزم الدلك وبأن المرادمن كمفية الغسل الصفة الختصة بغسل المحيض وهي التطيب لانفس الاغتسال انتهى وهوحسن على مافعه من كانعة وأحسن منه أن المصنف جرى على عادته فى الترجمة عاتضنه بعض طرق الحمديث الذى بورده وان لم يكن المقصود منصوصا فيماساقه ويهان ذلك أن مسلما أخرج هذا الحديث من طريق ان عسنة عن منصور التي أخر جهمتها المصنف فذكر بعدقوله كيف تغتسل غ تأخ فزاد عمالدالة على تراخى تعليم الاخ فن تعلم الاغتسال ثمرواهمن طريق أخرى عن صفية عن عائشة وفيها شرح كفة الاغتسال المسكوت عنهافى رواية منصور ولفظه فقال تاخذا حداكن ما هاوسدرتها فتطهر فتحسسن الطهور ثم تصب على رأسها فتدلك دلكاشديدا حتى تماغ شؤن رأسهاأى أصوله ثم تصعليها الماء ثم تأخذ فرصة فهذام ادالترجة لاشتمالها على كنف ة الغسل والدلك وانمالم يخرج

\*حدثنا يحيى فالحدثنا ابن عينة عن منصور بن صفية عن أمه عن عائشة أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها سن المحيض فامرها كيف تغتسل قال خيذى فرصة من مسك المصنف هذه الطريق لكونها من رواية ابراهيم بن مهاجر عن صفية وليس هو على شرطه (قوله حدثنايحي) هواينموسي البلخي كاجزميه ابن السكن في روايته عن الفر برى وقال البيهق هو يحيى نجعفروقيل الهوقع كذلك في بعض النسيخ (قوله عن منصور بن صفية)هي منتشيبة بن عمان ين أى طلحة العبدرى نسب البهالشهرتها واسم أسه عبد الرحن بن طلحة بن الحرث بن طلحة ابنأى طلحة العيدرى وهومن رهط زوجته صفية وشبية له صحية ولهاأ يضاوقتل الحرث بن طلحة باحدولعبدالرجن رؤية ووقع التصريح بالسماع في جميع السند عندالحمدى في مسنده (قوله انامرأة) زادفى رواية وهب من الانصاروسم اهام الم في رواية أى الاحوص عن ابراهم بن مهاجرأهما بنتشكل بالشين المعجة والكاف المفتوحتين ثماللام ولميسم أباهافي رواية غندر عن شعبة عن ابراهم وروى الخطب في المهمات من طريق يحيى بن سعد عن شعبة هذا الحديث فقال أسماء بنتيز بدين السكن بالمهم اله والنون الانصار بة التي يقال لها خطسة النساء وتبعه ابن الحوزى فى التلقيم والدساطى وزادان الذى وقع فى مسلم تصعيف لانه ليسف الانصار من يقال له شكل وهو رد للرواية الثابتة بغيردامل وقد يحتمل ان يكون شكل لقيا لااسماوالمشهورفي المسانيدوالجوامع في هذا الحسديث أسماء بنت شكل كافي مسلم أواسماء لغبرنسب كافى أبى داودوكذا في مستفرج أبى نعيم من الطريق التي أخرجه منها الخطيب وحكى النووى في شرح مسلم الوجهين بغير ترجيم والله أعلم (قوله فامرها كيف تغتسل فالخدى) قال الكرماني هو بيأن لقولها أمرها فانقبل كيف يكون بيا باللاغتسال والاغتسال صب الماءلاأخذاافرصة فالحوابانااسؤال لميكنءن نفس الاغتسال لاندمعروف لكلأحد بلكان لقدرزا تدعلي ذلك وقدسيقه الى هذا الحواب الرافعي في شرح المسندوان أبي حرة وقوفا معهد االلفظ الواردمع قطع النظرعن الطريق التى ذكرناها عندمسلم الدالة على ان يعض الرواة اختصر أواقتصر والله أعلم (قوله فرصة) بكسر الفاء وحكى ابن سيده تثليثها وباسكان الراءواهمال الصادقطعة من صوف أوقطن أوحلدة عليها صوف حكاه أنوعد مة وغسره وحكى أبوداودأنفرواية أبى الاحوص قرصة بنتج القاف ووجهه المنذرى فتتال يعنى شيأ يسيرامثل القرصة بطرف الاصبعين انهارى ووهممن عزاهد فدالرواية للجنارى وقال ابنقتيبةهي قرضة بفتح القاف وبالضاد المعمة وقوله من مسك بفتح الميم والمراد قطعة جلد وهي رواية من قاله بكسر الميم واحتج بانهم كانوافي ضبق يمتنع معه أن يمتهنوا المدك مع غلا عمه وتبعه ان بطال وفي المشارق أن أكثرال وامات بفتح المهورج النووى الكسروقال ان الرواية الاخرى وهي قوله فرصة يمسكة تدل علمه وفمه نظرلان ألخطابي قال يحتمل أن يكون المراد بقوله بمسكة أي ماخوذة بالمديقال أمكته ومسكته لكنيبق الكلام طاهرالركة لانه يصرهكذا خذى قطعة ماخوذة وقال الكرماني صنبع الجارى يشعر بأن الرواية عنده بفتح الميم حست جعل للامر بالطبب بابامستقلا انتهي واقتصار العارى في الترجة على بعض مادلت علسه لايدل على نني ماعداه ويقوى رواية الكسر وأن المراد التطسي مافى رواية عبد الرزاق حيث وقع عنده من ذريرة ومااستبعده النقتمية من امتهان المسك ليس بعمد لماعرف من شأن أهل الجازمن كثرة ستعمال الطيب وقديكون الماموربه من يقدرعليه قال النووى والمقصوديا ستعمال الطيب

دفع الرائعة الكريهة على الصيروقيل الكوندأ سرع الى الحبل حكاه الماوردي قال فعلى الاول ان فقدت المسك استعملت ما يتخلفه في طيب الربيح وعلى الثاني ما يقوم مقامه في اسراع العلوق وضعف النووى الثاني وقال لوكان صحيحا الاختصت به المزوجة قال واطلاق الاحاديث يرده والصواب انذلك مستعب اكل مغتسلة من حمض أونفاس ويكره تركه للقادرة فان لم تجدمسكا فطيبا فانلم تجدفز يلاكالطن والافالما كاف وقدس بق فى الباب قبله ان الحادة تتبخر بالقسط فيجزيها (قوله فتطهرى) قال فى الرواية التى بعدها توضئى أى تنظفى (قوله سجان الله) زادفى الرواية الا تية استعماوا عرض وللا ماعلى فلمارا يته استعماعلها وزاد الدارمي وهو يسمع فلا ينكر (قوله اثر الدم) قال النووى المراديه عند العلماء القرح وقال المحاملي يستحب لهاأن اتطب كل موضع أصابه الدممن بدنها قال ولم أره لغيره وظاهر الحديث جمة له (قلت) ويصرح به رواية الاسماعيلي تتبعى بها مواضع الدم وفي هذا الحديث من الفوائد التسبيع عند التجب ومعناه هناكيف يحنى هـ ذاالفنا هرالذي لايحتاج في فهمه الى فكر وفيه استحباب الكتايات فيما يتعلق بالعورات وفيمه سؤال المرأة العالم عن أحوالها التي يستشم منها ولهذا كانت عائشة تقول في نساء الانصار لم ينعهن الحماء أن يتفقهن في الدين كما أخر جدم سلم في بعض طرق هذا الحديث وتقدم في العلم معلقا وفيه الاكتفاء بالتعريض والاشارة في الامور المستهجنة وتبكرير الجواب لافهام السائل وانماكرره مع كونهالم تفهدمه أقرلالان الجواب به يؤخذ من اعراضه وجهه عند قوله توضي أى في المحل الذي يستصامن مواجهة المرأة بالتصريح به فاكتفى بلسان الحال عن لسان المقال وفهمت عائشة رضي الله عنها ذلك عنه فتولت تعلمها وبوب عليه المصنف في الاعتصام الاحكام التي تعرف بالدلائل وفيه تفسيركا لام العالم بحضرته لمن خفي عليه أذاعرف انذلك يعجبه وفمه الاخذعن المفضول بحنسرة الفاضل وفمه صحة العرض على المحدث اذا أقرد ولولم يقلعقبه نعموانه لايشترط ف صحة اتحمل فهم السامع لجسع مايسمعه وفيه الرفق المتعمل واقامة العذرلن لايفهم وفيه ان المرعمط لوب يسترعمو بهوان كانت بماجيل عليها من جهة أمر المرأة بالتطيب لازالة الرائحة الكريهة وفيه حسن خلقه صلى الله عليه وسلم وعظيم المعود ما عداده الله شرفان أولد السعة عسل المحيض تقدم توجيه في الترجة التي قبله (قوله حدثنامسلم) هو ابن ابراهم ومنصوره وابن صفية المذكور في الاسناد قبله (قوله و يوضي ثلاثاً) يحتمل ان يتعلق قوله ثلاثا بتوضئي أى كررى الوضو علا الوصي تعلق بقال ويؤيده السياق المنقدم أى قال لهاذلك ثلان مرات (قول: أوقال) كذاوقع بالشذ في أكثر الروايات ووقع فى رواية ابن عساكرو قال بالواو العاطفة والأولى أظهرو محل التردد في افظ بهاهل هو مابت أم لا أوالتردد واقع بينه و بين لفظ ثلاثا والله أعلم فرقوله السلام المرأة حدثنا ابراهيم) عوابن سعد (قوله انقضي رأسك أي حلى ضفره (وأمتشطى) قسل ليس فعد لمل على الترجة قاله الداودي ومنتمعه فالوالان أمرها مالامتشاط كانللاهلال وهي حائض لاعند غسلها والجواب ان الاهلال بالحج يقتضي الأغتسال لانهمن سنة الاحرام وقد وردالامر بالاغتسال صريحافى هذه القصة فيماآخرجه مسلم من طريق أبى الزبرعن جابر ولفظه فاغتسلي مُ أَهْلِي بِالْجِيهِ فَكَا نَالِحَارِي جِرى على عادته في الأشارة الى ما أَضَمَنه بَعض طرق الحديث وان لم

فتطهري بها قالت كنف أتطهر بهاقال سحان الله تطهري فاحتسدتها الي فقلت تتسعىبها أثرالدم \*(ياب) \*غسل المحيض \*حدثنامسلم قال حدثنا وهيب قال حدثنا منصور عن أمانشة أن امراة من الانصار قالت للندى صلى الله علمه وسدلم كدف أغتسلمن المحسف قال خذى فرصة بمسكة وتوضئي ثلاثا تمان الني صلى الله علمهوسلم استحمافاعرض وجهـ مأوقال توضيها فاخذتها فدبتهافا خبرتها عاريد النبي صلى الله علمه وسلم \* (باب امتشاط المسرأة عندغسلها من المحمض \* حدثنا موسى ان اسمعمل قال حدثنا ابراهم قال حدثنا ان شهابعن عروةأبعائشة قالت أهلات معرسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فكنت مم تمتع ولم يسقالهدى فزعت انها حاضت ولم تطهرحتى دخلت لملة عرفة فقالت مارسول الله هذه لدلة عرفة واعما كنت تتعت بعمرة فقال لها رسول الله صلى الله علمه وسلم انقضى رأسك وامتشطى وأمسكي عنعرتك فنعلت

فلانضت الج أمرعسد الرحناللة الحصية فاعرني من التنعيم مكان عربي التي نسكت \*(ياب)\* نقض المرأة شعوهاعنه دغسيل الحسف \*حدثناءسدىن اسمعيل قالحدثنا أنو أسامة عن هشام عن أسه عن عائشية قالت خرحنا موافين لهــلال دي الحمة فقال رسول الله صلى الله علمه وسلم من أحب أن يهلل بعمرة فلبهلل فانى لولاأني أعديت لاحلات بعمرة فأهل بعضهم بعمرة وأهل بعضهم بحج وكنت أناعن أهل بعمرة فادركني وم عرفة وأناحائض فشكوت الى الذي صلى الله عليه وسلم فقال دعى عرنك وانقضى رأسك وامتشطى وأهلي بحيم ففعلت حتى اذاكان لدلة الحصمة أرسل مع أخي عبد الرحن بن أبي بكر فرحت الى التنعير فاهلات بعمرة سكان عرتى فأل هشام ولم يكن في شي من ذلك هدى ولاصوم ولاصدقة \*(ىاب) \* مخلقة وعرمخلقة \*حدثنامستدقالحدثنا حادعن عسداللهن أبي يكرعن أنس من مالك عن الذي صلى الله عليه وسلم فال ان الله عزوجه ل وكل الرحم ملكايقول بارب نطفة يارب علقة يارب مضغة فاذاأرادان يقضى خلقه فال اذكرأم أنى شقى أم سعيد فى الرزق والأجه فيكتب فى بطن أممه

يكن منصوصافه اساقه ويحتمل ان يكون الداودي أراد بشوله لاعند غسلهاأي من الحمض ولم يردنني الاغتسال مطلقا والحامل له على ذلك مافي الصحيدان عائشة انماطهرت من حاصها يوم النحرفلم تغتسل يوم عرفة الاللاحرام وأماما وقع فى مسلم من طريق مج اهد عن عائشة أنم احاضت بسرف وتطهرت بعرفة فهو محول على غسل الاحرام جعابين الروايتين واذا ثبت ان غسلها اذذاك كانلاح اماستفمدمعني الترجة من دامل الخطاب لأنه اذاجاز لها الامتشاطف غسل الاحرام وهومندوب كان جوازه لغسل المحمض وهوواجب أولى (قوله أمرعسد الرحن) يعنى ابن أى بكروليلة الحصبة بفتح الحاءو سكون الصاد المهملتين ثم الموحدة هي الليلة التي نزلوا فيها في المحصب وهو المكان الذي تزلوه بعد النفر من من خارج مكة (قوله التي نسكت) كذا للا كثرمأخوذس النسك وفيروا ية أبى زيد المروزي سكت بحذف النون وتشديد آخره أي عنهاوللقابسي بمعجة والتخفيف والضميرفيه واجع الىعائشة على سبيل الالتفاتوفي السياق النفات آخر بعد النفات وهو ظاهر للمتأمل ف (قوله السيف نقض المرأة شعرها عند غسل انحمض)أى هل يجب أم لاوظاهر الحديث الوجوب وبه قال الحسن وطاوس في الحائض دون الجنبويه قال أحد ورج حاعة من أصحابه انه للاستحماب فيهما قال ان قدامة ولاأعلم أحداقال يوجوبه فيهما الاماروي عن عبدالله بن عربه (قات) وهوفي مسلم عنه وفيه الكار عائشة عليه الامر بذلك لكن ليس فيه تصريح بأنه كان يوجبه وفال النووي حكاه أصحاباعن المنخعى واستدل الجهورعلى عدم الوجوب بجديث أمسلة قالت يارسول الله انى امرأة أشد ضفر رأسي أفانقضد لغسل الجنابة فاللاروا ممسلم وفي رواية له للعيضة والجنابة وحلوا الاس فحديث البابعلى الاستحباب جعابين الروايتين أويجمع بالتفصل بين من لايصل الماءاليها الايالنقض فيلزم والافلا (قوله فليهلل) في رواية الاصلى فليهل بلام واحدة مشددة (غوله لاحلات) في رواية كريمة والحوى لاهلات بالهاء وسيائي الكارم على بقيمة فوائد هذا الحديث والذى قبله فى كَالْبِ الحَبِي انشاء الله تعالى في (قوله باسب مخلقة وغير مخلقة) رويناه بالاضافة أى باب تفسيرة وله تعلى مخلقة وغير مخلقة وبالتنوين وتوجيه فظاهر (قوله حدثنا حاد) هوانزيد وعسدالله التصغير ان أت بكرين أنسين مالك (قوله ان الله عزوجل وكل) وقع فى روا يتنابا المحفيف يقال وكله بكذا اذااستكفاه اماه وصرف أمره المه وللا كثربالتشديد وهوموافق لقوله تعالى ملك الموت الذي وكل بكم (قولة يقول يارب نطفة ) بالرفع والتنوين أي وقعتف الرحم نطفة وفى رواية القايسي بالنصب أى خلقت يارب نطفة وندا والملك بالامور الئلاثة لىس فى دفعة واحدة بل بين كل حالة وحالة مدة تدين من حديث الن مسعود الاتتى في كتاب القدرانهاأر بعون وماوساتي الكلام هناك على بقية قوائد حديث أنس هذا والجع بينه وبين ماطاهره التعارض من حديث النمسعود المذكور ومناسبة الحديث للترجة منجهدة أن الحديث المذكورمفسرللا ية وأوضع منه سيا قامار واه الطبرى من طريق داود بن أبى هند عن الشعيى عن علقمة عن ابن مسعود قال اذاوقعت النطفة في الرحم بعث الله ملكا فقال يارب مخلقة أوغر مخلقة فان قال غمر مخلقة مجها الرحم دماوان قال مخلقة قال يارب فاصفة هذه النطفة فذكرالحديث واسناده صحيح وهوموقوف انتظام فوع حكما وحكى الطبرى لاهل

التفسر فى ذلك أقوالا وقال الصواب قول من قال الخلقة المصورة خلقا تاما وغيرا لخلقة السقط قبل تمام خلقه وهوقول مجاهد والشعي وغبرهما وفال ان بطال غرض المحارى بادخال هذ الحديث فأبواب الحمض تقوية مذهب من يقول ان الحامل لا تحمض وهوقول الكوفسين وأحدوأى ثوروا ينالمندروطائفة واليه ذهب الشافعي فى القديم وقال فى الحديد انها تحيض وبه قال أسحق وعن ملك روايتان (قلت) وفي الاستدلال بالحديث المذكور على أنها لاتحمض نظرلانه لايلزممن كون مايخر جمن الحامل هو السقط الذي لم يصور ان لا يكون الدم الذى تراه المرأة التي يسترجلها الس بحسف وماادعاه المخالف من انه رشيم من الولدأ ومن فصلة غذائه أودم فساد لعله فعتاج الى دلسل وماورد في ذلك من خبر أو أثر لا تتبت لان هذا دم يصفات دم الحمض وفي زمن امكانه فلد حكم دم الحمض فن ادعى خلافه فعليه السان وأقوى حجبهم ان استبراء الامة اعتبر بالحيض لتعقق براءة الرحمهن الحل فلو كانت الحامل تعيض لم تتم البراءة المالحمض واستدل النالمنسرعلي اندليس بدم حمض بإن الملك موكل برحم الحامل والملائكة لاتدخل ستافيه قذرولا يلائها ذلك وأجسيانه لايلزم من كون الملك موكلابه ان يكون حالا فيه م هومشترك الالزام لان الدم كله تذرو ألله أعلم ﴿ قُولِه ما سُوكُ عَلَى الحائض اللَّه والعمرة)مراده سان صحة اهملال الحائض ومعنى كنف في الترجة الاعلام الحال بصورة الاستفهام لاالكينية التي يرادبها الصفة وبهذا التقرير يندفع اعتراض من زعم ان الحسديث عرمناس للترجة اداس فيهاذ كرصفة الاهلال (قولد من أهل بحج) في رواية المستملي بحجة فالموضعين وكذاللعموى فى الموضع الثانى (قوله فالتفضت) أى سرف قبل دخول سكة (فولد حتى قضيت حجتى) في رواية كرية وأبي الوقت حجي والكلام على فوائد الحديث بأني في كتاب الحيرانشا الله تعالى فوله ماسب اقبال المحمض وادباره) انفق العلما على ان اقبال المحيض يعرف بالدفعة من الدم في وقت امكان الحدض واختلفوا في أدباره فقدل يعرف بالحفوف وهوأن بخرج ما يحتشي به جافاوقيل مالقصة السضاء والمهميل المصنف كاستوضعه (قوله وكنّ) هوبصغة جع المؤنث ونساء الرفع وهو يدل من الضمير نحوا كاوني البراغث والتذكير في نساء اللتنويع أى كان ذلك من نوعمن النساء لامن كاهن وهذا الاثر قدرواه مالك في الموطاعن علقمة النأى علقمة المدنى عن أمه والمهام جانة مولاة عائشة قالت كان النساء (قول بالدرجة) بكسرأ وله وفتح الراءو الجيم جعدرج بالضم ثم السكون فال ابن بطال كذايرويه اصحاب الحديث وضبطه ابن عبد البرفي الموطآ بالضم ثم السكون وقال انه تا بيث درج والمراديه ما تعتشي المرأة من قطنة وغيرهالتعرف هل بق من أثر الحيض شئ أم لا (قول الكرسف) بضم الكاف والسين المهملة بينهمارا عساكنة هو القطن (قولة فيه الصفرة) زادمالك من دم الحيضة (قولد فتقول) أى عائشة والقصة بفتم القاف وتشديد المهملة هي النورة أي حتى تخرج القطنسة سضاء انتسة لا يخالطها صفرة وفسه دلالة على ان الصفرة والكدرة في أيام الجيض حيض وأما في غيرها فسسانى الكلام على ذلك في ال مفرد ان شاء الله تعلى وفيه ان القصة السفاء علامة لانتهاء الحصو يتمن بهاابتدا الطهر واعترض على من ذهب الى أنه يعرف الحفوف ان القطنية قدتخر جبافة فيأثنا الامرفلا يدل ذلك على انقطاع الحمض بخللف القصة وهيما أييض

\*(ماب) \* كىف تهل الحائض بالحيج والعمرة \*حدثنا يحيى النيكيرفال حدثنا اللث عنعقسل عنابنشهاب عنعروة عن عائشة قالت حرجنامع الني صلى الله عليه وساف حمة الوداع فنا منأهل بعمرة ومنامن أهل بحيخ فقدمنا مكة فقال رسول الله صلى الله علمه وسلممن أحرم بعسمرةولم يهدفليحللومن أحرم بعمرة وأهدى فلابحل حيمحل بنحرهديه ومن أهل بحبع فلستحه قالت فصت فلم أزل حائضا حتى كانوم عرفة ولمأهلل الابعمرة فاحرنى الني صلى الله علمه وسلمأن أنقض رأسي وأمتشط وأهل بحبح وأترك العهمرة ففعلت ذلك حتى قضت حجتي فبعث معي عبد الرحن سأبى بكر وأمرني أن أعمر مكان عدرتي من التنعم \*(ماب)\* اقبال المحمضوادبارهوكن نساء معتن الى عائشة بالدرحة فهاالكرسف فمه الصفرة فتقول لاتعلن حتى تربن القصة البيضاء تريد بذلك

قوله أى ابن مجمدفى نسخة ابن أبى مجمد اه مصحمه

الطهرمن الحبضية ويلغ استة زيدن ثابت أن نسآ يدعون بالمصابيح من جوف الليسل ينظرن الى الطهر فقالتما كان النساء يصنعن هداوعات علمن \*حدثنا عداللهن محدقال حدثنا سفان عن هشام عن أسه عن عائشة ان فاطمة منت أبى حسش كانت تستعاض فسالت الني صلى الله علمه وسلرفقال ذلك عرق ولست مالحمضة فاذاأ فيلت الحمضة فدعى الصلاة واذا أدرت فاعتسلي وصلي \*(باب)\* لاتقضى الحائض الصلاة وقال جابروأ توسسعند عن النبي صلى الله علمه وسلم تدعالصلاة \*حدثناموسي ابناسمعمل فالحدثناهمام قال حدثنا قتادة قال حدثتني معاذة

يدفعه الرحم عندانقطاع الحمض قال مالك سأات النساعنه فاذاهو أمر معاوم عندهن يعرفنه عندالطهر (قول هو بلغ ابنة زيدبن ثابت) كذا وقعت مهمة هنا وكذا في الموطاحيث روى هذا الاثر عن عبد الله نأى بكرأى ان محدن عرو ن حزم عن عمه عنه اوقد ذكر والزيد ن ثابتمن البنات حسنة وعمرة وأم كلئوم وغبرهن ولمأرلوا حدةمنهن رواية الالام كاثوم وكانت ذوج سالم بن عبدالله بن عرفسكا نهاهى المبهمة هنا و زعم بعض الشراح انهاأ مسعد قال لان انعبدالبرذكرهافى العماية انتهى ولسف ذكره لهادلل على المدعى لانه لم يقل انهاصاحبة هذه القصة بللمات الهاذ كرعنده ولاعند غبره الامن طريق عنبسة بنعبد الرحن وقد كذبوه وكان مع ذلك يضطرب فها فتارة يقول بنت زيدين ثابت وتارة يقول امرأة زيدولم بذكرأ حد من اهل المعرفة بالنسب في أولا در يدمن يقال لها أمسعد وأماعمة عبدالله ين أبي بكرفتال ابنا لحدًا هي عرة بنت حزم عمة جدعبد الله من أى بكروق مل لهاعمة مجازا (قلت) الكنها صحاسة قديمة روى عنهاجابر س عبدالله الصحابى فني روايتها عن بنت زيدين ثابت بعدفان كانت ثابت فرواية عبدالله عنها منقطعة لانه لم يدركها ويحتمل أن تكون المرادة عمته الحقيقية وهي أمعرو أوأم كانوم والله أعلم (فولديدعون) أى يطلن وفي رواية الكشميهني يدعن وقد تقدم مثلها فياب تقضى الحائص المناسك كلها وقال صاحب القاموس دعيت لغة في دعوت ولم ينبه على ذلك صاحب المشارق ولا المطالع (قوله الى الطهر) أى الى مايدل على الطهرو اللام في قولها ماكان النساء للعهدة ي نساء العجابة وانماعابت عليهن لان ذلك يقدَّ في الحرج والتسطع وهو مذموم فالهابن بطال وغبره وقبل لكون ذلك كان في غبر وقت الصلاة وهو جوف اللمل وفيه نظرلانه وقت العشا و يحتمل ان يكون العب لكون اللهل لا يسن به الساض الخالص من غمره فعسن انهن طهرن وليس كذلك فيصلن قبل الطهر وحديث فاطمة بنت أي حيش تقدم في باب الاستماضة وسفيان في هذا الاستادهوان عيينة لان عبدالله ن محمد وهو المستدى لم يسمع من الثورى ﴿ (قولَه ما سلاتقضى الحائض الصلاة) نقل ابن المنذر وغيره اجماع أهل العلم على ذلك وروى عبد الرزاق عن معمر انه سأل الزهرى عنه فقال اجتمع الناس علم موحكى ان عبدالبرعن طائفة من الخوارج انهم كانوابو جبونه وعن مرة بنجندب انه كان يامر به فانكرت عليه أمسلة لكن استقرالا جماع على عدم الوجوب كا قاله الزهري وغيره ( قوله وقال جابر بن عبد الله وأنوسعمد) هذا التعلمق عن هذين الصحاسين ذكره المؤلف المعنى فامآ حديث جابر فاشاريه الىماأ خرجه في كتاب الاحكام من طريق حسب عن عطاء عن جابر في قصة حيض عائشة في الحبر وفيه غيرانه الانطوف ولاتصلى ولمدلم نحوه من طريق أبي الزبيرعن جابر وأما حديث أبى سعيد فاشاربه الى حديثه المتقدم فياب ترك الحائض الصوم وفيه أليس اذا حاضت لمتصل ولمتصم فانقل الترجة لعدم القضاء وهذان الحديثان لعدم الايقاع فاوجد المطابقة أجاب الكرماني بان الترائق قوله تدع الصلاة مطلق أداءوقضاءانتهي وهو غير متحه لان منعها انميا هوفى زمن الحيض فقط وقدوضي دلك من سماق الحديثين والذى يظهرتي ان المصنف أرادأن يستدل على الترك أولايالتعلىق المذكوروعلى عدم القضاء بحديث عائشة فعل المعلق كالمقدمة للعمديث الموصول الذي هومطابق للترجة والله أعلم (قوله حدثتني معادة) هي بتعبدالله

انامراة والت لعائشة أتحزى احداناصلاتهااذا طهرت فقالت أحرورية أنت كانحيض معالني صلى الله علمه وسلم فلايام نابه أوقالت فلانفعله \*(ياب النوم معالحائض وهيفى شابها) \*حدثناسعدن حفص فالحدثناشسان عن يعيءن أنى سلمعن زنات أنة أى سلة حدثته أنأم سلة فالتحضت وأنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة فانسلات فرحت منهافأخذت ساب حمضي فلدستها فقال أى رسول الله صلى الله علمه وسلم أننست قلت نعرفدعانى فادخلني معه فى الخدلة قالت وحدثتني ان الني صلى الله علمه سلم كان بقبلهاوهوصاغم وكنت. أغتسل أناوالني صلى الله علمه وسلمن الأواحدمن الحناية \*(باب) \*من اتخذ أساب الحمض سوى ثماب الطهر \*حدثنامعاذبن فضالة قالحدثناهشامعن يحىعن أبى سلةعن زينب بنتأى سلة عن أمسلة قالت بينا أنامع النبي صلى اللهعلمه وسلم مضطععةفي خملة حنت فانسلت فاخذت ثياب حيضتي فقال أنست فقلت نم فدعاني فاضطعت معدفى الخملة

العدوية وهي معدودة في فقها التابعين ورجال الاستناد المذكو راليها بصرون (قولهان امرأة قالت لعائشة كذا أبيمها همام وبين شعبة في روايته عن قتادة انها هي معاذة الرأوية أخرجه الاسماعلى من طريقه وكذالمسام من طريق عاصم وغسره عن معادة (قوله أتجزى) بفتح أقرله أى أتقضى وحــلاتها بالنصب على المفعوليــة ويروى أتجزئ بضم أوله وآلهــمزأى أتمكني المرأة الصلاة الحاضرة وهي طاهرة ولاتحتاج الى قضاء الفائنة في زمن الحمض فصلاتها على هذا بالرفع على الفاعلية والاولى أشهر (قوله أحرورية) الحرورى منسوب الى حرورا • بفتح الحاءون الراءالمه ملتن وبعدالواوالأ كنة راءأ يضابلدة على ملان من الكوفة والاشهر انها بالمد قال المبرد النسبة اليها حرو راوى وكذا كلما كان في آخره ألف تانيث ممدودة ولكن قبل الحروري بحدف الزوائد ويقال لمن يعتقد مذهب الخوارج حروري لان أقل فرقة منهم خرجواعلى على بالبلدة المذكورة فاشتهرو ابالنسبة اليهاوهم فرق كثيرة لكن من أصواهم المنفق عليها ينهم الاخد عادل علمه القرآن وردمازا دعلمه من الحديث مطلقا ولهذا استفهمت عائشة معاذة استفهام انكار وزادمسلم فيرواية عاصم عن معاذة فقلت لاولكني أسألأي سؤالامجردا لطلب العلم لاللتعنت وفهمت عائشة عنها طلب الدالل فاقتصرت في الجواب عليه دون التعليل والذى ذكره العلما فى الفرق بن الصلاة والصَّام ان الصلاة تمكر وفل يجب قضاؤها للعرج بخلاف الصمام ولمن يقول بان الحائض مخاطبة بالصيام أن يفرق بانه الم تحاطب بالصلة أصلاوقال الزدقيق العمدا كتفاعا نشة في الاستدلال على اسقاط القضا بكونهالم تؤمر به يحتمل وجهين أحدهما انها أخذت اسقاط القضاء ن اسقاط الاداء فيتمسك بهحتى توجدالمعارض وهوالأمربالقضا كافى الصوم انهما قال وهوأقرب ان الحاجة داعمة الى يان هذاالحكم لتكرر الحيضمن عنده صلى الله عليه وسلم وحيث لم يين دل على عدم الوجوب لاسماوقداقترن بذلك الأمر بقضاء الصوم كافى رواية عاصم عن معادة عندمسلم (قول فلا امر ما به أو فالت فلانفعله )كذا في هذه الرواية بالشك وعند الاسماعيلي من وجه آخر فلم نكن نقضى ولمنؤسر بهوالاستدلال بقولها فلمنكن نقضى أوضيم من الاستدلال بقولها فلم نؤمر به لان عدم الامربالقضا عناقديناز عفى الاستدلال به على عدم الوجوب لاحمال الاكتفاء بالدليل العام على وجوب القضاء والله أعلى (قوله باسب النوم ع الحائض) زادفي رواية الصاعاني وهى في شابها تقدم الكلام على ذلك في باب من سمى النساس حسفاو يحيى المذكورهو ابن أبي كثير (فُول، قالت وحدثنى) هومقول زينب بنت أمسلة وفاعل حدد أنى أ. ها أمسلة ذوج الني صلى الله عليه وسلم وسيأتى الكلام على ذلك في كتاب الصمام ( تقوله وكنت) معطوف على جلة الحديث الذي قبلة وهي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وقد تقدم الكلام على فوائد دفى كاب الغسل في (قوله ما من اتعدثماب الحيض) وفي رواية الكشميه في من أعد بالعمن والدال المهملتين وهشام المذكوره والدستواني ويحيي هو ابن أبي كثيروالكلام على الحديث قد تقد مف الب من مي النفاس حيضا في (قوله ما سب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين و يعتزلن) وفي رواية ابن عساكر واعتزالهن المصلى والجمع بالنظر إلى ان المائض اسم جنس أوفيه حذف والتقدير ويعتزلن الحيض كاسيذكر بعد (قوله حدثناهمد)

والأخسرناعمدالوهاب عن أوب عن حفصة فالت كالمنعءوا تقناأن يخرجن فى العدين فقدمت امرأة فلنزلت قصريني خلف هدأت عن أختها وكان زوجأختهاغزامع النسى صــلى الله علمه وســلم ثنتي عشرة وكانت أختى مفهفى ستقالت كانداوى الكلمي ونقوم على المرضى فساات أختى النى صلى الله علمه وسلم أعلى احداناناس اذا الم مكن لهاجد ابأن لاتخرج قال المدسما صاحبتهامن جلمام اواتشهد اللمودعوة المسلمن فلماقد مت المعطمة سالتهأأسمعت النبي صلى الله علمه وسلم فألت بالى نعم وكانت لاتذكره الاقالت مالى سمعته يقول تخسرج العواتقوذوات الخدور أوالعواتقذوات الخدور والحمض ولشهدن الخبر ودعوة المؤمنان ويعتزل الحمض المصلى قالت حفصة فقلت آلحيض فقالت ألس تشهد عرفة وكذا وكذا \*(ىاب) \* اذاحاضت فى شهر ثلاث حمض ومايصدق النسافي الحسض والحسل وفمايكن من الحسف

كذاللا كثر غيرمنسوبولايي ذرمجدبن سلام ولكرية مجدهوابن سلام (قوله حدثنا عبد الوهاب)هوالنُقني (قوله عواتقنا)العواتق جمعاتق وهي من بلغت الحلم أو قاربت أواستحقت التزويم أوهى الكرية على أهلها أوالتي عتقت عن الامتهان في اللوج للخدمة وكائنهم كانوا يمنعون العواتق من الخروج لماحدث بعد العصر الاول من الفسادولم تلاحظ الصحابة ذلك بل رأت المتمرارالحكم على ماكان عليه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم (قول ه فقدمت امرأة) لم أقف على تسميتها وقصر بى خلف كان البصرة وهومنسوب الى طلحة بن عبدالله بن خلف الخزاعى المعروف بطلحة الطلحات وقدولي امرة محسستان (قول فدثت عن اختما) قيل هي ام عطية وقبل غيرها وعليهمشي الكرماني وعلى تقديران تكون أمعطية فلم نقف على تسمية زوجها أيضًا (قَولِه ثنتي عشرة) زَاد الاصيلي غزوة (قوله وكانت اختى) فيه حذف تقديره فالت المرأة وكانت اختى (قوله قالت) أى الآخت والكلمي بنتم الكاف وسكون اللام جع كايم اى جريد (قوله من جلبابها) قبل المراديه الجنس أى تعبرها من ثبابها مالا تحتاج اليه وقبل المرادية الجنسركها معهافى لبس النوب الذى عليها وهذا ينبني على تنسر الجلباب وهو بكسرا لجيم وسكون اللام وبموحدتن منهمماألف قدلهوا لمقنعة أوالخارأوأ عرض منه وقيل الثوب الواسع يكون دون الرداء وقبل الازاروقيل المحفة وقيل الملاء توقيل القميص (قوله ودعوة المساين) في رواية الكشميهي المؤمنين وهي موافقة لرواية أم عطية (قول وكانت) أى أم عطية (لا تذكره) أى الني صلى الله عله موسلم (الاقالة بالى)أى هو مدى الى وفي رواية عدوس مبي ساء تحمّان مدل الهمزة في الموضعين وللاصيلي بفتح الموحدة النانية مع قلب الهمزة يا كعبدوس لكن فتح ما بعدها كأنه جعله الكثرة الاستعمال واحداونقل عن الاصلى أيضا كالاصل لكن فتم الثانية أيضا وقد ذكرابن مالك هذه الاربعة في شواهد التوضيح وقال ابن الاثير قوله باباأ صلوبالي هو يقال بابات الصي اذاقلت له أفديك ما بي فقلم والماء ألفا كافي ويلما (غيم الموذوات الخدور) بضم الخاء المعمة والدال المهملة جع خدر بكسرها وسكون الدال وهوستريكون في احمة البيت تقعد البكروراء وللاصملي وكرعة العواتق وذوات اللمدور أوالعواتق ذوات الخدور على الشذوبين العاتق والبكرع وموخصوص وجهى (قوله ويعتزل الحيض المصلى) بضم اللام وهوخبر ععنى الامن وفى رواية ويعتزلن الحيض المصلى وهو نحوأ كلوني البراغيث وحل الجهور الامر المذكورعلي الندبلان المصلى ليسجمه دفيمتنع الحيض من دخوله وأغرب الكرماني فقال الاعتزال واجب والخروج والشهودمندوب مع كوفه نقلءن النووى تصويب عدم وجوبه وفال ابن المنبر الحكمة في اعتزالهن أن في وقوفهن وهن لا يصليز مع المصلمات اظهار استمانة بالحال فاستعب الهن اجتناب ذلك (قوله فقلت آلحيض) بهمزة مدودة كانها تتعب من ذلك (فقالت) أى أم عطية (أليس تتهذ) أى الحيض وللكشمين أليست وللاصيلي أليس يشهدن (قوله وكذا وكذا) أى ومزدانة ومنى وغيرهما وفيه ان الحائض لاته جرذ كرالله ولامواطن الخير كحالس العلموالذ كرسوى المساجدوفيه امتناع خروج المرأة بغير جلباب وغيرذلك بمباسيأتي أستسفاؤه ف كاب العددين ان شاء الله تعالى (قوله ما مداد العاصت في شهر ثلاث حيض) بفتم الماء جع حيضة (قولد ومايصدق)بضم أوله ونشديد الدال المفتوحة (قولد فما يكن من الحيض)أى

لقول الله تعالى ولا يحل لهنأن يكتمن ماخلق اللهفي أرحامهن ويذكرعنءلي وشريح انجاءت بينةمن بطانه أهلها بمزيرتبي دينه انهاحاضت في شهر ثلاثا صدقت وقالءطا أقراؤها ماكانت ويهقال ابراهميم وقالعطاء الحمض يوم الى خسعشرة وقال معتمرعن أسهسالت انسسرين عن المرأةترى الدمدعد قوتها بخمسة أيام فال النساء أعلم نذلك حدثنا أحدن أبي رجاء فالحدثنا أبوأسامة قال معت هشام نعروة قال أخرني أبيعن عائشة انفاطمة بنت أى حبيش سالت الني صلى الله علمه وسلم قالت انى أستحاض فلاأطهرأ فأدع الصلاة فقال لاان ذلك عرق ولكن دعى الصلاة قدرالامام التي كنت تحسنن فيهاثم اغتسلي وصلي

فاذالم يمكن لم يصدق (قوله لقول الله تعالى) يشبر الى تفسير الاية المذكورة وقدروى الطبرى باسناد صحيح عن الزهري قال بلغناان المراد عاخلق الله في أرحامهن الجل أو الحسف فلا يحل اهن أن يكتمن ذلك لتنقضى العدة ولايملك الزوج الرجعة اذا كانتله وروى أيضابا سنادحسن عن ابن عرقال لا يحللها ان كانت حائضاان تكتم حيضها ولاان كانت حاملاان تكتم جلهاوعن مجاهد لاتقول انى حائض وليست بحائض ولاأست بحائض وهي حائض وكذاف الحيل ومطابقة الترجة للا يةمنجهة ان الا بة دالة على انها يجب عليها الاظهار فاولم تصدق فمه لم يكن له فأندة (قوله ويذكر عن على) وصله الدارمي كاسماتي ورجاله ثقات وانمالم يحزم به للتردد في سماع الشعبي من على ولم يقل انه معمدن شريح فكون موصولا (قولدان جاءت) في رواية كريمة ان امرأة جاعت بكسر النون (قول بسنة من بطانة أهلها) اى خواصها قال اسمعمل القاضى ليس المرادأن يشهدالنساءان ذلك وقع واغماه وفهانرى ان يشهدن ان هذا يكون وقدكان في نسائهن (قلت) وسياق القصة يدفع هذا المأو يل قال الدارمي أخبرنا يعلى بن عبيد حد شاا معمل بن ابي خالد عن عامر هو الشعبي قال جاءت امرأة الى على تخاصم زوجها طلقها فق الت حضت في شهر أثلاث حيض فقال على لشريح اقض منه ما قال باأمير المؤمنين وأنت ههنا قال اقض منهمما قال انجائت من بطانة أهلها بمن برضي دينه وأمانته تزعم انها حاضت ثلاث حسض تعاهر عند ا كل قر وتصلى جازاها والافلا قال على قالون قال وقالون بلسان الزوم أحسنت فهذا ظاهرفي ان المرادان يشهدن يان ذلك وقعمنها واغاأرادا معمل ردهن فالقصة الحموا فقة مذهب وكذا قال عطاءانه يعتبر فى ذلك عادتها قبل الطلاق والمه الاشارة بقوله أقراؤها وهويا لمدجع قرائى فى زمان العدة (ما كانت)أى قبل الطلاق فلوادعت في العدة ما يخالف ما قبلها لم يقبل وهذا الاثر وصله عبد الرزاق عن ابن جر يج عن عطاء (قوله وبه قال ابراهيم) يعني الضعي أي قال عاقال عطاء ووصله عبدالرزاق أيضاعن أبي معشرعن ابراهم نحوه وروى الدارمي أيضا باسناد صعيم الى ابراهيم قال اذاحاضت المرأة في شهرأ وأربعين ليله تُلاث حيض فذكر نحوأ ثرشر بم وعلى هذافيحتمل ان يكون الضمير في قول المخارى وبه يعود على أثرشر ع أوفي النسخة تقديم وتأخير أولابراهيم في المسئلة قولان (قوله وقال عطاء الخ) وصله الدارمي أيضاباسناد صعيم عنه قال أقصى الحيض خس عشرة وأدنى الحيض يوم ورواه الدارقطني بلفظ أدنى وقت الحَضْ يَوْمُ وأَكْثُرُ الحَيْضُ خَسَّ عَشْرَةً (قُولِهُ وَقَالَ مَعْتَمُ ) يَعْنَى ابْنِ سَلَّمَ النَّالِيْمِي وَهَذَا الأثر وصله الدارى أيضاعن محمد بن عيسى عن معتمر (قوله حدثنا أحدبن أبى رجاء) هو أحدبن عسدالله نأبوب الهروى يكني أباالولىدوهو حنفي النسب لاالمذهب وقصة فاطمة بنتأبي حيدش تقدمت في اب الاستحاضة ومناسبة الحديث للترجة من قوله قدر الابام التي كنت تحضي فيها فوك لذلك الى أمانها ورده الى عادتها وذلك يختلف ماخت لاف الانتخاص وآختلف العلافى أقل الحمض وأقل الطهرونقل الداودي انهم اتفقواعلى ان أكثره خسية عشر يوماوقال أبوحنيفة لايجتمع أقل الطهروأقل الحيض معافاقل ماتنقضي به العدة عنده ستون بوماوقال صاحباه تنقضي في تسعة وثلاثين بوما بناعلى ان أقل الحيض ثلاثة أبام وان أقل الطهر خسمة عشرة بوماوان المراديا لقر الحيض وهوقول الثورى وقال الشيافعي القر \*(باب) \* الصفرة والكدرة في غيراً بام الحيض \* حدثنا اسمعيد قال حدثنا عن عجد المحدة قالت كالانعد الكدرة والصفرة شياب \* حيد ثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا معن قال حدثنا معن قال حدثنا عن عروة وعن عسرة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن أم حيية

الطهروأ قله خسة عشر بوما وأقبل الحيض بوم ولسله فتنقضى عنده في اثنين وثلاثين بوما ولحظتن وهوموافق لقصةعلى وشريح المتقدمة اذاحلذ كرالشهرفيهاعلى الغاء الكسر و يدل علىدر واية هشيم عن اسمعيل فيها بلفظ حاضت في شهراً وخسسة وثلاثين يوما فرقوله ت الصفرة والكدرة في غيراً يام الحيض) يشير بذلك الى الجع بن حديث عائشة المتقدم فىقولها حتى ترين القصة السفاء وبن حديث أم عطمة المذكور في هذا المات مان ذلك محول على مااذارأت الصفرة أوالكدرة في أمام الحمض وأما في غديرها فعلى ما قالد م أم عطسة (قوله أيوب عن عد) هوابن سرين وكذار واماس عدل وهوابن علمة عن أنوب ورواه وهسيب خالدعن أيوب عن حفصة بنت سرين عن أم عط م أخر حده اس ما حدون قل عن الذهلي المربح رواية وهيب وماذهب البدالغارى من تصيم رواية اسمعيل أرجح لموافقة معمر له ولان اسمعيل أحفظ لحديث أبوب من غيره و يمكن ان أبوب معه منهما (قوله كالانعد) أى في زون النبي صلى الله عليه وسلم مغ علمه بذلك وبهذا يعطى الحديث حكم الرفع وهومضرمن المخارى الى ان مثل هذه الصغة تعدّ في المرفوع ولولم يصرح الصعابي بذكر زمن الني صلى الله علمه وسلم و بهذا جزم الحاكم وغرره خلافاللغطيب (قوله الكدرة والصفرة) أي الما الذي تراه المرأة كالصديديعلوه اصفرار (قوله شياً) أى من الحيض ولابى داود من طريق قتادة عن حفصة عنأم عطمة كالانعدالكدرة والصفرة بعدالطهر تسأوهو دوافق لماترجم بهالجارى والله أعلم في (قول للسك عرق الاستحاضة) بكسر العين واسكان الرا وقد تقدم بِيانه في بأب الْاُسْتِهَ آضة (قوله وعن عرة) يعني كالاهماعن عائشة كذاللا كنروفي رواية أبي الوقت وابنءسا كربحذف آلواوفصارمن رواية عروة عن عرة وكذاذ كرالا مماعيلي انّ أحد ابناطسن الصوفى حدثهميه عن خلف سلم عن معن والمحفوظ اثبات الواو وأن الزعرى رواه عن شخين عروة وعمرة كالإهماعن عائشة وكذا أخرجه الاسماعيلي وغيره من طرق عن ان أبي ذئب وكذاأخرجه مسلمن طريق عرون المرث وألوداودمن طريق الاوزاعى كالإهماعن الزهرى عنهما وأخرجه مسلمأ يضامن طريق اللمث عن الزهرى عن عروة وحده ومسلماً يضامن طريق ابراهيم بنسعد وأبود أود من طريق بونس كلاهم، اعن الزهري عن عرة وحدها قال الدارقطني هوصحيم من رواية الزهرى عن عروة وعرة جين (قوله ان أم حبيبة) هي نت بحش أختز بنب أم المؤمنين وهي مشهورة بكنيتها وقدقيل اسمها حسية وكنيتها أم حسب بغيرها عاله الواقدى وتمعه الحرك ورجه الدارقطني والمشهورف الروابات العمصة أمحسية باثبات الهاء وكانت زوج عبدالرحن نءوف كاثبت عندمسلمين رواية عرو بنا لحرثو وقع في الموطاءن هشام بنعروة عن أبيه عن زين بنت ألى سلة ان زين بنت حش التي كانت تحت عد الرجن ابنعوف كانت تستعاض الحديث فقيل هووهم وقيل الصواب وان اسمهاز بنب وكنيتهاأم حبيبة وأماكون اسمأختهاأم المؤمنين زينب فانه لم يكن المهاالاصلي وانماكان المهابرة فغيره النبى صلى الله عليه وسلم وفى أسباب النزول للواحدى ان تغييرا مهاكان بعدأن ترقرحها صلى الله عليه وسلم فلعله صلى الله عليه وسلم سماها باسم أختما لكوت أختما غلبت عليها الكنية فامن اللبس ولهمأأخت أخرى اسمها حذة بفتح المهملة وسحكون الميم بعدهانون وهي احدى

استحمضت سيع سسنن فسألت رسول الله صلى اللهعليم وسلم عن ذلك فأمرهاأن تغتسل فقال هذاءرق فكانت تغتسل الكل والاة \*(المالمرأة تعيض بعدالافاضة)\* \* حدثناعبدالله نوسف قال أخبرنا مالك عن عبدالله ان أى بحدن عرو بن حزم عن أسه عن عرة بنت عسد الرجن عن عائشة زوج الني صلى الله علمه وسلم أنها فالتارسول اللهصلي اللهعلمه وسلمارسول الله انصفية بنت حي قد حاضت قال رسول الله صلى اللهعلمه وسلملعلها تحسنا أنم تدكمن طافت معكن فقالوا بل قال فاخر جي \*حدثنا معلى من أسد قال حدثنا وهبءنء بدالله نزطاوس عن أبه عن ان عباس قال رخص للعائض أن تنفراذا

المستحاضات كاتقدم وتعسف بعض المالكية فزعم ان اسم كلمن بنات بحش زينب قال فاما أأمالمؤمنين فاشتهرت بالممها وأماأم حبيبة فآشتهرت بكنيتها وأماحنة فاشتهرت بلقيها ولميأت بدليل على دعواه بان حندة لقب ولم ينفرد الموطابة سمسة أم حبيسة زين فقدروى أبوداود الطمالسى ف مسنده عن الأى ذئب حديث البياب فقال الزينب بنت بحش وقد تقدم الوجيه (قول المحيضت سبع سنين) قيل فيه جه لابن القاسم في اسقاطه عن المستعاضة قضاء الصلة اذاتركم اظانة ان ذلك حيض لانه صلى الله علمه وسلم لم يامر ها بالاعادة مع طول المدة ويحتمل أن يكون المرادبقولها سبع سنين بيان. تدّة السنة اضتهامع قطع النظرهل كانت المدة كلهاقبل السؤال أولافلا يكون فيه حجة لماذكر (قوله فامرها ان تغتسل) زاد الاسماعملي وتصلى ولمسلم نحوه وهذا الامر بالاغتسال مطلق فلأيدل على التكرار فلعله فافهمت طلب ذلك منهابةرينة فلهذا كانت تغتسل اكل صلاة وقال الشافعي اغاأمرها صلى الله على موسلمان تغتسل وتصلى وانماكانت تغتسل لكل صلاة تطوعا وكذا قال اللمث من سعدفي روايته غند مسلم لم يذكرا بن مهاب الهصل الله عليه وسلم أمرهاان تغتسل لكل صلاة ولكنه شئ فعلته هي والى هذاذهب الجهورة الوالايجب على المستحاضة الغسل لكل صلاة الاالمتعبرة لكن يجب عليهاالوضوء ويؤيده مارواه أبوداود منطريق عكرمة انأم حبيبة استحيضت فامرها صلي الله عليه وسلمان تقطرأ بام افرائها م تغتسل وتصلى فاذارأت شمامن ذلك وضات وصلت واستدل المهلى بقوله الهاهذاعرق على انه لم يوجب عليها الغسل الكل صلاة لان دم العرق لايوجب غسلا وأماماوقع عندأبى داودمن رواية سلمان ن كثير والناسحق عن الزهرى في هدذا الحديث فامر هامالغسل لكل صلاة فقدطعن الحفاظ في هدفه الزيادة لائن الاثمات من أصحاب الزهري لميذكروها وقديسرح اللمث كاتقدم عندمسلم ان الزهري لميذكرها ليكن روي أبودا ودمن طريق يحى بنأبي كنبرعن أني سلة عن زينب بنت أبي سلة في هذه القسة فاحرها ان تغتسل عندكل صلاة فيحمل الامرعلي الندب جعابين الروايتين هذه ورواية عكرمة وقد حلاالخطابى على انها كانت متعمرة وفمه نطرلما تقدم من رواية عكر مة انه أمرهاان تنتظر أمام اقرائهاولمسلم من طريق عرالة سن الله عن عروة في هذه القصمة فقال الهاامكني قدرما كانت تحسك حنتث ولاى داودوغيره من طريق الاوزاعي وابن عيينة عن الزهري في حديث الباب إنمحود لكن استنكرأ بوداودهذه الزيادة فى حديث الزهرى وأجاب بعض من زعم انها كانت مملزة المان قوله فأمرها ان تغتسل اكل صلاة أى من الدم الذي أصابح الانه من ازالة النحساسة وهي شرط فيصحة الصلاة وقال الطعاوى حديث أم حميمة منسوخ بحديث فاطمة بنت أبي حميش أي لان فيدالامر بالوضو الكل صلاة لاالغسل والجع بين الحديثين بحمل الامر في حديث أم حبيبة عَلَى الندب أولى والله أعلم زَوْ (قوله ما م المرأة تحيض بعد الإفاضة ) أى هل تمنع من طواف الوداع أملا (قولد عن عرة بنت عبد الرحن)هي المذكورة في الاستناد الذي قبله وهذا الاسناد موى شيخ الحنارى مدنيون وفعه ثلاثه من التابعين في نسق وهم من بن مالك وعائشة (قوله انصفية)أى زوج الني صلى الله عليه وسلم (قوله قالوابلي)أى النساء ومن معهن ون أنحارم (قول فاخرجي) كذاللا كثر بالافراد خطاباله فية من بأب العدول عن الغيبة وهي

وكانانءر يقول فيأول أمره انهالاتنفوغ سمعته يقول تنفران رسول اللهصلي اللهعليه وسلم رخص لهن \*(باب) \* ادارأت المستعاضة الطهر قال ال عساس تغتسل وتصلي ولو ساعة وباتبها زوجهااذا صلت الصلاة أعظم \*حدثنا أجدبن ونسءن زهيرقال حدثناهشام عنءروةعن عائشة فالت فال الني صلى الله علمه وبسلم اذا أقبلت الحبضة فدعى الصلاة واذا أدرت فأغسيل عنث الدم وصلى \*(اب الصلاةعلى النفساءوسنتها)\* حدثنا أحدد سألىسر يج قال أخبرنش بأبة فالأخبرنا شعبة عنحسن المعلمعن ابنبريدة عنسمرة بنجندب أن امرأة ماتت في يطن فصلى عليها الدي صلى الله علب وسلم فقام وسطها

اقوله ألم تكن طافت الى الخطاب أوهوخطاب العائشة أى فاخرجي فهيي تحرج معاث وللمستملي والكشميهني فاخرجن وهوعلى وفق السياق وسيأتى الكادم على هذا الحديث والذي بعدمفي كتاب الحبران شاءالله تعالى وقوله فمه وكان ابن عرهومقول طاوس لاابن عباس وكذاقوله ثم سمعته يقول وكان انعريفتي بأنه يجب عليهاان تناخر الى ان تطهر من أجل طواف الوداع ثم بلغته الرخصة عن النبي صلى الله عليه وسلم الهن في تركه فصار المه أوكان نسي ذلك فتذكر موقعه دليل على ان الحائض لا تطوف فرقوله ما مس اذارأت المستعاضة الطهر) أي تمزلها دم العرق من دم الحيض فسمى زمن الاستحاضة طهر الانه كذلك بالنسبة الى زمن ألحض ويحتمل أنبريديه انقطاع االدم والاول أوفق للسماق (فيهله قال ابن عباس تغتسل وتصلي ولو ساعة) قال الداودي معناه اذارأت الطهرساعة معاودهادم فانه اتعتسل وتصلي والتعليق المذكور وصلها نأى شيبة والدارمي من طريق أنس بنسمرين عن ابن عباس انه ساله عن المستحماضة فقال أمامارأت الدم الحراني فلاتصلى واذارأت الطهر ولوساعة فلتغتسل وتصلى وهذا موافق للاحتمال المذكوراً ولالا أن الدم الصراني هودم الحيض (قوله وياتيهاز وجها) هذاأثر آخرعن النعباس أيضاوصله عبدالرزاق وغمره من طريق عكرمة عنه قال المستعاضة لابأسان ياتيهازوجهاولالى داودمن وجمه آخرعن عكرمة قال كانت أم حسيسة تستعاض وكانزوجهايغشاهاوهوحديث محييان كان تكرمة سمعهمنها (قولهاذاصلت) شرط محذوف الجزاءأو برزاؤه مقدم وقوله الصلاة أعظم أىمن الجماع والظاهر أن هدا بحثمن المارى أراديه سان الملازمة أى اذا جازت الصلة فواز الوط أولى لان أمر الصلاة أعظم من أمراجاع ولهذاعقيه بحديث عائشة المختصر من قصة فاطمة بنت أى حييش المصرح بامن المستحاضة بالصلاة وقد تقدمت مباحثه في باب الاستحاضة وزهبرالمذكورهناه والن معاوية وقدأ خرجه أنونعيم في المستخرج من طريقه تاما وأشار المخارى عباذ كرالي الردعلي من منع وط المستحاضة وقدنقلدا ينالمنذرعن ابراهيم النخعي والحكم والزهرى وغبرهم وماأستدل بدعلي الجوازطاهرفيه وذكربعض الشراحان قوله الصلاة أعظم من بقية كآلام أن عماس وعزاه الى تخريم ابنأ بى شيبة وليس هوفيه نعروى عبد الرزاق والدارمي من طريق سالم الافطس انه سأل سعيد بنجير عن المستحاضة أتجامع قال الصلاة أعظم من الجاع في (قول للمستحاضة أتجامع قال الصلاة أعظم من الجاع في (قول للم الصلاة على النفساء وسنتها) اى سنة الصلاة عليها (قوله - دثنا أحد د رأى سريم) تقدم انه بالمهملة والحيم واسمه الصساح وقدل ان أحسده وان عرب أي سريج فكانه نسب الى حده (قوله ان امرأة) هي أم كعب مماها مسلم في روايته من طريق عبد الوارث عن حسس المعلم وُذَكُراً تُونِعِيمٍ فَى الْعِجَابِةَ الْمَا الْصَارِيةِ (قُولُهُ مَا تَتَفَيْطِنِ) أَيْ بِسَبِ بِطِن يعنى الحلوهو نظير قوله عذبت أمرأة في هرّة قال ابن التهي قبل وههم الهناري في هذه الترجمة ففلن ان قبوله ماتت في بطنماتت في الولادة قال ومعنى ماتت في بطن ماتت مبطونة (قلت) بل الموهم له هو الواهم فان عندالمصنف في هذا الحديث من كاب الجنائز مات في نفاسها وكذالمسلم (قوله فقام وسطها) بنتح السينفى روايتنا وكذاضبطه ابنالتين وضبطه غيره بالسكون وللكشميني فقام عندوسطها وسيأتى الكلام على ذلك في كتأب الجنائز أن شاء الله تعالى قال ابن بطال يحتمل ان يكون المفارى

قصدبهذه الترجمة ان النفساء وان كانت لاتصلى لهاحكم غبرهامن النساء أى في طهارة العن اصلاة النبى صلى الله عليه وسلم عليها فالوفيه ردعلى من زعم ان ابن آدم بنحس الموثلان النفساء جعت الموت وحل النحاسة بالدم اللازم لهافل الميضرها ذلك كان المت الذي لايسمل مندنجاسةأولى وتعقيدان المنبريان هذاأجنى عن مقصود المعارى قال وأتماقصدانها وأن وردانهامن الشهداءفهدى من يصلى عليها كغبرالشهداء وتعشبه النرشدانه أيضا أجنى عن أبواب الحبض قال وانماأرا دالعفاري ان يستدل بلازم من لوازم الصلاة لان الصلاة اقتضت انالمستقل فها ينمغي ان يكون محكوما بطهارته فلاصلى عليهاأى الهال من ذلك القول بطهارة عنها وحكم النفسا والحائض واحمدقال وبدل على انهمذا مقصوده ادخال حديث ممونة في الباركافي رواية الاصلى وغيره و وقع في رواية أبي ذرقبل حديث ميمونة باب غيرمترجم وكذافى نسئة الاصلى وعادته في مثل ذلك الهجميني النصل من الماب الذى قبله ومناسبته له ان عن الحائض والنفسا طاهرة لان ثو يه صلى الله علمه وسلم كان يصمها اذا احدوهي حائض ولايضره ذلك (قهلد حدثنا الحسن مدرك) هو الطعان المصرى أحد الحفاظ وهومن صغار شموخ العذاري بل المحاري أقدم منه وقدشاركه في شخه يحيى بنجاد المذكورهذا وكان هذا الديث فأنه فاعتمد فيه على الحسن المذكورلانه كان عارفا بحديث يحيي بن حاد (قوله من كلبه) اشارة الحال أباعوانة حدث به من كأبه لامن حفظه وكان اذاحدد من كما هأتقن ممااذا حدث من حفظه حتى قال عبد الرحن بن مهدى كاب أبى عوانه أنبت من حفظ هشيم (قوله كانت تكون)أى تحصل أوتستقرو يحمل ان قوله تمكون لاتسلى خبر لكانت وقوله حائضا حال فعووجاؤاأباهم عشاء يكون فالدالكرماني (قولد بعذاء) كسرالحا المهملة بعدهاذال معمة ومدةأى بجنب مسجد والمرادى المسجد مكان حقوده والخرة بينم الخاء المعمة وسكون المم قال المطبري هومصلي صغير يعمل من سعف المنفل ممت بذلك لسترها الوجه والكفين من مر الارض وبردهافان كأنت كبيرة سمت حسيراو كذافال الزهري في تهدفيه وصاحب أبوعسد الهروى وجاعة بعدهم وزادفي النهاية ولاتكون خرة الافي هذا المقدار قال وسمت خرة لان خبوطها متورة بسعفها وقال الخطائ هي السعادة يسمدعلها المصلي غمذ كرحديث ابن عباس فى الفارة التى جرت الفسلة حتى ألقته اعلى الخرة التى كان الذي صلى الله علمه وسلم قاعدا عليها الحديث قال ففي هدذاتصر عوماطلاق الجرة على مازاد على قدرالوحه قال وسمت خرة لانها تغطى الوجه وستاتي الاشارة الى حكم الصلاة عليها في كتاب الصلاة انشاء الله تعلى \* (خاتمة) \* اشتمل كتاب الحمض من الاحاديث المرفوعة على سبعة وأربعين حد شاالمكررمنها فمه وفعاه ضي اثنان وعشرون حديثا الموصول منهاعشرة أحاديث والبقسة تعلىق ومتابعة والخالص خبسة وعشرون حمد يثامنها واحدمغلق وهوحديث كان يذكر الله على كل أحمانه والبقية موصولة وتدوافقه مسلمعلي يخريجها سوى حديث عائشة كانت احدانا تحبض ثم تقترص الدموحديثها في اعتكاف المستحاضة وحديثها ما كان لاحدانا الا توبواحد وحدث أمعطمة بكالانعسدالصقرة وحديثان عورخص للعائض أناتنفو وفسهمن الاشمار الموقوفة على العمابة والمتابعين خسة عشرأثرا كالهامعلقة والله أعلم

\*(باب) \*حدثنا الحسن بن مدرك قال حدثنا يحيى بن حاد قال أخبر نا الوعوانة من كابه قال أخبر نا سليمان الشيباني عن عبد الله بن شداد قال معت خالتي معونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت تكون حائضا وسلم انها كانت تكون حائضا لا تصلى وهي مفترشة بحداء مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى على خرته اذا محدد أصابى بعض ثو به

## (قوله كلب التيم)

السملة قبله لكريمة وبعده لابى ذروقد تقدم وجيه ذلك والتيم فى اللغمة القصد قال امر و

تممتها من أذرعات وأهلها \* يترب أدنى دارها نظرعالى

أى قصدتها وفي الشرع القصد الى الصعيد لمسم الوجمه واليدين بنية استباحة الصلاة وفنوهاوقال ابن السكت قوله فتممواصعد أأى اقصدوا الصعيد ثم كتراستعمالهم حتى صارالتيم مسم الوجه والمديس التراب اله فعلى هذا هو مجازلغوى وعلى الاول هو حقيقة شرعسة واختلف في التمم هل هوعزيسة أو رخصة وفصل بعضهم فقال هو اعدم الما عزية وللعذر رخصة (قولد قول الله) في رواية الاصلى وقول الله يزيادة واو والجلة استشافية (قوله فلم نجد وأمام) كذاللا كثر والنسنى وعبد دوس والمستملى والجوى فان لم تجدوا قال أبوذر كذافى روايتنا والتلاوة فلم تجدوا قال صاحب المشارق هذا هو الصواب (قلت) ظهرلى ان المعارى أراد أن يمن ان المرادمالا يه المهمة في قول عائشة في حديث الماب فالزل الله آبة التيم انها آية المائدة وقدوقع التصريح بدلله في رواية حماد بنسلة عن هشام عن أبيدعن عائشة في قصم اللذ كورة قال فانزل الله آية التمم فان لم تجدو اما وفتهمو اللهديث في كان المحارى أشارالى هذه الرواية الخصوصة واحتمل انتكون قراءة شاذة لحادبن سلة أوغيره أو وهمامنه وقدظهرانهاعنت آية المائدة وان آية النسا قدترجم لها المصنف في التفسيروأورد حديث عائشة أيضاولم يردخصوص نزولها في قصة ابل اللفظ الذي على شرطه محتمل للامرين والعمدة على رواية حمادين سلمة في ذلك فانها عينت فنيه ازيادة على غمرها والله أعلم (فوله وأيديكم) الى هنا في رواية ألى ذر زادفى رواية الشبوى وكرعة منه وهي تعن آية المائدة دون آية النما والحذلك نحااله ناري فاجر جحديث الباب في تفسيرسورة المائدة وأبدذلك برواية عمرو ابنا لحرث عن عبد الرحن بن القاسم في هذا الحديث ولفظه فنزلت با أيها الذين آمنوا اذا قتم الى المسلاة الى قوله تشكرون (قوله عن عبد الرحن بن القاسم) أى ان مجدس أى بكر الصديق ورجاله سوى شيخ المحارى مدنيون (قولد في بعض أسفاره) قال ان عبد البرق التمهد بقال انه كانف غزاة عي المصطلق وجرم بدلك في الاستذكار وسيقه الى ذلك النسعد والنحمان وغزاة بنى المصطلق هي غزوة المريسيع وفيها وقعت قصة الافك العائشة وكان المداء ذلك بسبب وقوع عقدهاأ يضافان كان ماجرموابه ماساحل على انه سقط منهافي تلك السفرة مرتين لاختلاف القصتين كاهو بين في سياقهما واستبعد بغض شيوخنا ذلك قال لان المريسيع من ناحية مكة بين قديدوالساحل وهذه القصة كانت من ناحسة خبراقولها في الحديث حتى اذا كالالسداء أوبذات الحيش وهما بين المدينة وخير كاجزم به النووي (قلت) وماجزم به مخالف لماجزم به ابن التين فانه قال السداءهي ذوالحلمف قبالقرب من المدينة من طريق مكة قال وذات الحيش وراء ذى الحليفة وقال أبوعسد المكرى في معه السدا الذي الى مكة من ذي الحليفة غمساق حديث عائشة هذا غساق حديث ابن عرقال بداؤكم هذه التي تكذبون فيهاماأهل رسول الله صلى الله عليهوسلم الامن عندالمسحد الحديث فالوالسداءهو الشرف الذي قدام ذي الحليفة في طريق

(بسم الله الرحن الرحيم)
(كتاب التيمم)
قول الله تعالى فلم تجدواماء
فتيم موا صعيدا طيبا
فامسحوا بوجوهكم
وأيديكم منه \*حدثنا عبد
الله ن يوسف قال أخرنا

وأيديكم منه وحدثنا عبد الله بنوسف قال أخرنا مالك عن عبد الرحن بن القاسم عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خرجنامع رسول الله صلى الله عليه في بعض أسفاره حتى اذا كا بالسداء أوبذات الحيش

مكة وقال أيضاذات الجيش من المدينة على بريد قال وبينها وبين العقيق سبعة أميال والعقيق من طريق مكة لامن طريق خير فاستقام ما قال ابن التين ويؤيده مار وآه الحدى في مسنده عن سيفيان قال حدثناهشام بن عروة عن أبيه في هـ خاالحديث فقال فمه ان القلادة سقطت لملة الابوآء اه والابواءبين مكة والمدينة وفي رواية على بن مسهر في هذا الحديث عن هشام قال وكأن ذلك المكان يقال له الصلصل رواه جعفر الفريالي في كتاب الطهارة له واس عسد البرمن طريقه والصلصل عهملتين ضمومتين ولامين الاولى ساكنة بين الصادين قال المكرى هوجل عندذى الحليفة كذاذكره فى حرف الصادالمهملة و وهمم فلطاى في فهم كالامه فزعم انه ضبطه بالنبادالمجيمة وقلده في ذلك بعض الشراح وتصرف فيه فزاده وهماعلى وهم وعرف من تضافر هددهالروابات تصويب ماقال ابن المنين واعتمد بعضهم فى تعدد السدفر على د واية للطبراني وسريحة في ذلك كاسسياتي والله أعلم (قوله عقد) بكسر المهسملة كل ما يعقد و يعلق في العنق ويسمى قلادة كاسمانى وفي التفسيرمن رواية عروبن الحرث سقطت قلادة لح بالسداء وبحن داخلون المدينة فاناخ الني صلى الله عليه وسلم ونزل وهذامشعر بأن ذلك كان عندقر بهممن المدينة (قول على التماسه) أى لاجل طلبه وسيأتى ان المعوث في طلبه أسدى حضروعره (قوله وليسواعلى ما وليس معهم ما ع) كذاللاك ترفى الموضعين وسقطت الجله النائدة في الموضع الاقلمن روابة أبى ذر واستدل بذلك على جوازالا قامة في المكان الذي لاما فيه وكذا سلول الطريق التي لاماء فيها وقيه نظرلان المدينة كانت قريبة منهم وهم على قصددخولها ويحتمل أن يكون صلى الله علمه وسلم لم يعلم بعدم الماء مع الركب وان كان قد علم بان المكان لاماء فمه و يحتمل ان يكون قوله ليس معهم ماءأى الوضوء وأماما يحتاجون اليه الشرب فيحتملان يكون عهم والاول محتمل لحوازار سال المطرأ ونبيع الماءمن بين أصابعه صلى الله علمه وسلم كما وقع فى مواطن أخرى وفيم اعتناء الامام مجفظ حقوق المسلمن وانقلت فقد نقل أن بطاله اله أروى ان غن العقد المذكور كان اثن عشر درهما ويلحق بتعصم ل الضائع الاقامة للعوق المنقطع ودفن الميت ونحوذلك من مصالح الرعية وفيده اشارة الى تركي إضاعة المال (قوله فاتى الناس المأنى بكر فه مشكوى المرأة الى أبيهاوات كاناها ذوج وكانتهم انما تسكوا الى أتى بكرا كون النبى صلى الله علمه وسلم كان ناعما وكانو الايو قطونه وفيه اسبة النعل الحدن كان سيافيه التولهم صنعت وأقامت وفسه جوازد خول الرجل على ابنته وأن كانز وجهاعندها اذاعلم رضاه بذلك ولم تركن مالة ماشرة (قوله فعاتبني أبو بكر وقال ماشا الله ان يقول) في رواية عروب الحرث فقال حيست الناس في قلادة أى بسبها و ـ مأتى من الطبراني ان من جلة ماعاتها بدقوله في كل مرّة تبكونين عناءوالنكتة في قول عائشة فعا تبني أبو بكرولم تقل أبي لان قضية الابوة الحنو وماوقعمن العتاب بالقول والتأديب بالفعل مغاير لذلك في الظاهر فلذلك أنزلت منزلة الاجنى فلم تقل أب ( فقول يطعني ) هو بينم العين وكذا في جميع ما هو حسى وأما المعنوى فيقال يطعن بالنتي هذا عوالمشهورفيهما وحكى الغتج فيهمامعافي المطالع وغيرهاو الضم فيهما حكاهصاحب ألحامع وفسه تأديب الربل ابنته ولوكانت مرقجة كبيرة خارجة عن يتسمو يلحق بذلك تأديب من له ترديد مولولم بأذن له الامام (قول فلا عنه في من التحرَّك) فيه استعباب الصبر ان ناله

انقطع عقدلى فأقام رسول اللهصلي الله علىه وسلم على النماسه وأقام الناسمعه وليسواعلي ماءفأتى المناس الميأبي مكرالصديق فقبالوا ألاترى الى ماصنعت عائشة أقامت رسول الله صلى الله علمه وسلموالناس وليسوا على ماء ولس معهم ماعفاء أبو بكرورسول اللهصلي الله عليه وسلم واضع رأسه على فذى قد نام فشال حبست رول الله صلى الله علمه وسلروالناس ولسواعلي ماءوليس معهم ماء فقالت عائشة فعاليني أبو بكروقال ماشاءالله أن يقول وجعل يطعنني سده في خاصرتي فلا بنعلى من التحرك الامكانرسول اللهصلي الله على دوسلم على فدى فشام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصبح على غيرماء فالزل الله آية التيم فتهموا فقال أسيدين الحضير

مايوجب الحركة أو يحصل به تشو يش لنائم وكذالمصل أوقارئ أومشتغل بعلم أوذكر (قوله فقام حيناً صبح كذاأ ورده هناوأ ورده في فضل أبي بكرعن قتيبة عن مالك بلفظ فنام حتى أصبح وهي رواية مسلم ورواة الموطاو المعني فيهما متقارب لان كالامنهما يدل على ان قما. ممن نومه كان عندالصبم وقال بعضه مايس المرادبقوله حتى أصبع بهانغاية النوم الى الصباح بل بهان غاية فقدالما الى الصباح لانه قدد قوله حتى أصبع بقوله على غيرما أى آل أمره الى ان أصبع على غميما وأتماروا يةعمرو بنالحرث فلفظها ثمان النبي صلى الله علىه وسلم استدقظ وحضرت الصيرفانأعر بتالواوحالمة كاندلىلاعلى ان الاستمقاط وقع حال وجودا لصباح وهو الطاهر واستدل به على الرخصة في ترك البه عد في السفران بت ان الته عد كان واجباعلمه وعلى ان طلب الما الايجب الابعدد خول الوقت القوله في رواية عروبن الحرث بعد قوله وحضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد وعلى ان الوضوع كان واجباعليهم قبل نزول آية الوضوء والهذا استعظموا نزواهم على غبرما ووقع من أبى بكرفى حقى الشة ماوقع قال الن عبد البرمعلوم عند جديم أهل المغمازي انهصلي اللهعلمه وسالم بصل منذافترضت الصلاة علمه الانوضو وولايد فعرذلك الاجاهل أومعاند قال وفي قوله في هـ ذاالحديث آية التهم اشارة الى أن الذي طرأ اليهم من العلم حمنئذ حكم التعم لاحكم الوضوع قال والحكمة في زول أمة الوضوم مع تقدم العمل به لكون فرضه متلوا بالتنزيل وقال غبره يحتل أن يكون أول آية الوضوء نزل قدعافع لمواله الوضوء ثم نزل بقيتها وهوذكوالنمم في هذه القصة واطلاق آية النهم على هذامن تسمية الكل ماسم البعض لنكن رواية عمروين الحرث التي قدمنا ان المصنف اخرجها في التفسير تدل على ان الآية نزلت جمعها في هذه انقصة فالظاهر ما قاله ابن عبد البر (قوله فانزل الله آية التمم) عال ابن العربى هذه معضلة ماوجدت لدائها من دواء لانالانع لمأى ألا يتين عنت عائشة قال أن يطال هي آية النساء أوآية المائدة وقال القرطي هي آية النساء ووجهه مان آية المائدة تسمي آية الوضوء وآية النسا الاذكرفيها للوضو فتتحه تخصصها بالية التهم وأورد الواحدي في أسباب النزول هدذا الحديث عندذكرآية النساءأ يضاوخني على الجسع ماظهر للحفارى من أن المراد بها آية المائدة بغسر ترددلرواية عروين الحرث ادصرح فيها بقوله فنزلت بأيها الذين آمنو ااذاقتم الى الصلاة الاتية (قوله فتمموا) يحتمل أن يكون خبراعن فعل الصحابة أى فتمم الناس بعد نرول الاتية ويحتل أن يكون حكاية لمعض الاتية وهوالامر في قوله فتمموا صعمدا طساسا نالقوله آية النهمأ وبدلاوا ستدلىالا يةعلى وجوب النه في التهم لان معنى فتهمو القصدوا كاتقدم وهوقو لفقها الامصار الاالاو زاى وعلى انه يجب نقه ل التراب ولا يحتفي هم وب الرجيه بخلاف الوضو كالوأصابه مطرفنوى الوضوعه فانه يجزئ والاظهر الاجزاء لمن قصد التراب من الربح الهاية بخلاف من لم يقصدوهوا خسار الشيخ أى حامد وعلى تعين الصعيد الطيب للتهم لكن اختلف العلاوني المراد بالصعبد الطبب كإسباتي في ما يه قريبا وعلى انه يحب التهم لكل فريضةً وسنذكري جيهه وماردعلمه بعدار بعة أنواب ﴿ تنسه ) \* لم يقع في شئ من طرق حديث عائشة هد اكسه النهم وقدروى عارس اسرقصها هذه فسن ذلك لكن اختلف الرواة على عمارف الكيفية كأسندكره ونبين الاصممنه في اب النمم للوجه والكفين (قوله فقال أسيد) هو

بالتصغير (ابناطضير)عهملة شمسحة مصغرا أيضاوهومن كارالانصار وسياتي ذكر في المناقب وانما قال ماقال دون غبره لانه كان رأس من بعث في طلب العقد الذي ضاع (قولدماهي ما ول ركتكم) أىبلهى مسموقة بغيرها من البركات والمراديا كأبى بكرننسه وأهله والساعه وفمه دالمل على فضل عائشة وأبيها وتكرار البركة منهما وفي رواية عروس الحرث القدمارك أنقه للناس فكم وفي تفسيرا محق الستي من طريق الأي ملمكة عنها النالني صلى الله علمه وسلم قال لها مآكان أعظم بركة قلادتك وفي رواية هشام ن غروة الاكتية في الماب الذي يلمه فوالله مأنزل مك من أمر تكرهمنه الاحعل الله للمسلمن فيه خبراو في النيكاح من هذا الوحه الاحعل الله لك نه مخرجاوجعل للمسلمن فممركه وهذايشعريان هذه القصة كانت بعدقصة الافك فمقوى قول من ذهب الى تعدد ضباع العقد وعن حزم ذلك محمد ن حسب الاخماري فقبال سقط عقدعا تشقف غزوةذات الرفاع وفى غزوة بى المصللق وقداخ الف أهل المغازى في أى هاتين الغزاتين كانت أولاو قال الداودى كانت قصة النيم في غزاة الفتح ثم تردد في ذلك وقدروى ابن أبي شيبة من حديث أى هررة قال لمازات آية التمم لم أدركه ف أصنع الحديث فيذا بدل على تأخرها عن غزوة في المصطلق لان اسلام أي هريرة كان في السنة السابعة وهي بعدها بلاخلاف وسماتي فى المغازى أن الصارى ترى ان غزوة ذات الرقاع كانت بعد قدوم أبى موسى وقدومه كان وقت اسلامأك هريرة وممايدل على ناخر القصةأ يضاعن قصة الافك مارواه الطبراني من طريق عماد ان عبدالله بن الزبير عن عائشة قالت لما كان من أمر عقدي ما كان وقال أهل الافك ما قالوا خرجت مع رسول الله صلى الله علمه وسلم في غزوة أخرى فسقط أينما عقدي حتى حس الناس على التماسه فقال لى أبو بكر ما بنية في كل سفرة تمكونين عناء و بلاء على الناس فانزل الله عزوجل الرخصة فى النهم فقال أبو بكرانك لماركة ثلاثاوفي استناده محمد نحمد الرازى وفسه مقال وفي سياقه من الفوائد سان عماب أع بكرالذى أبهم فى حديث الباب والمتصر يح مان ضماع العقد كان مرّتير فى غزوتين والله أعلم (تولد فيعننا) أى أثرنا البعيرالذى كنت علمه أى حالة السفر (قول فاصينا العقد تحته) ظاهر في أن الذين توجهوا في طلبه أولالم يجدوه وفي روا ية عروة في الباب الذي يلمه فبعثرسول الله صلى الله علمه وسلم رجلا فوجدها أى القلادة وللمصنف في فضل عائشة من هذا الوجه وكذالمسار فمعث ناسامن أصحابه في طلها ولاي داودف عث أسدين حضيرونا سامعه وطريق الجع بنهذه الروايات أن أسيد اكان رأس من بعث لذلك فلذلك سمى في بعض الروايات دون غيره وكذا أسهند الفعل الى وأحدمهم وهو المرادبه وكائمهم لم يحدوا العقدأولا فلارجعواونزات آية التمموأرادوا الرحمل وأثاروا البعروجده أسدن حضرفعلي هـ ذا فقوله في رواية عروة الآسية فوجدها أى بعد جسع ما تقدم من التفتيش وغيره و قال النووى يحتمل ان يكون فاعل وجدها النبي صلى الله عليه وسلم وقديالغ الداودي في وهيم رواية عروة ونقل عن اسمعيل القانبي انه حل الوهم فيهاعلى عبدالله بن عمر وقد بان عاد كرنامن المع بذالروايتين انالاتخالف منهما ولاوهم وفي الحديثين اختلاف آخر وهوقول عائشة انقطع عتسدلي وقالت فيرواية عمرو سالحرث سقطت قلادتلي وفيرواية عروةالا تسبة عنهاانها استعارت قلادة من أسماء يعني أختر افهلكت أى ضاعت والجع منها ماان اضافة القلادة الى

ماهى باتول بركتكم با آل أبى بكر قالت في عندا المعمر الذي . كنت على فاصينا العقد تحميم حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا هشيم ح قال وحدثنى سعيدبن النضر قال أخبرناهشيم قال أخبرناسيار قال حدثنا يزيدالفقير قال أخبرنا جابر ابن عبدالله أنّ الذي صلى الله عليه وسلم قال أعطيت خسالم يعطهن أحدقب لى

عائشة لكونها في يدها وتصرفها والى أحما الكونها ملكها لتصريح عائشة فى روا ية عروة بإنها استعارتهامنها وهذاكاه بناعلى اتحاد القصة وقدجني المحارى في التفسير الى تعددها حدث أورد حديث الباب في تفسيرا لما تدة وحديث عروة في تفسير النساء فكان نزول آمة الما تدة يسلب عقد عانشة وآية النسا بسدّب قلادة أسما وما تقدم من اتحاد القصة أظهر والله أعلم \* (فائدة) \* وقع فى رواية عارعندأ بى داودوغره في هذه القصة ان العقد المذكور كان من جزع ظفار وكذا وقع في قصة الافك كاسياتى فى موضعه ان شاء الله تعالى والجزع بفتح الجيم وسكون الراى خرزيني وظفار مدينة تقدمذ كرهافي اب الطمي للمرأة عندغسلهامن المحيض وفي هذا الحديث من الفوائد غير ماتقدم جوازالسفربالنساءوا تخاذهن الجلي تجملالازواجهن وجوازا اسفربالعارية وهومحول على رضاصاحها (قولدوحدى سعددين النضر قال أخبرناهشيم) اعالم يجمع المخارى بين شهديه في هذا الحديث مع كونهما حدثاه به عن هشيم لانه سمعه منهما منترقين وكاتنه سمعه من محمد بن سنان مع غيره فلهذا جع فقال حدثنا وسمعه من سعمد وحده فلهذا أفر دفقال حدثى وكان محمدا سمعهمن افظ هشم فلهذا قالحدثناو كانسعمدا قرأه أوسمعه يقرأعلي هشم فاهذا قال أخبرنا ومراعاة هذا كله على سمل الاصطلاح ثم انسساق المن انبط سعيد وقد ظهر بالاستقرامين صندم المضارى انهاذا أوردا لحديث عن غبرواحد فان اللفظ يكون للاخبروا لله أعلم (غوله أخبرناسار) عهملة تعدها تحتانية مشددة وآخره راعهوأ بوالحكم العنزى الواسطى البصرى واسمأبيه وردان على الاشهرويكني أناسسارا تفقواعلى ترثيق سيار وأخر جله الاغة الستة وغبرهم وقدأد ركبعض الصابة لكن لم يلق أحدامنهم فهومن كأرأتماع التابعين ولهم شيخ آخر يقال له ســارلكنــه تابعي شامي أخرج له الترمذي وذكره ان حمان في الثقات وانماذكرته لانه روىمعنى حديث الباب عن أبي أمامة ولم ينسب في الروامة كالم ينسب سمار في حديث الساب فر بماظنهما بعض من لاتمسيزاله واحدا فيظن انفى الأسسناد اختلافاولس كذلك (قوله حدثنا بزيدالققير) هوائن صهب يكني أباعمان تابعي مشهورقب له الفقيرلانه كان يشكو فقارظهره ولميكن فقدامن المال فالصاحب المحكم رجل فقدمكسور فقار الظهرو يقالله فقر بالتشديداً يضا \* (فائدة) \* مدارحديث جابرهذا على هشيم بهذا الاستنادوله شواهدمن حديث النعباس وأبى موسى وأبى ذرمن رواية عرون شعب عن أيه عن جده رواها كلها أحدياسانيد حسان (قوله أعطيت خما) بين في رواية عرو بن شعب ان ذلك كان في غزوة سولنوهي آخر غزوات رسول الله صلى الله على وسلم (قوله لم يعطهن أحدق لي) زادفي الصلاة عن محدن سنان من الانساء وفي حددث أن عماس لا أقوله يتنفر اومفهو معانه لم يختص بغبرا للمسالمذكورة لكنروى مسلم منحديث أبى هربرة مرفوعا فضلت على الاسا يست فذكر أربعاس هذه الحس وزاد تنتن كأسماتي بعدوطريق الجعان يقال لعله اطلع أقلاعلى بعض مااختص به ثم اطلع على الياقي ومن لايرى مفهوم العدد حجة يدفع هذا الاشكال منأصله وظاهرا لحمد يث يقتضي انكل واحدة من الخس المذكو رات لم تكن لاحدقبله وهو كذلك ولايعترض بإن نوحاعلمه السلام كان مبعوثا الى أهل الارض بعد الطوفان لانه لم يسق الا من كان مؤمنا معموقد كان مرسلا اليهم لان هذا العموم لم يكن في أصل بعثته واغا اتفق بالحادث

الذى وقعوهو انحصار الخلق في الموجودين بعده لالئسائر الناس وأتمانب ناصلي الله علمه وسلم فعموم رسالتممن أصن البعثة فثت اختصاصه بذلك وأتماقول أهسل الموقف لنوح كماصح في حمديث الشفاعة أنتأق لرسول الىأهل الارض فليس المراديه عوم يعتتمه بل اثمات أقَّله ارساله وعلى تقديران يكون مرادافهو مخصوص بتنصيصه سحانه وتعالى فى عدة آيات على أن ارسال نوح كان الى قومه ولم يذكر أنه أرسل الى غبرهم واستدل بعضهم لعموم بعثته بكونه دعاعلى جسعمن فى الارض فاها كواما اغرق الأأهل السفسة ولولم يكن مسعو ثااليهم لما أهلكوا لقوله تعالى وما كامعد بن حق معترسو لا وقد ثدت انه أقل الرسل وأجس بعبو ازان بكون غمره أرسل اليهم فيأثناء مدةنوح وعلمنوح مانهه ملم يؤمنوا فدعاعلي من لم يؤمن من قومه ومن غبرهم فاجس وهدذا جواب حسن الكن لم ينقل أنه نبئ في زمن نوح غدره و يحمّل ان يكون معدى الخصوصية لنسناصل الله علمه وسلمف ذلك بقاعشر يعته الى روم القيامة ونوح وغيره بصددات يبعثنى في زمانه أو بعده فينسو بعض شر يعته و يحمل ان يكون دعاؤه قومه الى التوحيد بلغ بقمة الناس فتمادوا على الشرك فاستحقو االعقاب والى هدا اغتاا بن عطية في تفسيرسورة هود قالوغ مريمكن ان تكون نيوته لم تبلغ القريب والبعيد لطول مدته ووجهه الن دقيق العيد بأن توحمد الله تعالى بحوزان يكون عاماني حق بعض الانبياء وان كان التزام فروع شريعتم لسعامًا لانمنهممن قاتل غمرقومه على الشرك ولولم يكن التوحد لازمالهم م اللهم ويحتمل الهلم يكن في الارض عند ارسال نوح الاقوم نوح فىعثته خاصة لكونها الحيقومه فقط وهي عامة في الصورة العسدم و حود غيرهم لكن لواتفق وحود غيرهم لم يكن مبعو ثاالهم وغفل الداودى الشارح غفله عظمة فقال قوله لم يعطهن أحديعني لم تجمع لاحدقبله لان نوحابعث الى كافة النياس وأما الاربع فلم يعط أحدوا حدة منهن وكائه نظر في أول الحديث وغفل عن آخره لانه نصصل الله علمه وساعلى خصوصته بهذه أيضالقوله وكان الني يعث الى قومه خاصة وفي رواية مسلم وكان كل في الى آخره (قول نصرت بالرعب) زاداً نوامامة يقذف في قلوبأعدائة أخرجه أحد (قول مسيرة شهر) مفهومه انه لم يوجد لغيره النصر بالرعب في همذه المدة ولافى أكثرمنها أتماما دوتها فلالكن لفظ رواية عروبن شعب وتصرت على العمدة بالرعب ولوكان بيني و منهم مسمرة شمر فالظاهرا ختصاصه به مطلق أواغ اجعل الغامة شهرا لانهل يكن بن بلده وبن أحد من أعدائه أكثر منه وهذه الخصوصية عاصلة له على الاطلاق حتى لوكان وحده بغيرعسكر وهل هي حاصله لاتتهمن بعده فيه احتمال (قوله وجعلتك الارض مسجدا) أي موضع مجودلا يختص السجود منها بموضع دون عسره و يمكن ان يكون مجازاعن المكان المبنى للصلاة وهومن مجاز التشبيه لانه لماجازت الصلاة في حمعها كانت كالمسحدف ذلك قال ان التمي قسل المرادجعلت في الارض مسحد اوطهور اوحعلت لغمري مسحدا ولم تجعل له طهور الان عيسي كان يسير في الارض و يصلي حسث أدركته الصلاة كذا والوسيقه الحذاك الداودي وقبل انماأ بيرلهم في موضع يتبقنون طهارته بخلاف هذه الامتة فابيرلها فى جمع الارض الافها تيقنو انجاسته والاظهر مأقاله الخطابي وهو انمن قبله اعما أبيحت الهم الصلوات في أماكن مخصوصة كالبسع والصوامع ويؤيده رواية عروبن شعب بلفظ

نصرت بالرعب مسلمة شهر وجعلت لى الارض مسجد ا

وجدبهامش بعض النسخ كد افى الاصل المقابل على المؤلف أخير الفظ النين مصلح بالتيميي مع بقاء افظة ابن قبلها ولعدل الكاتب نسى أن بضرب عليها اه اه

وكان من قسلي انماكانو ايصلون في كنائسهم وهذانص في موضع النزاع فثبتت الخصوصية ويؤيده ماأخرجه البزارمن حديث ابن عباس نحوحديث الباب وفعه ولم يكن من الاسماء أحد يصلىحتى بلغ محرايه (قوله وطهورا)استدل به على ان الطهور هو المطهر لغره لان الطهورلو كان المراديه الطاهر لم تشت الخصوصة والحديث اغاسيق لاثباتها وقدروى ابن المنذروابن الجاروديا سنادصيع عن أنس مرفوعاً جعلت لى كل أرض طسة مسجدا وطهورا ومعنى طسة طاهرة فأوكان معنى طهورا طاهرا للزم تحصل الحاصل واستدل بهعلى ان التيمير فع الحدث كالماءلاشتراكهمافى هدذا الوصف وفيه نظروعلى ان التميم جائز بجميع أجزاء الارض وقد أكدفيروا بةأى أمامة بقوله وجعلت لى الارض كلهاولاتتي مسجدا وطهورا وسأتى الحث فىذلك (قول فاعارجل) أى سيندأف معنى الشرط ومازائدة للنا كمدوهذه صسغة عوم يدخسل تحتها من لم يجدما ولاترا الو وجدا من أجزاء الارض فانه يتمم به ولا يقال هو خاص بالصلاة لانانقول افظ حديث جابر مختصر وفي رواية أي أمامة عند البيهق فاليمارجل من أتمى أتى الصلاة فليعدما وحدالارض طهوراومسحداوعند أحدفعنده طهوره ومسحده وفي روامة عرون شيعم فايفاأ دركتني الصلاة تمسحت وصلت واحتج من خص التهم بالتراب بجديث حذيقة عندمسلم بلفظ وجعلت لناالارض كلها سحداو جعلت تربتها لناطهورا اذالم نجدالما وهذاخاص فننبغي ان يحمل العام علمه وتختص الطهور ية بالتراب ودل الافتراق في اللفظ حيث حصل التأكم دفي جعلها مسجدادون الاحرعلى افتراق الحكم والالعطف أحددهماعلى الاخرنسقا كافىحديث الساب ومنع بعضهم الاستدلال بلفظ التربة على خصوصه التمم بالتراب بأن قال تربة كل مكان مافسه من تراب أوغيره وأحس بأنه وردفى الحديث المذكور بلفظ التراب أخرجه اسخزيمة وغمره وفي حديث على وجعل التراب لى طهورا أخرجه أحدواليهق باسمنادحسن ويقوى القول بأنهخاص بالثراب ات الحديث سيق لاظهار التشريف والتخصيص فلوكان جائزا بغيرالتراب لمااقتصر علسه (قول فلمصل) عرف مما تقدم ان المراد فليصل بعد ان يتمم (قوله وأحلت لى الغنائم) وللكشميري المغاغ وهي رواية مسلم فال الخطابى كان من تقدم على ضربين منهم من لم يؤذن له في الجهاد فلم تكن لهم معانم ومنهم من أذن له فيه لكن كانوااذا عفواشالم يحل لهم ان اكلوه وجاءت ارفاح وقد وقد لالرادانه خص بالتصرف في الغنمة يصرفها كمف شاعوالا ول أصوب وهوان من مضى لم تحل لهم الغنائم أصلاوسياتى بسط ذلك في الجهاد (قوله وأعطس الشفاعة) قال ابن دقيق العمد الاقرب ان اللام فيهاللعهد والمراد الشفاعة العظمي في اراحة الناس من هول الموقف ولاخلاف في وقوعها وكذاجزم النووى وغبره وقبل الشفاعة التي اختصبها انهلام وفمايسال وقبل الشفاعة لخروج من فى قلبه مثقال ذرة من ايان لان شفاعة غيره تقع فين فى قلبه أكثر من ذلك قاله عياض والذى يظهرلى ان هذه مرادة مع الاولى لانه يتبعها بها كأسانى واضحافى حديث الشفاعية انشاء الله تعالى في كتاب الرقائ وقال البهني في البعث يحمّل ان الشفاعية التي يختصبها انه يشقع لاهل الصغائر والكائر وغيره انمايشنع لاهل الصغائر دون الكائر ونقل

عياض ان الشفاعة الختصة به شفاع ـ قلارة وقدوقع فى حديث ابن عباس وأعطيت الشفاعة

وطهورا فايمارجسل من أشقى ادركته الصلاة فليصل وأحلت لى الغنائم ولم تعسل لاحدة سلى وأعطبت الشفاعة وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعث الى الناس عامة

قوله فى البعث فى بعض النسيخ فى الشعب اه من هامش نستخة اه مصح

فاحرتها لامتى فهى لمن لايشرك بالله شماوفى حديث عرو بن شعب فهى لكمولمن شهدأن لااله الاالله فالظاهران المرادمالشفاعة المختصة في هذا الحديث اخراج من ليس له على صالح الا التوحسدوهومختص أيضا بالشفاعة الاولى لكنجاء التنو بهبذ كرهذه لانهاغا بة المطاوب من تلك لاقتضائها الراحة المستمرة والله أعلم وقد ثبتت هذه الشفاعة فى رواية الحسن عن أنسكما سياتى فى كتاب التوحيد م أرجع الى ربى فى الرابعة فاقول بارب ائدن لى فمن قال الااله الاالله فمقول وعزتى وجلالي لأخرجن منهامن قال لااله الاالله ولايعكر على ذلك ماوقع عندمسلم قمل قوله وعزتى فىقول ليس ذلك لك وعزتى الخ لان المراد انه لايناشر الاخراج كافى المرات الماضمة بل كانت شفاعته سيبافى ذلك فى الجله والله أعلم وقد تقدّم الكلام على قوله وكان النبي يبعث الى قومه خاصة في أوائل الباب وأماقوله ويعثت الى الناس عامّة فوقع في رواية مسلم و بعثت الى كل \*(باب) \* اذالم يجدما ولاترابا المحروأسود فقيل المرادبالاحراليجم وبالاسود العرب وقيل الآحرالانس والأسود الحق وعلى الاولالتنصيص على الانس ونباب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه مرسل الى الجيع وأصرح الروايات فى ذلك وأشملها رواية أى هر رةعندمسلم وأرسلت الى الخلق كافة \* (تكممل) \* أول حديث أى هريرة هدذا فضلت على الأنساء بست فذ كرالحس المذ كورة فى حديث جابرالا الشفاعة وزادخصلتين وهماوأ عطت جوامع الكلم وخمتي النبيون فتحصل منه ومن حديث جابرسيع خصال ولمدلم أيضامن حديث حذيفة فضلناعلى الناس شلاث خصال جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وذكرخصلة الارض كاتقدم قال وذكر خصلة أخرى وهذه الخصلة المهمة منهاان خرعسة والنسائي وهي وأعطبت هذه الاتات من آخر سورة المقرة من كنزيجت العرش يشترالى ماحطه الله عن أمته من الاسروتحمل مالاطاقة لهم بهورفع الخطا والنسان قصارت الخصال تسعاولا جدمن حديث على أعطمت أربعالم يعطهن أحدمن أنساءالله أعطمت مفاتيم الارمن وسمت أحدو جعلت أتتتي خبرالام وذكر خصلة التراب فسارت الخصال لنتيء شيرة خصلة وعنداليزارين وجه آخرعن أبي هريرة رفعيه فضلت على الانبساء ستغفر لى ماتقدم من ذنى وما تاخر وجعلت أمتى خسر الام وأعطست الكوثروان صاحبكم لصاحب لواء الجديوم القسامة تحته آدم فن دونه وذكر ثنتين مما تقدم ولهمن حددث ابن عماس رفعه فسلت على الاسماء بخصلة من كان شمطاني كافرافاعانني الله علمه وفاسلم قال ونسيت الاخرى (قلت)فينتظم بهذا سبغ عشرة خصلة وعكن ان وجدأ كثرمن ذلك لمن امعن التتبع وقد تقدم طريق الجعبين هده الروايات وانه لاتعارض فيها وقدذ كرأ توسعد النيسانورى في كتاب شرف المصطفى انعددالذى اختص به نبيناصلي الله عليه وسلم عن الانبياء ستون خصلة وفى حديث الباب من الفوائد غيرما تقدة ممشروعية تعديدنع الله والقاء العلم قبل السؤال وان الاصل في الارض الطهارة وان صحة الصلاة لاتحتص بالمسحد المني لذلك وأماحد مثلاصلاة لحارا لمسحد الافي المسجد فضعمف أخرجه الدارقطني من حديث جابر واستدل به صاحب المسوط من الحنفية على اظهاركر إمة الا تدمي وقال لان الا تدمي شكل من ماء وتراب وقد ثبت ان كالرمنه ما طهور ففي ذلك يان كرامته والله تعالى أعلى الصواب (قوله ماسس اذالم يعدما ولاتراما) قال ابن رشد كان المسنف نزل فقد شرعة التجم منزلة فقيد التراب بعد شرعة التجم فكاته

حدثنا زكرمان يعيى قال حدثناعبداللهن غسرقال حدثناهشامن عروةعن أيده عن عائشة انها استعارت من أسماء قلادة فهلكت فمعث رسول الله صلى الله علمه وسلم رجملا فوحدها فأدركتهم الصلاة ولس معهماء فصلوا فشكواذلك الىرسول الله صلى الله علمه وسلم فانزل الله آية التهم فقال أسسدين حضراعاتشة حزالا الله خبرافواللهمانزل مك أمر تكرهسنه الاحعل اللهذلك لكوالمسلمن فمه خمرا \*(باب التميم في الحضر اذالم محدالما وخاف فوت الصلاة) \* و به قال عطاء

يقول حكمهم فيعدم المطهر الذي هوالما خاصة كحكمنا في عدم المطهرين الما والتراب وبهذا تظهرمنا سية الحديث للترجة لان الحديث ليس فيه الهم فقدوا التراب وانحافيه انهم فقدوا المافقط ففمه دلمل على وجوب الصلاة الفاقد الطهورين وجهه انهم صلوا معتقدين وجوب ذلك ولوكانت الصلاة حينتذ ممنوعة لانكرعليهم الني صلى الله عليه وسلم وبهذا قال الشافعي وأحدوجهورالحدتنن وأكثر أصحاب مالك لكن اختلفوافي وجوب الاعادة فالمنصوص عن الشافعي وجوبها وصحما كثراً صحابه واحتمد والمانه عدر نادر فلم يسقط الاعادة والمشهوران أحدوبه قال المزنى وسحنون وابن المنذر لاتعب واحتدوا بحديث الماب لانها لوكانت واجبة لبينهالهم النبى صلى الله عليه وسلم اذلا يجوزتا خسرال مانعن وقت الحاجة وتعقب بان الاعادة لا تجب على الفورفلم يتاخر السان عن وقت الحاجة وعلى هذا فلا بدمن دليل على وحوب الاعادة وقال مالك وأبوحنه في المشهور عنه مالا يصلي احكن قال أبوحنيفة وأصحابه يجب علسه القضاء وبه فال الثورى والاوزاعي وقال مالك فماحكاه عسه المدنيون لا يجب علمه القضا وهذه الاقوال الاربعة هي المشهورة في المسئلة وحكى النووى في شرح المهذبعى القديم تستحب الصلاة وتجب الاعادة وبهذا تصر الاقوال خسدة والله أعلم (قوله حدثنازكر بابنيحي) هكذاوقع في جميع الروايات غيرمنسوب وكذافى قصة سيعدين معاذفاته أوردهافى الصلاة والهجرة والمغازى بهذا الاسنادعنه ولم ينسبه وأعاده فى التفسير تاماومنله فالصلاة حديث مرأبا بكرأن يصل بالناس وكذاسبق فياب خروج النساء المالبراز لكنمن روا يتدعن أبى أسامة لاعن عبدالله يزنمبر وأعاده في التفسير تاما ومثله في التفسير حديث عائشة كنتأغار على اللاتى وهن أنفسهن وفى صفة ابلس حديث لما كان يوم أحدانهزم المشركون الحديث وجزم الكلاباذي بأنه اللؤلؤي البلغي وقال ابن عدى هوزكرياب يعي بنزكرياب أبي زائدة والى هذمال الدارقطني لانه كوفى وكذاالسيفان المذكوران عسدالته بنفروأ بوأساسة وقدروى البخارى فى العمدين عن زكريان يحيى عن الحيارى لكن قال حدثناز كريان يحيى أبو السكين فيحتسمل أن يكون هوالمهمل فى المواضع االاغرى لانه كوفى وشعنه كوفى أيضا وقد ذكرالمزى فى التهذيب انه روى عن ان نمروأ بي أسامة أيضاو جزم صاحب الزهرة بان البخارى روىءن أبى السكين أربعة أحاديث وهومصرمنه الى انه المرادكا جوزناه والى ذلك مال أبو الوليد الباجى فى رجال المجارى والله أعلم (قوله وليس معهم ماء فصلوا) زاد الحسن بن سفيان فىمسنده عن محدب عبد الله ب غير عن أبيه فصلوا بغيروضو أخر جه الاسماعيلي وأبو نعيم من طريقه وكذا أخرجه الجوزى من وجه آخر عن البن عمر وكذا للمصنف في فضل عائشة من طريق أبى أسامة وفى التفسير من طريق عبدة بن سليمان كالاهماعن هشام وكذا للسلم من طريق أبىأسامة وأغرب ابن المنذر فادعى انعيدة تفردج ذه الزيادة وقدتقدمت مباحث الحديث وطريق الجمع بين رواية عروة والقاسم في الباب الذي قبله ﴿ وَوَلَّهُ مَا لَكُ مِنْ الْمُعْمُ فَالْحُصْر اذالم يجدد الما وخاف فوت الصلاة) جعله مقسدابشرط من حوف حروج الوقت وفقد الماء ويلتحق بفقده عدم القدرة عليه (قوله وبه فالعطاع) أى مذا المذهب وقدو صلاعبد الرزاق منوجه صحيم وابزأبي شيبة من وجه آخروليس في المنقول عنمه تعرض لوجوب الاعادة

(قوله وقال الحسن) وصله اعمل القاسى في الاحكام من وجه صحيح و روى اب أي شيبة من وجهآ خرعن الحسن وابنسرين قالالايتهم مارجاأن يقدرعلى الماعفى الوقت ومفهومه بوافق ماقله (قهله وأقبل انعر) قال الشافعي الله ابن عبينة عن ابن عرائه أقبل من الجرف حتى أذا كان بالمربد تيم فسيم وجهه ويديه وصلى العصروذ كربقيسة الخبركا علقه المصنف ولم يظهر لى سب حذفه منه ذكر التمم دع انه مقصود الباب وقد أخر جه مالك فى الموطا عن نافع مختصر الكن ذكرفيه اله تيم فسم وجهه ويديه الى المرفقين وأخرجه الدارقطني والحاكم من وجد آخر عن نافع مرفوعالكن استاده ضعيف والحرف دنم الحم والراء بعدهافا موضع ظاهرالمدينة كانوا يعسكرون بهاذا أرادوا الغزوقال ابن اسمقهو على فرسخ من المدينة والمربد بكسر المير وسكون الراء بعدها موحدة مفتوحة وحكى ابن الثين انه روى بفقح أوله وهومن المدينة على ممل وهذا يدل على ان ابن عركان يرى جو از التمم للحاضر لان مثل هذا الابسمى سيفراو بهذا يناسب الترجة وظاهره ان ابن عرام يراع خروج الوقت لانه دخل المدينة والشمس مرتفعة الكن يحتمل أن يكون ظن انه لا يصل الابعد خروج الوقت و يحتمل أيضاان ابنعرتهم لاعن حدث بللانه كان يتوضالكل صلاة استعبابا فلعلد كانعلى وضوعفارا دالصلاة ولم يجد الماء كعادته فاقتصر على التمم بدل الوضوء وعلى هذأ فليس مطابقاللترجمة الاجمامع ماستهمامن التمهم في الحضروأما كوندلم يعدفلا حجة فسملن أسقط الاعادة عن المتمم في الحضر لانهعلى هـ داالاحمال لا تحب علمه الاعادة بالاتفاق وقد اختلف السلف في أصل المسئلة فذهب مالك الى عدم وجوب الاعادة على من تهم في الحضر ووجهه ان بطال بان التم ما غاورد في المسافر والمريض لادراك وقت الصلاة فيلتحق بهما الحاضر اذالم يقدر على الما قماسا وقال الشافعي تجب علمه الاعادة لندورذلك وعن أبي بوسف وزفر لايصلى الى أن يجد الما ولوخرج الوقت (قول، عنجعفر بنربعة) في رواية الاسماعة ليحدثى جعفرونصف هذا الاسناد مصريون ونسفه الاعلى مدنيون (قوله معتعمرامولى ابن عباس) هو ابن عبدالله الهلالى مولى أم الفف ل بنت الحرث والدة الن عباس وقدروى الن استق هـ ذا الحديث فقال مولى عسدالله بعياس واذاكان مولى أم الفضل فهومولى أولادها وروى وسي بنعقب قوابن لهمة وأبوالح ورثهذا الحديث عن الاعرج عن أبى الجهيم ولم يذكروا منهما عمرا والصواب اشآته وليسله في العجيم غديرهذا الحديث وحديث آخرعن أم الفضل ورواية الاعرج عنهمن رواية الاقران (قوله أقيلت أناوعبدالله بنيسار) هوأخوعطا بنيسارالتابعي المشهور ووقع عندمسلم فيهدا آلحديث عبدالرجن بنيساروهووهم وليس لهفي هذا الحديث رواية ولهذالم يذكره المصنفون في رجال الصحين (قوله على أني جهيم) قبل اسمه عبد الله وحكى ابن أبي حاتم عنأبيه قال يقال هو الحرث بن الصمة فعلى هذا لفظة ابنزائدة بين أبي جهيم والحرث لكن صحيح أبوحاتم انالحرث اسمأ بيه لااسمه وفرق ابنأبي حاتم بينه وبين عبذالله بزجهيم يكني أيضاأما جهيم وقال ابن منده عبد الله بن جهيم بن الحرث بن الصمة فعل الحرث اسم جده ولم يوافق علمه وكاته أرادان يجمع الاقوال المختلفة فيه والصمة بكسرالمه مله وتشديد الميم هوأبن عروبن عسك الزرجى ووقع في مسلم دخلناعلى أبي الجهدم باسكان الهاء والصواب انه بالتصفيروفي

وقال الحسن في المريض عنده الماء ولايعدمن يناوله يتمم وأقبل الزعرون أرضه بالجرف فحضرت العصر عمر بدالغنم فصلي ثم دخــل المدينة والشمس مرتفعة فلريعد \* حدثنا يحيى سَ بَكْر فالحدثنا اللث عن جعفر ابن رسعة عن الاعرج قال ٥٠٠ عبرامولي النعماس قال اقملت أناوعمد اللهن يسار مولى ممونة زوج النبى صلى الله علمه وسلم حتى دخلناعلى أبى جهيم بن الحرث من الصمة الانصارى فقال أبوجهيم أقبل الني صلى الله علمه وسلم

من نحوبترجل فلقسه رجل فسلم عليه فلم المدارف عليه المدارف ويديه شمرة عليه السلام ويديه شمرة عليه المسلم هلين في المسمم هلين في المسمم هلين في المسمم هلين في المسمم عن درعن سعيد بن المسمم عن درعن سعيد بن عبد الرحن بن أبرى عن أبيه قال جارجل الى عمر النظاب فقال عار الناطاب فقال عار الناسر لعمر بن الخطاب أما الناسر لعمر بن الخطاب أما تذكر أنا كا

الصحابة شخص آخر يقال لهأنوالجهم وهوصاحب الانحانية وهوغ مرهد ذالانه قرشي وهدا انصارى ويقال بحذف الالف واللام في كل منهده اوباثباتهما (قول من نحو برجل) أى من جهة الموضع الذى يعرف بذال وهومعروف بالمدينة وهو بفتح الجيم والميموفى النساق بترالحل وهومن العقيق (فولد فلقمه رجل)هوأبو اللهم الراوى منه الشافعي في روايته لهذا الحديث من طريق أبى الحوير تعن الاعرج (قوله حتى أقبل على الجدار) وللدار قطنى من طريق ابن اسحقءن الاعرج حتى وضعيده على الجدار وزادالشافعي فته بعصاوه ومجول على ان الجدار كان مباحاً ومماوكالانسان يعرف رضاه (قول فسيح وجهه ويديه) وللدار قطى من طريق أبي صالح عن الليث فسيع يوجهم و ذراعيم وكذا الشافعي من رواية أى الحور توله شاهدمن حديث أن عمر أخرجه أبوداود لكن خطا الحفاظ راويه في رفعه وصوّ بواوقفه وقد تقدم ان مالكاأخرجه موقوفا ععناه وهو الصيروالثابت فيحديث أييجهم أيضابلفظ بديه لاذراعمه فانهارواية شاذةمعمافى أبى الحويرث وأبى صالح من الضعف وسسماتي ذكرا لللاف في ايجياب مسيم الذراعين بعديباب واحدقال النووى هذاآ الديث مجول على أنه صلى الله علمه وسلم كان عادماللما والسميم (قلت) وهومقتنى صنمع المحارى لكن تعقب استدلاله يه على جواز التمم في الحضر بانه وردعلي سب وهوارادة ذكر الله لان انفظ السلام من أسمائه وماأر بدمه استباحة الصلاة وأجبب بانه لماتيم في الحضر لردا اسلام مع جوازه بدون الطهارة فن خشى فوت الصلاة في الحضر جأزله التيم بطريق الاولى لعدم جواز الصلاة بغيرطهارة مع القدرة وقيل يحتمل انهلم يردصلي الله عليه وسلم بذلك المهمر وفع الحدث ولااستباحة محظور وانحاأ رادالتشبه بالمتطهر ينكايشرع الامساك فيرمضان لمنياح له الفطر أوأراد تحفيف الحدث بالتممكا يشرع تخفيف حدث الجنب بالوضوع كاتقدم واستدل بهابن بطال على عدم اشتراط التراب قال لانهمعلوم انهم يعلق بيده من الجدارتراب ونوقض بانه غيرمعلوم بلهوهم أوقدسمي من رواية الشافعي مايدل على انهم يكن على الجدارتراب ولهذا احتاج الى حته بالعصا (قوله ما المتمم هل ينفخ فيهما) أى في ديه وزعم الكرماني ان في بعض النسخ باب هل ينفخ في ديه بعد مايضرب بهما الصعمد للتهم وانماتر جم بلفظ الاستفهام لمنيه على ان فيه احتمالا كعادته لان النفخ يحملأن يكونالشئ علق يده خشى أن يصيب وجهمه الكريم أوعلق يمده من التراب شئ له كثرة فاراد تخفيفه لئلا يبقى له أثر في وجهـ ه و يحمّـ ل أن يكون لسان التشريع ومن ثم غسدك بهمن أجاز التمم بغير التراب زاعها ان نفغه يدل على ان المشترط في التمم الضرب من غير زيادةعلى ذلك فلماكان هذا الفعل محتملالماذكرأ ورده بالفظ الاستفهام لمعرف الناظرأن للعثفمه مجالا (قول حدثنا الحكم) هوان عنسة الفقه الكوفي وذربالمع قهوان عبدالله المرهى (قوله جاور جل) لمأقف على تسميته وفي رواية الطبراني انه من أهل البادية وفي رواية سلمان بركوب الاتمة أن عبد الرحن بن أبزى شهد ذلك (قوله فلم أصب المام) فقال عارهذه الرواية اختصرفيها جوأب عروليس ذلك من المصنف فقد مأخر جه البيهق من طريق آدم أيضا بدونها وقدأورد المصنف الحديث المذكورفى الباب الذى يلمهمن رواية ستةأنفس أيضاعن شعبة بالاستناد المذكورولم يسقه بامامن رواية واحدمنهم نعمذكر جواب عرمسلم من طريق

يحيى بنسعىدوالنائي من طريق حجاج ن محمد كلاهماءن شعبة ولفظهما فقال لاتصل زاد السراجحتي يحدالما وللنسائي نحوه وهدامذه مشهورعن عرووافقه علمه عمدالله ن مسعودو جرت فسمناظرة بين أبي موسى وان مسعود كاساتي في باب التيم ضربة وقبل ان ابن مسعودرجع عن دلك وسنذكر هناك توجمه ماذهب المه عرفى دلك والحواب عنه (قوله في سفر) ولمسلمف سرية وزاد فاجنينا وسياتي للمصنف مثله في الباب الذي بعده من رواية سليمان برب عن شعبة (قوله فقعكت) وفي الرواية الاسمة بعد فقرغت بالغين المعمة أي تقلب وكان عارا استعمل القياس في هذه المستله لانه لمارأي ان التهم اذا وقع بدل الوضو وقع على هنة الوضو رأى ان التيم عن الغسل يقع على همئة الغسل ويستفاد من هذا الحديث وقوع اجتهاد الصحابة فىزمن الني صلى الله على وسلم وان المحتم دلالوم علىه اذابدل وسعه وان لم يصب الحق وإنه اذا علىالاجتهادلا تجبعله الأعادة وفي تركهأ مرغر أيضابقضا تهامتمسك لن قال ان فاقد الطهورين لايصلى ولاقضاء عليه كاتقدم (قولداغا كان يكفيك) فيهدليل على ان الواجب في التمههى الصفة المشروحة فيهذا الحديث والزادة على ذلك لوثبتت بالامر دلت على النسخ ولزم قبولهالكن انماوردت بالفعل فتعمل على الاكر وهذاهو الاظهرمن حسث الدلس كاسماتي (قوله وضرب بكفيه الارض) في دواية غير أى ذرفضر ب الذي صلى الله عليه وسلم وكذا الليهقي من طريق آدم (قول دونفيخ فيهما) وفي رواية حجاج الاتية ثمأ دناهمامن فيمهوهي كاله عن النفيزوفيها اشارة الى الله كان نفغ اخسفاوفي رواية سلمان برب تفل فيهما والتفل قال اعلى اللغمة هودون البزق والنفث دونه وسياق هؤلاءيدل على أن التعليم وقع بالفعل ولمسلم المنطريق يحبى بنسعيد وللاحماعيلي منطريق يزيدبن هرون وغسره كالهم عن شعبة ان التعليم وقع بالقول ولفظه مانحاكان يكفيك أن تضرب بديك الارض زاديحي ثم تنفيخ ثم تسم بهدما وجهان وكندك واستدلىالنف على استحماب تعفيف التراب كاتقدم وعلى سقوط أستحماب التكرار في التمم لان التكرار يستلزم عدم التخفيف وعلى ان من غسل رأسه بدل المسم في الوضو أجزأه أخذامن كون عارتمر غفى التراب السمم وأجزأه ذلك ومن هنايؤ خذجو ازال ادة على الضريتين في التمهوسة وط ايجاب النرتب في التمم عن الحناية (قول ما التمم للوحه والكفين أى هوالواجب الجزئ وأتى ذلك يصبغة الحزم مع شهرة الخلاف فسه القوة دلله فان الاحاديث الواردة في صفة التيمم م يصم منها سوى حديث أبى جهيم وعمار وماعداهما فضعف أومختلف في رفعه ووقفه والراج عدم رفعه فأماحد بث أى جهم فورد بذكر المدين مجملا وأماحدت عارفوردمذ كرالكفين في الصحيدين وبذكر المرفقين في السينزوفي رواية الى نصف الذراع وفى رواية الى الاتاطفا مارواية المرفق بن وكذا نصف الذراع ففيهما مقال وأمارواية الاتاط فتهال الشافعي وغمره ان كان ذلك وقع باحر النبي صلى الله علمه وسلم فسكل تهم صع للنبي صلى الله علمه وسلم يعده فهونا حزاه وان كان وقع بغيراً مره فالحبة فما أمريه ويماية وي رواية العمصن في الاقتصار على الوجه والكفين كون عاركان يستى بعد النبي صلى الله علمه وسلم بذلك وراوى الحديث أعرف بالمرادبه من غبره ولاسما الصحابي المجتهد وسساتي الكلام على مسئلة الاقتصارعلى ضربة واحدة في ابه انشاء الله تعالى (قوله حدثنا عجاج) هو ابن منهال

في سفراً نا وأنت فأما أنت فلم تصل وأما أنا فتعكت فصليت فسد كرت ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم الما كان يكفيك هكذا وسلم بكفيه الارض ونفيخ وسلم بكفيه الارض ونفيخ وكفيه \*(باب)\* التيم للوجه والكفين \*حدثنا حجاج فال أخبر ناشعية

غمسحبهما وجهه وكفيه وقال النضرأخرنا شعبة عن الحكم قال سمعت درا يقولعنانعبدالرحنين أرى قال الحكم وقد سمعته من انعمد الرحن عن أسمه قال قال عمار وضوءالمسلم يكفيه من الماء \* حدد ثناسلم أن انحربقال حدثناشعية عن الحكم سمعت دراعن ابنعبدالرحن بنأبرى عن أبيه انه شهد عروقال لهعماركا في سرية فاجنبنا وقال تنل فهما \*حدثنا محدين كثرقال أخدرنا شعية عن الحكم عن درعن انعسد الرحنين أبزى عن أسه قال قال عماراهمر تمعكت فأتت الني صلى الله علمه وسلم فقال يكفسك الوجه والكفان \*حدثنا مسلمعن شعبة عن الحكم عن ذرعن النعد الرحن ابن أبزى عن عبد الرجن قالشهدتعر قاللهعار وساق الحددث \*حدثنا محدد شارقال حدثنا غندر قال حدثناشعمة عن الحكم عن ذرعن ان عبدالرجن سأرىعن أسه قال قال عمار فضرب النبي صلى الله عليه وسلم يده الارض فسيروجهه وكفيه \*(باب) \* الصعيد الطيب وضو المسلم يكفيه عن الماء

وقدروى النسائي هذا الحديث من طريق حجاج بنجمد عن شعبة بغيرهذا السياق ولم يسمع البخارى من حجاج بنمحد وتابعه على هذا السياق عن حجاج بن منهال على بن عبد العزيز البغوى أخرجه ابن المندر والطبرانى عنه وخالفه ماهمدين خزيمة البصرى عنه فقال عن عبدالرجن بن أبرى عن أبيه أخرجه الطعاوى عنه وأشار الى اله وهم فمه (قلّت) سقطت من روايته افظة ابن ولابد منهالان أبزى والدعبد الرحن لارواية له في هذا الله منهالان أبزى والدعبد الرحن لارواية له في هذا الله منهالان أبزى والدعبد الرحن (قوله عن الحكم) فىرواية كريمةوالاصلى أخبرنى الحكم وهىرواية ابن المنذر أيضاً (قوله عن أب عبد الرحن) في روايه أبي ذروأ بي الوقت عن سعيد بن عبد الرحن (قوله بهذا) أشارالى سماق المتن الذى قبدله من رواية آدم عن شعبة وهو كذلك الاانه ليس فرواية جاج قصة عمر (قوله وقال النضر) هواين شمل وهذا التعلق موصول عندمسلم عن اسحقين منصورعن النضر وأخرجه أبونعيم في المستخرج من طريق اسحق بنراهو يه عنه وأفاد النضرف هذه الرواية ان الحكم سمعه من شيخ شيخه سعيد بن عبد الرجن والظاهرانه معهمن ذرعن سعيد ثملق سعيدا فاخذه عنه وكائن سماعه له من ذركان أتقن ولهذا أكثرما يجيء فىالروايات بإثباته وأفادت رواية سليمان بنحرب ان عرأيضا كان قدأ جنب فلهداخالف اجتهاده اجتماد عمار (قول في رواية محمد بن كثير يكفيك الوجه والكفيان) كذاف روابة الاصملى وغيره بالرفع فيهمماعلى الفاعلمة وهوواضم وفي رواية أبى ذروكرية يكنسك الوجه والكفين بالنصب فيهمما على المفعولية امايات مراعني أوالتقدير يكفيك انتمسح الوجه والكفين أوبالرفع فى الوجمه على الفاعلية وبالنصب في الكفين على أنه مفعول معه وقبل انه روى بالجرفيهما ووجهه ابن مالك بان الاصل كفيك مسم الوجه والكنين فحذف المضاف وبق الجروربه على ما كان ويستفادمن هذا الوجه انمازاد على الكفين ليس بفرض كاتقدم واليه دهبأ حدواسعق وابزجر يروابن المنذروابن خريمة ونقله ابن الجهم وغيره عن مالك ونقله الخطابى عن أصحاب الحديث وقال النو وي رواه أبوثور وغمره عن الشافعي في القديم وأنكر ذلك الماوردى وغيره قال وهوانكارم دودلان أماثورامام ثقة قال وهذا القول وان كأن مرجوحا فهوالقوى فى الدليل انتهى كالامه فى شرح المهذب وقال فى شرح مسلم فى الحواب عن هذا الحديث ان المراديه بيان صورة الضرب للتعليم وليس المراديه بيان جميع ما يحصل به التميم وتعتب بان سماق القصة يدل على أن المراديه سان حسع ذلك لان ذلك هو الظاهر من قوله انما يكفيك وأماماا ستدلبه من اشتراط بلوغ المسيرالي المرفقين من أن ذلك مشترط في الوضوء فجوابه أندقياس في مقابلة النص فهو فاسد الاعتبار وقدعارضه من لم يشترط ذلك بقياس آخر وهوالاطلاق في آية السرقة ولاحاجة لذلك مع وجودهذا النص (قوله حدثنا مسلم) هوابن ابراهم يمولم يسق المتنفهذه الرواية بلقال وساق الحديث وظاهره أن أفظه يوافق اللفظ الذي قبله تم ساقه نازلا من طريق عندر عن شعبة وأظنه قصد بالراد هذه الطرق الاشارة إلى ان النضر تفردبزيادته وان الحكم سمعه من سعيد بالاواسطة واختصر المصنف أيضاسيا فغندر وقد أحرجه أجدعنه وأخرجه ابنحريمة في صحيحه عن محدب بشارشيخ البخارى وسياقه أتمذكرفيه قصة عروذ كرفيه النفيخ أيضاو الله أعلم فق (قوله باسب) بالمنوين الصعيد الطيب وضو

المسلم هذه الترجة لفظ حدنث أخرجه البزارمن طريق هشام نحسان عن محدن سيرين عن أى هريرة من فوعاو صححه ان القطان لكن قال الدارقطني ان الصواب ارساله وروى أحد وأصحاب السننمن طريق أبى قلابة عن عرو بنجدان وهويضم الموحدة وسكون الجمعن أى ذرنحوه وافظه ان الصعيد الطب طهور المسلم وان لم يجد الماع شرسين وصحعه الترمذي وابن حبان والدارقطني (قولد وقال الحسن) وصله عبد الرزاق وافظه يجزى تيم واحدمالم يحدثوا بنأبي شديبة ولفظه لاينقض التيم الاالحدث وسمعمد ين منصور وافظه التيم بمنزلة الوضو اذابوضات فانتء لى وضو عتى تحدث وهوأ صرح في مقصود الباب وكذلك ماأخرجه حمادين سلة في مصنفه عن يونس بن عسد عن الحسس قال تصلى الصلوات كلها بتمم واحدمثل الوضوء مالمتعدث (فقولة وأم ابن عباس وهومتهم)وصداد ابن أبي شدية والسهق وغيرهماواسناده صحيح وسياتي في بآب اذاخاف الجنب لعمرو بن العاصمنله وأشار المسنف بذلك الح أن التيم يقوم مقام الوضو ولوكانت الطهارة به ضعيفة لما أم ابن عباس وهومتمم من كان متوضئاو هذه المسئلة وافق فيها المحارى الكوفسين والجهوروذهب بعضهم من التابعين وغبرهم الىخلاف ذلك وحجتهم ان التيم طهارة ضرورية لاستباحة الصلاة قبل خروج الوقت ولذلك أعطى النبي صلى الله عليه وسلم الذي أجنب فلريصل الاناعمن المال فتسل به بعدان قال لدعلمان الصعمد فانه يكفمان لانه وحدالما فمطل تيمه وفي الاستدلال بهذاعلى عدم جوازأ كثر امن فريضة بتهم واحدنظر وقدأ بيع عندالاكثر مالتهم الواحد النوافل مع الفريضة الاان مالكا رجه الله بشترط تقدم الفريفة وشدشريك القانبي فقال لايصلي بالتهم الواحدأ كثرمن صلاة واحدة فرضا كانتأونفلا قال النالمنذراذ اصحت النوافل بالتمم الواحد صحت الفرائض لان حسع مايشترط للفرائض مشترط للنوافل الابدليل انتهى وقداعترف البيهق بانه ليس في المسئلة حديث صيمومن الطرفين قال لكن صعءن ابن عرايجاب التيم لكل فريضة ولايعلم له مخالف من العجابة وتعقب عارواه ابن المنذرين ابن عباس اله لا يجب واحتم المصنف لعدم الوجوب بعموم قوله فى حديث الماب فانديكفيك أى مالم تحدث أو تجدالما وحله الجهور على الفريضة التي تيممن أجلها ويصلي بهماشا من النو افل فاذاحضرت فريضة أخرى وحسطل الماعان لم يحد تهم والله أعلم (قوله وقال يحي نسعيد) والانصاري والسجة عهملة وموحدة غمجة مفة وحات هي الارضَ المالحة التي لا تكادتنت واذوصفت الارض قلت هي أرض سخة بكسر الموحدة وهذا الاثر بتعاق بقوله فى الترجة الصعمد الطسب أى أن المراد بالطب الطاهر وأما الصعمد فقد تقدم نقل الخلاف فمه وان الاظهر اشتراط التراب وبدل علمه قوله تعالى فامسحوا بو- وهكم وأيديكم منه فان الظاهر أنه اللتبعيض قال ان بط لفان قبل لا يقال مسيم منه الااذا أخذمنه جزأ وهذه صفة التراب لاصفة العفرمثلا الذى لايعاق بالمدمنه شئ قال فألحواب أنه يجوز أن يكون قوله منه صله وتعقب بانه تعسف قال صاحب المكشاف فان قات لا يفهم أحد من العرب من قول القيائل مسجت برأسي من الدهن أوغ مره الامعمى المعص قلت هو كايقول والاذعان المعق خبرمن المراءانتهى واحتج ابنخر يمة لحواز التيم بالسخة بحديث عائشة ف أن الهجرة انه قال صلى الله عليه وسلم أريت دارهجرتكم سبخة ذات خليه في المدينة قال

وقال الحسن بجزئه التيم مالم يحدث وأم ابن عباس وهومتيسم وقال يحيى بن سعيد لابأس بالصلاة على السجة والتيم بها \*حدثنامسدد قالحدثنا يحي بنسعيد قالحدثنا عوف قالحدثنا أبورجا عن عران قال كناف سفرمع النبي صلى الله عليه وسلم وأناأ سرينا حتى اذا كنافي آخر الليل وقعنا وقعة ولا وقعة أحلى عندالمسافر منها في أن يقطنا الاحرالشمس

وقدسمى المنبي صلى الله عليه وسلم المدينة طيبة فدل على أن السحة داخلة في الط بولم يخالف فى ذلك الااستى ين راهويه (قوله حدثنا مسدد) زاد أبوذرا ين مسره دويحي بن سعيدهو القطان وعوف بالفاءهو الاعرائي وأبورجاءهو العطاردي وعران هوابن حصن وكاهم بصريون (قوله كنافى سفرمع النبي صلى الله عليه وسلم) اختلف في تعيين هذا السفرفني مسلم من حديث أبى هريرتانه وقع عندرجوعهم من خيبرقر يبمن هذه القصة وفى أبى داود من حديث ابن مسعودأ قبل النبي صلى الله علب موسلم من الحديدة ليلا فنزل فقال من يكلؤ نافق ال بلال انا الحديث وفى الموطاعن زيدبن أسلم مرسلاعترس رسول الله صلى الله علمه وسلم لمله بطريق مكة ووكل بلالا وفي مصنف عبد الرزاق عن عطاء بن يسار مرسلا ان ذلك كان بطريق تبوك وللبهق فىالدلائل نحودمن حديث عقبة بنعامر وروى مسلم من حديث أبى قتادة مطولا والمحارى مختصرا فى الصلاة قصة نومهم عن صلاة الصح أيضافى السفرلكن لم يعينه ووقع فى رواية لابى داودأن ذلك كان في غزوة جيش الامرا وتعقبه الن عبد البرمان غزوة جيش الامراء هى غزرة موتة ولم يشهدها الني صلى الله عليه وسلم وهو كا قال لكن يحتمل أن يكون المراد بغزوة جيش الامرا عزوة أخرى غيرغزوة موته وقدا ختلف العلياء هل كان ذلك مرة اوأكثراً عني نومهم عن صلاة الصيم فزم الاصيلى بإن القصة واحدة وتعقيم القاضى عماض بان قصة أبى قتادةمغايرة لقصة عرآن بنحصن وهوكما قال فانقصة أبى قتادة فيهاأن أما بكروع رلم يكونامع النبى صلى الله عليه وسلم لما ام وقصة عران فيها انهما كانامعه كاسنينه وأيضا فقصة عران فيها انأقل من استيقظ أنو بكرولم يستيقظ الني صلى الله عليه وسلم حتى أيقظه عريالتكبير وقصة أبي قتادة فيهاان أول من استيقظ الني صلى الله عليه وسلم وفي القصتين غير ذلك من وجوه المغايرات ومع ذلك فالجع منهما تمكن لاسماما وقع عندمسلم وغيره انعبدالله بزرياح راوى الديث عن أى قتادة ذكر أن عران ن حصن معه وهو يحدث الحديث بطوله فتأل له انظر كمف تحدت فانى كنت شاهدا القصة قال ف أنكر على من الحد ، ث شمأ فهذا مدل على اتحادها لكن لمدعى التعددان يقول يحمل أن يكون عران حضر القصمين فدث احداهما وصدق عمدالله ن رباح لماحدث عن أبى قتادة بالاخرى والله أعلم وممايدل على تعدّد القصة اختلاف مواطنها كاقدمناه وحاول ابن عبدالبرالجع بنهما بانزمان رجوعهم من خبيرقر يب من زمان رجوعهم من الحديبية وإن اسم طريق مكة يصدق عليهما ولا يخفي مافيه من التكلف ورواية عبد الرزاق بتعيين غزوة سوك تردعلمه وروى الطبراني منحديث عرو سأممة شبها بقصة عران وفمهأن الذي كالائله بمالفور دومخبروهو بكسرالميم وسكون الخاء المعجة وفتح الموحدة وأخرجهمن اطريق ذى مخبراً يضاوأ صله عنداً بي داود وفي حديث أبي هريرة عند مسلم ان بلالاهو الذي كلا لهم الفجروذ كرفيه أن الني صلى الله عليه وسلم كان أولهم استيقاظا كافى قصة أى قنادة ولاين حبان في صحيحه من حديث الن مسعود أنه كالألهم النعر وهذاً أيضا دل على تعذد القصة والله علم (قوله أسرينا) قال الجوهرى تقول سريت وأسريت عمى اداسرت للاوقال صاحب المحكم السرى سيرعامة اللمل وقيل سيرالليل كله وهذا الحديث يخالف القول الثاني (قوله وقعنا وقعة) في رواية أبي قتادة عند المصنب ذ كرسب نزولهم في تلك الساعة وهوسو البعض القوم

فى ذلك وفيه انه صلى الله علمه وسلم قال أخاف ان تنامواعن الصلاة فقال بلال انا أوقظهم (قوله فكانأوّل من استد قظ فلان ﴿ يُنصب أوّل لانه خـــ بركان وقوله الرابع هوفى روا يتنابالرفّع ويجوزنصبه على خسركان أيضا وقدبين عوف انه نسى تسمة الثلاثة مع أنشحه كان يسميهم وقدشاركه فى روايته عنه سلم ين زرير فسمى أتول من استيقظ أخرجه المصنف في علامات النبوة من طريقه ولفظه فكان أقول من استمقظ أبو بكرو يشمه والله أعدام أن مكون الثانى عران راوى القصة لان ظاهر سماقه أنه شاهدذلك ولأعكنه مشاهدته الابعد استمقاظه ويشمه أن يكون الثالث من شارك عرآن في رواية هذه القصمة المعينة ففي الطبراني من رواية عروبن أمية قال ذومخبرفا أيقظني الاحر الشمس فحئت أدنى القوم فايقظته وأيقظ الناس بعضهم بعضا حتى استيقظ الني صلى الله علمه وسلم (قول لانالاندرى ما يحدثه) بضم الدال بعدها مثلثة أى من الوحى كانوا يحافون من ايقاظه قطع الوحى فلا يوقظونه لاحتمال ذلك قال ابن بطال يؤخذ منه التمسان بالامر الاعم احتساطا (قوله وكان رجل جلدا) هومن الجلادة بمعنى الصلابة وزادمسلم هناأ جوف أى رفع الصوت يخرج صوته من جوفه بقوة وفي استعماله التكبير ساوك طريق الأدب والجع بين المصلحتين وخص التكبير لانه أصل الدعاء الى الصلاة (قوله الذي) أصابهم)أىمن نوسهم عن صلاة الصبح حتى خرج وقتها (قوله لاضر)أى لانسرر وقوله أولا يضيرشك منعوف صرح سلك البيهق في روايته ولايى نعيم في المستغرج لايسو ولايضر وفيه انيس لقلوب العجابة لماعرض لهممن الاسف على فوات الصلاة فى وقته ابانهم لاحرج عليهم اذ لم يتعمدوا ذلك (قولدار تحلوا) يصنغة الامر استدل به على جواز تاخيرالفائدة عن وقت ذكرها اذالم يكن عن تعافل أواستهانة وقدبين مسلم من رواية أي حازم عن أني هريرة السب في الامن بالارتحال من ذلك الموضع الذي ناموافمه ولفظه فان هذا منزل حضر نافمه الشسطان ولابي داودمن حسديث النمسعود تحولوا عن مكانكم الذي أصابتكم فمه الغفلة وفمه ورتعلى من زعم ان العلة فمه كون ذلك كان وقت الكراهة بل في حديث الباب أنم م بستسقظوا حتى وجدوا حرّ الشمس ولمسلمين حديث أبى هريرة حتى ضربتهم الشمس وذلك لايكون الابعد أن يذهب وقت الكراهة وقدقيل انماأخر النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة لاشتغالهم باحوالها وقيل تحرزامن من العدة وقبل التظار المنازل علمه من الوسى وقبل لان المحل محل غفلة كاتقدم عندأبي داود وقمل لستمقظ من كان ناعماو ينشط من كان كسلا ناوروى عن ابن وهمب وغيره أن تاخير قضاء الفائت مسوخ بقوله تعالى أقم العد لاقلذ كرى وفعه نظر لان الا يقمكم والحديث مدنى فكنف بندخ المتقدم المتاخر وقدتكام العلما في الجع بين حديث النوم هذاو بين قوله صلى الله علمه وسلم أنعمني تنامان ولاينام قلبي قال النووي لهجوامان احدهماان القلب انمايدرك الحسمات المتعلقة بهكالحدث والالم وتحوهما ولايدرك ما يتعلق بالعن لانها نائمة والقلب يقظان والنانى انه كان له حالان حال كان قليه لاينام وهو الاغلب وحال ينام فيه قليمه وهو ما درفصادف هذاأى قصة النوم عن المسلاة قال والصحيح المعتمده والاول والثاني ضعيف وهو كاقال ولايقال القلب وان كان لايدرك ما يتعلق ما لعن من رؤية الفجر مثلا لكنه يدرك أذا كان يقظانا مرورالوقت الطويل فانسن ابتدا طلوع الفيرالي لانجمت الشمس مدةطو مله لاتخفى على

فكانأول من استمقظ فلان م فلان م فلان يسميهم أبو رجاء فنسيءوف شمعرس الخطاب الرابع وكان النبي صلى الله علمه وسلم اذا نام لم وقظ حتى يكون أو يستمقظ لانالاندرىماىحددلهفي نومه فلما استمقظ عرورأى ماأصاب الناس وكان رحلا حلسداف كمرورفع صوته مالتكسرف زال يكبرو يرفع صوته بالتكبيرحتي استمقظ يصوته الني صلى الله علمه وسلرفا ااستمقظ شكواالمه الذي أصابههم قال لاضر أولايضر ارتحاوافارتحاوا

فسارغير بعيد ثمنزل فدعا بالوضوء فتوضأ و نودى بالصلاة فصلى بالناس فلما انفتل من صلاته اذاهو برجل معتزل لم يصل مع القوم عال مأمنعك يا فلان أن تصلى مع القوم

نلم يكن مستغرقا لانانقول يحتمل أن يقال كان قلبه صلى الله عليه وسلم اذذاك مستغرقا بالوحى ولا ولزم مع ذلك وصفه بالنوم كاكان بستغرق صلى الله عليه وسلم حالة القاء الوحى في اليقظية وتكون الحكمة فى ذلك بيان التشريع بالفعل لانه أوقع فى النفس كافى قضية مهوه فى الصلاة وقريب من هذا جواب أبن المنعرأن القلب فديح صل له السهو في المقظ ملصلا قالتشريع فه النوم بطريق الاولى أوعلى السوام وقدأ جسعن أصل الاشكال باجو بدأخرى ضعيفة منهاأن مغنى قوله لاينام قلى أى لا يخفى علىه حالة أنتقاض وضوئه ومنهاان معناه لايستغرق بالنوم حتى يوجد منه الحدث وهذا قريب من الذي قبله قال ابن دقيق العبدكان قائل هدا أراد تخصص يفظة القلب ادراك حالة الانتقاض وذلك بعسدوذلك أن قوله صلى الله علمه وسلم انعمى منامان ولاينام قلى خرج جوالاعن قول عائشة أتنام قسل أن توتروه فدا كالأم لاتعلق المائتقاض الطهارة الذي تكاموافسه واتماهو جواب يتعلق بامر الوترفت مل يقظته على تعلق القلب المقظة اللوتر وفرق بين من شرع في النوم مط مثن القلب و بين منشرع فمهمتعلقا بالمقطمة فالفعلى هدذا فلاتعارض ولااشكال فحديث النوم حتى طلعت الشمس لانه يحدمل على أنه اطمأن في نومه لما أوجده تعب السرمعة داعلى من وكله بكلاءة النجر اه والله أعلم ومحصله تخصم المقطة المنهومة من قوله ولاينام قلى بادراكه وقت الوتر ادرا كامعنو بالتعلقه به وان نومه في حديث الساب كان نوما مستغرقا ويؤيده قول بلال له أخذ ينفسي الذي أخذ ننفسك كافي حدمت أبي هربرة عندمسلم ولم ينكرعلمه ومعلوم اننوم بلال كانمستغرقا وقداعترض علمه مان مأقاله مقتضي اعتمار خصوص السدب وأجاب مانه يعتبراذا قامت علمه قرينة وأرشد المه السماق وهوهنا كذلك ومن الاحوية الضعيفية أيضاقول من قالكان قلمه يقظانا وعلم بحروج الوقت أبكن ترك اعلامهم بدالت عدالمصلحة التشريع وقول من قال المرادبني النوم عن قلبه الهلايطرأ عليسه أضغاث أحلام كابطرأعلى غمره بلكل مابراه في نومه حق وحي فهدنده عدة أجوية أقربها الى الصواب الاول على الوجه الذي قررناه والله المستعان ﴿ فَأَمَّدَ ﴾ قال القرطبي أخذبه ذا بعض العلما فقال من التبه من نوم عن صلاة فالله في سسنر فلمحدوّ ل عن موضعه وان كان واديا فلنخر جعنه وقبل انمايلزم فى ذلك الوادى بعينه وقبل هو خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم لانه لايعلممن حال ذلك الوادى ولاغيره ذلك الاهو وقال غيره يؤخلنمه أن من حصلت له غفله في مكان عن عبادة استعب له التعوّل منه ومنه أمر الناعس في سماع الخطبة يوم الجعة بالتحوّل من مكانه الىمكان آخر (قوله فسارغبر بعمد) يدل على ان الارتحال المذكوروقع على خلاف سيرهم المعتاد (قوله وتودى بالصلاة) استدل به على الاذان للفوائت وتعقب بأن النداء أعم س الاذان فصتمل أن مراديه هذا الاقامة وأجس مان في رواية مسلم من حديث أى قتادة التصريح التأذين وكذاه وعندالمسنف فأوآخر المواقت وترجم أه ترجة خاصة بذلك كما سياتى (قوله فصلى الناس) فيهمشر وعبة الجاعة فى الفوائت (قوله اذاهو برجل) لم أقفعلى تسميته ووقع في شرح العمدة للشيغ سراج الدين بن الملقن ما نصه هذا الرجل هو خلاد ابزرافع سمالك الانصارى أخوزفاعة شهدبدرا قال ابن الكلى وقتل يومئذوفال غيرمله رواية

قال أصابتني جنابة ولا ماء قال علسك مالصعد فانه يكفىڭ ئمسارالنى صلى الله علمه وسلم فاشتكي المه الناس من العطش فينزل فدعافلانا كان يسمسهأبو رجاءنسه عوف ودعاعلما فقال اذها فابتغماللاء فانطلقا فتلقما امرأة بين مزادتين أوسطيهتينمن ماءعلى بعمرلها فقالالهاأين الماء فالتعهدى الماء أمس هذه الساعة ونفرنا خاوفا فالالهاانطلق اذا قالت الى أين قالا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الذي مقالله

وهذايدل على اله عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم (قلت) أماعلى قول ابن الكلبي فيستعمل أن يكون هوصاحب هذه القصة لتقدم وقعة بدرعلى هذه القصة بمدة طويلة بلاخلاف فكمف يحضرهذه القصة بعدقتله وأماعلى قول غبران الكلي فيعتمل أن يكون هولكن لايلزممن كونه ادرواية أن يكون عاش بعدالني صلى الله علمه وسلم لاحتمال أن تكون الرواية عنمه منقطعة أومتصلة لكن نقلها عنه صحابي آخر ونحوه وعلى هذا فلامنا فاه بن هذا و بين من قال انه قتل بدر الأأن يي وواية عن تابعي غرمخ ضرم وصرح فيها بسماعه منه فينتذ يلزم أن يكون عاش بعد النبي صلى الله علمه وسلم لكن لأيلزم أن يكون هوصاحب هذه القصة الاانوردت رواية مخصوصة بدلك ولم أقف عليها الى الآن (قوله أصابتني جناية ولاما ) بستم الهمزة أى معى أوموجود وهوأ بلغف اقامة عذره وفى هذه القصة مشروعية تيم الجنب وسياتي القول فيهفى الباب الزى بعده وفيها جواز الاجتهاد بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم لان سياق القصة يدل على انالتهم كان معلوماعندهم اسكنه وسرح في الاتة عن الحدث الاصغر بناعلى ان المراد بالملامسة مادون الجاع وأماالحدث الاكرفلست صرعة فمه فكائه كان يعتقدأن الحنب لايتيم فعمل بذلك ع قدرته على أن يسال الذي صلى الله علمه وسلم عن هذا الحكم و يحتمل أنه كانلا يعلم مشروعية التمم أصلافكان حكمه حكم فاقد الطهورين ويؤخذمن هذه القصة ان للعالم اذارأى فعلا محملا أن يسال فاعلد عن الحال فمه لموضح له وجه الصواب وفمه التحريض على الصلاة في الجماعة وانترك الشخص الصلاة بحضرة المسلن معسعل فاعد بغير عذر وفيه حسن الملاطفة والرفق في الانكار (قوله علمك بالصعمد) وفي رواية سلم من زرير فامره أن يتيم بالصعمد واللام فعه للعهد المذكور في آلا ية الكريمة ويؤخذ منه الاكتفاء في البيان بما يحصل بهالمقصود من الافهام لانها حاله على الكمفية المعاومة من الاية ولم يصرح له بهاودل قوله يكفيك على ان المتمم في مثل هذه الحالة لا يلزسه القضا و يحمّل أن يحكون المراد بقوله يكفيك أى للاداء فلايدل على ترك القضاء (قوله فدعافلانا) هو عران بن حصين ويدل على ذلك قوله فى رواية سلم نزر برعندمسلم عُ عَلى الذي صلى الله علمه وسلم فى ركب بن يديه نطلب الماودات هذه الروأية على أنه كان هو وعلى فقط لأنه ما خوطبا بلفظ التثنية و يحتمل أنه كان معهماغبرهماعلى سسل التسعمة لهما فتحه اطلاق لفظرك في رواية مسلم وخصابا لخطاب لانهما المقصودان الارسال (قهله فأسخما) وللاصلى فانغماولا حدفا بغمانا والمراد الطلب يقال ابتغ الشئ أى تطلبه وابغ الشَّي أى اطلبه وابغني أى اطلب لى وفيه الجرى على العادة في طلب الماكوغيره دون الوقوف عندخرقها وان التسب في ذلك غسر قادح في التوكل (قهله بن من ادتين المزادة بستم الميم والزاى قربة كبيرة يزادفيها جلدمن غيرها وتسمى أيضا السطيحة وأوهناشك من عوف اللورواية مسلم عن ألى رجاعهاوفي والةمسلم فاذا نحن مامر أقسادلة أى مدلة رجليها بين مزادتين والمرادبهما الراوية (قوله أمس) خبر لمبتداوه وميني على الكسر وهذه الساعة بالنصب على الظرفية وقال انمالك أصله في مثل هذه الساعة فحدف المضاف وأقيم الضاف اليهمقامة أى بعد حذف في (قول ونفرنا) قال ابن سيده النفرمادون العشرة وقيل النفر الناس عن كراع (قلت) وهو اللائق هنا لانها أرادت ان رجالها تخلفو الطلب الما

وخلوف بضم الخاء المجعة واللامجع خالف قال ابن فارس الخالف المستق ويقال أيضالمن غاب ولعله المرادهناأى انرجالها غانواعن الحيو يكون قولها ونفرنا خاوف حلة مستقلة زائدة على جواب السؤال وفيرواية المستملي والحوى ونفرنا خلوفانا لنصب على الحال السادة مسدالخبر (قوله الصابي) بلاهمزأى الماتل ويروى بالهمز من صبأصبوا أى خرج من دين الى دين وسماتي تفسيره للمصنف فآخر الحديث (قولدهو الذى تعنين)فيدة أدب حسن ولوقا لالها لالفات المقصودأونع لم يحسن بهما اذفه تقر برداك فتخلصا أحسن تخلص (٣)وفه جوازاللا العقصود أونع لم يحسن بهما ادفه وازالله المقصود أونع لم يعسن بهما ادفه والمالية المقالم المعلقة المعلق بالاجنبية في مثل هذه الحالة عنداً من الفتنة (قول فاستنزلوها عن بعيرها) قال بعض الشراح المتقدمين انحاأ خذوها واستعاز واأخذما تهالآنها كانت كافرة حر تمة وعلى تقدر أن يكون لهاعهدفضر ورةالعطش تبيح للمسلم الماء المماوك لغمره على عوض والافنفس الشارع تفدى بكل شي على سبيل الوجوب (قوله ففرغ) وللكشميري فافرغ فسممن افواه المزاد تمنزاد الطهرانى والبيهق من هذاالوجه فتمضمض في الما وأعاده في أفواه المزادتين وبهذه الزيادة تتضير الحكمة فى ربط الافواه بعد فتحها واطلاق الافواه هنا كقوله تعالى فقد صغت قلو بكما أذلس لكل من ادة سوى فم واحدوع رف منهاان البركة انجاحصات بعث اركة ريقه الطاهر المارك للماء (قوله وأوكا ً)أى ربط وقوله وأطلق أى فتح والعزالى بنستم المهــملة والزاى وكسر اللام ويجو ز فتحهاجع عزلا عاسكان الزاى قال الحليل هي مصب الماءمن الراوية ولكل من ادة عزلا وان · نأسفلها (قولهاسقوا) جهمزة قطع مفة وحة من أسقى أو جهمزة وصل مكسورة من سق والمرادأنهم سقوا غيرهم كالدواب ومحوها واستقواهم فوله وكان آخر ذلك ان أعطى بنصب اخرعلى الدخيرمقدم وانأعطى اسم كانو يجوز رفعه على أن أن أعطى الخبر لان كايهما معرفة قال أبوالمقاءوالاول أقوى ومثله قوله تعالى فاكان جواب قومه الابهة واستدل بهذه القصةعلى تقديم مصلحة شرب الآدمى والحموان على غيره كصلحة الطهارة بالماقتا خرالمحتاج اليهاعن ستى واستقى ولايقال قدوقع فى رواية سلم ين زر برغه برانالم نسق بعه برالانا نقول هو محمول على ان الابل لم تكن محمّاجة آذذ الدالي السقى فيعمل قوله فسقى على غيرها (قوله وايم الله) بنتج الهمزة وكسرها والميم مضمومة أصله أين الله وهواسم وضع للقسم هكذا نم دفت منه النون تخفيذا وألفه ألف وصل مفتوحة ولم يح و كذلك غبرها وهوم فوع بالابتداء وخبره محذوف والتقديراج الله قسمى وفيهالغات جعمنها النووى فيتمدنيه مسمع عشرة وبلغ بهاغبره عثمرين وسكون لنااليها عودة لسانهافى كتاب الايمان انشاء الله تعالى ويستنادمنه جوازالة وكيدباليين وان لم يتعين (قوله أشد للائه) بكسر الميم وسكون اللام بعدها هـ مزة وفي رواية للبيهق أملاً منها والمرادانه ميظنون انمابق فيهامن الماء أكثريما كان أقولا (غوله اجعوالها) فسمجوازالاخذالمعتاج برضا الطلوب منه أوبغير رضاه ان تعين وفيه يحواز المعاطاة في مثل هـ ذامن الهبات والاباحات من غيرافظ من المعطى والا تخدد (قول من بين عوة وسويةــة) العوة معروفة والسويقة بفتراً وله وكذا الدقيقة وفي رواية كرية بضمها مصغرامنقلا (قوله-عيجهوالهاطعاما) زادة حدفي روايته كثيراوفيه اطلاق اذظ الطعام على غير الحنطة والذرة خلافالمن أبى ذلك و يحتمل أن يكون قوله حتى جعو الهاطعاما أى غير

(٣) قوله وفيه جوازا خلوة الخفيه انهما أثنان ولا يحصل معهما الخلوة المحرمة وتامل بقية ساق الحديث وحرر اه مصححهه

الصابى فالاهوالذي تعنين فانطلق فحا آبهاالى رسول الله صلى الله علمه وسلم وحدثاه الحددث قال فاستنزلوهاعن يعبرهاودعا النبي صلى الله علمه وسلماناه ففرغ فمهمن أفواه المزادتين أو السطيحتين وأوكأ أفواههما وأطلق العزالي ونودى فى الناس استقوا واستقوافسيق منسق واستقىمنشاء وكانآخر ذلك أن أعطى الذى أصامه الخنابة اناءمن ماء قال اذهب فأفرغه علىك وهي فاعمة تنظرالى مايفعل بمائهاواج الله لقدأ قلع عنها وانه ليصل المناانهاأشدملا قمنها حن اسدأفهافقال الني صلى الله علمه وسلم اجعوا الها فمعوالهامن بين عوة ودقيقة وسويقة حتى جعوا لهاطعاما فعاوه في توب وجلوهاعلى يعبرهاووضعوا الثوببينيديها

ماذكرمن العبوة وغيرها (قوله قال لها تعلين) بفتح أقله وثانيه وتشديد اللام أى اعلى وللاصيلي والواوللا مماعلي قالهارسول الله صلى الله عليه وسلم فتعمل رواية الاصيلي على انهم فالوالها ذلك بامره وقداشمل ذلك على علم عظيم من أعلام النبوة (قوله مارز منا) بفتح الراوكسر الزاى ويجوزفتيها وبعدهاهمزة ساكنة أي نقصنا وظاهره انجسع ماأخذوه من الماممازاده الله تعالى وأوجددو انهم يختلط فيهشئ من مائها في الحقيقة وان كان في الطاهر يختلطا وهذا أبدع وأغرب في المجزة وهوظاهر قوله وأكن الله هو الذي أسقانا و يحتمل أن يكون المرادمانقصنامن مقدارمائك شمأ واستدل بهذاءلي جوازاستعمال أواني المشركين مالم يتمقن فيها النحاسة وفعه اشارة الى ان الذي أعطاه السرعلى سدل العوض عن ما تهابل على سدس السكرم والتفضل (قولدو قالت اصعها) أى أشارت وهومن اطلاق القول على الفعل (قوله يغيرون) بالضم من أغار أى دفع الخيل في الحرب (قوله الصرم) بكسر المهمه أي أيا تاج معة من الناس (قوله فقالت يومالقومها ماأرى هؤلاء القوم يدعونكم عدا) هذه رواية الاكثرقال انمالك ماه وصولة وأرى بفتح الهمزة بمعنى أعلمو المعنى الذي أعتقده أن هؤلاء بتركونكم عدالاغذلة ولا نسسمانابل من اعادلم استق سنى و منهم وهذه العادة في من اعادة العدمة اليسسرة وكان هذا القول سببالرغبتهم فى الاسلام وفى رواية أى درماأرى ان هؤلاء القوم وقال اسمالك أيضاوقع في بعض النسيخ ماأدري يعنى رواية الاصلى قال وماموصولة وان بفتر الهدزة وقال غثره مانافمة وان بمعنى لعل وقبل مانافية وان مالكسر ومعنياه لاأعلم حالكم في تحلف كم عن الاسلام مع انهم يدعونكمعدا ومحصل القصةان المسلمن صاروا براعون قومها على سبيل الاستئلاف لهمحتي كانذلك سسالاسلامهم وجذا يحسل الجواب عن الاشكال الذى ذكر مبعضهم وهوان الاستبلاءعلى الكفار بمجرده يوجب رق النساء والصسان واذاكان كدلك فقد دخلت المرأة في الرق باستيلا ئهم عليهافك في وقع اطلاقها وتزويدها كماتقدم لانانقول أطلقت لمصلحة الاستئلاف الذىجرّدخول قومها أجعريز فى الاسلامو يحتمل أنها كان لهاأمان فسل ذلك أوكانت من قوم لهم عهد واستدل بديعتهم على جوازاً خذاً موال الناس عند الضرورة بثمن انكانله غن وفسه نظر لانه بناه على ان الماء كان مملوكاللمرأة وانها كانت معدومة النفس والمال ويعتاج الى ثبوت ذلك وانماقد مناه احتمالا وأماقوله بثمن فكأنه أخذه من اعطائها ماذآ وليس عستقيم لان العطمة المذكورة متقومة والمامشلي وضمان المثلي اغمايكون مالمنلو ينعكس ماقاله منجهة أخرى وهوان المأخوذس فضل الماء للضرورة لايجب العوض عنه وقال بعضهم فمهجو ازطعام الخارجة لانهم تخارجوافي عوض الماءوهوميني على ماتقدم وفسهان الخوار تى لا تغير الاحكام الشرعية (قوله قال أبوعبد الله صبالخ) هذا في رواية المستملى وحددو وقع في نسجة الصغاني صيافلان المخلع وأصماأى كذلك وكذا قوله وقال أبوالعالبة الى آخره وقدوصله ابن أبي حاتم من طريق آلربيع بن أنس عنه وقال غيرهم منسوبون الى صابى بن متوشل عمنو حعلمه السلام وروى ابن مردويه باسناد حسن عن ابن عباس قال الصانون السلهم كأب انهى ووقع في نسطة الصغاني أصب أمل وهذاساتي في تفسيرسو رة يوسف انشاء الله تعالى واعماأ ورد الحاري هذاها المين الفرق بين الصالى المراد

واللهاتعلىن مارز تنامن مائك شماولكن الله هو الذي أسقانا فأتت أهلها وقداحتستعنهم فقالواماحسك افلانة قالت الع لقسى رحلان فذهما بى الى هـ داالذى مقالله الضابئ ففسعل كذاوكذا فوالله اله لاحجر الناسمن بنهذه وهذه وقالت باصبعها الوسطى والسمالة فرفعتهما الى السماء تعدي السماء والارض أوانه لرسول الله حقافكان المسلمون بعددلك مغبرون على من حولهامن المشركين ولايصسون الصرم الذىهى منه فقالت بوما القدومها ماأرى هؤلاء القومدعونكمعدافهل اكمف الاسلام فأطاعوها فدخلوافي الاسلام فالأنو عددالله صماخر جمن دين الىغىرە وقال أبوالعالمة الصابئ من فرقة من أهل الكاب شرؤن الزور

\*(باب) \*اداخاف الحنب على

نفسه المرض أوالموت أوخاف العطشتيم ويذكرأن عرو النالعاص أحنب في لله بادرة فتمم وتلاولا تقتلوا أنفسكم ان الله كان بكمرحما فذكرالنبي صلى الله علمه وسلم فلم يعنف \* حدثنا نشر سُ خالد قال حدثنا محدهو غندرعن شعبة عن سلمان عن أبى وائل قال قال أبو . وسي لعبدالله ن مسعود اذالم تجد الما الانصلي قال عبدالله لورخصت لهمف هذا كاناداوجدأحدهم البردقال هكذايعني تيمم وصلى وقال قلت فأين قول عمارلعمر قال اني لم أرعر قنع بقول عار \*حدَّثناعر ابنحنص فالحدثناأي حدثناالاعش قال معت شقيق نسلة فالكنت عند عبدالله وأبى سوسى فقالله أنوموسي أرأيت ناأنا عدالرحن اذا أجنب فلم فلم يجدماء كمف يصنع فقال عبدالله لايصلي حتى يجد الماء فقالأنوموسي فكيف تصنع بقول عارحين قالله النيصلي الله علمه وسلم كان يكنسك قال ألم ترجسر لم يقنع بذلك فقال أنوموسى فدعما من قول عاركيف تصنع بهذه الاته فادرى عبدالله مايقول فقال الالو رخصنالهم في هذا لاوشك

فهذا الحديث والصائ المنسوب الطائفة المذكورة والماعلي (قوله السياذاخاف الحنب على نفسه المرض الخ ) مراده الحاق خوف المرض وفيه أُخَيَّلاف بين الفقها بخوف العطش ولااختلاف فيه (فوله ويذكران عروب العاص) هذا التعدق وصلة أبود اودوالحاكم منطريق يحيى بأيوب عن يريدب أبى حبيب عن عران بذأ بى أنس عن عبد الرحن بن جبيرعن عرو بنالعاص قال احتلت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فاشفقت أن اغتسل فاهلك فتهمت تمصليت باصحابي الصبع فذكر واذلك للني صلى الله عليه وسلم فقال ياعروصليت ماصما مك وأنت جنب فأخبرته بالذى منعنى من الأغتسال وقلت أنى معت الله يقول ولا تقتلوا أنفسكم ان الله كان بكم رحما فغيل رسول الله صلى الله علىه وسلم ولم يقل شمأو روياه أيضامن طويق عمر و بن الحرث عن يزيد بن أبي حبيب لكن زاد بين عبد الرحن بن جبير وعبد الله بن عمر و رجلا وهوأبوقيس مولى عرو بزالعاص وقالف القصة فغسل مغابنه ويؤضأولم يقل تيم وقال فمدلواغتسلتمت وذكرأ بوداودان الاوزاعى روىءن حسان بنعطية هذه القصة فقال فيهافتهما نتهيئ ورواهاعبدالرزاق من وجه آخرعن عبدالله بنعروبن العاص ولميذكر التمموالسماق الاؤل ألىق بمراد المصنف واسناده قوى اكنه علقه بصدغة التمريض لكونه اختصره وقدأوهمظاهرسياقهانعرو بنالعاس تلاالا يةلاسحابه وهوجنب وليسكذلك وانماتلاهابعدان رجع الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم قدأ مره على غزوة ذات السلاسل كاستأتى فى المعازى ووجه استدلاله بالا يقطاع رمن سياق الرواية الثانية وقال البيهة يمكن الجعبين الروايات بأنه يوضأ ثم تيم عن الباق وقال النووى وهومتعين فوله فلم يعنف كحدف المفعول للعلم به أى لم يلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر افكان ذلك تقريرا دالاعلى ألجواز ووقع فى رواية الكشميه في فلم يعنفه بزيادة ها الضمير وفي هـ ذا الحديث جواز التمم لمن يتوقع من استعمال الماء الهلاك سواء كان لاحل بردأ وغسره وجو ازصلاة المتمم بالمتوضيين وجوازالاجتهاد في زمن الني صلى الله عليه وسلم (قوله حدثنا مجدهو غندر) لم يقل الاصملي هوغندرفكا عن المقول من دون المعارى (قوله عن شعبة) الدصيل - تشنا شعبة وسلم ان هو الاعش (قوله اذالم تجد الما الاتصلى) كذا في روايتنا بناء الخطاب ويؤيده رواية الاجماع لى من هـ داالوجه ولفظه فقال عبدالله نعم ان لم أجد الماعشه والاأصلى وفي رواية كريمة بالماء التحتانية في الموضعين أى اذالم يعدد الجنب (قوله قال عبد دالله) زادابن عساكرنع (قوله أحدهم) كذاللا كثروللعموى أحدكم (قوله قال هكذا)فيداطلاق القول على العمل وقوله يعني تيم وصلى شرح لقوله هكذا والطاهرانه مقول أبي موسى (قولد فأين قول عمارلعمر) هكذاوقع في رواية شعبة مختصراو سانه في رواية حفص الا تبة غرواية أبي معاوية وهي أتم (قوله حدثناعرب حنص) أي ابن غياث (قوله حدثنا الاعش) في رواية أبي ذروأبي الوقت عن الاعش وافادت رواية حنص التصريح بسماع الاعش من شقيق ( فوله أَرأيت) أَى أَخْرِني (ياأباعبدالرحن) وهي كنية ابن سعود (قوله اذاأجنب) أي الرجل (قوله حين قال له النَّبي صلى الله عليه وسلم كان يكفيك) كذا اختصر المن وأبهم الآية وسياتي المرادمن ذلك في الباب الذي بعدة (قول فدعنامن قول عبار) فيه جواز الانتقال من

(٤٩ \_ فتح البارى ل) اذابرد على أحدهم الماء أن يدعه ويتيم فقلت الشقيق فانماكره عبد الله لهذا قال نعم

\*(ىابالتىمضرية)\* خد تنامحد سلام قال أخـ برنا أنومعاوية عن الاعش عن شقيق قال كنت جالسامع عبداللهوأبي موسى الاشعرى فقالله أبودوسي لوأن رجلا أجنب فلي عدالما شهرا ماكان يتممو بصلي فككف تسنعون فىسورةالمائدةفلم تتجدواماء فتممو اصعبد اطسا فقال عمدالله لورخص لهمف هذالا وشكواادار دعليهم الماء أن يتم موا الصعمد قلتوانماكرهمة هذائذا قالنع فقال أبودوسي ألم تسمع قول عارلعمر يعثني رسول الله صدلي الله علمه وسلرفى حاجة فاجنت فلم أجذالماء تتمرغت في الصعمد في الصعد كما : زغ الدامة فذكرت ذلك للنه صلى الله علمه وسارفقال انماكان مكفدك أن تصمنع حكذا فنرب بكفه فسربة على الارنس ثمانفضها ثم مسيهها ظهركفه بشمالهأوظهسر شماله بكندمه تموسد بها وجهه فقال عبدالله ألم تر عرلم يقنع بقول عار

دليل الى دليل أو ضيح منسه ومما فسه الاختلاف الح مافيه الاتفاق وفيه جو ازالتهم العنب بخلاف مانقل عن عرواب مسعود وفيه اشارة الى شوت هجة أى مودى لقوله فادرى عبدالله مايةولوسمأتى الكلام على ذلك وعلى السدف كون عرام يقنع بقول عار في قوله بأسب التيم ضربة) رواية الاكثربتنوين باب وقوله التيمه منسربة بالرفع لانه مبتدأ وخبروفى رواية الكشميني بغيرتنو ينونربة بالنصب (قوله حدد شامحد بنسلام) والاصيلي مجدهوا بنسلام (قولدما كان يتمم يصلي) واكرية والاسملي أما كان بزيادة همزة الاستفهام ولمسلم كمف يصنع الصلاة قال عبدالله لا يتمموان لم يجد الماعشهراونحو ولايي داود والفقال أيوموسي فيكيف تسنعون بمدالا ية (قوله فيكيف تصنعون في سورة المائدة) وللكشميهى فكيف تصنعون بهذه الايةفي سورة المائدة وسقط لفظ الاية من رواية الاصلى (قوله فَمْ تَجِــ دُواً) هُو بِيان للمرادمن الآبة ووقع في رواية الاصلى فان لم يَجدوا وهومغاثر للنلاوة وقيال انه كان كذلك في رواية أبي ذرغ أصلحها على وفق الآنية وانماء من سورة المائدة الكونهاأظهر فىمشروعسة تيم الجنب من آية النساء لتقدم حكم الوضوء في المائدة قال الخطاب وغمره وفمه دالم على ان عبدالله كان برى أن المراد بالملامة الجماع فلهذا لم يدفع دالل ألى موسى والالكان يقول ادالمرادمن الملامسة التفاء البشرتين فهادون الجماع وجعل التيم بدلا من الوضو ولايسة لزم جعله بدلامن الغسل **قوله** اذابرد) بفتح الرام على المشهو روحكي الجوهرى نمها (قولدقلت وانماكرهم هذالذا) فاتلذلك هوشقسق فاله الكرماني ولسكا قال بل هو الاعش و المقول الشقدي كاصر حد النف رواية حفص التي قبل هذه (قول فقال أنوموسى ألم تسمع اظاهره أنذكر ألى موسى لقصة عماره تأخرعن احتماجه بالا يذوفى رواية حفص الماضة احتماجه بالاتة متاخرعن احتماجه عديث عمارور وأبة حفص أرجح لان فيهازيادة تدل على ضبط ذلك وهي قوله فدعنامن قول عمار كيف تصنع بهذه الآية (قوله كَاتْرِغ الدابة) بفتم المثناة ودنم الغين المعجة وأصلة تترغ فذفت احدى النامين (تولُد الما كان حكفمات فعمان الكنفية المذكورة فرزة في ماورد زائد اعليها على الأكل قوله ُ ظهر كفه بشماله أوظهر مماله مكنَّه) كذا في جميع الروايات بالشك وفي رواية أبي داو د تحرير ذلك من طريق ألى معاوية أينا والفقله شمنسر ببشماله على يمنه و سمنه على شماله على الكنين ثم مسم وجهه وفيدالا كتفاء بضر بة واحدة فى التيم و نقله ابن المنذر عن جهور العلماء واختاره وفيمة ان الترتب غمرمشترط في التهم قال ابن دقيق العيمد اختلف في لفظ هـ ذا الحديت فوقع عند الجفارى بلنفذ ثموفى سياقه اختصار ولمسلم بالواو ولفظه ثم مسيم الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه وللا-ماعيلي ماهوأ سرحمن ذلك \* (قلت) \* ولفظه من طريق هرون أبجال عن أبي معاوية انما يكفيك أن تضرب يديك على الارمس ثم تنفضهما ثم تمسيح بهمنات على مالك و مالك على يمناك مم تمسم على وجهان قال الكرماني في هذه الرواية اشكال منخسة أوجه أحدها الضربة الواحدة وفى الطرق الاخرى ضربتان وقد قال النووي الاصم المنصوس ضربنان \*(قلت)\* مرادالنووى ماية ملق بنقل المذهب (قول: ألم ترعم) في رواية الاصيلي وكريمة أفام بزيادة فاعوانمالم بقنع عمر بقول عمارلكونه أخبره اله كأن معه في ذلك الحال

وحضرمعه تلك القصة كاسيأتي في واية يعلى بن عسدولم يتذكرذلك عرأ صلاولهذا قال العمار فيمارواه مسلم من طريق عبدالرجن ينأيزى اتق اللهاعمار قال انشئت لمأحدث وفقال عر نوليك مانوليت قال النووى عنى قول عراتق الله ما عارأى فمهاتر و به وتثبت فيه فلعلك نسبت أوأشتمه علمك فانى كنت معك ولاأتذكر شمأمن هذا ومعنى قول عاران رأيت المصلمة فى الامسالة عن التحديث به راجحة على التحديث به وافقتك وأمسكت فاني قد بلغته فلريق على فيهر جفقال لهعر نولمك ما تولت أى لا يلزم مى كونى لاأتذكره أن لا يكون حقافى نفس الامر فليس لى منعك من التحديث به (قوله زاديعلي) هو ابن عسدو الذي زاده يعلى في هـ ذه القصة قول عمار لعمر بعثني أناوأنت ويه يتضيع عدر عركاقدمناه وأماان مسعود فلاعدراه في التوقف عن قبول حديث عارفلهذا جاعنه الهرجع عن الفسايدلك كاأخرجه ان أبي شيبة باسنادفيه انقطاع عنه ورواية يهلى بنعسدلهذا الحديث وصلها أحدف مسنده عنه (قوله انما كان يكفيك هكذا) وللكشميه في هذا (قوله واحدة )أى سيمة واحدة في (تمول لاسب كذاللا كثربلاتر حةوسة طمن رواية الاصهلي أصلافعلي روايته هومن جله ألترجة الماضية وعلى الاول هو بمنزلة الفصل من الباب كنظائره ( تعوله أخبرنا عبدالله ) هو ابن المبارك وحديثه هذا مختصرمن الحديث الطويل الماضي في ماب الصعيد الطب وليس فيه التصريح بكون الضربة فى المتيممرة واحدة فيمتسمل أن يكون المصنف أخذه من عدم التقسدلان المرة الواحدة أقل ما يحصل به الامتثال ووجوبها متيقن والله أعلم \* (خانة) \* اشتمل كتاب التهم من الاحاديث المرفوعة على سعة عشرحديثا المكررمنها عشرة منها اثنان معلقان والخالص سمعة مهاواحددمعلق والبقية وصولة وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث عروب العاص المعلق وفمهمن الموقوفات على الصابة والتابعن عشرة آثار منها ثلاثة موصولة وهي فتوى عمروأى موسى وابن مسعود ومن براعة الخنام الواقعة للمصنف فى هـ ذا الكتاب خمده كتاب التمم بقوله فانه يحكفما اشارة الى ان الكفاية بما أورده تحصل لمن تدبر وتفهم والله سحانه وتعالىأعلم

> بسم الله الرحن الرحيم \*(كتاب الصلاة)\*

تقدم فى مقدمة هذا الشرح فركر مناسبة كتب هذا الصحيح فى الترتيب ملحصا من كالم شيخناشيخ الاسلام وفى أوائلها مناسبة تعتيب الطهارة بالصلاة المقدم الشرط على المشر وطرالوسلة على المقصود وقد تأملت كتاب الصلاة منه فوجدته مشقلا على أنواع تزيد على العشرين فرأيت ان أذكر مناسبتها فى ترتيبها قبل الشروع فى شرحها \* (فاقول) \* بدأ أولا بالشروط السابقة على الدخول فى الصلاة وهى الطهارة وسترالعورة واستقبال القبلة ودخول الوقت ولما كانت الطهارة تشتمل على أنواع أفودها بكتاب واستفير كتاب الصلاة بذكر فوضيته التعين وقته دون غيره من أركان الاسلام وكان سترالعورة لا يحتص بالصلاة فبدأ به لعمومه غ شى بالاستقبال النومه فى الفريضة والنافلة الاما استنى كشدة الخوف و نافلة السفروكان الاستقبال يستدعى مكانا

زاديع ليعن الاعشعن شقمق فالكنت مع عبدالله وأبى موسى فقال أبوموسي ألم تسمع قول عماراهمران رسول الله صلى الله علمه وسلم بعثني أناوأنت فاحتدت فتعكت بالصعد فأتسا رسول الله صلى الله علمه وسلم فاخسرناه فقال انما كان يكف له هكذاومسم وحههوكنسه واحمدة \*(باب)\*حدّثناعمدان قال أخرناعمدالله فالأخرنا عوف عن أبي رجاء قال حدثنا عرانين حصن الخزاعى أن رسول الله صلى اللهعلمه وسلمرأى رجلا معتزلالم يصلفى القوم فقال بافلان مامنعك أن تصلى فى القوم فقال مارسول الله أصابتني جنالة ولاماء قال علمك بالصعيدفانه يكفيك

(بسم الله الرحن الرحيم) \*(كتاب الصلاة)\*

فذكر المساجدومن بوابع الاستقمال سترة المصلى فذكرها تمذكر الشرط الباقى وهودخول الوقت وهوخاص بالفريضة وكأن الوقت يشرع الاعلام بهفذ كرالاذان وفعه اشارة الى انهحق الوقت وكان الاذان اعلاما بالاجتماع الى الصلاة فذكر الماعة وكان أقلها أمام وماموم فذكر الامامة ولماانقضت الشروط ويوابعهاذ كرصفة الصلاة ولماكانت الفرائض في الجاعة قد تختص بهسة مخصوصة ذكرالجعة والخوف وقدم الجعة لاكثريها غ تلاذلك بمايشرع في الجاعة من النوافل فذكر العمدين والوتر والاستسفاء والكسوف وأخره لاختصاصه بهستة مخصوصة وهى زيادة الركوع ثم تلامهافه زيادة محودفذ كرسجود التلاوة لانه قديقع في الصلاة وكان أذاوقع اشتملت الصلاة على زيادة مخصوصة فتلاه عايقع فيدنقص من عددها وهوقصر الصلاة ولما أنقضى مايشرع فسمالجاعة ذكر مالايستحب فمهوهو سائر المطوعات مملصلاة بعد الشروع فيهاشروط ثلاثه وهي ترك الكلام وترك الافعال الزائدة وترك المفطرفترج ملذلك ثم بطلانها يختص عاوقع على وجد العمد فاقتدى ذلك ذكرأ حكام السهو ثم جسع ما تقدم متعلق بالصلاة ذات الركوع والسحود فعقب ذلك بصلاة لاركوع فيها ولاسحود وهي الجنازة هذا آخر ماظهرمن مناسبة ترتب كاب الصلاة من هدا الجامع العديم ولم يتعرض أحدمن الشراح لذلك فلله الجدعلى ما ألهم وعلم ﴿ (قوله ما كَ مَفَ فرضت الصلاة) وفي رواية الكشميهني والمستملى الصلوات في الأسراء أي في ليلة الأسراء وهـ ذا مصير من المصنف الى ان المعراج كأن في لمله الاسرا وقد وقع في ذلك اختلاف فقمل كانافي لمله واحدت في يقظته صلى الله علمه وسلم وهذاهوالمشهورعندالجهوروقيل كاناجيعافي ليلة واحدة في منامه وقيل وقعاجيعا مرتين في ليلتين مختلفتين احداهما يقظة والاخرى مناما وقبل كان الاسراء الى ست المقدس خاصة في التقظة وكان المعراج مناما اما في تلك الليلة أوفي غيرها والذي شغي ان الأحجري فيه الخلاف ان الاسراء الى يت المقدس كان في المقطة لظاهر القرآن ولكون قريش كذبته في ذلك ولوكان مناما لم تكذيه فسه ولافى أبعدمنه وقدروى هذا الحديث عن النبي صلى الله علمه وسلم جاعة من الصحابة لكن طرقه في الصحيحين تدور على أنس مع اختلاف أصحابه عنه فرواه الرهري عنه عن أى ذر كافى هذا الباب ورواه قتادة عنه عن مالك بن صعصعة ورواه شريك بن أبي نمرو ابت البنانى عنده عن الذي صلى الله عليه وسلم بلا واسطة وفي سياق كل منهم عنه مألدس عنسدالا سنح والغرن من ابراده هناذ كرفرض الصلاة فليقع الاقتصار هناعلى شرحه ونذكر الكلام على اختسلاف طرقه وتغاير ألفاطها وكيفيسة الجع منهافى الموضع اللائق بهوهو في السعرة النموية قسل الهجرة انشاء الله تعالى والحكمة في وقوع فرض الصلاة لملة المعراج انه لماقدس ظاهرا وباطناحى غسل بما وزمزم بالايمان والحكمة ومن شأن الصلاة أن يتقدمها الطهورناس ذلك ان تفرض المسلاقي تلك الحالة ولنظهر شرفه في الملا الاعلى ويصل عن سكنه من الانساء وبالملائكة وليناجى ربهومن ثم كان المصلى بناجى ربهجل وعلا (قوله وقال ان عباس) هذا طرف من حديث ألى سفدان المتقدم موصولا في بدالوجي والقائل مام ناهوأ بوس نسان ومناسبته لهدنه الترجة ان فيه اشارة الى ان الصلاة فرضت عكه قبل الهجرة لانأ باسنمان لم يلق الني صلى الله علي موسلم بعد الهجرة الى الوقت الذي اجمع فيه

(بابكيف فرضت الصلاة في الاسراء) وقال ابن عباس حديث وسفيان في حديث هرقل فقال بالمرابا يعني النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة والصدق والعناف \*حدثنا يعي بن بكسير قال حدثنا اللبث عن بونس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال كان أبو فريعدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

ذلك في أول الكتاب في قوله كمف كان بد الوحي وساق فيه ما يتعلق بالمتعلق بذلك فظهرت المناسبة (قوله فرج) بضم الفا وبالجيم أى فتح والحكمة فيه ان الملك انصب اليه من السماء انصبامة واحدة ولم يعزج على شئ سواه مسالغة في المناجاة و تنبيها على ان الطلب وقع على غيرميعاد و يحتمل أن يكون السرفى ذلك التمهيد لمباوة عمن شق صدره فكائن الملك أراه بأنفراج السقف والتئامه فى الحال كمنفية ماسيصنع به لطفايه وتثبيتاله والله أعلم (قول ففرج صدرى) هو بنتج الفاء وبالجيم أيضاأى شقه ورجع عماض ان شق الصدركان وهوصغير عند من ضعته حلمة وتعقبه الدمهلي بانذلك وقعمر تينوهو الصواب وسماتي تحقيقه عنددالكلام على حديث شريك في كتاب التوحيدان شاءالله تعالى ومحصله ان الشق الاولكان لاستعداد دلنزع العلقة التي قيل له عندها هذا حظ الشيطان منك والشق الثاني كان لاستعداده للتلق الحاصل له في تلك الاله وقدروي الطمالسي والحرث في مسنديهما من حديث عائشة ان انشق وقع مرة أخرى عند مجيء جبريل له بالوحو فى غارحر ا والله أعلم ومناسبة ظاهرة وروى الشق أيضاوهو ابن عشر أو نحوها في قصة له مع عبد المطلب أخرجها أبونعيم في الدلائل وروى من أخرى خامسة ولاتثبت (قول م جَ عَبِطِستَ) بِفَتْمِ الطاعوبَكُسرها الماءمعروف سبق تحقيقه في الوضو وخص بدلكُ لأنها لة الغسل عرفاوكانس ذهب لانه أعلى أوانى الجنة وقدأ بعدمن استدل به على جو ارتحلمة المسحف وغيره بالذهب لان المستعمل له الملك فيحتاج الى ثبوت كونهم مكافعين بما كافعنا بهووراء ذلك انذلك كانعلى أصل الاباحة لان تحريم الذهب الماوقع بالمدينة كاسماتي واضعافي اللماس (غَوْلِدَمُمْتَلَيْ)كذاوقعبالنَّذُكْبُرعليمعني الاناءلاعلي لفظ الطَّسْتَلانْهَامُؤْنِيْهُ وَحَكُمْةُواعِيانا بالنصب على التمميز والمعنى ان الطست جعل فيهاشئ يحصل بدكال الايمان والحكمة فسمى حكمة واعيانا مجازاأومنلالهبناءعلى جوازتمنسل المعانى كايمنسل الموتكبشا فال النووى في تنسسير الحكمة أقوال كثيرة مضطربة صفالنا منهاأن الحكمة العلم المشتمل على المعرفة بالله مع نفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق للعملبه والكفءن ضده والحكيم من مزدلك اه ملخصا وقد نطلق الحكمة على القرآن وهومشتمل على ذلك كله وعلى النبترة كذلك وقد تطلق على العلم فقطوعلى المعرفة فقط وتحوذلك (قول، ثم أخذ بيدى) استدل به بعضهم على ان المعراج وقع غمرمزة لكون الاسراءالى سنالمقد سلميذ كرهناو يمكنأن يقالهومن اختصار الراوى

والاتبان بنم المقتضية للتراخى لاينافى وقوع أمر الاسراء بين الامرين المذكورين وهما الاطباق

والعروج بليشيراليه وحاصله انبعض الرواة ذكرمالم يذكره الاسترويؤيده ترجة المصنفكا

تقدم (غول فعرج) بالفتح أى الملك (بي) وفي رواية للكشميه في به على الالتفات أو التعريد ( أوله افتح) يدل على أن الباب كان مغلقا قال ابن المنسير حكمته التحقق ان السماع لم تفتح الامن أجله

بخلاف مالووجده مفتوحا ( تول قال جبريل) فيه من أدب الاستئذان ان المستاذن يسمى نفسه لئلا ملتبس بغيره ( قوله أأرسل المه ) وللكشمين أوأرسل المه يحمل ان يكون خفي علمه

أصل ارساله لاشتغاله بعبادته ويحمل ان يكون استفهم عن الارسال المه للعروج الى السماء

ج-رقل لقاءية مأله معــه أن يكون آمر اله بطريق الحقيقة والاسراء كان قبــل الهجرة بلا خلاف و بيان الوقت وان لم يكن من الكيفية حقيقة لكنه من جــلة مقدماتها كاوقع نظير

فرج عن سقف بيتى وأنا عكة فنزل جبر يل ففرح صدرى ثم غسله بما زمن م ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايانا فأفرغه في صدرى ثم أطبقه ثم أخذ بيدى فعرجى الى السماء الدنيا فلما جئت الى السماء الدنيا فال جبر يل خازن السماء افتح قال من هدا قال جبريل قال هل معان أحد قال نعم معى محدصلى السماء الذي فقال أرسل السماء الدنيا

فاذا رحل قاعدعلى عينه أسودة وعلى يساره أسودة اذانظر قبل عنسه ضحيان واذا نظر قبل يساره بكي فتبال مرحسا بالذي الصالح والابن الصالح مَلْتُ لِمِيلَ من هذا قال هذا آدموهذهالاسودةعن وسنهوش الهنسم بنيه فاهل المينمن مم أهل الجندة والاسـودةالتيءن شماله أهل الدارفاذ الظرعن يمسه فعلوا ذانظرقبل مماله بكى حتى عرجى الى السماء النانية فقال خارنم اافتم فقالله خازنها مثل مأقال الاول ففتع قال أنس فذكر انه وجد في السموات آدم وادر **یس و**موسی وعیسی وابراهيم صلوات اللهعليهم ولم شت كف منازلهم غير أنه ذكرأنه وجدآدم في السماء الدنياو الراهيم في المماءالسادسة

وهو الاظهر لقوله المه ويؤخ فسه انرسول الرجل يقوم مقام ادنه لان الخازن لم يتوقف عن الفنح له على الوحى المه مبذلك بل عل بلازم الارسال المه وسيأتى في هذا حديث مرفوع في كتاب الاستئذان إن شاء الله تعلل و يؤيد الاحتمال الاول قوله في رواية شريك أوقد بعث لكنهامن المواضع التي تعقبت كاساتي تتحريرها في كتاب التوحيد ان شاء الله تعقبت كاساتي تتحريرها في كتاب التوحيد ان شاء الله تعقبت كاساتي تتحريرها في كتاب التوحيد ان شاء الله تعقبت كاساتي تتحريرها في كتاب التوحيد ان شاء الله تعقبت كاساتي تتحريرها في كتاب التوحيد ان شاء الله تعقبت كاساتي تتحريرها في كتاب التوحيد ان شاء الله تعقب كاساتي تتحريرها في كتاب التوحيد ان شاء الله تعقبت كاساتي تتحريرها في كتاب التوحيد ان شاء الله تعقبت كاساتي تتحريرها في كتاب التوحيد ان شاء الله تعقبت كاساتي تتحريرها في كتاب التوحيد ان شاء الله تعقبت كاساتي تتحريرها في كتاب التوحيد ان شاء الله تعقبت كاساتي تتحريرها في كتاب التوحيد ان شاء الله تعقبت كاساتي تتحريرها في كتاب التوحيد ان شاء الله تعقبت كاساتي تتحريرها في كتاب التوحيد النهاء الله تعقبت كاساتي تتحريرها في كتاب التوحيد الله تعقبت كاساتي التوحيد الله تعقبت كاساتي تتحريرها في كتاب التوحيد الله تعقبت كاسات كاسات الله تعقبت كاسات الله تعقبت كاس أزمنة وهي الاشخاص من كل شئ (قول وقلت البريل من هذا) ظاهره انه سأل عله بعدان قالله آدم مرحباور وابة مالك ن صعصعة بعكس ذلك وهي المعتمدة فتعمل هدنه عليها اذليس في هذه أداة ترتيب (قول نسم بنيه) النسم بالنون والمهملة المفتوحتين جع نسمة وهي الروح وحكى ابن التهنانه رواه بكسرالت من المعمة وفتم الماء آخر الحروف بعده اميم وهو تصعف وظاهره ان أرواح ي آدم من أهل الحنة والنارفي السماء وهوم شكل قال القاضي عماض قد جاءان أرواح الكفارف محمين وانأرواح المؤمنين منعمة في الجنه يعني فكف تكون محمد عة في ما الدنياوأ جاب انه يحتمل انهاتعرض على آدمأ وقاتا فصادف وتتعرضها مرورا لنبي صلى الله علمه وسلم ويدل على ان كونهم في الجنة والناراع اهوفي أوقات دون أوقات قوله تعالى الناريعرضون عليها غدة واوعشيا واعترض بانأرواح الكفارلا تفتح لهاأبواب الديما كاهونص القرآن والحواب عنده ماأبداه هواحتم الاان الحندة كانت في جهة يمن آدم والنار في حهة شماله وكان يكشف له عنهـ ما اه و يحتمل أن يقال ان النسم المرئيـة هي التي لم تدخل الاجـــاد بعدوهي مخ الموقة قدل الاجساد ومستقرها عن عين آدم و عماله وقد أعلم بماسيه صرون المه فلذلك كان يستنشراذانظرالى منعن يمنه ويحزن اذانظرالى منعر يساره بخلاف التي في الاحساد فليست مرادة قطعاو بخلاف التي انتقات من الاجساد الى مستقرها من جنة أونار فليست مرادة أيذافها يظهر وبهذا يندفع الايرادو يعرف الاقوله نسم نسه عام مخصوص أوأريديه الخصوص وأماما أخرجه ابناء هتق والبيهق من طريقه في حديث الاسرا فاذا أنابا دم تعرض عليمة أرواحذر يته المؤدنين فمقول روح طيسة ونفس طسة اجعلوها في علمين ثم تعرض علمه أرواحذريه الفعارفية ولروح خبيثة ونفس خيشة اجعلوها في مصروفي حديث أي هريرة عندالطبرانى والبزار فأذاعن عينه باب يخرج سهريح طيبة وعن عماله باب يخرج منه وريح خبينة اذانظرعن عينه استشر واذانظرعن عماله حرن فهذالوسم لكان الصرالمه أولح من جمع ماتقدم ولكن سندهمان عنف (قوله قال أنس فذكر) أى أنو ذر (أنه وجد) أى النبي صلى الله عليه وسلم (قول ولم يشبت) أى أنو ذر (قول دوابراهيم في السما السادسة) هوموافق لرواية شريك عن أنس والثابت في جسع الروايات غيرها تين أنه في السابعة فان قلنا يتعدد المعراج فلا تعارب والافالارجرواية الجاعة لقوله فيهاأنه رآمسند اظهره الى المت المعمور وهوفي السابعة بلاخلاف وأماما جاعن على انه في السادسة عند محرة طوى فان ستحل على انه البيت الذى في السادسة بجانب شعرة طوى لانه جاعنه ان في كل ماء ستا يحاذي الكعمة وكل منهامعه مورىالملائكة وكذا القول فماجاءن الرسع بنأنس وغيره أن البيت المعه مورفى السها الدنيافانه محمول على أقول ست يحاذى الكعمة من يوت السموآت ويقال ان اسم الميت المعمورالضراح بضم المعمة وتعنسف الراموآخرهمهما وإقال بلهواسم سماء الدياولانه

قال أنس فلسامر جديل بالنبي صلى الله علمه وسلم بأدريس قال مرحما مالني الصالح والاخ الصالح فقلت من هذا قالهذاادريس ممررت بموسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح قلتمن هذا قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فتال من حيايالاخ الصالح والني الصالح قلت منهذا قالهذاعسىم مررت ابراهم فقال مرحيا بالنبي الصالح والاس الصالح قلتمنهدا قالهدا ابراهيم صلى اللدعليه وسلم وال انشهاب فاخبرني ان حزم أن النءماس وأماحمة الانصارى كانا يقولان قال النبي صلى الله عليه وسلم مُعرب يحية ظهرت لمستوى أمع فيهصريف الاقلام فال ان حزم وأنس اسمالك فال الني صلى الله علمه وسلم ففرض الله على أمتى خسين صلاة فرجعت بذلك حيى مررتعلى موسى فقال مافرض الله لك على أمتك قلت فرض خسين صلاة فالموسى فارجع الى راكفان أمتك لاتطبق ذلك فراجعنى فوضع شطرها فرجعت الى موسى قلت وضع شطرها قال راجع رمل فانأمتك لاتطمق فراجعت فوضعشطرها فرجعت اليسه فقال ارجع الى ربك فان أمتك لا تطيق ذلك فراجعتم

قالهنا الهلم يثبت كيف منازاهم فرواية من أثبتها أرج وساذ كرمن يدالهذا فى كتاب التوحيد (قوله قال أنس فلمامر ) ظاهره ان هذه القطعة لم يسمعها أنس من أى ذر (قوله مرجريل بالنبي صلى الله عليه وسلم الدريس) الما الاولى المصاحبة والثانية للالصاق أو بمعنى على (قوله ثم مررت بعيسى اليست معلى بابهافى الترتيب الاان قبل تعدد المعراج اذالروايات متفقة على ان المرورية كان قبل المرور عوسى (قوله قال ابن شهاب فاخيرني ابن حزم) أى أبو بكرين محدين عرو ابنحزم وأماأنوه مجدفلم يسمع الزهرى منه لتقدم موته لكن رواية أيى بكرعن أبي حبة منقطعة لانه استشهدا حدة لمولداني بكريدهروقيل مولداً سه محدداً يضاوا توحية بفتح المهملة وبالموحدة المشددة على المنهور وعندالقابسي بمنناة تحتانية وغلط فى ذلك وذكره الواقدي بالنون (قوله حتى ظهرت)أى ارتفعت والمستوى المصعدوصر يف الاقلام بفتح الصاد المهملة تصويتها حالة الكابة والمرادماتكتيه الملائكة من أقضة الله سيحانه و تعالى (قوله قال ابن حزم) أىعن شيخه (وأنس) أى عن أى دركذا عزم به أصحاب الاطراف و يحمل آن يكون مى سلامن جهة ابن حزم ومن (واية أنس بلا واسطة (قوله ففرص الله على أمتى خسين صلاة) فى رواية ثابت عن أنس عند مسلم فرض الله على خسين صلاة كل يوم وليلة و فحوه في رواية مالك ابن صعصعة عند المصنف فيحتمل أن يتال في كل من رواية الباب والرواية الاخرى اختصاراً و يتالذكر الفرض عليه يستلزم الفرض على الامة وبالعكس الامايستثنى من خصائصه (قوله فراجعنى)وللكشميهني فراجعت والمعنى واحد (قوله فوضع شطرها) في رواية مالك بن صعصعة فوضع عنى عشراو مثله لشريك وفي رواية ثابت فحط عني خساقال أن المنبرذ كرالشطر أعممن كونة وقع في دفعة واحدة (قلت) وكذا العثمر فكانه وضع العشر في دفعتين والشطر في خس دفعات أوالمرادبالشطرفي حديث الباب اليعض وقدحققت رواية ثابت ان أتتخفيف كان خسا خساوهي زيادة معتمدة يتعين حلياقي الروايات عليها وأماقول السكرماني الشيطرهو النصف فني المراجعة الاولى وضع خسأ وعشرين وفي الثانية ثلاثة عشر يعني نصف الحسة والعشرين بحبر الكسروف النالنة سبعاكذا قال ولس فحديث الباب في المراجعة النالثة ذكروضع شئ الاان يقال حذف ذلك اختصار افتحه لكن الجع بين الروا إت يابي هـ ذا الحل فالمعتمد ماتقدم وأبدى النالمنبرهنا نكتة لطيفة فى قوله صلى الله علمه وسلملوسى عليه السلام لما أمره أن يرجع بعدان صارت خسافقال استعمدت من ربى قال الن المنهر يحتمل انه صلى الله علمه وسلم تفرس من كون التحفيف وقع خساخسا أنه لوسال التحفيف بعدان صارت خسا لكان سائلافي رفعها فلذلك استحما اه ودلت مراجعته صلى الله عله موسلم لربه في طلب التحفيف تلك المرات كلها انه علم ان الامر في كل مرة لم يكن على سنيدل الالزام بخد لاف المرة الاخدرة فقيم امايش عربذلك لقوله سحانه وتعالى لايدل القول لدى ويحمل أن يكون سبب الاستعباء ان العشرة آخر جع القلة وأول مع الكثرة فشي أن يدخل في الالحاح في السؤال لكن الالحاح في الطاب ن الله مطلوب فكأنه خشى من عدم القيام بالذكروالله أعلموسيأتي في التوحيد زيادة في هذا ومخالفة وأبدى بعض الشموخ حكمة لاختسارموسي تمكر يرترداد النبي صلى الله عليه وسلم فقال لما كان موسى قدسال الرؤية فنع وعرف أنها حصلت لمحدصلي الله عليه وسلم قصدتكر يررجوعه

فقال هن خس وهن خسون لايدل القول لدى فرجعت الىموسى فقال راجعريك فقلت استحست مررى ثم انطلق لىحتى انتهىي لى الى سدرة المنتهى وغشيها ألوان لاأدرى ماهي شم أدخلت الحنية فاذافها حسامل اللؤلؤ واذاترامها المسك وحدثناء مدانتهن وسف قال أخبرنام لكعن صالحين كبسان عنءروة ان آلز بهر عن عائشة أم المؤمنة تن قالت فرس الله الصلاةحنفونهاركعتن ركعتين فيالحنير والسقر فاقرت صلاة السنبروزيد فيصلاذالحضر

تكريررو يتهليرى من رأى كاقيل \* لعلى اراهم أوأرى من رآهم \* (قلت) و يحتاج الى أنبوت تجدد الرؤية في كل مرة (قوله هن خسوهن خسون) وفي رواية غيراً بي ذرهي مدل هن فى الموضعين والمرادهن خس عدد الاعتمار الفعل وخسون اعتداد الاعتبار النواب واستدل به على عدم فرضمة مازاد على الصلوات الجس كالوتر وعلى دخول النسيخ في الانشاآت ولوكانت مؤكدة خلافالقوم فيماأ كدوعلى جوازالنسج قبل الفعل قال ابن بطال وغيره ألاترى انهعز وجل نسخ الخسين بالخس قبل ان تصلى غر تفضل عليهم بان أكللهم الثواب وتعقبه ابن المنير فقال هذآذكره طوائف من الاصولمن والشراح وهومشكل على من أثبت النسيخ قبل الفعل كالاشاعرة أومنعه كالمعتزلة لكونهم اتفقوا جمعاعلى ان النسم لا يتصور قبل البلاغ وحديث الاسراء وقع فيه النسخ قبل البلاغ فهومشكل عليهم جمعا قال وهذه نكتة مبتكرة (قلت)ان أرادقبل البلاغ لكل أحدفه نوع وانأرادقبل البلاغ ألى الامة فسلم لكن قد يشان ليسهو بالنسبة اليهم نسخالكن هونسخ بالنسبة الى النبي صلى الله علمه وسلم لانه كاف بذلك قطعا ثم نسخ العددأن بلغه وقبل ان يفعل فالمسئلة صحيحة التصوير في حقه صلى الله عليه وسلم والله أعلم وساتى لذلك مزيدفى شرح حديث الاسراء فى الترجة النبوية ان شاء الله تعالى (قوله حبايل اللؤلؤ) كذاوقع لجسعر واةالحارى في هذا الموضع بالحاء المهملة ثم الموحدة وبعد الالف تحتانية تملام وذكر كثيرمن الاعمة انه تععمف وانماهو جنابدبالحيم والنون و بعدالااف موحدة مُذال عجمة كاوقع عندالمصنف في أحاديث الانساء من رواية النالمار لاوغسره عن لونس وكذاعند غبره من الائمة و وجدت في نسجة معتمدة من روا بة أبي ذر في هذا الموضع جنابات على الصواب وأظنه من اصلاح بعض الرواة وقال ان حزم في أحويته على مواضعهن التخياري فتشت على هاتين اللفظ تمن فلم أجدهما ولاواحدة منهما ولاوقفت على معناهما أنتهب وذكر غيره ان الجنابذ شبه القباب واحدها جنبذة بالضم وهوما ارتفع من البناء فهو فارسى معرب وأصله بلسانهم كنبذة بوزنه لكن الموحدة مفتوحة والكاف ليست خالصة ويؤيده مارواه المصنف في التفسير من طريق شمان عن قتادة عن أنس قال لماعر جالني صلى الله علمه وسلم قال أتات على خرجاً فتاه قباب اللوّلو وقال صاحب المطالع في الحبال قيل هي القلائد والعقود أوهى من حبال الرمل أى فيها لؤلؤ مثل حبال الرمل جمع حبّل وهو ما استطال من الرمل وتعقب بانالجبائل لانكون الاجع حبالة أوحسلة بوزن عظمة وقال بعض من اعتني بالمحارى الحبائل جع حبالة وحبالة جع حبال على غيرقياس والمرادان فيهاعقودا وقلائد من اللؤلؤ (قوله عن عانشة قالت فرس الله الصلاة حين فرنه اركعتين ركعتين كررت الفظر كعتين لتنسدعوم التثنية لكل صلاة زادان استق قال حدثى صالح من كيسان بهذا الاسناد الاالمغرب فأنها كانت ثلاثا أخرجه أحدمن طريقه وللمصنف في كآب الهعرة من طريق معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت فرضت الضلاة ركعتين ثم هاجر الني صلى الله عليه وسلم ففرضت أربعافعين فهده الروابة أنالز بادة في قوله هناو زيد في صلاة الخضر وقعت بالمدينة وقد أخذ بظاهر هذا الحددث الحنفدة وشواعلمه ان القصرفي السيقرعزعة لارخصة واحتجر مخالفوهم بقوله سحمانه وتعالى فلبس علكم جناحان قصروامن الصلاة لان بني الجناح لايدل على العزيمة

والقصرانما يكون منشئ أطول منسه ويدل على انه رخصة أبضاقوله صلى الله علمه وسلم صدقة تصدق الله بهاعليكم وأجابوا عن حديث الباب بانه من قول عائشة غديرم وقوع ومانها لم تشهدزمان فرض الصلاة قاله الخطاي ونبره وفي هذا الحواب نظرا ماأولافه وبمالا مجال للرأى فيه فله حكم الرفع وأماثانيافعلى تقدير تسليم انهالم تدرك القصدة مكون مرسل صحاك وهوججة لأنه يحتمل أن تكون أخدته عن الني صلى الله علمه وسلم أوعل صحابي آخر أدرك ذلك وأما قول امام الحرمين لوكان أما تنالنقل منواتر اففسدا يناظر لان التواتر في منسل هذا غيرلازم وفالواأيضا يعارض حديث عائشة هدا حديث ان عباس فرضت الملاتف الحضر أربعا وفى السنرركعتين أخرجه مسلم والجواب انه عكن الجع ونحديث عائشة وابن عباس كا ساتى فلاتعارض وألزموا الخنسة على قاعدتهم فيما اذاعارض رأى العمايى روايته بانهم يقولون العبرة بمارأى لابماروي وخالفواذلك هنافق أشتبت عنعائشة انهاكانت تتمفى السفر فدلذلك على ان المروى عنها غرثابت والجواب عنهم ان عروة الراوى عنها قد قال الماسئل عن اتمامهافي السفرانها تأولت كأتأول عبان فعلى هذا لاتعارض بينروا يتهاو بينرأيها فروايتها صحيحة ورأيها مبنى على ما تأوات والذي يظهرني ويه تجتمع الادلة السابقة ان الصلوات فرضت لسلة الاسراء كعتبن ركعتبن لاالمغرب ثم زيدت بعدد آلؤ عرة عقب الزيرة الاالسيم كا روى ان خزعة وان حسان والمهيق من طريق الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت فرضت صلاة الحضر والمفرر كعتين ركعتين فلاقدم رسول اللهصلي المدعليه وسلم المدينة واطمان زيدفى صلاة الحضر ركعتان ركعتان وتركت الفالفيولطول القراءة وصلاة المغرب لانهاوتر الهاراه ثم بعدأن استقرفرض الرياعية خفف منهافي السفرعنديز ول الآية السابقة وهي قوله تعمالى فلمس عامكم جناح أن تقصر وامن الصلاة ويؤيد ذلك ماذكره ان الاثبر في شرح المسندان قصر الصلاة كان في السنة الرابعة من الهيمرة وهومأ خوذ مماذ كره غيره النزول آية الخوف كانفيها وقيل كانقصرالصلاة فيريع الاخرمن السنة الثانية ذكره الدولابي وأورده السهملي بلفظ بعدالهورة بعام أوضوه وقدل بعدالهورة باربعن بومافعلي هذا المراد يقول عائشة فأقرت صلاة السفوأى ماعتبار ماآل المه الامرمن التخفيف لأأنها استمرت منسذ فرضت فلايلن ن ذلك أن القصر عزية وأماما وقع فحديث ابن عباس والخوف ركعة فالعدفيه عيى انشاء الله تعالى في صلاة الخوف \* (فائدة) \* ذهب جاعة الى أنه لم يكن قبل الاسراء صلاقمفر وضة الاماكان وقع الاحربه من صلاة اللك من غرت عديد وذهب الحربي ألى اناله لاة كانت مفروضة ركعتن الغداة وركعتن بالعشى وذكرالشافعي عن بعض أهل العلم ان صلاة الله ل كانت منروضة ثم نسطت بقوله تعلى فاقر و الما تسرمنه فعمار النرس قمام بعض اللسل تم نسيز ذلك بالصلوات المس واستنكر محد بن نصر المروزى ذلك وقال الاتمتدل على أن قوله تعلى فأقر و أما تسرمنه الهانزل المدينة القوله تعلى فيها وآخر ون سالون في سبيل الله والقتال اغما وقع المدينة لاعكة والاسراء كأن عكه قد لذلك اه وما استدل به غمر واضح لانقوله تعالى علم أنسه كون ظاهر في الاستقال فكائه سحانه وتعالى امن عليهم بتعيل التففيف قبل وجود المشقة التي علمأ نهاستقع لهم والله أعلم

## \*(أبواب ترالعورة)\*

وحوب الصلاة في الثماب وقول الله تعالى خذواز منتكم عند كل مسجد ) في يشعر بذلك الى ما أخر جه مسلم من حديث ان عباس قال كانت المرأة تطوف ماليدت عريانة الحديث وفسه فنزلت خذواز ينتكم ووقع في تفسم برطاوس قال في قوله تعالى خذوا زينتكم قال الشاب وصله البهق ونحوه عن مجاهد ونقل الأسرم الاتفاق على أن المرادسة العورة (قولهومن صلى المتعنافي ثوب واحد) هكذا ثبت للمستملي وحده هناوساتي فريبافي بابمفرد وعلى تقدر شوته هنافلدته لق بجديث سلمة المهلق بعده كاستظهر من سماقه (قهله ويذ كرعن سلة ،قدبن السد في ترك جزمه به بقوله وفي اسناده نظر وقد وصلد المصنف في تأريحه وأتوداودوان خزعة والزحمان واللفظ لهمن طريق الدراوردي عن موسم بنابراهم من عسد الرحن بن أبير بعة عن سلة بن الاكوع قال قلت الرسول الله اني رجل أتصمداً قاصل في في القميص الواحد قال نعم زر مولو بشوكة ورواه البخارى أيضاءن المعمل لن أبى أو يسءن أبيه عن موسى بن ابر اهم عن أسه عن سلة زاد في الاستنادرجلا ورواه أيضاعن مالك بن اسمعيل عنعطاف بن خالد فال حدثناء وسي بن ابراهيم قال حددثنا سلة فصرح ما اتعديث بن موسى وسلة فاحتمل أن يكون رواية أبي أو يسمن المزيد في متصل الاسانيد أو يكون التصريح فيروا يقعطاف وهممافهذاوجه الظرفي استناده وأمامن صحعه فاعتمدروا بةالدراوردي وجعل رواية عطاف شاهدة لاتصالها وطريق عطاف أخرجها أيضا أحدوالنساني وأماقول ابنالقطانان وسي هوابن محدين ابراهم التمي المنبعف عند دالحاري واليحاتم وأبي داود وانه نسب هناالى جده فليس عستقيم لانه نسب في رواية الهارى وغيره مخزومها وهوغيرالنهي بلاتردد نع وقع عند دالطعاوى موسى محد سناس اهم فأن كان عنوظافيد تم لعلى بعدان يكوناجمعارو باالحديث وجلاءنه ماالدراوردى والافذ كرمحدفه ماذوالله أعلم (فرله یز ره) بضم الزای و تشدید الراء أی بشد از اره و یجه عبین طرفه دانلا ته دوعو رته ولولم یکنه ذلك الايان يغرزف طرفه مشوكة يستمسل بها وذكر المؤلف حديث سلة هذذا اشارة الى أن المراد بأخذال يندة في الا يقالدابقدة ابس النباب لاتحسينها (قولدومن صلى في النوب) يشيرالي مار وامأ به داودوالنسائي وسحمه اس خرعة واس حمان من طريق معاو من أي سفسان أنه سال اختدأم حبيبة هل كانرسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فى النوب الذي يجامع فيه قالت نعراذالم رفسه أذى وهذامن الاحاديث التي تضمنتم اتراجم هدذاالكذاب بغرص غة رواية حتى ولاالتعامق (قهل مالمرف المارد في المنط الفظف من رواية المستلى والحوى (قوله وأمر النبي صلى الله علمه وسلم) اشار بذلك الى - ديث أبي هر رة في بعث على في حجة الى بكر بذلك وقد وصله بعدقليل لكن ليس فيه التصر يحيالامن وروى أحديا سنادحسن من حديث أبي بكر الصديق ننسسه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه لا يحبر بعد دالعام مشرك ولا يطوف بالبيت عربان الحديث ووحد الاستدلال مهلبات أن الطواف اذامنع فيه التعرى فالصلاة أولى اذ يشترط فهاما نشترط في الطواف وزبادة وقدذها الجهورالى أت سترالعورة من شروط الصلاة وعن بعض المبالبكية التفرقة بين الذاكر والناسي ومنهسمهن أطلق كونه سنة لايبطل تركها

\*(باب) \* وجوب الصلاة في النماب وقول الله تعالى خدوا زينتكم عندكل مسجد ومن صلى ملحفاف قوب واحدويذ كرعن سلة ابن الاكوع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يزره ولو بشوكة في الشوب الذي يجامع مله ير في الته عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أن المناس عربان عربا

\* حدثناموسى بناسمعيل فالحدثنا يزيد بنابراهيم عن محدعن أمعطمة قالت أمر ناأن نخرج المنضوم العيدين وذوات الخدور فشهدن حاعة المسلن ودعوتهم ويعنزل الحمض عن مصلاهن قالت امرأة بارسول الله احدد انالس لهاجلياب قال للسما صاحبتهامن جلمامهاوقال عبدالله نرجا حدثنا عران قال حدثنا محدين سرين فالحدثتنا أمعطمة معت الني صلى الله علمه وسلم بهذا \*(ناب) عقد الازارعلى القفافى الصلاة وتعال أنوحاتم عنسمهل صلوا مع الذي صلى الله عليه وسلمعاقدى أزرهم على عواتقهم \* حدثناأحدن يونس قال حدثناعاصمين مجمد قالرحدثى واقدن محدد عن محدث المنكدر فال-ليجابرفي ازارقد عقدهمن قبل قفاه وشامه موضوعة على المشعب قال له قائل تصلي في ازار واحد فقال انماصنعت ذلك ليراني أحمقمثلك الصلاة واحتجانه لوكان شرطافى الصلاة لاختصبها ولافتقر الى النية ولكان العاجز العريان ينتقسل الحبدل كالعاجزعن القيام ينتقل الحالقعود والجوابءن الأول النقض بالايمان فهو شرط في الصلاة ولا يختصبها وعن الثاني باستقبال القبلة فانه لا يفتقر للنمة وعن النالث على مافيه بالعاجز عن القراءة ثم عن التسديم فانه يصلى ساكمًا (قوله حدثنا يزيد بن ابراهيم) هو التسترى ومجدهو ابنسير بن والاستنادكاه بصريون وكذا ألمعلَّق بعده (قولُه أمرنا) بضم الهمزة ولمسلم من طريق هشام عن حفصة عن أم عظية قالت أمر نارسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تقدم هدذا الحديث في الطهارة بأتم من هذا الساق في باب شهود الحائض العمدين وتقدم الكلام عليه ثم ( فول يوم العيدين ) وفي رواية المستملي والكشميه في يوم العد الأفراد (غولدويعتزل الحمض عن مصلاهن) أى النساء اللاتى است نجمض وللمستملى عن مصلاهم على التغلب وللكشميهني عن المصلى والمراديه موضع الصلاة ودلالته على الترجمة منجهسة تأكيد الامرباللبس حتى بالعارية للغروج الى صلاة العدد فمكون ذلك للفريضة أولى (قوله وقال عبدالله بزرم م والغداني بضم المعمة وتحقيق المهملة و بعد الالف نون هكذا في أكثرالر وايات ووقع عند دالاصلى في عرضه على أى زيد بمكة حدثنا عبد الله سرجاء قال وفي بعض النسخ عن ألى زيدو قال عدالله بنرجا كا قال الساقون (قلت) وهذا هو الذي اعتمده أصحاب الاطراف والكلام على رجال هذاالكاب وعران المذكورهو القطان وفائدة التعلىق عنه تصريح محدين سرين بتعديث أمعطمة له فيطل ما تخداد بعضهم من أن محدا انماسه عهمن أخته حسسة عن أم عطمة وقدرو يناهم وصولافي الطيراني الكيد حدثناعلى من عسدالعزيز حدثناعبدالله بنرجاء والله أعلم ﴿ نُولُهُ مَا ﴿ عَقَدَالْازَارَ عَلَى القَمَا ﴾ ﴿ هُو بالقصر (قوله وقال أبو حازم) هو أن ذينار وقدذ كره بتمامه موصولا بعد قليل (فوله صاوا) بانفظ الماضي أى الصماية وعافدي جع عاقدو حدفت النون للاضافة وهوفي موضع الحال وفى رواية الكشميهني عاقدواوهو خبر مبتدا محذوف أى وهم عاقدوا وانما كانوا يفعلون ذلك الانهم لم يكن لهم سراو يلات فكان أحدهم بعقد ازاره في قفاه ليكون مستورا اذار كعو معيد ودذه الصنة صفة أهل الصنة كاسماتي في ماب نوم الرجال في المسعد (قول حدث واقد) هو أخو عاصم بنجمدالراوىءنه ومحدأ بوهماهوابن ريدبن عبدالله بنعر وواقدومحدين الممكدر مدنيان تابعيان من طبقة واحدة (فوله من قبل) بكسرالقاف وفتح الموحدة أى من جهة قفاه (قوله المشعب) بكسر الميم وسكون المجمة وفتح الجيم بعده اسوحدة هوعدان تضم رؤمها ويفرج بينقواغها بوضع عليها النساب وغيرها وقال ابن سيده المشجب والشجاب خشبات ثلاث يعلق عليها الراوى دلوه وسقاءه يقال في المثل فلان كالمشحب من حمث قصدته وجدته (فوله فسالله عائل) وقع في رواية سلم أنه عيادة بن الولمدن عمادة بن الصامت وسمائي قريما أن سعيدبن الحرث سأله عن هدذه المسئلة ولعلهما جمعاسالاه وسمأتى عند المصنف في ماب الصلاة بغسيرودا منطريق النالمنكدرأ يضافقلنا بأناعبدالله فلعل ألسؤال تعدد وقال فيجواب ابن المنكدرفاحبيت أنيراني الجهال منلكم وعرف يه أن المراد بقوله هناأ حق أى جاهل والحق وضعالشئ في غيرموضعه مع العلم إقيمه قاله في النهاية والغرض بيان جواز الصلاة في النوب

الواحدولوكانت الصلاة في الثو بن أفضل فكانه قال صنعته عدالسان الجوازا مال قتدى بى الجاهل ابتداءاً وينكر على فاعله أن ذلك بائز وانما أغلظ الهم في الخطاب زبر اعن الانكار على العلا وليعمم على المحث عن الامور الشرعية (فوله وأينا كانه) أي كان أكثرنافي عهده صلى الله عليه وسلم لأيلك الاالثوب الواحد ومع ذلك فلم يكلف تحصيل ثوب مان ليصلى فيه فدل على الجواز وعقب المصنف حديثه هذا بالرواية الاخرى المصرحة بأن ذلك وقع من فعل النسى صدلي الله علمه وسرالمكون بيان الجوازية أوقع في النفس لكونه أصرح في الرفع من الذى قبسل وخنى ذلك على الكرماني فقال دلالته أى الحديث الاخبرعلى الترجة وهي عقد الازارعلى القفاا مالانه مخروم س الحديث السابق أى هوطرف من الذي قبله وا مالانه يدل عليه بحسب الغالب اذلولاعقده على القفالماسترالعورة غالبا اه ولوتأمل لفظه وسساقه بعد عمانية أبواب لعرف الدفاع احتماليم فانه طرف من الحمديث المذكورهناك لامن السابق ولاضرورةالى ماادعاه من الغلمة فأن لفظه وهو يسلى فى ثوب ملتحفابه وهى قصة أخرى فيما يظهر كان الثوب فيها واسعافا له عند به وكان في الاولى ضيقافعقده وسيأتي ما يؤيده هذا التنص لقريما \*(فائدة) \* كان الخلاف في منع جو از الصلاة في الثوب الواحدة ديا روى ابن أبي شيبة عن ابن مسعود قال لاتصلين في ثوب وآحدوان كان أوسع مابين السماء والارض ونسب ابن بطال ذلك لا بن عرشم قال لم يتابع علمه ثم استقر الامر على الجوار (قول حدثنا مطرف) هو ابن عبد الله بن سليمان الاصم صاحب مالك مدنى هو و ياقى رجال استفاده وقد شارك أيام صعب أحدين أبى بكر الزهرى في عبدة مالك وفي رواية الموطاعنه وفي كنيته لكن أحدمتهم و ربكنيته أكثرمن اسمه ومطرف بالعكس ففرقوله السلامة فالنوب الواحد المعذاله الماكات الاحاديث الماضمة في الاقتصار على النوب الواحد مللقة أردفها عالدل على أن ذلك يختص بجال النميق أوج الربيان الجواز (قوله قال الزعرى في حديثه) أى الذي رواه في الالتحاف والمرادا سأحديثه عنسالم بنعبدالله عنأيه وهوعندا بنأي شيبة وغيره أوعن سعيدعن أبي عررة وهوعندأ حدوغردوالذي يفلهرأن قوله وهوا فغالف ألى آخره من كالام المصف (قوله رقالت ام هنانيًا) سنأتي ّحديثها موصولا في أواخر الباب ليكن ليس فيه وخالف بين طرفيه وهو عندمسلم من وجه آخر عن أى مرة عنها و رواه أحد من ذلك الوجه بلفنذ المعلق وقول حدثنا عبدالله ين و عدد شاهشام بعروة عذا الاسنادله حكم الثلاثمات وان لم يكن له صورتها لاناعلى مايقع للمفارى ما مندو بن العماى فسدائنان فأن كان العماييرويه على النبي صلى الله علمه وسلم فحمنتذ بوجدف مصورة النالاني وان كان يروبه عن صحابي آخر فلا لكن الحكم من حاث العلو و أحد دلد دق أن ينده و بن العجابي اثنين و هكذا تقول بالنسد مذالي التابعي اذالم يقع منه وبينه الاواحدفان رواه الثابق عن صحابي فعلى ما تقدم وان رواه عن تابعي آخر أفلدحكم العلو لآصورة الثلاثى كهذا الحديث فان فيشام بنءروةمن التابعين لكندحدث هنا عن تابعي آخر وهو أموه فلور وارعن صحابي وروا دذلك السحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم ليكان ثلاثيا والحاصل أنعدامن العلوالنسي لاالمطلق والله أعلم مأورد المستف الحديث المذكور بنزول درجة من رواية يحبى القطان عن هشام وهوابن عروة المذكور وفائدته ماوقع

وأشاكانله تومان على عهد النبي صلى الله علمه وسلم \*حدثنامطرفأ بومصعب قال حدثناعبدالرحن سأبى الموالىءن محدن المسكدر تعالرأ يتجاربن عمدالله يصلى في ثوب واحدوقال رأيت النبي صلى الله علمه وسلم يصلي في توب \* (ياب) \* الصلاة في النوب الواحد ملتهفايه فالالزهري في حديثه الملتحف المتوشيح وهوالخالف بنطرفه على عاتقمه وهوالاشتمال علمه منكسه فالوفالت أمهاني النعف الذي صلى الله علمه وسلم شوب وخالف بين طرفيه على عاتقه \* حدثناعسد اللمن موسى فالحدثنا هشام نعروة عنأ مهعن عر سأبى سلدأن النبي صلي اللهعليه وسلم صلى فى توب واحد قدخالف بينطرفيه \* حدثنامجدنالمنى قال حددثناجي فالحدثنا هشام قال حدثى أبى عن عر ا نأ بي سلمة أندرأى النبي صلى اللدعلمه وساريصلي في ثوب واحدفي بيتأم المقدألني طرفه على عاتقه وحدثنا عسدن المعمل قال حدثنا أنوأسامة عن هشام عن أيهأن عرن أبي سلة أخره عال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في نوب واحد

مستملابه في بيت أمسلة واضعاطرفيه علىعاتقسه \* حدثنا اسمعل سأبي أويس فالحمد شيمالك عن أبي النضر ولي عمر س عسدالله أن أمام رةمولى أم ه أني بنت أبي طالب أخره أنهسم عأم هاني بنتأى طالب تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله علمه وسالمعام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابندتستره قالت فسلت علم وققال من هـ فقلت أناأم هاني بنتألى طالب فقال مرحما بأمهاني فلافرغمن غسله قام فصلى ثماتى ركعات ملتمنا في ثوب واحد فالما انصرف قلت بارسول الله رعمان أمى أنه فاتل رجلا قدأجرته فلانن هدرة فقال رسول اللهصلي الله عليه وسلم قدأجرنامن أجرت باأم هانئ فالتأم هاني وذال ضحي \* حــدثنا عبدالله بنوسف قال أخبرنا مالك عن النشهاب عن سعدد ابنالسيب عن أبي هريرة

فيهمن التصر يح بان الصحابي شاهد النبي صلى الله عليه وسلم يسعل مانقل عنه أولا بالصورة المحملة وفسمة عسس المكان وهو بيت أمسلة وهي والدة الصماني المذكور عربن أبي سلة ربيب النى صلى الله عليه وسلم وفيه زيادة كون طرفي الثوب على عاتق النبي صلى الله عليه وسلم على أن الاسماعك فدأخر جالحد منالمذكور منطريق عسداللهن موسى وفيه جسع الزيادة فكأن عبيدالله حدث به المحارى مختصرا وفائدة ايراد المصنف الحديث المذكور ثالثا بالنزول أيضامن رواية أبى أسامة عن هشام تصر عهمشام عن أجمان عر أخبره ووقع في الروايتين الماضيتين بالعنعنة وفيه أيضاذ كرالاشتمال وهومطابق لما تقدم من المقسير (فول: مشتملابه) بالنصب للاكثر على الحال وفي رواية المستملى والجوى بالجرعلى الجاورة أوالرفع على الحدف فال النبطال فائدة الالتعاف المذكور أن لا ينظر المسلى الى عورة نفسه اذاركع ولئلا يسقط النوب عندال كوع والسحود (قوله عن أبي النضر) هو المدنى وأبو مرة تقدّم ذكره في العمام وعرف هنابانه مولى أمهاني وهناك بانه مولى عقمل وهومولى أمهاني حقيقة واتماعقهل فلكونه أخاها فندب الى ولائه مجازا بأدنى ملابسة أولكونه كان يكثر ملازمة عقسل كأوقع لمقسم مع ابزعباس وقد تقدّم الكلام على أوائل هذا الحديث في الغسل في إب الستروياتي الكلام عليمة أيضافي صلاة الغيمي ودوشع الحاجة منسده ناان أم هاني وصفت الدلتعاف المذكورف هدذه الطريق المرصولة بانه الخالفة بين طرفي النوب على العاتقين في الرواية المعلقة قبل فطابق التفسير المتقدّم في الترجة (قوله زعم ابن أمي) هو على بن أبي طالب وفي رواية الجوى ابنأب وهوضي في المعنى فانه شدة قها و زعم هنا بعني ادعى وقولها قائل رجلافه اطلاق اسم الفاعل على من عزم على الملدس بالفعل (قوله فلان بن هبرة) بالنصب على البدل أو الرفع على الحدف وعندأ جدو الطبراني من طريق أخرى عن أبي مرة عن أم هاني اني أجرت حوين لى قال أبو العباس نشريه وغيره هـماجعدة ن هبيرة ورجل آخر. ن ي يخزوم كانافين قاتل إخالدىن الوليدولم يقبلا الامآن فأجارتهما أمهانئ وكانادن اجائها وقال ابن الجوزي ان كانابن همرة منهما فهوجعدة كذاقال وجعدة معدود فمن لدرؤ ية ولم تصيرله صحبة وتدذكره من حيث الرواية في المابعين البخاري وابن حبان وغير في مافك في يتها لمن هـ ذه سد لدفي صغرالسن ان يكون عام النتيم قاتلاحي يحتاج الحالامان عملو كان ولدأم هاني لم يهتر على بقتله لامها كانت قدأ المت وهرب زوجهاوترك ولدهاعند دهاوجوزان عبدالبران يكون أبناله بمرة من غيرها مع نقد لدعن أهل النسب انهم لم يذكروا لهب يرة ولدامن غيراً معانى و جرم ان هشام فى تهذيب السيرة مان اللذين أجارتهما أم هانى هما الحرث بن هشام وزهر بن أى أمه المخزومهان وروى الازرق بسندفه الواقدى فى حديث أم هانى عذا أنهم الكرث من عشام وعدالله أن ألى ربيعة وحكى بعضهم انهم ماالحرث بنهشام وهبيرة بنأبى وهب واس شئ لان همرة هرب عندفتح مكة الى نجران فليرل بهامشر كاحتى مات كذا جزم بهابن اسحق وغسر وفلا يصر ذكره فمن أجارته أمهانئ وقال الكرماني قال الزبيرين كارفلان بنهيرة هو الحرث بن هشام أنتهي وقدتصرف فى كالام الزيروا نماوقع عندال بيرفى هذه القصة موضع فلان بن هبيرة الحرث بنهشام والذى يظهرلى انفروا يه الباب حدفها كانه كان فيه فلان ابن عم هبيرة فسقط الفظ عم أوكان

فيه فلانقريب هبيرة فتغير افظقريب بلفظ ابن وكلمن الحرث بن هشام وزهيرين أبح أمية وعبد الله بنأبى ربيعة يصم وصفه مانه ابنءم هبيرة وقريبه لكون الجسع من بني مخزوم رسياتي الكلام على ما يتعلق المان المرأة في آخر كاب المهادان شاء الله تعالى (قوله أن سائلاسال) لم أقف على اسمه لكن ذكر تمس الاعمة السرخسي الخنفي فى كتابه المسوطان السائل ثوبان (قوله أولككم) قال الخطاك لفظه استخمار ومعناه الاخمارع اهم علمه من قلة النماب ووقع في ضمنه الفتوى من طريق الفعوى كانه يتول اذاعلم أن ستراعورة فرض والصلاة لازمة وليس اكل أحد منكم ثويان فكفلم تعلواأن الصلاة في النوب الواحد جائزة أى مع مراعاة سترالعورة به وقال الطعاوى معناهلو كانت الصلاة مكروهة في النوب الواحد لكرهت لمن لا يجد الاثو ما واحدا انتهى وهدذه الملازمة فى مقام المنع للفرق بين القادر وغييره و السؤال انماكان عن الجواز وعدمه لاعن الكراهة \* (فائدة) م روى ال حبان هذا الحديث من طريق الاوزاعى عن ابنشهاب لكن قال في الحواب الشوشية على المصل في دفيه تمل ان يكو ناحد يشين أوحديثا واحدافرقه الرواة وهوالاظهروكائن المصنف أشارالي هذالذكره التوشي في الترجة والله أعلم ﴿ (قُولُهُ مَاكُ الْمُوالِيُولِ الواحِدُ فَلَيْعِالُمُ مِا مَاللَّهِ مِنْ أَيْعِضُهُ فَرُوايَةً عاتقه مالافرادوالعاتق هومابين المنكبين الى أصل العنق وهو. ذكر وحكى تانيشه (قوله الابصلي قال ان الائمركذا هوفي الصحيدين بأثبات الماعووجهم ان لانافيمة وهوخبر بمعنى النهي (قلت) ورواه الدارقطني في غرائب مالك من طريق الشافعي عن مالك بالفظ لا يصل ابغبرياء ومن طريق عبدالوهاب من عطاء عن مالك بلفظ لا يصلمن بريادة نون الماكيدورواه الا ماعيلى من طريق الثورى عن أى الزناد بلفظ نهى رسول الله صلى الله علمه وسلم ( تقول الس على عاتقيه شئ ) زادسهم من طريق أبن عيينة عن أبي الزناد منه شئ والمراد اله لا يتزرف وسطه ويشدطرفي النوب فيحقويه بليتوشيهماعلى عاتقه ليحصل المرجز من أعالى البدن وان كانايس بعورة أولكون ذلك أمكن في سترالعورة (قول دحد شناشيان) هواب عبد الرحن (فوله معته) أي قال محى معت عكرمة ثم ترددهل معه المداء أوجواب سؤال مندهذا ظاهر إهذه الروامة وأخرجه الاسماعيلي عن مكى سعيدان عن جدان السلى عن أبي نعيم بلسط معتم اوكتب بهالى قصل التردد بين السماع والكابة فال الاسماعملي ولاأعلم أحداد كرفسه سماع يعيى من عصكرمة بعني بالجزم قال وقدرو يناه من طريق حسين بن محمد عن شيبان بالتردد في السماع أوالكابة أيضا (قلت) قدرواه الحرث بن أبى أسامة في منده عن يريد بن هرون عن شيمان تحوروا بة المنارى قال معتدأوكنت سالته فسمعته أخرجه أبونعيم في المستخرج (غوله أشهد) ذكره تاكيدا لحفظه واستعضاره (قوله من صلى في ثوب) زاد الكشميه في واحدود لالته على الترجة منجهة ان الخالفة بن الطرفين لآتيسر الابجعل شي من النوب على العاتق كذا قال الكرماني وأولى من ذلك ان في بعض طرق هذا الحديث التصريح بالمراد فاشار المه المصنف كعادته فعندأ حدس طريق معمرعن يحيى فمدفلها الف بين طرفيه على عاتقيه وكذا للاسماعه ليوأبي نعيم من طريق حسين عن شيبان وقد حل الجهوره فاالامر على الاستحباب والنهى فى الذى قبله على الننزيه وعن أحدلاتصم صلاة سن الدرعلى ذلك فتركه جعلا من الشرائط

أز سائلاسال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في ثرب وأحدفتال رسول الله حلى الله علمه وسلم أولكاكم ثو مان \*(ماب)\* اداصلي في النوب الواحد فليعل على عاتقمه \* حــدثناأبو عادم عن مالك عن أبي الزياد عنعبدالحنالاعرج عن أبي هريرة قال قال الني منى الله علمه وسلم لايصلي أحدكم فى الثوب الواحد لس على عاتقب \*حدثناأونعم فالحدثنا شيبان عن يحيى نأبي كثير عن عكرمة فال معتسمأو كنت سألته قال سمعت أما هربرة يقول أشهد أني سعت رسول الله صلى الله علمه وسلم يقول من صلى فى ثوب والعالف بن طرفيسه ﴿ (ياب) \* أَذَا كَانَ النَّوبِ ف قا \*حدثنامحين صالح ول حدثنافلم تنسلمان عن سعسد سآلوث قال سالناحار سعدالله عن الملاة في النوب الواحد

وقدنق ل این المنذرعن محدین علی مدم الحواز و کلام الترمذی یدل علی ثبوت الخلاف ایضا وقد تقدم ذلك قبل ساب وعقد الطاوى له بالافي شرح المعنى ونقل المنع عن ابن عرثم عن طاوس والنحعى ونقله غمير عن ابنوهب وابنجر يروجع الطعاوى بدأ حاديث الباب بإن الاصلان يصلى الشافعي واختاره الشيخ تق الدين السبكر وجوب ذلك عن اص الشافعي واختياره الكن المعروف فى كتب الشافعية خلافه واستدل الخوابي على عدم الوجوب بأنه صلى الله عايم وسلمصلى في ثوب كان أحدد طرف على بعض نسائه وهي نائمة والومع الوم ان الطرف الذي هو لابسه من الثوب غسرمتسع لا تن يتزربه و يفضل منه ماكان لعاتقه وفيما قاله نظر لا يخني وألظاهرمن تصرف ألمصنف التفصل بنزمااذا كان الثوب واسعافه بو بينمااذا كانضيقا فلايجب وضعشي منسه على العاتق وهواختماران المنذروبذلك تظهرمناسة تعقمه ماسادا كان النوب ضقار قوله في بعض أسفاره) عينه مسابف روايته من طريق عبادة بن الولىدين عبادة عن جابر غزوة بواط وهو بضم الموحدة وتحذف الواو وهي من أوائل مغاز يه صلى الله علمه وسلم (قوله ابعض أمرى)أى حاجتى وفى رواية مسلم اندصلى الله عليه وسلم كان أرساد هو وجبار من صَغراتم سنة الما في المنزل (غولة ما السرى) أي ماسب سرال أي سيرك في الليل (قوله ما هذا الاشتمال) كانداستفهام انتكارقال الخطاب الاشتمال الذى أنكره هوان يدر النوب على بدنه كاله لا يخرج منه يده قلت كانه أخد ون تنسير الصماعلى أحد دالاوجه لكن بين مسلم في روايته أنّا الانكاركان بسبب ان الثوب كان ضمقا وأنه خالف بن طرفه و تواقص أى انتحى علمه كأنه عندالخالفة بن طرفى النوب لم يصر ساتر أفا نحنى استترفاعله صلى الله علمه وسلم مان عل ذلك مااذا كان النوب واسعافا مااذا كان ضبقافانه يجزئه ان يتزربه لان القصد الاصلى سيتر العورةوهو يحصل بالانتزار ولايحتاج الى التواقص المغاير للاعتدال المأموريه (قهله كان ثوب) كذا لا بى فروكر يمة بالرفع على ان كان تامة والغسير هما بالنصب أى كان المشتمل به تو با زاد الا-ماعيلى ضبقا (قولد حدّ شايحي) هو ابن سعمد القطان وسفمان هو النورى وأبو دازم هو ابن ديناروسهل هوا بنسعد (قوله كانرجال) التنكيرف ملتنو أعوهو يقتضي ان بعضهم كان بخلاف ذلك وهوكذلك ووقع فى رواية أى داودرا يت الرجال واللام فسلم للعنس فهوفى حكم النكرة (قول عافدى أزرهم على أعناقهم) في روابه أبي داودمن طريق وكسع عن النوري عاقدي أزرهم في اعناقهم من ضدة الازرويؤخذمنه أن النوب اذاأ مكن الالتحاف به كان أولى من الائتزار لانه أبلغ في التستر (قول وقال النساء) قال الكرماني فاعل قال هو الني صلى الله عله وسلم كذاجزم به وفدوق ع في رواية الكشميهني و يقال لاندا وفي رواية وكذع فقال فائل

بامعشر النساء فكائن الذي صلى الله علم وسلم أمرون يقول لهن ذلك و يغلب على الظن

أنه بلال واغانه على النساءعن ذلك اللايلمعن عندرفع رؤمهن من السحودش امن عورات

الرجال بسبب ذلك عندنه وضهم وعندأ جدوأى داود التصر يحبذلك من حديث أعماء بنت

أبى بكرولفظه فلاترفع رأسها - هي يرفع الرجال رؤسه - مكراهم ـ أن يرين عورات الرجال

وعنه نصحوبا ثم جعله واجبامستقلاو قال الكرماني ظاهرالنهسي يقتضي التعريم ليكن الاجاع منعة دعلى جوازتركه كذا قال وغفل عاذ كره بعد قله لءن النو وي من حكامة ما نقاذاه عن أحد

فقال خرجت مع الني صلي الله علمه وسلم في بعض أسفاره فجئت لملة لمعض امرى فوحدته بصل وعلى توبواحد فاشتملت مه وصالت الى جانسه فلما انصرف قال ماالسرى المار فاخبرته بحاجتي فلافرغت قالماهذاالاشتمال الذي رأيت قلت كان ثوب قال فانكان واسعافا أتعفيه وانكانضقافاتزريه \*حدثنامسدد قال حدثنا يحىءن سفىان قالحدثى أبوت ازم عن مهل قال كان رجال يصلون مع الني صلى الله علم وسرام عاقدى أزرهم على أعناقهم كهسئة الصيمان وقال للنسا ولاترفعن رؤسكن حق يستوى الرجالجلوسا

وبؤخذمنه الايجب التستردن أسنل (قوله باسب الصلاة في الجمة الشامية) هذه الترجة معقودة لحواز السلاة في ماب الكفار مالم يحقق فاستها وانعاعبر بالشامية مم اعاة للنظ الحديث وكانت الشام اذذ الندار كفروقد تقدم ف باب المسيع على الخفين ان في بعض طرق حديث المغبرة ان الجمة كانت صوفا وكانت من ثياب الروم ووجد الدلالة منه أنه صلى الله عليه وسلم لبسها ولم يستنصل وروى عن أنى حسفة كراهمة الصلاة فيها الابعد الغسل وعن مالك ان فعل يعمد في الوقت (قوله وقال الحسن) أى البصرى و ينسجها بكسر السين المهملة وضمها وبضم الجيم (قوله الجوسي) كذالله موى والكشميني بلفظ المفرد والمراد الحنس وللماقين الجنوس بصيغة الجمع (قولد لمير) أى الحسن وهومن باب التجريد أوهوم قول الراوى وهدذا الاثر وصادأ بونعيم بن- ادفى نسخته المشهورة عن معقر عن هشام عنه ولفظه لا بأس بأل لا قف الثوب الذي ينسحه المحوسي قسل ان يغسل ولابي نعيم في كتاب الملاة عن الربيع عن الحسن النابأس بالصلاة في رداء اليه ودى والنصراني وكر دفلك أن سرين رواه ابن أى شيبة (قوله وقال معمر )وصلاعمدالرزاق في مصنفه عنه وقوله بالمول ان كان للجنس فعمول على انه كان يغسله قب ل أسه وان كان للعهد فالمراد يول ما يؤكل لحه لانه كان يقول بطهارته (قوله وصلى على في توب غيرمدت ور) ئى خام والمرادانه كان جديد الم يغسل روى اين سعد من طريق عطامن محمد قال رأيت علماصلي وعلمه قمص كرايس غيرمغسول (قوله حدّثنا يحي) هوابن موسى البلخي قال أبوعلى الحماني روى الجمارى في باب الجمهة الشامية وفي الجنائزوفي تفسير الدخان عن يحي غيره أسوب عن أبي معاوية فنسب أبن السحين الذي في الجنائز يحيى بن موسى قال ولم أجد الاترين منسوبين لاحد (قلت) فينبغي حلما أهدمل على مابين وقد جرم أبونعيم بان الذي في المنا أزهو يحيى نجعفر السكندى وذكر الكرماني انه رأى في بعض النسم هناسداد (قلت) والاوِّل أَرَجَ لَانَ أَمَاعِلَى مَنْشُهُو يَهُ وَافْتَى أَنَ السَّكُنَ عَنَ الفُّرُ بِرَى عَلَى ذَلْكَ فَى الجنا تُزوهُ نَا أَيْضًا ورأيت المنط بعض المتأخري يحى هوابن بكبروأ بودعماوية هوش يبان المحوى وليس كأقال فليسالهمي تزبكه وعران شميان روآية وبعدة أفرددالكرماني يحي بناس موسي أوات جعفراو ا ن معن قال وأبو معاو مه يحتمل ان يكون شيبان الصوى وهو عَب فان كلامن الثلاثة لم يسمع منشيبان المذكورو جزم أبوسعودوكذاخلف في الاطراف وتعهما المزي بان الذي في البنائرهو يعيى بن يعيى وماقد مناه عن ابن السكن يردعان موهو العتمد ولاسم وقدوا فقه ابن شــبويه ولم يختَّلندوا في آن أنامعا وية هناهو الضرير (غيل ومســلم) هوأنو الضي وتمدتشــدّم المكلام على فوائد حمديث المغمرة في باب المسيم على الخنين ن (قوله مأسب كراهية التعرى في الملاة) زاد الكشريه في والحوى وغير ما (فوله حدثنا روح) هو ابن عبادة (فولدان رسول الله صلى الله علمه وسلم كذن على معهم أى معقريش لما بنوا الكعبة وكان ذلك قيل المعثة فرواية ماراد للأسن مراسل العماية فاتمان بكون معذلك نرسول الله صلى الله عليه وسار بعددلك أومن بعس من حضر ذلك من العجماية والذي يظهرانه العباس وقدحد ثبه عن العالم أسأدنا المه عمدالله وساقه أتم أخرجه الطيراني وفعه فقام فاخذازاره وقال نهيت انأمشى عريانا وسيأتى ذكره فى كتاب الحيم مع بقية فولمند ولى باب بنيان الكعبة انشاء الله تعالى

\*(ياب)\* الصلاة في الحمة الشامة وقال الحسين في النماب ينسحها الجوسي لم ىر بهاىاساوقال معمرراً يت الزهرى يلبس من ثساب الهن ماصمغ بالمول وصلي على في ثوب غير مقصور وحدثنا محي قالحيدثنا وبمعاوية عن الاعشعن مسارعن مسروق عن مغيرة ابن شعبة قال كنت مع النبي صلى الله علمه وسلم في مفر فتال بامغيرة خد ألاداوة فاخذتهافانطلق رسول الله صلى الله علمه وسلم حتى برارىءني فتمنى حاجتمه وعلمه حمة شاملة فذهب الحرج يدممن كهافضاقت فاخرج يده من أسفلها فصدت علمه فتوضأ وضوءه الصلاتو مسيعلى خنسه ثم صلى \* (باب) \* كراهمة التعزى في الملاة وحدثنا معذر سالفتل فالحدثنا روح قالحة ثنازكر مائن احعققالحدثناعروين دخيارقال معت جابرين عسدالله يعتن أنرسول الله صلى الله علمه وسلم كان ينقل معهم الحجارة للكعمة وعلمه ازاره فقال له العماس عماان أخى لوحلات ازارك

فعلت على منكسك دون الحارة قال فله فعدله على منكسه فسقط مغشيا عليه فارؤى معدد للعربا ناصلي الله علمه وسلم \*(باب الصلكة في السمس والسراو يلوالتبان والقبام) \* حدثناسليمان بن حرب قالحدثنا حادبن زيدعن أبوب عن محمد عن أبي هربرة قال قامرجل الى النبي صلى الله علمه وسلم فسأله عن الصلاة في الثوب الواحد فقالأوكلكم بحمدنوين ثم سأل رجل عرفقال اذا وسعالله فاوسعوا جمع رحل علمه شامه صلى رحل فازارورداقفازاروقس في ازار وقسا في سراو مل وردافي سراويل وقس في سراويل وقياء في تيان وقباء في تسان وقدص قال وأحسبه قال في سان ورداء

(قوله فعلت) أى الازاروللكشميني فعلته وجواب لومحذوف ان كانت شرطية وتقديره الكانأسهل علمه وان كانت للتمني فلاحذف (قوله قال فحله) يحتمل ان يكون مقول جابرأو مقول من حدثه به (قوله ف ارؤى) بضم الراء بعدها همزة مكسورة و يجوز كسر الراء بعدها مدة مهمزة مفتوحة وفي رواية الاسماعيلي فلم يتعز بعددلك ومطابقة الحديث للترجة من هذه الجلة الاخيرة لانها تتناول مابعد النبوت فيتم بذلك الاستدلال وفيه أندصلي الله عليه وسلم كان مصونا عايستقيع قبل البعثة وبعدها وفعه النهيئ التعرى بخضرة الناس وسياتي مايتعلق بالخلوة بعدقليل وقدذكرابن اسحق فى السرة أنه صلى الله على موسلم تعزى وهو صغير عند حليمة فلكمه لاكم فلم يعسد يتعرى وهسذا ان ثبت حل على نفي التعرى بغسر ضرورة عادية والذى فى حديث الباب على الضرورة العادية والنفى فيهاعلى الاطلاق أويتقيد بالضرورة الشرعية كحالة النوم مع الاهل أحيانا في (قوله ماسب الصلاة في القميص والسراويل) قال ابن سيده السراويل فارسى معرب يذكرو يؤنث ولم يعرف أبوحاتم السحستاني التهذ كبروا لاشهر عدم صرفه (قوله والتبان) بضم المنناة وتشديد الموحدة وهو على هيئة السراويل الاانه ليسله ارجلان وقد يتخذمن جلد (قهله والقساء) بالقصرو بالمدقيل هوفارسي معرب وقسل عرب مشتق من قبوت الشي اذا سمت أصابعا على على على الله لانضمام أطرافه وروى عن كعب ان أولمن ليسه سليمان بن داود عليهما السلام (قوله عن عجد) هو ابن سر بن (قوله قام رجل) تقدّمأنه لم يسم وتقدم الكلام على المرفوع منه (قُولُه ثم سأل رجل عرّ) أي عن ذلك ولم يسم أيضاو يحتمل أن كون ابن مسعود لآنه اختلف هووأى بن كعب في ذلك فقال أى الصلاة في النوب الواحديع في لا تكره وقال ابن مسعود انما كان ذلك وفي النياب قلة فهام عرعلي المنبر فقال القول ما قال أى ولم يال ان مسعوداً ي م يقصر أخرجه عبد الرزاق (قوله جعرجل) هو بقية قول عروأ ورده بصغة الخبروم اده الامر قال النبطال يعني أيجمع وليصل وقال الن المنبرالصحيرانه كالام في معنى الشرط كائه قال انجمع رجل عليسه أيما به فسن ثم فصل الجمع إصورعلى معنى البدلمة وقال ابن مالك تضمن هذا الحديث فائدتين احداهم ماورود النعل المانى بمعنى الامروهوقوله صلى والمعنى ليصل وسئله قولهم انتي الله عبدوالمعنى ليتق ثمانيهما حذف حرف العطف فان الاصل صلى رجل فى ازاروردا اوفى ازار وقسص ومثلاقوله صلى الله عليه وسلم تصدق امرؤمن ديناره من درهمه من صاع تره انتهيي فصل في كل من المسئلتين توجيهان (قوله قال وأحسبه)قائل ذلك أنوهر يرة والضمرفي أحسبه راجع الى عرواعالم يحصل الجزم بدلك لامكان العرأهمل ذلك لان التيان لايسترالعورة كاهابنا على أن النغدمن العورة فالستربه حاصلمع القباءومع القميص وأمامع الرداء فقد لا يحصل ورأى الوهريرة أن الفصارالقسمة يقتضى ذكرهذه الصورة وان السترقد يحصل بهااذا كان الرداعسا بغاوجموع ماذكرعرمن الملابس ستةثلا ثةللوسط وثلا ثةلغيره فقدمملابس الوسط لانهامىل سترالعورة وقدم أسترها أوأكثرها استعمالا لهموضم الى كلواحدوا حدافر جمن ذلك تسعصورمن ضرب ثلاثة فى ثلاثة ولم يقصد الحصر في ذلك بل يلحق بذلك ما يقوم مقامه وفي هذا الحديث دليل على وجوب الصلاة في الثياب لمافيه من أن الاقتصار على الثوب الواحد كان لضيق الحال

فال حــ تنا ان أى دئب عن الرهري عن سالمعن ان عدر قال سال رجل رسول الله صلى الله علمه وسلم فقال مايابس المحرم فقال لايلس القميص ولا السراويل ولا البرنس ولانو بالسهزعف رازولا ورسفن لمجدالنعلسن فللس الخنين وليقطعهما حَـتى يكونا أسفل من الكعب بندوعن نافع عن ان عمر عن الذي صلى الله علمه وسالمشله \* (باب ماسترون العورة المحدثنا قتسة نسعمد قالحدثنا لمث عن الن شهاب عن عسدالله نعسداللهن عتبة عن أى سعىداللدرى أنه قال نهيي رسول الله صلى التهعلمه وسلمعن اشتمال الصماءوأن يعتبي الرجل في ثوب واحد لدسعلى فرجه منسه شي \*حدثنا قسسةنعقبة

وفيهان الصلاة فى الثوب من أفضل من الثوب الواحدوصر ح القاضى عداض بنفي الحلاف في ذلك لكن عبارة اين المنذرقد تفهم اثباته لانه لماحكي عن الائمة جو از الصلاة في الثوب الواحد قال وقد استعب بعضهم الصلاة في ثو بين وعن أشهب فمن اقتصر على الصلاة في السراويلمع القدرة يعيد في الوقت الاان كان صفيقا وعن بعض الحنفية يكره \* (فائدة) \* روى ابن حبات حديث الباب من طريق المعسل بن علية عن أبوب فادر ج الموقوف في المسرفوع ولم يذكرعم ورواية جادىن زيده فده المفصلة أصعوقدوا فقه على ذلك جادين سلة فرواه عن أيوب وهشام وحبيب وعاصم كلهم عن ان سرين أخرجه ان حبان أيضا وأخرج مسلم حديث اب علية فاقتصر على المتفق على رفعه وحذف الماق وذلك من حسن تصرفه والله أعلم ( قوله حدثنا عاصم ابن على) هو الواسطى (قول سأل رجل) تقدم في آخر كتاب العلم أنه لم يسم وأخر نا الكلام عليه الى موضعه في الحي وموضع الحاجة منه هناان الصلاة تجوزيدون القميص والسراو يل وغيرهما من الخيط لامر الحرم باجتناب ذلك وهومامور بالصلاة (قوله حتى يكونا) في رواية الحوى والمستملى حتى يكون الافرادأيكل واحدمنهما (قولد وعن نافع) معطوف على قوله عن الزهري وذلك بين في الرواية الماضية في آخر كتاب العلم فانه أخرجه هذاك عن آدم عن ابن أبي ذئب فقدم طريق نافع وعطف عليهاط ريق الزهرى عكس ما مناوزعم الكرماني ان قوله وعن نافع تعليق من البخاري وقد تدمنا ان التحويزات العقلمة لايلمق استعمالها في الامور النقلمة والله الموفق أسرى أن الواجب سترالسو أتمن فقط وأمافي الصلاة فعلى ماتقدم من التفصيل وأقول أحاديث الباب يشهدله فأنه قسدالنهم عااذا لم يكن على الفرجشي أي يستره ومقتضاه أن الفرج اذا كانمستورافلانهي (غوله عن عسدالله بن عبدالله بن عتبة )أى ابن مسعود (عن أى سعيد) هكذارواه الليثعن ابنشهآب ووافقه ابنجر يبج كأأخرجه المصنف فى اللياس ورواه فى اللياس أيضامن طريق أخرى عن اللمث أيضاعن يونسعن ابن شهاب عن عامر بن سعدعن أبي سعيد وساقهأتم وفيه النهيى عن الملامسة والمنابدة أيضاوفيه تنسير جميع ذلك ورواه في الاستئذان مرطريق سنسان عنائشهاب عن عطاء تنزيد عن أى سعدد بعدوروا متونس لكن بدون التفسير والطرق الثلاثة صحيحة وابن شهاب مع حديث أى سعدمن ثلاثة من أصحابه فحدث ب عن كل منهم بمفرده (قوله عن اشتمال الصماء) هو بالصاد المهملة والمد قال أهل اللغة هو أن يخلل جسده بالنوب لايرفع منه جانباولا بق مايخر جسنه يده قال ابن قتيبة مست صما الانه يسد المنافذ كالهافة صبركالمخرة الصماء التي لس فيها خرق وقال الفقهاء هوأن يلتحف النوبثم يرفعهمن أحدحانبيه فمضعه على منكسه فمصيرفرجه باديا قال النووي فعلى تفسيرأهل اللغة يكون مكروهالئه لايعرض له حاجمة فستعسر علمه أخراج مده فعلحقه الضرر وعلى تفسير النقها يحرم لاجل انكشاف العورة (قلَّت) ظاهر سياق المُسنفُ من رواية تونس في اللياس انالتفسيرالمذكو رفيهام فوعوهوموافق لماقال الفقها والفظهوا اصماءأن يجعل ثوبه على أحدعاتقمه فيمدوأ حدشقمه وعلى تقديرأن يكون موقوفافهو حجةعلى الصحير لانه تفسيرمن الراوى لا يخالف ظاهر الخبر (قوله وأن يحتى) الاحتباء أن يقعد على أليتيه وينصب ساقيه

النى صلى الله علمه وسلم

عين سعتين عن اللماس والنباذوأن يشتمل الصماء وأن يحتى الرجل في توب واحد \*حدثناا معق قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حــد ثناابن أخى ابن شهابءنعمقالأخبرني جدد بنعبدالرجنين عوف أن أباهريرة قال بعثني أنو بكرفي تلك الحبة فى مؤذنين يوم المحرنؤذن عنىأن لا يحبر معد العام مشرك ولايطوف بالبت عربان قال جسدين عبد الرجن ثمأردف رسول الله صلى الله علمه وسلم عليا فامره أن يؤذن براءة عال أنوهريرة فاذن معناءلي في أهلمي يوم النحرلايحج بعدالعام مشرك ولايطوف بالبيت عدريان \*(باب الصلاة بغيررداء) \*حدّثنا عددالعزيزين عبد الله قالحــدثناان أبى الموالى عن محمد من المنكدر قال دخلت على جابر بن عبدالله وهوبصلي في ثوب ملتعدايه ورداؤه موضوع فلاانصرف قلنااأما عبد الله تصلى ورداؤكموضوع فالأنع أحبيت أن براني الجهال مثلمكم رأيت الني صلى المته علمه وسلميصلي كذا

ويلف علمه أو باو يقال له الحبوة وكانت من شان العرب وفسرها في رواية يونس المهذكورة بنحوذلك(قوله حدثناسفيان)هوالنورى(قوله عن يبعتين)بفتح الموحدة ويجوز كسرهاعلى ارادة الهيئة واللماس بكسرأوله وكذالنباذ وأوله نون عمو حدة خفيفة وآخره معجمة وسياتى تفسيرهما فكتاب البيوع انشاء الله تعالى والمطلق فى الاحتباء هنامجول على المسيدفى الحديث الذى قبله (قوله-دشاا-عق)كذاللاكثرغير نسوب وردده الحفاظ بين ابن منصور وبينابزراهو يهووقع فى نسختى من طريق أبى ذراسكتى بنابراهيم فتعيينانه ابزراهو يه اذلم يروالجنارى عن استقرن أبي اسرائيل واحمه ابراهيم شيأ ولاعن الصواف وهودونهمافي الطبقة (قوله-دشايعقوب بنابرهم) أى ابن سعدورواة هذا الاسنادسوى صحابيه وشيخ المصنف زهريون وهم أربعة (قوله أن لا يحج) كذاللا كثرولك شميهى ألالا يحيم باداة الاستنتاح قبل حرف النهي وقد تقدمت الاشارة الى هذا الحديث في باب وجوب الصلاة في الثراب وسياتي الكلام على بقية سباحثه في كتاب الحيج ان شا الله تعالى في (قوله ماس المسلاة بغير رداء) تقدم الكلام على حديث جابر في باب عقد الازار على القفا وقوله هذا (ملته نابه) كذا للاكثر بالنصب على الحال وللمستملي والجوى ملتعف بالرفع على الحذف وفي نسحتي عنهاما مالخرعلى المجاورة وقوله في آخره يصلي كذا في رواية الكشميهني يصلي هكذا وقوله الجهال مناكم لفظ المنسل مفرداك نهاسم جنس فلذلك طابق انبط الجهال وهوجع أواكتسى الجعية من الاضافة في (قوله السف مايذ كف النغذ) أى ف حكم النغذ وللكشميه في من الفغذ (قوله قال أنوعبد الله) هو المصنف وسقط من رواية الاكثر (قوله ويروى عن الن عباس وصله الترمذي وفي استناده أبويحي القتات بقاف ومثنا تين وهوضعيف مثهور بكنيته واختلف في اسمه على ستة أقوال أوسبعة أشهرها دينار (قوله وجرهد) بفتح الحيم وسكون الراء وفتح الهاءوحد يثهموصول عندمالذفي الموطا والترمذي وحسنه وابز حبآن وصحعه وضيعفه المصنف فى التار يخ للاضطراب فى اسناده وقد ذكرت كثير امن طرقه فى تعلمق التعليق (قوله ومحدين حش )هو محدين عبد الله بن جش نسب الى جدّه له ولا بيه عبد الله صحبة وزينبُ بنت جحشأم المؤمنين هيعمته وكان مجمد صغيرافي عهدالنبي صلى الله عليه وسلم وقد حفظ عنه وذلك بين في حديثه هذا فقد وصله أحدوا لمصنف في التاريخ والحاكم في المستدرك كالهم من طريق اسمعيل بنجعفر عن العلاء بن عبد الرجن عن أبي كشيرمولى مهدبن بحش عنه قال مر الني صلى الله علمه وسالم وأنامعه على معمرو فذادم كشوفتان فقال يامعمر غط عايك فذبك فان الغندين عورة رجاله رجال الصحيح غيرأبي كثير فقدروى عنه جماعة لكن لم أجد فسمه تصريحا يتعديل ومعمر المشار المدهو معمر بن عبدالله بننضلة القرشي العدوى وقدأ خرج ان قانع هذا الحديث من طريقه أيضا ووقع لى حديث محمد ن جحش مساسلانا لمحمد بين من ابتدائه الى انتهائه وقدأماسته في الاربعين المتباينة (أول وقال أنسحسر) بمهملات مفتوحات أى كشف وقدوصل المصنف حديث أنس فى الباب كاسياتى قريبا (قوله وحديث انس أسند) أى أصحاسناداكا ته يقول حديث جرهد ولوقلة ابصته فهومن جوح بالمسبة الى حديث أنس \*(باب مایذ کرفی انفخذ) ویروی نان این عباس و جرهد و محمد بن جنس عن النبی صلی الله علیه و سلم النفذ عوره و قال أنس حسر النبی صلی الله علیه و سلم عن فذه و حدیث أنس أسند

(قوله وحديث برهد) أى ومامعه أحوط أى للدين وهو يحتمل أن ريدالاحتساط الوجوب أوالورع وهوأظهر لقوله حتى يخرج من اختلافه مويخرج في روايتنا مضموطة بفتح النون وضم الرا وفى غيرها بضم الما وفقح الرا وقوله وقال أبوموسى) أى الاشعرى والمذكورهنامن حديثه طرف من قصة أوردها المصنف في المناقب من رواية عاصم الاحول عن أبي عمان النهدى عنه فذكر الحديث وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان فأعد افى مكان فيه ما قد انكشف عن ركبتمه أوركبته فلادخل عمان غطاها وعرف بهذا الردعلي الداودي الشارح حيث زعم أن هـ ذه الرواية المعلقة عن أى موسى وهم وانه دخل حديث في حديث وأشار الى مارواه مسلممن حديث عائشة قالت كان رسول اللهصلي الله علمه وسلم مضطجعافى وتي كاشفا عن هذيه أوساقمه الحديث وفمه فلما استأذن عثمان جلس وهوعند أحد بلفظ كاشفاعن فذه من غبرتر تدوله من حديث حفصة مثله وأخرجه الطعاوى والميهق من طريق ان جريج قال أخبرنى أوخالدعن عبداللهن سعمد المدنى حدثتني حفصة بنت عرقالت كانرسول اللهصلي الله علمه وسلم عندى وماوقدوضع ثو به بين فذيه فدخل أبو بكر الحديث وقديان بماقدمناه انه لم، دخل على الصارى حديث في حديث بل هماقصتان متغارتان في احداهما كشف الركمة وفى الاخرى كشف الفغدذو الاولى من رواية أبى موسى وهي المعلقة هنا والاخرى من رواية عائشة ووافقتها حفصة ولم يذكرهما العذاري (قوله وقال زيدب ثابت) هو أيضاطرف من حديث موصول عند المصنف في تفسيرسورة النسافي بر ول قوله تعالى لايستوى القاعدون من المؤمنين الاتة وقداعترض الاسماعيلي استدلال المصنف بمذاعلي أن الفغذلدست بعورة لانه لس فيها التصر عودهدم الحائل قال ولايظن ظان أن الاصل عدم الحائل لا نا نقول العضو الذى يقع علمه الاعتماد يخبر عنه بأنه معروف الموضع بخلاف الثوب انهى والظاهرأن المصنف تمسل بالاصل والله أعلم (قوله أن ترض) أى تكسر وهو بنتج أوله وسم الراء يجوزعكسه (تهل حدّثنا يعقوب شابراهم) هوالدورق (تهل فصلينا عندها)أى خارجامنها (قوله صلاة الغداة) فيهجوازاطلاق ذلك على صلاة الصبح خلافالمن كرهه (قوله وأنارديف أبي طلَّمة )فيه حوازالارداف ومحله مااذا كانت الدابة مطيقة (قولدفاجري ني الله صلى الله علمه وسلم) أي مركوبه (قوله وان ركبتي لتمس فذني الله صلى الله عليه وسلم عم حسر الازارعن فذه حي أني أنظر) وُفَرُواية الكشميه في لا تظر (الى بياض فحذني الله صلى الله عليه وسلم) هكذاوقع في روابة العفاري ثمانه حسر والصواب انه عنده بفتح المهملتين ويدل على ذلك تعلى قسه الماضي في أوائل الماب حدث قال وقال أنس حسر النبي صلى الله علمه وسلم وضبطه بعضهم بضم أوله وكسرنانيه على البناءللمفعول بدليل رواية مسلمفانحسر وليس ذلك عستقيم اذلا يلزم من وقوعه كذلك في رواية مسلم أن لا يقع عند الصارى على خلافه و يكفى في كونه عند الصارى بفتحتين ماتنة ممن التعلىق وفدوافق مسلماعلى روايته بلفظ فانحسر أحدين حنبل عن ابن علمة وكذا رواه الطبراني عن يعقوب شيخ المجارى ورواه الاسماعيلي عن القاسم من زكر ياعن يعقوب المذكور ولفظه فاجرى سى الله صلى الله علمه وسلم فى زقاق خسيرا ذخر الأزار قال الاسماعيلي هكذا وقعءندى خربا لأاءا لمجيمة والراءفان كان محفوظ إفليس فيه دليل على ماترجم بهوان

وخديث جرهدأ حوطحتي يخرج من اختلافهم وقال أبوموسي غطى الني صلى اللهعلمه وسلم ركبتسه حين دخه لعثمان وقال زيدين ثابت أنزل الله على رسوله صلى الله علمه وسلم وفذه على فدن فنقلت على حتىخنتأنترض فذى \*حدّثنانعقوب سالراهم قالحد ثنااسمعمل بنعلمة قال حدثنا عبد العزيزبن صهب عن أنس أنّ رسول اللهصلي اللهعلمه وسلم غزا خسرفصلنا عندها صلاة الغداة بغلس فركب نبي الله صلى الله علمه وسلم وركب أبوطلحة وأنارديف أبى طلعة فاجرى بى الله صلى الله علمه وسلم في زقاق خمروان ركمتي لتمسنفذ ئى الله صلى الله علمه وسلم محسر الازارعن فحدده حتى انى أنظر الى ساس فذنى الله صلى الله علمه وسلم فلماذخم لالقمرية قال اللهأكبرخر بتخسيرانا اذائزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاثا قال وخرج القوم الى أعمالهم فقالوامجدقال عيدالعزيز وقال بعص أصحابنا والحدس يعنى الحيش فال فاصناها عنوة فجمع السي فجاء دحمة فقال اسى الله أعطني جارية من السي قال اذهب فذجارية فاخذصسة بنت حى فيا رجه لالدالني صلى الله علمه وسلم فقال مانى الله أعطت دحسة صفية بنت حي سيدة قريظة والنضم كرلاتصلم الا لله قال ادعوهما فحاميا فلما نظراليهاالني صلى الله علمه وسلم قال خد جارية من السيي غيرها قال فاعتقها الني صلى اللهعلمه وسلموتزقحها

كانتروا يتههى المحفوظة فهمى دالة على أن الفغذليست بعورة انتهى وهذامصرمنه الى أن رواية المعارى بفتعتين كاقدمناه أى كشف الازارعن فذه عندسوق مركو بدلية ذلك قال القرطى حديث أنس ومادعه انما وردفي قضايا معينة في أوقات مخصوصة يتطرق الهامن احتمال الخصوصية أواليقاعلي أصل الاباحة مآلا يتطرق الىحديث جرهد ومامعه لانه يتضمن اعطاء حكم كاي واظهار شرع عام فكان العمل به أولى ولعل هدا هومراد المصنف بقوله وحديث برهدأ حوط قال النووى ذهبأ كثر العلى الافغذعورة وعن أجد ومالك في رواية العورة القبل والدير فقط ويه قال أهل الظاهرو ابن جرير والاصطغري (قلت) فأشوت ذلك عن ابن جوير نظر فقدذ كرالمسئلة في تهدذيه وردّعلى من زعم ان الفغدايست بعورة وممااحته وابه قول أنسفى هذا الحديث وانركبتي لتمس فذنبي الله صلى الله علمه وسلم اذظاهره ان المسكان بدون الحائل ومس العورة بدون حائل لا يجوز وعلى روا يةمسلم ومن تابعه فأنالازارلم ينكشف بقصدمنه صلى الله علمه وسلم يكن الاستدلال على أن الفغذليست بعورة منجهة استمراره على ذلك لانه وان جازوة وعهم غبرقصد لكولو كانت عورة لم يقرعلي ذلك لمكان عصمته صلى الله عليه وسالم ولوفرض أن ذلك وقع لبيان التشريع لغيرا لختار لكان بمكالكن فيه نظردن جهةانه كان يتعمن حسننذ السان عقيه كافي قضية السهوقي الصلاة وسياقه عندأبى عوانةوالجوزق من طريق عبدالوارث عن عسد العزيز ظاهر في استمرار ذلك ولفظه فأحرى رسول اللهصلى الله عليه وسلم فى زفاق خيبر وان ركبتي لتس فذبى الله عليه والماء وسلموانى لا رى بياض فذيه (قوله فلادخل القرية قال الله أكبرخر بت خدير) قيل مناسبة ذلك القول أنهم استقبلوا الناس عساحيهم ومكاتلهم وهي من آلات الهدم (قوله قال عبد العزيز) هوالراوى عن أنس (وقال بعض أصحابنا) أى أنه لم يسمع من أنس هذه اللفظة بل مع منه فقالوا مجدوسمع سنبعض أصحابه عنسه والحيس ووقع في رواية أبي عوانة والحو زقى المذكورة فقالوا محدوا ليسدن غبرتفصل فدلترواية الزعلية هذه على أن في رواية عبدالوارث ادراجا وكذا وقع لحادين زيدعن مبدالعزيز وثابت كالساتي في آخر صلاة الخوف وبعض أصحاب عبدالعزيز يحقلأن يكون محدب سيرين فقدأخرجه الصارى سنطريقه أوثما تبالله ناني فقدأخرجه مسلم من طريقه (غولديعسى الحيش) تفسيرمن عبد العزيز أوممن دونه وأدرجها عبد الوارث في روايت وأيضاو بمي الحيش خيسالانه خسة أقسام مقدمة وساقة وقلب وجناحان وقسلمن تخميس الغنمة وتعقبه الازهرى بان التخميس اعماثبت بالشرع وقد كان أهل الجاهلية يسمون الجيش خيسافبان أن القول الاول أولى (قوله عنوة) بفتح المهملة أى قهرا (قوله اعطني جارية) يحتمل أن يكون اذنه له في أخذ الحارية على سبيل المنفيل له امامن أصل الغنيمة أومن خس الحس بعدأن مرأوقيل على أن تحسب منه اذامراً وأذن له في أخده التقوم عليه بعدد لل وتحسب من مهمة (غولد فاخذ)أى فذهب فاخذ (قوله فاعرجل) مأقف على اسمه (قوله خذجارية من السي غيرها)ذكر الشافعي في الام عن سيوالو اقدى أن الني صلى الله عليه وسلم أعطاد أخت كنانة ابنالرسع بن أبى الحقيق انتهي وكان كنانة زوج صفية فكا نه صلى الله عليه وسلم طيب خاطره لما استرجع منه صفية بان أعطاه أخت زوجها واسترجاع النبي صلى الله عليه وسلم صفية منه محمول

فقال له ثابت باأباحمزة ماأصدقها فالنفسهاأعنقها وتزتوجهاحتي اذاكان بالطريق جهزتهاله أمسليم فاهدتهاله من الليل فاصبح النبي صلى الله علمه وسملم عروسافقال من كان عنده ئئ فليحى بهويسط نطعا فعل الرحال يجيء بالتمر وجعل الرجل يحجى السمن فالروأ حسمه قدذكرالسويق فالفاسواحسا كانت رائية رسول الله صلى الله علىه رسال \* (باب) \* في كم تصلى المرأةس النساب وقال عكرمة لووارت جسدهافي ثوب از \* حدثناأو البيان قال أخبرنا شعب عن الرهري قال أخــ برني عروة أن عائشة فالت لقد كن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي النعر فيشسهد معسه نساء س المؤدنيات متلفعيات في مروطهان غيرجعنالي يوتهن مايعرفهن أحسد \* (باب) \* اذاصلی فی ثوب له أعلام ونظرالي علها \*حدثناأحدن ونسقال حدثنا ابراهيم بنسعدقال حدثنااب شهاب عن عروة عن عائشة أن الني صلى الدعليه وسلصلي في خيصة الها أعلام فنفرالى أعلامها نفارة فلما انصرف قال اذهبوا

على أنه انه بأذن له فى أخذ جارية من حسوالسبى لافى أخذا فضلهن فجاز استرجاعها منه لله عليه يقير بها على باقى الجيش مع أن فهم من هوا فضل بنه ووقع فى رواية لمسلم أن النبى صلى الله عليه وسلم الشبترى صنعة منه بسبعة أرؤس واطلاق الشراء على ذلا على سبيل الجازوليس فى قوله سبعة أرؤس ما ينافى قوله هنا خذ جارية اذليس هناد لالة على نفى الزيادة وسنذكر بقية بباحث هذا الحديث فى غزوة خبير من كتاب المغازى والكلام على قوله أعتقها وتزقي جهافى كتاب المنكل ان شاء الله تعالى (قول فقال له) أى لانس وثنابت هو البنانى وأبو جزة كنية أنس وأم سليم والمدة أنس (قول فاهدتها) أى زفتها (قول فاسوا) عهملتين أى خلطوا والحيس بفتى أوله خليد السمن في أوله خليد السمن والتمرو الاقط قال الشاء و

التمروالسمن جيعاوالاقط \* الحيس الأأنه لم يختلط

وقد يخلط مع هذه الثلاثة غرها كالسويق وسماتي بقية فوائد ذلك في كأب الولمة انشاء الله تعالى فرقوله ماس ) بالتنوين (في كم) بحذف المدرأي كم ثويا (تصلى المرأة) من الشاب فال ابن المنذر بعد أن حكى عن الجهور أن الواجب على المرأة أن تصلى في درع وخمار المراد سلك تعطمة بدنها ورأسهافلوكان الثوب واسعافغطت رأسها بفضله جازقال ومارو بناهعن عطاءانه قال تصلى في درع وخيار وازاروعن ابن سيرين مثله وزادوم لحفة فالى أظنه محولاعلى الاستحماب (قوله وقال عكرمة) يعنى ولى ابن عباس (قوله جاز) وفي رواية الكشميه في لا بحزته بفتم البيم وسكون الزاى وأئره هذا وصله عبد الرزاق وانقطه لوأخدت المرأة ثوبا فتقدمت بدحتي لابرى من شعرهاشي أجزأ عنها (قوله ان عائشة قالت لقد) اللام في لقد جواب قسم محذوف (قوله متلفعات قال الادمعي التلفع أن تشتمل بالثوب حتى تجلل به جسدك وفي شرح الموطألابن حبيب التلفع لايكون الانتغطية الرأس والتلفف يكون تغطية الرأس وكشفه والمروط جمع مرط كسرأوله كساءمن خزأوصوف أوغسره وعن المضرب ثميل مايقتضي الهخاص بلبس النساء وقداء نرمض على استدلال المصنف بدعلى جو ارصلاة المرأة في النوب الواحديان الالتفاع المذكور يحتمل أن يكون فوق ثياب أخرى والجواب عنه أنه غسانا بانالاصل عدم الزيادة على ماذكرعلى انه لم يصرح بشئ الاأن اختياره يؤخذ في العادة من الا تارالتي بودعها في الترجة (قَول مايعرفهن أحد) زادفي المواقية من الغلس وهو يعين أحد الاحماليز هل عدم المعرفة بهن لبقاء الظلمة أولمبالغتهن في التغطية وسياتي الكلام على بقية مباحثه في المواقبت انشاء الله تعالى قول الكرمانى في توبله اعلام ونظر الى علمها) قال الكرمانى في رواية ونظر الى علم والتأنيث فعلها باعتبار الجيمة (قولد خيصة) بفق المعمة وكسر الميم وبالصاد المهملة كساءم بعلاعل والانجانية بفتع الهمزة وسكون النون وكسر الموحدة وتخفف الجمو بعد النون ا النسبة كساء غليظ لاعلمه وقال تعلب يجوز فتم همزته وكسرها وكذا الموحدة يقال كبش ابتحاني اذاكان ملتفاكشهر الصوف وكساء انتحاني كذلك وأذكرأ يو إموسي المدين على من زعم أنه منسوب الى منج البلد المعروف بالشام فأل صاحب العجاج أذا نسبت الى منهم فتحت البا فقلت كسامنهاني أخرجوه مخرج منظراني وفي الجهرة منهم موضع بخمستى هذه الى أى جهم وا تنونى انجانية أى جهم فانم األهتنى آنفاعن صلاتى و قال هشام بن عروة عن أبه عن عائشة قال الني صلى الله عليه وسلم كنت أنظر الى علها وأنافى الصلاة فاخاف أن نفتنى \* (باب) \* ان صلى في ثوب مصلب أو الماديم من ذلك \* حدثنا أومعمر عدد الله بن عرو أعجمى تكلمت به العرب ونسبوا اليه النياب المنجانية وقال أبوحاتم السحستاني لايقال كساءانيحاني وانمايقال منحاني قال وهدامما تخطئ فمهالعامة وتعقمه أبوموسي كاتقترم فقال الصواب ان هذه النسبة الى وضع يقال له انجان و الله أعلم (قوله الى أى جهم) هوعسد ويقال عامر بن حذيفة القرشي العدوي صحابي مشهور وانماخصه صلى الله علمه وسلم بارسال الجيصة لانه كان أهداها للنبي صلى الله علمه وسلم كارواه مالك في الموطاه ين طريق أخرى عن عائشة فالتأهدى أبوجهم بنحذيفة المارسول اللهصلى الله علمه وسلم خمصة لهاعل فشهد فيها المسلاة فلاانصرف قال ردى هذه الخصة الى أى جهم ووقع عندال بير س بكارما يحالف ذلك فاخرج من وجه مرسل أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بخميصة بن سوداوين فلبس احداهماو بعث الاخرى الى أبى جهم ولابى داودمن طريق أخرى وأخذ كرد الابى جهم فقيل بارسول الله الخصة كانت خسرامن الكردى قال النبطال اعاطل منه ثويا غبرها ليعله أنه لم ير تعلمه هديته استخفافابه عال وفسه ان الواهب اذارةت علمه عطسه من غيران يكونهو الراجع فيهافله أن يقبلها من غسيركراهة (قلت)وهذامبني على انهاو احدة ورواية الزبيروالتي ومدها تصر حبالتعدد (قوله ألهتني) أى شغلتني يقال لهي بالكسراد اغفل والهي بالفتح ادا لعب (قوله آنفا) أى قريباو هوماخودمن ائتناف الشي أى ابتدائه (قوله عن صلاتى) أىعن كال الحذورفيها كذاقيل والطريق الاتيمة المعلقة تدل على أنهم يقع له شئ من ذلك وانماخشي أن يقع لقوله فأخاف وكذافي رواية مالك فكادفلتو ولااروا ية الاولى قال ابندقيق العمد فيه سبادرة الرسول الى مصالح الصلاة ونفي مالعله يحدث فيها وأما بعثه بالجيصة الى أبي جهم فلا يلزم منه أن يستعملها في الملاة ومثله قوله في حله عطار دحث بعث بها الي عرافي لم أبعت بهاالدا لتلبسهاو يحتمل أن يكون ذلك من جنس قوله كل فاني أنابح من لا تمناجي ويستنبط منه كراهمة كلمايشغلاعن المسلاةمن الاصباغ والنقوش ونحوها وفسه قبول الهديةمن الاصحاب والارسال اليهم والطلب منهم واستدل به الباجي على صحة المعاطأة لعدم ذكر الصبغة ووال الطبيي فيه ايذان بان للصورو الاشما الظاهرة تأثيرا في القلوب الطاهرة والنفوس الركية يعنى فضلاعن دونها (قولد وقال هشام بن عروة) أخرجه أحدوابن أى شيبة ومسلم وأبوداود من طريقه ولمأرف شئ من طرقهم هدا اللفظ تعم اللفظ الذي ذكرناه عن الموطاقريب من هدا اللفظ المعلق وافظه فالى نظرت الى علها في الصلاة فكاديفتني والجع بين الرواتين بحمل قوادألهتني على قوله كادت فمكون اطلاق الاولى للمبالغية في القرب لا تحقق وقوع الالهاء و تنبيه) \* قوله فاخاف أن تفتى في روايتنا بكسر المشاة وتشديد النون وفي رواية الباقين باطهار النون الاولى وهو بغيم أوله من النيلاني فرقوله السيان صلى في توب مسلب) بفتح اللام المشتددة أى فيه صلبان منسوجة أومنة وشة أوتصاوير أى فى توب ذى تصاوير كأنه حذف المضاف لدلالة المعنى علمه وقال الكرماني هوعطف على توب لاعلى مصلب والتقدير أوصلي في تصاوير ووقع عند الاسماعيلي أو بتصاوير وهويرج الاحتمال الاول وعند أبي نعيم فى ثوب، صلب أومصور (قول هل تفسد صلاته) جرى المستف على قاءدته في ترك الجزم فيما فيه اختلاف وهذامن المختلف فيه وهذا مبنى على أن النهيي هل يقتضي الفساد أم لاوالجهور

ان كان العنى فى نفسه واقتضاه والافلا (قول هوما ينهي من ذلك) أى وما ينهي عنه من ذلك وفي رواية غيراك ذروماينهسى عن ذلك وظاهر حديث الباب لايوفى بحمسع ما تضمنت الترجة الابعد التامل لان الستروان كان دا تصاوير لكنه لم يليسه ولم يكن مصلبا ولأنهى عن الصلاة فيه صريحا والجواب أماأ ولافان منع ليسه بطريق الاولى وأماثانيا فبالحاق المصلب بالمصور لاشتراكهما فى أن كالامنهما قدعيد من دون الله تعالى وأما النافا لا مرمالا زالة مستلزم للنهي عن الاستعمال مظهرا أنالمسنف أراد بقوله مصلب الاشارة الى ماوردفى بعض طرق هذا الحديث كعادته وذلك فماأخرجه في اللماس من طريق عران عن عائشة قالت لم يكن رسول الله صلى الله علمه وسلم يترك في سته شمافه و تصلب الانقف وللاسماع لي ستراأ وثويا (قوله عدد الوارت) هوابن سعيدوالاسنادكاه بصر بون (قوله قرام) بكسرالقاف وتحسف الراء ستررقسق من صوف ذوالوان (قوله اسطى)أى ازيلي وزناوسعنى (غولدلاتزال تصاوير) كذافي روايتنا وللساقين بامسات الضمير والهاء في روايتنافي فانه ضمرالشات وعلى الاخرى يحتمل أن تعود على النوب (قول تعرض) بفقة أتراه وكسرالها أى تلوح وللاسماعيلي تعرض بفقة العيز وتشديد الراء وأصله تتعرض ودل الحديث على أن الصلاة لاتفسد بذلك لاندصلي الله عليه وسلم م يقطعها ولم يعدها وسماتي في كتاب اللباس بقية الكلام على طرق حديث عائشية في هذا والتوفيق بين ماظاهره الاختلاف منهاان شاء الله تعالى والله أعلم الزرقول لاست من صلى في أَفُرُوبَ مِن الفاعوتشديد الراء المضمومة وآخره جيم هو القياء المفرج من خلف وحكي أبوزكرما التبرزيء وألى العلاء المعرى جوازهم أوله ويحفيف الراء (قوله عن ريد) زاد الاصل هو ابن أبى حبيب وأبو الخيره واليزنى بنتم الزاى بعدها نون والاسناد كله وصر بون (قوله أهدى) إيضم أوله والذى أهداه هوأ كدركا ساتى في اللب اس وظاهر هـ ذا الحديث أن صلا ته صلى الله أعلمه وسلرفيه كانت قبل تحويم لبس الحرير ويدل على ذلك حديث جابر عندمسلم بلفظ صلى في قماعديهاج أمنزعه وقالنهانى عندجبر يلويدل عليسه أيضامفهوم قوله لاينبغي همذاللمتقين لأناللتي وغسره في التحريم سوا ويحتمل أن يراد بالمتي المسلم أى المتي للكفرو يكون النهبي سسالنزعو يكون ذلك المدا التعرج واذا تقررهذا فلاحجة فسملن أجاز المسلاة في ثساب الحريرلكونه صلى الله عليه وسلم بعدتلك الصلاة لانترك اعادتها لكونها وقعت قبل التحريم أمابعده فعندالجهو رتجزى لكن مع التمريم وعن مالك يعيد في الوقت والله أعلم ف (قوله السلاة في الثوب الاحر) يشيرالى الجوازو الخلاف في ذلك ع الحنف فانهم قالوا يكره وتازلوا حديث الساب مانها كانت حله من بروده يها خطوط حر ومن أدلتهم ما أخرجه أيو داودمن حديث عبدالله بن عروقال مربالني صلى الله عليه وسلم رجل وعلمه تويان أحران فسلم علمه فلم يردعله وهوحديث ضعيف الاستناد وان وقع في بعض نسير الترمذي أنه قال حديث حسن لان في سنده كذاو على تقدر أن يكون ما يحتي به فقد عارضه ما هو أقوى منه و هو واقعة عن فيحدد لأن يكون ترك الردعليه بسبب آخر وحله البيهق على ماصيغ بعد النسيج وأماماصيغ غزله غمنسج فلاكراهمة فمه وقال ابن التين زعم بعضهم ان ابس الني صلى الله عليه وسلم لتلك الله كانس أجل الغزو وفيه نظر لانه كان عقب عجة الوداع ولم يكن له اذذاك غزو (قوله أخذ

قال حدثناعيد الوارث وال حدثناعبدالعزيرين صهب عن أنس قال كان قرام لعائشة سترتبه جانب سترا فقال الني صلى الله علمه وسلم أميطي عناقرامك هــذا فأنه لاتزال تصاوير تعرض في صلاتي \*(ماب من صلى في فروج حرير غم نزعه) \* حدثنا عداللهن بوسف قال حدثنا اللث عنىزىدعن أبى الخسرعن عقبة بن عامر قال أهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم فتروجح يرفليسمه فصلي فه ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا كالكارمله وقال لاينسغي هذاللمتقسن \* (باب العمالاة في الثوب الاجر) \* حدثنا مجددن عرعرة فالحدثني عربن أبى زائدة عن عون س أبي خمنة عن أسه قال رأيت رسول الله صلى الله علمه وسلمفي قبة جراءمن أدم ورأت بلالاأخد

وضو رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيت الناس يتدرون ذاك الوضو عن أصاب منه شيا تمسيم به ومن لم يصب منه شيا أخذ من بلل يدصا حبه ثمراً يت بلالا أخذ عنرة فركزها وخرج النبي صلى الله عليه وسلم 200 في حله تجرا عشمر اصلى الى العنزة

بالنباس ركعتسين ورأيت ألناس والدواب عرون بين يدى العينزة \*(باب)\* الصلاة في السطوحُ والمنبر والخشب قال أنوعد الله ولمراطسن ماساأن يصلي على الجدد والقناطر وان جرى تحتها بول أوفوقها أوأمامها اذاكان ستهما سترةوصلي أيوهريرة على ظهرالمسعد بصلاة الامام وصلى ان عرعلى الثلم «حدثناعلى ن عبد الله قالى حدثنا سينسان قال حدثناأ بوحازم فالسالوا سهل سيعدون أىشى المنبرفقال مابق الناسأعلم منى هومن أثل الغابة عمله فلان مولى فلانة لرسول اللهصلي الله عليه وسلم وقام علمه وسول الله صلى الله علمه وسلم حين عل و وضع فاستقبل القبلة كبروقام الناسخلفه فقرأ وركع وركع الناس خلفه ثمرفع رأسه شرجع القهقرى فسعدعلى الارض معاد الى المنبر ثم قرأ ثم ركع ثم رفع رأسه غرجع القهقرى حتى سعدنالارض فهدذا شانه \* قال أنوعبد الله قال على من المدين سالى أحمد

وضو ورسول الله صلى الله عليه وسلم) بفتح الواوأى الماء الذى توضأ به وقد تقدّم استدلال المصنف بعلى طهارة الماء المستعمل ويآتي باقى مباحثه في أبو اب السترة ان شاء الله تعالى (قوله السلامة السلامة السطوح والمنبر والخشب) يشربد لله الى الحواز والخلاف فَى ذُلِكَ عَنْ بِعِضْ التَّابِعِينْ وعن الممالكية في المكان المرتفع لمن كان اماما (قوله قال أبو عبدالله) هوالمصنف والحسن هوالبصرى والجديفتع الحيم وسكون الميم بعدهاد المهملة الما اداحد وهومناس لاثرابن عموالاتى انه صلى على الثلج وحكى ابن قرقول انرواية الاصملى وأبى در بفتح الميم قال القزاز الجد محرك الميم هو النظر نقل ابن التين عن العماح الجدد بضم الجيم والميم وبسكون الميم أيضام أصام المسروع سرالككان الصلب المرتفع (قلت) وايس ذلك مراداهما بلصوب النقرقول وغبره الاقول لانه المناسب للقناطر لاشتراكهما فيأن كلامنها ماقديكون تحته ماذكرمن البول وغيره والغرس ان ازالة النجاسية يختص عما لاقى المصلى أمامع الحائل فلا (قوله وصلى أبوهر يرة على ظهر المسعد) وللمستملى على سقف وهـ ذا الاثر وصـ له ابن أى شيبة من طريق صالح مولى التو أمة قال صلدت مع أى هريرة فوق المسحد بسلاة الامام وصالح فيهضعف لكن رواه سعيد بن منصور من وجه آخر عن أبي هريرة فاعتند (قوله حدثناعلى بن عبدالله) هوابن المدين وسنسان هوابن عسينة وأبوحازم هوابن دينار (قوله ما بق بالناس) وللكشميهي في الناس (أعلم منى) أى دلا (قوله من أثل) بشتم الهمزة وسكون المثلثة شحرمعروف والغابة بالمعمة والموحدة موضع معروف منعوالى المدينة (قوله على فلان مولى فلانة) اختلف في اسم التعار المذكور كاسيأتي في الجعة وأقربها مارواه أبو اسعدفى شرف المصطفى من طريق ابن لهيعة عن عمارة بن غزية عن عباس بنسهل عن أبيمه قال كانبالمد ينة نجاروا حديقال لدميمون فذكرقصة المنبروأ ماالمرأة فلايعرف اسمهالكنها أنصارية ونقل أبن التماعن مالك ان الحياركان مولى اسعدين عبادة فيحتسمل أن يكون في الاصل مولى امرأته ونسب السه مجازا واسم امرأته فكيهة بنت عسد بندليم وهي ابنة عده أسلت وبايعت المتسمل أن تكون هي المرادة لكن رواه استحق بنراهو يه في مستنده عن ابن عيينة فقال مولى لبني ساضة وأماما وقعف الدلائل لابي موسي المدني نقلاعن جعفر المستغفري أنه قالف أسماء النساء من الصحابة علاقة بالعين المهملة و بالمثلثة غمساق هدذ الحديث من طريق يعقوب بن عبدالرسهن عن أبى حازم قال وفيه أرسل الى علائه امر أة قدسما هاسهل فقد قال أبوموسي صحف فيهجعفرأوشيخهوانماهوذلانة التهمي ووقععندالكرماني قيلاءمهاعائشية وأظنه صحف المعيف ولوذ كرمستنده في ذلك ليكان أولى غموجدت في الاوسط للطيراني من حديث جابران رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى الى سارية في المسجدو يخطب اليها ويعتمد عليها فأمرت عائشة فصنعت لهمنبره هذافذ كرا الحديث واستناد عضيف ولوصم لمادل على أنعائشة هي المرادة في حديث سهل هذا الاستعسف والته أعلم والغرض من ايراد هذا الحديث في هذا الساب جوازالصلاة على المنبر وفيه جوازاختلاف موقف الامام والمأموم في العلو والسفل وقد صرح

(٥٢ م فتح المارى ل) ابراحنيل رجه الله عن هذا الحديث قال فانما أردت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أعلى من الناس فلاياس أن يكون الامام أعلى من الناس بهذا الحديث

تعال فقلت ان سفسان س عسنة كان سئل عن هذا كثيرافإ تسمعه منسه فاللا \*حدثنامحدينعبدالرحم فالحدثنار بدينهرون قال أخرنا حمد العلو دل عن أنس مااك أنرسول اللهصلي الله علمه وسلمسقط عن فرس فعمشت ساقه أوكنفه وآلى من نسائه شهرا فحلس في مشرية له درجتهامن جدوع فاتاه أصحابه يعودونه فصليبهم جالسا وهمقام فلماسارقال افساجعهل الامام لمؤتم ته فاذا كمرفكم واراذاركع فارستكعوا واذاحد فأحدراوان صلى فاعما فعملواقساما ونزل لتسع وعشر بنفق لوا بارسول القداران آلمت شهر افقال ان الشهر تسع وعشرون \* (اب) - اذاأصار أوب المصلي امرأته اذا حمد Mi esimilar قال حدد ثناملهان الشساني عنعمد دانتون شدادعن معمونة فالتكان رسول اللدصلي اللمعلمة وسلريصلي وأناحسذاءه وأناحائض وربما أصاني ثومه اذا -هجد قالت وكان يسلى على الخرة \* (باب العسلاة على الحسر)\*

الذلك المصنف فى حكايته عن شمينه على "من المدين عن أحدين حنبل ولابن دقيق العيد في ذلك جثفانه قالمن أرادأن يستدله على جواز الارتفاع من غيرقصد التعليم لم يستقم لان اللفظ ألايتناوله ولانفراد الاصل وصف معتبرتقتضي المناسبة أعتباره فلابدمنه وفيمدليل على جواز العدل السمرفي الصلاة كماسي أي في موضعه (قوله قال فقلت) أي قال على لا جدين حنبل (قولد فلم تستعدمه قال لا) دريم في أن أجد بن حنيل لم يسمع هد ذا الحديث من ابن عدينة وقدراجعتمسنده فوجدته وتدأخر تفيه عن ابن عيينة بهذا الاسنادمن هذا الحديث قول اسهل كان المنبرمن أثل الغابة فقط فتبين أن المنفى في قوله فلم تسمعه منسه قال لاجميع الحديث الابعضه والغرب منه هناوه وصلاته صلى الله عليه وسلم على المنبرداخل في ذلك البعض فلذلك إسأل عنه علما وله عنده طريق أخرى من رواية عبد العزيز سن أف حازم عن أمه وفي الحديث جوازالصلاة على الخشب وكرهذالذ الحسن وانسبرين أخرجه ابن أفي شيبة عنهما وأخرج أيضا عنان مسعودوان عرضوه وعن سروق انه كان يحسل لبنة لسعد عليها اذارك السفينة وعن ابنسيرين نحوه والقول بالجوازه والمعتمد (قوله حدثنا محدبن عبد الرحيم) هوالحافظ المعروف بماعقة (تولدعن أنس) فيروا بذسه يدَّن منصور عن هشيم عن جيد حدثنا أنس إُ (قُولِه فُعِنْتَ) بِنَمِ الجَمِ وكسر المهملة بعدها شين معهة والحش الخدُّش أوأتسد منه قلملا ﴿ (قُولِ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ مِن الراوي وفي رواية بشر بن المفضل عن حسد عند الاحماع الى انفكت قدمه وفي رواية الزهري عن أنس في العديدين فحيش شيقه الآين وهي أشمل تما قبلها (أولا وآله من نسائه) أي حلف أن لايدخسل عليهن شهرا وليس المراديه الايلاء المتعارف رَالفقها، ( أول مشربة) بفتم أوله وسكون المعمدو بضم الراء و يجوز فتعهاهي الغرفة المرتفعة (قولد من جدوع) كذاللا كاتر بالتنوين بغيراضافة وللكشميري من جذوع النحل والغرض من هذا المديث هناد للاته صلى الله علمه وسلم في المشهر بة وهي معه ولة من الخشب قالها إنطال وتعقب بأندلا يلزمهن كون درجهامن خشد أن تكون كالهاخسم فيعتب ملأن يكون الغرس منه سان جو از الصلاة على السطيم اذهبي سفف في الجلة وسمياتي الكذام على بتية فوا أعفى أبواب الامامة انشاء الله تعالى ﴿ (قول السب اذا أصاب أغوب المصل امرأته اذا حيد أى هل تفسد صلاته أم لاوالهديث دال على العيد ( أيرا عن خالد ) هوان عبدالله الواسطى وسلمان الشيباني هوأنوا حق مشهور بكفيته وقد تقد تم آلكادم على هذاالحدين في الطهارة واستدل به هناك على أن تمن المائض طاهرة وهما على ان ملا قاة بدن الساهرو مابه لاتفسد الصلاة ولوكان متلسا بغماسة حكمية وقبيه اشارة الى أن الغماسة اذا كانت عماسة قد نضر وفيدان محاذاة المرأة لاتفسد الصلاة (فرآ، وكان يصلى على الخرة) وقد أتعدم ضبطهافي آخركاب الحمض قال النبطه للاخلاف بنن فقهاء الامصارفي جواز الصلاة اعليها الاماروى عن عبر سعد العزيز انه كان يؤتى بتراب فيوضع على الخرد فيسجد عليه ولعسله كان يف علدعل جهة المبالغة في التواضع والخشوع فلا يكون ف بعضالفة للعماعة وقدروي ابنأبي شيبة عن عروة بن الزبيراند كان يكره الصلاة على شئ دون الارض وكذاروى عن غير عروة و يحتمل ان يعمل على كراهة النهزية والله أعلم في (قولد ما وسيم الصلاة على الحصير) قال

وصلى جابر بن عبدالله وأبو سعيد فى السفينة فاعاو قال الحسن تصلى فاعامام تشقى على أصحابك تدور معهاو الا فقاعد الله حدثنا عبدالله قال أخبرنا ماللاً عن اسحق بن أبى طلحة عن أنس ابن مالك أن حدّ له ملكة النطالان كانمايصلى علمه كمراقدرطول الرجل فأكثرفانه يقالله حصمرولا يقال لهخرة وكل ذلك يصنع من سعف التحل وماأشهه (قوله وصلى جابرالخ) وصله ابن أبي شيبة من طريق عبدالله بزأى عتبة مولى أنس قال سافرت مع أى الدرداء وأى سعيدا للدرى وجار بن عبدالله وأناس قدسماهم قال وكان امامنا يصلى بناقى السفينة فائمنا ونصلى خلفه قياما ولوشئنا لارفينا أى لا رسينا يقال أرسى السفسنة بالسين المهملة وأرفى الناء اذاوقف بهاعلى الشط فوله وقال الحسن تصلى قائمامالم تشق على أصحابك تدورمعها) أى مع السفينة (والافتداعدا) أى وانشق على أصحابك فصل قاعد اوقدرو بناأثر الحسدن في نسخة قتيمة من رواية النسائي عنه عن أي عوانة عن عاصم الاحول قال سألت الحسين وابن سيرين وعامر ابعني الشعبي عن الصلاة فى السفينة فكلهم يقول انقدر على الحروج فلصرح غيرالحسن فانه قال ان لم يؤذ أصحابه أى فلمصل وروى ابن أبى شيبة عن حفص عن عادم عن النّلاثة المذكورين أنهم فالواصل في السنسنة قاعماوقال الحسس لاتشق على أصحابك وفي تارين المحارى من طريق هشام قال معت ألحسين شول درفي السفينة كاتدوراذ اصلت قال آن المنبروجه ادخال الصلاة في السفسنة في ماب الصلاة على الحصر أنه ما اشتركافي أن الصلاة عليهم أصلاة على غير الارض لئلا يتغسل متخل أنساشرة الارض شرط لقوله في الحديث المنهوريعني الذي أخرجه أبوداود وغيره ترتب وجهك انتهى وقد تقدم أثرعم بنعبد العزيز في ذلك وأشار المنارى الى خلافى أبي حنيفة في تبوير د الصلاة في السفينة فاعدام ع القدرة على القيام وفي هدد اللاثر حواز ركوب الحر (عوله عن المحق نأى طلقة) كذاللكشميني والجوى وللباقين المحق ن عبد الله نأى طلعة (عن أنس بن مالك ان جدّته مليكة) هي بضم الميم تصغير ملكة والضمير في جدّته يعود على المحق جزم به ابن عمد دالمر وعبد الحق وعماض وصحعه النووى وحزم ان سعدوابن منده وابن الحصار بأنهاج ــ تة أنس والدة أمه أمسلم وعومقتضى كلام امام الحرمين في النهاية وسن تبعه وكلام عبدالغني في العمدة وهوظاهر السياق ويؤيده مارو يناه في فوائد العراقيين لابي الشميخ منطريق القاسم بن يحيى المقد مي عن عسد الله بن عرعن المعتقب أبي طلحة عن أنس قال أرسلتني جدتى الى النبي صلى الله عليه وسلم واسمها سليكة في انا فضرت الصلاة الحديث وقال ان سعدفي الطبقات أم سليم بنت ملحان فساق نسبها الى عدى بن المحار فال وهي الغميصا ويقال الرميصاء ويقال اسمهاسها ويقال أيفة أى بالنون والفاسمغرة ويقال رميتة وأمهامليكة منت مالك من عدى فساق نسبه الى مالك من النصار تم قال تروّجها أى أم سليم مالك من النصر فولدتله أنسس مالك تمخلف عليها أبوط لحة فولدت له عبد الله وأباعير (قلت) وعبد الله هووالد استقراوى هدا الحديث عن عده أخى أسه لامه أنس بن مالك ومقتضى كالام من أعاد الضمر فىجدته الى اسعق أن و ون اسم أمسليم ملكة ومستندهم في ذلك مار واه ان عيينة عن اسمق نأى طلحة عن أنس قال صدفت أناو يتيم في ستنا خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأمي أم سلم خلفناه كذاأ خرجه المصنف كاستاتي فيأبواب الصفوف والقصة واحدة طولها مالك واختصرها سفمان ويحتمل تعددها فلايخالف مأتقدم وكون ملكة جدة أنس لاينفي كونها اجدة اسحق لما بيذاه لكن الرواية التي سأذكرها عن غرائب مالك ظاهرة في أن مليكة اسم أم سلم نفسه اوالله أعلم (قوله لطعام) أى لاجل طعام وهومشعر بأن مجمئه كان لذلك لالمصلى بهم لتخذوا مكان صلاته مصلي لهم كافي قصة عتبان بن مالك الاستية وهذا هو السرفي كونه بدأفى قصة عتبان بالصلاة قبل الطعام وهنا بالطعام قبل الصلاة فبدأ فى كل منهما باصل مادعى لاجله (قوله م قال قوموا) استدل به على ترك الوضوء مماست الناراكونه صلى بعد الطعام وفه فظر لمارواه الدارقطني في غرائب مالك عن البغوى عن عسد الله بن عون عن مالك والفظه صنعت ملكة لرسول الله صلى الله علمه وسلم طعاما فاكل منه وأنامعه تم دعا بوضو فتوضأ المديث (فول فلا صلى لسكم) كذافي روايتنا بكسر اللام وفتم الها وفي رواية الاصملى بحذف الماء قال ابن مالك روى بحدف الماء وشوتها مفتوحة وساكنة ووجهه ان اللامء ندشوت الساء مفتوحة لامكى والفعل بعددها منصوب بان مضمرة واللام ومصوبها اخرمبتدامح فف والتقدير قوموافقهامكم لاصلي لكم ويجوزعلى مذهب الاخفش انتكون الناء زائدة واللام متعلقة بقوموا وعند سكون الماء يحتمل ان تكون اللام أيضا لامكى وسكنت الماء تحذمفا أولام الامر وثبتت الماءفي الجزم اجراء للمعتل مجرى الصحيح كقراءة قنه انهمن يتقى ويصر وعند حذف الماء اللام لام الامر وأمر المتكام نفسه بفعل مقرون باللام فصيح قلمل في الاستعمال ومنه قوله تعالى ولنعه ملخطابا كم قال و يجوز فتح اللام ثم ذكرة جههوفه لغبره بعث اختصرته لانالروا فأمترديه وقسل انفروا فالكشمهن فأصل يعذف اللام وأسس هوفه اوقفت علمه من النسخ الصححة وحكى النقرقول عن بعض الروايات فلنصل بالنون وكسر اللام والخزم واللام على هذا لام الآمر وكسر هالغة معروفة (قوله الكم) أى لاجلكم فال السهملي الامرهناععني الخبروهو كقوله تعالى فلمددله الرجن مداو يحتمل أن يكون أمر الهم بالا تمام لكنه أضافه الى نفسه لارتباط فعلهم بفعله (قوله من طول مالبس) فدمان الافتراش يسمى لدسا وقداستدل بهعلى منع افتراش الحرير لعسموم النهي عن ليس الحرير ولابردعلي ذلك ان من حلف لايلس حريرا فآنه لا يحنث بالافتراش لان الاعمان مساها على العرف (قوله فنعمته) يحتمل أن يكون النضم لللمن الحصر أولمنظمه أولم طهيره ولايصم الخزم بالاخبر بل المتيادر غيره لان الاصل الطهارة (قهله وصففت أناو المتيم) كذا للاكثر وللمستقلي والجوى فصفنت والمتيم بغبرتأ كمدوالاول أفصمو يجوزف البتيم الرفع والنصب قالصاحب العدمدة اليتم هوضميرة جدحسين عبداللهن ضمرة قال النالخذا عكذاسماه عبدالملك نحبيب ولميذكره غبره وأظنه معهمن حسين بعبدالله أومن غيرهمن أهل المدينة قال وضمرة هوا بزأى ضمرة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم واختلف في أحم أبى ضمرة فقيل روح وقبل غيرذلك أنتهى ووهم بعض الشراح فقال اسم المتيم ممرة وقيل روح فكانه انتقل دهند من الخلاف في اسم أسه الله وسيماتي في باب المرأة وحدها تكون صفاد كرمن قال ان الممسلم وبانوهمه فى ذلك انشاء الله تعالى وجزم المخارى بان اسم أبى ضمرة سعد الجمرى ويقال سعيدونسبه ابن حبان ليثيا (قوله والعبوز) هي مليكة المذكورة أولا (قوله م انصرف أى الى منه أومن الملاة وفي هذا الحديث من الفوائد اجابة الدعوة ولولم تكن عرسا ولوكان الداعى امرأة لكن حيث تؤمن الفشنة والاكل من طعهام الدعوة وصلاة النافلة جاعة

دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته له فا كل منه ثم قال قوموا فلا صلى حصيرلنا قداسو قدمت الى مالبس فنضعته بماء فقام رسول الله صلى الله عليه وصففت أنا والمتيم فصلى لنارسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم الصرف

\*(باب الصلاة على الحرة)\* حدثناأ بوالولىد قالحدثنا شعبة قالحية شاسلمان الشيباني عن عبد الله النشدادعن معونة قالت كان الني صلى الله علمه وسلم يصلى على الحرة \* (ياب الصلاةعلى الفراش)\* وصلى أنس على فراشمه وقالأنس كنا نصلي مع النبي صلى الله علمه وسلم فسحد أحدنا على ثويه \* حدثنا اسمعسل قال حدثى مالكعن أبى النضر مولى عرس عسد الله عن أبىسلة بنعيدالرجنعن عائشةزوجالني صلى اتله علمه وسلمأنها فالتكنت أنام بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم و رجلاى فى قىلتى مَ فَاذَا سَعِد عَرْنِي فقيضت رجيلي فادافام سطتهما قالت والسوت يومئذ ليسفيها مصابيح \*حدثنايحي بن بكرقال حدثنا اللث عنعقملعن ان شهاب قال أخرى عروة أنعائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله علمه وسلم كان يصلى وهي سنه وبن القبلة على فراش اهله

فىالسوت وكائنه صلى الله علمه وسلم أرادتعلمهم أفعال الصلاة بالمشاهدة لاحل المرأة فانهاقد يخفى عليها بعض التفاصل ليعدموقفها وفمه تنظيف مكان المصلى وقسام الصيءع الرجل صفا وتأخرالنساء عنصفوف الرجال وقمام المرأة صفأوحدها اذالم يكن معها امرأة غمرها واستدل بهعلى جوازصلاة المنفردخلف الصفوحده ولاحجة فمهاذلك وفمه الاقتصارفي نافله النهارعلي ركعتين خلافالن اشترط أربعاوسمأتي ذكرذلك في موضعه انشاء الله تعالى وفمه صحة صلاة الصى الممهزووضو ثهوان محل الفضل الواردفي صلاة النافلة منفردا حسث لامكون هناك مصلحة كالتُعليم بلَيكن أن يقال هو اذذاك أفضل ولاسما في حقه صلى الله علمه وسلم " (تنبيهان) \* الاول أوردمالك هذاالحديث فى ترجة صلاة الضحى وتعقب بمارواه أنس بنسبرين عن أنس بن مالك انه لميرالنبي صلى الله علمه وسلم يصلى الضمى الاحرة واحدة في دارالانصاري الضخم الذي دعاه لمصلى فى ستعاخر جه المصنف كماسماتي وأجاب صاحب القيس بأن مالكانظر إلى كون الوقت الذي وقعتفه تلك الصلاةهو وقتصلاة الضمي فحمله علمه وأنأنسالم يطلع على أنه صلى الله علمه وسلم نوى مثلث الصلاة صلاة النحى \* (الثاني) \* النكتة في ترجة الياب الاشارة الى مارواه الن الى شىمة وغيره من طريق شريح بن هانى انه سأل عائشة أكان الذي صلى الله على موسل على على الحصيروالله يقول وجعلناجهم للكافرين حصيرافقا اتلميكن بصلى على الحصيرف كانهلم شيت عندالمصنف أورآه شاذامر دودالمعارضته ماهوأ توى منه كحديث الباب بلسأتي عنده من طريق أيى سلمة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان له حصير ببسطه و يصلى عليه وفي مسلم من حديث أى سعيد انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلى على حصير في (قول ما ت الصلاة على الحرة) تقدم الكلام علم اقرياوان ضبطها تقدّم في أواخر ألحسن وكأنه أفردها بترجة لكون شحة أبي الوليد حدثه بالحديث مختصرا والله أعلم فرقوله ما الصلاة على الفراش) أى سواكان ينام عليه مع امرأته أم لا وكائد يشكراني الحديث الذي رواه أبودوادوغيره منطريق الاشعث عن محمدين سيرين عن عبدالله بن شتسق عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم لا يصلى فى لحننا وكائنة أيضالم شبت عنده أورآه شاذا مردودا وقد بيناً يودوادعلته (قوله وصلى أنس) وصله ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور كلاهما عن ابن المبارك عن جيد قال كان أنس يصلى على فراشه (قوله و قال أنس كانصلى) كذاللا كثر وسقط أنس من رؤابة الاصدلي فأوهمانه بقمة من الذي قبلة ولدس كذلك بل هو حديث آخر كاسداتي موصولا فى الباب الذي بعده بمعناه ورواه مسلم من الوجه المذكور وفيه اللفظ العلق هنا وسياقه أتم وأشار النحارى بالترجة الى ماأخرجه ابن أى شيبة بسند صحيح عن ابراهيم النعي عن الاسودو أصحابه أنهدم كانوا يكرهون أن يصلوا على الطنافس والفراء والمدوح وأخرج عن جمع من الصحابة والتابعين حوارد للتوقال مالك لاأرى بأسابالقمام عليها اذاكان يضع جبهته ويديه على الارض (قوله حدثناا معمل) هوا بن أبى أو يسوا لاسمناد كله مدنيون (قوله كنت أنام بينيدى رسول الله صلى الله علمه وسلم و رجلاى في قبلته )أى فى مكان محوده و يُسِين ذلك من الروا به التي بعدهذه (قوله فقبضت رجلي ) كذا بالتثنية للا كثروكذا في قولها بسطة ماوللمستمل والدوى رجلى بالافراد وكذابسطتها وقداستدل بقولها عزنى على أنلس المرأة لا ينقض الوضو وتعقب باحتمال الحائل أوبالخصوصية وعلى أن المرأة لاتقطع الصلاة وسيأتى مع بقية مباحثه في أبواب

السترةان شاءالله تعالى وقولها والبدوت ومئذليس فيهامصابيح كأنهاأرادت بهالاعتذارعن نومهاعلى تلك الصفة قال النبطال وفيه اشعار بأنهم صار وابعد ذلك يستصيحون ومناسبة هذا الحديث للترجة من قولها كنت أنام وقد صرحت في الحديث الذي يلسه بأن ذلك كان على فراش أهله (قوله اعتراض الجنازة) منصوب بأنه مفعول مطلق بعامل مقدر أي معترضة اعتراصا كاءتراض الجنازة والمرادأنها تكون ناعة بين يديه منجهة عينه الىجهة شماله كالكون الجنازة بين يدى المصلى عليها (فوله عن يزيد) هو ابن أبي حسب وعرال هو ابن مالك وعروة هوابنالزبيروالثلاثة من التابعين وصورة سياقه بهذا الأرسال لكنه محول على أنه مع ذلك من عائشة يدامل الرواية التى قملها والنكتة فى الراده أن فمه تقسد الفراش بكونه الذي ينامان عليه كاتقدمت الاشارة المهأتول الباب بخلاف الرواية التي قبلها فات قولها فراش أهله أعم من أن يكون هو الذي ناماعلسه أوغيره وفيه أن الصلاة الى النائم لاتمكره وقدو ردت أحاديث ضعيفة فى النها يعن ذلك وهي محمولة ان ثبتت على ما اذا حصل شعل النسكرية في (قوله) السجود على النوب في شدة الحر) التقييد بشدة الحرّلامعافظة على لفظ ألحد بثو الأفهو فى المردكذلك بل القائل مالحواز لا يقدد مالحاجة (فولدوقال الحسن كان القوم) أى المحابة كاسمأتى مانه (قول والقلنسوة) بفتح القاف واللام وسكون النون وضم المهملة وفتم الواو وقد تبدل ياءمنناة من تحت وقد تبدل ألفاو تفتي السين فسقال فلنساة وقد تحذف النون من هذه بعدهاهاء تأنيث غشاء سبطن يستربه الرأس قاله القزازفي شرح الفصيع وقال ابنهشام هي التي يقال لها العمامة الشائسة وفي الحكم هي من ملابس الرأس معروفة وقال أبوهلال العسكري هي التي تغطى بها العمام وتسترمن الشمس والمطركا نهاعنده وأس البرنس (فولد ويداه) أي يدكل واحدمنهم وكانه أراد تغسرا لاساوب مان أنكل واحدمنهم ماكان يجمع بس السعودعلى العمامة والقلنسوة معالكن في كل حالة كأن يسجدويداه في كه ووقع في رواية الكشميني ويديه في كه وهو منصوب بفعل مقدرأى و يجعل يديه وهذا الاثر وصله عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن الحسين أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانو ايسحدون وأيديهم في ثمامهم ويستعدال جل نهم على قلنسوته وعامته وهكذار وادابن أبي شيبة من طريق هشام (قوله حدثناعالبالقطان) وللا كثرحدثى بالافرادو الاسناد كله بصريون (قوله طرف النوب) ولمسلم بسط ثو به وللمسنف في أبواب العسمل في الصلاة وله من طريق عالد ن عبد الرجن عن غالب سعدناعلي ثماسا اتقاء الحر والثوب في الاصل يطلق على غيرا لخمط وقديطلق على المخمط مجازاوفي الحديث جوازا ستعمال الشاب وكذاغ مرهافي الحملولة بن المصلي وبن الارض لاتقاء حرهاوكذابردها وفعهاشارةالىأنساشرةالارض عندالسعودهوالاصللانهعلق سطالنو سابعدم الاستطاعة واستدل به على اجازة السحود على النوب المتصل بالمصلى قال التهويويه فالأبه حنيفة والجهور وحبله الشافعي على الثوب المنفصل انتهبي وأبد السهق هذاالحل بمار وادالا مماعلي من هذاالوجه بلفظ فمأخذ أحدنا الحصي في ده فاذار دوضعه وسعدعلم والفاوجاز السحودعلى شئ متصل به لما احتاجوا الى تبريد الحصى معطول الامرفيه وتعقب احتمال أن وكون الذي كان يبرد الحصى لم يكن في و مه فضلة يسجد عليها

اعتراض الحنازة \*حدثنا عبدالله بن وسف قال حدثنا اللتعنيزيد عن عراك عن عروة أن الذي صلى الله علمه وسلم كان يصلى وعائشة معترضة سنسهو بين الشله على الفراش الذي سامان علسه \* زماب السحودعلي الثوب في شدة الحر) \* وقال الحسن كان القوم يسحدون على العمامة والقلنسوة ويدادفي كه \* حدثناأنو الولمدهشام نعمد الملائقال حدثناشه سالمفضل قال حدثنا غالب القطانعن بكر ينعبدالله عن أنسن مالك قال كانصلي مع النبي صالى اللهعلمه وسلرقيضع أحدناطرف الثوب من شدة المرفى مكان السعود

\*(باب الملاقف النعال)\* \*حدثناآدمن أى الاس عال حدثنا شعبة قال أخبرناأنو مسلمسعمدسرندالازدى والسأات أنس مالك أكان النى صلى الله علمه وسلم يصلى فى نعلمه قال نعم \*(ىاب الصلاة في الخفاف) \*حدثناآدم قال حدثنا شعبة عن الاعش قال سعت ابراهم يحدث عن همام بن الحرث قال رأيت جربرين عسدالله بال شم توضأوسس على خنسه ثم تعام فصلى فسئل فقال رأيت الذي صلى الله علمه وسلم صنعمشلهذا فالأبراهيم فكأن يعيهم لانجريراكان

مع بقامسترته له وقال ابن دقيق العمد يحتاج من استدل معلى الحواز الى أمرين أحدهما أن لفظ ثوبه دالعلى المتصل به امامن حسث اللفظ وهو تعقب السحود بالبسط يعني كافي رواية مسلم وامامن خارج اللفظ وهوقلة الشماب عندهم وعلى تقدير أن يكون كذلك وهوالام الشانى يحتاج الى ثبوت كونه متناولالمحل النزاع وهوأن يكون ممايتح لنجركه المصل وليس فى الحديث مايدل علمه والله أعلم وفسه جو از العرمل القلمل فى المدلاة ومراعاة الخشوع فيها لانالظاهرأن صنمعهم ذلك لازالة التشويش العيارض من حرارة الارص وفيه تقيديم الظهر فى أول الوقت وظاهر الاحاديث الواردة في الامر بالابراد كماسم أتى في المواقب يعارضه فن قال الابراد رخصة فلااشكال ومن قال سنة فاماأن يقول التقديم المذكور رخصة واماأن يقول منسوخيالامربالايراد وأحسن منهماأن يقال انشدة الحرقد يوجد مع الابراد فيحتاج الى السعودعلى الثوب أوالى تبريدا لحصى لانه قديسة رحره بعد الابرادو بكون فائدة الابراد وجود ظل عشى فسدالى المسحدأ ويصلى فده في المسجد أشارالي هذا الجع القرطي ثم الن دقيق العسدوه وأولى من دعوى تعارض الحديثين وفسه أن قول العصابي كانفعل كذامن قسل المرفوع لاتفاق الشدينين على تخريبه هذا الحديث في صحيمه ما بل ومعظم المسنفين لكن كانىرى فيهامن خلفه كابرى من أمامه فكون تقريره فمهمأ خوذامن هذه الطريق لامن مجرد صيغة كما نفعل ﴿ قُولِه مَا الصلاة في النَّعَالَ ) بكسرالنونجع نعلوهي معروفة ومناسبته لماقمل سن جهة جواز تغطمة بعض أعضاء السمود (قوله يصل في نعلمه) قال ابن بطاله ومحول على مااذ الم يكن فيهدم انجاسة ثم هي من الرخص كما قال ابن دقيق العيد دلامن المستعمات لانذلك لاندخل في المعنى المطاوب من المالاة وهو وان كان من ملابس الزينة الا أن ملا مسته الارض التي تعكثر فيها الفعاسات قد تقصر عن هـ ذه الرتمة واذا تعارضت مراعاة مصلحة التحسين ومراعاة ازالة الناماسة قدمت الثانية لانهاس باب دفع المفاسد والاخرى من باب جلب المصالح والالأن رددل للطاقه عليه مليه فعرجع الله ويترك هذا النظر (قلت) قد روى أبود اودوالحاكم من حديث شداد من أوس مرفوعاً خالفوا الهود فلنهم لايصلون في نعالهم ولاخفافهم فمكون استحساب ذلك منجهة قصدا لخسالفة المذكورة ووردفي كون الصلاة فالنعال من ألزينة المأمور بأخذه افى الآية حديث ضعمف جداأ ورده ان عدى فى الكامل وان مردويه في تفسيره من حديث أن هريرة والعقيلي من حديث أنس ﴿ [تممله ما --الصلاة في الخفاف) يحمّل أنه أراد الاشارة ما راد هذه الترجة هذا الى حدديث شداد من أوس المذكور لجعه بين الامرين (قوله معت ابراهيم) هوالنععى وفي الاسناد ثلاثة من التابعين كوفيون ابراهيم وشيخه والراوى عنه (قوله ثم قام فصلي) ظاهر في أندصلي في خنيه لانه لونزعهما بعدالمسم لوجب غدل رجليه ولوغسله ما لنقل (قوله فسئل) وللطبراني من طريق جعدر بن الحرث عن الاعش أن السائل له عن ذلك هو همام المذكور وله من طريق زائدة عن الاعش فعاب عليه ذلكرجل من القوم (قوله قال ابراهيم في كان يعجبهم) زاد مسلم من طريق أب معاوية عن الاعش كان يعيم هـ ذا الحديث ومن طريق عيدي بن يونس عنده في كان أصحاب عبدالله

من آخر من أساله \*حدثنا احتقن نسرفال حدثنا أنوأسامة عن الاعمشعن مالمعن مسروق عن المغبرة ابنشعبة فالوضات النبي صلى الله عليه وسلم فسيح على خفه وصلى \*(داب اذا لميتم السحود)\* أخـبرنا الصاتب محدأ خبرنامهدي عن واصل عن أبي واثل عن حذيفة أنهرأى رجلالايتم ركوعه ولاحجوده فلما قضى صلاته قالله حذيفة ماصلت قالوأحسبه كاللومت متعلى غبرسنة محددصلى الله علمه وسلم \*(اب يسدى ضيعه ويجافى فى السحود)\* أخرنا يحى من بكرفال حدثنا بكر سامنسرعن جعشرعن ان هرمز عن عدالله س مالك بن جسنة أن النبي صلى الله علمه وسلم كان أذا مسلى فريح بين بديه حتى سدو سائس انظمه وقال اللث حدثتي جعفرين ر معة نحوه

ابنمسعوديعيهم (قولدمن آخرمن أسلم) ولمسلم لان اسلام جرير كان بعد نزول المائدة ولابي داودمن طريق أبى زرعة عن عروين جرير في هده القصة قالوا انما كان ذلك أى مسم النبي صلى الله على وسلم على الخفين بعدر ول المائدة فقال حرير ما أسلت الانعدين ول المائدة وعند الطبرانى من رواية محدين سرين عن جرير أن ذلك كان في حمد الوداع و روى الترمذي من طريق اشهر بن-وشب قال رأيت جرير بن عبد الله فذ كرنحو حديث الباب قال فقلت له أقدل المائدة أم يعدها قال ماأسلت الابعدالمائدة قال الترمذي هذا حديث مفسر لان بعض من أنكر المسم على الخفين تأوّل أن مسيم النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين كان قبل نزول آية الوضوء التي فى المائدة فيكون منسوط فذكر برف حديثه انه رآه يمسح بعد نزول المائدة فكان أصحاب ابن سعود يعيهم حديث برير لان فيه ردّا على أصحاب النّاويل المذكور وذكر بعض الحققين أن احدى القراء تدفى آية الوضو وهي قراءة الخفض دالة على المسمعلى الخفيز وقد تقدمت سائرمباحثه في كتاب الوضوء (قوله حدثنا استقبن نصر) هوا عق بن ابر اهيم بن نصر نسب الىجده والاسناد كله كوفيون غبره وفيه أيضائلانة من التابعين الاعش وشيخه مسلم وهوأبو الفعي ومسروق وترددالكرماني فأن سلادله وأنوالفعي أوالطن قصو رفقد جزم الخفاظ بأنه أبوالغجي وقدتقدم الكلام على فوائد حديث المغبرة حبث أورده المصنف تاما في كتاب الوضوء في (قول ما ادالم يتم السعود) كذا وقع عند دأ كثر الرواة هده الترجة وحدرث حدنفة فهاوالترجية التي بعدها وحديث ان بحسة فيهاموصولا ومعلقا ووقعتاءند الاصملي قبل الملاة في النعال ولم يقع عند المهم أي أي أمن ذلك وهو الصواب لانجمع ذلك ساتى ومكانه اللائق بهوهوأبواب صفة الصلاة ولولاانه ليسمن عادة المصنف اعادة الترجة وحديثها معالكان عكن أن يقال مناسبة الترجة الاولى لانواب سترالعورة الاشارة الحأنمن ترك شرطالاته عصلاته كن ترك ركا ومناسبة الترجة الثانية الاشارة الى أن الجافاة فى المحود لانستلزم عدم سترالعورة فلا تكون مبطلة للصلاة وفى الجلة اعادة ها تن الترجين هناوفي أبواب المحود الجل فمه عندي على النساخ بدايل سلامة رواية المستملي من ذلك وهو أحنظهم ﴿ فُولِه اللَّهِ عَدِي ضَبِعِيد النَّهُ وَقُولُه عَبِل كَأْتُرى \* (خَاعَة) \* اشتملت أيواب ستراأعو رة وماقبلها من ذكر أبتدآء فرص المسلاة من الاحاديث المرفوعة على تسعة وثلاثين حديثافان أخذت اليهاحديثي الترجتين المذكور تين صارت احددا وأربعين حديثا المكررمنها فيهاوفهما تقدم خسة عشرحدينا وفيهامن المعلقات أربعة عشرحدشا وأن أضفت الماالمعلق في الترحة الثانية صارت خدية عشر حديثا عشرة سهاأ وأحد عشر مكورة وأربعة لأنو حدفه الامعلقة وهي حديث سلمن الاكوع يزردولوبشوكه وأحاديث ابن عباس وجرهدوا بزجش في الفغذوافقه مسلم على جمعها سوى هذه الاربعة وسوى حمديث أنس في قرام المائشة وحديث عكرمة عن ألى هريرة في الاحر بمغالفة طرفي الثوب وفسه من الاسماد الموقوفة احدعشرأ نراكلها معلقة الاأثراب عراذا وسعالله علكم فوسعوا على أنفسكم فأنه استقمال القملة ومايتمعهامن آداب المساجد)\*

ابوحيد عن النبي صلى الله عليه وسلم \* حسد ثناعروبن عباس قال حدثنا ان المهدى قال حدثنا منصورين سعدعن مهون انساهعن أنس نمااك قال قال رسول اللهصلي الله عليه وسلم من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبحتنا فذلك المسلم الذىله ذمية الله وذمية رسوله فلا تخذروا اللهفى ذمته وحدثنانعيم قال حدثنا ابن المارك عن حمد الطويل عن أنس مالك قال وال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرتأن أقاتل النياس حتى يقولوا لااله الاالله فاذا فالوها وصلوا صلاتناو استقبلوا قبلتنا وذبحواذ بيمتنافتدحرمت علينا دماؤهم وأموالهم الاجتها وحسابهم على الله وقال ابن أبي مريم أخبرنايحي فالحدثنا حيد قالحدثناأنسعن النبى صلى الله علمه وسلم وقال على تنعبد الله حدثنا خالدين الحرث قال حدثنا جمد قال سأل مهون ن ساه أنس نمالك قال اأما حزةوما يحرم دم العبدوماله فقال من شهدأن لااله الاالله واستقل قلتنا وصلى

(قوله السقبال القبلة يستقبل باطراف رجليه القبلة قاله أبوجيد) يعنى الساعدىءن الني صلى الله عليه وسلم يعني في صفة صلاته كماسياتي بعدمو صولامن حديثه والمراد بأطراف رجلمه ورؤس أصابعها وأرادبذ كره هنابيان مشروعية الاستقبال بجميع ما يمكن من الاعضاء (قوله حدثناع روبن عباس) بالموحدة ثم المهملة ومعون بن سماه بكسر المهملة وتخفيف التحتانية ثمهامنونة ويجوزترك وسرفه وهوفارسي معرب عناه الاسودوقيل عربى (قوله دمة الله) أى أماته وعهدة (قوله فلا تحفروا) بالصم من الرباعي أى لا تغدروا بقال أخفرت أذاغدوت وحفرت اذاحبت ويقال ان الهمزة في أخفرت للازالة أي تركت حاته (قولى فلا تخفروا الله في دمته) أى ولارسوله وحذف لدلالة السماق عليه أولاستلزام المذكور ألحذوف وقدأ خذعفهومه من ذعب الى قتل تارك الصلاة ولهموضع غيرهذا وفي الحديث تعظيم شأنالقالة وذكرالاستقبال بعدالصلاة للتنويه بهوالافهو داخل في الصلاة لكونه من شروطها وفهه انأمو رالناس محولة على الظاهر فن أظهر شعار الدين أجريت علمه أحكام أهله مالم يظهر منه خلاف ذلك (قولد حدثنانعيم) هو ابن جادا الخزاعي ووقع في رواية جادبن شاكر عن المخارى والنعيمين حادوفي رواية كرية والاصدلي قال ابن المبارك بغيرذ كرنعم وبدلك جرم أبونعم في المستخرجوقد وقع لنامن طريق نعيم موصولا في سنن الدارقطني وتابعه حمادن موسي وسعمد س يعقوب وغيرهما عن ابن المبارك (قوله حتى تقولوا لااله الاالله) اقتصر عليها ولم يذكر الرسالة وهيمرادة كاتقول قرأت الحدوتر يدالسورة كاهاوقسل أول الحديث وردفى حقمن جد التوحمد فاذاأقر بهصار كالموحد من أهل الكتاب يحتآج الى الايمان بماجاته الرسول فلهذا عطف ألافعال المذكورة عليمافقال وصلواصلاتناالى آخره والصلاة الشرعمة ستضمنة للشهادة بالرسالة وحكمة الاقتصارعلي ماذ كرمن الافغال انمن يقربالتوحسد سنأهل الكتابوان ملواواستقبلوا وذبحوااكتنم لايصلون مثل صلاتنا ولأيستقباون قبلتنا ومنهمن يذبح الغبرالله ومنهم من لايأكل ذبيحتنا والهدذا قال في الرواية الاخرى وأكل ذبيحتنا والاطلاع على مأل المرع في صلاته وأكله يكن بسرعة في أول يوم بخلاف غسر ذلك من أمور الدين (قول هفقد حرمت) بفتح أتوله وضم الراولم أره في شئ من الزوايات بالتشــ فيدوقد تقدمت سائر مباحثه في الب فان تابوا وأقام واالصلاة من كتاب الاعمان (قوله وقال على بن عبد الله) هو ان المدين وفائدة ارادهدا الاسنادتقو بة رواية ممون سساملتاتعة حيدله فهلدوما يحرم التشديد هومعطوف على شي محذوف كانه سأل عن شي قبل هذاوعن هـ ذا و الواواستثنافه وسقطت منرواية الاصميلي وكرعمة ولمالم يكن في قول حيد سأل ميمون أنسا التصر يح بكونه حضر ذلك عقب مبطريق يحيى بن أبوب التي فيها تصر ع حسد بان أنساحد مهدم لئلا يظن أنه دلسه ولتصريحه أيضا بالرفع وانكان للاخرى حصكه قوقدر ويناطريق يحيى بن أبوب موصولة فالاعان لمحدن نصر ولابن منده وغيرهمامن طريق ابن أبي مريح الذكور وأعل الاماعلى طريق حمدالمذكورة فقال الحديث حدديث معون وحمدا نما معهمنه واستدل على ذلك برواية معاذين معاذعن جسدعن ممون فالسألت أنسآ فالوحديث يحيى سأبوب لايحتج به يعنى فى التصر عربا الصديث قال لان عادة المصر بين والشامسين ذكر الخبر فتمار وونه (قلت)

هذا التعلىل مردودولوفتح هذا الباب لموثق برواية مداس أصلا ولوصر حبالسماع والعمل على خلافه ورواية معاذلاد أمل فيهاعلى ان حدالم يسمعه من أنس لانه لامانع أن يسمعه من أنس ثم يستثبت فممن ممون لعلمانه كان السائل عن ذلك فكان حقمقا بضيطه فكان حسدتارة يحدث بهعن أنس لاحل العاو وتارةعن ممون لكونه بته فمه وقد جرت عادة حمد بهداد يقول حدثى أنس وثبتني فده ثابت وكذا وقع لغرجيد فرقوله السقبلة أهل المدينة وأحل الشام والمشرق) نقسل عماض ان رواية الاكثر ضم قاف المشرق فيكون معطوفاعلى بابو يحتاج الى تقدر محدوف والذى فى روايتنابا لخفض و وجده السهدلي رواية الضمان الحامل على ذلك كون حكم المشرق في القيلة مخالفاً لحكم المدينة بخدلاف الشيام فانهم وأفق وأجاب النرشمدان المراديان حكم القبله من حمث هوسوا وافقت البلادأم اختلفت (قول لسف المشرق ولاف المغرب قبلة) هذه جلامستاً نفة من تفقه المصنف وقد نوزع فى ذلك الانه يحمل الامرفى قوله شرقو اأوغربواعلى عوده وانماهو مخصوص بالمخاطبين وهمأهل المدينة ويلحق بهمن كانعلى مثل متهم عن اذااستقبل المشرق أوالمغرب لم يستقبل القسلة ولم ليستديرهاامامن كان في المشرق فقيلته في جهسة المغرب وكذلك عكسسه وهذامعة وللايخني مثله على المخارى فستعن تأويل كالدمه مان يكون من ادولس في المشرق ولافي المغرب قبلة أي لاهللا ينة والشام ولعل هذا هو السرفي تخصيصه المدينة والشام الذكر و قال النطال لمهذكرالتغارى مغرب الارمن اكتفاءبذكرالمشرق اذالعلة مشتركة ولان المشرقأ كثر الارض المعمورة ولان بلاد الاسلام فجهة مغرب الشمس قليلة انتهسى (قولة وعن الزهرى) يعنى بالاستناد المذكور والمرادان سفسان حدث بهعلما مرتين مرة صرح بتصد بثالز فرى أه وفسه عنعنة عطاءو مرة أقى بالعنعنة عن الزهرى و بتصر يم عطاء بالسماع وادعى بعضهمان الرواية النانية معلقة وليس كذلك على ماقررته وقال الكرماني قال في الاتول عن أبي أبوب ان النبى صلى انته علمه وسلم وفي الثاني سمعت أما أبوب عن النبي صلى الله علمه وسلم فكان الذني أقوى لان السماع أقوى من العنعنة والعنعنة أقوى من ان لكن فيد ضعف من جهدة التعليق احت قال وعن الزهري انتهي وفي دعواه ضعف أن بالنسسة الي عن نظر فكانه قلد في ذلك نقل ان الصلاحي أجدويعتوب نشسة وقدبين شيخنافي شرحه منظومته وهماس المسلاح في ذلك وانحكمهما واحدالاانه يستثنى من التعبير بان مااذاأضاف اليهاقصة تماأدركها الراوي وأماجزمه بكون السندالناني معلقافهو جسب الفلاهرو الاخملاعلي ماقلته تمكن وقدرو خاها في مسند احمق بن راهو به قال حدثنا سندان فذكر مثل سساقها سوا على هـذا فلاضعف فده أصلاوالتما علم وقد تقدمت فوائد المنف أوائل كتاب الطهارة ف فولد ما قوله تعالى والمحدوا من هام ابراهم مصلى) وقع في روايتناوا تحددوا بحك برالخا على الامروهي احدى القراءتين والاخرى بالفتم على الخيبروالامردال على الوجوب لكن انعقد الإجباع على جواز المسلاة الى جمع جهات الكعسة فدل على عدم التخصيص وهذا بناعلى ان المرادعة عام الراهم الحرالذي فسه أثرقدمه وهومو جود الى الآن وقال مجاهد المرادعقام ابراهيم الحرم كله والاتول أصيع وقد ثبت دليداد عند مسلم من حديث جابر وسيأتى

\*(داب قبلة أهل المدينة وأهل الشام والمشرق)\* ليس في المشرق ولافي المغرب قبلة لةول النبي صلى الله عدموسلم لاتستقبلوا القبلة بغائطأ وتولولكن شرقوا أوغربوا \*حــد ثناعلي سن عدالله فالحدثناسسان قالحـــ تنا الزهري عن عطامن مزيدعن أبى أيوب الانصارى أن الني صلى الله علمه وسلمقال اذاأتهم الغائط فلا تستقملوا القملة ولاتستدروها ولكن شرقوا أوغربوا أدال أبوأ بوب فقدمنا الشأم فوحدنامر احبض سنت قبل القبلة فنتحرف ونستغشرالله تعالى وعن الزهري عنءهناء فالسمعت أناألوب عن النبي صلى الله علمه وسلم مثله \*(باب)\* مقام ابراهيم مصلي \*حدثنا الجدى قال حدثناسفسان قال حدثنا عروب دينارفال سألنا ابزعمر عن رجل

طاف بالست العسمرة ولم يطف بن الصف والمروة. أياتى امرأته فقال قدم النبي صلى الله علمه وسلم فطاف البدت سبعاوصلي خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفاو المروة وقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة وسالناجار سعيد اللهفقال لانقرينها حتى يطوف بنالصف والمروة \*حدثنامسددقال حدثنا محى عن سلف قال سمعت محاهدا قال أتى ان عرفقيل لههذارسولاالله صلى الله علسه وسلم دخل الكعبة فقال انعرفأقلت والنبي صلى الله علمه وسلم قدخرج وأجدبلالاقاعا بن المابن فسال بلالا فقلت أصلى النبي صلى الله علمه وسلمف الكعبة فالنع ركعتين بن الساريتين اللتين على يساره اذا دخلت م خرج فصلي

عندالمصنفأيضا (قولدمصلي) أى قبله قاله الحسن البصرى وغيرة وبه يتم الاستدلال وقال مجاهداًى مدعى يدعى عنده ولايصم حله على مكان الصلاة لانه لايصلى فيه بل عنده ويترجح قول الحسن بأنه جارعلى المعنى الشرعى واستدل المصنف على عدم التخصيص أيضا بصلاته صلى الله عليه وسلم داخل الكعبة فلوتعين استقبال المقام لماصحت هناك لانه كان حنئذ غيرمستقلة وهد ذاهوالسرفي الرادحديث النعرعن بلال في هد ذاالباب وقدروي الآزرق في أخبار مكة باسانيد صحيحة ان المقام كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فى الموضع الذي هو فمه الاك حتى جاء سمل في خلافة عرفا حتمله حتى وجديا سفل مكة فاتى به فربط الى استار الكعمة حتى قدم عرفاستئت في أمره حتى تحقق وضعه الاول فاعاده السه وبنى حوله فاستقرتم الى الآن (قوله طاف بالبيت للعمرة) كذاللا كثر وللمستملي والحوى طاف بالبيت العمرة بحدف اللام من قوله للعمرة ولابدمن تقديرها ليصح الكلام (قوله أياتي امرأته) أى هل حلمن احرامه حتى يجوزله الجاع وغيره من محرمات الاحرام وخص اتيان المرأة بالذكرلانه أعظم المحرمات في الاحرام وأجابهم ابن عربالاشارة الى وجوب اتباع النبي صلى الله علمه وسلم لاسمافي أمر المناسك لقوله صلى الله علمه وسلم خذواعني مناسككم وأجابهم جابر بصر عالنه ى وعلمه أكثر الفقها وخالف فيدان عباس فاجاز للعتمر النحل بعد الطواف وقبل السعى وسيأتى بسط ذلك في موضعه من كتاب الحبج انشاء الله تعالى والمناسب للترجة من هذا الحديث قوله وصلى خلف المقام ركعتين وقديث عربحه مل الامر في قوله واتحذوا على تخصيص ذلك بركعتى الطواف وقدذهب جاعة الى وجوب ذلك خلف المقام كاستأتى في مكانه في الحبّران شَاءُ اللَّهُ تَعَالَى (قُولَةُ عَنْ سَيْفٌ)هُو ابن مليمان أوابن أبي سلمان المكي (قُولُهُ أَنَّي ابن عمر) لم آفف على اسم الذي أخبره بذلك (قول هو أجد بعد قوله فأقبلت) وكان المناسب للسياق أن يقول ووجدت وكانه عدل عن الماني الى المضارع استعضار التلك الصورة حتى كان المخاطب يشاهدها (قوله قاعمابين البابين) أى المصراعين وجله الكرماني تجويزا على حقيقة التثنية وقال أراد بالباب الثانى الماب الذي لم تفتحه قريش حن بنت الكعيسة ماعتبار ما كان أوكان اخبارالراوى بذلك بعدأن فتحه انالز بروهذا يلزم منه ان يكون ان عمر وجد بلالا فى وسط الكعبة وفيه بعدوفي رواية الحوى بين الناس بنون وسينمهملة وهي أوضع فوله قال نعم ركعتين أى صلى ركعتين وقداستشكل الاسماعيلي وغيره هذامع أن المشهور عن ابن عرمن طريق نافع وغمره عنه انه قال ونسيت أن أسأله كم صلى قال فدل على انه أخمره بالكيفية وهي تعسين الموقف فى الكعبة ولم يخبره بالكممة ونسى هوأن يسأله عنها والجواب عن ذلك ان يقال يحمل أنان عراعمد في قوله في هذه الروا مركعتن على القدر المتحقق له وذلك ان بلالا أنبت له الله صلى ولم ينقل ان النبي صلى الله علمه وسلم تنفل في ألنه ارباقل من ركعتبن فكانت الركعتان منعققا وقوعهم الماعرف بالاستقراء من عادته فعلى هذا فقوله ركعتمن كادم ابن عرلاس كادم بلال وقدوجدت مايؤ بدهذاو يستفادمنه جعاآخر بينا للديثين وهوماأخرجه عمر بنشيبة فىكتاب مكة من طريق عبد العزيز بنأى روادعن نافع عن ابن عرفى هذا الحديث فاستقبلني بلال فقلت ماصنع رسول اللهصلي الله عليه وسلم همنا فاشار بيده أى صلى ركعتين

بالسبابة والوسطى فعلى هذا فيعمل قوله نسيت ان أساله كم صلى على أنه لم يساله لفظا ولم يحمه لفظا وانمااستفادمنه صلاة الركعتين باشارته لاينطقه وأماقوله في الرواية الاخرى ونسبت انأساله كمصلى فيحدول على ان مراده اله لم يتعقق هلزاد على ركعتمن أولا وأماقول بعض المتأخرين مجمع بين الحديث بنيان الزعرنسي ان دسال الالاثم لقيمه مرة أخرى فساله ففيه نظير من وجهين أحدهماان الذي يظهران القصة وهي سؤال النعرعن صلاته في الكعبة لم تتعدد لانهأتي في السؤ النالفاء المعقبة في الرواتية معافقال في هذه فأقيلت ثم قال فسأات بلالا وقالف الاخرى فمدرت فسألت بلالافدل على ان السؤال عن ذلك كان واحدافى وقت واحد ثانيه ماان راوى قول ابن عرونسيت هو نافع مولا و يعدمع طول ملازمته له الى وقت موته ان يستمرعلى حكاية اننسمان ولايتعرض لحكاية الذكرأصلاوالله أعلم وأتمامانقله عياض انقوله ركعتين غلط من يحى بن سعمد القطان لان ان عرقد قال نسمت ان أسأله كم صلى قال واندادخل الوهم علمه من ذكر الركعتين بعدفه وكالام مردود والمغلط هو الغالط فأنه ذكر الركعتين قبلو بعددفله بهممن موضع الح موضع ولم ينفرد يحيى بن سعمد بذلك حتى يغلط فقد تابعه أبونعيم عندالجارى واننسائي وأنوعاصم عندان خزية وعربن على عندالا ماعدلي وعبدالله بنفعر عندأ جدعنه كالهمعن سسف ولم ينفرد بدسف أبضافقد تابعه عليه حصف عن محاهد عند أحدولم ينفردنه مجاهدعن انعرفقد تابعه علمه الألي مليكة عندأ جدوالنسائي وعروين دينارعندأ حدا يضاىا ختصارومن حديث عمان سأنى طلحة عندأ جدوالطبراني باسنادقوي ومنحديث أبى هريرة عندالبزار ومنحديث عبدالرحن بنصفوان قال فلماخر حسالت من كان معه فقالواصلي ركعتين عند السارية الوسطى أخرجه الطبراني باسناد صحيح ومن حديث شسقن عمان قال القدصلي ركعتن عندالعمودين أخرجه الطبراني باسنادجمد فالعجب من الاقدام على تغليط جبل من جمال الحفظ بقول من خني عليه وجه الجع بين الحديثين فقال بغير علم ولوسكت اسلم والتدالموفق (قوله في وجدالكعبة) أي سواجدياب الكعبة قال الكرماتي الظاهرمن الترجمة انه مقام ابراهم أى انه كان عند الباب (قلت) قد قدّمنا انه خلاف المنقول عن أهل العلم بدلك وقد مناأ يضامنا سبة الحديث للترجة من غيرهد والحسنة وهي ان استقمال المقام غبروا حبونقل عناس عباس كارواد الطبراني وغبره انه قال ماأحد أن أصلى فى الكعبة من صلى فيها فقد تركش أمنها خلفه وهذا هو السر وأيضافي ابراد حديث استعماس في هذا الياب (قوله اسعق بنصر) كذاوقع منسو با في جميع الروايات الني وقفت عليها وبذلك جزم الاسماعملي وأنونعم وانمس عودوغبرهموذ كأبوالعباس الطرفي في الاطراف له ان المخارى أخرجه عن اسحق غير منسوب وأخرجه الاسماع الى وأبو نعيم في مستخرج بهما من طريق اسحق ابن راهو يه عن عبد الرزاق شيخ الحق بن نصر في ماسناده هذا فعلد سن رواية ابن عباس عن أسامة من زيدو كذلك روادمس آرمن طريق محمدين بكرعن اين جريم وهو الارجح وسماتي وجه التوفيق بناروا فبلال المثنتة لملاته صلى الله عليه وسلم في الكعبة وبن هذه الرواية النافية ف كَاتِ الْجَمِ انشا الله تعالى (قوله في قبل الكعبة) بضم القاف والموحدة وقد تسكن أى مقابلها أوما استقبلك منهاوهو وجههاوهذاموافق لرواية اب عرالسالفة (قوله هذه القبلة)

فى وجده الكعبة ركعتين «حدثنا المحق بناصر قال حدثنا المبعد الرزاق قال أخبرنا البنجريج عن عطاء قال معت ابن عباس قال لما دخل الذي صلى الله عليه وسلم البيت دعافى فواحيه كلها ولم يصل حتى خرج منه فلما خرج ركع ركعتين في قبل الكعبة

قولەقبىلە البيت فى نسخة قبلە ابراھىم اھ

وقال هذه القبلة \*(ماب النوجمه نحوالقبلة حيث كان) \* وقال أبو هر ررة قال الذي صلى الله علمه وسلم استقيل القدلة وكربر \*حدثناعددالله بنرجاء قال حدة شااسرائيل عن أبي اسمق عن البراء س عازب قال كانرسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فحو مت المقدس ستةعشر شهراأ وسبعة عشرشهراوكان رسول الله صلى الله علمه وسالم يحت أن يوجه الى الكعمة فأنزل الله عزوجل قدرى تقلب وجهال في السما فتوجه نحوالكعبة وقال السفيهاءمن الناس وهم الهودماولاهم عن قبلتهم التي كانواعليها قل لله المشرق والمغرب يهدى من يشاءالي صراطة ستقيم فصلى مع النبي صلى الله علمه وسالرحل تمخر ج بعد ماصلي فيرعلي قوم من الانصارفي صلاة العصر <u>نحويت المقدس</u>

الاشارة الى الكعبة قيل المرادبذلك تقرير حكم الانتقال عن ست المقدس وقيل المرادأن حكم من شاهد البيت وجو بمواجهة عينه جزما بخلاف الغائب وقيل المراد أن الذي أمرتم باستقباله ابسهوالحرمك لهولامكة ولاالمسعد الذيحول الكعسة بل الكعبة نفسها أوالاشارة الى وجمالكمية أى هذاموقف الامام ويؤيده مارواه البزارس حديث عبداللهن حشى الخنعمى قالرأيت رسول التناسلي الله على موسل يصلى الى ماب الكعبة وهو يقول أيها الناس ان الباب قبلة البيت وهو محول على الندب لقيام الأجماع على جو ازاستقبال البيت من جيع جهاته والله أعلم (قوله السب التوجه نحو القبلة حيث كان) أى حيث وجد الشحص فى سفراً وحضر والمراد بدلك في صلاة الفريضة كالتدين ذلك في الحديث الثاني في الماب وهوحديث جابر (قوله و قال أبوهربرة) هذاطرف من حديثه في قصة المسي صلاته وقدساقه المصنف بمذااللفظ في كتاب الاستئذان (قوله عن البراء) تقدم في با الصلاة من الايمان من كاب الايمان بان من رواه عن أبي المعق مصرحا بعد يث البراله (قوله وكان يحب أن يوجه الحالكعية) جاء بيان ذلك ما أخر جه الطبرى وغيره من طريق على بن أى طلحة عن ابن عباس، قاللاهاجرالنبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة واليهودأ كثرأهم المايستقبلون ست المقدس أمرهالله أن يستقبل بيت المقدس ففرحت اليهود فاستقبلها سبعة عشرشهرا وكان رسول الله صلى الله عليه وشلم يحب ان يستقبل قبلة ابراهم فكان يدعو وينظر الى السماء فنزات ومن طريق مجاهد قال اغماكان يعبأن بتعول الى الكعبة لان اليهود قالوا يخالفنا محمد ويتبع قبلتنافنزات وظاهر حديث ابن عباس هذاان استقدال مت المقدس انما وقع بعد الهجرة الى المدينة لكن أخر جأحدمن وجمة خرعن ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بمكة نحويت المقدسوالكعبة بينيديه والجع ينهما بمكن بأن يكون أمرصلي الله عليه وسلملاها جر ان يستمر على الصلاة بيت المقدس وأخرج الطبراني من طريق ان جريم قال صلى النبي صلى الله علمه وسلمأق ل ماصلي الى الكعبة ثم صرف الى ست المقدس وهو عكة فصلى ثلاث حجيج ثم هاجر فصلى اليدبعد قدومه المدينة ستةعشرشهرا غموجهه الله الى الكعبة فقوله في حديث الن عماس الاقل أمره الله يردقول من قال انه صلى الى مت المقيد سساحتهاد وقد أخرجه الطبرى عن عبدالرحن بزيد بنأسلم وهوضعيف وعن أبى العالية انهصلي الته عليه وسلم صلى الى بيت المقدس يَأْلُف أَهُلُ الدَّمَابُوهُذَا لَا يَنِي انْ يَكُونُ بِتُوقِيفٌ (قُولِهُ نَحُو بِيتَ المُقَدِس) أَى بالمدينة قد تقدم فياب الصلاة من الاعان في كتاب الاعمان تحرير المدة المذكورة وانهاستة عشرشهرا وأيام (قوله بوجه) بفتح الجيم أى يؤمر بالتوجه (قوله فصلى مع الني صلى الله عليه وسلم رجال) كذا في رواية المستملي والجوى وفى رواية غبرهما رجل وهوالمشهو روقد تقدم في الاعان ان اسمه عياد ابن بشروت مناجرواية المستملي الى تقدير محذوف في قوله غرج أى بعض أولئك الزجال (قول فى صلاة العصر نحو مت المقدس) وللكشميه في في صلاة العصر يصلون نحو مت المقدس وفيَّم افصاح بالمرادو وقع فى تنسيران أى حاتم من طريق ثويله بنت أسلم صلبت الطهرأ والعصر في مسجد بى حارثه فاستقبلنامسكدا بلما فصلمنا سحدتين أى ركعتين شم جاءنامن يخبرنا ان النبي

فقال هويشهد أندصلي مع رسول الله صلى الله علمه وسلروأنه نؤجه نحوالكعمة فتمزف القومحتى يؤجهوا نحوالكعمة «حدثنامسلم قال حدثنا عشام فالحدثنا يحيى سأني كثيرعن محمدس عسدالرجن عنجاروال كان رسول الله صالي الله علمه وسلم يصلى على راحلته حمث توجهت فاذا أراد الفريضة نزل فاستقل القدلة بهجد ثناع ثمان قال حدثنا حربرعن منصورعن الراهم عن علقمة قال قال عمد الله صلى الذي صلى الله علمه وسلم قال اراهم لاأدرى زادأونقص فلباسل قبلله بارسول الله أحدث في الصلاقين قال وماذاك فالواصلت كذاوكذافنني وجدله واستقمل القملة وحدمه محدتين شرسيارفل أقمل علمنا يوحهه فالرائد لوحدث في الصدلاتشي انمأتكمه ولكن انماأنا بشرمناكم أنسى كا تىسون فأذ انسىت فاذكروني واذاشن أحدكم فيصلاته

صلى الله عليه وسلم قداستقبل البيت الحرام واختلفت الرواية في الصلاة التي تحوات القبلة عندها وكذاف السحدفظاهر حديث البراء هذأ أنها الظهر وذكر محمد بن سعدفي الطبقات قال يقال انهصلي ركعتن من الظهرف مسجده بالمسلين ثم أمرأن يتوجه الى المسجد الحرام فاستدارالسه ودارمعه المساون ويقال زارالني صلى الله عليه وسلم أم بشر بن البراء بن معرورفي بى سلة فصنعت له طعاما وحانت الظهر فصير سول الله صلى الله علمه وسلم بأصحابه ركعتين ثمأمر فاستدارالي الكعبة واستقبل الميزات فسمى مسجد القبلتين فأل ان سعدقال الواقدى هـ ذاأ ثبت عند ناوأخر جان أبي داوديسندضع فعن عمارة من رويسة قال كا مع الني صلى الله علمه وسلم في احدى صلاتي العشى حين صرفت القبلة فدار ودرنامعه فى ركعتمن وأخر ج البزار من حديث أنس انصرف رسول الله صلى الله علم وسلم عن ست المقددس وعويدلي الظهر بوجهده الى الكعبة وللطبراني نحوه من وجه آخر عن أنسوف كل نه ماضعف (قوله فقال) أى الرجل (هو يشهد) يعنى بذلك نفسه وهوعلى سبيل التصريدو يحتمل أن يكون الراوى نقل كلامه مالمعنى ويؤيده الرواية المتقدمة فى الايمان بلفظ أشهد وقد تقدمت مباحثه هذاك فوله حدثنامسلم) زاد الاصيلى ابن ابراهيم (قالحدثناهشام) زادالاصلى ابن أى عبد الله وهو الدستوائي رعن محدس عبد الرجن أى ابن ثو بان العامري المدنى وليسله في التعيير عن جابر غيره في الحديث وفي طبقته محدث عبد الرحن من نوفل ولم يخرجه العمارى عن جابرشا (قولد حست توجهت) زادالكشميني بهوا خديث دال على عدم ترك استقبال القبلة في الفريضة وهو اجماع لكن رخص في شدة الخوف (قوله عن منصور) هو ابنالمعتمر وابراهم هوابن يزيدانضعي وأخطأمن قال انه غيره وهذه الترجة من أصح الاسانيد (قوله قال ابراهم) أى الراوى المذكور (لاأدرى زاد أونقص) أى الذي صلى الله عليه وسلم والمراد أنابراهيم شذفي سبب حودالسهوالمذ كورهـل كانلاجل الزيادة أوالنقصان لكن سيأتى فى الباب الذى بعدد من رواية الحكم عن ابراهم باسناده هذا أنه صلى خساوهو يقتضى الخزم بالزيادة فاعلدشك لماحدث منصورا وتمقن لماحدث الحكم وقد تابع الحكم على ذلك حاد ان أى سلمان وطلحة عند صرف وغيرهما وعن في رواية الحكم أيضا و حَماداً مُها الظهر ووقع للطبران من رواية المحة بن مصرف عن ابراهم أنها العصروما في الصحير أصم (قوله أحدث) بنتحات ومعناه السؤال عن حدوث شئ من الوحي يوجب تغمير حكم الصلاة عماعهدوه ودل استفيامهم عن ذلك على جواز النسخ عندهم وأنهم كانوايت وتعونه (فولد قال وماذاك) فيه اشعار بأنهم يكن عنده شعور بماوقع مندمن الزيادة وفيه دليل على جواز وقوع السهودن الانبياء عليهم المسالاة والسلام في الافعال قال ابن دقيق العبدوه وقول عامة العلما والنظار وشذت طالفة فقالو الايجوزعلى النبى المهووهذا الحديث ردعليم لقوله صلى الله علمه وسلم فمه أنسى كأنسون ولتوله فاذانسيت فذكروني أى التسبيم ونحوه وفي قوله لوحدث شئ في الصلاة لنبأ تكم بدلل على عدم تأخسر السان عن وقت الحاجة ومناسبة الحديث للترجة من قوله فثني رجله وللكشميهني والاصملي رجلمه بالتثنية واستقيل القبلة فدل على عدم ترك الاستقبال في كل المن أحوال المسلاة وأستدل به على رجو عالامام الى قول المأمومين لكن يحتمل أن يكون

فليتحرز الصواب فليتم علمه م بسلم م يسحد سحدتين \*(باب) \*ماجاء في القدلة ومن لم برالاعادة على من سهافصلي الى غيرالقبلة وقد سلمالنبي صلى الله علىه وسلم فى ركعتى الظهر وأقبل على الناس وجهه ثمأتم مابق \*حدَّثناعرو بنعون قال حدّثناهشيم عنجمدعن أنسقال قال عمروافقت ر ك فى ثلاث قلت ارسول التدلوا تخذناس مقام ابراهيم مصلي فنزلت وامخذوامن مقام ابراهيم مسلي وآية الحجاب قلت ارسول الله لو أمرت نساءك أن يحتمن فانه يكلمهن البر والفاجر فنزلت آية الحجاب واجتمع نساءالنبي صلى الله علمه وسارفي الغبرة علمه فقلت الهنّ عسى ربه انطلقكن أن يسدله أزوا بلخسرا منكن فنزات هذه الاتمة

تذكر عند ذلك أوعلم بالوحى أوان سؤالهم أحدث عنده شكافس عدلوجود الشك الذي طرأ لالجردقولهم (قوله فليتحرّ الصواب) بالحاء المهملة والراء المشددة أي فليقصدو المراد البناء على المقن كاسمأني وأضَّعام ع بقية مباحثه في أبواب السهوان شاء الله تعالى (قوله السي ماجاء في القبلة) أي غيرما تقدم (ومن لم ير الاعادة على من سها فصلى الى غير القبلة) وأصل هذه المسئلة فى المحتمد في القبلة اذا تمين خطؤه فروى ابن أبي شيبة عن سعمد بن المسيب وعظاء والشعبى وغبرهم انهم فالوالا تعجب الاعادة وهوقول الكوفيين وعن الزهرى ومالك وغيرهما تجب في الوقت لا بعده وعن الشافعي يعمد اذاتية ن الخطأم طلقاوفي الترمذي من حديث عامر ابنر سعة مابوافق قول الاولين لكن وأل ليس اسسناد مبذاك (قول وقد سلم النبي صلى الله عليه وسلمالخ) هوطرف من حديث أى هريرة في قصة ذي البدين وهو موصول في الصحيد من طرق الكنقوله وأقبل على الناس ليس هوفي الصحيح بنهد أاللفظ موصولا لكنه في الموطأ من طريق أىسفىانمولى ابن أى أحدعن أى هريرة ووهم ابن المين سعالابن بطال حيث بحزم بانه طرف من حديث ابن مسعود الماضي لانحديث ابن دسعود ليس في شئ من طرقه انه سلم من ركعتين ومناسبة هذا التعليق للترجة منجهة انباء على الصلاقدال على أنه في حال استدباره القبلة كان فى حكم المصلى ويؤخذ منه ان من ترك الاستقبال ساه الا تطل صلاته (قوله عن أنس قال قال عر) هو من رواية صابى عن صابى الكنه صغير عن كبير (قول وافتت ربى فى ثلاث) أى وقائع والمعنى وافقني ربى فأمزل القرآن على وفق مارأيت لكن لرعامة الادب أسند الموافقة الى نفسيه أوأشاربه الىحدث رأيه وقدم الحكم وابس فى تخصيصه العدديا اللاثماين في الزيادة عليهالانه حسلتله الموافقة في أشهاء غيرهذه من مشهورها قصة أساري بدر وقصة الصلاة على المنافقين وهمافى الصحيح وصحح الترمذي منحذيث ابن عمرأنه قال مانزل بالناس أمرقط فقالوا فيمه وقال فيه عرالاتزل القرآن فيه على نحوما قال عروهذا دال على كثرةموا فقتمه وأكثر مأوقفنامنها بالتعمين على خسمة عشرلكن ذلك بحسب المنقول وقد تقدم الكلام على مقام ابراهم وسأتى المكادم على مسئلة الجاب في تفسير سورة الاحزاب وعلى مسئلة التنبير في تنسير سورة التحريم وقوله في هذه الرواية واجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه فقلت لهن عسى ربدالخوذ كرفيه من وجه آخرعن حيدفي تفسي برسورة البقرة زيادة يأتي التنسه عليها في ابعشرة النساء في أواخر النكاح وقال بعضهم كان اللائق ايراد هذا الحديث في الباب المانيي وهوقوله واتحذوامن مقام ابراهم مصلى والخواب أنهءدل عنه الىحد بثان عرالسعمص فيه على وقوع ذلك من فعل النبي صلى الله علمه وسلم بخلاف حديث عرهذا فليس فيه التصريح بذلك وأمامنا سيته للترجة فاجاب الكرماني بأن المرادمن الترجمة ماجاء في القبلة وما يتعلق بها فالما على قول من فسيرمقام ابراهيم بالكعبة فظاهر أوبالحرم كله فن في قوله من مقام ابراهيم للتبعيض ومصلى أى قمله أو بالحجر الذي وقف علمه الراهم وهو الاظهر فيكون تعلقه بالمتعلق بالقبلة لابنفس القبلة وقال ابنرشد الذى يظهرلى أن تعلق الحديث بالترجدة الاشارة الى موضع الاجتهادفي القبلة لانعراجتهد فيأن اختاران يكون المصلى الى مقام ابراهيم الذي هوفي وجه الكعمة فاختارا حدى جهات القملة بالاجتهاد وحصلت موافقت معلى ذلك فدل على تصويب اجتهادا المجتهداذ ابذل وسعه ولا يعنى مافيه (قوله وقال ابن أبي مريم) فدواية كرية حدثنا ابن أبى مريم وفائدة ايرادهذا الاسنادمافيه من آلتصريح بسماع حيدمن أنسفامن من تدليسه وقوله بهذا أى استناداو متنافهو من رواية أنس عن عمر لا من رواية أنس عن الني صلى الله علمه وسلم وفائدة التعلمق المذكورتصر يصحمد بسماعه لهمن أنس وقدتعقبه بعضهمان يحى بنأ بوب لم يحتج به المنارى وان خرج له في المابعات (وأقول) وهذا من جدله المابعات ولم ينفرد يحتى سأنوب التصر عالمذكور فقدأ خرجه الأسماع الى من رواية نوسف القاضيءن أى الربيع الزهراني عن هشيم أخبرنا حيد حدثنا أنس والله أعلم (قوله بيناً الناس بقبا) بالمد والصرفوهوالاشهرويجوزفيه القصروعدم الصرفوهويذكرو يؤنث موضع معروف ظاهر المدينة والمرادهنام حدأعل قباءفنسه مجازا لحذف واللام فى الناس للعهدالذهبى والمرادأهل قبا ومن حسرمعهم (قوله في صلاة الصبع) ولمسلم في صلاة الغداة وهو أحدا عما تها وقد نقل بعضهم كراهية تسميته الذلك وهذافيه مغايرة لحديث البراء المتقدم فانفيه أنهم كانواف صلاة العصر والجواب أناللنافاة بمناخيرين لان الخبروصل وقت العصر الح من هوداخل المدينة وهم سنوحارثة وذلك فى حديث البرا والاتى اليهم ذلك عباد من بشرأ وابن نهمك كانقدم ووصل الخبروةت الصيم الىمن هوخارج المدينة وهم بنوع روبن عوف أهل قباءوذلك فى حديث ابن عمر ولم يسم الا تى بذلك اليهموان كان ابن طاعر وغميره نقد لواأنه عباد بن بشر ففسه نظر لان ذلك اغماوردف حقى في درنه في صلاة العصرفان كان مانقلوا محفوظ افيمتمل أن يكون عبادأتي بى حارثه أولافى وقت العصر غموجه الى أهل قباء فاعلهم بذلك في وقت الصحوم ايدل على تعددهما ان مسلمار وى من حديث أنس ان رجلامن بني المة مرّوه مركوع في صلاة الفجر فهذا موافق لرواية ان عرفى تعمن الصلاة وبنوسلة غيرى حارثة قول قدأنزل علمه الليلة قرآن )فيه اطلاق اللمله على بعض اليوم الماذي والليلة التي تلمه أزاوالسكم في قوله قرآن لارادة البعضمة والمرادة ولدقدنرى تقلب وجهد في السماء الآكات (فول دوقد أمر) فمه ان ما يؤمر به الني صلى الله علمه وسلم يلزم أممه وان أفعاله يؤتسي بها كأ قو آله حتى يقوم دليل الخصوس (قوله فاستقلوها بفتالم حدةللا كثرأى نحولواالى جهة الكعبة وفاعل استقبلوها المخاطبون بذلك وهمأهل قباء وقوله وكانت وجوههم الخ تفسيرمن الراوى للتحول المذكورو يحتملأن يكون فاعل استقبلوها الني صلى الله عليه وسلم ومن معهود مروجوههم لهم أولاهل قباعلى الاحتمالهن وفي رواية الاصلى فاستقبلوها بكسر الموحدة بصغة الامروياتي في ضمروجوههم الاحتمالان المذكوران وعوده الى أهل قباء أظهر ويرجح رواية الكسر انه عند المصنف في التفسيرمن رواية سلمان بنبلال عن عبدالله بن دينا رفي هدذا الحديث بلفظ وقدأ مران يستقمل أأكمعبة ألافاستقبلوهافدخول حرف الاستفتاح يشعر بان الذيبعده أمرلاانه بقمة الخمر الذى قبله والله أعدام ووقع سان كمفهة التحول في حديث ثو يله بنت أسلم عندابن أى حاتم وقدذ كرت عضمة وياوقالت فعد فتعول النساء كمان الرجال والرجال مكان النساء فصلينا السعدتين الباقية من الى البيت الحرام (قلت) وتصويره ان الامام تحوّل من مكانه في مقدم المسجدالي. وخرالمسجد لان من استقبل الكعبة استدبر بات المقدس وهولودار كاهوفى مكانه

وقال النأبي مريم أخسرنا يحى بن أوب قال حدثى حمد قال معت أنسابهذا \*حدثناعمداللهن يوسف والأخر رنامالك نأنس عن عبدالله بندية ارعن عبداللهن عرقال منا الناس بقباعف صلاة الصبح اذ جاءهم آت فقال آن رسول الله صلى الله علمه وسلم قدأنزل علمه اللملة قرآن وقدأمرأن يستقمل الكعمة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعمة وحدثنا مسدد قالحدثنا یحی عنشعبة عن الحکم عنابراهيم عنعلقمة عنعبدالله قال صلى الني صلى
الله عليه وسلم الظهر خسا
فقالوا أزيد في الصلاة قال
وماذاك قالوا صليت خسا
فثني رجليه وسعد سعدتين
فثني رجليه وسعد سعدتين
البرحل البزاق بالدمن
المسعد) \* حدثنا قتية قال
حدثنا المعيل بن جعفر
عن جيد عن أنس ان الني
عن جيد عن أنس ان الني
عن حيد عن رؤى في وجهه
فقام في كه يبد وقال

لميكن خلف مكان يسع الصفوف ولما تحول الامام تحوّات الرجال حتى صاروا خلفه وتحول النساء حتى صرن خلف الرجال وهذا يستدى علا كنيرا في الصلاة فيعتمل أن يكون ذلك وقع قبل تحريم العدمل الكثيركا كانقبل تحريم الكلام ويحقل أن يكون اغتفر العدمل المذكور منأحل المحلحة المذكورة أولم تتوال الخطاعند النحويل بلوقعت مفرقة واللهأعلم وفيهذا الحديث ان حكم الناسخ لايشبت في حق المكاف حق يبلغه لان أهل قيا الم يؤمر والاعادة مع كون الامر باستقبال الكعبة وقع قبل صلاتهم تلك سلوات واستنبط منه الطعاوى أن من لمسلغه الدعوة ولم يكنه استعلام ذلك فالفرض غيرلازمله وفيه جوازالاجتها دفى زمن الني صلى الله علسه وسلم لانهم لما تمادوا في الصالة ولم يقطعوها دل على أنهر ج عندهم التمادي والتحول على القطع والاستئاف ولايكون ذلك الاعن اجتماد كذاقيل وفه فنطر لاحتمال ان يكون عذله مفرق وللأنص سابق لاندصلي الله عليه وسلم كان مترقبا التحول المذكور فلامانع ان يعلهم ماصنعوا من التمادي والتحوّل وفيد قبول خبر الواحد و وحوب العمل به ونسخ ماتقرر بطريق العدابه لانصد لاتهم الى ست المقدس كانت عندهم بطريق القطع لشاهدتهم صلاة الني صلى الله عليه وسلم الىجه ته و وقع تحوّلهم عنها الىجهة الكعبة بخبرهذا الواحد وأجب بان الخبر المذكور أحتفت بهقرائن ومقدمات أفادت القطع عندهم بسدق ذلك الخبر فلينسخ عندهم مأيف دالعلم الاعمان مدالعلم وقيل كان النسخ بخبر الواحد جائزافى زمنه صلى الله علب موسلم مطلقا وانمامنع بعده ويحتاج الى دليل وفيه جو ازتعليم من ليس في الصلاة من هوقيها واناستماع المصلي لكلام من ليس في الصلاة لايفسد صلاته وقد تقدم الكلام على تعمين الوقت الذي حوات فيه القبلة في الكلام على حديث البرا في كتاب الاعمان و وجه تعلق حديث ابن عربترجة الباب ان دلالته على الخزالا ولمنهامن قوله أمر أن يستقبل الكعبة وعلى الجزء النانى من حيث انهم صلوافى أقل تلك الصلاة الى القدلة المنسوخة جاعلى بوجوب النعول عنها وأجرأت عنهم مع ذلك ولم يؤمروا بالاعادة فيكون حكم الساهى كذلك ألكن يمكن ان يفرق بينهما بإن الجاهل مستحمب العكم الأول فتفرق حقه مالا يغتفرف حق الساهي لافه انمايكون عن حكم استقرعنده وعرفه (قوله عن عبدالله) يعني ابن مسعود (قال صلى النبي صلى ابله عليه وسلم الظهر خسا) تقدّم الكلام علسه في الباب الذي قبله وتعلقه ما الترجة من قوله قال ومأذاك أي ماسب هـ ذاالسؤال وكان في تلك الخالة غـ مرمـــ تقيل القبلة سهوا كما يظهرف الرواية الماضية من قوله فشي رجله واستقبل القبلة في (قوله ما محد حد البراق بالمدمن المسجد) أي سواء كان ما له ام لاونازع الاسماء سلى في ذلك فقال قوله في كم يهده أى تولى ذلك بنفسه لاأنه باشر بيده النخامة ويؤيد ذلك الحديث الا تعرأ به حكها بعسرجون اه والمصنف مشيء لى ما يحتمله اللفظ مع انه لامانع في القصمة من التعدد وحديث العرجون رواه أبوداود من حديث جابر (قوله عن حيد عن أنس) كذاف جيع ماوقفت علمه من الطرق بالعنعنة لكن أخرجه عبد الرزاق فصرح بسماع حيد من أنس فامن تدليسه (قوله نخامة) قيل هي مايخرج من الصدروقيل النخاعة بالعين من الصدرو بالميم من الرأس (قوله في القبلة) أي الحائط الذي منجهة القبلة (قوله حيّ رؤى) أي شوهد

فوجهمه أثرا لمشقة وللنسائي فغضب حتى اجزوجهه وللمصنف في الادب من حديث ابزعمر فتغيظ على أعل المسجد (قوله اذا قام في صلاته) أي بعد شروعه فيها (قوله أو أن ربه) كذا للا كثر بالشك كاسماتي في الرواية الاخرى بعد خسة أبواب وللمستملي والحوى وأن ربه بواو العطف والمراديالمناجاة من قبل العدد حقيقة النحوى ومن قبل الرب لازم ذلك فيكون مجازا والمعنى اقباله علمه مالرجة والرضوان وأماقوله وانربه منه وبين القبلة وكذافى الحديث الذي بعده فان الله قبل وجهه فقال الحطابي معناه ان وجهه الى القبلة مفض بالقصدمنه الى ربه فصار فى التقدير كان مقصوده منه و بن قبلته وقد لهوعلى حذف مضاف أى عظمة الله أوثواب الله وقال ابن عبد البرهوكلام خرج على التعظيم لشأن القبلة وقد نزع به بعض المعتزلة القاتلين مان الله في كل مكان وهوجهل واضم لان في الحديث انه بيزق تحت قدمه وفعه نقض ماأصلوه وفيم الردعلى من زعم أنه على العرش بذاته ومهما تأول به همذا جازأن يتاول به ذال والله أعلم وهذاالتعليل يدلعلى أن البزاق في التبلة حرام سوا كان في المسجد أملا ولاسميا من المصلى فلا يجرى فيه الخلاف في ان كراهدة البزاق في المسجد هل هي للتنزيه أوللتحريم وفى صحيح ابن خريمة وابن حبان من حديث حديفة مرفوعا من تفل تجاه القبلة جانوم القيامة وتفدله بين عنده وفي واية لان خزية من حديث ان عر مرفوعا يبعث صاحب التخامة في القبلة بوم القيامة وهي في وجهه ولابي داودوان حيان من حديث السائب بن خلاد ان رجلا أم قوما فيصق في القبلة فلما فرغ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلى الحكم الحديث وفيه انه قال له الكآذيت الله ورسوله (قوله قبل قبلته) بكسر التأف وفت الموحدة أى جهة قبلته (قوله أو تحت قدمه) أى السمرى بخفي حديث أى هريرة في الباب الذي بعده وزاداً يضامن طريق همام عن أى هررة فمدفنها كاسماني ذلك نعداً ربعة أبواب (غوله م أخذطرف ردائدالخ فيدالسان بالفعل اليكون أوقع في نفس السامع وظاهر قوله أو يفسعل هكذاأنة مخبر بين مآذكراكن سياتي بعدار بعة الوابآن المسنف حل هذا الاخبرعلى ما ذابدره البزاق فاوعلى هـ ذافى الحديث للتنويع والله أعمل قول في حديث ابن عر (رأى بصاعاف جدارالتمان وفرواة المستملي في جدارالمسعدوللمسنف في أواخر الصلاة من طريق أبوب عن القع في قبلة المسجدو زادفيه مُمرَل فيكها مده وهومطادق المرحة وفيه اشعار بانه كأن في حال الخطبة وصرح الاسماعيلي ذلك فى روايته من طريق شيخ المحارى فيه وزادفيه أيشاقال وأحسبه دعابزعفران فلطغميه زادعبدالرزاقءن معمرعن أبوب فلذلك صنع الزعفران في الماجد قوله في حديث عائشة (رأى في جدار القيلة مخاطاً وبصاقاً ونخامة في كذا هوفي الموطا بالشائ وللاسمع اليمن طريق معن عن مالله أونخاعا بدل مخاطاوهو أشبه وقد تقدم الفرق بن الفاعة والفامة ف (قوله السحد المخاط بالحص من المحد) وجه المغايرة بين هدد الترجة والتي قبله آمن طريق الغالب وذلك أن المخاط غالما يكون أه حرم لزج فيمتاج فينزعه الىمعالجية والبصاق لايكون لهذلك فيمكن نزعه بغيرآلة الاان خالطه بلغم فيلتعق بالمخاط هذا الذي يغلهرون مراده (قولدو قال ابن عباس) هذا التعليق وصله ابن أبي شيبة بسسندصحيم وقال فى آخره وان كان ناسياتم يضره وسطة بقته للترجسة الاشارة الى ان العلة

انأحدكم اذاقام في صلانه فانه بناحى ربه أوان ربه سنه وبن القله فلا ينزقن أحدكم قمل قماتمه ولكن عن يساره أوتحت قدمه ثمأخذطرف ردائه فبصق فمه ثم ردّبعضه على دعض فقال أو يفعل هكذا \* حدثنا عمدالله من بوسف قال أخبرنا مالك عن لافع عنعيداللهن عرأن ردول اللهصلي الله علمه وسلم رأى بصافافي جدارا أتسله فحكه ثمأفه لعلى الناس فقال اذاكان أحدكم يصلي فلاسصق قمل وجهه فان الله قبل وجهه اذاصلي \*حدثنا عبدالله شوسف فالأخبرنا مالكعن هشام بن عروة عن أسه عن عائشة أم المؤمنين أنرسول الله صلى الله علمه وسلمرأى فىجدارالفدلة مخاطا أورصا فاأوغام فكم \*(ىاب-كانخاطبالحصىمن المسجد)\* وقال انعماس انوطئت على قدررطب فاغسمله وانكان السافلا \* حدثتاموسي سنا-معمل قال أخبرنا ابراهم سعد فالأخسرنا النشهابءن حمد سعمد الرحن أنأما هر برة وأباسعمد حدثاه أن رسول الله صلى الله علمه وسلم رأى نخامة فىجدارالسعد

## فتناول حصاة فحكهافقال اذاتنخم أحدكم فلايتنخمن قبل وجهه ولاعن ٤٢٧ يمينه وليبصق عن يساره أوتحت قدمه اليسرى

\*(باب) \* لا يبصق عن يمينه في الصلاة \*حدثنا يحين بكبر والحدثنااللت عنعقل عنانشهابعنجدبن عبدالرحن أنأباهر يرةوأبا سعدة خبراه أنرسول الله صلى ألله علمه وسلررأى نخامة فى حائط المسحد فتناول رسول اللهصلي الله علمه وسلم حصاة فتم آئم قال اذا تنعنم أحدكم فلا يتنخم قبل وجهه ولا عن يمنه ولسصق عن بساره أو تحت قدمه السرى الحدثنا حفص من عمر فالحدثنا شعية قال أخبرنى قنادة قال سمعت أنسا فال فال الني صلى الله علمه وسلم لا يتفلن أحدكم بنيديه ولاعن يمنه ولكنءن يساره أوتحت ر-له \*(باب) \* لسصقعن يساره أوتحت قدمه السرى \*حدثنا آدم قالحدثنا شعمة قالحد ثناقتادة قال معتأنسين مالك قال قال الني صلى الله علمه وساران المؤمن اذا كان في الصلاة فأنما ساجى ربه فلا يتزقن بين يديه ولاعن عينه ولكنعن بسارهأ وتحت قدمه وحدثنا على قال حدثنا سفدان قال حدثناالر هرىءن حمدس عدد الرحنءن أى سعىدأن الني صلى الله علمه وسلم أيدر نخامة فيقبله المسمد فكهاعماة ثم نهي أن يمزق الرحل بن

العظمى فى النهى احترام القبلة لا مجرد التأذى بالبراق و نحو مفانه وان كان عله أيضالكن احترام القبلة فيسه آكد فلهذالم يغرق فيه بين رطب ويابس بخلاف ماعلة النهي فيه مجرد الاستقذار فلايضروط المابس منه والله أعلم (قوله فساول حصاة) هذاموضع الترجة ولافرق في المعنى بن النخامة والخاط فلذلك استذل باحدهما على الاتنر (قوله فكها) وللكشميري فتها عَنْمَاةُ مِنْ فُوقُ وهماعِ مِنْ (قولِه ولاعن عِسه) سانى الكلام عليه قريبا في (قوله ما لا يصقعن عينه في الصلاة) أو ردفيه الحديث الذي قب لدمن طريق أخرى عن ابن شهاب ثم حدبث أنسمن طريق قتادة عنه مختصرامن روايته عن حفص بن عروليس فيهما تقييد ذلك بحالة الصلاة نع هوم قدد بذلك في رواية آدم الاستية في الباب الذي يله وكذا في حديث أني هريرة التقيد بذلك في رواية همام الاتية بعد فرى المصنف في ذلك على عادته في التمسك عنورد في بعض طرق الحديث الذى يستدلعه وان لم يكن ذلك في سياق حديث الباب وكائه جنم الوأن المطلق فى الروايت ين محول على المقد فيهما وهوساكت عن حكم ذلك خارج الصلاة وقد جزم النووى بالمنعفى كل حالة داخل الصلاة وخارجها سواء كان في المستعدأم غيره وقد نقل عن مالك أنه قاللاباس به يعنى خارج الصلادو يشهد للمنع مارواه عبدالرزاق وغيره عن ابن مسعود أمدكره يست عن يمينه وليس في صلاة وعن معاذب جبل قال مابصقت عن يميني منذ أسات وعن عربن عبدالعزيزأنه نهى ابنه عنه مطلقا وكان الذى خصه عبالة الصلاة أخذه من علد النهاى المذكورة فيروا يتهمام عن أبي هريرة حيث قال فانّ عن بينه ملكا عذا اذا قلناان المراد بالملك غمرالكاتب والحافظ فمظهرجينئذ اختصاصه بحانة الصلاة وسمأتي العشف ذلك انشاءالله تعالى وقال القانبي عماض المهدى عن المصاق عن المين في الصلاة انما فو مع الكان غيره فان تعذرفله ذلك (قلت) لايظهر وجود التعذر مع وجود النوب الذي هو لابسه وقد أرشده الشارع الى المتفل فيه كاتقدم وقال الخطابي ان كانعن يساره أحد فلا يبرق في راحد من الجهتين الكن تحت قدمه أوثوبه (قلت) وفي - ديث طارق الحاربي عند أبي داود ماير شداذ الثفانه قال فيه أوتلقاء شمالك انكان فأرغاو ألافهكذاو بزق تحت رجلدودلك والعبد الرزاق من طريق عطاء عنأبى هريرة نحوه ولوكان تحت رجله مثلاشئ مبسوط أرنحوه تعيين الثوب ولوفقد الثوب مثلافلعل بلعه أولى من ارتشكاب المنهدى عنه والله أعلم ﴿ تنسه ) \* أخذ المصنف كون حكم النامة والبصاق واحدامن أندصلى الله عليه وسلم رأى النينامة فقال لا يبزقن فدل على تساويهما والله أعلم فر (قوله السب ليبصق عن يساره حدثنا على )زاد الاصيلي ابن عبد الله وهو ابن المدين والمنزهو الذي دضي من وجه من آخر بنعن ابنشهاب وهو الزهري ولم يذكر سفيان وهو ابن عيينة فيه أباهريرة كذافى الروايات كالهالكن وقع فى رواية ابن عساكر عن أبي هريرة بدل أى سلعمدوهو وهموكا تالحامل له على ذلك أنه رأى في آخره وعن الزهري مع حمد اعن أبي سعيد فظن انه عنده عن أبي هريرة وأبي سعيد معالكنه فرقهما وليس كذلك واعاً را دالمصنف أن بين أن سفيان رواهم قبالعنعنة ومرة صرح بسماع الزهرى من حيدووهم بعض الشراح فازعمه أنقوله وعن الزهرى معلق بلهوم وصول وقد تقدمت له نظائر فوله ولكنءن يساره أوتحت قدمه) كذا للا كاروج والمطابق للترجة وفى رواية أبى الوقت ويحت قد. مبالواو

يديه أوعن عينه واسكن عن يساره او يجت قدمه اليسرى \* وعن الزهرى مع حيدا عن أبي معد فحوه

و وقع عندمسلم من طريق أبى رافع عن أبى هريرة والكن عن يساره تحت قدمه بحذف أو وكذا للمصنف من حديث أنس فى أواخر الملاة والرواية التي فيها أوأعم لكونها تشمل ماتحت القدم وغـىرذلك ﴿ قُولَ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ المسمد خطتة وكفارتم أدفنها من حديث أنس باسناده الماني في الباب قبله سوا ولمسلم التفل مذل البزاق والتغل بالمثناة من فوق أخف من البزاق والنفث بمثلثة آخره أخف منه قأل القاضي عماض انمايكون خطئة اذالم يدفنه وأمامن أراددفنه فلاورده النووى فقال هوخلاف صريح الحديث (قلت)وحاصل النزاع أن عناعموميز تعارضا وهماقوله البزاق في المدهدخطسة وقوله ولسمةعن يساره أوتحت قدمه فالنووي يجعل الاؤل عاماو يخص الثاني بمااذالم يكن في المسهد والقانى بخللافه يجعل النانى عاماو يخص الاول بمن لم يردد فنها وقدوافق القاضي حاعتمهمان كى فى التنقيب والقرطى فى المفهم وغيرهما ويشم دلهم مارواه أحدياس ناد ن من حديث سعدين ألى وقاص مرفوعا قال من تخم في المدهد فيغب نخامته أن تصيب جلدمؤ من أوثوبه فتؤذيه وأوضح منه في المقصود مارواه أحداً يضا والطمراني المستنادحسن منحديث أي أمامة مرقوعا قالمن تضعف المسجدفلم يدفنه فسيئة واندفنه فسنة فالمجعد لدسئة الابقدعدم الدفن ونحودحديث أبى ذرعند مسلم مرفوعا قال ووجدد تفي مساوى أعدل أمتى النفاعة تكون في المسجد لا تُدفن قال القرط في فإشت الها حكم السيئة نجردا يقاعها في المسهد بل بهو بتركها غيرمد فونة انتهي و روى سعدن منصورعن أبى عيدة من الحراح انه تنخم في المسجد لهاة فنسى أن يدفع الحتى رجع الح منزله فأخذ شعلة من نار عما وفطلها حتى دفنها عمقال الجدلله الذي لم يكتب على خطسته الله ودل على أن الخطائة تمختص عن تركه الاعن دفنها وعلة النهبي ترشد المهوهي تاذي المؤمن بهاومما لدل على انعومه شصوس جوازذلك في النوب ولوكان في السحد بلاخللف وعندأ بي داودمن حديث عبدالله بالشخير أندصلى مع النبي صلى الله عليه وسام فيصق تحت قدمه اليسرى ثم دلكه بنعله اسناده صحيح وأصله في مسلم والطاهر أن ذلك كان في المسجد فيو يدما تقدم وتوسط بعضهم فحدل لجوازعلي ساذا كأنابه عذركان لم يتمكن من انلروج من المسجدوالمنع على مااذ الم يكن لهعذر وهوتفصل حسن والله أعلم وينبغى أن يفصل أيضابين من بدأ بمعالجة الدفن قبل الفعل كن حنراً وَلا ثم بصق ووارى وبن من بصق أولا بنسة أن بدفن مثلاف مرى فسه الخلاف بخسلاف الذى قبله لانه اذا كان المكفرا ثم ابرازها هو دفتها مكه ف يا ثم من دفتها ابتداء و قال النووى قوله كفارتهادفنها قال الجهور يدفنهافى تراب المسد دأورمادأ وحصبائم وحكى الرويانى أن المراد بدفنها خراجها من المستعدأ صلا (قلت) الذي قاله الروياني يجرى على ما يقول النووى من المنع مطلقا وقد مرف مافيه \* (تنبيه) \* قوله في المدخر فللفعل فلايشترط كون الفاعل فيه حتى لو بسق من هو خارج المسحدفية تناوله النهيبي والله أعلم في (قوله ما سدفن النخاسة في لمستعد) أي جواز ذلك وأو ردف محديث أبي هُريرَة من طَر يْق همام عنه بلفظ اذاقام أحدكم الى الصلاة ثم قال في آخره فعد فنها فاشعر قوله في الترجة في المدهد بانه فهم من قوله الحالصلاة أنذلك يختص بالمسحدلكن اللفظ أعممن ذلك ومخيل اغاترجم الذى قبله بالكفارة

\*(باب)\* كفارة البزاق فى المسحد \* حدثنا آدم قال حدثناشعية قال حدثنا قتادة قال معتأنس بن مالك قال قل النبي صلى الله عليه وسلم البزاق فى المسحد خطيئة وكفارتها دفنها خطيئة وكفارتها دفنها فرياب \* دفن النخامة فى المسحد \* حدثنا اسحق بن المسحد \* حدثنا اسحق بن المسحد \* حدثنا عبد الرزاق المسحد \* حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام مع أبا هر برة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قام أحدكم الما الصلاة فلا يصق أسامه الما الصلاة فلا يصق أسامه

النخامة وهوالذي أذناه في الدفن أوما يقوم مقامه (قوله فانما يناجي) وللكشميم - في فانه (قوله مادام ف مصلاه) يقتضى تخصيص المنع عااذًا كآن في الصلاة لكن التعليل المتقدم بأذى المسلم يقتضى المنع فحدار المسعد مطلقا ولولم يكن في صلاة فصمع مان يقال كونه في الصلاة أشداعا مطلقا وكونه في جدار القبلة أشداعا من كونه في غييرها من جدر المحدفهي مراتب متفاوتة مع الاشتراك في المنع (قول فانعن عينه ملكا) تقدم أن ظاهره اختصاصه يحالة الصلاة فان قلنا المراد بالملك الكأتب فقد استشكل اختصاصه بالمنع مع أن عن يساره ملكا آخر وأجب باحتمال اختصاص ذلك علك الممسن تشريفا له وتكريما هكذا قاله جاعة من القدما ولا يحفي مافيه وأجاب بعض المتأخرين بأن الصلاة أم الحسنات البدئية فلادخل اكاتب السمات فيهاو بشهداه مارواه النائي شيبة من حديث حديث موقوفا في هذا الحديث قال ولاعن يم نه فانعن عينه كاتب الحسنات وفي الطبراني من حديث أبي أمامة في هدذا الحديث فانه يقوم بين يدى الله وملكه عن يسنه وقرينه عن يساره اه فالتغل حمنئذ انمايق ع على القرين وهو الشمطان ولعمل السارح نتذيكون بحمث لايصيبه شيُّ من ذلك أوانه يتحول في الصلاة الى المين والله أعلم (قول فيدفنها) قال ابن أبي جدرة لميق ليغطيها لان التغطمة يستمر الضررج ااذلامان أن يجلس غسره عليها فتؤذيه بخلاف الدفن فانه ينهم منه التعميق في اطن الارض وقال النووي في الرياض المراديد فنها ما اذا كان المسحدترا باأو رملما فاماأدا كان ملطام الافداكها علله وبثي سنلا فليس ذلك بدفن بلزيادة فى التقذر (قلت) لكن اذالم يبق الها أثر البتة فلا مانع وعليه يحمل قوله في حديث عبد الله بن الشعبرالمتقدم ترداكه بنعله وكذاقوله في حديث طارق عنداى داودو بزق تعت رجله ودلك \*(فائدة) \* قال القفال في فتاويه هـ ذا الحديث محمول على ما يخرج من الفيم أو ينزل من الرأس أماما يخرج من الصدرفه و نحس فلا يدفن في المستعد اه وهذا على اختساره لكن يظهر التنصل فهمااذا كان طرفا من في وكذا إذا خالط البزاق دم والله أعلم ﴿ وَولِهُ مَا سَبِ اذابدرة البزاق) أنكرالسروجي قوله بدره وقال المعروف في اللغية بدرت البيه و إدرته وأجباله يستعمل في المغالبة في قال ما درت كذا فيدرني اي سبقني واستشكل آخرون التقسد فالترجدة بالمبادرة مع أنه لاذكرلها في الحديث الذي ساقمه وكائه أشار الى ما في بعض طرق الحديث المذكور وهومارواه مسلمهن حديث جابر بلفظ وليبصق عن يساره وتحت رجله اليسرى فانعات بمادرة فلمةل شوبه فكذائم طوى بعضه على بعض ولابن أن شيبة وأبى داودمن حديث أى سعيد فو و فسره في روابة أى داوديان يتفل في نوبه مُردّ بعضه على بعض والحديثان صحيحان لكنهم الساعلى شرط العنارى فاشارالهم ما بان حل الاحاديث التي لاتنصيل فيهاعلى مافصل فيهما والله أعلم وقد تقدم الكلام على حديث أنس قبل خسة أنواب وقوله هناورؤى منه بضم الراءيع دعا واومهمو زةأى من الني صلى الله علمه وسلوكر اهمته

بالرفع أى ذلك النعل وقوله أورؤى شك ن الراوى وقوله وشدته بالرفع عطفا على كراهمة

ويجوزا لجرعطفا على قوله لذلك وفي الاحاديث المذكورة من الفوائد غيرما تقدم الندب آلي

وهذا بالدفن اشعارا بالتفرقة بين المتعمد بلاحاجة وهو الذي أثبت على الخطيئة وبين من غلبته

فانما شاحي الله مادام في مصلاه ولاعن يمنه فانعن عسه ملكاولسصق عن بساره أوتحت قدمه فعدفنها \*(ياب)\* اذابدره النزاق فلياخذ بطرف ثويه \*حدثنا مالك بناسمعمل فالحدثنا زهرقال حددثنا حدعن أنسأن النى صلى الله علمه وسلمرأى نخاسة في القسارة فكها سده ورؤى مسه كراهمة أورؤى كراهمة اذلك وشدته علمه وقال ان أحدكم اذا قام في صلاته فانما يناجي ربه أوربه سهوبين قبلت فلا سرقن في قالمه ولكن عن يساره أوتحت قدمه ثم أخذطرف ردائه فبرقفيه وردىعضمه على بغض قال أو شعل هكذا

ازالة مايستقذرأ ويتنزه عنمه من المسعدو تفقدالامام أحوال المساجد وتعظمها وصانته اوأن للمصلى أنسطة وهوفى الصلاة ولاتنسد صلاته وان النفيخ والتحقير في الصلاة جائران لائن النخامة لابدأن يقعمعها شئ من نفخ أوتنحنع ومحله مااذالم يفعش ولم يقصد صاحبه العبث ولم ين سنه مسمى كالم وأقله حرفان أوحرف ممدودوا ستدليه المصنف على جوازالنفخ في الصلاة كماسساتى فيأواخر كماب الصلاة والجهورعلى ذلك ليكن بانشرط المذكو رقبسل وقال أبو حنسةان كان النفيزيسمع فهو بمنزلة الكلام يقطع الملاة واستدلواله بحديث عن أمسلة عند النسائي وباثرعن أين عباس عنداين ألى شيبة وفيها أن البصاق طاهر وكذا النحامة والمخماط خلافالمن يقولكل ماتستقذره النفس حرام ويستفادمنه أن التحسين أوالتقميم انماهو مالشرع فأنجهة اليين مفضله على اليساروان اليدمفضله على القدم وفيها الحشعلي آلاستكثارمن الحسنات وأنكان صاحبها ملما لكونه صلى الله علمه وسهم باشرا لحلا بنفسه وعودال على عظم بق اضعه زاده الله تشر يشاو تعظم اصلى الله عليه وسلم في (قول له الله عظم الله عظم الله عظم الله عظم الله علم الله الله علم الل الناس) بالنصب على المفعولية وتوله في اتميام الصلاة أي سبب ترك التميام الصلاة (قهله وذكر القملة) بالخرعدناعلى عظة وأورده للاشعار عناسية هذا الباب لماقبله (قوله هل ترون قبلتي) هواستفهام انكار لمايلزم منه أىأنتم تظلون أنى لاأرى فعلكم لكون قبلتي في هذه الجهة لان من استقبل شيا استدبر ماوراء لكن بين النبي صلى الله عليه وسلم أن رؤيته لا تحتص بجهة واحدة وقد أختلف في معنى ذلك فقد لل المراديم العلم المان يوحى الده كنفية فعلهم والمابان يلهم وقيسه اطرلان العالم كان مراد الم يقيده بقوله من وراعظهري وقيل المرادانه يرىمن عن يمينمه ومنعن يساره ممن تدركه عيندمع التفات يسبرفي النادرو يوصف من هوهنالئانه وراء ظهره وهدذا ظاهرالتكانب وفسه عدول عن ألظاهر بلاموجب والصواب المختباراته محجول على ناهره وان حذا الابسار الرالك حقيق خاص به صلى الله عليه وسلم انخرقت له فيه العادة وعلى هذاعل المصنف فاخرج هذا الحديث في علامات النبوة وكذا نقل عن الامام أحدو عمره مؤذلك الادراك يجوزان يكون برؤية عسه انخرقت له العادة فمه أيضاف كمان برى بهامن غيرمقا بله لان الحق عندأهل السنة أن الرؤية لايشترط لهاعقلاعضو مخصوص ولامقابلة ولاقرب وانماتلك أمورعادية بجوز حصول الادرال معءدمهاءة لاولذلك حكموا بجوازر ويةالله تعالى في الدار الآخرةخلافالاهل البدعلوقوفهم مع العادة وقيل كانتله عين خلف ظهره يرى بهاسنوراء داغا وقيل كانبين كتفيه عيذان مآل مم اللياط يبصر بهمالا يحجبهما ثوب ولاغيره وقيل بل كانت صورهم تنطبع في حائدا قبلته كا تنطبع في المرآ ذفيري أمثلتم فيها فيشاهد أفعالهم فول ولاخشوعكم) أى في جمسع الاركان و يحتمل أن ريديه الدي ودلان فيه عامة الخشوع وقد سرح المحودف روابة لمسلم (قوله الى لا راكم) بفق الهمزة (قوله ف حديث أنس صلى لنا) أى لاجلنا وقوله صلاة بالتنكيرللابهام وقوله غرق بكسر القاف (قهله فقال في الصلاة) أى في شان الصلاة أوهومتعلق بقوله بعدانى لاراكم عندمن يجبز تقدم الظرف وقوله وفى الركوع أفرده بالذكر وانكان داخلافي الصلاة اهتمامايه المالكون التقصيرف مكان أكثرا ولانه أعظم الاركاب بدليل ان المسبوة يدرك الركعة بقيام ها بادراك الركوع (تُواْله كَا أَكُا كُم) يعني من امامي وصرح به

برياب)عظة الامام الماس فيأتمام الصلاة وذكرا لقبلة يحدثنا عبدالله س لوسف والأخرر نامالك عن أبي الزنادعن الاعرج عنأنى هريرة أن رسول الله صلى الله علمه وسالم قالهل ترون قبلتي ههنا فوالله مايخنيءلي خشوعكمولا ركوعكم انى لائراكم من وراء نلهری \* حدثنا یحین صالح قالحدثنا فليدن ملمان عن همالال سعل عن أنس مالك قالصلي ناالني صلى الله عله وسلم صلاة شمرق المنسيرفقال في المسلاة وفي الركوع اني لاراكهمن وراثى كاأراكم

فى رواية أخرى كاساتى ولمسلم انى لابصر من ورائى كاأبصر من بن يدى وفعه دلسل على الختاران المرادمالرؤ فالانصار وظاهرا لحديث أنذلك يختص بحالة الصلاة ويحمل ان يكون ذلك واقعا فيجسع أحواله وقدنقل ذلك عن مجاهدو حكى تقى بن مخلد أنه صلى الله علمه وسلم كان يتصرف الظلة كمايبصرف الضوم وفى الحديث الحثءلي الخشوع في الصلاة والمحافظة على أعمام أركانها وابعاضها وأنه ينبغي للامامان ينبه الناسءلي مايتعلق بآحوال الصلاة ولاسماان رأى منهم ما يخالف الاولى وساذكر حكم الخشوع في أبواب صفة الصلاة حيث ترجم به المصنف مع بقية الكلام عليه انشاء الله تعالى فرقوله السيدى فلان أوردفيه حدديث أبن عرفى المسابقة وفسه قول ابن عراني مسعد بني زريق وزريق تقديم الزاي مصغرا ويستنادمنه جوازاضافة المسأجدالى مانيماأ والمصلى فيهاو يلنحق مهجوازاضافة أعمال المرالى أربابها وانحاأو ردالمصنف الترجة بلفظ الاستفهام اسنبه على ان فسه احتمالااذ يحتمل أن يكون ذلك قدعله النسى صلى الله علمه وسلم بان تكون هذه الاضافة وقعت فى زمنه و يحتمل ان يكون ذلك مماحدث بعده والاول أطهر والجهورعلى الجواز والخالف في ذلك الراهيم التنعي فيما رواهابنأى شيبة عنهانه كان يكرهان يقول مسجدي فلان ويقول مصلى بى فلان لقوله تعالى وان المساجداله وجوابهان الاضافة في مثل هذا اضافة عمر لا ملك وسماتي الكلام على فوائد المتنف كتاب الجهادان شاء الله تعالى \* ( تنبيه ) \* الحفياء بفتح المهملة وسحون الفاء بعدها ياء أخبرة ممدودة والامدالغ الم واللام ف قُوله الله قلاعهد من نسة الوداع في فوله الم القدمة) أى حوازها والقنو كسرالقاف وسكون النون فسرد في الآصل في روا يتنابالعذ قوهو بكسر العن المهدملة وسكون الدال المعمة وحوالعرجون بمافسه وقوله الاثنان قنوانأي بكسرالنون وقوله مثل صنووصنوان أهمل الثالثة اكتفاء بظهورها (قوله وقال ابراهم بعنى ا ينطهمان ) كذافى روانتناوه وصواب وأهمل في غيرها وقال الاسماع الي ذكره العداري عنابراهم وهو أبن طهمان فما أحسب بغيراسناديه في تعدقا (قات) وقدوص الدأ تونعم في مستخرجه والحاكم في مستدركه من طريق أحدين حفص بن عبد الله النسادوري عن أسمعن ابراهيم بنطهمان وقدأخرج الحارى بهذا الاسناداني ابراهيم بنطهمان عدة أحاديث رقوله عَن عِبْدَ العزيز بن صهب كذافي روايتنا وفي غبرها عن عبد داله في زغير منسوب فقال المزى في الاطراف قيد لانه عبد العزيز بن رفيع وليس بشئ ولميذ كراك ارى في الباب حديث افى تعلمق القنو فقال ابن بطال أغفله وقال ابن التمن أنسمه وليس كافالا ل أخذه من جوازوضع المال في المسجد بجامع انكلامنهما وضع لاخد الحتاجين نسه وأشار بذلك الى مارواه النسائي من حديث عوف سنمالك الاشجعي قال خرج رسول الله صلى الله علمه وسلم وسده عصا وقدعلق رجل قناحشف فعل يطعر ف ذلك القنو ويقول لوشا ورعده الصدقة تصدّق اطسمن هذا وليس هوعلى شرطه وانكان استناده قوبا فكمف يقال انهأغفله وفى الياب أبضاحد يث آخر أخرجه ثابت فى الدلائل بافظ ان النبي صلى الله علمه وسلم أمر من كل حائط بقنو يعلق في المسحديعني للمساكن وفرواية لهوكان عليهامعاذ تنجيل أىعلى حفظهاأ وعلى قسمتها (قول عالمن البعرين)روى ابن أبي شدة من طريق جدب هلال مرسلا انه كان مائة الف وانه أرسل

\*(باب) \* هل يقال مسجد ى فلان بحدثنا عمد الله سنوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبدالله ن عر أنرسول اللهصلي اللهعلم وسلمسابق بنالخمل التي أضمرت من الحنداء وأمدها تنسمة الوداع وسابق بن الخال التي لم تضمرون الثذبة الى سىدىنى زرىق وأن عبدداللهن عركان فيمن سابق ما ﴿ (ماب) \* القسمة وتعلمق التنوفي المحمد قال أبوعب دالله القنو العددق والاثنان قنوان والجاعة أيضاقموان مشل صنو وصنوان وقال ابراهيم يعنى ابن طهمان عن عمد العزيزين صهدب عن أنس ردى الله عنه قال أتى رسول اللهصلي الله علمه وسلم عمال منالجرين

به العلاء بنا لحضرى من حراج الحرين قال وهوأ قل حراج حل الى النبي صلى الله عليه وسلم وعندالمصنف فحالمغازى من حديث عمر وبن عوف ان النبي صلى الله علىه وسلم صالح أهل البحرين وأمرعليهم العسلاس الحضرمى وبعث أباعبيدة بن الجراح اليهم فقدم أبوعبيدة عال فسمعت الانصار بقدومه الحديث فيستفادمنه تعمين الاتى بالمال لكن في الردة للواقدي أن رسول العسلاء بنالحضرى المال هوالعسلاء بنحارثه النقني فلعسله كانرفيق أى عبيدة واما حديث جابر ان الذي صلى الله عليه وسلم قال له لوقد جامال الحرين أعطيتك وفده فلم يقدم مال البحرين حتى مات النبى صلى الله عليه وسلم الحديث فهو يحيح كاسياتى عند المصنف وليس معارضا لماتقدم بل المرادانه لم يقدم في السنة التي مات فيها النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان مال خراج أرجزية فكان يقدم من سنة الحسنة (قوله فقال انثروه) أى صبوه (قوله وفاديت عقدلا) أى ابن أى طالب وكان أسرمع عمه العباس فى غزوة بدر وقوله فنى بمهملة ممثلثة منشوحة والضميرف ثو بديعودعلى العباس وقوله يقلدبضم أؤله من الاقلال وهو الرفع والحل (قوله مربعظهم)بضم الميم وسكون الراءوفي رواية أومريالهمز وقوله يرفعه بالجزم لانهجواب الامر ويجوز الرفع أى فهو يرفعه (قوله على كاهله) أى بين كتفيه وقوله يتبعه بضم أوله من الاتماع وعجبابالفتح وقوله وغممنها درهم بفتح المثلثة أى هناك وفي هذا الحديث بانكرم النبي صلى الله عليه وسلم وعدم القذاته الى المال قل أو كثروان الامام ينبغي له ان يفرق مال المصالح في متحقيها ولايؤخر وسأق الكلام على فوائده خذا الحديث في كتاب الجهاد في ماب قدام المشركين حيثذكره المصنف فيه مختصراان شاءالله تعالى وموضع الحاجة منه هناجو أزوضع مايشترك المسلون فيهمن صدقة ونحوهافي المسجدو محلوما اذالم ينع مماوضع له المسجدمن السلاة وغيرها بمائي المسجد لاجله وخووضع هذا المال وضعمال زكاة الفطرو يستفادمنه جواز وضع مايع نفعه في المسجد كالماء لشرب من يعطش ويحتمل التفرقة بين ما يوضع التفرقة وبين ما يوضع للغُزن فيمنع الشانى دون الاول وبالله المتوفيق (قوله ماست من دى لطعام في المستعدومن أجاب منه وفي رواية الكشيه في ومن أجاب المه أورد فيه حديث أنس مختصرا وأوردعليه أنهمناسب لاحدشق الترجة وهوالناني ويجابيان قوله في المسجدمة علق بقوله دعى لا بقوله لطعام فالمناسبة ظاهرة والغرض مندان مثل ذلك من الامو رالمباحة لسمن اللغو الذى ينع في المساجد ومن في قوله منه اشدائية والضمر يعود على المسجدوعلى رواية الكشميهني يعودعلى الطعام وللكشميهني قاللن معمه بدللن حوله وفي الحديث جوازالدعاء الى الطعام وانالم يكن والمحقوا ستدعاء الكبيرالى الطعام القلدل وان المدعق اذاعل من الداع أنه لايكرهان يحضرمعه غبره فلابأس باحضاره معه وسياتي بتسة الكلام على هذا الحديث انشاء الله تعالى حيث أورده المصنف اما في علامات النبوة في (قول، ما مس القضا واللعان في المحدد) هومنعطف الخاص على العام وسقط قوله بين الرجال والنسامن رواية المستقلى (قول حدثنا يعيى) زاد الكشميهني ابن موسى وكذانسبه ابن السكن وأخطاس قال هو ابن جعفر وسياتى الكلام على ما يتعلق بعديث سهل ن سعد المذكور وتسمية من أبهم فيه في كتاب اللعانان شاء الله تعالى وياتى ذكر الاختلاف فيجو ازالقصاء فى المسعدف كأب الاحكام ان

ملتفت المه فلماقضي الصلاة جا في الله في اكان رى أحداالاأعطاه ادجاء العباس ردى الله عنه فقال إرسول الله أعطني فالحياف فاديت نفسي وفاديت عقيــــلا فقـــالله رسول الله صلى الله عليه وسلخد فحتى في تويه ثم ذهب يق له ف الرياطع فقال بارسول الله من يعضهم رفعيه الى قال لاقال فارفعه أنتعلى فاللافنتر منه مخذهب يقلد فقال بارسول الله أؤمر بعضهم ترفعمه فاللافال فارفعه أنت على قال لافنترسنه م احدله فالقاءعلى كاهسله انطلق فازال رسول الله صلى الله علمه وسالم شعه بصردحتى خنى علمنا عما منح صه فاقامرسول الله صلى الله علمه وسلم وثم دنهادرهم «(راب) \*من دعی لطعام في المسجد ودر أحاب بوسف قال أخبرنا مالك عن أحجو بزعبدالله معأنسا وجدت النبي صلى الله علمه وسملمفي المسجد معه ناس فشال نعم فقدل لى أأرسلك أبوطلحة فأت نع فأل لطعام تلتانع فقال لنحوله قوموا فانطلق وانطلقت بين أيديهم \*(ىاب) ﴿ الدِّضَاءُ واللَّمَانَ في المستعد وحدثنا يحيقال أخبرنا عبدالرزاق قال

شا الله تعالى (قول ما مدادخل سما) أى لغيره (يصلى حيث شا أوحيث أمر) قيل مراده الاستفهام لكن حذفت أدانه أى هل يتوقف على اذن صاحب المنزل أو يكف الاذن العامق الدخول فاوعلى هذالست للشك وقوله ولا يتجسس ضبطناه بالجيم وقبل انهروي بالحاء المهملة وهومتعلق الشق الثآني قال المهلب دل حديث الباب على الغاء حصكم الشق الاوّل الاستئذانه صلى الله علمه وسلم صاحب المنزل أين يصلى وقال المازرى معنى قوله حدث شاء أى سن الموضع الذى أذن له فيه وقال ابن المنبرانم اأراد العماري ان المسئلة موضع نظر فهل يصلي من دعى حسن شاء لان الاذن في الدخول عام في أجراء المكان فاينما حلس أوصلي تناوله الاذن أو يحتاج الى ان يستاذن في تعمين مكان صلاته لان النبي صلى الله علمه وسلم فعل ذلك الظاهر الاول واغااستاذن الني صلى الله عليه وسلم لانه دعى للصلاة ليتبرك صاحب البيت عكان صلاته فساله المصلى في البقعة التي يحب تخصيهم الدلك وأمامن صلى لننسه فهو على عوم الاذن (قلت) الا ان يخص صاحب المنزل ذلك العموم فيختص والله أعلم (قوله عن ابن شهاب) صرح أبو داود الطمالسي في مستده بسماع الراهم بن سعدله من الزشهاب (قوله عن مجود بن الرسع) وللمصنف في الالنوافل جاعة كاسساتي من طريق يعقوب بن ابر آهيم بن سعدعن أبيدعن ابنشهاب قال أخبرني محود ( فولدع عتبان ) زاديعة وبالمذكور فروايته قصة محودف عقله الجة كاتقدمن وجه آخر في كأب العلم وسرح يعقوب أيضا سماع محود من عتمان (عمله أتاه في منزله ) اختصره المصنف هنا وساقه من رواية يعقوب المذكور تاما كاأو رده من طريق عقيل في الباب الاتى (قوله إن أصلى من بيتان) كذاللا كثروكذا في رواية يعقوب وللمستملى سب المساجد)أى اتعاد المساجد في السوت (قوله وصلى البراء بن عارب في مسجد في داره جاعة) وللكشميهني في جاعة وهذا الاثر أوردا س أن شيمه معناه في قصة (قوله ان عتمان ابنمالك أى الخزرج السالمي من في سالم بن عوف بن عسرو بن عوف بن الخزرج هو بكسر العينويجوزنمها (قوله انه أتى) في رواية ثابت عن أنس عن عتبان عند مسلم انه بعث الى النبي صلى الله علمه وسلم يطلب منه ذلك فيعتمل ان يكون نسب اتبان رسوله الى نفسه مجازاو يحتمل أن يكونأ تاهمرة وبعثاله أخرى اتمامتناضماواتمامذكرا وفيالطبراني منطريق أيءأويس عن ان شهاب بسسنده أنه قال للنبي صلى الله علمه وسلم يوم جعة لوأ تدي ارسول الله وفعه انهأ تاه يوم السبت وظاهره ان مخاطبة عتمان بذلك كانت حقيقة لا مجازا ( في إلى قد أنكرت بسرى) كذاذ كره جهوراً صحاب انشهاب كاللمصنف من طريق ابراهيم بن سعد ومعمرو لمسلم من طريق بونس وللطسيراني من طريق الزيدي والاوزاع وله من طريق أع أويس لماساء بصرى وللاسماعالي من طريق عبد الرحن بن غرجعل بسرى يكل ولمسلم من طريق سلمان بن المغيرة عن عابت أصابى في بصرى بعض الشيئ وكل ذلك ظا درفي انه لم يكن بلغ العمى اد ذالك الكن دصرى وأنا أخرجه المصنف في ماب الرخصة في المطرمن طريق مالك عن ابن شهاب فقيال فيه ان عتبان كان يؤمقومه وهوأعي وأنه قال رسول الله صلى الله علمه وسلم انها تكون الظلمة والسمل وأنارجل ضريرالبصرا لحديث وقدقيل انرواية مالك هذه معارضة لغيره وليست عندى كذلك بلقول

امرأته رحلا أنقتله فنلاعنافي المسحدوأ ناشاهد \*(باب)\* ادادخل سا يصلى حدث شاء أوحدث أمرولايتحسس \* حدثنا عبدالله بنمسلة فالحدثنا ابراهم بنسعد عنان شهابعن محودبنالربيع عن عنيان نمالك أن الني صلى الله علمه وسلمأ تاه في منزله فقال أن تحسأن أصلى الدمن سيدات قال فأشرت له الى مكان فكر النبى صلى الله علمه وسلم وصففننا خلفه فصلى ركعتن \*(باب)\* المساجدف السوت وصيل البراس عازب في مستعده فيدارد حاعة \* حدثناسعمدن عفرة الحدثى اللث قال حدثىء قسل عن الرشهاب قال أخــــــــرنى مجمود بن الرسع الانصارى أنعتبان ان مآلك وهومن أصحاب رسول الله صلى المله علمه وسلممن شهد بدرامن الانصارأنه أتى رسولالله صسلى الله علمه وسلم فقال ارسول الله قد أنكرت

ممحود انعتبان كاديؤم قومهوهوأعمى أىحنالقسمهجود وسمعمنه الحديث لاحبنسؤاله للنبى صلى الله علمه وسلم ويسنه قوله في رواية يعقوب فجئت الى عتبان وهوشيخ أعبى يؤم قومه واماقوله وانارجلضر برالبصرأى أصابى منه ضرفهو كقوله أنكرت بصرى ويؤيدهلذا الحلقوله فى رواية ابن ماجه من طريق ابراهيم بن سعداً يضالما أنكرت من بصرى وقوله فى روا يقمسلم أصابى في بصرى بعض الشي فأنه ظاهر في أنه لم يكمل عمادلكن رواية مسلم من طريق حادين سلة عن أبابت بلفظ أنه عي فارسل وقد جع اين خزية بين رواية مالك وغيره من أصحاب النشهاب فقال قوله أنكرت بصرى هذا اللفظ يطلق على من في بصره سوء وان كان يبصر بصراماوعلى من صارأعي لا يصرشا انتهى والاولى ان يقال أطلق علمه عي لقربه منه ومشاركته له في فوات بعض ما كان يعهده في عال الصدة وبهذا تا تلف الروابات والله أعلى قول أصلى القومى) أى لاجلهم والمرادأة كان يؤمهم وصرح بالذأبود اود الطيالسي عن ابراهم بن سعد (غول سال الوادى) أى سال الماعلى الوادى فهومن اطلاق الحل على الحال وللطبراني من طريق الزَّيدى وان الأمطارحين تكون ينعني سميل الوادي (قبول بيني و بينهم) وفي رواية الاسماعملى بسمل الوادى الذي و زمسكني وبن مستعدقومي فيعول بدني وبن الصلاة معهم (قوله فاصلي بهم)بالنعب عطفاعلي آت (قهولدوددت) بكسير الدال الاولى أى تمنيت و حكى القزازجو از فته الدال في المناضي والواوني المصدر والمشهور في المصدر الضم وحكى فيه أيضا الفتح فهومثلث (قول بتصلى) بسكون الماء يجوز النصب لوقوع الفاء بعد التمنى وكذا قوله فاتحذه بالرفع ويجوز النصب قول سافعل انشاء لله عوهناللتعليق لالمحض التبرك كذا قيل و يجوزان يكون للتبرك لاحتمال اطلا : مصلى المتعلمه رسلم الوحى على الجزم بان ذلك سيتع (قوله قال عتمان) ظاهر هذاالسياق الالحديث من أوله الى هنام رواية مجود بنالر مع بغير واسطة ومن هناالى آخره من روايته عن عند بان صاحب القصة وقد بقال القددر لاوّل مرسل لان مجودا بمدغر عن حذورذلك لكن وقع التصريص في أتراه مالتحديث بن عتيان ومجمود من رواية الاو زاعى عن ان شهاب عنداأى موانة وكذاوقع تصريحه بالسماع مندالمسنف من طريق معمروس طريق ابراهيم بنسعدكاذ كرناه في الباب الماني فيعمل قوله والعد بالعلى المعجودا أعاد اسم شيخه المتمامالية المناطول الحسديث (قولد فغسداعلي) زاد الاسماعيل بالفدوللطيراني من طريق أعاأو يسان السؤال وقع يوم الجعة والتوجه السه وقع يوم السبت كانقدم (قوله وأبع بكر) لميذكر جهورالرواة عناسشهاب غمره حتى النفير واية ألاو زاعى فاستاذنا فاذنت لهمالكن فى رواية أى أو يس وسعه أبو بكروعمرو لمسلم من طريق أنس عن عتبان فاتانى ومن شباءاته من أسحابه وللما براني من وجه آخر عن أنس في نذره ن أصحابه فحدته ل الجعران أمابكر صحبه وحده في ابتدا التوجه شمعند الدخول أوقبلدا جمع عروغيره من العماية فدخلوا معم (قوله فليجلس حندخل وللكشيهني حتى دخل قال عمان زعم بعضهم انهاغلط وليس كذلك بل المعنى فام يجلس فى الدار ولاغرها حتى دخل البيت سبادرا الى مأجاء بسببه وفي رواية يعتوب عند المصنف وكذاعند الطمالسي فلمادخل لم يحلس حتى قال أين تحب وكذاللا مماعيلي من وحد آخروهي أبين في المرادلان جلوسه اعما وقع بعد صلاته بخلاف ما وقع منعفى بيت مليكة حيث جلس فاكل

أنأصلي من سلك قال فاشرت له الى ناحمة من البدت فقام رسول الله صلى الله علمه وسلمفكر فقمنا فصففنا فصدني ركعتين ثمسلم قال وحبسناه على خزيرة صنعناها له عال فشاب في البدت رجال منأهل الداردووعدد فاجتمعوا فقال فائلمهم أين مالك ان الدخدشن أو الزالدخشن فقال بعضهم فلك منافق لايحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله علمه وسلم لا تقل ذلك ألاتراه قد قال لاالدالا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله أعمل فالفانا نرىوحهه

مصلى لانه هناك دعى الى الطعام فبدأ به رهنادى الى الصلاة فبدأبها (قوله أن أصلى من ستك) كداللا كثر ولجهور رواة الزهري ووقع عندالكشميهني وحده في يتلث (قوله وحبسناه)أي منعناه من الرجوع (قولد خزيرة) بخاصعمة مفتوحة بعدها زاى مكسورة ثمياً تحتانية ثمراء ثم ها وعمن الاطعمة والابن قتيبة تصنع من لحم يقطع صفارا ثم يصب عليه ما كثير فاذا نضم ذرعليه الدقيق وانلم يكن فسمه لحم فهوعصدة وكذاذكر يعقوب وزادمن لحميات لسلة عال وقيل هي حسامن دقيق فيه دسم وحكى في الجهرة نحوه وحكى الازهرى عن أبي الهيم أن الخزيرة من النحالة وكذاحكاه المصنف في كتاب الاطعمة عن النضر بن شميل قال عياض المراد بالنخالة دقيق لم يغربل (قلت)و يؤيدهـذا التفسـ برقوله في رواية الاوزّاعي عندمسـ لم على جشيشة بجيم ومعمتين قال أهل اللغمة هي ان تطعن الخنطة قلملا ثم يلقى فيها شعم أوغمره وفي المنالع أنهارويت في العديدين بجاءو راءن مهملات وحكى المصنف في الاطعمة عن النضر أيضا أنهاأى التي عهملات تصنغمن اللبن (قوله فثاب في البيت رجال) عثلثة و بعد الالف موحدةأى اجتمعوا بعددأن تفرقوا قال الخليل المثابة مجتمع الناس بعدا فتراقهم ومنه قيل للبيت منابة وفان صاحب الحكم يقال ماب أذارجع و ماب اذا أقبل (قول من اهل الدار) أى الخلة لقوله خمردو رالانصاردار في النعارأي محلم موالمراد أهلها (قول فقال قائل منهم) لميسم هـ دا المبتدى (قوله مالك ب الدخيشن) بصم الدال المهملة وفتم الخاء المعمة وسكون الماء التعتانية بعدها شين معمد مكسورة غنون (قوله أوابن الدخشن) بضم الدال والشين وسكون الخاء منهما وحكى كسرأ ولهوالشاذ فمهمن الراوك هلهو وصغرا ومكبر وفيروا بة المستملي هنافي الثانية بالميم بدل النون وعنعا لمصنف في الحاربين من رواية معمر الدخشن بالنون مكبرا من غبر شك وكذالمسام منطريق بونس ولهمن طريق معمر بالشك ونفل الدبراني عن أحدين صالح أن الصواب الدخشم بالمم وهي رواية الطمالسي وكذالمسلم من طريق ثابت عن أنسعن عتبان والطبراني من طريق النضرين أنسعن أيه (قول فقال بعضهم) قدل هوعتبان راوى الحديث قال ان عبد البرق التمهد الرجل الذي سار دالني صلى الله علمه وسلم في قتل رجل من المنافقين هوعتسان والمنافق المشار المه هومالك بنالدخشم تمساق حديث عتبان المذكورفي هذا الباب ولس فمه دليل على ما ادّعام من ان الذي سار رهو عتمان وأغرب بعض المتاخرين فنتل عن ان عبد البران الذي قال في هذا الحديث ذلك منافق هو عتبان أخذا من كالامه هذا وليس فسه تصريح بذلك وقال اس عبدالبرلم يختلف في شهود مالك بدرا وهو الذي أسرسهمل بن عمرو ثم ساقه باسناد حسن عن أبي هر برة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمن تكلم فيه ألد رقد شهديدرا (قلت) وفي المغازي لاس المحق أن الني صلى الله علمه وسلم بعث مالكا عد اومعن س عدى فترتَّفامسه دالضرارفدل على أنه برى عمااته سميه منَّ النفاق أوكان قد أقلع عن ذلك أو النفاق الذى اتهم بهلس نقاق الكفر وانمأأ نكر الصابة علمه توده للمنافقين ولعل له عذرافي ذلك كاوقع لحاطب (قهل ألاترا وقد قال لا اله الا الله) وللطمال عن اما يقول ولمسلم ألس يشهد وكائم مفهموا منهذا الآستفهام أنلاجزم بذلك ولولاذلك ليتولوا فيجو ابه انه ليقول ذلك وماهوفى قلبه كاوقع عند مسلم من طريق أنس عن عتبان ( تولد فاناترى وجهه ) أى توجهه

(قوله ونصيمته الى المنافقين) قال الكرماني يقال نصمت له لا المه ثم قال قد ضمن معنى الانتهاء كذاقال والظاهران قوله الى المنافق من متعلق بقوله وجهه فهو الذي يتعدى بالى وأمامتعلق نصيحته فعذوف للعلميه (قول قال ان شهاب) أى بالاسناد الماضي و وهم من قال انه معلق (قُولُه عُسالت) زادالكشميهي بعدذلك والحصين عهملتين بجمعهم الاللقابسي فضبطه بالضاد المجدّوغلطوه (قولهمن سراتهم) بفتح المهملة أى خيارهم وهو جع سرى فال أبوعبيدهو المرتفع القدرمن سر والرجل يسرواذا كأن رفيع القدر وأصله من السراة وهوأ رفع المواضع منظهر الدابة وقيل هورأسها (فول فصدقه بذلك) يحتمل أن يكون الحصن سمعه أيضامن عتبان و يحمل أن يكون مله عن صحابي آخر وليس للعصب نولالعتبان في الصحيد ن سوى هذا الحديث وقدأخرجه التخارى فيأكثرمن عشرة مواضع مطولا ومختصر اوقد سمعهمن عتبان أيضاأنس نمالك كأأخرجه مسلم وسمعه أبو بكرين أنسمع أبيه من عتبان أخرجه الطيراني وسانى فى الناوافل جاعة أن أنا أنوب الاصارى مع محود بن الربسع يحدث به عن عتبان فانكره لمايقتضه ظاهرهمن ان النارمحومة على جمع الموحدين وأحاديث الشفاعة دالةعلى ان معضهم يعذب لكن للعلماء أجو بدعن ذلك منها مآرواه مسلم عن النشهاب انه قالعقب حديث الباب ثم نزلت بعد ذلك فوائض وأمورنرى ان الامر قدانتهى اليها فن استطاع ان لا يغتر فلايغتر وفى كلامه نظرلان الصاوات الجس نزل فرنم اقبل هده الواقعة قطعا وظاهره يقتضي انتاركهالايعذب اذاكان موحدا وقبل المرادات من قالها مخلصالا يترك الفرائض لان الاخلاص يحسمل على اداء اللازم وتعقب بمنع الملازمة وقبل المراد تحريم التخليد أوتحريم دخول النار المعددة للكافرين لا الطبقة المعددة للعصاة وقبل المؤاد تحريم دخول الناربشرط حمول قبول العمل الصالح والتجاوزعن السئ والمتماعلم وفي هذا الجديث من الفوائد امامة الاعمى واخبار المرعن نسسه بمافسه منعاعة ولايكون من الشكوى وانه كان فى المدنسة مساجد للجماعة سوى مديده صلى الله عليه وسلم والتخلف عن الجاعة في المطروالفلمة ونحو ذلك واتخاذموضع معين للصلاة وأماالنهسي عن ايطان موضع معين من المسجد ففسه حديث رواه أبوداودوهو محول على مااذااستلزم رباء ونحوه وفعه تسوية الصفوف وانعوم النهسي عن امامة الزائر من زاره منصوص بمااذا كان الزائرهو الامام الاعظم فلا بحكره وكذامن أذن لاصاحب المنزل وفسه التبرك بالمواضع التي صلى فيها الذي صلى الله علمه وسلم أووطئها ويستفادمنه انمن دعمن الصالحان ليشرك به انه يجب اذاأمن الفتنية ويحتمل ان يكون عنبان انماطلب بدلك الوقوف على جهدة القبلة بالقطع وفيسه اجابة الفاضل دعوة المفضول والتبرك بالمشيئة والوفاع الوعدواستعماب الزائر بعض أصحابه اذاعم ان المستدعى لايكره ذلك والاستئذان على الداعى في منه وان تقدم منه طلب الحضور وان اتحاد كان في الست للصلاة لايستلزم وقضته ولوأطلق علمداسم المسحد وفده اجتماع أهل المحلة على الامام أوالعالم اذاورد منزل بعضهم ليستندوامنه ويتبركوا بهوالتنسه علىمن يظن بهالفسادفي الدين عندالامام على جهة النصيعة ولايعد ذلك غسة وأنعلى الامام ان يتثبت في ذلك و يحمل الامر فمه على الوجه الجيل وفيه افتقادمن غابعن الجاعة بلاعذر وانعلايكق فوالاعان النطق من غبراعتقاد

ونصيحته الى المنافقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله قد حرّم على النار من قال لااله الاالله يتغى بدلك وجه الله الحالة يتغى بدلك وجه الله ألحصن بن محمد الانصاري وهو أحد بنى سالم وهومن سراتهم عن حديث محود ابن الربيع فصدة قد بذلك

\*(باب) \* التمن في دخول المسحدوغ بره وكانابن عريك أرجله المنى فاذا خرجداً برجله اليسرى \* حدثناسلمان نرب قال حدثناً شعبة عن الاشعث بنسلم عن أبيه عن مسروق عن عاتشة ردى الله عنها قالت كان الني صلى الله علمه وسلم يحب التمن مااستطاع في شانه كله في طهوره وترحله وتنعله \* (ياب) \* هل تندش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد لقول الني صلى الله علمه وسلماعن الله اليهود اتحذوا قبور أنسائهم مساجم ومأيكره من الصلاة في القبور ورأىء وأنسن مالك بصلى عند دقير فقال القبرالقبرولمهام مالاعادة

واله لا يخلد في النارمن مات على التوحيد وترجم عليه المخارى غير ترجة الباب \* والذي قيله الرخصة في الصلاة في الرحال عند المطر وصلاة النوافل جماعة وسلام الماموم حين يسلم الامام وانردالسلام على الامام لا يجبوان الامام اذازار قوما أمهم وشهو دعتبان بذراوا كل ألزيرة وان العدمل الذي يتغي به وجه الله تعالى ينج صاحبه اذا قبله الله تعالى وان من نسب من يظهر الاسلام الحالففاق ونحوه بقرينة تقوم عنده لا يكفر بذلك ولا يفدق بل يعذر التاويل (قوله النمن)أى البداء والمين (في دخول المسجد وغيره) بالخفض عطفاعلى الدخول و بجوزان يعطف على المسهداكن الآول أفد (قوله وكان ابن عر) أى في دخول المسجد ولم أره موصولاعنه لكن في المستدرك للعاكم من طريق معاوية بن قرة عن أنس انه كان يقول من السنة اذادخلت المسعدان تدأر جلك المنى واذاحرجت ان تدأر جلك السرى والصيم انقول العجابى من السينة كذا محمول على الرفع لكن لمالم يكن حديث أنس على شرط المصيف أشار المهانران عروعوم حديث عائشة يدل على البداءة بالهين في الخروج من المسحدة يضاو يحتمل ان يقال ان في قولها ما استطاع احترازاع الايستطاع في ما التمن شرعا كدخول الخلاء والخروج من المسجد وكذا تعاطى الاشماء المستقذرة مالهين كالاستخاء والتمغط وعلت عائشة رنبي الله عنها حمه صلى الله علمه وسلم لماذكرت امايا خياره أهابذلك وامايا لقرائن وقد تقدمت بقية مباحث حديثها هذا في بالتمن في الوضو والغسل ف قوله ما سب هل تندش قبورمشركي الجاهلية)أى دون غيرها من قبور الانساو أتماء هم ألى ذلك من الاهانة الهم بخلاف المشركين فأنهم لأخرمة لهم واماقوله لقول الني صلى الله عليه وسلم الى آخره فوجه التعليل ان الوعيد على ذلك سناول من المخدد قبورهم مساجد تعظم اومع الأة كاصنع أهل الحاهلة وجرهم ذلك الى عباد سم ويتناول من اتخدا أمكنة قبورهم مساجديان تنيش وترجى عظامهم فيد أيختص بالانباء يلتحق بهسمأتهاعهم واماالكفرة فانهلاحر جف بش قبورهم اذلاحر جف اهانتهم ولا الزممن اتخاذ المساحد في أمكنتها تعظمهم فعرف فالله أن لا تعارض بين فعله صلى الله عليه وسالف نش قبورالمشركين واتخاذم مكانهاو بين لعنه صلى الله عليه وسلمين اتخذقهور الانسامساحدلماتسن من الفرق والمتن الذي أشار المهود له في ماب الوفاة في أو اخر المعازي من طريق هلال عن عروة عن عائشة بهذا اللفظ وفيه قصة ووصله في الجنائز من طريق أخرى عن هلال و زادفسه والنصارى وذكره في عدة مواضع من طريق أخرى بالزيادة (قوله و ما يكره من الصلاة في القبور) يتناول ما اداوقعت الصلاة على القبرأ والى القبرأ وبن القبرين وفي ذلك حديث رواه مسلمين طريق أبى مرثدالغنوي مرفوعالا تجلسوا على القهور ولاتصلوا الهاأو عليها قلت ولس هوعلى شرط المحارى فأشار المهفى الترجة وأوردمعه أثرع والدال على ان النهى عن ذلك لا يقتضى فساد الصلاة والاثر المذكور عن عررو المدوصولاف كاب الصلاة لاى نعيم شين المخسارى ولفظه بينماأنس يصلى الى قبرناداه عرالقبر القبرفظن انه يعني القمر فلارأى انه يعنى القبر جاز القبروصلي ولهطرق أخرى بينتها في تعليق التعليق منها من طريق حمد عن أنس نحوه و زادفيه فقال بعض من يليني انما يعنى القبر فتنصت عنه وقوله القبر القبر بالنص فبهدما على التحذير (قوله ولم يا مره بالاعادة) استنبطه من ادى انس على الصلاة ولوكان ذلك يقتضى

فسادهالقطعهاواستأنف (قوله حدثنا محدين المنني قال ثنايحي) هوالقطان (عن هشام) هوابن عروة (قوله عن عائشة) في روآية الاسماع لى من هذا الوجه أخبرتى عائشة (قوله ان أم حبية) أى رملة بنت أبي سفيان الاموية (وأمسلة) أي هند بنت أبي أمية المخزومية وهُمامن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وكانتا عن هاجر الى الحبشة كاساتى في موضعه (قوله دكرتا) كذالا كثر الرواة وللمستلى والحوىذ كرامالتذكير وهومشكل (تبولد رأينها) أيهماوس كان معهما وللكثميهني والاصملي رأتاها وماتي للمصنف قريا في البالطلة في السعة من طريق عمدة عن هشام ان تلك الكريسة كانت تسمى مارية بكسر الراء وتخفيف الماء التحمّانية وله في الجنائز من طريق مالك عن هشام نحوه و زاد في أوله لما اشتكر النبي صلى الله علمه ووسلم ومن طريق هلالعي عروة بالنظ قال في مرضه الذي مات فيه ولمسلم من حديث جندب انه صلى الله عليه وسلم قال ضود لك قبل أن يتوفى بخمس و زا دفيه في تتخذو القبورمساجد فانى أنها كم عن ذلك انتهى وفائدة التنصيص على زمن النهي الاشارة الى انه من الامر الحكم الذي لم ينسخ لكونه صدرفى آخر حياته صلى الله علمه وسلم (قوله ان أوله ن) بكسر الكاف و يجوز فتمه آ ( أوله فات) عطف على قوله كان وقوله بنواجواب اذا (قول وصوروافيه تلك الصور) وللمستملى تمك المدوربالياء التعتانية بدل اللام وفي المكاف فيهاوفي أولئه فأولئك الماضية وانما فعل ذلك أواتلهم ليتأنسوا برؤية تلك الصورو يتذكروا أحوالهم الصالحة فيجتمدون كاجتهادهم تمخلف من بعدهم خلوف جهلوا مرادهم ووسوس لهم الشيطان ان أسلاف كم كانوا يعمدون هذه الصورو يعظمونها فاعمدوها فذرالني صلى الله علمه وسلمعن مثل ذلك سداللذريعية المؤدية الىذلك وفى الحيديث دليل على تحريم التصوير وحل بعضهم الوعسد على من كان فى ذلك الزمان لقرب العهد دبعيا دة الاوثمان وأما الات فلاوقد أطنب ابن دقيق العديد في رد ذلك كاسهاتي في كأب اللهاس وقال السفاوي لما كانت اليهود والنصاري استدون القبور الاساء تعظم الشانهم ويجعلونها قبله ينوجهون في الصلاة نحوها والمخذوها أوثانااعنهم ومنع المملن عن مشل ذلك فامامن اتحذم الحدا في جوارصالح وقصد التبرك بالقرب منه لاالمعظيمله ولاالتوجه نحوه فلايدخل في ذلك الوعمدوفي الحديث جوازحكاية مايشاهده المؤمن من العجائب ووجوب بيان حكم ذلك على العالم به وذم فاعل الحرمات وان الاعتمار فى الاحكام بالشرع لا بالعقل وفسه كراهمة الصلاة فى المقارسوا كانت بجنب القسر أوعلمه أوالمهوسداتي ساندلك قريباوياتي حديث أنس فينا المسجد ميسوطاف كاب الهجرة واستاده كالهم بصريون وقوله فسه فاقام فيهمأ ربعاوع شرين كذاللم ستملى والجوى وللباقين أربع عشرة وهوالموابس هذا الوجه وكذارواه أبوداود عن مسدد شيز المحارى فيه وقدا ختلف فيه أهل السبر كاسماتي وقوله وأرسل الى بني النجارهم اخوال عبد المطلب الانأمه سلى منهم فاراد النبي صلى الله على وسلم النزول عندهم لما تحول من قباعوا لنجار الطنسن الخزرج واسمه تيم اللات من تعلسة (قول متقلدين السيوف) منصوب على الحال وفى رواية كريمة متقلدى السموف بحذف النون والسموف مجرورة بالاضافة (قوله وأبو بكر ردفه) كان النبي صلى الله عليه وسلم أردفه تشريفاله وتنويها بقدره و الافقد كأن لابي بكر

وحدثنامجدس المنني قال - د شایحی عن هشام قال أخبرنى أى عنعائشة أن أتحسة وأتمسلة ذكا كنسة وأينها الحسفة فبها تداويرفذ كرتادلك للنبي صلى الله علمه وسار فقال ان أولئك أذا كان فيهم الرجل المالح فيات بنوا على قدره مسجداوصوروا ذ\_ متلك الصورفاوائك شرارالخلق عندالله يوم القدامة \*حدثنامسددقال - دثنا عبدالوارث عن أبي الساحءن أنس قال قدم انبى صلى الله علمه وسلم المدينة فنزل أعلى المدينة في حي يقال لهم سوعرو بن عوف فاقام الني صلى الله على وسافهم أربع عشر دليلة مُأْرسل الى بنى المارفارا متقلدين المسوف كانى أنظرالي النبي صلى الله علمه وسلمعلى راحلته وأبو بكر ردفه وملائني المتارحوله - يَ أَلَقَ بِفَنَاءُ أَلَى أَلُوبِ وكان محسأن بصلى حسث أدركته الصلاة ويصلىف مرابض الغنم

واله أمر بيناء المسعدد فارسل الىملامنين النحيارة قبال بابى النحيار المنونى بحاقطكم هذا قالوا لاوالله لانطلب غنه الاالى الله فقال أنس فكان فسهما أقول لكم قبور المشركين وفيه خرب وفيه نحل فامر النبي صلى الله علمه وسلم بقبورالمشركين فنشت ثم بالخرب فسويت وبالنخسل فقطع فصفواالكل قسلة المست دوجع اواعضادته الحيارة وجعداوا يتقلون العفروهم يرقعزون والني صلى الله عليه وسلم معهم وهو يقول اللهم لأخمر الاخمرالا تنرة فاغمفر للانصاروالهاجره \* (ماب) الصلاة في مرابض الغنم \*حدثناسلمان برب فال حدثناشعية عن أبي التياح عن أنس قال كأن النبى صلى الله علمه وسلم يصلي في مرابض الغم ثم معته بعديقول كانبصلي في مرابض الغنم قبل ان افي المسعد ، (باب) \* الصادة في مواضع الابل \*حدثنا صدقة بن النصل فال حدثنا سليان بن حمان قالحدثنا عبيد الله عن نافع فالرأيت ابعريصلي الى بعبره وقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله

ناقةهاجرعليها كإساني بيانه في الهجرة وقوله وملا بي النمارحوله أي جماعتهم وكانتهم مشوا معهأديا وقوله حتى ألق أى ألقى رحله والفناء الناحية المتسعة امام الدار (قوله و انه أمر) بالفتح على البنا اللفاعل وقيل روى الضم على البنا اللمفعول (قوله مامنوني) بالمُثَلثة أي اذكروالي غُنه لاذكرلكم النمن الذي أختماره قال ذلك على سيل المساومة فكائنه قال ساوموني فى الثمن (قول لا نطلب عنه الاالى الله) تقديره لا نطلب المن لكن الامر فه والى الله أوالى عنى في من وكي ذاعند الا ماعملي لانطلب عنه الامن الله وزاد ابن ماجه أبدا وظاهر الحديث انهم لم ياخذوا منه عُناوخالف في ذلك أهل السير كاسياتي (قوله فكان فيه) أي في الحائط الذي بى فى مكانه المسجد (قوله وفعه خرب) قال ابن الجوزى العروف فعد فتح الله المعجمة وكسر الراء بعدهاموحدة جمع مربة ككام وكلة (قلت)وكذاضبط في سنن أبي داودو حكى الخطابي أيضا كسرأوله وفق النيهجع خربة كعنب وعنبة وللكشميهني حرث بفتح الحاء المهدملة وسكون الراءبعدهامثلثة وقدبن أبرداود انرواية عبدالوارث المجمة والموحدة ورواية حادين له عن أبى التماح بالمهدملة والمثلثة فعلى هذا فروابة الكشميه في وهم لان الحارى انما أخرجهمن رواية عبدالوارث وذكرالخطاى فمهضمطاآخر وفمه بحث سمأتي مع بقمة مافعه في كاب الهجرة انشاء الله تعالى (قول: في آخره فأغفرللا نصار ) كذاللا كثروللمستملي والجوى فأغفر الانصار بخذف اللام ويوجه أنهضمن اغفر عنى استروقدروا وأبود اودعن وسدد بلفظ فانصر الانصار وفى الحديث جوازالتصرف فى المقبرة الملوكة بالهبة والبسع وجوازيش القبورالدارسة اذا لم تكن محترمة وجواز الصلاة في قابر المشركان بعد بشهاو حراج مافيها وجواز بناء المساحد فىأماكنها قيلوفيه جوازقطع الاشحار المنمرة للعاجة أخذا من قوله وأمر بالخنل فقطع وفمه اظر لاحتمال أن يكون ذلك ممالا يتمر امايان بكون نكوراواماان يكون طرأ علمه مأقطع عمرته وساتى م فقه منق بنا المسجد من حديث ابن عرو غير ، قريا فرقوله السب السلاة في من ايض الغنم) أى أما كتهاوهو الموحدة والضاد المجمة جمع مربض بكسر ألميم وحديث أنسطرف من الحديث الذي قبلدلكن بن هناك انه كان يحب الصلاة حسث أدركته أي حسث دخل وقتم اسواء كان في مرابض الغنم أوغ عرهاو بن هنا ان ذلك كان قبل أن يني المسحد ثم تعد بناء المسجد صار لا يحب الصلاة في غيره الالضرورة قال ان بطال هذا الحديث حجة على الشافعي فىقوله بنج استة أيوال الغنم وأبعارهالان مرابض الغنم لاتسلم من ذلك وتعتب بإن الاصل الطهارة وعدم السلامة منهاغالب واذاتعارض الاصل والغالب قدم الاصل وقدتقدم مزيد بحثفه في كتاب الطهارة في ماب أبوال الابل ( تنبيه ) \* القائل ثم معتم بعد يقول هوشعبة يعني انه مع شيخه ريدفه القيد المذكور بعدان ععه منه بدونه ومفهوم الزيادة الاصلي الله عليه وسلم لم يعلق مرايض العنم بعد بنا المسحد الصون قد أت اذنه في ذلك كاتقدم في كلب العلهارة فرقول السلام الصلاة في مواضع الابل) كان يشيرالى ان الاحديث الواردة في التفرقة بْنُ الْأَبِلُ وَالْغَمْ لِسَتَ عَلَى شُرِطَه لَكُنْ لَهُ اطْرَقَ قوية منها حمديث جابر بن مرة عند مسلم وحديث البراء بزعازب عندأبى داودو حديث أبى هربرة عند الترد ذى وحديث عبد الله بن مفشل عندالنساقى وحديث سبرة بن معبد عندابن ماجه وفي معظمها التعبير بمعاطن الابل ووقع

فحديث جابر بن سمرة والبراممارك الابل ومثله في حديث سلمك عند الطبراني وفي حديث سبرة وكذا فىحديث أبي هريرة عندالترمذي أعطان الابل وفى حديث أسيدين حضيرعند الطيراني مناخ الابل وفى حديث عبدالله نعر وعندأ جدم ابدالابل فعيرا لمصنف بالمواضع لانهاأ شمل والمعاطن أخصمن المواضع لان المعاطن مواضع اقامتها عندالما خاصة وقدذهب بعضهم الحان النهسي خانس بالمعاطن دون غسيرهامن الاماكن التي تسكون فيها الابل وقيسل هو مأواهامطلقانقلدصاحب المغنى عنأجدوقد بازع الاسماعيلي المصنف في استدلاله بجديث ابن عرالمذ كوربانه لايلزم من الصلاة الى البعبروجعلاسترة عدم كراهمة الصلاة في مبركه وأجسبان مراده الاشارة الى ماذكر من عله النهي عن ذلك وهي كونها من الشماطين كافي حديث عبد الله اينمغفل فأنم اخلقت من الشياطين ونحوه في حديث البراء كائه يقول لوكان ذلك ما نعامن صحة الصلاة لامتنع مثله فى جعلها امام المصلى وكذلك صلاة راكها وقد ثبت انه صلى الله علب وسلم كان يصلى النافلة وهوعلى بعبره كالساتى فى أبواب الوتروفرق بعضهم بين الواحدمنها وبين كونها جمعة لماطبعت علمدمن النقار المفضى الى تشويش قلب المصلى بخلاف الصلاة على المركوب منها أوالى جهة واحدمعقول وساتى بقية الكلام على حديث ابن عرفى أبواب سترة المصلى ان شاءالله تعالى وقبل علة النهى فى التفرقة بدالابل والغنم بان عادة أصحاب الابل التغوط بقربها فتنهس اعطانها وعادةأ صحاب الغنم تركه حكاه الطعاوى عن شريك واستبعده وغلط أيضامن قال انذلك بسبب مايكون في معاطنها من أبوالهاوأر وانهالان مرابض الغنم تشركتها في ذلك وقال ان النظرية تضيء حدم التفرقة بين الابل والغنر في الصلاة وغيرها كماهو مذهب أصحابه وتعقب بأنه مخالف للاحاديث الصحة المصرحة بالتفرقة فهوق اسرفاسد الاعتبار واذا أبت الخبر بطلت معارضته بالقياس اتفاقالكن جع بعض الاعمة بين عوم قوله جعلت لح الارض معداوطهوراوبين أحاديث الباب بعملها على كراهة التنزيه وهذا أولى والله أعلم وتكمله ) وقع في مستندأ حدمن حديث عبدالله بن عران النبي صلى الله علمه وسلم كان يصلى في مرابض الغنغ ولايصلي في مرابض الابل والبقر وسينده ضعيف فلوثبت لافادان حكم الشرحكم الابل بخلاف ماذ كره اب المنذران المقرف ذلك كالغنم (قوله السب من صلى وقدامه التنور) بالنصب على الظرف والتنور بختم المثناة وتشديد النون ألمضمومة مالو قدفسه النار للغيز وغيره وهوفى الاكثريكون حفيرة فى الأرس وربماكان على وجه الارض ووهممن خصه بالاول قبل هومعرب وقيل هوعربي توافقت علمه الالسنة وانماخه ميالذكر معكونه ذكرالنار بعده اهتماما يهلان عبدة النارمن الجوس لايعبدونها الااذاكانت متوقدة بالجركالتي في التنوروأ شاريه الى ماوردعن انسرين انهكره الصلاة الى التنوروقال هوست نارأخرجه ان أى شسة وقوله أوشئ من العام بعد الخاص فتدخل فسيد الشمس مثلا والاصنام والتماثيل والمرادان يكون ذلك بين المصلى وبين القبلة (قوله و قال الزهري) هوطرف من حديث طويل بالق موصولا في بابوقت الظهر وقدتقدم طرف ممه في كتاب العلم وسيأتى باللفظ الذى ذكره هنافي كتاب المتوحيد وحديث ان عباس الى الكلام علمه بتمامه في صلاة الكسوف فقدذ كره بتمامه هذاك بهذا الاسنادو تقدم أيضاطرف منه في كتاب الايمان وقد نازعه الاحماع بي في الترجة فقال ليس ما أرى الله نبيه من

«(باب) «منصلى وقدامه تنور أونارأ وشئ ممايعيد فاراديه وجدالله تعالى و قال الزهرى أخبرنى أنس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت على "الناروأ ناأصلى عن مالك عن زيد سأسلم عن عطاء بنيسار عن عبدالله النهس فصلى رسول الله المنار في الله عليه وسلم ثم قال أريت النار في أر منظراً كاليوم قط أفظع

\*(باب كراهية الصدلاة في المقابر) \* حدثنا مسدد قال حدثنا يحي عن عبيدالله قال أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا في بوتصم من صلا تسكم ولا تخذوها قبورا

النارعنزلة نارمعمو دةلقوم متوحه المصلى الهاوعال اس التدن لاحجة فسمعلى الترجة لانه لم يفعل ذلك مختارا وانماعرض علىه ذلك للمعنى الذي أراده الله من تنسه العباد وتعقب بإن الاختسار وعدمه فى ذلك سواءمنه لانه صلى الله علمه وسلم لا يقرعلى باطل فدل على ان مثله جائز وتفرقة الاسماعيلي بين القصدوعدمه وان كانت ظاهرة لكن الجامع بين الترجة والحديث وجودنار بن المصلى و بن قبلته في الجلة وأحسن من هذا عندي أن يقال لم يفصم المصنف في الترجة بكراهة ولاغبرهافيحتمل ان يكون مراده النفرقة بين من بقد دلك بينه وبين قبلته وهو قادرعلى ازالتهأوانحرافه عنسهو بننمن لايقدرعلى ذلك فلايكره فحقالشانى وهوالمطابق لحديثى الباب ويكره ف حق الاول كاسساق التصر عبدالم عن ابن عباس ف الماعل وكاروى ابن أبي شيبة عن ابن سيرين انه كره الصلاة الى التنور أوالى مت نارونا زعمه أيضامن المتاخرين القانى السروج فشرح الهداية فقال لادلالة فهذا الحديث على عدم الكراهة لانه صلى الله عليه وسلوقال أررت النارولا بلزم ان تمكون امامه متوحها الهابل محوران تبكون عن عينه أوعن يساره أوغ مرذلك قال ويحمل ان يكون ذلك وقع له قبل شروعه فى الصلاة انتهلى وكان التخارى رجدالله كوشف بهذا الاعتراض فعيل بالجواب عنه حست صدر الباب بالمعلق عن أنس ففيمعرضت على الناروأ ناأصلي وأماكونه رآها امامه فسماق حديث النعياس يقتضمه ففمه انهم قالواله بعدان انصرف بارسول الله رأيناك تناوات شيأف مقامك مرأيناك تكعكعت أى تاخرت الى خلف وفى جوابدان ذلك بسب كونه أرى الناروفى سديث أنس المعلق هناعنده في كتاب التوحب موصولالقد عرضت على "الحنة والنارآ نفافي عرض هذا الحائط واناأصلي رهذايدفع جواب من فرق بن القريب من المصلى والبعيد في (قوله المسكر اهمة الصلاة فى المقاس استنبط من قوله في الحديث ولا تتحذوها قبوراان القبور أيست بمعل للعبادة فتكون الصلاة فيها مكروهة وكاتنه أشارالى أنمارواه أبوداودو الترمذى فىذلك ليسعلي شرطهوهو حديث أي سعدا المدرى مرفوعا الارض كاهامسعد الاالمقسرة والحامر جاله ثقات الكن اختلف في وصلة وارساله وحكم مع ذلك بصحته الحاكم وأبن حبان (قوله حد شايحي) هو القطان وعسد الله هوابزعر العمرى (قوله ن صلاتكم) قال القرطبي من للسعيض و المراد النوافل بدلنل مارواه مسلم من حديث جارم فوعااذاقضي أحدكم الصلاة في مسحده فلصعل استه نصما من صلاته (قلت) ولس فمهما من الاحتمال وقد حكى عماض عن بعضهم ان معناه اجعلوا بعض فرائضكم في بيوتكم لمقتدى بكم من لا يخرج الى المستعدمن نسوة وغيرهن وهداوان كان محتملالكن الاولهوالراج وقدبالغ الشيزمي الدين فقال لايجوز حلدعلى اانريضة وقدنازع الاسماعيلي المصنف أيضاف هذه الترجة فقال الحديث دال على كراهة السلاة في القبرلاف المقاس (قلت) قدورد بلفظ القابر كارواه مسلم من حديث أى هربرة بلفظ لا تجعلوا يبوتكم مقابر وقأل الزالتين تاؤله العنارى على كراهة الصلادف المقابر وتاوله جماعة على الهاتم افسه الندب الى الصلاة في السوت اذ الموتى لا يصلون كائه قال لا تكونوا كالموتى الذين لا يصلون في أبيوتهموهي القبورقال فاتماجوا زالصلاة في المقابرأ والمنع منه فليس في الحديث ما يؤخذ منه ذلك (قلت)ان أرادانه لا يؤخذ منه بطريق المنطوق فسلم وأن أرادنني ذلك مطلقا فلا فقد قدمنا

وجه استنباطه وقال في النهاية معالله طالع ان تاويل العارى مرجوح والاولى قول من قال معناهان الميت لايصلي فى قبره وقد زول ابن المنذرعن أكثر أهل العلم التم استدلوا بهذا الحديث على ان المقبرة ايست بموضع الصلاة وكذا قال البغوى في شرح السنة والخطابي وقال أيضا يحتملان المرادلا تجعلوا يوتكم وطناللنوم فقط لاتصلون فيهافان النوم أخوالموت والمت لايصلى وقال التوريشتي حاصل ما يعتمله أربعة معان فذكر الثلاثة الماضمة ورابعها يحمّـلان يكون المراد ان من لم يصل في سته جعل نفسه كالمت و سته كالقبر (قلت) و يؤيده مارواهمسلم مثل البيت الذي بذكر الله فسه والبيت الذي لأبذكر الله فيه كثل الحي والمنت قال الخطابى وأمامن تأوله على النهى عن دفن الموتى فى السوت فلدس بشئ فقد دفن رسول الله صلى الله علمه وسلم في سنه الذي كان يسكنه أيام حماته (قلت) ما ادّعي انه تاو يل هو ظاهر لفظ الحديث ولاسياان جعل النهى حكم منفصلاعن الامر ومااستدل بهعلى رده تعقبه الكرماني فقال العل ذلك من خصائصه وقدروى ان الانبهاء يدفنون حمث يمويون (قلت) هـ ذا الحديث رواه اس ماجه مع حدديث ابن عباس عن أبي بكرمر فوعاما قبض عي الأدفن حبث يقبض وفي استناده حستن سعدالله الهاشمي وهوضعمف ولهطريق أخرى من سلة ذكرها البهتي في الدلائل وروى التردذي في الشمائل والنسائي في الكبرى من طريق سالم بن عسد الاشجيعي العمابىءن أى بكرالصديق انه تملله فاين بدفن رسول الله صلى الله علمه وسلم قال في المكان الذى قبض الله فسمه روحه فأنه لم يقبض روحه الافى مكان طسب استناده صحيح لكنه موقوف والذى قمله أصرح في المقصود واذا حل دفنه في مته على الاختصاص لم يبعد نهمي غيره عن ذلك بل هومتعه لان استمرار الدفن في السوت رعماصرها مقابر فتضر الصلاة فيهامكروهة والفظ حديث أى هررة عندمسلم أصرحمن حديث الماب وهوقوله لا تجعلوا موتكم مقابر فان ظاهره يقتضى النهى عن الدفن في السوت و طلقا والله اعلم في (قوله ما الصلاة في مواضع الله ف والعذاب)أى ما حكمها وذكر العذاب بعد الحسف من العام بعد الخاص لان الحسف من حلة العذاب (قهله و بذكران علما) هذا الآثر رواه ان أى شيبة من طريق عبد الله بن أى الهلى وهو بضم الميم وكسر المهملة وتشديد اللام قال كلمع على قررنا على الخسف الذي بيا مل فلم يصلحتي أجزه أى تعداه ومن طريق أخرى عن على قال ما كنت لاصلى في أرض خسف الله بها ثلاث مراروالطاهرأن قوله ثلاث مرارليس متعلقا بالخسف لانه ليس فيها الاخسف واحد وانماأرادأن علىاقال ذلك ثلاثا ورواه أبوداوذم فوعامن وجمه أخرعن على ولفظه نهانى حميى صلى الله علمه وسلم ان أصلى في أرض ما بل فانها ملعونة في استناده ضعف واللائق معلم ق المسنف ماتقدم والمراد بألخسف هذاماذ كراتله تعمالي في قوله فالى الله باسائم ممن القواعد فرّ عليهم السقف ن فوقهم الا مةذكرأهل التفسيرو الاخبارأن المرادبذلك ان النمروذين كنعان عى سابل بنمانا عظما يقال ان ارتفاعه كان خسة آلاف ذراع فسف اللهبهم قال الخطاى لاأعلم أحدامن العلما مرم الصلاة في أرض بابل فان كان حديث على ثابتا فلعله نهاه أن يتخذها وطنأ لانه اذاأ قامها كانت صلاته فهابعني أطلق الملزوم وأراد اللازم فال فيحت مل ان النهى خاص بعلى الداراله عالق من الفتنة بالعراق (قلت) وسياق قصة على الاولى يبعد هذا التأويل والله

\*(باب الصلاة في مواضع الحدث والعدداب)\* ويذكران علما كرما اصلاة بخسف بابل أعلم (قوله حدثنا ا-معيل بن عبدالله) هوابن أبي أو يسابن أخت مالك (قوله لا تدخلوا كان هذاالنهى لمامروامع الني صلى الله عليه وسلما لخردار عودف حال توجههم الى تمول وقد صرح المصنف في أحاديث الأنبياء من وجه آخرعن ابن عربيعض ذلك (قوله هؤلاء المعذبين) بفتح الذال المعهدة وله في أحاديث الانساء لاتدخد لوامساكن الذين ظلموا أنفسهم فوله الاان تكونواباكين ليس المراد الاقتصارف ذلك على ابتدا الدخول بلدا عاعندكل جرعمن الدخول وأماالاستقرار فالكيفية المذكورة مطاوية فيهالاولوية وسأتى انهصلي الله عليه وسلم لم ينزل فمهالبتة قال ابن بطال هذا يدل على الاحة الصلاة هناك لان الصلاة موضع بكا وتضرع كانه يد مرالى عدم مطابقة الحديث لا ثرعلى (قلت) والحديث مطابق له من جهة ان كالرمنه مافيه ترك النزول كاوقع عند المصنف في المغازى في آخر الحديث ثم قنع صلى الله عليه وسلم رأسه وأسرع السبرحتى أجاز الوادى فدل على انه لم ينزل ولم يصل هنال كاصنع على ف خسف بال وروى الحاكم فى الاكامل عن أى سعمد الحدرى قال رأيت رجلاجا عجاتم وجده ما لحرف سوت المعذبين فاعرض عندالني صلى الله علمه وسلم واستتريده أن ينظرالمه وقال ألقه فالقاه لكن اسناده ضعيف وسماتى نهمه صلى الله علمه وسلم ان يستق من مماههم فى كتاب أحاديث الانساء انشاء الله تعالى (قوله لايصيبكم) مالرفع على اللانافسة والمعنى اللايصيبكم و يجوزا لحزم على انهاناهمة وهوأوجه وهونه يعفى الخبروللمصنف فأحاديث الانساءأن يصسكم أىخشمة ان يصسكم ووجه هذه الخشسة ان اليكاميع فه على التفكرو الاعتمار فيكامنه أمرهم مالتفكر في أحوال توجب البكامن تقدير الله تعالى على أولئك بالكفر مع تكينه لهم فى الارض واسهالهم مدة طويلة ثم ايقاع نقمته بهم وشدة عذابه وهوسهانه مقلب القاوب فلانامن المؤمن ان تكون عاقبته الى مثل ذلك والتفكراً يضافى مقابلة أولئك نعمة الله مالكفروا همالهم اعمال عقولهم فهما بوجب الاعمان بهوالطاعة لهفن مسعليه مهولم يتنكر فعما بوجب المكاءاعتمارا باحوالهم فقدشابههم فى الاهمال ودل على قساوة قلبه وعدم خشوعه فلايامن أن يحره ذلك الى العسمل عثل أعمالهم فيصيبه ماأصلهم وبهذا يندفع اعتراض دن قال كنف يصيب عذاب الظالمين من ليس بطالم لانهبهذا التقرير لايامن ان يصبرط المافه عذب بطله وفي الحديث الحث على المراقبة والزجرعن السكني في ديار المعذبين والاسراع عندالمرور بها وقدأ شيرالي ذلك في قوله تعيالي وسكنتم في مساكن الذين ظلوا أنفسهم وتبين لكم كه فعلناجم (قوله ما مساك الصلاة فى السعة) كسر الموحدة بعدها مثناة تحمانية معبد للنصاري قال صاحب الحكم السعة صومعة الراهب وقبل كنسه النصارى والثاني هو المعتمدو يدخل في حكم السعة الكنسة وست المدراس والصومعة و بنت الصنم و بنت النارو نحوذلك (قوله وقال عرانا لاندخل كأنسكم) وفرواية الاصيلي كاتسهم (قولدمن أجل المائيل) هوبجع تمثال بمنساة تم مثلثة بينهدماديم و سنمه وبين الصورة عوم وخُصوص مطلق فالصورة أعم (قول التي فيها) الضمير يعود على الكنسسة والصور بالحرعلى انهابدل من التماثسل أو سان الهاأ وبالنصب على الاختصاص أوبالرفع أىان المماثل مصورة والضمرعلي هذا للتماثيل وفي رواية الاصملي والصوريز بادة الواوالعاطفة وهذا الاثروصله عبدالززاق من طريق أسلم ولى عرقال لماقدم عرالشام صنعله

\*حدث اسمعسل بن عبدالله قال حدثى مالك عن عبدالله بن دينارعن عبدالله بن دينارعن عبدالله بن عبر رضى الله عنه ماأن رسول الله صلى الله هؤلا المعذبين الاأن تكونوا على فلا تدخلوا عليهم لايصيكم فلا تدخلوا عليهم لايصيكم في البيعة ) \*وقال عررنى ماأصابهم \* (باب الصلاة في البيعة ) \*وقال عررنى من أجل التماثيل التي فيها الشور

رجلهن النصارى طعاماو كان من عظما أنهم وقال أحب ان تجيئني وتكرمني فقال اله عرانا لاندخل كائسكم من أجل الصورالتي فيهايعني التماثيل وتبين بهذا ان روايي النصب والجرأ وجه منغرهماوالرجل المذكورمن عظمائهم اسمه قسطنطين سماه مسلة بنعيدالله الجهنى عنعه أى مسجعة سروجي عن عرفي قصة طويلة أخرجها (قوله وكان ابن عباس) وصله البغوى في المعدمات وزادفه مفانكان فيهاتما ثمل خرج فصلي في المطر وقد تقدم في البمن صلى وقد امه تنور أن لامعارضة بن هذين المابين وأن الكراهة في حال الاختمار (قوله حدثنا محد) هوابن سلام كاصرح بهابن السكن في روايته وعبدة هوابن سليمان وقد تقدم الكلام على المتن قبل خسسة أبواب ومطابقته للترجة من قوله سواعلى قبره مسحداقان فمه اشارة الى مى المسلم عن ان يصلى فى الكنيسة فيتخذه ابصلاته مسجدا والله أعلم في (قوله ما بسب) كذا في أكثر الروايات الغمرترجة وسقطمن وعص الزوامات وقدقة رناان ذلك كالفصل من الباب فله تعلق مالياب الذي قبله والجامع بينهما الزجرعن اتتحاد القبور مساجدوكا نه أرادان ين ان فعل ذلك مذموم سواء كان مع تصويراً ملا (قوله لمانزل) كذا لاى ذر بفنعتين والساعل محذوف أى الموت والخره بضم النون وكسر الزاى وطفق أى جعل والخمصة كساعله اعلام كاتقدم (قوله فقال وهو كذلك أى في ذلك الحال و يحتمل ان يكون ذلك في الوقت الذي ذكرت فيه أمسالة وأم حسية أمراا كنيسة التى رأياها مارض الحبشة وكأنه صلى الله علمه وسلم علم انه من تعل من ذلك المرض فخاف ان يعظم قبره كافع لمس مضى فلعن اليهود والنصاري أشارة الى ذم من يفعل فعلهم وقوله اتحذوا جله مستأنفة على سبل الممان لموجب اللعن كأنه قمل ماسب لعنهم فاحمب بقوله اتخذوا وقوله يحذرماصنعواجله أخرى سمانفة من كلام الرأوى كانه سئل عن حكمة ذكر ذلك فى ذلك الوقت فاجاب ذلك وقد استشكل ذكر النصارى فيه لان اليهو دلهم أنسا بخلاف النصارى فلاس بن عيسى و بين بيناصلى الله عليه وسلم ني غيره وليس له قبروا لحواب انه كان فهمأ نبها أيضال كمنهم غسرمس سلمن كالحوار بين ومريم فى قول أوالجع فى قوله أنبيا عماراه المحموع من الهود والنصاري أوالمراد الاسباء وكاراتماعهم فاكتفى بذكر الاسماء ويؤيده قوله فرواية مسلم من طريق جندب كانوا يتحذون قبوراً نبيائهم وصالحيهم مساجدولهذالماأفرد النصارى في الحديث الذي قبل قال اذا مات فيهم الرجل الصالح ولما أفرد اليهود في الحديث الذى بعده قال قبورا نبيائهم أوالمراديالا تخاذاعهمن ان يكون ابتداعا أوا تباعا فاليهود ابتدءت والنصارى اتبعت ولاريب ان النصارى تعظم قبور كثير من الانبياء الذين تعظمهم اليهودة (قوله ما معدم النبي صلى الله علم دوسلم جعلت لى الارض ) تقدم المكلام على إحديث بابر فى أوائل كتاب التهم وأخرجه هذاك عن محدين سذان أيضا وسعدين الفضر لكنه إساقه هناك على لفظ سيعمد وهما على لفظ ابن سنان وليس منهدما تفاوت من حمث المعنى لاف السندولافالمن وايراده له هنايح هان يكون أراد أن الكراهة في الايواب المتقدمة ليست

فقال رسول الله صلى الله علمه وسلم أولئك فوم اذا مأتفهم العبدالصالح أوالرجدل الصالح بنواعلى قبره سحداوصو روافسه تلك الصورأ ولئمك شرار الحلق عندالله \*(ياب)\* حدثناأ بوالمان قال أخترنا شعب عن الزهري قال أخبرنى عبداللهن عدالله ابن عتبة أن عائشة وعد اللهن عباس قالا لمارل برسول الله صلى الله علسه وسلمطفق يطرح خمصةله على وجهده فاذا اغتها كشفها عن وجهه فشال وهو كذلك لعنه على اليهود والنصارى اتخذوا قبورأ سائهم ساجد يحذر ماصنعوا \*حدثنا عدالله ان مسلمة عن مالك عن ال شهابعن سعدن المسيب عن أبي هر رة أن رسول الله صلى الله علمه وسلم قال قاتل الله اليهودانخ ذوا قبور أنسائهمم مساجد \*(باب قول الني صلى الله علمه وسالم جعلتالي الارس مسحداوطهورا) وحدثنا معدسسنان قال حدثنا هشم فالحدثناسمارهو

أبوالحكم قال حدثنا يزيد الفي تبروال حدثنا جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطيت للتحريم خسالم يعطهن أحدمن الانبياء قبلى نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لى الارض مسعد الوطهور اوأ عارجل من أمتى أدركته الصلاة فليصل وأحلت لى الغنائم وكان النبي يغث الى قومه خاصة و بعثت الى الناس كافة وأعطيت الشفاعة التحريم لعدموم قوله جعلت لى الارض مسجدا أى كل جزء منها يسلح أن يكون مكانا للسجود أويصل أن يبني فسمكان للصلاة ويحتمل أن يكون أرادان الكراهة فيها للتحريم وعوم حديث جابر مخصوص بهاوالاول أولى لان الحديث سيقفى مقام الامتنان فلا ينبغي تحسيصه ولايرد علمه أن الصلاة في الارض المتنصب قلا تصم لأن التنعس وصف طارو الاعتمار عماقبل ذلك فرقوله السيد نوم المرأة في المسعد) أي واقامتها فيه ( فوله أن وليدة ) أي أسة وهي في الاصل المولودة ساعة تولد قاله ابن سيده م أطلق على الامة وان كانت كبيرة (قول قالت فرجت) القائلة ذلك هي الوليدة المذكورة وقدروت عنها عائشة هده القصة والبيت الذي أنشدته ولم يذكرها أحديمن صنف في رواة المعارى ولاوقفت على اسمها ولاعلى اسم القبيلة التي كانت لهم ولاعلى اسم الصدية صاحبة الوشاح والوشاح بكسر الواوو يجوز شمهاو يجوزا بدالهاألفا خيطان من الوالو يخالف بينهما وتتوشيه المرأة وقيسل ينسج من اديم عريضاو يرصع باللوالو وتشده المرأة بينعاتهها وكشعهاوعن الفارسي لايسمي وشاحاحتي يكون منظوما باؤلؤوودع انتهى وقولهافى الحديث من سيوريدل على أنه كان من جلدوقولها بعد فحسبته لحالا ينفي كونه مرصعالان ساض اللؤلؤعلى حرة الجلديد مركاللعم السمين (قوله فوضعته أو وقع منها)شك من الراوى وقدرواه ثابت في الدلائل من طريق أي معاوية عن هشام فزاد فيدأن الصيبة كانت عروسا فدخلت الى مغتسلها فوضعت الوشاح (قولد حدياة) بضم الحاء وفتح الدال المهملتين وتشديد الماء النحتا نية تصغير حدأة بالهده زيوزن عنية ويجوزفتح أوله وهي الطائر المعروف الماذون في قدله في الحل والحرم والاصل في تصغيرها حديثاة بسكون الماء وفقع الهدمزة لكن سهلت الهدمزة وأدعت ثم أشبعت النحمة فصارت ألف وتسمى أيضا الحدابضم أقله وتشديد الدال مقصور ويقال لهاأيضا الحدوبك سرأوله وفقر الدال الخنس ننة وسكون الواووجعها حداً كالمفرد بلاها ورجما قالوه بالمدوالله أعلم (قوله حتى فتشوا قبلها) كانهمن كالرم عائشة والافقتضى السماق أنتقول قسلي وكذاهوفي رواية المضف فيأمام الحاهلمة من رواية على بن مسهر عن هشام فالظاهر أنه من كلام الواسلة أوردته بلفظ الغيبة التفار الوتجريد اوزاد فمد ثابث أيضا قالت فدعوت الله أن يبرئني فاعت الحدياوهم ينظرون (غول وهوذاهو) يختمل أن يكون هوالثاني خبرابعد خبرا ومبتدأ وخبره محذوف أو يكون خبراعن ذاوالحموع خبراعن الاول ويعتمل غبرذلك ووقع في رواية أي نعيم وهاهوذا وفي رواية ابن خريمة وهوذا كاترون (قوله فالت)أى عائشة (قبات)أى المرأة (قوله فكانت)أى المرأة وللكشميهني فكانوا لخما وبكسر المعسة بعدها موحدة وبالمدالجمة من وبرأوغيره وعن أبي عسدلا يكون من شعر والحفش بكسر المهملة وسكون الفاء بعدها شين معمة البيت الصغه مرالقر سالسمك ماخوذ من الانحفاش وهو الانضام وأصله الوعا الذي تضع الرأة فيه غزلها (قوله فصدت) بلفظ المضارع بحدف احدى الناس (قوله تعاجيب) أى أعاجب واحدها أعوية ونقل ان السيد أن تعاجب الواحداه من الفظه (قوله ألاانه) بتعفيف اللام وكسر الهمزة

وهدذا البت الذي أنشدته هدذه المرأة عروضه من الضرب الاول من الطويل وأجزاوه

نمانية ووزنه فعوان فاعيلن أربع مرات لكن دخل البيت المذكور القبض وهوحدف

\*(بابنوم المرأة في المسعد)\* حدثناعددناسمعدل قال حدثنا أنوأسامة عن هشام عن أسه عن عائشة أن ولسدة كانت سوداء لحي ن العرب فاعتقوها فكانت معهم قالت فخرجت صدية لهدم عليها وشاح أحرمن سورقالت فوضعته أووقعمنها فرزت بهحداة وهوملق فسته لجا فطنته فالتفالقسوه فلم يحدوه فالت فاتهموني بهقالت فطفقوا يقتشون حتى فتشوا قبلها قالت والله انى لمّاءً ــ تمعهـــم اذ مرت الحدماة فألفته فالت فوقع منهم فالتفقلت هذا الذى الهمتموني بهزعتم وأما منهبر يئة وهوذاهو قأات فجاءت الى رسول الله صلى الله علمه وسلم فاسلت قالت فكانت الهاخما في المسعد أوحنش قالت فكانت تأتىنى فتحدث عندى قالت فلاتجلس عندى مجلساالا

و يوم الوشاح من تعاجيب ريا الاانه من بلدة الكفراً نجانى قالت عائشية فقلت لها ساشانا لاتقعدين معى مقعدا الاقلت هذا قالت فد ثنى بهذا الحديث

الخامس الساكن في ثاني بعز عنه فان أشبعت حركة الحاء من الوشاح صارسالما أوقلت ويوم وشاح بالننوين بعدد خف التعريف صارا لقبض في أول جزء من البيت وهو أخف من الاول واستعمال القبض في الجزء الثناني وكذا السنادس في أشعار العرب كثير جدانادرفى أشعار المولدين وهوعندا لخليل بن أحد أصلح من الكف ولا يجوز عندهم الجعبين الكفوهو حذف السابع الساكن وبين القبض بل يشترط أن يتعاقبا وانما أوردت هذا القدر هنالان الطبع السليم ينفرمن القبض المذكور وفي الحديث اباحة المبيت والمقيل في المسجد لمن لامسكن لهمن المسلمن رجلا كان أوامر أدعند أمن الفسنة والاحة استظلاله فسما لحمة ونحوها وفيه الخروج من البلدالذي يحصل للمر فسه المحمة واعله يتحوّل الى ماهو خبرله كماوقع الهذه المرأة وفيمه فضل الهجرة من دار الكفرواجابة دعوة المظلوم ولوكان كافرالان في السماق أن اسلامها كان بعد قدومها المدينة والله أعلى (قوله ما بوم الرجال في المسجد) أي جوازدلك وهوقول الجهور وروى عن ابن عباس كرآهيته الالمن يريد الصلاة وعن ابن مسعود مطلقا وعن مالك التفصيل بين من له مسكن فيكره و بين من لامسكن له فيساح (قوله و قال أيو قلابة عن أنس) هذا طرف من قصة العربيين وقد تقدم حديثهم في الطهارة وهذا اللفظ أورده في الماربين موصولامن طريق وهب عن أبوب عن أبي قلابة (قوله وقال عبد الرحن بن أبي بكر) هوأيضاطرف من حديث طويل يأتى في علامات النبوة والصفة موضع مظلل في المسجد النبوى كانت تأوى المه المهاكين وقدسبق المخارى الى الاستدلال بدلا سعمد بن المسبب وسلمان بزيسار رواه ابن أبي شيبة عنهما (قول حدثنا يحيي) هو القطان (عن عبيد الله) هو العمرى وحديث عبدالله بزعره فالمختصرة يضامن حديث لاطويل ياتى فى اب فضل قمام الله لوأورده ابن ماجه مختصر اأيضا بلفظ كاننام (قوله أعزب) بالمهملة والزاى أى غيرمترقب والمشهورفيه عرب بفتح العين وكسرالواي والاتول لغة قليلة مع أن القزاز أنكرها وقوله لاأهل له هو تفسيرالم وله أعزب و يحمل أن يكون من العام بعد الخاص فمدخل فيه الاقارب ونحوهم وقوله في ستجدمتعاق بقوله ينام (قوله عن أبي حازم) هوسلة بن دينار والدعبد العزيز المذكور (قوله أين ابن عدل) فيده اطلاق ابن الع على أقارب الاب لانه ابن عما بهالا ابن عها وفسه ارشآدهاالى أن تخاطبه بذلك لمافسه من الاستعطاف بذكر القرابة وكانه صلى الله علمه وسلم فهمما وقع منهما فأراد استعطافها عليه بذكر القرابة القرية التي ينهما (قول فلم يقل عندى) بفتح الماء التعمانية وكسرالقاف من القماولة وهونوم نصف النهار (قولد فقال لانسان) يظهر لى أنه سهل راوى الحديث لانه لم يذكر أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم غيره وللمصنف في الادب فقال الني صلى الله علمه وسلم لفاطمة أين ابن عل قالت في المسحد وليس سه وبين الذي هنا مخالفة لاحمال أن يكون المرادم نقوله انظرأين هو المكان الخصوص من المسجد وعند الطبراني فام انسانامعه فوجده مفطعه افي فئ الجدار (قوله هوراقد في المسعد) فيهم ادالترجة لان حديث ابن عمريدل على الماحتمه لمن لا مسكن له وكذا بقية أحاديث الباب الاقصة على قانها تقتضى التعميم لكن يمكن أن يفرق بين فوم الليل وبين قبلولة النهار وفي حديث سهل هذامن النوائدأ يضاجو ازالقائلة في المحدوم ازحة المغضب عالا بغضب منه بل يحصل به تأنيسه

، (راب نوم الرجال في المديد) وقال أنوقلابة عن أنسقدمرهط منعكل على الني صلى الله علمه وسلم أكانوافي الصفة وقال عبدد الرحمن بن أبي بكر كانأحاب الصنة الفقراء \*حدثنا مسددقال حدثنا يحى عن عسدالله قال حدثى نافع قال أخبرني عبدالله بنعرأنه كان سام وهوشاب أعزب لاأهل لهفي مسجدالني صلى الله علمه رسلم \*حدثناقسةن سعدد قالحدثنا عدد العزيز بنأبي حازم عنأبي حارم عنسهل نسبعد قال جاءرسول الله صلى الله علمهوسلم متفاطمة فإيجد علمافى الست فقال أين ان عمل قالت كان سنى و سنه شى فغاضىنى فورج فاريقل عندى فقال رسول الله د لي الله علمه وسلم لانسان الاراين هو فياء فقال ارسول الله هو راقد في المحد فجاورسول اللهصلي الله علمه وسلم وهو مضطعع قد سقط رداؤه عن شقه وأصابه تراب فعلرسول الله صلى الله عله وسلم عسجه عنسه ويقول قم أماتراب قم إماتراب \* حدثنا يوسيف بن عيسى قال

حدثنا ان فصل عن أيه عن ألى حارم عن ألى هريرة قالرأ يتسيعن من أصحاب الصنة مامنهم رجل علمه رداء اماازار واما كساء قدر يطوافي أعناقهم فنها مايلغ نسف الساقين ومنها مايلغ الكعسن فجمعه مده كراهمة أن ترى عورته \*(ياب الصلاة اذاقدممن سفر) وقال كعب بن مالك كانالني صلى الله علمه وسلم اذا قدم من سفر بدأ بألمه عد فصلى فيه \*حدثنا خلادين يحيى قال حدثنامه عرقال حدثنا محارب سدمارعن جامر س عمد الله قال أتدت النبي صلى اللهعلمه وسلم وهوفى المسجد قالمسعر أراه قال نحى فقال صل ركعتين وكان لى علسه دين فقضانی وزادنی \*(ماب اذادخه للسعد فلتركع ركعتين) \* حدثناعمدالله النوسف قال أخبرنا مالك عن عامر بن عبد اللهن الزبيرعن عروبن سليم الزرقي عن أبي قتادة السلم أن رسول الله صلى الله علمه وستملم قال اذادخل أحدكم المسجد فليركع ركعتس

وفمه التكنمة بغبر الولدوتكنمة من له كنمة والتلقب بالكنمة لن لا يغضب وسماتي في الادب أنه كان يفرح اذادعى ذلك وفعه مداراة الصهروت كمنه من غضبه ودخول الوالدست ابنته بغير اذن زوجها حست يعلم رضاه وأنه لابأس ابدا المنكمة نف غير الصلاة وسأتى بقية ما يتعلق به فى فضائل على أن شاء الله تعالى (تحوله حدثنا ابن نضل) هو محمد بن فضمل بن غزوان وأبو حازم هو سلمان الاشجعي وهوأ كبرمن أبى حازم الذى قبله في السن واللقاءوان كاناجمعامد نبين تابعه من ثقتين (قوله لقد رأيت سبعين من أصحاب الصفة) يشعر بانهم كافواأ كثرمن سبعين وهؤلاء الذين رآهمأ بوهر يرة غيرالسبعين الذين بعثهم الني صلى الله عليه وسلم فى غزوة برمعونة وكانوا منأهل الصفة أيضالكنهم استشهدوا قبل اسلام أى هريرة وقداعتني نجمع أصحاب الصفة ابن الاعرابى والسلى والحاكم وأبونعيم وعند كلمنهم ماليس عندالا حر وفي بعض ماذكروه اعتراض ومناقشة لكن لأيسع هذَّ المختصر تفصيل ذلك (قوله ردام) هو مايستراعالى البدن فقط وقوله اماازارأى فقط وأماكساء أىعلى ألهيئة المشروحة في المن وقوله قدر بطواأى الاكسمة فذف المفعول للعلميه وقوله فنهاأى من الاكسمة (قوله فيجمعه بيده)أى الواحد منهم زاد الاسماعدلي ان ذلك في حال كونهم في الصلاة ومحصل ذلك اله لم يكن لاحدمنهم ثوبان وقد تقدم غوهذه الصفة في باباذا كان النوب ضيقان (قولد السمال العلاة اذاقدم من سفر) أى فى المسجد (قوله وقال كعب) هوطرف سن حديثه ألطويل فى قصة تخلفه ويو بته وسياتى فى أواخر المغازى وهوظاهرفه اترجمله وذكر بعده حديث جابرا يجمع بين فعل الذي صلى الله علمه وأمره فلا يظن أن ذلك من خصائصه (قوله قال مسعر أراه) بالضم أى أظنه والضمير لمحارب (قوله وكان لى عليه دين) كذاللا كثرولله موى وكان له أى لحابر عليه أى على الني صلى الله علمه وسلم وفى قوله معدد لك فقضاني التفات وهسذا الدين هو عن حل جابر وساتي مطولا فى كتاب الشروط ونذكرهناك فوائده ان شا الله تعالى وقدأ خرجه المصنف أيضافي نحوس عشر ينموضعامطولا ومختصراموصولاومعلقا ومطابقته للترجةمن جهة انتقاضه لثمن الجل كانعندقدومهمن السفركماساتي واضعا وغفل مغلطاى حمث قال ليس فمهما بوبعلمه لان اقائل أن يقول ان جابر الم يقدم من سفر لانه ليس فعه ما يشعر بذلك قال النووى هذه الصلاة مقصودة للقدوم من السفر ينوى بهاصلاة القدوم لاأنها تحمة المسحد التي أمر الداخل بهاقيل أن يجلس لكن تحصل التحية بها وعسل بعض من منع الصلاة في الاوقات المنهمة ولوكانت ذاسب بقوله صحى ولا جمة فسم لانم اواقعة عين (قوله ما ادادخل المسعد) - ذف الفاعل للعلم به وذكر في رواية الاصلى وكريمة كافظ المتن (قوله عن أبي قتادة) بفتحتين هكذا اتفق علمه الرواة عن مالكور وامسهل ابن أبي صالح عن عام بن عبد الله بنالز بيرفقيال عن جابريدل أبى قتادة وخطاه الترمذي والدارقطني وغيرهما (قول السلى) بفتحتين لانه من الانصار والاسناد كلهمدنى كالذى بعده (قوله فليركع)أى فليصل من اطلاق ألجز وأرادة الكل (قوله ركعتمن) هذاالعددلامفهوم لاكثره ماتفاق واختلف فأقلدوا لعصيرا عتباره فلاتتادى هذه السنة باقلمن ركعتين واتفق أغمة الفتوى على أن الامرفى ذلك لتنديب ونقدل ابن بطال عن أهل الظاهرالوجوب والذى صرحبه ائن حزم عدمه ومن أدلة عدم الوجوب قوله صلى الله علمه وسلم

للذى رآه يتخطى أجلس فقدآ ذيت ولم يأمر وبصلاة كذااستدليه الطعاوى وغبره وفيه نظر وقال الطعاوى أيضا الاوقات التي نهدى عن الصلاة فيهاليس هذا الاسر بداخل فيها (قلت) هما عمومان تعارضا الامريالصلاة اكلداخل من غيرتفصل والنهي عن الصلاة في أوقات مخصوصة فلابدمن تخصيص أحدالعمومين فذهب جعالي تخصيص النهيي وتعميم الامروهو الاصم عندالشافعية وذهب جع الى عكسه وهو قول الخنفية والمالكية (قول قبل قبل أن يجلس) صرح جماعة بانهاذا خالف وجلس لايشرعله التدارك وفسه نظر لمار واه ابن حبان في صحيحه منحديث ألى ذرأنه دخل المسحيد فقالله الذي صلى الله علمه وسلم أركعت ركعتين قال لاقال قم فاركعهما ترجم علمه اس حيان أن تحمة المسجد لا تفوت بالحلوس (قلت) ومناه قصة سلنك كاسياتى في الجعدة وقال المحب الطبري يحتمل أن يقال وقتهما قمل الجانوس وقت فضلة و بعده وقت جوازأو يقال وقمماقيله اداء وبعده قضاء ويحمل أن تجمل مشر وعمم مابعد الحلوس على ما اذالم يطل الفصل (فائدة) حديث أبي قتادة هذا وردعلي سب وهوأن أباقتادة دخل المسجد فوجد النبى صلى أته علم دوسلم جالسابين أصحابه فجلس معهم فقيال له مامنعك أن تركع فالرأيتك بالساو الناس جلوس فالفاذا دخل احمدكم المسحد فلا يجلس حتى ركع ركعتن أخرجه مسلم وعنداب أى شيبة من وجه آخر عن أى قتادة أعطو اللساجد حقها قسل له وما حقها قال ركعتين قبل أن تعلس (قول ما الدن في المديد) قال المازري أشاراله ارى الى الردعلي من منع الحدث أن يدخل المدحد أو يحلس فمه وجعله كالحنب وهو مبنى على أن الحدث هذا الريم و تحوه و بذلك فدره أبوهر برة كاتقدم في الطهارة وقد قبل المراد بالحدث هناأعم من ذلك أى مالم يحدث سوأو يؤيده رواية مسلم مالم يحدث فيه مالم يؤذفيه وفى أخرى للبخارى مالم يؤذف وجدث فيه وساتى قريابناء على أن الثانية تفسير للاولى (قهله الملائكة تصلى) وللكشميهي انالملائكة تصلى مزيادة انوالمرادمالملائكة الجففلة أوالسمارة أوأعممن ذلك (قوله تقول الخ) هو يان التوله تصلى (قوله مادام في مصلاه) مفهومه انه اذا انصرف عنه انقضى ذلك وساتى في ماب من جلس في المسجد يَعْتَفلر الصلاة بيان فضمله من التَّفلر الصلاة سطلقاسوا أبتف مجلسه ذلك من المسحدام تحوّل الى غيره ولفظه ولايزال في صلاة ماالتفلر الصلاة فأثبت للمنتظر حكم المصلى فعكن أن يحمل قوله في مصلاه على المكان المعد للصلاة لاالموضع الخاص بالمحدود فلا يكون بن الحديثين تخالف وقوله مالم يعدث بدل على أن الحدث يبطل ذلك ولواستمر جالسا وفسه دلمل على أن الحدث في المسجد أشدمن الخدامة لما تقدم من أن لها كفارة ولم يذكر لهذا كفارة بل عومل صاحبه بحرمان استغفار الملائكة ودعاء الملائكة مرجوالاجلية لقوله تعالى ولايشفعون الالمن ارتضى وسماتي بقمة فوائد همذا الحديث في اب و رجلس المقار الصلاة انشاء الله تعالى (فول السيد) أى النموي (قوله وقال أبوسعمد) هو الحدرى والقدر المذكور هناظرف من حديثه في ذكر لملة القدروقدوصلة المؤلف في الاعتكاف وغيره من طريق أي سلة عنه وسياتي قريافي أبواب صلاة الجاعة (قوله وأمر عمر) هوطرف من قصة في ذكر تجديد المسعد النبوى (قوله وقال أكن الناس) وقع في روايتناأكن بضم الهدرة وكسر الكاف وتشديد النون المضمومة بلفظ الفعل

قسل أن يعلس وراب اخدث في المسجد) \*حدثنا صدالله نوسف قال أخسرنا مالك عن أبي الزنادعن الاعرج عن أبي هربرة ان رسول الله صلى اللهعلمه وسلم قال الملائكة تصلى على أحدد كممادام فىمصلاه الذى صلى فىه مالم محدث تقول اللهم اغفرله اللهم ارجه \*(ماب بنسان المسحد) \* وقال أبو سعمدكان ستف المسجد منجر يدالنخل وأمرعمو بينا المسجد وقال أكن الناس من المطرواباك

تحمر أوتصفرفتفتن الناس وفال أنس يتساهون بها تملايعهم ونها الاقلسلا وقال اينعباس لتزخرفنها كازخرفت الهودوالنصاري «حدثنا على منعدالله قال حدثنايعتو بن الراهم قال حدثى أبيءن صالح س كسان قال حدثنا نافع أنعدالله أخسره أن المسجد كان على عهد رسول اللهصل اللهعلمه وسالم منداباللن وسقفه الحدريد وعمده خشب السلفل ولردفسه أبوبكر شأوزادفيه عمر وشاهعلى بنمانه فيعهدرسولات صلى الله علمه وسلم باللين والحريدوأعادعده خشما

المضارع من أكن الرماعي يقال اكتنت الشيءًا كَانَاأَى صنته وسترته وحكى أبوزيد كننته من الثلاثي بمعنى اكننته وفرق الكسائي منهما فقال كننته أي سترته واكناته في نفسي أي أسررته ووقعفروا يةالاصملي أكن بفتح الهمزة والنون فعل أمرمن الأكنان أيضاو يرجحه قوله قبله وأمرعر وقوله بعده وابال ويوجه الاولى انه خطب القوم عاأراد ثم التفت الى الصانع فقالله وابالة أويحمل قوله وابالة على القمر بدكائد خاطب نسيه بذلك قال عسانس وفي روآية غسير الاصلى والقابسي أىوأك ذركن الناس بحذف الهيم ذؤوكسر المكاف وهوصعيرأ يضاوجو ز ابن ملك ضم الكاف على أنه من كن فه ومكنون انته ي وهو متحمد لكن الرواية لاتساعد ورقولد فمَفتن الناس) بفتح المناة من فتن وضبطه ابن التين بالضم من أفتن وذكر أن الاصمع أنكر وأن أباعب دأجازه فقال فتن وأفتن بعني قال ابن بطال كأن عرفهم ذلك من رد الشارع الخدمة الى أبى جهم من أجل الأعلام التي فيها وقال انها ألهتني عن صلائي (قات) و يحتمل أن يكون عند عرمن ذلك علم خاصم لده المسئلة فقدروى النماجه من طريق عروين مهون عن عموم فوعا ماساعل قومقط الازخر فوامساجدهم رجاله ثقات الاشيخه جيارة بن ألمغلس فقمه مقال (قهله وقال أنس بتياهون بها) بفتح الهاءأي يتفاخر ونوهذا التعلق رويناه موصولافي مسند أى يَعلى وصحير ابن خزيمة من طريق أبي الديد أن أنسا قال عمد تمديقول ياتى على أمني زمان يتباهون بالمساجدة ثملا يعمرونها الاقاملا وأخرجه أبوداودو النساق واس حسان مختصراس طويق أخرى عن أبي قلابة عن أنس عن النبي صلى الله على وسلم قال لا تتقوم الساعة حتى يتباهي المناس فى المساجد والعاربق الاولى ألى عراد البنارى وعند أن نعيم فى كأب المساجد من الوجه الذىعندان خزية يتماهون بكثرة المساحد (تسمه) توله تملايعمر ونها المراديه عمارتها مالصلاة وذكر الله وليس المرادمه بذانها بخلاف مالاتي في ترجة الساب الذي بعده ( قول، وقال ان عباس اتزخر فنها) بفته اللام وهي لام القديم وذبر المنناة وفترالزاي وسكون الحاء كمجمة وكسر الراونهم الفاء وتشدديدالنون وهي نونالتا كمدوالزخر فقالزينة وأصل الزخرف الذهب ثم استعمل فى كلمايتزين به وهذا التعلمق وصلدأ بوداودو ابن حبان من طريق يزيد بن الاسمعن ابن عباس هكذاه وقوفا وقبله حديث مرفوع ولذننه ماأمرت بتشمدا لمساجد وظن الطسي فى شرح المشكاة انهما حديث واحدف شرحه على ان اللام فى الزخر فنها مكسورة وهى لام المتعلمل للمنني فبساه والمعني ماامرت بالتشمد لصعل ذريعية الي الزخرفة قال والنون فيه لجرد التاكيد وفيه نوع فو بيخ وتانيب شم قال ويجوز فتح اللام على أنها جواب القسم (قات) وعذا هو المعتمدو الاولم تثبت يه الرواية أصلا فلا يغتربه وكلام النعباس فسع فنصول من كلام الني صلى الله علمه وسلمفي المكتب المشهورة وغيرها واغدلم يذكرا الهذاري المرفوع مندللا خنسلاف على يزيدين الاصمفى وصدله وارساله قال المبغوى التشييد رفع البناء واطويك وانمازخرفت اليهودوالنصارى معابدها حين حرفواكم بم وبدلوها (قول، حدثنا يعقوب بنابرهم) زادالاصيلي ا بنسعدو رواية صالح بن كيسان عن نافع من رواية الاقران لائم مامديّيان فقتان البعيان من طبقة واحدة وعبد الله هوابن عمر (قوله باللبز) بنتم اللام وكسيرا لموحدة (قوله وعده) بغتم أوله و تانيه و يجوز ضمها وكذافوله خشب (قوله وزادفيه عرو بناه على بذبانه) أى بجنس

مغره عمان فزادفه مزيادة كثيرة و غي حداره ما لجارة المنقوشة والقصة وحعل عسده من حمارة منقوشة وسقفه بالساح \* (باب)\* التعاون فيناء المسجد ماكان للمشركين أن يعمروا مساجداته شاهدين على أنسمهم مالكفر أولئاك حبطت أعالهم وفى النارهم خالدون اغمانعه, مساحداته من آمن نالله والدوم الاتخر وأقام الصلاة وآتي الزكاة ولم يحش الاالله فعسى أولذرأن كونوامن المهتدر وخد شامدد قان حدثناعهدالعزرس مختارقال حدثنا خالدا لحذاء عن عكرمة قال لى اس عماس ولاينه على انطلقا الى أى سعدد فاحمعاس حديثه فانطلقنافاذا هو في ما أط اصلعه فاخذرداء فاحتى مُرأنشأ مُعدّثنا حتى أتي على ذكرنا المسجد وفقال كا ا غومل لمنة لمنة

الا لاتالذ كورة ولم يغير شأمن همئته الانوسعه (قوله م غيره عمان) أى من الوجهين التوسيع وتغييرا لا لات (قول بالجارة المنقوشة) أي بدل اللبن وللغموى والمستملي بحجارة منقوشة (قوله والقصة) بفتم القاف وتشديد الصاد المهملة وهي الجس بلغة أهل الجاز وقال الخطاف تَشْبِه الخص واستبه (قول وسقفه) بالفظ الماضي عطفا على جعل و باسكان القاف على عده والساج نوعمن الخشب معروف يؤتى به من الهند قال ابن بطال وغيره هذا يدل على أن السنة في بنمان المسيد القصدو ترك العلوفي تحسينه فقد دكان عرمع كثرة الفتوح فأنامه وسعة المال عنده لمونبر المسجد عماكان عليه وانمااحتاج الحقحد مدهلان جرمدالخل كان قد نخر فى أمامه ثم كان عثمان والمال في زمانه أكثر فسنه عالا يقتضى الزخرفة ومع ذلك فقدأ نكر بعض الصابة علمه كاسمأتى بعدقلمل وأول من زحرف المساجد الوليدين عبدالملك نزمروان وذلك فيأواخر عصرالعمامة وسكت كنيرمن أهل العدلم عن انكارذلك خوفامن الفتنية ورخص في ذلك يعضهم وهوقول أبى حنيفة اذاو قع ذلك على سبيل التعظيم المساجد ولم يقع الصرف على ذلك من مت المال وقال ابن المتبرلما شيد الناس بيوتهم وزخر فوها ناسب ان يصنع ذلذ بالمساجد صونالهاعن الاستهانة وتعقب بان المنع ان كان للعث على اتباع السلف في ترك الرفاع، مذفه و كا قال وان كان المسمة شغل بال المصل بالرَّ خرفة فلا ليقاء العله وفي احديث أنس علم من اعلام النبوة لاخياره صلى الله علمه وسلم عماسمة ع فوقع كا قال فف قوله - التعاون في بنا المسجد ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله ) كذافي رواية أفذروزادغمردة لقولهما كانوقول اللهعزوجلوف آخره الىقوله المهتدين وذكره لهذه الاية مصرمنه الى ترجيم أحدالاحتمالين من أحدالاحتمالين في الا يقوذلك ان قوله تعالى مساجدالله يحتم لانسراد بهامواضع السحودو يحتمل انبراد بهاالاماكن المتحذة لاقامة الملاة وعلى الناف يحتل ان يراد بعمارتها بندانها ويحتمل ان يرادبها الاقامة لذكر الله فيهارقه له حدثنا مسدد هـ ذا الاسسناد كله بصرى لأن أن عماس أقام على البصرة أميرا مدة ومعهم وكله عكرمة (أولا انطلقاالى أى سعد ،أى الحدرى (قهله فاذاهو) زاد المسنف في الجهادفا تناه وهو وأخوه في ا ماند لهما (قول يصلحه) قال في الجهاديد قدانه والحائد الدستان وهذا الاخ زعم بعض الشراح انه قتسادة منا لنعمان وهوأخوأ بوسعا مالامه ولايضح إن يكون هوفان على من عمدالله منعماس ولدفي أواخر خلافة على ومات قدادة سالنعمان قبل ذلك في أو اخر خيلافة عرس الخطاب وليس الاى سمعاداً خشقاق ولاأخسناً مهولامن أمه الافتادة فيمتسمل أن يكون المذكور أخاهمن الرضاعة ولمأقف الى الات على احمه وفي الديث اشارة الى أن العلم لا يحوى جمعه أحدلان ابن عماس مع سعة علداً من الله مالا - لذعن أني سسعمد في تلمل أن يكون علم ان عنده مالس عنده ويحتمل أن يكون ارساله المهلطلب علوالاستنادلان أماسعمد أقدم صحبة وأكثر ماعامن الني حلى الله عليه وسلمين الزعباس وفيهما كأن السلف عليه من النواضع وعدم التكبر وتعاهد أحوال المعأش مانفسهم والاعتراف لاهل الفضل بغضلهم واكرام طلمة أنعلم وتقديم حوائجهم على حواثبة أننسهم (قوله فاخذرداء فاحتى) فعد الماهب لالة علم وترك التعديث في حالة الهنة اعظاماللعديث (قول حتى أتى على ذكر بنا المسهد بأى النبوى وفي رواية كرية حتى اذا

نق(**قوله و**عمارلبنتين)زادمعمرفي جامعه لبنةعنه ولبنةعن رسول اللهصلي الله علمه وسلموفيه جواذ ارتمكاب المشقة في عمل البرويوقير الرئيس والقيام عنه بمبايتعا طاهمن المصالح وفضل بنيان اجد (قوله فرآه الذي صلى الله عليه وسلم فينفض) فيه التعبير بصيغة المضارع في وضع المبائني مبالغة لاستحضار ذلك في نفس السامع كانه بشاعدة وفي رواية الكشميهني فيعل ينفض (قوله التراب عنه)زاد في الجهاد عن رأسه وكذا لمسلم وفيه اكرام العامل في سيل الله و الاحسان اَلْمُهُ بِالنَّعِلُ وَالنَّمُولُ (**قُولُهُ** وَيَقُولُ) أَى في تلكُ الحالُ (وَ يَحْجَارُ )هي كُلَّمُرْجَةُ وهي بفتح الحامادُ ا اضيفت فان لم تضف بازالرفع والنصب مع التنوين فيهما (قوله يدعوهم) أعاد الضمير على غمير مذكور والمرادقتلته كاثبت من وجه آخر تنتلد الفئة الماغ تمدعوهم الى آخره وسماتي الذمه علمه فانقيل كانقله بصفين وهومع على والذين قتلود معمعا ويقوكان معهجا عقمن الصابة كمف يجوزعليه مم الدعاء الحي الذارفالحواب انهم كأنواظ نين أنهم يدعون الى الجندة وهم مجتهدون لالوم عليهم فى اتباع ظنونهم فالمراد بالدعاء الى الجنسة الدعاء الىسدمها وهوطاعة الامام وكذلك كانعمار يدءوهم الىطاعة على وهوالامام الواجب الطاعة اذذاله وكانواهم يدعون الىخلاف ذلك لكنهم معذورون للتأويل الذي ظهراهم وقال النبطال تعاللمهلب انمايصم هذافى الخوارج الذين بعث اليهم على عارا يدعوهم الى الجاعة ولا يصير في أحد من العجابة وتابعه على هذا الكالم جاعة من الشراح وفيه نظرين أوجه أحدها أن الخوارج الماخرجوا على على بعدقتل عمار بلاخلاف بين أهل العلم بذلك فان اشداء أمر الخوارج كان عقب التحكم وكان التحكيم عقب انتها القتال بصفين وكان قتسل عارقيل ذلك قطعاف كمف يبعثه اليهم على إبعدموته النهاان الذين بعث المهم على عمار الفاهم أهل الكوفة بعثه يستنشرهم على قتال عائشة ومن معهاقبل وقعة الجلوكان فيهممن العجابة جاعة كن كان معمعاو مقوأ فضل وسأتى التصر يحبدلك عندالمصنف في كتاب الفتن في افرمنه المهلب وقع في شادمع زيادة اطلاقه عايهم تسمية الخوارج وحاشاهم منذلك ثالثهاانهشر حعلى ظاهرما وقع في هذه الروابة الناقصة وعكن حله على أن المراد بالذين يدعونه الى الناركفار قريش كاصرح يه بعض الشراح ليكن وقع فى والمان السكن وكرية وغر مرهما وكذا ثبت في نسطة الصغاني التيذكر أنه قابلها على نسطة الفربرى التي بخطه زيادة توضيم المرادوتفصيمان الضمريعود على قتلته وهم أهل الشام ولفظه و يم عارتقتله النقة الماغمة يدعوهم الحديث واعلم أن هـ نده الرادة لم يذكرها الحمدي في الجمروقال ان المحارى لمهذكرها أصلاوكذا قال أنومسعود قال الجمدى واعلها لم تقع للمحارى أووقعت فدفهاعدا عال وقد أحرجها الاسماعة لي والبرقاني في هذا الحديث (قلت)و يظهر لي ان المعارى حذفها عداوذلك لسكته خنسة وهي أن أباس عمد الخدري اعترف الدلم يسمع هذه الزيادة من الذي صلى الله علمه وسلم فدل على انها في هـ ذه الرواية مدرجة والرواية التي سنت ذلك ليستعلى شرط المخاري وقدأ شرجها البزارمن طريق داودين أبي هندعن أبي نضرة عن أعسم عيدفذ كرالحديث فينا المسجدو خلهم لبنة لبنة وفيه فقال أبوسعيد فتثني أصحابي ولم أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال بابن سمية تقتلك الفئة الباغية أه والن عميةهوعمار وسمية اسمأمه وهذاالاستنادعلى شرطمسالم وقدعين أيوسعددمن حدثه بذلك

وعارلبنتين لبنتين فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فينفض التراب عنه ويقول و يع عاريد عوهم الى الجنة و يدعونه الى النار

ففي مسلموالنسائي من طريق أبي سلةعن أنه نضرة عن أبي سمعمد قال حدثي من هو خبرمني أبو قنادة فذكره فاقتصرالصارى على القدرالذي سعه أبوس عيدمن النبي صلى الله عليه وسلم دون غبره وهذادال على دقة فهمه وتصره في الاطلاع على علل الاحاديث وفي هذا الحديث زيادة أيضالم تقع فيرواية المحارىوهي عندالا ماعلى وأتى نعيم في المستخرج من طريق خالدالواسطي عن خالد آلحذاء وهي فذال رسول الله صلى الله علمه وسلم ياعماراً لا تحمل كما يحمل أصحابك قال انى أريدمن الله الاجر وقد تقدمت زيادة معمرة مأيضًا (فائدة) روى حديث تقتل عارا الفئة الباغية جاءة من الحماية منهم قنادة من النعمان كاتقدم وأم سلة عند مسلم وأبوهر يرة عند الترمذي وعدالله نعرون العاص عندالنسائي وعثمان ن عفان وحدد يفة وأبوأ بوبوأبو رافع وخزية يتأنابت ومعاوية وعروب العاص وأبوالدسروع ارنفس موكلها عند العامراني رغيره وغالب ارقها فعميمه أوحسنة وفيه عنجاعة آخرين يطول عدهم وفي هذا الحديث علم من أعلام النبوّة ونضماه فناهرة لعلى ولعمارورة على النواصب الزاعين ان علمالم يكن مصيافي حروبه (فمله في آخر الحديث يقول عاراً عوذ الله من الذين) فعد للرعلي التحياب الاستعاذة من الفتن وكوء المالم أنه عمل في الحق لانم اقد تنضى الدوقوع مالابرى وقوعه قال ابن بنالوفمه ردللعديث الشائع لاتستعمذوا باللهمن الفتن فانغيها حصادا لمنافقتن قلت وقدستل ان وهب قديا عند ه فقال آنه باطل وسياني في كَانِ المتن ذكر كنبرمن أحكامها وما ينبغي من العمل عندوقوعها أعاذنا الله تعالى بمنظهره نهاوها بطن إزقهل مكسسسالاستعانة بالنجار والصناعف أعواد النبروالمسجد المناع بنم المهدلة جعصا يعرذ كردبعد الحارس العام بعد الخاص أرفى الترجسة لفونشر فقوله في أعواد المنسير يتعلق الخمار وقوله والمسجد يتعلق المسناع أى والاستعانة بالسناع في المسجد أى في باء المسجد وحديث الباب ن رواية سهل وجابر جمعا يتعلق بالتميار فلاط ومنه تؤخذ مشمر وعمة الاستمالة بغيره من الصناع لعدم الفرق وكانه اشار بذلك ألى حديث طاق بنعلى قال بندت المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يقول قربوا المامى من الطين فالدأ حسنتكم لهمساوا تسدكم له سكاروا وأحد وفي لفظله فأخذت المستعاة فالمأت الطسن فككائد أعسد فنمال دعوا الخنبي والطين فانه اضبط كم للطين ورواءا بنحبان في صحيمه والنظه فقات بارسول الله أنقل كأينقلون فقال لاولكن اخلط لهم الطين فانتأعا به (اللهال حدثناعبدالعزيز) هوابنأب حازم (فوله الى امرأة) تقدم ذكرها في باب المسلاة على المنسر والسطوح والتنبيد على غلط من ماها علائة وكذا التنبيه على اسم غلامهاوساق المنن هما تنتصرا وساقه بتماسه في البسو عبهذا الاستنادوسنذ كرفوائده في كتاب الجعة انشاء الله تعالى (قول حدثنا خلاد) هراب يحيى وأين بوزن أفعل وهو الحبشي مولى بى مخزوم (قول ان امرأة) هي أني ذكرت في حديث سهل فان قبل ظاهر سماق حديث جابر مخالف لسماق حديث مهل لان في هذا انها ابتدأت العرض وفي حديث سهل اند صلى الله علمه وسلم هو الذى أرسل اليها يطاب ذلك أجاب النبطال ماحتمال التكون المرأة ابتدأت السؤال متبرعة بذلك فلماحصل لهاالقبول أمكن الإبطئ الغلام بعمله فارسل يستنعز والفام لعله بطيب أنفسها بمبابذلته قالرو يكن ارساله اليهاليعة فهابصفة مايصه نعه الغلام مى الاعوادوان يكون

قال يقول عماراً عوذبالله من النسته المخاروالصناع الاستهائة النجاروالصناع في أعواد المنبروالم حجد حدثنا قتيسة قال حدثنا عنسه ل قال بعث حارم عن سهل قال بعث علا من النجار يعمل لى علا من النجار يعمل لى عجد الواحد بن أعن عن أبيه عن جاراً أن امراً ة قالت عن جاراً أن المراً ة قالت المراً قالت المراً قالت المراً قالت المراً قالت المرا أن المراً قالت المرا أن المرا أن المرا أن المرا أن قالت المرا أن المرا أن المرا أن قالت المرا أن المرا أن المرا أن قالت المرا أن المرا أن المرا أن قالت المرا أن المرا أن المرا أن قالت المرا أن المرا أن المرا أن المرا أن المرا أن أن المرا أن المرا

بارسول الله ألاأحمل لك شأتقعدعلمه فانلى غلاما أراقال ان شتق فعملت المنبر \*(باب من في . مسجدا) \* حدثنا یحی بن سلمان قالحدثقان وهبأخرنى عروأن كمرا حددثه أنعاصم نعرن قتادة حدَّثه أنه-مع عسدالله اللولاني أنه سمع عثمانين عفانرضي اللهعنه مقول عندقول الناس فدهحن بى مسجد الرسول صلى الله علمه وسلمانكم أكثرتمواني معت الني صلى الله علمه وسلم يقول من بني مسجدا

ذلك منبراقلت قدأخرجه المصنف فيءلامات النبوة من هذا الوجه بلفظ ألاأجعل لك منبرافلعل التعريف وقع بصفة للمنبر مخصوصة أويحمل انه لمافرض الها الامر بقوله لهاان شئت كان ذلك سبب البط الاان الغلام كانشرع وأبطاولاانه جهل الصدنة وهذاأ وجه الاوجه فى نظرى (قوله ألا اجعل الله) اصافت الجعل الى نفسها جازا (قول فان لى غلاما نحارا) في رواية الكشميهى فانى لى غلام نجار وقدا ختصر المؤلف هذا المتناأيضا وياتى بتماسه في علا مات النبوة وفى الحديث قبول البذل اذاكان بغبرسؤال واستنحاز الوعدى بعملم منه الاجابة والنقرب الى أهل الفضل بعدمل الخبروسماتي بقدة فوائده فعلامات النبوة النشاء الله تعالى فرقوله من بني مستحدا)أى ماله من الفضل (قولد اخبرني عرو) هوابن الحرث و بكير بألتصغيرهوا بنعبدالله ابن الاشم وعسدالله هوابن الاسودوفي هذا الاسنادثلاثه من التابعين فى نسق كمر وعاصم وعسدالله وثلاثه من أوله مصر بون وثلاثه من آخره مذامرن وفى وسطه مدنىسكن. صروهو بكيرفانتسم الاسنادالي. صرى وَّ منى (قول: عندقول الناَّس فيه) وقع سان الذعندمسلم حست أخرجه من طريق محمودين اسدالا نصاري وعومن صغارا الحماية قال لماأراد عمان بناء المديدكر والناس ذلك وأحبوا ان يدعوه على ه مته أى في عهد الذي صلى الله علمه وسلم وظهر بمذا انقوله في حديث الماب حين بن أى حين أرادان يبني وقال البغوي في شر حالك نتالعل الذى كره الصابة من عمان بناؤه بالجارة المنقوشة لا مجرد توسيعه انتهى ولم يمن عمان المحدانشا والماوسعه وشده كالقدّم في اب بدان المحدف وخدمه اطلاق البناء في حقمن جدد كايطلق في حق ن أنشاأ والمراد المدهد هنا بعض المسصدمن اطلاق الكل على البعض (فيرار مسجد الرسول) كذاللا كثر وللحموى والكشميهي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ( يُمْ إِلَا أَنْكُم أَ كَتُوتُم ) حذف المهْ عول للعلم به والمراد الكرام بالا نكار ونحوه \* (تنبيه) \* كان بناء عمان للمسجد النبوى سنة ثلاثين على المشهور وقيل في آخر سينة من خلافته فيفي كتاب السمرعن الحرث من مسكمن عن النوهب أخبر في مالك أن كعب الاحبار كان بقول عنسد بنمان عثمان السعجدلوددت ان همذا المسعد لا ينحز فأنه اذا فرغ من نمانه قتل عَمْانَ قَالَ مَالِكُ فَكُمَانَ كَذَلِكُ (قَاتَ) ويمكن الجمع بن القوائن بإن الاول كان اريخ ابتدائه والشاني تاريخ انتهائه ( قوله من ي مسجدا) التنكيرفيه للشموع فيدخل فيه الكبروالصغير ووقعرفي روائةأ نس عنسد آتير مذى صغيرا أوكهيرا وزادان أبى شسة في حسديث الهاب من وجه آخرعن عثمان ولوكنعص قطاتوه لذه الزيادة أيضاء نسداين حبان والبزاره ن حديث أحاذر وعندأى مسلمالكعي من حديث الناعباس وعندالطبراني في الاوسط من حديث أنس والناعمر وعندأى نعسم في الحلمة من حديث أبي مكر الصديق ورواه اس خرعة من حديث جابر بالمط كمفيعض قطاةأوأ صغروحلأ كثرالعلما فللذعلى المسالغةلان المكان الذي تفعص القطاةعنه لتضع فمه بيضها وترقد علمه لايكني مقداره للصلاة فمهو يؤيده رواية جابرهذ وقدل بلهوعلي ظاهره والمعنى انبزيدف سجدقد رايحتاج المه تكون تلك الزيادة هذا القدرأو يشترك حاعة في المسجد فتقع حصة كل واحد منهم ذلك القدر وهذا كاه بناعلي أن المراد بالمسجد ما يتبادر الى الذهن وهو المكان الذي يتحذ للصلاة فيه فان كان المراديا لمسجد موضع المصودوهو مايسع

الحهية فلا محتاج الحيثي مماذكرا كمن قوله غي بشيعر يوحو دنياء على الحقيقة ويؤيده قوله في روابة أم حسد من غيلته سما أخرجه مويه في فوائده بالسناده حسن وقوله في رواية عرمن بي مستجدايذ كرفيه اسمالك أخرجه الزماجه والنحيان وأخرج النساني نحوه من حمديث عمرو ا ين عنيسة فكلُّ ذلك شعريان المراديالم يجد المكان المتحذلا موضع السجود فقط الكن لا يتنع ارادةالا خرشازااذينا كل ثبئ بحسب وقدشاه بدنا كنبرامن المساجب دفي طرق المسافرين يحوطونها الىجهة القبيلة وهي في غاية الصغر وبعضهالا تبكون أكثره ن قدر موضع السجود وروى المهقى في الشعب من حديث عائشة فتوحديث عمان وزاد تلت وهذه المساجد التي في الطرق قال نع وللطيراني نحوه س حديث أبي قرصافة واستادهما حسن (قول، قال بكرحسيت أنه)أى شيخه عاصما بالاسناد المذكور (قول يبتغي به وجه الله)أى يطلب به رضا الله والمعنى بذلك الاخلاص وهذه الجلة لميحزم بها بكبرفي الحديث ولمأرها الامن طريقه هكذا وكأثنها ليستفى الحديث بلفظها فانكل من روى حديث عمّان من جدع الطرق الدافظهم من بي لله مسجدا فكأ وتكبرا نسما فذكرها بالمعسني مترددا في اللفظ الذي طنه فان قوله لله ععمني قوله يلتغ به وجدالله لاشتراكهما في المرادوهو الاخلاس \* (فائدة) \* قال النالحوزي من كتب احمه على المسعد الذي يندية كان معدا من الاخلاص انتهى ومن ناه مالاجرة لا محصل له هذا الوعد الخصوص لعدم الاخللاص وانكان بؤجر في الجله وروى أصحاب السنزوان خزيمة والحاكم من حديث عقمة بنعامر مرفوعاان الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة صانعه المنتسب في صنعته والرامى به والممدية فقوله الهنسب في صنعته أي من يقصد بذلك اعانة المجاهد وهوأعهمن أن مكون متطوعا مذلك أوباجرة لكين الاخسلاص لانعصب لالامن المتطوع وهل يحمل الثواب المذكورلن جعل بمنعة من الارمس سحدامات يكتني بتحو يطها من غبرتناء وكذامن عسدالي بناءكان يليكه فوقفه ومحسداان وقفنامع ناهراللفظ فلاوان نظرناألي المعيني فنعروهوالمتمه وكذاقوله بئ حقيقة في المباشرة بشيرطها لكن المعني يقتضي دخول الامر بدلك أيضا وهو المنطبق على استدلال عثمان رئي الله عنه لانه استدل مدا ديث على ماوقع منسه ومن المعلوم انهلم باشر ذلك بنفسه (قوله بن الله) اسناد البنا الى الله محازوا رازالفاعل فيسه لتعظيم ذكردحل اسمه أوائلا تتنافر الضمائرأ ويتوهم عوده على ماني المسجد (قوله منله) صفة لمسدر محذوف أي في بناء منله ولفظ المثل له استعمالان أحدهما الافراد مطاقيا كقوله تعالى فقالوا أنؤسن ليشبر ين مثلما والاآخر المطابقية كقوله تعالىأمم أمثالكم فعلى الاقل لايتنع أن يكون الجزاء أبنية متعددة فيحسل جواب من استشكل التقسد بقوله منسله معان الحسسنة بعشرأ مثالها لاحتمال أن يكون المرادي الله عشرة أبندة منسله والاصلان ثوأب الحسمة الواحدة واحدبحكم العدلوالزيادة علمم بحكم الغضل وأماسن أجابىا حتمىال أن يكون صلى اللهءلمسه وسملم قال ذلك قبل نزول قوله تعالى من جاءا لحسسنة فله عشهرأ مثالها فنسه بعدوكذا من أحاب بأن التقسد بالواحد مالا ننفي الزيادة علسه ومن الاجوية المرضية أيضاان المثلبة هنامجسب الكهمة والزيادة حصلة بعسب الكيفية فكممن لتخدرمن عشرةبل من مائةأ وان المقصودمن المثلعة أنجزا هذه الحسنة منجنس

قال بكيرحسبت أنه قال يتغي به وجه الله بى الله له منله

فالخنمة \*(ماب باخمذ بنصول النبلاادا مرفى المسجد) \* حدثنا قتسة والحدثناسفيان والقلت لعمه وأسمعت حاسر سعدر الله مقول رحل في المسجد ومعهسهام فقال لهرسول اللهصل اللهعليه وسلم أمسال مصالها \* ( مات المرورفي المسجد) \*حدثنا موسى بناسمعمل فالحدثنا عمد الواحد قال حدثنا أبو بردة بنعبدالله قال سعت أبابردة عنأبيه عن النسى صلى الله علمه وسلم قال من مرة في شئ من مساجدنا

البناء لامن غيره مع قطع النظر عن غير ذلك مع أن التفاوت حاصل قطعا بالنسمة الى ضيق الدنيا وسعة الجنة اذموضع شبرفها خبرمن الدنيا ومافيها كأثبت في الصبير وقدروي أحدسن حديث واثلة بلفظ بنى الله له في الجنة أفضل منه وللطبر اني من حديث أيي أمامة بلفظ أوسع منه وهدذا يشعربان المثلية لم يقصد بها المساواة من كل وجه وقال النووي يحتمل أن يكون المرادأن فضله على بيوت الجنسة كفضل المحد عنى بيوت الدنيا (فوله في الجنة) يتعلق بني أو فوطل منقولهمنى وفسه اشارةالى دخول فاعل ذلك الحنسة اذآلمقصود بالبناعله أن يسكنه وهو لايسكنه الابعددالدخول والله أعلم زارقهل السح يأخذ أى الشعف (بنصول) جع نصل و يجمع أيضاعلي نصال كماسساتي في حسد يث ألياب الذي يعده والنبل بفتح النون وسكون الموحدة بعدهالام السهام العرسة وهي مؤتثة ولاواحدلها من لنظها وجواب الشرط في وله ادامر محذوف ويفسره قوله اخد أوالتقدير يستميلن معه بل أنه ياخذالى آخره وسفمان المذكورف الاسبادهوانن عينة وعمروهواين دينارولم ذكرقتسة في هذا السياق جواب عمروعن استفهام سفهان كذافى أكثر الروابات وحكى عن رواية الاصلي أنه ذكره في آخره فقال نع ولهأره فيهاوقدذ كره غمرقتمية أخرجه المسنف في الفتن عن على بن عبد الله عن سفيان مناهوقال في آخر دفقال نعم ورواه مسلم من وجه آخر عن سفيان عن عمرو بغيرسوال والاجواب لكن سماق المصنف يفدل تحقق الاتصال فسه وقدأ خرجه الشيخان من غسرطو يق سفيان أيضاأ ترجاهمن طريق حادىنزيد عنعرو ولفظه انرجلا مترفى المسجديا مهم قدأبدي نصولها فامر أناخ خنصولها كالاتخدش مسلماولس فيساق الممنفكي وأفادت رواية سغمان تعيين الامرالم بمصفروا يقمادوأ فادتروا يتحاديان علة الاحر بذلك ولمسلم أيضامن طريق أن آل برعن جارأن المار المذكور كان يتصدرق بالنمل في المدحد ولمأقف على اسمه الى الات \*(فائدة) \* قال النبطال حديث جالولايظهرف ما الأسسناد لان سفسان لم يقل ان عمرا قال له نعر قال ولكن ذكره الحناري في غير كتاب الصلاة وزاد في آخر ه فقال نع فيان بقوله نع استاد الحديث (قلت) هذاميني على المذهب المرجوح في اشتراط تول الشيئة نعرادًا قال له القارئ سثلا أحدثات أفلان والمذهب الراجح الذي علمه أكثرا نحققن ومنهم المناري ان ذلك لايشترط بل وحكتني بسكوت الشيخ اذاكان متمقطاوعلى هذافالاسنادف حديث جابرظاهروالله أعلم وفي الحديث اشارة الى تعظيم قلىل الدم وكنبره وتاكمد حرمة المسلم وجوازادخال المسجد السلاح وفي الاوسط للطيرانى من حديث أن سعد قال نهر رسول الله صلى الله علم وسلم عن تقلب السلاح فى المسجد رالمعنى فه مما تقدم (قوله ماسب المرور في المسجد) أى جوازه وهو مستنبط منحديث الياب منجهة الاولوية فالقبل ماوجه تخصص حديث ألى موسى بترجية المرور وحديث جابر بترجة الاخذىالنصال مع أن كلامن الحدد يشنيدل على كل من الترجمتين أجس احتمال أن مكون ذلك النظر الحالفظ المتن فانحدث جابر ليس فيه ذكر المروريس لفظ الشارع بخلاف حديث أبيء وسي فان فسه لفظ المرور مقصود احتث جعل شرطا ورتب علمه الحكموهذابالنظرالى اللفظ الذى وقع للمصنف على شرطه والافقدرواه النسائي من طريق ابن جريمج عنأبى الزبيرعن جابر بلفظ اذآمرأحد كما لحديث وعبدانوا حدالمذكور فى الاسنادهو

أوأسواقتها بتمل فلمأخذ على نصالها لإيعــقر بكنه مسلما \* (بابالشعرف المسجد) \* حدثناأ والمان الحكمين مافع قال أخبرنا شعب عن آلزهري قال أخبرني أبوسلة سعيد الرجن بن عوف أنه سمع حسان تات الانصاري يستشهدأباهر برة أنشدك الله**دل سمعت النبي ص**لي الله علمه وسلم يشول ماحسان أجب عن رسول اللهصلي الله علمه وسلم اللهـمأيده بروح القدس تعال أبوهر يرةنعم

ا بنزيا دوأ يو بردة بن عبدالله اسمديز بدوشينه هو جده أيو بردة بن أبي موسى الاشدوي وقد أخرجه المعسنف فى الغثن من طريق أبى اسامة عن ريد نحوه وكذا أخر جه مسلم من طريقه (تحوله أوأسواقنا) هوتنو يعمن الشارع وليس شكامن الراوى والباء في قوله بنبل لله صاحبة (قوله على نصالها) نهن الاخذمة في الاستعلاء للمبالغة أوعلى بمعنى الباعكا تقدم في طريق حاد ى عمرووسياتى من طريق ثابت عن أبى بردة ( **قول**ه لا يعتر ، أي لا يجرح وهو مجزوم نظرا الى انه جواب الامرو يجوزالرفع (قوله بكفه) متعلق بقوله فلما خذوكذا رواية الاصلى لا يعقر مسلما بكفه ليس قوله بكفه متعلقا يعتروا التقدير فلما خذبكفه على نصالها لابعتر مسلماو يؤيده رواية أي أسامة فليمساء إنصالها بكفه ان يصيب أحدامن المسليز افغذ مسلم وله من طريق أباب عن أى بردة فلما خذبن لها عملها خدبن الها عملها خدبن الها وغوله الم الشعر في المديد) أي ماحكمه (قوله عن الزهري قال أخبرني أبوسلة) كذاروا دشعب وتابعه المعقس واشدعن الزهري أخرجه آننه ائي وروادسفها نس غمينة عن الزهري نقال عن سعمد ابنالمسيب بدل أبى سلمة أخرجه المؤاله في بدء الخلق و تابعه معه موعند مسلم وابرا هيم بن سعد والمعمل بنأمية عندالنسائي وهذامن الاختلاف الذى لايضر لان الزهري من أصحاب الخديث فالراجح أنه عند دعنهم امعافكان يحدث بهارة عن هذا والرةعن هذا وهذا من جنس الاحاديث التي يتعقم االدارقطني على الشجنين لكنه لمهذكره فلاستدرك علمه وفي الاسناد نظر من وجه آخر وهوعلى شرط التنبيع أيضاوذ لل أن لففاروا بقسعيد بن المسيب ترعم في المسجد وحسان ينشدفقال كنتأنشدفمه وفمهمن هوخبرمنك ثمالتفت الىأى هريرة نقال أنشدك الله اخديث ورواية معمدالهذه القصة عندهم مساية لانه لم درلة زمن المردر ولكن يحده ل على أنسعدا ممع ذلكمن أبيهر ترقيعدأ ومنحسابي أووقع لحسان استشهادأبيهم يرقمزة أخرى لخضر ذلله سعمدو يقو به ساق حديث الباب فان فمه أن أباسلة مع حسان يستشم دأباهر يرة وأبوسلة لمبدرك زمن مرورعرأ يضا فانهأ صغره ن سعمد فدل على تعدد الاستشهادو يجوزأن يكون التفات حسان الى أكهر مرة واستشهاده به اغلاقع متاخر الان ثم لا تدل على الفورية والاصل عدم التعددوغايته أن يكون معدد أرسل تصة المرورغ عمر بعد ذلك استشهاد حسان لائى دررة وهو المقصود لانه المرفوع وهو موصول بلاترددو الله أعلم فولد يستشمد )أى يطلب الشهادة والمراد الاخبار بالحكم الشرعى وأطاق علمه الشهادة مبالعة في تقوية اللمر (قوله أنشدك) بفتم الهمزة وضم الشين المعمة أى سالتك الله والنشد بفتم النون وسحكون المعمة النذكر (غُولَد أجب عن رسول الله) في رواية سعمد أجب عني فيحتمل أن يكون الذي هنا ما لمعنى (قولدأيده)أى قودوروح القدس المراديه حناجير للبدايل حديث البراعند المصنف أيضاً ولفظ وجبريل معك والمراد بالاجابة الردعلي الكفار الذين هجو أرسول الله صلى الله علمه وسلم وأصحابه وفى الترمذى من طريق أى الزنادعن عروة عن عائشة قال كان رسول الله صلى الته عامه وسلم ينصب لحسان منبرا في المسجد في قوم علم مجهوا الكفار وذكر المزى في الاطراف ان المعارى أخرجه تعامقا نحوه وأتم منه لكني لمأره فدمه قال الزبطال ليس فى حدد يث الباب أنحسان أنشدشه را في المسجد بحضرة الذي صلى الله علم موسلم لكن رواية المحارى في بدء الخلق من

\* (باب أصحاب الحراب في المسجد) \*حدثنا عبد العزيز الزعيدالله فالحدثنا الراهي ابن سعدعن صالح عن ابن شهاب قال أخبرنى عروة بن الزيرأن عائشة رنى الله عنها قالت اقدرأ يترسول اللهصلي الله علمه وسلم نوما فىال حرتى والحسمة يلعمون في المديحد ورسول اللهصلي الله عليه وسلم يسترني بردائه أنظرال لعهم وزاد اراهم فالمندرحدثناابن وهب أخسرى ونسعن انشهاب عن عمروةعن عائشة قالت رأيت الني صلى الله علمه وسلم والحدشية يلعمون بحرابهم

طريق سعيد تدل على أن قوله صلى الله عليه وسلم لحسان أجب عنى كان في المدعد وأنه أنشد فيه ماأجاب به المشركين وقال غمره يحتمل أن الصارى أراد أن الشعر المشتمل على الحق حق بدلمل دعاءالنبى صلى الله عليه وسلم لحسان على شعره واذا كان حقاجاز في المسجد كسائر الكلام الحق ولاينع منه كايمنع من غـ بره من الكلام الحبيث والاغوالساقط (قلت) والاول أليق بتصرف المعنارى وبذلك بزم المازرى وقال اعااختصر الجنارى القصة لاشتهارها ولكونهذكر عافي موضع آخر انتهى وأمامارواه ابنخزية في صحيحه والترمذي وحسنه من طريق عروبن شعيب عن أبه عن جدّه قال نهى رسول الله صلى الله علمه وسلم عن تناشد الاشعار في المد اجدواسناده صيم الى عروفن يصير نسخته يصعمه وفي المعنى عدة أحاديث الكن في أسانيدها مقال فالجدم بينهاو بين حديث الباب أن يحمل النهى على تناشد أشعار الخاهلية والمبطلين والمأذون نسه ماسلم منذلك وقبل المنهى عنهما اذاكان التناشد غالبا على المسجد حقى يتشاغل بمن فيسه وأبعد أبوعبد الملان المونى فأعل أحاديث النهى وادعى النسم فى حديث الاذن ولم يوافق على ذلك حكاه اب التين عنه وذكراً يضاأنه طرده في الدعوى فيماسياتي من دخول أصحاب الحراب المحصد وكذادخول المنبرك في قوله اسب أصحاب الخراب في المسجد) الحراب بكسر المهملة جمع مرية والمراد جوازد خولهم فمدونهال حرابهم شهورة وأظن المصنف أشارالي فأصبص الحديث السابق في النهي عن المرور في المسجد ما أنصل غدير مغمود و الفرق بينهما أن التحفظ فى هدده الصورة وهي صورة اللعب بالحراب مهدل بخد الاف شرد المرور فانه قد يقع بغتدة فلا يتحفظ منه (قوله ف الاسناد عن صالح) هو ابن كيسان (غول القدرأ يت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما في باب جرى والمنشدة يلعمون في المسجد )فسه جو از دلا في المسجد وحكى ابن التينعن أبى الحسن اللغمى أن اللعب بالحراب كى المسجد أسوخ بالقرآن والسنة أما القرآن فقوله تعنالي في سوت أذن الله أن ترفع وأما السنة فسديث جنسوا مساجد كم صدانكم ومجانسكم وتعقب مان الحمد يتضعف ولسن فشه ولافى الاكة تصر عجما ادعاه ولاعرف التارية إفسنت النسخ وحكى بعضر المالكت عن مالله أن اعمهم كان الرج المسجد وكانت عائشة في المسجد وهذا لا ينتعن الكفانه خلاف ماصرح به في طرق هذا الحديث وفي بعضها أنعرأنكرعايهم لعمهم في المسجد فقاله الني صلى الله عليد وساردعهم واللاب بالحراب ليس اعبا مجردا بلفيه تدريب الشجعان على مواقع الحروب والاستعداد للعدو وقال المهلب المسجدموضوع لاتمن جاءة المسلمان فاكان من الأعمال يجمع نفعة الدين وأهله جازفه وفي الحديث جوازالنظر الىاللهوالمباح وفمه حسن خلقه صلى اللهعلمه وسلمع أهلهوكرم معاشرته وفضل عائشة وعظيم للهاعنده وسياتي بقية الكلام على فوائده في كأب العددين انشاءالله تعالى (قوله في ماب حرق) عند الاصلى وكرية على باب حرق (قوله يسترني بردائه) يدل على أن ذلك كان بعد ترول الحجاب وبدل على جواز نظر المرأة الى الرجل وأجاب بعض من منعبانعاثشة كانت اذذاك صغيرة وفيه نظرلماذ كرناوادعى بعضهم النسيغ بحديث أفعمياوان أنتأ وهوحدديث مختلف في صحته وسياتي للمدينات مزيد بسط في موضعه انشأ الله تعالى (قولهوزادابراهميم بن المئذر) يريدأن ابراهيم رواهمن رواية بياس وهوا بنيزيد عن

\*(ىابذكرالمدعوالشراء على المنبر في المستحد) \* حدثنا على تن عبد الله قال حدثنا سفمان عن يحيى عن عرة عنعائشة قالت أتتهابربرة تسألها في كتابتها فقالت ان شنت أعطبت أهلك ويكون الولاملى وقال أهلها ان شنت أعطسها مايق وقال سفمان مرةان شتت أعتقتها ويكون الولاءلنا فلما جاءرسول الله صلى الله علمه وسلمذكرته ذلك فقال الني صلى الله علمه وسلم ابتاعيما فاعتقيما فان الولاء لمنأعتق ثمقام رسول الله صلى الله علمه وسلم على المنسر وقال سينسان مرة فصعد رسول الله صلى الله علمه وسلم على المنبر فقال مايال أقوأم يشــترطون شروطالسف كتاب الله من اشترط شرطا ليسفى كتاب الله فلس له وإن اشترط مائة مرة

ابنشهابكروايةصالح لكنعن أناعهم كانجرابهم وهوالمطابق للترجمة وفي ذلك اشارة الىأن المعارى يقصد بالترجة أصل الحديث لاخصوس السماق الذى يورده ولمأقف على طريق يونس من رواية ابراهم بن المنهذر موصولة نع وصلها مسلم عن أي طاهر بن السرح عن ابنوهب ووصلها الا ماعيل أيضا من طريق عمان بن عرعن يونس وفيه الزيادة (قوله ماسيد ذكرالسيع والشراء على المندر في المحدد) مطابقة هده الترجة لخديث ألياب من قوله مايال أقوام يشترطون فان فعه اشارة الى القصة المذكورة وقداشتملت على بيع وشراء وعتق وولاء ووهم بعض من تكلم على عذا الكتاب فقال ليس فيه أن البدح والشرآ وقعافي المحدظنامن وأنالترج ومعقودة اسان جوازدلك وليس كاظن للفرق بن جريان ذكرالثي والاخبار عن حكمه فان ذلك حقوخبرو بين مياشرة العقد فان ذلك يفضي الى اللغط المنهي عنه قال المازرى واختلفوا فى جوازدلك فى السيعد مع اتفاقهم على صحة العقدلو وقع ووقع لابن المنبرف تراجه رهم آخر فانه زعم أن حديث هدا الترجة هو حديث أبي هريرتفي قصة عامة بن اثمال وشرع يتكلف لمطابقت الترجة السيع والشراع في المدحد واعما الذى في النسخ كاهافى ترجة السع والشراءحديث عائشة وأماحديث ألاهر رة المذكو رفسسأتي بعدأر بعة أبواب بمرجة أخرى وكائه التقل بصردمن موضع لموضع أوتصنع ورقة فا نقلبت ثنتان (قوله-دشاسفدان) هوانعسنة (عن محي) هوان سعدوللعمدى في مسنده عن سفدان حد أنا يحى (قول عالت أتم ا) فد مالتفات ان كان فاعل عالت عائشة و يحمل أن يكون الفاعل عَرة فلا النفات (تفولد تسالها في كتابتها) ضمن تسال معنى تستعين وثبت كذلك في رواية أخرى والمرادبة ولهاأهلاتم والمذوحذف مفعول أعطمت الناني لدلالة الكلام علمه والمراد بقية ماعليها وسد أتى تعمينه في كَتَابِ العتق انْ شَاء الله تعالى (قول وقال سفيمان مرة )أى أن سفيان حدثيه على وجهين وعوموصول غير علق (قوله ذكرته ذلك) كذا رقع هنا بتشديد الكاف فتيل الهواب ماوقع في رواية مالك وغيره بلفظ ذكرت له ذلك لان التذكير يستدعى سميق علمذلك ولا يتحه تحطنة همذه الرواية لاحتمال السميق أولاعلى وجه الاحمال (قوله يشمترطون شروطاليس في كتاب الله) كانه ذكر باعتبار جنس الشرط ولفظ مائة للمما أغسة فلامفه ومه (قول في كاب الله) قال الخطابي ليس المراد أن سالم نص علم مف كال الله فهوياطل فانلفظ الولاعلن أعنق من قوله صلى الله علمه وسلم احتكن الامر بطاعته في كتاب الله فجاز اضافة ذلك الى الكتاب وتعقب مان ذلك لو جاز الزت اضافة ما اقتضاه كادم الرسول صلى الله عليه وسلم اليه والجواب عنه أن تلك الاضافة اغماهي بطريق العسموم لابخصوص المستراد المعمنة وهدداه صرمن الخطابي الى أن المراد بكتاب الله هنا القرآن ونظير ماجنم السه ما قاله ابن مسعود لام يعقوب في قدرة الواشمة مالى لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله علىه وسلم وهوفى كاب الله ثم استداعلي كونه في كاب الله بقوله تعالى وماآتاكم الرسول فحمد وأيحتم لأن يكون المراد بقوله هنافى كتاب الله اى ف حكم الله سواء ذكر فى القرآن أم فى السنة أو المراد مالكتاب المكتوب أى فى اللوح المحفوظ وحديث عَائشة هذا فى قسةبر يرتقدأخر جه العنارى في واضع أخرى من السوع والعتق وغيرهم اواعتني بهجاعة

ورواه مالك عن يحيى عن عرةأن بربرة ولميذ كرفصعد المنتبرقال على قال يحيى وعدالوهابءن يحيعن عمرة فحوه وقال جعفرين عون عن يحي فالسمعت عرة قالت معتعائشة رنى الله عنها \* ( ماب التشانبي والمللزمة في المسحد) \* حدثنا عبدالله ان محمد قال حدثناء عمان ان عرقال أخسرنا بونس عنالزهرىعنعمداللهن كعب مالكءن كعب أنه تقاضى اسأى حدردد نا كانله علمه في المسحد فارتفعت أصواته ماحتي معهمارسول اللهصلي الله علىه وسلم وهوفي سته فرج الهدماحتي كشف يحف حجرته فنادى اكعب فال لبياث بارسول الله فقالضع مندينك هذاوأوماالهاى الشطرقال القدفعلت مارسول الله فال قم فاقضم

من الائمة فافردوه بالتصنيف وسنذكر فوائده ملخصة مجموعة في كتاب العتق ان شاء الله تعالى (قول ورواه مالك) وصله في باب المكاتب عن عبد الله من بوسف عنه وصورة سياقه الارسال وسمانى الكلام علمه هذاك (قول. قال على) يعنى ان عبد الله المذكورا ول الباب و يحى هوان سعيد القطان وعبد الوهاب هوابن عبد الجمد الثقني والحاصل أنعلى تن عبد الله حدث البخارى عن أربعة أنفس حدثه كلمنهم به عن يحى سسعمد الانصارى وانعا أفردر واية سفمان لمطابقتها الترجمة بذكر المنبرفيها ويؤيد ذلك أن التعلمق عن مالك متأخر في رواية كريمة عن طريق جعفربن عون (قوله عن عرة نحوه) يعنى نحورواً به مالك وقدوصله الاسماع الى من طريق محدبن بشارعن يحى القطان وعبدالوهاب كالاهماعن يحيى بنسعد قال أخبرتى عرةأن بريرة فذكره وليس فسه ذكر المنبرأ يضاوصورته أيضا الارسال آكن قال في آخره فزعت عائشة أنهاذكرت ذلك للنبي صلى الله علمه وسلم فذكر الحديث فظهر بذلك اتصاله وأفادت رواية جعفرين اعون التصريح بسماع يحيى من عرة وبسماع عرة من عائشة فامن بذلك ما يحشى فسهمن الارسال المذ كوروغبره وقدوصله ألنسائي والاسماعسلي أيضامن رواية جعنر سعون وفهعن عائشسة قالتأ تني بريرة فذكرا لحديث وليس فيهذكر المنبرأيضا فرقوله ماسب التقاضي) أى مطالبة الغويم بقضاء الدين (والملازمة) أى ملازمة الغريم وفي المسجد يتعلق بالامرين فانقسل التقاضي ظاهرمن حديث الباب دون الملازمة أجاب معض المتأخر من فقال كائه أخذهمن كونابن أى حدردلزم خصمه في وقت التقاضي وكاننهما كانا ينظران النبي صلى الله علمه وسلم المفصل منهما قال فاذا جازت الملازمة في حال الخصومة فوازها يعد شوت الحق عند الحاكم أولى أنتهاى (قلت)والذي يظهر لى من عادة تصرف العمارى أنه أشار بالملازمة الى ما ثبت في معض طرقه وهومًا أخرجه هوفي ماب الصرِّر وغيره من طريق الاعرج عن عسد الله من كعب عنأسه أنه كانله على عسدالله من أبي حسدرد الأسلى مال فلقمه فلزمه فتسكلما حتى ارتفعت أأصواتهما ويستفاد من هـ فده الرواية أيضاته مقاين أبي حدرد وذكرنسته \* (فائدة)\* قال الجوهري وغسيره لميات من الاسماعلي فعلع بشكر يرالعين غسير حدردوهو بفتم المهسملة بعدهادالمهملة ساكنة غراءمفتوحة غردالمهملة أيضا (فولهعن كعب) هواينمالك أنوه (فَولددينا) وقع في رواية زمعية بنصالح عن الرهري أنه كان أوقيتين أحرجه الطبراني (قوله في المسجد)متعلق بتقانى (قوله فرح الهرما) في رواية الاعرج فربهما الني صلى الله علمه وسلم فظاهر الروايتن التخالف وجمع بعضهم بينهما باحتمال أن وصكون مربهما أولا ثم أن كعما أشخص خصمه للمعاكمة فسمعهم االني صلى الله علمه وسلم أيضاوهوفي سه (قلت) وفيه بعد لأن في الطريقين أنه صلى الله عليه وسلم أشار الى كعب بالوضيعة وأمر غُريه بألقضاء فلو كان أمره صلى الله عليه وسلم بدلك تقدم لهما لما احتاج الى الاعادة والاولى فهمايظهرلىأن يحمل المرورعلى أمرمعنوى لاحسى (فوله سحف) بكسرالمهمله وسكون الجسم وحكى فقم أوله وهو الستروقيل أحد طرفي السترالمنرج (قوله أى الشطر) بالنصب أى اضع الشيطر لآنه تفسير لقوله هذاوالمراد بالشطر النصف وصرح به في رواية الاعرج (قوله القد فعلت) مبالغة في امتثالي الامر وقوله قم خطاب لابن أبي حدردوفيه اشارة الى أنه

لايجتمع الوضعة والنأجل وفي الحديث جوازرفع الصوت في المستعدوه وكذلك مالم يتفاحش وقدأ فردله المصنف اللاتى قريبا والمنتول عن مالك منعه في المسجد مطلقا وعنه التفرقة بنرفع الصوت المه والخسروما لابدمنه فيحوز وبن رفعه باللغط ونحوه فلا قال المهلب لوكان رفع الصوت في المسجد لا يجوز الماتر كهما الذي صلى الله عليه وسلم ولبين لهما ذلك (قلت) ولمن منع أن يقول لعله تقدم نهمه عن ذلك فاكتنى به واقتصر على التوصل بالطريق المؤدية الى ترك ذلك بالسلم المقتضى لترك الخاصمة الموجية لرفع الصوت وفسه الاعتمادعلي الاشارة اذافهمت والشفاعة الرصاحب الحقو اشارة الحاكم بالصلر وقبول الشفاعة وحواز ارخاء السترعلي الياب وَ الله المستعدوالتقاط الخرق والقذى والعمدان) أى منه (قوله عن أبي رافع) هو الصائغ تابعي كبيرو وهم بعض الشهراح فقال انه أبو رافع الصحابي وقال هومن رواية ا صحابي عن صحابي ولس كاقال فان ابتا البناني لم مدرك أمارا فع الصحابي (فهله أن رج للأسود أوامرأة سودا ) الشك فسهمن ثابت لانه رواه عنه جاعة هكذا أومن أبى رافع وسساتي بعدياب من وجما خرعن حادبه-ذاالاسناد قال ولاأراه الاامرأة ورواه ابن خرعة من طّريق العلام ابنعبدالرجن عنأيه عنأى هزيرة فقال امرأة سوداء ولميشك ورواه البيهقي باستنادحسن من حديث ابن بريدة عن أيه فسماها أم محمن وأفاد أن الذي أجاب النبي صلى الله علمه وسلم عن سؤاله عنهاأ وبكرالصديق وذكران منده فى العجابة خرقاء امن أتسوداء كانت تقم المسحد وقع ذكرها في حديث حاد من زيدعن ثابت عن أنس وذكرها النحمان في الصحابة بالله بدون ذكر السندفان كان عفوظافهذا اسمهاو كنيتها أم محين (فوله كان يقم المسحد) بقاف ضمومة أى يجمع القمامة وهي الكاسة فان قمل دل الحديث على كنس المستعدفن أين بؤخذ التقاط الخرق ومامعه أجاب بنض المتأخرين بإنه يؤخس فبالقياس علمه والجامع التنظيف (قلت) والذي إيناه راى من تصرف الصارى انه أشار بكل ذلك الى ماوردفى بعض طرقه صريحافي طريق العلاء المتقدمة كانت تلتقط الخرق والعدان من المسجد وفى حديث بريدة المتقدم كانت مولعة بلقط القذى من المحمد والقذى بالقاف والذال المجمة مقصور جمع قذاة وجمع الجع أقذية قال أهل اللغة القذى في العمن والشراب ما يسقط فمه ثم استعمل في كل شئ يقع في الميت وغدره اذا كان يسبراوتكاف من أميطلع على ذلك فزعم أن حكم الترجة تؤخذ من أتسان الني صلى الله عليه وسلم القبرحتى صلى علمه قال فمؤخذ من ذلك الترغب في تنظمف المسجد (قوله عنه) أي عن مالهُ ومفعوله مُتذوف أى الناس (فيمل آذ نتوني) بالمدأى أعلمت مونى زاد المصنف في الجنائز والفقروا شأنه وزادا نخزية في طريق العلاء فالوامات من الله لفكرهنا ان نوقظ ف وكذا حديث بريدة و زادمسلم عن أى كاسل الحدرى عن جادبهذا الاسنادف آخره ثم قال ان هذه القبور ملؤة ظلة على أهلها وانالله ورهالهم بصلاتى عليهم وانمالم يخرج المحارى هذه الزيادة لانهامدرجة فى هذا الاسناد وهي من مراسيل تابت بين ذلك غير واحد من أصحاب حماد بزيد وقداً وضحت ذلك مدلائله في كتاب سان المدرج قال البيهق بغلب على الظن أن هذه الزيادة من مراسل ثابت كاقال أحدين عبدة أومن رواية ثابت عن أنس يعنى كارواه ابن منده و وقعف مستند ألى داود الطمال يعن حادين زيدوألى عامر الخراف كلاهما عن ابت بهدفه الريادة

\*(باب كنس المسجد والتقاط الخرق والقذى والعددان)\*
حدثنا سلمان برب قال حدثنا حاد بن بدعن قال حدثنا حاد بن بدعن هر برة أن رجلا أسود المسجد فات فسال النبي المسجد فات فسال النبي فقالوامات قال أفلا كنم ققالوامات قال أفلا كنم أو قال على قبره افاتى قسيم المسجد في المسجد في على قبره فضلى على قبره فصلى عليها

\*(باب تعزيم تجارة الدر في المديد) \*حدثنا عبدان عن أبي حزة عن الاعش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت المأنزلت الاتات في سورة البقرة في الرماخرج النبي صلى الله علمه وسلم فقرأهن على الناس تمحرم تجارة الرورياب اللدم للمسدد) وقال ابن عماس لذرتلك مافي بطني محزرا المحديقديه \*حدثنا أجدى والدفالحيدثنا حادعن مابت عن أبى رافع عن أبي هررية أن امرأة أورحلا كأن يتم المسعد ولاأراه الاامرأة فيذكر حديث النى صلى الله علمه وسالمأنه ضالي على قسير. \*(باب) \* الاسمرأوالغريم بريط في المسجد \*حدثنا اسحقبن ابراهم قال أخبرنا روح وصحدن جعفرعن شعبةعن محدين ادعن أبى هريرةعن النبي صلى الله عليه وسلم قال انعفرية من الحن تفلت على المارحة أوقال كلة نحوها المقطع على السلاة فامكني الله منه فاردت أن أربطه الى سارية منسواري المسجد حتى تصحواو تنظروا المه كاكم فد كرت قول أخي سلمان رباغفرلي وهبل ملكالا شغى لاحدمن بعدى

وزادبعدهافقال رجلمن الانصاران أبى أواخي مات أودفن فصل عليه فال فانطلق معدرسول الله صلى الله علمه وسلم وفي الحديث فضل تنظيف المدجد والسؤال عن الخادم والصديق اذا غاب وفيد المكافأة بالدعا والترغب في شهود جنائزاً هل الحيروندب الصلاة على الميت الحاضر عندقبره لن لم يصل عليه والاعلام بالموت (قوله ما مستحري تجارة الخرفي المدد)أي جوازذ كرذلك وتاسن أحكامه وليسم أدمما يتتنسه مفهومه من أن تحريها مختص بالمسمد وانماهوعلى حذف مضاف أى ابذكرت ريم كاتقدم نظيره في البدخ والشراء ودوقع الترجة أن المسجد منزد عن الفواحش فعلا وقولا الكريج وزذكرها فيه للتحذير منها ونحوذلك كادل عليه هذا الحديث (قولد عن أبي حزة) «والسكرى ومسلم هو ابن صبيح أبو الضي وسيأتي الكلام على حديث الماب في تفسيرسورة المقرة انشاء الله تعالى قال القاضي عماض كان تحريم الخرقبل نزول آية الرباعدة طويلة فيعتمل أنه صلى الله عليه وسلم أخبر بتعرعها مرة بعد أخرى اكمدا (قات) و يحتمل أن يكون يحريم الصارة فيها تاخر عن وقت تحريم عمنها والله أعلم ﴿ (قوله م) الخدم المحمد) في رواية كريمة الخدم في المحمد (قوله وقال ابن عماس) هَــُذَا التَّعلمُقُ وصله ابن أبي عاتم بمعنَّاه (قوله محررًا) أي معتقا والظآهر أنه كان فى شرعهم محة الندرف أولادهم وكائن غرض الجارى الاشارة بايرادهد الل أن تعظيم المسحد مالخدمة كان مشروعا عند الامم السالفة حتى أن بعضهم وقع منسه ندر ولده لخدمتسه ومناسبةذلك لحديث الباب منجهة صة تبرع تلك المرأة با قامة نفسها لخدمة المسعدلة قرير الني صلى الله عليه وسلم لهاعلى ذلك (قول حدثنا أحدب واقد) واقد جده واسم أسه عبد الملك وشيه حاده وأبن زيدور بالدالى أى هريرة بصريون (قول ولاأراه) بضم الهمزة أى أطفه (قوله فذكر - ديث النبي صلى الله عليه وسلم) أى الذى تقدم قبل بياب في (قوله ما الاسترأوالغريم) كذاللا كترباو وهي للشويع وفي روابة ان السكن وغسيره والغريم بواو العطف (قوله حدثناروح) هو أبن عبادة (قولة تنكت) بالفاء وتشديد اللام أى تعرض لى فلتة أى بغتمة وقال القزاريعني توثب وقال الجوهري أفلت الشئ فانفلت وتذلت بعني (قوله البارحة) قال صاحب المنهي كل زائل مارح ومنه م ت البارحة وهي أدني المالة زالت عنك (قوله أو كلة نحوها) قال الكرماني الضم برراجع الى البارحة أو الى جلا تفات على البارحة (قلت) رواه شبابة عن شعبة بلفظ عرض لى فشد على أخرجه المصنف في أواخر العسلاتوهو يؤيدالا جمال الثاني ووقع في رواية عبدالرزاق عرض لى في صورة عرولسلم من حديث أبي الدرداء جاء شهاب من نارات عله في وجهى وللنسائي من حديث عائشة فاخذته فدروت م فنقته حتى وجدت بردلسانه على يدى وفهما بنبطال وغيره مندانه كأن حين عرس لدغسر متشكل بغبرصورته الاصلمة فقالوا انرؤ فالشمطان على صورته التي خلق عليها مسيالني صلى الله عليه وسلم وأماغيره من الناس فلالقوله تعالى انه يراكم هو وقسله الآية وسنذكر بتنية ماحث هذه المسئلة في بابذكره الحن حيث ذكره المؤلف في عاللاق وياني الكلام على بقسة فوائد حديث البار في تفسيرسورة ص (قولد رب اغفرلي وهبلي) كذافي رواية أبي ذروفي بقية الروايات هنارب هبلى قال الكرماني لعله ذكره على طريق الاقتباس لاعلى قصد التلاوة (قلت) ووقع عند دسلم كافي رواية أى ذر على نسق التلاوة فالظاهر أنه تغيير من بعض الرواة (قوله قال روح فرده) أى النبي صلى الله عليه وسلم رد العنس يت (خاسمًا) أى مطر وداوظاهره أن هذه الزيادة في رواية روح دون رفية معدس حعفرالكن أخرجه المصنف في أحاديث الاسماعين مجدين بشارعن محمدين جعفر وحده وزادفى آخره أيضا فرده حاستا ورواه مسلمين طريق ألنضر عن شعبة بلفظ فرده الله خاسمًا في (قوله السرأيضا الاغتسال) اداأسلم وربط الاسرأيضا فى المسجد) هكذافى أكترالر وأبات وسقط للاصلى وكرعة قوله و ربط الاسمرالي آخره وعند بعضهماب بلاترجة وكائه فصلمن الباب الذي قبله ويعتمل أن يكون بض للترجة فسلة بعضهم الساس عاظهرله وبدل علمه ان الاسماعيلي ترجم علمه ماب دخول المشرك المسحد وأيضافال مارى لم تجرعادته باعادة انعظ الترجمة عقب الاحرى والاغتسال اذا أسلم لاتعلق له باحكام الماجد الاعلى بعدد وهوأن يقال الكافرجنب غالبا والجنب منوع من المسحد الالفرورة فلمأسللم سقضرورة للبنه في المسجد جنبافاغتسل لتسوع له الاقامة في المسجد وادعى ابن المدران ترجة عذا الباب ذكر السع والشراع في المسحد قال ومطابقة القصة عمامة انس تعمل منع ذلك أخذه من عوم قوله اعمانيت المساجد لذكرالله فاراد الصارى ان هدا العموم مخصوص بانسا عنرذلك منهار بط الاسبرق المسحدفاذ اجازذلك للمصلحة فيكذلك يحوز السع والشرا المصلحة في المسعد (قلت) والمعنى مافسه من التكاف وليس ماذكره من الترجة مع ذلك في شئ من نسم الصارى ها واعاتقدمت قبل خسة أبواب لحديث عائشة في قصة برسة غ فالفان قبل الرادقصة عمامة في الترجة التي قبل هذه وهي بأب الاسمرير بط في المسمد ألمق فالخواب الديعمل ان الصارى آثر الاستدلال بقصة العفريت على قصة عمامة لان الذي هم بريط العفر يتهوالني صلى الله علمه وسلم والذي تولى ربط عمامة غيره وحست رآهم بوطاقال أطلقوا تمامة فالفهو بان بكون انكارال بدله أولى من أن يكون تقريرا أنقي وكأنه لم منظر ساق هذا الحديث تامالافي الصاري ولافي غيره فقد أخرجه المحاري في أواخر المغازي من هذا الوجه بعينه مطولاوفه الدصلي الله عليه وسلم مرعلي غامة ثلاث مرات وهو مربوط في المسحدوا نماأ مرباطلاقه في الموم الثالث وكذاأ خرجه مسلم وغيردوسر حابن استحق في المغازي من هذا الوجد ان الذي صلى الله عليه وسلم هو الذي أمر هم بر بطه فيطل ما تخيله ابن المنبرواني لا تعب منه كيف حوز أن الصابة يشعلون في المسجد أمر الابرضاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهوكلام فاسدسبني على فاسد فالحدلله على التوفيق فولدوكان شريح وأسرالفريمأن عس قال النمالك فيدوجهان أحدهما أن يصون الاصل بالمربالغريم وأن يحسب بدل اشتال محذفت الباء تمانيهما الدعني قوله أن يحس أى ينهس فعل المطاوع موضع المطاوع لاستلزامه ابادانتهى والتعلىق المذكورفى رواية الجوى دون رفقته وقدوصله معمرعن أبوب عن ابنسيرين قال كانشريد اذاقضى على رجل عبق أمر بحسه في المحد الى أن يقوم عما علم فان أعطى الحق والاأمريه الى السحن (قوله خيلا) أى فرسانا والاصل انهم كانوا رجالاعلى خمل وعمامة عندلنة مضمومة واثال بضم الهمزة بعدها مثلثة خنسفة (قوله الى نحل) في أكثر الروايات الخاء المعمة وفي النسخة المقروأة على أبى الوقك ما ليم وصوبها بعضهم وقال

وَل روح فردّه خاسمًا \*(باب) \* الاغتسال اذاأسلم وربط الاسرأيضاف المسجد وكانشريع بامن الغريم أندوس الىسار يدالمسجد المحدثناعبدالله نهوسف والحدثنا اللث فالحدثنا والعمد أندسمع أماهر برة فالبعث النبي ولى الله علمه وسلم خيلاقبل نعدفاء ترحل نبى حنيفة وتمالله عمامة سأمال فريطوديسارية منسواري المسجد فرح المدالني صلى الله عليه وسلم فقيال أطلقوا عمامة فانطلق الى فغدل قريب من المحدد فاغتسل ثمدخل المستعد فذال أشهد أنلااله الاالله وأناعدارسول الله

\*(باب) \* الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم \*حدّثنازكريان يعيقال حدّثنا ٢٦١ عبدالله بن غير قال حدثناهشام عنابه

عنعائشة فالتأصيب يوم الخندق في الأكدل فضربالني صلى اللهعلمه وسلخمة في المسعداد عوده من قريب ف لم يرعه م وفي أ المسيدخمةمن فيعفارالا الدم يسمل إليهم فتنالوا اأهل الخمة ماهذاالذي اتينامن قىلكم فاذاسعد يغذوجرح دمائاتفها \*(باب) \* ادخال المعمر في المسجد للعلة وقال النعباس طاف الني صلى الله علمه وسلمعلى بعمر \*حدثنا عدالله ناوسف قال أخبرنا مالك عن محدين عبد الرحن النوفل عن عروة عن زاب بنت أن سلة عن أمّ سلة فالت شكوتالى رسول اللهصلي الله علمه وسلم أنى أشتكي قال طوفى من وراء الناس وأنت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله علمه وسلم يصلي الى حنب اليت يقرأ بالطور وكان مسطور \*(باب)\* حدثنا محمد من المشيق قال حيد تنامعاذب هشام عال حدتنى ألى عن قتادة عال حدة ثناأنس أترجلن من أصحاب النى صلى الله عليه وبدلم خرجامن عندالني صلى الله علمه وسالم في لسلة مظلة ومعهدما مثل المصاحين يضيآ نبين أيديهما فلما افترنا صارمعكل واحسدمنهسما واحدحتى اتى اهله \* (ياب) ؛

والنجل الما القليل النابع وقيل الجارى (قلت) ويؤيد الروابة الاولى ان الفظ ابن خزيمة في صفيحه في هدذ الحديث فانطلق الى حائط أنى طلحة وسيأتى الكلام على بقية فوائد هذا الحديث حيث أورده المصنف المانشا الله تعالى فرقوله السيد) أى جوازدال (قوله حدد تنازكر ابن يعي) هوالبلني اللؤاؤي وكان حافظاً وفي شهوخ المعارى زكرياب يعي أبوالسكين وقدشارك البلخي في بعض شموخه (قوله أصيب سعد) أي ابن معاذ (قول في الأكل) هوعرق في اليد (قوله خمة في المسجد) أي السعد (قول فلمرعهم) أى يفزعهم قال الخطاب المعنى انهم بيما عمف الطمأ نينة حتى أفزعتهم رؤية الدم فارتاعواله وقال غيره المرادم ذا اللفظ السرعة لأنفس الفزع (قول وفي المسجد حمة) دله الجلا معترضة بن النعل والناعل والتقدير فلم يرعهم الاالدم والمعلى فراعهم الدم (قولد من قبلكم) بكسرالقاف أى سجهتكم (قول يغذو) بغينوذال مجتين أى يسلل وقوله غَاتَفْهِا) أَى فِي الْحِمدَ أُوفِي مَلكُ الرَضَةِ وَفِي رَواية المَسْمَلِي وَالكَسْمِينِي فَعَالَ مَها أَي الخراحة وسماتي الكلام على بقمة فوائد هذا الحديث في كتاب المغازي حمث أو رده المؤلف هنالم التممن عـ ذاالسياق في (قول السب ادخال البعرف المحدلاء لن) أى المحاجة وفهم منه. بعضهم أنالمرا ديالعك الضعف فقال هوظاهرفي حديث أمسامة دون حديث اب عماس و يحمل أن يكون الصنف أشار بالتعليق المذكو رالى ماأخر جه أبوداود من حديثه ان النبي إصلى الله عليه وسلم قدم مكة وهو يشتكي فطاف على راحلته وأما اللفظ المعلق فهو وصول عندالمصنف في كتأب الجيم انشاء الله تعالى وياتى أيضاقول چار إنه انحاطاف على يعسره لبراه الناس وليسألوه وباتى الكلام على حديث أمسلة أيضافى الحيج وهوظاهر فيماترجمله ورجال اسنادهمدنيون وفيه تابعيان محدوث ورودها منانز ينب وأمهاأم سلة عال النبطال فهدذا الحديث جوازدخول الدواب التي يؤكل لمها ألمسحداذا احتيب الى ذلك لأن تولها لاينعسه بخلاف غيرها من الدواب وتعقب باندليس في الحيد يندلالة على عيدم الجوازمع الحاجة بلذلك دائرعى التلويث وعدمه فيت يعشى التلويث يتنع الدخول وقدقل أن ناقته صلى الله عله وسلم كانت منوقة أى مدربة معلة فمؤمن منها ما يحذر من التلويث وهي سائرة فَيْعَتُّمُ لِأَنْ يَكُونُ بِعِيراً مِسلمَ كَانَ كَذَلْكُ وَاللَّهُ أَعْلِم فَيْ (قولِه الس) كذا هوفي الاصل بلا ترجمة وكانه بيض له فاستمر كذلك وأماقول الن رشة ، دان سفل ذلك اذا وقع للحارى كان كالفعل من الباب فهوحسن حمث يكون بينه و بن الباب الذي قبله مناسبة بخلاف مثل هذا الموضع وأماوجه تعلقه بابواب المساجدفن جهةأن الرجلين تاخرامع الني صلى الله عليه وسلم فى المسجد فى تلك اللماة المظلمة لائتظار صلاة العشاء معه فعلى هذا كان يليق أن يترجم له فضل المشي الى المسعدفي اللملة المظلمة ويلي بجديث بشرالمشائين في الظلم الى المساجد ما أنورالتام يوم القياسة وقدأ خرجه أبوداو دوغمره من حديث بريدة وظهرشاه دهى حديث البأب لاكرام أتله تعالى هذين الصحابيين بهذا النور الظاهروا دخرله مانوم القمامة ماهوأ عظم وأتم ونذلك انشاءالله تعالى وسسنذكر بقدة فوائد حديث أنس المذكورفى كتاب المناقب فتدذكر المصنف هناك أن الرجلين المدكورين ١٩ ماأسيدين حضروعبادين بشر ﴿ (غول، المسلم

الخوخة والمعرق المسجد \* حدّ شامجد نسمنان قال حدّ شاقليم قال حدثنا أبو النضر عن عسد ن خنين عن بسر بن سعيد عن أبي سعيد الخدري قال خطب النبي صلى ٤٦٤ الله عليه وسلم فقال انّ الله سجانه خبر عبد ابين الدنيا و بين ما عنده فاختار ما عند

الخوخة والممترف المحد) الخوخة باب عفرقد يكون عصراع وقدلا يكون وانماأ صلهافتم في حائط قاله اب قرقول (قول عالم عسدب حنين عن بسرين سعيد) هكذا في أكثر الروايات وسقط من رواية الاصلى عن أبي زيدذكر بسر بن سعيد فصاري عسيد بن حني بن عن أبي سعيد وهو صحيم فى نفس الامر لكن مجدب سنان انما حدث به كالذى وقع فى بقية الروايات فقد نقل ابن السكن عن الفربرى عن المحارى اله قال هكذا حدث به محد بن سينان وهو خطأ وانماهوعن عبيدبن حنين وعنبسر بنسعيد يعني بواوالعطف فعلى هذا يكون أبوالنضر سمعه من شمضين حدثه كرمنهابه عنأبي سعيد وقدرواه مسلم كذلك عن سيعمد بن منصور عن فليم عن أبي النضرعن عبيدوبسر جيعاعن أي سعمد وتابعه يونس ن محدعن فليم أخرجه أبو بكرين أبي مه ورواه أنوعام العمقدى عن فليم عن أبى النضر عن يسر وحده أخرجه المصنف فسناقب أبى بكرفكا نفليحا كان يجمعهما مرة ويقتصر مزة على أحدهما وقدر واممالك عنأى النضرعن عبسدوحده عن أى سعداً خرجه المصنف أيضافي الهجرة وهذاها يقوى انالحديث عندأى النضرعن شيخبز ولم يق الاان محدن سنان أخطأ فى حذف الواو العاطفة معا حمَّمال أن يكون الخطأمن فليم عال تحديثه له به و يُؤُّ يدهذا الاحمَّمال ان المعافى ابن ليم نالخزانى رواه عن فليم كرواية محمد بن سينان وقد نب والمسنف على ان حذف الواو خَمَانَفَلْم بِـ قَالَاعَـــتراضَ عَلَيه سَبِّلَ قَالَ الدَّارَقَطَىٰ رَوَا يَهُ مَنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِّي النَّضرعن عبيدعن بسرغبر محفوظة (قوله ان مكن الله خبرعبدا) كذاللا كثر وللكشميهني ان مكن لله عبدخبر والهمزة في انمكسورة على انها شرطية وجو زابن التين فتعها على انها تعليلية وفيه نظر (قوله انأمنّ الناس) قال النو وي قال العلماء عناهاً كَثَرهم جود النابنسية وماله وليس هومن المن الذي هو الاعتبداد بالصنيعة لان المنب قلله ولرسوله في قبول ذلك وقال القرطبي هومن الامتنان والمرادان أيابكرله سنالحقوق مالو كانالغيره نظيرهالا تنبهايؤ يدمقوله في رواية ابن عباس ايس أحداً من على والله أعلم (قوله ولكن الحقة الاسلام) كذاللا كثر وللاصمالي ولكن خوة الاسلام بحذف الالف كائة نتل حركة الهمزة الى النون وحذف الهدزة فعلى هذا يجوزنم نون أكن كافاله انمالك وخبرهذه الجلة محذوف والتقدير أفضل كاوقع في حديث ابن عباس الذي بعد دولكن فمه خلة الاسدلام و بالحي ما في ذلك من الاشكال و يسانه في كتاب المناقب انشاء الله تعالى وبين حديث ابن عباس أبضا أن ذلك كان في مرض . وته صلى الله عليه وسلموذلك لماأمر أبابكرأن يصلي بالناس فلذلك استثنى خوخته بخلاف غميره وقدقيل انذلك منجملة الاشارات الى استخلافه كاسمأتى أيضا (قوله غمير خوخة أبي بكر) كذاللا كثر وللكشميهي الابدل غير في ( توله با سب الابواب والغلق) بفتح المعهد واللام أى ما يغلق به الباب (قوله قال لى عبدالله بن محد) هوالجعني وسفيان هوابن عيينة وعبدالملك هواسم ابن جريج وتُولةُ لُوراً يَتَ مُحذُوفَ اجْوابْ وتقدّرِ ولَراً يَتْ عَجَبا أُوحَسَمَا لاتقانها أُونظافتها ونُحو إذلك وهذا السياق يدل على انهافي ذلك الوقت كانت قد الدرست (قوله قالا حدثنا حادب زيد)

الله فبكي أبو بكررنبي الله عنسه فقلت في نفسي ما يكي هذا الشيخ ان يكن اللهخبر عبدابن الدنياويين ماعنده فاختيارماعندالله فكان رسول اللهصلي اللهعلمه وسلم هوالعمد وكانأتو بكرأعلنا فقال باأما بكرلاتهات انأمن الناسعلي في صحبته وماله أبو بكر ولوكنت متخذاخليلا من أمتى لاتخدن أمانكر ولكنأخوةالاسلام ومودته لايقن في المحدياب الاسرّ الاباب أني بكر \* - دُنناعد الله بن مجمد الجعني قال حدّث وهببنجر يرقالحدثناأبي فالسمعت يعلى بنحكيم عن عكرمةعن ابن عساس قال خرج رسول اللدصلي اللدعلمد وسلم في مرضه الذي مات فه عاصبارأسه بحرقة فتتعدعلي المنبر فمدالله وأثى علمه تم فال اله ليس من الناس أحد أمنعلى في نفسه وماله من أبىبكرينأبى تحافةولوكنت متعذامن المناس خلسلا لاتخذت أما بكرخله لاولكن خلة الاسلام أفضل سدوا عىكلخوخةفى هذاالمحد عبرخوخة أى بكر \*(ياب)\* الانواب والغلق للكعسة والمساحد \*قال أنوعدالله

وقال لى عبد الله بن محد حدث استسان عن ابر بنج قال قال له ابن أى مليكة ياعبد الملك لوراً يت ساجد ابن عباس أم وأبوابها \* حدثنا أبو النعمان وتتبية بن عيد فالاحدثنا حاد بنزيد عن ابوب عن افع عن ابن عمراً ن النبي صلى الله عليه وسلم قدم مكة فدعا عنمان بن عليمة ففتح الباب فدخل الذي صلى الله عليه وسلم وبلال وأسامة بنزيد وعنمان بن طلحة ثماً غلق الباب فلبث فيه ساعة

## مُخرِجوا قال ابن عرفبدرت فسالت بلالافقال صلى فيه فقلت في أى قال بين (٦٥ ٤) الاسطوا تين قال ابن عرفذ هب على أن أساله كم

صلى (ماب) \* دخول المشرك المسحد \* حدثناقسة قال حدّثنا اللهث عن سعد بن أىسىعىدأنه-معأباهريرة يقول بعث رسول اللهصلي الله علمه وسلم خملا قمل نحيد فاسترحل من يى حديقة يقال له عمامة بن أثال فريطوه بسارية من سوارى المستع**د** \*(باب)\* رفع الصوت في المسجد \* حدّثنا على ن عبدالله والحدثناءين سعمد قال حدثنا الحعمدين عبدالرجن فالحدثى ربد انخصفة عنالسائين ر بد فال كنت فالمافي المدهد فحصيني رجل فنظرت فاذاعمر سالخطاب فتال ادهب فائتنى بردين فنته بهمافقال من أنتماأ ومن أبن أنتماقالامن أعل الطائف قال لو كنتماس أهل الملد لاوحعتكم ترفعان أصواتكا فى مسحدرسول الله صل الله علمه وسلم \* حدثنا أحدقال حدَّثناانوها قال أخرني ونسبن بزيدعن النشهاب فالحدثى عبداللهن كعب الن مالك أن كعب س مالك أخبره انهتقانى الألى حدردد شاكانله علمه فيعهد رسول اللهصلي الله علمه وسلم فى المسحد فارتفعت أصواتهما حتى معها رسول اللهصلي اللهعلمه وسابروهوفي سته فخرج ألهمارسول اللهصلي (٥٩ فتح البارى ل) الله عليه وسلم حتى كشف مجن حجرته ونادى كعب بن مالك قال البيث يأرسول الله فاشاد ببده أن ضع

لم يقل الاصيلي ابززيدوسياتي المكلام على حديث ابن عرهذا في كتاب الحيم انشاء الله تعالى قال ابن بطال الحكمة في غلق الباب حينتذ لئلا يظن الناس ان العدلاة فيه سنة فيلتزمون ذلك كذا قال ولا يخفي مافيه وعال غبره يحتمل أن يكون ذلك لئلا بزدجو اعلمه لتو فردوا عهم على من اعاة أفعاله لياخذوها عنه أولكون ذاك أسكن لقلبه وأجع لخشوعه وانماأ دخل معه عثمان لئلا يظنانه عزل عن ولاية الكعبة و بلالاوأسامة لملازمتهما خدمت وقيل فائدة ذلك التمكن من الصلاة فيجسع جهاته الان الصلاة الىجهة الباب وهومنتوح لاتصم (قوله باسب دخول المشرك المسعد) هدده الترجة ردعل الاسماعيل حيث ترجم مهافي آمنى بدل ترجة الاغتسال اذاأسار وقديقال انفهذه الترجة بالنسبة الى ترجة الاسيرير بطف المسجد تمكرارا لانربطه فيه يستلزم ادخاله الكن مجاب عن ذلك بإن هذا أعمدن دالة وقداختصر المسنف الحديث مقتصراعلى المقصودمنه وساتى تامافي المغازى وفي دخول المشرك المسحدمذاهب فعن الحنفية الحوازمطلقا وعن المالكية والمزنى المنع مطلقاوعن الشافعية التفصيل بين المسجدالرام وغيره للاته وقبل يؤذن للكالى خاصة وحديث الباب يردعله فانعا قالس منأهل الكتاب (قوله السب رفع الصوت في المسعد) أشار بالترجة الى الخلاف في ذلك فقد كرهه مالك مطلقا سواء كان في العلم أم في غيره وفرق غيره بين ما يتعلق بغرض دين أونفع دنيوى وبين مالافائدة فسه وساق الصارى في الباب حديث عر الدال على المنع وحديث كعب الدال على عدمه اشارة منه الى أن المنع فيمالامنفعة فيه وعدمه فها تلعي النسر ورة اليه وقد تقدم العثفيه في باب التقانى ووردت أحاديث في النهى عن رفع الصوت في المساجد اكنهاضعينة أخرج ابن ماجه بعضها فكان المصنف أشار اليها (قولد حدثنا الجعيد بن عبد الرحن) في رواية الاسماعملي الجعدن أرسوهوهو فالكاسمه الجعدوقد يصغروهو النعبد الرحن بنأوس فقد نسب الىجده (غول حدى يزيدبن خسيفة) هوابن عبدالله بن خصيفة نسب الىجده وروى حاتم بنا احمعمل هذا الحديث عن الحعمد عن السائب بلاواسه طقاً خرجه الاحماعملي والجعمد صير سماعه من السائب كما تقدم في الطهارة فلمس هـ ذا الاختلاف قاد حاوء نـ ـ دعمد الرزاق له طريق أخرى عن نافع قال كان عمر يقول لاتكثر وااللغط فدخه ل المسحد فأذاهو برجلين تدار تفعت أصواتهما أتتسال ان مسجدناهذ الايرفع فيدالصوت الحديث وفيدا نقطاع لان نافعالم يدرك ذلك الزمان (قوله كنت فأعما في المستحد) كذا في الاصول بالقاف وفي رواية نائمابالنونو يؤيده رواية ماتم عن الجعد دبلفظ كنت مضطعه (غوله فحصيبي) أى رماني بالحصيام (قوله فاذاعر) الخبر محذوف تقديره قائم أو نحوه ولم أقف على اسمهة عذين الرجلين لكنفرواية عبدالر زاق انهما ثقفيان (قول وكنتما) يدل على انه كان تعدم نهمه عن ذلك وفيد المعددرة لاهل الجهل بالحكم اذاكان ممايح في مندله (قوله لا وجعتكم) زاد الاسماعيلي جلداومن هذه الجهة يتبين كونهذا الحديث له حكم الرفع لأن عرلا يتوعدهما بالجلدالاعلى مخالفة أمر توقيني (قولَه ترفعان) هوجُواب عن سؤال قيدركا نهر ما فالاله لم ترجعنا قال الانكماترفعان وفى روأية الاسماعدلي برفعكم أصوا تكماوهو يؤيدما قدرنا دوقد تقدم توجيه جع أصواتكاف حديث يعذبان في قبورهما (قوله حدثناأ حد) في رواية أبي على الشبوي عن الشيطرمن دينك قال كعب قد فعلت إرسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه (باب) \* الحلق والجلوس في المسجد \* حدثنا مستدد قال حدثنا (٤٦٦) بشرب المفضل عن عبيد الله عن نافع عن ابن عرقال سال رجل النبي صلى الله عليه وسلم

االفر برى حدثنا أحدين صالح وبدلك جزمان السكن وقد تقدم الكلام على حديث كعب في اباب التقاضى قبل عشرة أبواب أونحوها وقوله هناحتي سمعها فيروا بة الاصلى سمعهما (قوله الحلق)بفتح المهملة و يجوز كسرها واللام منتوحة على كل حال جع حلقة بأسكان اللام على غيرقياس وحكى فتعها أيضا (قوله عن عسدالله) هوابن عرالعمرى (قوله سالرجل)لمأقف على اسمه (قول ماترى) أى مارأ يك من الرأى أومن الرؤ يقبعني العلم ومشى مشى بغيرتنوين أى اثنتين اثنتين وكررتا كمدا (قوله فاوترت) بستم الراء أى تلك الواحدة (غوله وانه كان يقول) بكسرالهمزة على الاستناف وقاتل ذلك هو نافع والضمر لابن عمر (قوله بالليل) اهى فى رواية الكشميهني والاصملي فقط (قوله في طريق أبوب عن نافع توتر) بالجزم جوابا اللامروبالرفع على الاستثناف وزادالكشميه في والاصميلي لله (قوله قال الوليدبن كنير )هذا التعليق وصادمسلم من طريق أبى أسامة عن الولىدوهو عمنى حديث نافع عن ابن عمر وسياتى الكلام على ذلك مفصلافي كتاب الوتران شاءالته تعالى وأراد البخارى بهذا التعلىق بيان ان ذلك كان فى المستجدلية للاستدلال لما ترجم له وقدا عترضه الاسماع بني فقال ليش فيماذ كردلالة على الحلق ولاعلى الجلوس في المسجد على وأجيب بان كونه كان في المسجد صريح من هذا المعلق وأماالتحلق فقال المهلب شبه المخارى جلوس الرجال في المسجد حول الذي صلى الله علمه وسلموهو يخطب بالتحلق حول العالم لان الطاهرانه صلى الله علمه وسلم لا يكون في المحمد وهوعلى المنبر الاوعنده جمع جلوس محدقينيه كالمتحلقين والله أعمرو فال غمره حديث ابن عمر يتعلق باحدركني الترجة وهوالجلوس وحديث أبى واقديتعلق مالركن الاخروهو التعلق وأمامار واممسلم من حديث عابر بن مرة قال مخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسعد وهم حلق فقال مالى أراكم عزين فلامعارضة منهو بن هذا لانه انماكره تحلقهم على مالافائدة فده ولامنفعة بخلاف تحلقهم حوله فانه كان لسماع العلم والتعلم منه (قوله بينم ارسول الله صلى الله علىه وسلم في المسجد) زاد في العلم و الناس معه و هو أصر ح فيما ترجم له (قوله فرأى فرجة) زادفى العلم في الحلقة وزادها الاصملي والكشميه في أيضا في هذه الرواية وقد تقدم الكلام على فوائده في كتاب العملم في (قوله كاسب الاستلقاء في المسجد) زاد في نسخية الصغانى ومدالرجل (قوله حيد شاعبد الله بن مسلة) هو القعنى (قوله عن عه) هوعبدالله بزريدبزعائم المازني (قوله واضعااحدي رجليه على الاخرى) قال الخطابى فيده أن النهدى الواردعن ذلك منسوخ أويحمل النهدى حدث يحشى أن تسدو العورة والجوازحيث يؤمن ذلك (قلت) الثانية ولى من أدعاء النسيخ لانه لا يتسبالا حتمال وعن جزم بهالبيهق والبغوى وغيرهمامن المحدثين وجزم ابزيطال ومن سعه بانه منسوخ وقال المازرى اغمابوب على ذلك لانه وقع في كتاب أبى داو دوغيره لافى الكتب الصحاح النهى عن أن يضع احدى ارجليه على الاخرى أحكنه عام لانه قول يتناول ألجيع واستلقاؤه في المسجد فعل قديد عى قصره اعليه فلايؤخذ منه الجوازلكن لماصيم أنعروعمان كانا يفعلان ذلك دل على أنه ليسخاصا

وهوعلى المنبرماترى فىصلاة الليل فالمثنى شفى قادا خشى الصعرصلي واحدة فاوترتله مآصلي وانهكان يتول اجعلوا آخرصلاتكم بالليل وترافان الني صلى الله علىه وسلم أمريه \*حدَّثنا أبوالنعمان فالحدثنا جاد عن أبوب عن نافع عن ابن عرأن رجلاجاءالي الني صلي الله علمه وسلم وهو يخطب فقال كمف صلاة اللمل قال مثنى مثنى فاذاخشيت الصبم فاوبو بواحدة يوترماقد صلمت \* قال الولىدىن كئىر حدثى عبداللان عدالله أنّابن عرحدثهم أترحلانادي الذي صلى الله علمه وسلم وهو في المديمد \*حدّثنا عبدالله ن بوسف قال أخبرنا مالكءن أسعق نعبدالله بنأبي طلحة أنةأىامرةمولىءتسل سأبى طااب أخره عن أى واقد اللثي فالبيغارسول اللهصلي الله على وسارفي المسجد فاقبل اللائه الفرفاقيل الناانالى رسول ألله صلى الله علمه وبعملم وذعب واحمدقاما أحدهمافرأى فرحة فحلس وأما الاخرفجلس خلفهم وأماالا تخرفاد برداهمافل فرغ رسول الله صلى الله

علمه وسلم قال ألا أخبركم عن السلانه أما أحدهم فاوى الى الله فا واه الله وأما الآخر فاستحداقا ستحدا الله منه وأما به الاخر فاعرض فاعرض الله عنه \*(باب)\* الاستلقاء في المسجد \* حدّثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى

وعن ابنشهابعن سعيدبن المسب قال كان عروعمان يفُ علان ذلك \*(باب)\* المسعد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس وبه قال الحسن وأنوب ومالك « حدثنا يحى ربكير فال حدثنااللثءنعقىلعن النشهاب قال أخبرني عروة ابن الزبرأن عائشة زوج النبي صلى الله علمه وسلم قالت لم أعقل أنوى الاوهما مدينان الدين ولم عرعلمنا يوم الاماتىنافىەرسولالتەصلى اللهعلمه وسلم طرفى النهار مكرة وعشمة ثميدالا ييبكر فالتني مسحدا بشناء داره فكان يصلي فسه ويقرأ القرآن فيقف علسه نساء المشركين وأبناؤهم يعيبون منه وينظرون الله وكان أبو بكررجلا بكا الاعلا عنسه اذاقرأ المرآن فافزع ذلك أشراف قريش من المشركين \* (ياب) \* الصلاة في مسحد السوق وصلى ان عون في مسجد في دار يغلق عليهم الماب \* حدثنامسدد قال حدثناأ بومعاوية عن الاعش عن ألى صالح عن أبى هومرة عن النبي صلى الله علمه وسلم

بهصلى الله علمه وسلم بل هوجا تزمطلقا فاذا تقر رهدذاصار بين الحديثين تعارض فيجمع سنهما فذكر نحوماذكره الخطاى وفى قوله عن حديث النهدى ليس فى الكتب الصحاح اغفال فان الحديث عندمسلم فى اللباس من حديث جابر وفى قوله فلا يؤخذ منه الجواز نظر لان الخصائص لاتثبت بالاحتمال والظاهرأن فعله صلى الله على موسلم كان لسان الجواز وكان ذلك فى وقت الاستراحة لاعند مجتمع الناس لماعرف من عادته من الحاوس مينهم بالوعار التام صلى الله علمه قال الخطابى وفسمجوا زالاتكا في المسجدو الاضطعاع وأنواع الاستراحة وقال الداودى فسمأن الاجر الواردللابث في المسجد لا يحتص ما لجالس بل يحصل للمستلق أيضا (قوله وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب) هومعطوف على الاستناد المذكو روقد صرح بذلك أبوداودفى وابته عن القعنى وهوكذلك فى الموطاوقد غفل عن ذلك من زعم أنه معلق ﴿ (قُولُه السحد بكون فالطريق من غيرضر رالناس) قال بالمازرى بناءالمستحدف ملك المرعجائز بالانجاع وفى غدرملكه ممتنع بالاجماع وفى المباحات حدث لايضر باحدجائزا يضالكن شذبعضهم فنعهلان باحات الطرق موضوعة لانتفاع الناس فأذابي بها مسحدمنع انتفاع بعضهم فاراد الحارى الردعلي هداالقائل واستدل بقصة أى بكرلكون النبى صـــ تى الله علمه وسلم اطلع على ذلك وأقره (قلت) والمنع المذكور مروى عن رسعة ونقله عبدالرذاق عن على وابن عرك كن باسنادين ضعيفين (قوله وبه قال الحسن) يعنى أن المذكورين وردالتصر يجعنهم بهدنه المسئلة والافالجهو رعلى ذلك كاتقدم (فوله فاخبرني عروة) هو معطوف على مقدرو المراديايوى عائشة أبو بكروأم رومان وهودال على تقدم اسلام أم رومان (قوله غريدالاي بكر) اختصرالمؤلف المتن هناوقد ساقه في كتاب الهجرة مطولا بهذا الاسسنادفذكر بعسد قوله وغشسة وقسل قوله غبداقصة طويلة في خروج أي بكرعن مكة ورجوعه فيجوارا بنالدغنة واشتراطه علسه أنالا يسستعلن بعبادته فعند فراغ القصة والنم بدالاى بكرأى ظهرله رأى فدي مسجدافذكرياقى القصة مطولا كاسماتى الكلام علىه مدسوطا هناك انشا الله تعالى ولم يجدبعض المتاخرين حيتشر حجيع الحديث هنامع أنه لم يقعمنه هذاسوى قدر يسبر وقداشقل من فضائل الصديق على أمو ركنبرة كاسماتي ان شاء الله تعلى ¿ (قول ما سيد الصلاة ف مسهد السوق) ولغيراً في ذر مساجد موقع الترجة ألاشارة الىأن الحديث الواردف أن الاسواق شرالبقاع وان المساجد خريرالبقاع كمأخرجه البزار وغيره لايصم اسناده ولوصم لم يمنع وضع المسمد في السوف لان بقعة المسمد حينتذ تكون بقعة خسر وقسل المرادىالمساجد في الترجة مواضع ايقاع الصلاة لا الابنية الموضوعة لذلك فكائه قال ماب الصلاة في مواضع الاسواق ولا يختى بعده (قوله وصلى أب عون) كذافي جسع الاصول وصحفه ابن المنبر فقال وجه علىقة الترجة لحديث ابن عرمع كونه لم يسلف سوق أن المصنف أراد أن يمن جواز نا المسهددا خيل السوق الملا يتخدل متعسل من كونه محبوراسنع الصلاة فيهلأن صلاة ابنعر كانت في دار تعلق عليهم فلم ينع التحبير أتحاذ المسجد وقال الكرمانى لعل غرض المينارى نسه الردعلي الحنفسة حسث فالواما ستناع أتتحاذ المسحدفي الدارالمحموية عن الناس اه والذي في كتب الحنفية الكراهة لا التحريم وظهر بحديث أبي هريرة ان الصلاة في السوق مشروعة وا ذاجارت الصلاة فيه فرادي كان أولى أن يتعذفه

فالصلاة الجسع تزيدعلي صلاته في سته وصلاته في سوقه خساوعشر بندرجة فان أحدكم اذابوضأفاحسن وأتى المسعدلار بدالاالميلاةلم مخطخطوة الارفعه اللهبها درحة وحط عنه خطسة حتى مدخل المستعدوا دادخل المسعدكان في صلاة ماكانت تحسيه وتصلي علمه المالائكة مادام فى مجلسه الذى فسه اللهم اغفوله اللهمارجهمالميؤذ عدث \*(باب) \* تشدك الاصادع في المستدوعيره \* حدد شاحامد نعرعن دشر قالحدثناعاسم قال حدثناواقدعن أبيهعنابن عمر أران عروقالشمك النبي صلى الله علمه وسلم أصابعه وفالعادم بن على حدثناعادم بنعجد سيعت هسذا الحديث من ألى فلمأ منظه فقومهلى واقدعن أيهه قال معت ألى وهويتول قال عبدالله قال رسول الله صلى الله علمه وسلم باعمداللهن عمروكنف مك اذا بقست في حثالة من الناس بهدا \*حدثناخلادن مي قال حدثنا سفدان عن أَف بردة ان عبدالله بن الى بردة عن جدده عنأبي موسيعن النبي صلى الله علمه وسلم قال ان المؤمن للمؤس كالبندان يشد بعضه يعضا وشبك صلى الله عليه وسلم أصابعه

مسجد للعماعة أشاراليه ابن بطال وحديث أي هريرة الذي ساقه المصنف هنا أخرجه بعدف ماب فضل صلاة الجماعة وباتى الكلام على فوائده هناك انشاء الله تعالى و زادفى هددالر واية وتصلى الملائكة الى آخره وقد تقدمت في ماب الحدث في المسجد من وجه آخر عن أى هريرة (قولد في هـ نده الرواية صلاة الجميع) أى الجماعة وتكلف من قال التقدير في الجميع وقوله عَلَى صلاته أى الشيف و قوله فان أحدكم ) كذاللا كثريالذا وللكشميه في الموحدة وهي سنسة أوللمصاحبة (قوله فاحسن) أى أسبغ الوضو (قوله مالم وذيعدث) كذاللا كثريالفعل المجزوم على البدلية ويجو زبار فع على الاستثناف وللكشميني مالم يؤذ يحدث قسه بلفظ الحار والجوو رمتعلقا يوذ والمرادياك دث الناقض للوضوء ويحمل أن يكون أعم من ذلك لكن صرحف رواية أبي داودمن طريق أبي رافع عن أبي هريرة بالاول في (فولم اسب تشييل الاصابع في المستحدوغ مرد) أورد فيه حديث أبي موسى وهودال على جو ازانتشبيك مطلقا وحديث أنهر يرتوهو دال على جوازه في المسحد واذا جازفي المسحدفه وفي غيره أجوزو وقع في بعض الروايات قبل هذين الحديثين حديث آخر وليس هوفى أكثرالر وايات ولااستخرجه الاسماعلى ولاأبونعب بلذكوه أبومسعودفى الاطراف عن رواية ابن رميم عن الفربرى وحادينشا كرجمعاءن المحارى قالحدثنا طمدين عرحد شابشر بن أأفضل حدثنا عاصم برمجد حدثنا وافديعني أخاه عن أبيه يعني مجدن ريدب عبدالله بعرعن ابن عرأوابن عروقال شبك النبي صلى الله علمه وسلم أصابعه قال العفاري وقال عاصم بن على حدثنا عاصم ابن محمد قال معتهذا الحديث من أبى فلم أحنظه فقومه لى واقدعن أبيه قال معت أبى وهو يقول قال عبدالله قال رسول الله صلى الله علمه وسلما عبدالله ن عروك ف الناذا بقمت في حثالة من الناس وقد ساقه الحسدى في الجع بن الصحيحة من نقسلاعي أي مسعود وزاده وقد مرجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا فصار وآهكذا وشبث بنأصابعه الحديث وحديث عاصم نعلي الذى علقه المخارى وصله ابراعيم الحربى فى غريب الحديث له قال حدثنا عاصم بن على حدثنا عاصم من محمد عن واقد معت أبي يقول قال عبد الله قال رسول الله صلى الله علمه وسلوفذ كرم قال الزيطال وجمه ادخل همذه الترجة في الفقه معارضة ماورد في النهمي عن التشبيك في المسجد وقدو ردت فمه مراسمل ومستندة من طرق غير ثالثة اه وكائد يشهر بالمستند الى حديث كعب بعرة قال قال رسول الله صدلي الله على وسلم اذا وضاأ حدكم ممرج عامد الى المسحد فلا يسبكن يديه فانه في صلاة أخرجه أبود أودو صحمه أن خريمة وان حمان وفي اسناددا ختسلاف ضعفه بعضهم بسبيه وروى ابن أت شبية من وجه آخر بلفظ اذاصلي أحدكم فلايشيكن ببنأصابعه فان التشييات من الشميطان وان أحدكم لايرال في صلاة ما دام في المسجد حتى يخرج منه وفي استناده ضعدف وجهول وقال ابن المنسر التعشق أنه ليس بين هدذه الاحاديث تعبارض اذالمنهسي عنسه فعلاعلى وجه إلعبث والذي في الحديث اغياه ولمقصود النمذلوتصويرالمعنى فى النفس بصورة الحس (قلت) هوفى حديث أبي موسى وابن عمركما قال بخلاف حديث أبى هريرة وجع الا-ماعسلي بان النهي مقيد بمااذا كان في الصلاة أو قاصدالها ادمنتظر الصلاة فيحكم المصلى وأحاديث الباب الدالة على الجوازخ لمدعن ذلك أما

\* تحد ثنا المنصق قال حدثنا ابن شميل قال أخبرنا ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريزة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى صلاتى العشى قال ابن سيرين قد سماها أبو هريرة ولكن نسيت أنا (٤٦٩) قال فصلى بنار كعتين ثم سافقام الى خشبة

معروضة في المسجد فاتكاعليها كالهغضيان ووضع بدمالمحىعلى اليسرى وشبك بن أصادعه ظهركفهاليسرىوخرت السرعان من أبواب المسحد فقالوا أقصرت الصلاةوفي القومأنو بكروعرفهاباأن يكلماه وفي القوم رجلف يديه طول يقال له ذوالمدين قال بارسول الله أنسنت أم قصرت الصلاة فالأأنس ولمتقصرفقال أكايقول ذوالمدين فتنالوانع فتقدم فصدلي ماترك تمسلم تمكير وسحدمثل محوده أوأطول ثمرفع رأسه وكبر ثمكبر ومحدمثل محوده أوأطول ثمرفع رأسه وكبرفربما سالوه تمسلم فيقول بتتأن عران بن حسن قال مسلم \*(اب ) \* المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صــلى فيها النبي صـــلى الله عليه وسلم \* فحدثنا محدين أبى بكرالمقدمى فالحدثنا فضمل من سلمان قال حدثنا موسى نعقبة قال رأيت سالم بن عبد الله

الاولان فظاهران وأماحديث أي هريرة فلان تشدكه اغماوقع بعدا نقضا الصلاة في ظنه فهو في احكم المنصرف من الصلاة والرواية التي فيها النهي عن ذلك مادام في المسعد ضعيفة كاقدمنا فهي غيرمعارضة لحديث أي هريرة كاقال ابن بطال واختلف في حكمة النهي عن التشبيك فقيل لكونه من الشيطان كاتقدم في رواية ابن أبي شيبة وقبل لان التشييل يجلب النوم وهو مظان الحدث وقسل لانصورة التشيث تشبهصورة الاختلاف كانه عليه في حديث ان عرفكره ذاك لمن هوفي حكم العملاة حتى لايقع في المنهمي عنه وهوقوله صلى الله عليه وسلم للمصلين ولا مختلفوا فتختلف قلو بكموسماتي الكلام علمه ووضعه وياتي الكلام على حديث اب عرفي كتاب الفتن وعلى حديث أبي موسى في كتاب الادب وعلى حديث أبي هريرة في سجود المهووسفيان هوالنوري وأبوردة هوابن عبدالله ووقع للكشميهي عن بريدوهو اسمه وقوله يشدبعضه فى رواية المستملى شد بلفظ المانى (قوله حسد ثنااسيق) هوابن منصوركا جزم به أبو نعيم (قوله احدى صلاتى العشى) كذاللا كنر وللمستملي والجوى العشا والمدوهو وهم فقد سيمأنه الطهرأ والعصر كاسماني وابتداء العشي من أول الزوال فولد ووضعيده المينى على ظهر كفه اليسرى) عند الكشميرني خده الاين بدل بده المني وهوأ شبه لئسلا يلزم التكرار (قول ه فرجه سالوه عمسلم) أى رجه اسالوا ان سمرين هل في الحديث عمسام فمقول نبثت الى آخره وهدذا يدل على أنه لم يسمع ذلك من عمران وقد بين أشعث في روايته عن ابن سيرين الواسطة بينمه و بنعران فقال قال انسمرين حدثى خلدالحداء عن أبي قلاية عن عمد أبي المهلب عن عمران بن حصين أخرجه أبوداودوالترمذي والنسائي وقع لنأعاليا في جر الذهلي فظهرأن أبنسيرين أبهم ألاثة وروايته عن خلامن رواية الاكابر عن الاصاغر فول المساجدالتي على طرق المدينة) أى في الطرق التي بين المدينة النبوية ومكلة وقوله والمواضع أى الاماكن التي لم تجعل ساجد (قوله وحدثى نافع) القائل ذلك هو سوسى بن عتبة ولم يسق المحارى لفظ فضيل بن سلمان بل سأق لفظ أنس ين عماس وليس فى روايته ذكر سالم بلذكرنا فع فقط وقددلت رواية فضيل على أن رواية سالم ونافع متذتتان الافي الموضع الواحد الذي أشاراليه وكانه اعتمدر واية أنس بنعياض لكونه أتنتن من فضيل ومحصل ذلك أن ابزعركان يتبرك بتلك الاماكن وتشدده فى الاتباع مشهو رولايعارض ذلك ما بتءن أبيه اله رأى الناس في سفر يتبادرون الى مكان فسال عن ذلك فقالوا قدصل فيم النبي صلى الله علمه وسلم فقال من عرضت له الصلاة فلمصل والافليمض فانماه للذأ هـــل الكذاب لأنهم تتبعوا آثار أنبأتهم فاتخذوها كنائس وبيعالان ذلك من عرجمول على أنه كره زيارتهم لمذل ذلك بغمرصلاة أو خشى أن يشكل ذلك على من لا يعرف حقيقة الامر فيظله واجبا وكال الامرين مامون من ابن عروتد تقدم حديث عتبان وسؤاله النبي صلى الله علمه وسلمأن يصلى في بيته لي خند مصلى واجأبة

يضرى أما كرمن الطريق فيصلى فيها و يحدث أن أماه كان يصلى فيها والدرأى الذي صلى الله عليه وسلم يصلى في تلك الامكنة وحدث نافع عن ابن عررضى الله عنهما أنه كان يصلى في تلك الامكنة كله الله المنه المنافع عن ابن عررضى الله عنهم الله كناب المنظمة المنافع المنافع المنافع المنافع المنافع المنافع المنافع المنافع أن عبد الله بن عراً خبره أن رسول الله عليه وسلم كان ينزل بذى الحليف قد حين يعتمر وفي جمع من عن عن مافع أن عبد الله بن عراً خبره أن رسول الله عليه وسلم كان ينزل بذى الحليف قد حين يعتمر وفي جمع من عن المنافع الله عليه وسلم كان ينزل بذى الحليف قد من يعتمر وفي جمع من عن الله عليه وسلم كان ينزل بذى الحليف قد من يعتمر وفي جميع من عليه الله عليه وسلم كان ينزل بذى الحليف قد من يعتمر وفي جميع من عليه الله عليه وسلم كان ينزل بذى الحليف الله عليه وسلم كان ينزل بنافع الله وسلم كان ينزل بنافع الله عليه وسلم كان ينزل بنافع الله كان ينزل بنافع الله وسلم كان ينزل بنافع الله كان ينزل بنافع كا

الني صلى الله عليه وسلم الى ذلك فهو حجة في التبرك بالمارالصالحين (عُولِدُ حَد ميرة) أي شعرة ذات شوك وهي التي تعرف بام غيلان (قوله وكان في تلك الطريق) أى طريق ذى الحليفة (قولة إبطنواد)أى وادى العقيق (قوله فعرس) عهملات والراعم شددة قال الخطابي التعريس انزول استراحة لغيرا قامة وأكثرما يكون في آخر الليل وخصه بذلك الاصمعي وأطلق أبوزيد (قولدعلى الاكة) هو الموضع المرتفع على ماحوله وقيــلهو تلمن حجرواحد (**قول**ه كان غرطه تكررانظ عمف هـ قده القصة وهو بفق المنك قوالمرادبه الجهدة والحليم وادله عق والكنب بينم الكاف والمثلثة جع كثيب وهو رسل جمع (قول دفد حا) بالحا المهدمات أى دفع وفى رواية الاسماعيلي فدخل بالخاء المجمة واللام ونقل بعض المتاخرين عن بعض الروايات قدماً والماني من المجمع على أنهما كاتان حرف الصقيق والفعل الماني من المجي (قوله وانعب دالله بزعر حدثه) أى بالاسنادالمذ كوراليه (قول: بشرف الروحام) هي قرية جامعة على الملتين من المدينة وهي آخر السمالة للمتوجه الى مكة والمسجد الاوسط هوفي الوادي المعروف الات بوادى بني سالم وفي الادان من صحيم مسلم ان ينهم استة وثلاثين ميلا (قوله يعلم المكان) بضم أوله من أعلم يعلم من العلامة (قول: يقول ثم عن يمينك) قال القانبي عياض عو تعميف والصواب بعوا حيعن عينك (قلت) توجيه الاول ظاهروماذ كره ان ثبتت بهروا بة فهوأولى وقدوقع التوقف في هـ ذا الموضع قديها فاخرجه الاسماعيلي بلفظ يعلم المكان الذي سلى قال في منالفظة لم أضبطها عن عينك الحديث (قوله يصلى الى العرق) أى عرق الطبية وعو وادمعروف قاله أبوعسد البكرى ومنصرف الروحاء بفتح الراءأى آخرها (قوله وقدا يتني) إبضم المننادسبي للمنعول (قوله سرحة فغمة) أي شميرة عظمة والروينة بالراء والمثلثة مصغراً قرية جامعة بنها وبين المدينة سبعة عشرفر هذا ووجاد الطريق بكسر الواوأى مقالله (قوله بطح) بنتم الموحدة وسكون الطاء وبكسرها أيضاأى واسع (قولدحتي ينضي) كذاللا كثر وللمستملى والجوى حين ينفضى (قولددوين بريدالروينة عمليز) أى بينه وبين المكان الذي ينزل فيه البريدبالروينة مملان وقيل المرادبالبريد سكة الطريق (قول فانثني) بفتح المثلثة بني للفاعل وقوله تلعة) بفت المناة وسكون اللام بعدها وهي مسيل الماء ن فوق الى أسفل ويقال أيسالما ارتفعمن الاردس ولما انهبط والعرج بشتم المهملة وسكون الراء بعدهاجيم قرية جامعة المنهاو بينالروينة ثلاثة عشرأوأر بعةعشرميلا والهضبة بسكون الضاد المعجة فوق الكثيب

صلى حسة المسعد الصغير الذى دون المستحد الذي بشرف الروحا؛ وقد كان عبدالله يعمله المكان الذي كان صلى فيمالني صلى الله عليه وسلم يقول شعن عيدك حين تقوم في المسعد تصلي وذلك المحدعلي حافة الطريقاليني وأنت ذاهب الى مكة منسه وبين المستندالاكبررسة بجعر أونحوذلك وانانعركان يصلى الى العرق الذي عند منصرف الرواء وذلك العرق أنتها عطرفه على حفة العاريق دون المسعد الذي يسهو بين المنصرف وأنت ذاهب الى مكة وقدايتي ثم مستعدفاريكن عبدالته يتعلى فى ذلك المصدكان بتركه عن بساردو و راءد و بصل أمامه الحالعرق نفسه وكان عبدالله يروح من الرود نلايصلى الفلهرحتي ياتى ذلل المكان فسملي فسم الظهرواذا أقمل مرمكة

فان مرّبه قبل العبير بساعة أو من آخر المحرعرس حتى يصلى بها العبير وان عبد الله حدّنه أن الذي صلى الله في عليه و عليه وسلم كان يمزل نحت سرحة ضخيمة دون الرويشة عن يمن الطريق ووجاه الطريق في مكان يطبح سهدل حق منضى من أكمة دوين بريد الرويشة بميلين وقد انكسر أعسلاها فانهن في جوفها وهي قائمة على ساق وفي ساقها كشب كثيرة وان عبد الله بن عبر حسد ثه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في طرف تلعة من وراء العسر بح وأنت ذاهب الى مضبة عند ذلك المسجد قبران أوثلاثة على القبور رضم من عبارة عن يمين الطريق عند سلمات الطريق بن أولئك السلمات كان عبد الله يروح من العرج بعد أن عبل الشمس بالهاجرة فيصلى الظهر في ذلك المسجد وانّ عبد الله ب عرحة به أن رسول الله صلى الله عليه (٤٧١) وسلم زل عند سرحات عن يسمار الطريق

فى مسلىدون ھرشى ذلك المسيل لاصق بكراع هرشي بنسه وبين الطريق قريب من غاوة وكان عبدالله يصلي الىسرحة هيأقرب السرحات الى الطريق وهي أطولهن وانعبدالله يزعر حدثه أنالني صلى الله علمه وسلم كان ينزل في المسمل الذي فيأد ني متر الظهرانقس المدينة حن يهبط من الصفر اوات ينزل فى بطن ذلك المسملعن يسارالطريق وأنت ذاهب الىد كة ليس بن د نزل رسول الله صلى الله علمه وسلوبن الطريق الارسة بحمر وانعبداللهنعر حدثه أن الني صلى الله علمه وسالم كان ينزل بذى طوى ويبيت حتى يصبح يصلى الصبح حين يقدم مكة ومعملي رسول اللهصلي الله علمه وسلم ذلك على أكمة غلظة لسف المسحد الذي بى شمولكن أسفل من ذلك على أكمة غلظة وانعمد الله حدثه أن الني صلى الله علمه وساراس تشل فرضتي

فالارتفاع ودون الجبل وقيل الجبل المنبسط على الارض وقيل الاكمة الملساء والرضم الجارة الكار واحدهار نهمة بسكون الضاد المعجمة فى الواحدوا لجعو وقع عند الاصيلى بالتحريك (قوله عندسلمات الطريق)أى مايتنزع عن جوانبه والسلمات بنتم المهملة وكسر اللام في رواية أبي در والاصلى وفيرواية الباقين بفتح اللام وقملهي بالكسر الصغرات وبالفتح الشحرات والسرحات بالتحريك جعسرحة وهي الشهرة العنصمة كاتقدم (قولة في مسل دون هرشي) المسل المكان المنعدروهرشي بفتح أوله وسكون الراء بعدهاشين معمة مقصور قال المكرى هوجبل على ملتقي طريق المدينة والشآم قريب من الحفية وكراع هرشي طرفها والعلوة بالمعجة المفتوحة غاية بلوغ السهم وقيل قدرتلتى سيل (قولدمة الظهران) بنتم الميم وتشديد الراء وبنتم الناء المجمة وسكون الهاءهو الوادى الذى تسميه ألعامة بطن مرو باسكان الراءبعدهاواو فال البكري بنيه وبين مكة سستة عشرمللا وقال أتوغسان مي بذلك لأن فيطن الوادى كأبة بعرق من الارض أبيض هجاء مرا الميم منفصلة عن الراءوقيل سمى الله لمرارة ماء (قوله قبل المدينة) بكسر القاف وفتح الموحدة أى مقابلها والصفرا وأتبعتم المهملة وسكون الفاجع صفرا وهومكان بعدمة الظهران (قوله منزل بدى طوى) بضم الطأعلا كثرو بهجزم الحودرى وفي رواية الجوى والمستملى بذى الطوى بزيادة ألف ولاموقيده الاصلى بالكسير وحكى عياس وغيره الفتح أييما (قوله استقبل فرضتي الحيل) الفرضة بضم الفاء وسكون الراء بعدها ضادمعمة مدخل الطريق الى آلجبل وقيل الشق المرتفع كالشرافة وية الأيضالمدخل النهر ﴿ تَسْبِهِ اللَّهِ اللَّهُ وَلَا اشْتَمَل هذا الساق على تسعداً حاديث أخرجها الحسن بن سفيان في مسنده مفرقة من طريق المعدل الزأبي أويس عن أنس بن عماض يعمد الاسناد في كل حديث الاانه لم يذكر الثالث وأخرج سدلر منها ألحديثين الاخبرين في كتاب الحبيج الناني هذه المساجد لا يعرف الموم منها غسرمست مددي الحامقة والمساجد التي بالروحاء يعرفهاأهل تلك الناحسة وقدوقع في رواية الزبر برب بكارفي أخبار المدينة له سنطريق أخرى عن نافع عن ابن عرفي هذا الحديث زيادة بسط في صفة تلك المساجد وفي الترمذي سنحديث عروبن عوف ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في وادى الروما وقال القدصلي في هذا المسجد سبعون بدا الثالث عرف من صنع ابن عراستمهاب تتبع آثارالني صلى الله عليه وسلم والتبرك بها وقد قال البغوى من الشافعية ان المساجد التي ثبت ان الني صلى الله علمه وسلم صلى فيهالولدرأ حد الصلاة في شئ منها تعين كما تتعين المساجد النلائة الرابع فكرالحارى المساجد التي في طرق المدينة ولم يذكر المساجد التي كانت بالمدينة لانه لم يقع له اسنادفى ذلك على شرطه وقدذكر عربن شبة فى أخبار المدينة المساجدو الاماكن التي صلى فيها الني صلى الله عليه وسلم بالمدينة مستوعبا وروى عن أبي غسان عي غير واحدمن أهل العلم ان كل مسجم المدينة ونواحيها مبنى بالحجارة المنقوشة المطابقة فقدصل فيه النبي صلى الله عليه

الجبل الذى بينه و بين الجبل الطوران نحو المكعبة فجعل المسجد الذى بنى ثم يسار المسجسد بطرف الاكة ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم أسفل منه على الاكمة السوداء تدعمن الاكمة عشرة أذرع أو نحوها ثم تصلى مستقبل الفرضتين من الجبل الذي يبذك و بين الكعبة

وسلم وذلك ان عرب عبد العزيز حين بنى مسجد المدينة سال الناس وهم يومتذمتوا فرون عن ذلك ثم بناها بالحجارة المنفوشة المطابقة اله وقد عين عربين شبة منها شياً كثيراً لكناً كثره في هذا الوقت قد الدثر و بقى من المشهورة الا نمسجد قياء وسيجد الفضيخ وهو شرقى مسجد قياء ومسجد بنى قريطة ومشبرية أم ابراهم وهى شمالى مسجد قريطة ومسجد بنى ظفر شرقى المقيع ويعرف عسجد الاجابة ومسجد الفتح قريب من جبل ويعرف عسجد القبلتين فى بنى سلة ه حكداً ثبته بعض شيوخنا و فائدة معرفة ذلك ما تقدم عن البغوى والله أعلم

## \*(أبوابسترةالمصلي)\* \*(أبواب

\*(باب) \* سترة الامامسترة من خلفه \*حدثنا عبدالله ابن بوسف قال أخبرنا مالك عن أبن شهاب عن عبدالله ابن عبدالله ابن عبدالله بالله والمأة بلت الله على حيار أتمان وأنا ومنذ قد ناهزت الاحتلام وسلم يصلى بالنياس عنى الى وسلم يصلى بالنياس عنى الى يعض الصف فنزلت فارسلت عض الصف فنزلت فارسلت المنف في ا

## \*(أبوابسترة المصلى)\*

﴿ (قُولُهُ السَّبِ سَرَةُ الأمامِ سَرَةُ الأمامِ سَرَةُ المُ المُعالَى والنَّالَثُ وَالنَّالِثُ الْمُعالَى والنَّالث منهامطا بقان للترجة لكونه صلى الله عليه وسلم لم يامر أصحابه ان يتحذو استرة غبرسترته وأما الاول وهوحديث ابن عباس فغي الاستدلال بانظرلانه ليس فيه أنه صلى الله علمه وسلم صلى الى سترة وقدبوب عليه البيهق باب من صلى الى غيرسترة وقدتقدم فى كتاب العلم فى الكارم على هذا الحديث في اب يق يصم ماع الصغيرة ول الشافع ان المرادبة ول اس عماس الى غير حدارأى الى غبرسة وذكرنا تآيد ذلك من رواية البزار وقال بعض المتأخر من قوله الى غبر جدار لاينفي غسرا بغدارا لاان اخبارا بن عباس عن مروره بهم وعدم انكارهم لذلك مشعر بحدوث أمرلم يعهدوه فلوفرض هناك سترة أخرى غبرالخدارلم يكن لهدذاالاخبارفائدة اذمر وره حمنتسذ لا شكره أحدأصلاوكان المفارى حل الامرفي ذلك على المألوف المعروف من عادته صلى الله علىدوسهمانه كانلايصل والفضا الاوالعنزة المامه ثمأيد ذلك بحديثي ابن عروأى حسفة وفي حديث انعمر مايدل على المداومة وهوقوله بعدذ كرالحربة وكان ينعل ذلك في السفروقد تمعه النووى فقال في شرح مسلم في كالامه على فوائد هذا الحديث فيدان سترة الامام سترة لمن خلفه والله أعلم (قول الاحتلام) أى قاربته وقدذ كرت الاختلاف في قدر عره في اب علم الصبيان من كَأَبِ فضيلة القرآن و في باب الاختتان بعد البكبر من كتاب الاستئذان و يوجه والجع بين الخنتلف من ذلك وبيان الراجع من الاقوال ولله الحد ( تفوله يصلى بالناس بمني ) كذا قال مالك وأكثرأ صحاب الزهرى ووقع عندمسلم من رواية ابن عدينة بعرفة فال النووي يحمل ذلك على انهماقضيتان وتعقب بإن الاصل عدم التعدد ولاسمامع اتحاد مخرج الحديث فالحق ان قول ابن عيينة بعرفة شاذ ووقع عندمسلم أيضامن رواية معتمرعن الزهرى وذلك في حجة الوداع أو الْفَتْم وهذا لشك من معمر لا يعول عليه والحق انذلك كان في جمة الوداع (قوله بعض الصف) زادالمصنف فىالجيمن رواية ابنأخي ابنشهاب عنعه حتى سرت بين يدى بعض الصف الاول انتهى وهو يعين أحد الاحتمالين اللذين ذكرناهما في كاب العلم (قول فلم ينكر ذلك على أحد) قال الن دقمق العمد استدل الن عباس بترك الانكارعلي الحواز ولم يستدل بترك اعادتهم للصلاة لانترا الانكارا كثرفائدة (قلت) وتوجيها انترك الاعادة يدل على صحبها فقط لاعلى حواد المرور وترك الانكاريدل على جوازالمرور وصحة الصلاة معاويستفادمنه انترك الانكار \* حديثا اسعق قال حدثنا عبدالله بنغير قال حدثنا عبدالله عن نافع عن ابنغر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج يوم العيدأ مرباطربه فتوضع بين يديه فيصلى اليها والناس وراء وكان يفعل ذلك في السفر فن ثم التخذها الامراء \*حدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة عن عون ابن أبي جيفة قال سمعت أبي

ججة على الجواز بشرطه وهوانتفاه الموانع من الانكاروشوت العمم بالاطلاع على الفعل ولايقال لايلزم بماذكراطلاع الني صلى الله على وسلم على ذلك لاحتمال أن يكون الصف حائلادون رؤ بة النبي صلى الله عليه وسلمله لانانقول قد تقدم انه صلى الله عليه وسلم كان يرى في الصلاة من ورائه كايرى من أمامه و يقدم ان في رواية المصنف في الحيم اندمر بين يدى بعض الصف الاول فلم يكن هذاك حائل دون الرؤية ولولم يردشي من ذلك لكان يوفردوا عيهم على سؤاله صلى الله على عايعد ثالهم كافيا في الدلالة على اطلاعه على ذلك والله أعلم واستدل به على انمرورا لحار لا يقطع الصلاة فكون نا سخالحديث أي ذر الذي رواه مسلم في كون مرور الجاريقطع الصلاة وكذآم ورالمرأة والكاب الاسودو تعقب مان مرو رالحارم يحقق في حال مروران عباس وهوراكبه وقدم تقدم ان ذلك لايضر لكون سترة الامام سترة لمن خلفه واما مروره بعدان نزل عنه فيحتاج الىنقل وقال استعبد البرحديث استعباس هدايخص حدديث أبى سعيداذا كان أحدكم يصلى فلابدع أحدائة بين يديه فان ذلك مخصوص بالامام والمنفرد فاماالما مومفلا يضرهمن متر بين يديه لحديث ابن عساس هذا قال وهذا كاله لاخلاف فسمه بين العلماء وكذا نقل عماض الاتفاق على ان المام ومين يصلون الى سترة لكن اختلفواهل سترتهم سترة الامام أمسترتهم الامام نفسه اه وفيه نظولمارواه عبدالرزاق عن الحكمين عرو الغفارى العصابي انه صلى باصحابه في سفرو بين بديه سترة فرت حير بين بدي أصحابه فاعاديهم الصلاة وفى رواية له انه قال لهم انهالم تقطع صلاتى ولكن قطعت صلاتكم فهذا يعكر على مانقل من الاتفاق ولفظ ترجمة الباب وردفى حمديث مرفوع رواه الطبراني في الاوسط من طريق سويدبن عبدالعزير عن عاصم عن أنس مرفوعاسترة الآمام سترة لمن خلفه وقال تفرديه سويد عن عاصم اه وسويدضعيف عندهم و زردت أيضافي حديث موقوف على ابن عر أخرجه عسدالرزاق ويظهرأثر الخلاف الذي نقله عياض فمالومر بنيدى الامام أحد فعلى قول من يقول انسترة الامام سترةمن خلفه يضرصلانه وصلاتهم دعاوعلى قول من يقول ان الامام تفسه سترةمن خلفه يضرصلاته ولاتضرصلاتهم وقدتقدمت بقيةمباحث حديث ابزعبام ف كاب العلم (قول حدَّثنا احق) قال أبوعلى الجياني لم أجد استق هذا منسو بالاحدمن الرواة (قلت) وقد حرم أنونعيم وخلف وغيره مابانه استحق ابن منصور (قوله أمر بالحربة) أى أمر خادمه يحمل الحربة وللمصنف في العدين من طريق الاوزاعي عن مافع كان يغدو الى المسلى والعنزة تحمل وتنصب بين مديه فيصلى البهازادابن ماجه وابن خرعة والاسماع بي وذلك ان المصلى كانفضاءليس فيمشئ يستره (قوله والناس) بالرفع عطفاعلى فاعل فيصلى (قوله وكان يفعل ذلك) أى نصب الحربة بين يدبه حيث لا يكون جدار (قوله فن غ) أى فن تلك آلجهـة التخدد الامراء الحرية يخرج بهابن أيديهم في العيدوف وهدده الجلة الاخبرة فصلها على بن مسهرمن حديث ابن عرفيعلهامن كلام نافع كاأخرجه ابن ماجه وأوضعتم في كاب المدرج وفى الحديث الاحتياط للصلاة واخذ آلة دفع الاعداء لاسمافي السفروجو ازالاستخدام وغمر فللوائقمه في التخذه المحتمل عوده الى الحربة نفسها أوالى جنس الحربة وقدر وي عربن شبة فأخبار المدينة منحديث سمعد القرظ ان النجاشي أهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم حربة

فامسكها لنفسه فهي التي عشي بهامع الامام يوم العدد ومن طريق اللث انه بلغه ان العنزة التي كانت بين يدى الني صلى الله عليه وسلم كانت أرجل من المشركين فقتله الزبير بن العوّام يوم أحد فأخذهامنه النبي صلى الله علميه وسلم فكان ينصبها بين يديه اذاصلي و يحتمل ألجمع بان عنزة الزبير كانت أولاقبل حربة التعباشي \* (فائدة) \* حديث أي جديفة أخرجه المصنف مطوّلا و التصرا وقد تقدم في الطهارة في الستعمال فضل وضو الناس و في حديث ستر العورة من الصلاة في اب الصلاة فالثوب الاحروذ كرهأ يضاهنا وبعدبابين أيضاوف الاذان وفي صفية الني صلى الله علمه وسلم فى موضعين وفى اللياس فى موضعين ومداره عنده على الحكم ن عتسمة وعلى عون ن أبى حمقة كالاهماعن أى جحقة وعندأ حدهما مالس عندالا تخر وقد معه شعمة منهما كاسماني واضعا (توله ان الذي صلى الله عليه وسلم صلى بهم بالبطعاء) يعني بطعاء مكة وهو وضع خارج مكة وهوالذى يقالله الابطح وكذاذ كرممن رواية أبى العسميس عن عون وزادمن رواية آدم عن شعبة عن عون ان ذلك كان الهاجرة فيستفادمنه كاذكره النووى انه صلى الله علمه وسلم جع حنتذبن الصلاتين في وقت الاولى منهما و يحتمل ان يكون توله والعصر ركعتين أي بعدد خول وقتها (قُولدو بنيديه عنزة) تقدم ضبطها وتفسد برهاف الطهارة فحديث أنس وفي رواية أبي العمس جاءبلال فاتذنه بالصلاة ثم خرج بالعنزة حتى ركزها بين يديه وأقام الملاة وأول رواية عمر ان أن زائدة عن عون عن أبدرا مترسول الله صلى الله علمه وسلوفي قمة حرامن أدم ورأيت بلالا أخذوضو ورسول الله صلى الله علمه وسلمو رأيت الناس يبتدرون ذلك الوضوء فن أصباب مندشناتم حربه ومن لم يصب منه شب ما أخذمن بلل بدصاحب وفيها أيضا وخرج في حله سجراء مشمراوفي رواية مالذن مغول عنءون كانى أنظرالى وينفس ساقمه وبن فيهاأيضاان الوصوء الذى المدره الناس كان فضل الماء لذى يوضايه الني صلى الله علمه وسلم وكذاهوفي رواية شعبة عن الحكم وفي رواية مسلم من طريق الثوري عن عون مايش عريان ذلك كان بعد خروجهمن مكة بقوله عُم لميزل يصلى ركعتين حتى رجع الى المدينة (قوله يتربين يديه) أى بين العنزة والقبدلة لالنسمو بتنالعنزه ففي رواية عربن أنحازائدة فيباب الصدلاة في الثوب الاحر و رأيت الناس والدواب يرون بين يدى العنزة وفي الحديث من الفوّائد التمساس البركة عمالامسه الداطون ووضع السترة للمصلى حيث يخشى المرور بمن يديه والاكتفافهما عثل غلظ العنزة وانقصرالصلاةفي السفرأ فضلمن الاتمام لمايشعربه الخيرمن مواظبته صسلي الله علمسهوسلم علمه وانابتدا القصرمن حن مفارقة البلدالذي يخرج منه وفعة تعظيم العجابة للني صلى الله علمه والمروفعه المحساب تشميرا لشاب لاسمافي السنفروكذا استعماب العنزة ونحوها ومشروعمة الاذان في السيقر كأساقي في الاذان وجواز النظرالي الساق وهواجاع في الرجل حمث لافتنة وجوازاس النوب الاحروفسه خللف اتى ذكره في كاب اللماس ان شاء الله تعالى ﴿ قُولِهُ مَا سَمَ فَدركم نِنْ عَي أَنْ يَكُونُ بِنَ المُسلِّي وَالسِّرَة ) أي من ذراع ونحوه والمصلى بكسراللام على أنداسم فاعلو يحتمل أن يكون بفتم اللام أى المكان الذي يصلى فيه (فهادعنا يه)فيرواية أى داودوالا ماعيلي أخبرني ألى (قول عنسهل) زادالاصلى سعد (قوله كان بين مدلى رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى مقامة في صلاته وكذا هوفي رواية أبي

ان الذي صلى الله عليه وسلم الله عليه وسلم الله على الله الله الله الله الله الله على الله وسلم عليه وسلم عليه وسلم الله عليه وسلم

وبين الجدار بمية الشاة \*حدثناالمكي قالحدثنا بزيدين أبى عسد دعن سلة قال كان جدار المسحد عندالمنوما كادت الشاة تجوزها \*(ىاب الصلاة الى الحرية) \* حدثنامسدد قالحدثنا يحىءنعسد الله قال أخرني الفع عن عيد الله أن الني صلى الله علمه وسلم كان يركزنه الحربة فسطى اليهاد (باب الصلاة الى العنزة) \* حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عون س أبي حسنسة قال معتأبي قالخرجعلنا رسول الله صلى الله علمه وسلم بالهاجرة فاتى يوضو عقتوضا قصلي شاالظهر والعصر وبنايديه عنزة والمرأة والحار عِرّون من ورائها \* حدثنا محد بناء عرب بريع فال حد شاشاذان عن شعمة عنعطاس ألى ممونة قال سمعت أنس بن مالك وال كان الذي صلى الله عليه وسلماداخرج لحاجته سعته

داود (قوله و بينالجدار) أىجدارالمستعدىمايلي القبلة وصرح بذلك من طريق أى غسان عن أى حازم فى الاعتصام (قوله عمر الشاة) بالرفع وكان تامة أوعمر اسم كان بتقدير قدر أو فوه والظرف الخمر وأعربه الكرماني بالنصب على أنعرخ مركان واسمها نحوق درالمافة قال والسياقيدلعلمه (قوله عنسلة) يعنى ابنالا كوعوهذا الفي ثلاثمات المعارى (قوله كانجدارالم حدر كذاوقع في رواية مركي ورواه الاسماعيلي من طريق أبي عاصم عن مزيد بلفظ كان المنبرعلى عهدرسول الله صلى الله علمه وسلم ليس سنه و بن مائط القيلة الاقدرماة والعنزة فتبين بهذا السياق ان الحديث مرفوع (قولُه تجوزُها) وابعضهم ان تجوزها أى المسافة وهي مابين المنبروالجدارفان قسل من أين يطابق الترجة أجاب الكرماني فقال من حست الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم بجنب المنبر أى ولم يكن لسجده محراب فتكون مسافة ما بينه و بين الحدار نظير ما بين المنبر والحدار فكائنه قال والذي بنبغي أن يكون بين المصلى وسترته قدرما كان بين منبره صلى الله عليه وسال وجدارا القبلة وأوضح من ذلك ماذكره ابنرشيدان المخارى أشاربه فالترجة الىحديث سهل بنسعد الذى تقددم فياب الصلاة على المنبر والخشب فان فمه انه صلى الله علمه وسلم قام على المنبر حبن على فصلى علمه فاقتضى ذلك ان ذكر المنبريؤ خذمنه موضع قمام المصلى (فانقمل) ان في ذلك الحديث انه لم يستعد على المنبروا عما نزل فسجدف أصلهو بينأصل المنبرو بين الجدارأ كثرمن عمرالشاة أجسب بان أكثر أجزا الصلاة قدحصل فى أعلى المسروا عارل عن المسرلان الدرجة لم تسع اقدر معوده فصل به المقصود وأيضا فأنهلا مجدفى أصل المنبر صارت الدرجة التي فوقه سترة له وهو قدر ما تقدم فال ابنطال هذاأقلما يكون بين الممهلي وسترته يعني قدر بمرالشاة وقيسل أقل ذلك ثلاثه أذرع لحديث بلال أن الذي صلى الله علمه وسلم صلى في الكعبة وتسنه وبن ألحدار ثلائه أذرع كاسياتي قريبابعد خستة أبواب وجمع الداودى بان أقله عمر الشاة وأكثره ثلاثة أذرع وجمع بعنهم بان الاول في المسام والقعود والثانى في الركوع والسيود وقال ابن الصلاح قدّر واعرالشاة يثلاثة أذرع (قلت) ولا يخفي مافه وقال البغوى أستحب أهل العلم الدنومن السترة بحسث يكون بينسه وبينها قدرامكان السجودوكذلك بن الصفوف وقدو رد الامربالدنو منها وفسه يان الحكمة فى ذلا وهو مارواه أبودا و دوغره من حديث سهل سأبي حثمة مرفوعا اذاصلي أحدكم الىسترة فليدن منها لايقطع الشيطان عليه صلاته فللقول السادالي الملاة الى الحربة) ساق فيه حديث ابن عرمحتصرا وقد تقدم قبل بأبو قوله تركزأى تغرز في الارض في قوله - الصلاة الى العنزة) ساقفه حديث أبى جمفة عن آدم عن شعبة عن عون وقد تقدم الكلام عليه أيضاوا عترض علمه في هذه الترجة بان فيها تكر ارافان العنزة هي الحرية الكن قد قيل ان الحربة اغمايقال الهاعنزة اذا كانت قصرة فني ذلك جهدة مغابرة (قوله والرأة والحاريرون من ورائها) كذاورد بصيغة الجمع فيكانه أراد الجنس ويؤيده رواية والناس والدواب عرون كاتقدم أوفيه حذف تقديره وغيره ماأو المراد الحياريرا كمهوقد تقدم بلفظ عر بين يديه المرأة والحيار فالطاهر أن الذي وقع هنامن تصرف الرواة وقال ابن التين الصواب يران اذفي يرون اطلاق صيغة الجيع على الآثنين وقال ابن مالك أعاد فمسيرالذ كورا لعقلا

على مؤنث ومذكر غبرعاقل وهومشكل والوجه فمه أنه أراد المرأة والحاروراكيه فذف الراكب لدلالة الحسارعلسه تمغلب تذكيرالراكس المفهوم على تأنيث المرأة وذا العسقل على الحار وقدوةع الاخبارعن مذكور ومحذوف فى قولهم راكب البعسيرطر يحان أى البعسير وراكبه مساق المحارى حديث أنس وقد تقدم الكلام علىه مستوفى في الطهارة (قوله فيه ومعناء كازة أوعصاأ وعنزة )كذاللاك ثريالمهما والنون والزاى المفتوحات وفيرواية المه تملى والجوى أوغره بالمخمة والماء والراء أى سواه أى المد كوروالظاهر أنه تصيف (قوله السترة بمكة وغرها) ساق فيه حديث أنى جيفة عن سليمان بن حرب عن شعبة عن الحكم والمرادمنه هذا قوله بالبطعا فقد قدمنا أنها بطعاء مكة وقال ابن المنبرا نماخص مكة بالذكررفعالتوهم من يتوهمأن الستوة قملة ولا ينبغي أن يكون لمكة قدلة الاالكعبة فلا يحتساج فيهاالح سترة انتهى والذى أظنه انه أرادأن يشكت على ماتر جميه عبد الرزاق حيث قال في باب لايقطع الصلاة بمكتشئ ثمأخرج عن النجر يمعن كثير من كثير من المطلب عن أسه عن جده قال رأيت الني صلى الله علمه وسلم يصلى في المسجد الحرام ليس منه و منهم أي الناس سترة وأخرجهمن هذاالوجه أيصاأ صحاب السنزورجاله موثقون الاأته معلول فقدرواه أبوداودعن أحدعن ابن عيينة قال كان ابزجريم أخبرنامه هكذا فلقيت كنبرافقال ليس من أبي معتسه ولكن من بعض أهلى عن جدى فاراد الصارى التنسه على ضعف هذا الحديث وأن لافرق بين مكة وغير عافي شروعمة السترة واستدل على ذلك بجديث أي جمفة وقد قدمنا وجه الدلالة منه وهذا فوالمعروف عندالشافعت وأثالا فرق في منع المرور بن يدى المصلى بن مكة وغيرها واغتذر بعض النقها ذلك للطائفين دون غسرهم للضرورة وغن عض الحنسآبلة جواز ذلك فجيع مكة في (قوله ما مس الصلاة الى الأسطوانة) أى السارية وهي بضم الهمزة وسكون السين المهدلة وضم الطاء بوزن افعوائه على المشهور وقيسل بوزن فعلوانه والغالب انها تكون من ساعبخلاف العمود فالدمن حجروا حدقال النبطال ألما تقدم أنه صلى الله عليه وسلم كأن بعملى الى الحرية كانت الصلاة الى الاسطوانة أولى لانم اأشد سترة (قلت) لكن أفادذكر ذلك الساميص على وقوعه والنص أعلى من الفعوى (غولد وقال عر) دذا التعلم وصلدان أبي شببة والحيدى من طريق همدان وهو بفت الها وسكون المم و دالدال المهملة وكان بريدعراًى رسوله الى أهل المن عن عربه ووجه الاحقمة انهمامشتركان في الحاجة الى السارية المتخذة الى الاستنادر المصلى لحملها سترة لكن المصلى ف عبادة محققة فكان أحق (قوله ورأى ابن عر) كذا بتفرواية أى ذروالاصلى وغيرهما وعند بعض الرواة ورأى عربحذف ان وهوأشبه بالصواب فتدر واه ابن أبي شيبة من طريق معاوية تن قرة س الاس المزنى عن أسه وله صحمة قال رآى عروأنا أصل فد كرمثله سواء لكن زادفا خذ بقفاى وعرف بدلك تسمية المهم المذكورفي التعليق وأرادعر بذلك أن تكون صلاته الى سترة وأراد الحفارى الراد أثرع رهداان المراد أبقول سلة يتحرى المسلاة عندهاأى الها وكذاقول أنس متدرون السوارى أي بصاون الها. (قولد-دثناالمكي) هوابن ابراهم كاثبت عند الاصلى وغيره وهذا ثالث ثلاثمات البخارى وقد ساوى فيه المعارى شيخه أحدين حنيل فانه أخرجه في مستده عن مكى بن ابراهيم (قوله التي عند

أنا وغلام ومعنىا عكازةأو عصا أوعسنزة ومعنااداوة فاذافرغمن حاجته ناواناه الاداوة \* (يابُ السمترة عكة وغيرها ) بدد ثناسلمان ابرحرب فالحدثناشعية عنالحكم عن أى جسمة قال خرج رسول اللهصلي التدعلمه وسلمالها جرة فصلي بالبطعاء الظهر والعصر ركعتين ونصب بين بديه عنزة وتوضا فحعل الناس يتمسيمون وضوئه \*(باب الصلاة الى الاسطوانة)**؛ و**قال عمر المصلون أحقىالدواري من المتحدثين اليها ورأى عررجلايصلي بناسطوالتين فادناه الىسار بة فتمال صل اليها \* حدثناللكي قال حدثنايزيدن أبىءسد قال كنت آتى مع سلمن الاكوع فيصلى عند الاسطوالة التي عنسد

المصفة فقلت اأمامسلم أراك تتعرى الصلاة عند هـذه الاسطوانة قال فاني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى الصلاة عندها محدثناقسسة فالحدثنا سنشان عن عروس عامر عنأنس فاللقدرأيت كارأ صحاب الذي صلى الله علىه وسلم يبتدرون السوارى عندالمغرب \* وزادشعية يحرج الذي صلى الله علمه وسلم \*(باب الصلاة بين السوارى في غيرجاعة) \*حدثنا موسى ساسمعمل فالحدثنا جوريةعن نافع عن ابن عرقال دخل الني صل الله عليه وسلم المات وأسامة بنزيدوعمان سنطلعة وبلال فأطالثم خرج كنتأول الناسدخل على اثره فسالت بلالا أين صلى قال بن العمودين المقدمين وحدثنا عبدالله الن بوسف قال أخبر نامالك عن افع عن عبد الله بن عر أنرسول اللهصلي اللهعلمه وسلردخل الكعبة وأسامة الزريدو بلال وعمانين طلحة الحي فاغلقهاعلمه ومكث فها فسالت بلالا حين خرج ماصينع الذي صلي الله عليه وسلم قال جعل عوداعن يساره وعودا

المصف هذادال على أنه كان للمصف موضع خاص به ووقع عند مسلم بلسط يصلى وراء الصندوق وكانه كانه صف ف صندوق يوضع فيه والاسطوانة المذكورة حقق لنابعض مشايخنا أنهاالمتوسطة في الروضة المكرمة وانها تعرف باسطوانة المهاجرين قال و روىعن عائشة انهاكانت تقول لوعرفها الناس لاضطر يواعليها بالسهام وانهاأسرتها الى ابن الزبير فكان يكثرالصلات فندهام وجدت ذلك في الريخ المدينة لابن المعاروزادان المهاجرين من قريش كانوا يجمعون عندها وذكره قبله مجدين الحسن في أخبار المدينة (قوله با أباسلم) هي كنية سلة و يتحرى أى يقصد (قوله حدثنا سفيان) هوالثورى وعرو بن عام هوالكوفى الانصارى لاوالدأسدفانه يجلى ولاعرو بن عامر البصرى فانه سلى (قول لقدرأيت) في رواية المستملى والحوى لقدأدركت (قولد عند المغرب)أى عندأذان المغرب وصرح بدلك الاسماعيلي منطريقابنمهدىعنسفيان ولمسلمن طريق عبدالعزيز بن صهيب عن أنس نحوه (قوله وزادشعبة عن عمر) هوابن عامر المذكور وقدوصله المصنف في كتاب الاذان من طريق غندر عنشعبة فقال عن عروبن عامر الانصارى وزادفيه أيضا يصاون الركعتين قبل المغرب وسياتي الكلام عليه هناك مع بقية مباحثه وتعيين من وقفنا عليه من كارالصحابة المشار اليهم فيه انشاء الله تعالى فالله السلام بن السلام بن السوارى في غير جاعة ) اعاقد ها بغير الحاعة لانذلك يقطع الصفوف وتسو بةالصفوف في الجاعة مطاوب وقال الرافعي في شرح المسند احتج البخسارى بهذا الحديث أى حديث ابن عرعن بلال على أنه لا بأس بالصلاة بيز السارية بن ادالم يكن في جماعة وأشار الى أن الاولى للمنفرد أن يصلى الى السارية ومع همذه الاولوية فلا كراهة فى الوقوف ينهم ماأى للمنفرد وأما فى الجاعة فالوقوف بين الساريتين كالصلاة الى السارية انتهى كالامهوفيه نظرلورودالنه عي الخاص عن الصلاة بن السوارى كارواه الحاكم منحديث أنس باسناد صحيح وهوفى السنن الثلاثة وحسنه الترمذي قال الحب الطبرى كره قوم الصف بين السوارى للنهي الواردعن ذلك ومحل الكراهة عندعدم الضيق والحصحة فيه امالانقطاع الصف أولانه موضع النعال انتهى وقال القرطبي روى في سبب كراهة ذلك آنه مصلى الجن المؤمنين (قوله شاجويرية) هوبالجيم بصفة التصفيروهو ابن الماء الضبعي واتفق اناسمه واسمأبيه من الاعلام المشتركة بيز الرحال والنساء وقد معجويرية المذكور من نافع وروى أيضاعن مالك عنم (قوله كنت أول الناس) كذافي روايد أي ذروكر يمه وفروآية الاصدلي وابزعساكر وكنتبزيادة واوفى أوله وهي أشبه ورواه الاسماعلى منهذا الوجمة فقال بعدقوله نمخرج ودخل عبدالله على أثره أول الناس (قوله بن العمودين المقدمين فى رواية المكشميهني المتقدمين كذافى هـذه الرواية وفي رواية مالك التي تلهاجعلعودا غنيساره وعوداعن يمنه وثلاثة أعدة وراء وليسبيذ الروايت ين مخالنة الكن قوله في رواية مالك وكان البيت بومدنا على سستة أعدة مشكل لانه يشعر بكون ماعن عينه أويساره كان اثنين ولهذاعقب البخارئ برواية اسمعمل التي قال فيهاع ودين عن يمينه ويكن الجمع بين الروايت بن بانه حيث ثنى أشار الى ما كان عليه البيت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وحيث أفردأ شارالى ماصاراليه بعددلك ويرشدانى ذلك قوله وكان البيت يود تذلان فسه

اشعارايانه تغبرعن همئته الاولى وقال الكرماني افظ العمودجنس يحتمل الواحدوا لاثنهن فهو مجل بينته واية وعودين ويحمل أن يقال لم تمكن الأعدة الثلاثة على سمت واحد بل اثنان على مت والثالث على غير مهم ماولفظ المقد مين في الحديث السابق مشعر به والله أعلم (قلت) ويؤيده أيضاروا بةمجاهد عن ابن عرائتي تقدمت في اب واتحذوا من مقام ابراهم مصلى فان فيهابين الساريتين اللتين على يسار الداخسل وهوصر يدفى أنه كان هناك عودان على اليسار وانهصلي بنهدمافيحتمل انه كان عمودآخرعن المهن لكنه بعددأوعلى غبر مت العمودين فيصم قول من قال جعل عن يمينه عودين وقول من قال جعل عود اعن يمنه وجوز الكرماني احتمالا آخروهوأن يكون هناك ثلاثه أعدة مصطفة فصلي الىجنب الاوسطفن قال جعل عودا عن يمنه وعوداعن يسارهم يعتبرالذي صلى الى جنبه ومن قال عودين اعتبره ثم وجدته مسموقام ذا الاحمال وأبعده نه قول من قال التقل في ال كعين مكان الى مكان ولا يبطل الملاقبة لل القلمة والله أعلم (قول وقال اسمعيل) أي ابن أي أو يسكداف رواية ألى ذر والاصيلي قال مجردة وفى رواية كرية قال النافوضي وصلاو قدذ كرالدار قطني الاختلاف على مالك فيسه فوافق الجهور عبدالله بنوسف فى قوله عوداعن يمنه وعوداعن يساره ووافق المعمل في قوله عودين عن يمنه النالقابهم والقعنبي وأبوم صعب ومجد بنا لحسن وأبو حذافة وكذاالشافعي والنامهدي في احدى الروايتين عنهما وقال يحي بن يحيى النيسابوري فمارواه عنه سلم جعل عودين عن يساره وعوداعن يسدعكس روأية اسمعل وكذلك قال الشافعي وبشر بزغرف احدى الروايتين عنهم اوجمع بعض المناخرين بينها تين الروايتين باحتمال تعدد الواقعية وهو بعيد لاتحاد مخرج الحديث وقد جزم البيهي بترجيم رواية اسمعيل ومن وافقه وفيه اختلاف رأيع فالعمان بنعرعن مالك جعل عودين عن يمنه وعودين عن يساره ويكن توجيه وان يكون هناك أربعة أعمدة اثنان مجتمعان واثنان منفرد أن فوقف عند المجتمعين لكن يعكرعلمه قوله وكان الميت بومئذعلى ستة أعدة بعد دقوله وثلا ثة أعدة وراءه وقدقال الدارقطني لم يتابع عممان بن عمر على ذلك ﴿ قُولُهُ مَا سُكُ ) كذاللا كثر بلاتر جة وهو كالفصل من الباب الذي قبله وكائد فصله عنه لأنه لس فيه تصريم بكون الصلاة وقعت بين السوارى لكن فيه بيان مقدارما كان ينه وبين الجدارمن المسافة وسقط لفظ ماب من رواية الاصلى (غولدحتى يكون بينه وبين الجدارقريما) كذا وقع بالنصب على انه خبركان وا-مها محذوف (قوله من ألاث اذرع) كذا لاى ذر ولغ سره ألا أله بالتانيث والذراع يذكرو يؤنث (قولدية وخي المعمة) أي يقصد (قوله قال) أي استعر (قوله أن يصلي) كذاللكشيه في ولغيره انصلى بلفظ الماذى ومرادان عرائه لايشترط في صعة الصلاة في الستمو افقة المكان الذي صلى فمه النبي صلى الله علمه وسلم بل موافقة ذلك أولى وان كان يعصل الغرض بغيره ﴿ وَقُولُهُ السك السلاة الى الراحلة والمعمر) قال الجوهرى الراحلة الناقة التي تعمل لان يوضع الرحل عليها وقال الازهرى الراحلة المركوب المتعيب ذكرا كان أوا ثى والها فيها للمبالغة والبعيريقال لمادخل في الخامسة (قوله والشعير والرحل) المذكور في حديث الباب الراحلة والرحل فكانه الحق البعسر بالراحلة بالمعنى الجامع بينهما ويعتمل ان يكون اشار الى ماوردفى

عن يمنسه وثلاثه أعسدة وراءه وكان المدت ومتدذ على ستة أعمدة شمصلي وقال ا-معمل حدثني مالك وقال عودينعن بينه ورباب) ه حدثنا ابراهم بن المنذرقال حدثنا أونمرة فالحدثنا موسى سعشةعن نافعان عمد الله كان اذا دخهل الكعمة مشي قمل وحهمه حندخل وحعمل الماب قسل فالهدره فثاي حمتي ككون بشهوبين الجسدار الذيقال وجههتر ينامن ثلاثأذر عصلي يتوخى المكان الذي أخبره مع بلال بالنبي صلى الله علمه وسلم ولى فد قال والمس على احدد راس أن بدل في أي نواحي المتشاء ، (ياب الصلاة الحالر احلة والمعبر والمنحر والراحل) \*حدثنا محدن أى بكر المقددي المصرى قال حدثنا معتمر

عن عبيدالله عن نافع عن ابن عرعن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يعرض راحلت هفيصلى اليها قلت أفرأ يت اذا هبت الركاب فل كان ياخذ الرحل فيعدله فيصلى الى أخرته أو قال مؤخره وكان ابن عريفعله هو حريف المالة الى السرير) المالة المالة المالة المالة المالة المالة عن ابراهم عن الالمسود عن ابراهم عن الالمسود عن

بعض طرقه فقدرواه أبوخالدا لاجرعن عبيدالله ينعرعن نافع بلفظ كان يصلي الى بعمره انتهيى فانكان هذاحديثا آخر حصل المقصودوان كان مختصراس الاولكائن مكون المرادبصلي الى مؤخرة رحل بعيره اتجه الاحتمال الاول ويؤيد الاحتمال الثاني مااخرجه عبد الرزاق ان اسعر كان يكره ان يصلى الى بعمر الاوعليه رحل وساد كره بعد وألحق الشحر بالرحل بطريق الاولوية ويحتمل أن يحكون اشاريذلك الىحديث على قال لقدرا يتنابوم بدرومافينا انسان الانام الارسول اللهصلي الله علمه وسلم فأنه كان يصلي الى شجرة يدعوحتي أصح رواه النسائي باسماد حسن (قوله يعرض) بتشديد الراء أي يجعلها عرضا (قوله قلت أفرأيت) ظاهره اله كالم نافع والمستول النعرلكن بن الاسماعيلى من طريق عسدة بن حمد عن عسد الله بنعرانه كالم عبيدالله والمستول نافع فعلى هذا هومرسل لان فاعل باخذه والني صلى الله عليه وسلم ولم يدركه نافع (قول هبت الركاب) أي هاجت الابل يقال هب الفيل اذاهاج وهب البعرف السيراذا نشط والركاب الابل التي يسارعليها ولاواحدلها من لفظها والمعنى ان الابل اذاها جتشوشت على المصلى لعدم استقر ارهاف معدل عنها الى الرحل فصعله سترة وقوله فمعدله بفقرأوله وسكون العن وكسر الدال أى يقمه تلقاء وجهه و يحوز التشديد وقوله الى آخرته بفتحات بلامدو يجوز المدومؤخرته بضمأوله تمهمزةسا كنة واماالخاء فجزمأ بوعبب دبكسرهاوجوزالفتح وانكر ابنقتسة الذتح وعكس ذاك ابن مكى فقال لايقال مقدم ومؤخر بالكسر الافى العين خاصة واما فى غيرها فيقال بالفتح فقط ورواه بعضهم فقيح الهمزة وتشديد الخاع المراديم العود الذي في آخر الرحل الذي يستند المه الراكب قال انفرطي في هذا الحديث دليل على جو از التسترع ايستقر من الحموان ولا يعارضه النهلي عن الصلاة في معاطن الابل لان المعاطن مواضع ا قامتها عند الماء وكراهة الصلاة حمنتذ عندها امالشدة نتتهاو امالانهم كانو ايتخلون منها مستترين بهاانتهى وقال غبره عله النهي عن ذلك كون الابل خلقت من الشيماطين وقد تقدم ذلك فيحمل ماوقع منه في السفرمن الصلاة اليهاعلى عالة الضرورة ونظيره علائه الى السرير الذي علمه للرأة لكون الست كانضسقاوعلى هدافقول الشافعي فى البو يطى لايستترامر أة ولادابة أى في حال الاختسار وروى عبدالرزاق عن ابن عسنة عن عبدالله بن دينارأن ابن عركان يكره ان يصل الى بعيرالاوعلى ورحل وكائن الحكمة فى ذلك أنها في حال شد الرحل عليها أقرب الى السكون من حال تجريدها \* (تكملة) \* اعتبر الفقها وخرة الرحل في قدار أقل السترة واختلفوا فى تقديرها بفعل ذلك فقيل ذراع وقبل ثلثا ذراع وهوأشهرا كن ف مصنف عبد الرزاق عن نافع ان مؤخرة رحل الن عركانت قدر ذراع في في قوله السب الصلاة الى السري) أورد فمه حديث الاسودعن عائشة في صلاة الني صلى الله عليه وسلم وهومتوسط السبرير الذي هي مضطععة علسه واعترضه الاسماعملي بأنه دال على الصلاة على الدمر يرلاالي السرير ثم اشار الى ان رواية مسروق عن عائشة دالة على المرادلان النظه كان يصلى و السرير بينه وبن القبلة كاساتى فكان ينمغي لهذكرهافي هذاالياب وأجاب الكرماني عن أصل الاعتراض مان حروف الجرتتناوب فعنى قوله في الترجمة الى السرير أي على السريروادعي قب لذلك الهوقع في بعض الروايات بلفظ على السرير (قلت) ولاحاجمة الى الجل المذكورفان قولها فيتوسط السرير

وأندة والتأعد لقونا بالكاب والجار لقدرأ يتني مضطيعةعلى السريرفهي الذي صلى الله علمه وسلم فتتوسيط السرير فيصلي فأكرد أن أسعه فأنسل من قبل رحلي السريرحتي أنسل من خافی \*(باب) \* برد المصلى من مربيز بديه ورد ابزعرفي التشهدوفي الكعمة وتحال انأى الاأن تقاتله تواتل بيحدثنا أبومعمرقال حيدثنا عد لوار ثقال حدثان ونسعن جدين هـ الله عن أبي صالح أن أباسعمد قال قال الذي صلى السعلمه وسنرح وحدثنا المرق لحدة ثناسلمان م الفهر قالحداثة حمدين هلال العدوى قال حدثنا أيوب بالسبيان فالرأبت ألسعتد غدري فيوم جعة بصل إلى أو إستردمن الناس فأراد فالسرني أي معمط أن يحمار بن يديه فدفع أبؤسسعمد فىصدرد فنظر

يشهل مااذا كان فوقه أو أسفل منه وقديان من رواية مسروق عنها ان المراد النانى (قوله أعداتمونا) هواستفهام انكارمن عائشة فالتملن قال بحضرتها يقطع الصلاة الكاب والجار والمرأة كاسياق من روا يتمسروق عنها بعد خسة أنواب وهناك نذكر مباحث هذا المتن انشاء الله تعالى وقولها رأيتي بنم المنناة وقولها اناسعه بنتم النون والحاالهملة أى اظهراه من قدامه وقال الخطابي هودن قولك سنجلى الثيئ اذاعرض لى تريدانها كانت تحشى ان تستقبله وهو يصلى بدم اأى منتصبة وقولها أنسل بفتح السين المهملة وتشديد اللام أى أخرج بخفية أورفق في (قوله ما سب يرد المعلى من مربين بديه) أى سوا كان آدمنا أم غيره (قوله ورداب عرف التشهد)أى ردالمار بينديه في حال التشهد وهذا الاثر وصله ابن أى شيبة وعبد الرزاق وعندهماان المارالمذكورهو عروبندينار (قوله وفي الكعبة) قال ابن قرقول وقع في بعض الروايات و في الركعة وهوأشبه بالمعنى (قلت) ورواية الجهورمنعهة وتخصيص الكعبة بالذكرائلا يتخمل انه يغتفرفيها المرورا كونها محل المزاحة وقدوصل الاثر المذكوربذكر الكعية فسيه أبونعهم شيخ العارى في كتاب الصلاة لهمن طريق صالح النكسان قالرأيت ان عريصلى في الكعبة فلا يدع احدا عر بديديه بادره قال أى يرده (قوله ان أي) أى المار (الاان يقاتله) أى المعلى قاتله كذاللا كتربط غة القعل الماذي وهوعلى سيل المبالغة وللكشيهني الأأن تعاتله بصمغة المخاطبة فقاتله بصيغة الامروهذه الجله الاخيرة من كالمماين عرأ بضاوقد وصلها عبدالرزاق ولفظه عن ابن عرقال لاتدع أحداير بين يديث وأنت تصلى فان أى الاأن تقاتله فقاتله وهذام وافق لسماق الكشميري (قوله يرنس هو ابن عبيد) وقد قرن المخارى روايتم واية سلمان بن المغيرة وتبين من ايراد وأن القصفة المذكورة في رواية سلمان لافيرواية يونس ولذك المن الذي ساقدهناه والفظ سلمان أيضا لالفظ يونس وانماطه رانا ذلك من المصنف حدث ما قالحديث في كتاب من الحلق بالاسناد المذكور الذي ساق هنا من رواية تونس بعينه وانفظ المتن مغاير للفظ الذى ساقه هناوليس فيه تقييد الدفع عاادا كان المصلى يصلى آلى سترة وذكر الاسماعملي انسليم بن حمان أبع ونسعن حمد على عدم التقميد (قلت) والمطلق في هذا المحول على المقدد لان الذي بصلى الى غيرسة ترة مقصر بتركها ولاسما ان صلى في مشارع المشاة وقدروى عمدالر زاق عن معمر التفرقة بين من يصلي الحسترة والى غمرسترة وفي الروضية تعالاصلها ولوصلي الى غبرسترة أوكانت وتماعدمنها فالاسح انه ليسله الدفع لتقصيره ولا يحرم المرور حيننذ بين يديه والكن الاولى تركه \* (تنبيه) \* ذكر أبومسهودوغيره أن البخارى لم يخرج لسلمان والمغمرة شماموصولاالاهذااعديث (قوله فارادشاب من ي أي معمط) وقع في كتاب الصلاة لاى نعيم الد الولدين عقبة بن أى معيط أحرجه عن عبد الله بن عامر الاسلى عن زيد بن أسلم فالبيغا أنوسعمد فأغ يصلى في المسحد فأقبل الوليدين عقبة بن أبي معمط فاراد أن يمر بن يديه فدفعه فالعالاأن تربين ديه فدفعه هذا آخرماأ ورددمن همذه القصة وفي تفسسر الذي وقع في العيمانه الواردهذا نفارلان فسمانه دخلعلى مروان زادالاسماعيلي ومروان ومنذعلي المدينة أه ومروان انماكان أميراعلى المدينة فى خلافة معاوية ولم يكن الوليد حند ذالمدينة لانه لمائة ل عنم ان يحوّل الى الجزيرة فسكنها حتى مات في خلافة معاوية ولم يحضر شسيا من الحروب

التي كانت بين على ومن خالفه وأيضا فلم يكن الولىد يومتنذ شايابل كان في عشر الخسسين فلعله كانفه فاقبل النالوا منعقبة فنتحه وروى عبد ألرزاق حديث المابعن داود س قيسعن زيدبن أسلم عن عبدالرسمن بن أبي سعيد عن أبيه فقال فيه اذجا شاب وقم يسمه أيضا وعن معمر عنزيدينأسلم وقال فمه فذهب ذوقرابة لمروان ومن طريق أبى العلاء فدمعن أبي سعد دفقال مررجل بين يديه من غى من وان وللنسائي من وجه آخر فران لروان و عماه عسد الرزاق منطريق سلمان ن موسى داود ن مروان ولفظه اراد داود ن مروان أن عرب بن مدى أي سعمدوهم وان ومئذأ مير بالمد سة فذكر الحددث وبذلك حزم النالحوزي ومن تبعه في تسمية المهدم الذى في الصحيح باله داود من مروان وفيه نظر لان فيداله من بي أبي معيط وليس مروان من بنمه بلأ ومعمط النعم والدمر واللانه أومعمط النابي عروبن أمية ووالدمر والدوالحكم ابن أى العاس بن أمنة وليست أم داود ولا أم مروان ولا أم الحكم من ولد أى معمط فيحت مل ال يكون داودنسب الى ألى معسط منجهة الرضاعة أولكون حدّه لامه عثمان تعفان كان أخاالولمدنعقمة بزأى معمط لائمه فنسب داودالمه عازاوفه بعدوالاقرب انتكون الواقعة تعددت لالى سعد مع غير واحد فني مصنف الأني شدة من وجه آخر عن أبي سعد في هذه القصة قارادعبدالرجن نالحرث ناشامأن عربن بديه الحديث وعبدالرجن مخزومي ماله من أى معيط نسبة والله أعلم (قول فلم يجدمساغا) بالغين المجمة أى مرا وقوله فنال من أى سعيد أى أصاب من عرضه بالشتر (قولد فقال مالك ولاين أخمك اطلق الاخوة باعتبار الايمان وهذا يؤيدأن المارغر الولىدلان أياه عقبة قتل كافرا واستدل الرافعي بهذه القصة على مشروعية الدفع ولولم يكن هناك مسلك غسيره خلافالامام الحرمين ولابن الرفعة فمه بحث سنشير المه في الحديث الذي بعده ان شاء الله تعالى (فول فلمدفعه) ولمسلم فلمدفع في محره قال القرطي أي بالاشارة ولطيف المنع وقوله فليقا تلدأي يزيد في دفعه الثاني أشدمن الاول قال وأجعو اغلى انه لايلزمه أن يقاتله بالسلاح لخالفة ذلك لقاعدة الاقبال على الصلاة والاشتغال بهاوالخشوع فيها اه وأطلق جماعة من الشافعمة الله أن يتما تلدحقه قدة واستمعدان العربي ذلك في القسرو فالالراد بالمقاتلة المدافعة وأغرب الباجي فقال يحتمل أن يكون المراد بالقاتلة اللعن أوالتعنيف وتعقب انه يستلزم التكلم في الصلاة وهوميطل بخلاف الفعل اليسمرو يكن ان مكون أرادأنه بلعنه داعمالا مخاطمالكن فعل الصحابي يخالفه وهوأ درى بالمراد وقدرواه الاسماعملي بلفظ فان أي فلصعل يده في صدره ويدفعه وهو مر يحفى الدفع بالمد ونقل المهق عن الشافعي أن المرادما كمقاتلة دفع أشدمن الدفع الاول وما تقدّم عن ابن عسر يقتضي ان المقاتلة اعاتشر عاذاتعمنت في دفعه و بنحوه مرح أصحابنا فقالوا يردّه باسهل الوجوه فان أبي فماشدولوأدى الىقت لمفلوقت لفلاشئ علسه لان الشارع أماحله مقاتلته والمقاتلة المماحة لاضمان فيما ونقل عماض وغمره ان عندهم خلافافي وجوب الدية في هذه الحالة ونقل النطال وغبره الإقفاق على انهلا يجوزله المشي من مكانه لمدفعه ولا العسمل الكثير في مدافعته لان ذلك أشدقى الصلاة من المرورودهب الجهورالى انه اذا وتولم يدفعه فلا ينبغى له انرد ولان فسه اعادة للمرور وروى ابن أبى شيبة عن ابن مسعودوغيره ان له ذلك و يمكن حله على ما اذارده

فامتنع وتمادى لاحمث يقصر المصلى فى الرد وعال النووى لا أعلم أحدامن الفقها عال بوجوب هذاالدفع بلصرح أصحابنا بأنه مندوب التهيى وقدصر حبوجو بهأهل الظاهر فكائن السيخ لميراجع كالرمهم مفه أولم يعتد بخلافهم (قوله فانماه وشميطان) أى فعله فعل الشميطان لانه أبى الاالتشو يشعلي المصلي واطلاق الشيطان على المارمن الانسسائغ شائع وقدجا فى القرآن قوله تعالى شــماطـن الانس والحن وقال ابن بطال في هذا الحــديث جواز اطــلاق لفظ الشميطان على من يفتن في الدين وإن الحكم للمعانى دون الاسماء لاستحالة ان يصمر المارشمطانا بجردم وروانتهى وهومبنى على انافظ الشميطان بطلق حقيقة على الجنى ومجازا على الانسى وفسه بحثو يحتمل ان يكون المعنى فأنما الحامل له على ذلك الشيطان وفدوقع فى واية للاسماعملي فانمعه الشميطان ونحوه لمسلم من حديث ابن عمر بلفظ فان معمه القرين واستنبطان أنى جرة من قوله فانحاهو شمطان ان المراد بقوله فلمقاتله المدافعة اللطيفة لاحقيقة القتال فاللان مقاتلة الشيطان انحاهي بالاستعادة والتسترعنه بالتسمية ونحوها واغاجا والفعل اليسرفي الصلاة للضرورة فلوعا تله حقمقة المقاتلة لكانأشد على صلاته من المبارقال وهـل المقاتلة لخلل يقع في صـلاة المصلى من المرو رأ ولدفع الاثم عن المبار الظاهر الثانى انتهيى وقال غبره بل الاؤل أظهرلان اقبال المصلى على صلاته أولى له من اشتغاله بدفع الاثم عن غسيره وقدروى اين أبي شيبة عن اب مسعودان المرور بين يدى المصلى يقطع نصف صلاته وروىأ يونعيم عنعمولو يعلم المصلى ما ينقص من صلاته بالمرور بين يديه ماصلى الاالى شئ يستره من الناس فهذان الاثران مقتضاه ماان الدفع خال يتعلق بصلاة المصلى ولا يختص بالماروهماوانكا وقوفين افظا فكميسه احكم الرفع لانمثلهم الايقال بالرأى (قوله السب اعمالمارين يدى المحلى) أوردفيه حديث بسر بن سعمدان زيدى خالد أى الجهني العصابي أرسله الى أى جهيم أى ابن الحرث بن الصمة الانصاري العماني الذي تقدم حديثه فياب التهم في الحضر هكداروي مالك هذا الحديث في الموطالم يختاف علمه فهمه انالمرسل هوزيد وانالمرسل اليه هوأ يوجهم وتابعه سفيان الثورى عن أبى النضر عندمسلم والنماجه وغيرهما وخالفهما النعسنةعن أيالنضرفقال عنيسر لنسمعمد قال أرسلني أنوجهم الى زيدن خالد أسأله فذكره فاالحديث قال ابن عبدالبرهكذار واهاس عمينة مقلوما أخرحه الزأى خمهةعن أسهعن النعسمة ثمقال الزأك خمهة سئل عنه معيى معين فتال هوخطأا غاهوأ رسلني زيدالى أي جهيم كأقال مالك وتعقب ذلك ان القطان فقال لس خطاان عمدنة فسه بمتعن لاحتمال ان يكون أنوجهم بعث يسراالى زيدو بعث م زيدالى أبي حهم يستثنتكل واحدمنهما ماعندالا خرقلت تعلمل الاغةللاحاديث مبني على غلبة الفلن فاذا قالوا اخطافلان فى كذا لم تعين خطؤه فى نفس الامر بل هوراج الاحتمال فمعتدولولاذلك الماالك ترطوا التفاء الشاذوهوما يخالف النقة فيه من هوأرجع منه في حد العديم (قوله بين ليدى المصلى أى أمامه بالقرب منه وعد برباليدين لكون أكثر الشغل يقعب مأوا حتلف فة حديد ذلك فقسل اذا مرينه وبن مقدار معوده وتسل بينه وبن قدر ثلاثه أذرع

فانماهوشيطان \*(باب اثم الماربين بدى المصلى)\* حدثنا عبدالله بن وسف قال أخبرنامالك عن أبى النضرمولى عربن عبيدالله عنبسربنسه المأبي جهم ابن حالدارسله الى أبي جهم الله ماذاسم من رسول الله عليه وسلم في المار بين بدى المصلى فقال طلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين بدى المصلى ماذا عليه لكان أن يقف اربعين عليه لكان أن يقف أربعين قال أبو النضر لا أدرى قال أربعين وما أوشهرا أوسنة

وقيل بينه و بين قدرومية بحجر (قوله ماذاعليه) زادالكشميهي من الاثم وليست هذه الزيادة في شئمن الروايات عندغمره والحديث فى الموطابدونها وقال ابن عبد البرلم يختلف على مالك في شئ سنموكذاروا مباقى آلستة وأصحاب المسانيدوالمستخرجات بدونها ولمأرها في شئ من الروايات مطلقالكن في مصنف ابن أبي شيبة يعني من الاثم فيعتب مل ان تكون ذكرت في أصل المعارى حاشية فظنها الكشميهني أصلالانه لم يكن من أهل العلم ولامن الحفاظ بل كان راوية وقدعزاها المحب الطبرى في الاحكام للعدارى وأطلق فعدب ذلك عليه وعلى صاحب العمدة في ايهامه أنها فالصحيح من وأنكرا بن الصلاح في مشكل الوسيط على من أنبتها في الخبر فقال الفظ الا تم ليس في الحديث صريحاولماذكره النووى فى شرح المهذب دونها قال وفى روايه رويناها فى الاربعين العبد القادر الهروى ماذا عليه من الاثم (قول الكان أن يقف أربعن) يعني أن المارلوعلم مقدارالا ثم الذي يلحقه من مربوره بن يدى المصلى لاختاران يقف المدة المذكورة حتى لا يلحقه ذلك الاثم وقال الكرماف جواب لوليس هوالمذكوربل التقديرلو بعلم ماعليه لوقف أربعين ولووقف أربعن لكان خسراله وليس ماقاله متعينا قال وأبهم المعدود تفغمما للاعمر وتعظيما (قلت)ظاهرالسماق انه عن المعدودولكن شك الراوى فمه نم أبدى الكوماني لتخصيص الاربعان الذكر حكمتان أحداهما كون الاربعة أصل جمع الاعداد فلمأريذ التكثير ضربت في عشرة ثا متهما كون كال أطوار الانسان مار بعدى كالنطفة والمضغة والعلقة وكذا بلوغ الاشدو يحتمل غيرذلك اه وفي ابن ماجه وابن حبان من حديث أبي هريرة لكان أن يقف مائةعام خبراهمن الخطوة التيخطاهاوهذا يشعربان اطلاق الاربعين للممالغة في تعظيم الام لالخصوص عددمعين وجنم الطعاوى الى أن التقديدالمائة وقع بعد التقسد بالاربعين زيادة فى تعظمهم الامرعلى المبار لأنهمما لم يقعامعا اذالمبائة أكثرمن الاربعين والمقام مقام ذبو وتنخو يففلا يناسبان يتقدم ذكرالمائة على الاربعين بلالمناسب ان يتاخر وبميزالاربعين ان كانهو السنة ثنت المدعى أومادونها فن ياب الاولى وقدوقع في مسند البزار من طريق ابن عبينة التي ذكرهاا بنالقطان لكان النيقف أربعين خريفا أخرجه عن أحدد تعبدة الضيعنان عمينة وقدجعل ابن القطان الجرم ف طريق الن عسنة والشك في طريق غيره دالاعلى التعدد آكن رواه أحدوان أنى شيبة وسمعد بن منصوروغيرهم من الحفاظ عن الن عبينة عن أبي النضر على الشكأ يضاوزادفهه أوساعة فسعدأن يكون الجزم والشك وقعامعامن راوواحدفي طالة واحدة الاان مقال لعله تذكر في الحال فرم وقيه مافيه (قوله خيراله) كذا في روايتنا بالنصب على انه خبر كانولىعضهم خبر بالرفع وهي رواية الترمذي واعربها ابن العربى على انهااسم كان وأشارالي تسويغ الالتدا مالنكرة لكونها موصوفة ويحتمل انيقال اسمهاضمر الشان والجلة خبرها (قهله قال أنوالنضر) هوكالام مالك وليس من تعليق المخارى لانه تأبت في الموطامن بمديع الطرق وكذا نبت فى رواية الثورى وابن عبينة كاذكرنا قال النووى فيه دليل على تحريم المرور فان معنى الحدد مث النهي الا كدو الوعد الشديد على ذلك انتهى ومقتضى ذلك انبعد في الكائر وفسه أخذالقرين عن قرينه مافاته أواستشاته فها معمعه وفيه الاعتماد على خبرالواحد

لانزيدا اقتصرعلي النزول مع القدرة على العلواكتفاء برسوله المذكور وفمه استعمال لوفي ال الوعمد ولايدخل ذلك في النهيكي لان محل النهي ان يشعر بما يعاند المقدور كاسما تي في كتاب القدر حمث أورده المصنف انشاء الله تعالى \* (تنبيهات) \* أحدها استنبط النبطال من قوله لو يعلم أن الأثم يختص بمن يعسلم النهسي وارتكبه انتهسي وأخذه من ذلك فيه بعد لكن هومعروف من أدلة أخرى ثانيهاظاهرالحديثان الوعدالمذكور يختص بمن متر لابمن وقفعامدا مثلابينيدى المصلى أوقعدأ ورقدلكن انكانت العلة فمه التشويش على المصلى فهوفى معنى المار تالثها ظاهره عوم النهى فى كل مصل وخصه بعض المالكية بالامام والمنفر دلان الماموم لا يضر دمن مرّ بين يديه لانسترة امامه سترةله وامامه سترةله اه والتعلمل المذكور لايطابق المدعى لان السترة تفمدرفع الحرج عن المصلى لاعن المارفاستوى الامام والماموم والمنفرد في ذلك رابعها ذكرابن دقمق العمد أنبعض انفقها أى المالكيدق م أحوال الماروالمصلى في الاثم وعدمه الى أربعة أقسامياتم الماردون المصلى وعكسه بإغمان جمعا وعكسه فالصورة الاولى أزريطي الىسترة في غمر مشرع وللمارمندوحة فماثم الماردون المصلى الثانية أنيصلي فيمشرع مسلوك بغبرسترةأو متباعداعن السترة ولايجد المارمندوحة فماثم المصلى دون المار الثالثة مثل الثانية لكن يجد المارمندوحة فداغان جمعا الرابعسة مثل الاولى لكن لم يجد المارمندوحة فلاماكان جمعا انتهى وظاهرا أحديث يدل على منع المرور مطلقا ولولم يجدمسلكا بل يقف حتى يفرغ المصلى من صلاته ويؤيده قصة أى سعدا المابقة فان فيها فنفلرا اشاب فلم يجدمسا غاوقد تقدمت الاشارة الىقول امام الحرمين أن الدفع لايشرع للمصلى في هذه الصورو تبعه الغزالي ونازعه الرافعي وتعقيدان الرفعة بماط صداه أن الشاب انمااستوجب من أبي سعيد الدفع لكونه قصرفي الناخرعن الحضورالى الصلاةحتى وقعالزحام انتهنى وماقاله محتمل كن لابدفع الاستدلال لان أباسعمد لم يعتذر بذلك ولاندمتوقف على ان ذلك وقع قبل صلاة الجعة أوفيها مع احتمال ان يكون ذلك وقع بعدها فلا يتحهما قاله من المقصم بعدم التبكير بل كثرة الزحام حينتذأوجه والله أعلم خامسها وقع في روايه أبي العباس السراج من طريق الضعال بن عثمان عن أبي النضر الويعلم الماربين يدى المصلى والمسلى فحمله بعضهم على مااذا قصر المصلى فى دفع المارأوبان صلى فى الشارعو يحتملان كونةوله والمصلى بنتح اللام اى بين يدى المصلى من داخل سترته وهذا أظهر والله أعلم في (قول ما استقب الستقب ل الرجل الرجل وهو يصلي) في نسخة الصغاني استقبال الرحل صاحمه أوغيره في صلاته أي هل يكره أولا أو يفرق بن مااذا ألهاه أولاوالي هذا التفسيل جنيرالمنق وحمر نماظاهره الاختلاف من الاثرين اللذين ذكرهم عاعن عثمان وزيدن البتولم أددين عمتان الحالات واغياراً يتسه في مصينني عبدالرزاق وان أبي شيبة وغيرهما منطريق هلال نيساف عن عرأنه زجرعن ذلك وفيهماأ يضاعن عثمان مايدل على عدم كراه مذلك فايتا مللاحمال أن يكون فيماوقع فى الاصل تعميف من عرالى عممان وقول زيدين ابت مامالت ريداً له لاحرج ف ذلك (قولد فتكون لى الحاجة واكره ان استقبلة) كذاً اللافك تريالوا و هي حالمة وللكشميه في فاكر دبالفاء (قوله وعن الاعش عن ابراهيم) هو

\*(ماب استقسال الرجل الرجلوهويصلي) \* وكره عمان أن يستقبل الرجل وهويصلي وانماهمذا اذا اشتغل به فاما اذالم يشتغل به فقد قال زيدين ثابت ماياليت ان الرجل لايقطع صلاة الرحل \*حدثنااسمعمل اىنخلىل حدثناعلى ين مسهر عن الاعش عن مسلم عن مسروق عنعائشة أنهذكر عندهاما يقطع الصلاة فقالوا يقطعها الكاب والحار والمرأة فالتالقد جعلتمونا كلابالقدرأيت الني صلى الله عليهوسلم يصلى واني ليشه وبينالقبلة وأنامضطععة على السرير فتكون لي الحاحة وأكرهأن أستقمله فانسل انسلالا \* وعن الاعشءن ابراهسيم عن الاسود عن عائشية نحوه

\*(باب الصلاة خلف النام) حدثنامسدد قال حدثنا يحي قال حدثناهشام قال حدى أن عن عائشة فالت كانالني صلى الله علمه وسالم يصلى وأناراقدة معترضة على فراشه فاذاأراد أنوتر أيقظ عنى فاوترت \*(ياب التطوع خلف المرأة)\* حدثناء بدالله ين يوسف والأخررنامالك عنأى النضرمولى عرس عسدالله عن أبي المه من عدالرسين عن عانشة زوج النبي صلى الله علمه وسالم أنها فالت كنت أنام بسندي رسول الله صلى الله علمه وسلم ورجلاى فى قىلتە فاذا معدعمرني فقيضت رحل فاذا قام بسطمهما قالت والبيوت يومئد ذليسفها مصابيع \* (بابمن قال لا يقطع المدادة شئ) \* حدثناع رس حفص قال حدثناأبي

معطوف على الاسسناد الذى قبله يعنى ان على بن مسهرروى هذا الحديث عن الاعش باسنادين الىعائشة عن مسلم وهوأ بوالضحى عن مسروق عنها باللفظ المذكور وعن ابراهم يمعن الاسود عنهابالمعنى وقد تقسدم لفظه في باب الصلاة على السرير وأماظن الكرماني ان مسلماهداهو البطين فليصب فى ظنه ذلك قال ابن المنبر الترجة لا تطابق حديث عائشة لكنه يدل على المقصود بالاولى لكن ايس فيه تصريح بإنها كانت مستقبلته فلعلها كانت منحرفة أومستديرة وقال ابن مدقصد البخارى ان شغل المصلى بالمرأة اذا كانت فى قبلته على أى حالة كانت أشدمن شغله بالرجل ومعذلك فلتضرصلاته صلى الله عليه وسلم لانه غيرمشتغل بهافكذلك لاتضرصلاقمن لميشتغل بهاوالر حلمن باب الاولى واقتنع الكرماني بانحكم الرجل والمرأة واحدفي الاحكام الشرعية ولا يخفى مافيه في (قوله ماسسالصلاة خلف الناعم) أورد فيه حديث عائشة أيضا منوجه آخر بلفظ آخر للاشارة الى انه قد يفرق مفرق بين كونم اناعة أو يقظى وكانه أشار أيضا الى تضعيف الحديث الوارد في النهى عن الصلاة الى النائم فقد أخرجه أبود اودوابن ماجه من حدديث انعماس وقال أبود اودطرقه كالهاواهمة يعنى حديث ابن عماس انتهمي وفى الداب عنابن عرأ خرجه ابنعدى وعن الى هربرة أخرجه الطيراني في الاوسط وهما واهمان أيضا وكره مجاهد وطاوس ومالك الصلاة الى الناغ خشمة أن يدومنه بمايلهي المصلى عن صلاته وظاهرتصرف المصنف انعدم الكراهة حيث يحصل الأعن من ذلك \* (تنبيه) يعيى المذكورفي الاسمنادهو القطان وهشام هوابن عروة (قوله باسمس التطوع خاف المرأة)أوردفيه حديث عائش قريضا بلفظ آخر وقد تقدم في باب الصلاة على الفراش من هـ ذا الوحه ودلالة الحديث على التطوعمن جهة أنصلاته هذه في ستهالا مل وكانت صلاته الفرائض بالجاعة في المسجد وقال الكرماني افظ الترجة يقتضي أن يكون ظهر المرأة السه ولفظ الحديث لا تخصيص فيه بالفلهر غرأ جاب بان السينة للناغرأن يتوجه الى القيلة والغالب من العائشة ذلك انتهى ولا يخني تكلفه وسنة ذلك للناغ في ابتداء النوم لافي دوامه لانه ينقلب وهولايشعر والذى يظهرأن معدى خلف المرأة وراءها فتسكون هي نفسهاأ مام المصلى لاخصوص ظهرها ولوأراده لقال خلف ظهرالمرأة والاصلعدم التقدر وفي قولها والبوت بومتذليس فيهامصابيح اشارة الىعدم الاشتغال بهاو لايعكرعلى ذلك كونه يغمزها عندالسحود أيسعدمكان رجليهآ كاوقع صريحافى رواية لاى داودلان الشغل بهامامون في حقد صلى الله علمه وسلم فن أمن ذلك لم يكره في حقه \* (تنبيه) \* الظاهران هذه الحالة عبر الحالة التي تقدمت في صلاته صلى الله عليه وسلم الى جهة السرير التي كانت عليه لائدفى تلك الحالة غير محتاج لان يسجد مكان رجليها ويكن أن يوجه بين الحالتين بان بقال كانت صلاته فوق السرير لاأسنل منه كاجنع المه الاسماعيلي فيماسبق لكن جلد على حالتين أولى والله أعلم ﴿ وَقُولُه ما من قالَ لايقطع اصلاقشى أى من فعل غير المصلى والجلة المترجمها أوردها في الداب صريعاس قول الزهري ورواها مالك في الموطاعن الزهري عن سالم بن عبد دالله بن عرعن أبده من قوله وأخرجها الدارقطني مرفوعة طن وجهة آخرعن سالم لكن استنادها ضعمف ووردت أيضا

مرفوعةمن حديث ألى سعدعندأ بى داودومن حديث أنس وأبى امامة عندالدارقطني ومن حد،ثجارعندالطبراني في الاوسط وفي استأدكل منهماضعف وروى سعمدين منصور باستاد صير عن على وعنمان وغرهما نحوذلك موقوفا (قوله قال الاعش) هومقول حفص بن غسات ولس بتعلمق وعوقه و ماتقدم من رواية على بن مسهر (قوله عن عائشة ذكر عندها) أى انهذكرعندها وقوله الكاب الى آخره فيه حدف وسانه في روآية على بن مسهرذ كرعندها ما ، قطع الصلاة فقالوا يقطعها ورواه مسلم ونطريق أبى بكربن حفص عن عروة قال قالت عائشة مايقطع الصلاة فقلت المرأة والجار واسعد سنصور من وجه آخر قالت عائشة باأهل العراقةدعد لتمونا الحديث وكائم اأشارت بذلك الىمارواه أهل العراق عن أبى ذروغ مره في ذلك مرفوعا وهوعندمسلم وغسره منطريق عبدالله بالصامت عن أى ذر وقدال كابف روايته مالاسودو عندا بن ماجه من طريق الحسن المصرى عن عبد الله بن مغفل وعند الطيراني مهرطر نق الحسن أيضاعن الحكم نعرو فحودمن غيرتقسد وعندمسلم من حديث أبي هريرة كذلك وعندأبي داودمن حديث اس عباس مثله ليكن قمد المرأة بالحائض وأخرجه ابن ماجه كذلك وفيه تتسد الكل أيضابالا سودوقد اختلف العلماء في العدمل مذه الاحاديث فيال العلعاوى وغبره الى انحديث أبى دروسا وافقه منسوخ بجديث عائشة وغبرها وتعقب مان النسيخ لايساراله الانداعلم التاريخ وتعذرالجع والتاريخ هنالم يتحقق والجع أميتعذرومال الشافعي وغمره الى تاويل القطع فى حمد يت أى ذربان المرادية نقض الخشوع لا الحروج من الصلاة ويؤيدذلك انالعماى راوى الحديث سالعن الحكمة فى التقسه بالاسود فاحسب بانه شطان وقدعلان الشمطان لومر بين يدى المصلى لم تفسد صلاته كاسماتى في الصحيح اذا ثوب بالصلاة أدبر الشطان فذاقصى التنويب أقبل حق يخطر بين المرا ونفسه الحديث وسياتى في بالعمل فى الصلاة حديث ان الشمطان عرض لى فشد على الحديث وللنسائ من حديث عائشة فاخذته فصرعته فنقته ولايقال قدذكر فهذا الحديث اندجا المقطع صلاته لابانقول قدبين فيرواية مسلمسب القطع وهوانه جاءبشهاب من باراه على في وجهده وأما مجرد المرور فقد حدل ولم تفدديه الصلاة وقال بعضهم حديث أبى درمقدم لان حديث عائشة على أصل الاماحة انتهيى وهومبني على انه دادتها رضان ومع امكان الجع المذكور لاتعارض وقال أحديقط ع الصلاة الكاب الاسودوفي النفس من الحيارو المرأة شئ ووجهمه ابن دقيق العسدو غمرهانه لمجد في الكلب الاسود ما يعارضه ووجد في الحيار حديث النعماس يعني الذي تقدم في مروره وهوراكب في ووجد في المرأة حديث عائشة بعني حديث الماب وسماتي الكالم في دلالته على ذلك بعدد (قول بشبه تمونا) هذالفظ رواية مسروف ورواية الاسود عنها أعداتمونا والمعني واحد وتقدم من طريق على بن مسهر بلفظ جعلتمونا كلاماوه ذاعلى سدل المالغة قال النمالك في هدا الحديث حوازتعدي المشهمه بالماء وأنكر دبعض النحو ين حتى بالغ فطاسيم به في قوله شيه كذابكذا و زعم انه لا يوجد في كلام من يوثق بعر سته وقد وجد في كلام من هوفوق ذلك وهي عائشة رضي الله عنها قال والحق الهجائز وان كأن سقوطها

قال حدثنا الاعش قال حدثنا ابراهيم عن الاسود عن عائشة وقال الاعش وحدثى مسلم عن مسروق عن عائشة ذكر عندها ما يقطع الصلاة الكلب والحاروا لمرأة فقالت عائشة فسيم تمونا بالحروا لكلاب والقداقد رأيت النبي صلى القداية وسلم يصلى والى على المسرير بانه و بين القبالة مضطععة فتدولى الحاحة مضطععة فتدولى الحاحة المسرير بانه و بين القبالة مضطععة فتدولى الحاحة المضطععة فتدولى الحاحة المسرير بانه و بين القبالة المضطععة فتدولى الحاحة المضطععة فتدولى الحاحة المسرير بانه و بين القبالة المضطععة فتدولى الحاحة المضطعة المسرير بانه و بين القبالة المضطععة فتدولى الحاحة المضطعة المسرير بانه و بين القبالة المضطعة فتدولى الحاحة المضطعة المسرير بانه و بين القبالة المضطعة فتدولى الحاحة المسرير بانه و بين القبالة المضطعة فتدولى الحاحة المسرير بانه و بين القبالة المضطعة فتدول الحاحة المسرير بانه و بين القبالة المضطعة فتدول الحاحة المسرير بانه و بين القبالة المسرير بانه و بين المسرير بانه و بين القبالة المسرير بانه و بين المسر

فا كره أن أجلس فاؤذي الني صلى الله علمه وسلم فانسل منعند رجامه \*حدثناالتعققال أخرنا يعمقوب بنابراهم قال حدثى ان أخي ان شهاب أنهسال عمه عن الصلاة بقطعهاش وفقال لايقطعها شئ أخــبرنى عروة بن الزبير أنعائشة زوج النى صـــلى الله عليه وسلم قالت اقدكان رسول الله صلى الله علمه وسلميقوم فمصلي من الليل وانى لعترضية منسهويين القبلة على فسراش أهسله \*(باد)\*اداحدل مارية صغبرة على عنقه في الصلاة « حدثناء مدالله ن وسن قال أخرنامالك عن عامر النعبداللدينالزبيرعن عروبن سليم الزرق عن أى قتادة الانصاري أن رسول الله صلى الله علمه وسلم ڪان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله علمه وسار

أشهر في كادم المتقدمين وثبوتها لازم في عرف العلماء المتاخرين (قوله فاكره انأجاس فاوذى الني صلى الله عليه وسلم) استدليه على ان التشويش بالمرادوهي فاعدة يحصل منه مالا يحصل بها وهي راقدة والظاهرأن ذلك من جهدة الحركة والدحكون وعلى هدا فرورهاأشد وفي النسائي منطريق شعبة عن منصورعن ابراهيم عن الاسودعنها في هذا الحديث فاكره ان أقوم فاحربين يديه فانسل انسلالافا اظاهران عائن ــ قاعما أنكرت اطلاق كون المرأة تقطع الصلاة في جيع الحالات لاالمرور بخصوصه (قوله فانسل) برفع اللام عطفا على فاكره (قوله حدثنا استعقبن ابراهيم) هو الحنظلي المعروف بابن راهويه وبذلك جزم ابن السكنوفروا يةغمرأ ينذرحة ثنااسحق غميرمنسوب وزعمأ بونعيم انه ابن منصورالكوسيم والاولأولى (قوله انه سالعه الخ)وجه الدلالة من حديث عائشة الذي احتج به ابن شهاب آن حديث يقطع الصلاة المرأة الح آخر ه يشمل ما اذا كانت مارة أو قاعدة أو قاعدة أو صطحعة فلا ثبت انه صلى الله علمه وسلم صلى وهي مضطععة أمامه دل ذلك على نسم الحكم في المضطعع وفي الباقى بالقياس علمه وهذا بتوقف على اثبات المساواة بين الامور المذكورة وقد تقدّم مافيه فلو نبتان حديثها متاخ عن حديث أى ذر لم يدل الاعلى نسخ الاضطعاع فقط وقد نازع بعضهم فى الاستدلال به معذلك من أوجه أحرى أحدها ان العله فى قطع الصلاة بها ما يحصل من التشويش وقد قالت ان السوت يومئذ لم يكن فيها وصابيح فائتني المعلول بانتفاعلته النهاان المرأة فى حديث أبى ذرمطلقة وفى حديث عائدة مقبدة بكونها زوجته فقد يحمل الطلق على المقمدو يقال يتقمد القطع بالاجنسة الخشمة الافتنان بها يخلاف الزوجة فأنها حاصلة ثالثها انحديث عائشة واقعة حال يتطرق الهاالاح تمال بخسلاف حديث ألى فرفانه مسوق مساق التشريع العام وقدأشار ابنبطال الحان ذلك كان نخصائصه صلى الله علمه وسلم لانه كان يقدرون لل اربه على مالايقدرعليه غيره وقال بعض الحنابلة يعارض حديث ألى ذروما وافقه أحاديث صححة غيرصر يحةوصر يحة غمرصححة فسلا يترك العمل بحسديث ألحاذر انصر يحوالمحتمل يعنى حديث عائشسة وماوافقه والفرق بين المائرو بين المائم فى القبلة ان المرور مرام بخلاف الاستقرار ناءً اسكان أم غيره فهكذا المرأة يقطع مرورهادون لبنها (قوله على فراش أهله) كذاللا كثروهو معلق بقوله فيصلى ووقع للمستملى عن فراش أهله وهو متعلق بقوله يقوم والاترل يقتضى ان تكون صلاته كانت واقعة على الفراش بخللف الشاني ففسه احتمال وقد تقدم في باب الصلاة على الفراش من رواية عقيل عن ابن شهاب منه ل الاوّل فرقوله السب اذا حل جارية مغيرة على عنقه) قال ابن بطال أراد المحارى ان حل المصلى الجارية اذاكان لايضر الصلاة فرورها بين يديه لايضر لان حلها أشدمن مرورها وأشار الح نحوهذا الاستنباط الشافعي لكن تقسد المصنف بكونها صغيرة قديشعر بان البكبيرة لبست كذلك (قوله عن أبى قتادة) في رواية عبد الرزاق عن مالك معت أباقتادة وكذا في رواية أحددمن طريق ابنجر يجءن عامى عن عرو بنسليم انه مع أباقنادة (قولد وهو حاول امادة) المشهورفى الروايات بالتنوين ونصب امامة وروى بالاضافة كآقرئ فى قوله تعالى ان الله بالغ أمره

بالوجهين وتخصيص الحلف الترجة بكونه على العنق مع ان السياق يشمل ماهوأ عم من ذلك مأخوذمن طريق أخرى مصرحة بذلك وهي لمسلم من طريق بكبرين الاشير عن عرو سسلم ورواه عبدالرزاق عن مالك السناد حديث الباب فزادفيه على عاتقه وكذا لمسلم وغيره من طرق أخرى ولاحد من طريق اسر يمعلى رقبه وأمامة بضم الهمزة وتحفيف الممن كانت صغيرة على عهدالني صلى الله عليه وسلم وتزتوجها على بعدوفاة فاطمة بوصمة منها ولم تعقب (قوله ولا العاس) قال الكرماني الاضافة في قوله بنت زينب على اللام فاظهر في المعطوف وهوقوله ولاى العاصماهومقدرفي المعطوف علمه انتهى وأشارا بن العطار الى ان الحكمة في ذلك كون والدامامة كان اذذاك مشركافنست آلى أمها تنبها على ان الولد بنسب الى أشرف أبويه دينا ونسببا ثم بن انهامن أبي العاص تبسنا لحقيقة نسها انتهبي وهذا السيماق لمالك وحده وقدروا مغبره عن عامر س عدالله فنسموها الى أبهاتم سنوا انها بنت زبن كاهو عند مسلم وغيره ولاحدمن طربق المقبرى عن عرو سسلم يحمل اماسة بنت أبى العاص وأمهازين بنت رسول الله صلى الله علمه وسلم على عائمته (قوله النار سعة بن عبد شمس) كذارواه الجهور عن مالك ورواه يحى ن بكير ومعن بن عيسى وأبوم صعب وغيرهم عن مالك فقالوا اس الرسيع وهوالصواب وغفل الكرماني فقال خالف القوم المخارى فقال ربيعة وعندهم الربيع والواقع انمن أخرجه من القوممن طريق مالك كالمحارى فالمخالفة فسمانماهي من مالك واذعى الاصلى اندان الرسع نزر سعة فنسمه مالك مرة الى جمده ورده عماض والقرطبي وغبرهمالاطباق النسابن على خلافه نع قدنسبه مالك الىجده في قوله النعيد شمس وانماهو ابنعبدالعزى بنعبد شمس أطبق على ذلك النسابون أيضاوا سم أنى العاص لقسط وقبل مقسم وقيل الفاسم وقيل مهشم وقيل هشيم وقيل ياسر وهومشهور بكنيته أسلمقيل الفتح وهاجر ورتأ علمه النبي صلى الله علمه وسلم ابنته زينب وماتت معه وأثنى علمه في مصاهرته وكأنت وفاته في خلافة أى بكرالمديق (قولدفاداسعدوضعها) كذالمالك أيضاورواه سلم أيضامن طريق عمان سأى سلمان ومحد ب علان والنسائي من طريق الزيدى وأحدمن طريق ابن جريج وابن حبان من طريق أى العميس كالهم عن عامر بن عبد الله شيخ مالك فقالوا اذاركع وضعها ولاىداودمنطر بقالمقبرى عنعرو بنسليم حتى اذاأرادان بركع أخددها فوضعها غركع وسحدحتي اذافرغ من سحود وقام أخذها فردهافي مكانها وهذاصر يحفى ان فعل الجلّ والوضع كان منه لا نها بخلاف ماأقله الخطابى حمث قال يشبه ان تكون الصيمة كانت قد ألنته فاذا بحد تعلقت اطرافه والتزمته فينهض من سحوده فتستي محمولة كذلك الى ان مركع فبرسلها قال هذاوجهه عندى وقال ايندقيق العبدمن المعافم ان لفظ حل لايساوى لفظ وضع فى اقتضا وفعل الفاعل لانا نقول فلان حل كذا ولو كان غيره حله بخلاف وضع فعلى هذا فالفعل المادرمنه هو الوضع لاالرفع فيقل العمل فإل وقد كنت أحسب هذاحسمنا الى أن رأيت في بعض طرقه العجيمة فأذا قام أعادها (قلت) وهي رواية لمسلم ورواية أديدا ودالتي قدمناهاأصرح فىذلك وهي ثم أخذها فردهافى كأنها ولاحد من طريق اينبريم واذاقام حلهافوضعهاعلى رقبته فال القرطى اختلف العلاف تأويلهذا الحديث والذى أحوجهم

النبى صلى الله عليه وسلم يؤم الناس وأمامة على عاتقه قال المازرى امامت مالناس في النافلة لست عمودة ولالى داود بينما نحن نتظرر سول الله صلى الله علمه وسلم فى الظهر أو العصروقد دعاه بلال الى الصلاة اذخر ج على ناوأ مامة على عاتقه فقام في مصلاه فتمنا خلفه فكرفكرنا وهى فى مكانها وعند الزبير بن بكاروته عد السهملي الصبح ووهم من عزاه للصحيصان قال القرطبي وروىأشهب وعبدالله بأنافع عن مالك أن ذلك للضرورة حيث لم يجدمن يكفيه أمرها انتهاى وقال دعض أصحابه لانه لوتركها لبكت وشغلت سرد في صلاته أكثر من شغله بحملها وفرق بعض أصحابه بن الفريضة والنافلة وقال الباجي ان وجدمن يكنسه أمر ها جازف النافلة دون الفريضة وان لم يجد جازفيهما قال القرطى و روى عبد الله بن يوسف التنيسي عن مالك أن الحديث نسوخ (قلت) روى ذلك الاسماعيلى عقب روايته ألعديث من طريقه لكنه غيرا صريح ولفظه قال التنسي قال مالك من حديث الني صلى الله علمه وسلم المخومنسوخ وليس العدمل على هذا وقال ابن عبد البر لعله نسخ بتحريم العمل في الصلاة وتعقب مان النسيخ لاشت بالاحتمال وبان هده القصة كانت بعد قوله صلى الله علمه وسلم ان في الصلاة الشغلالان ذلك كأن قبل الهجرة وهذه القصة كانت بعد الهجرة قطعا بمدة مديدة وذكر عماض عن بعضهم أنذلك كان منخصائصه صلى الله علمه وسلم لكونه كان معصوما من أن تمول وهو حاملها ورد مان الاصل عدم الاختصاص وبالهلايلزم من ثبوت الاختصاص في أمر ثبوته في غيره مغيردلل ولامدخل للقياس في مثل ذلك وجل أكثراً هل العلم هذا الحديث على أنه على غيرمتو الله حود الطمأ يننة في أركان صلاته وقال النووي ادعى بعض المالكية أن هذا الحديث منسوخ و بعضهم أنه من الخصائص و بعضهم أنه كان لضرورة وكل ذلك دعا وي باطله مر دودة لادلسل عليهاوليس فى الحديث ما يخالف قواعدالشرع لان الا دمى طاهر وما في حوف و معنوعند م وثماب الاطفال وأجسادهم مجمولة على الطهارة حتى تتبين النجاسة والاعمال في الصلاة لاتبطلها اذا قلت أوتفرقت ودلائل الشرع متظاهرة على ذلك وانمافعل النبي صلى الله علمه وسلم ذلك لسان الحواز وقال الفاكهاني وكأن السرفى حسله أمامة في الصلاة دفعالما كانت العرب تالفه من كراهة البنات وجلهن فالفهرم ف ذلك حتى ف الصلاة للمبالغة في ردعهم والسان الفعل قد يكون أقوى من القول واستدل به على ترجيح العمل بالاصل على الغالب كمأ أشارالمه الشافعي ولابن دقمق العمدهنا بحث منجهة أن حكالت الاحوال لاعوملها

الى ذلك أنه عمل كثير فروى ابن القاسم عن مالك انه كان فى النافلة وهو تاويل بعيد فان ظاهر الاحاديث انه كان في فريضة وسبقه الى استبعاد ذلك المازرى وعياض لما ثبت في مسلم رأيت

\*(بابادا صلى الى فراش فيه حائض) \* حدثنا عمرو بنزرارة قال أخربنا هشيم عن الشيباني عن عبدالله بنشداد بن الهاد قال أخرب عن خالتي ميونة بنت الحرث

--- أذاصلي الى فراش فيه حائص أى هل يكره أو لاوحد بث الباب يدل على أن

وعلى جوازادخال الصبيان فى المساجد وعلى أن لمس الصغار الصبايا غيرمؤثر فى الطهارة ويحمل أن يفرق بن ذوات الحارم وغيرهن وعلى صحة صلاة من حل آدمه او كذا من حل حمو الاطاهرا

وللشافعية تفصيل بين المستجمر وغيره وقديجاب عن هذه القصة بانها واقعة حال فيحتمل أن تكون أمامة كأنت حنئذ قد غسلت كا يحتمل أنه كان صلى الله علمه وسلم عسما بجائل وفعه

بواضعه صلى الله عليه وسلم وشفقته على الاطفال واكرامه لهم جبرالهم ولوالديم مرقوله

قالت كانفراشى حيال مصلى النبى صلى الله عليه وسلم فريما وقع ثوبه على واناعلى فراشى «حدثنا أبو النعمان قال حدثنا عبد الواحد من زياد قال حدثنا السيبانى سلمان حدثنا عبد الله بن شداد قال معتمونة تقول كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى وأنا الله جنبه ناعة فاذا معد (٩٠) أصابى ثوبه وأناحائض «(باب هل يغمز الرجل امر أنه عند السحود لكى

لاكراهة وقال الكرماني جواب اذامح لذوف تقديره صحت صلاته اومعناه باب حكم المستلة الفلانية وقدتقدم الكلام عليه فى أبواب سترالعورة فى اب اداأصاب ثوب المصلى احراً ته وهذه الترجة أخص من تلك وتقد دمت له طريق أخرى في آخر كتاب الحمض (قوله حسال) بكسر المهملة بعدها اعتمانية أى بينيه كاذكره في الطريق الثانية (قوله فاذا سحد أصابي ثوبه) كذاللا كثروللمستملى والكشميهني ثمابه وللاصيلي أصابتني ثمابه قال ابنبطال همذاالحديث وشهمن الاحاديث التي فيما اعتراض المرأة بن المصلى وقبلته يدل على جواز القعود لاعلى جوازالمرور انتهى وتعقب بانترجمة الباب ليست معقودة للاعتراض بلمسئلة الاعتراض تقدمت والظاهرأن المصنف قصدييان صحة الصلاة ولوكانت الحائض بجنب المصلي ولوأصابتها ثمابه لا كون الخائض بن المصلى و بن القبلة وتعبره بقوله الى أعم من أن تكون بينه و بين القيلة فانالانتها ويصدق على مااذا كانت أمامه أوعن يمنه أوعن شماله وقد صرح في الحديث بكونها كانت الى جنبه (قوله وأناحائض) كذا لاى ذروسقطت هذه الجلة لغيره لكن في رواية كريمة بعدقوله أصابى ثو به زَّادمستدد عن خالد عن الشيماني وأناحاتص ورواً به مستدهده ساقهاالمسنف فياب اذاأصاب توبالمسلى وفيهاه فدالزيادة وهي أصرح بمراد الترجة والله أعلم في (قوله ما مسم هل يغه زارجل امر أنه الناب عد التي قبلها بيان صحة الصلاة ولوأصابت المرأة بعض ثماب الملي وفي هذه الترجمة بيان صحتم اولوأصابها بعض جسده (قوله حدّثنا عروب على ) هو السلاس و يحي هو القطان وعسد الله هو العمري و القاسم هو اب تحمد بن أى بكر إذ (قول: أسماعد لتمونا) تخفيف الدال ومانكوة مفسرة لفاعل بنس والمخصوس الذم محلذوف تقديره عدلكم أى تسو يتكم اياناعاذ كروقد تقدم الكلام على مباحث الحديث في بالتدوع خلف المرأة في (قوله بالسب المرأة تطرح عن المصلى شمامن الاذي قال أمن بطال هذه الترجة قريبة من التراجم التي قبلها وذلك أن المرأة اذا تناولت ماعنى ظهرااصلي فانها تقصدالي أخذهمن أي جهة أمكنها تناوله فان لم يكن هذا المعني أشدمن مرورها بن يديه فليس بدونه (قوله حد ثنا أحدين احدق) هومن صغار شيوخ المخارى وقد شاركه في الرواية عن شديده عبيدالله بن موسى المذكور وعبيدالله ومن فوقه كالهم كوفيون (قول الاتنظارون الى هـ فا المراقى) مأخوذ من الرياموهو التعبد في الملادون الحساوة ليرى (فُولَا برور آل فلان) لمأقف على تعيينهم لكن يشبه أن يكونوا آل أبي معيط لمبادرة عقبة بن أى معيط الى احضار ماطلبوه منه وهو المعنى بقوله أشقاهم (قوله فانطلق منطلق) لم أقف على تسميته و يحمل أن يكون هو ابن مسعود الراوى وقد تقدم الكلام على فوائدهذا الحديث فى الطهارة قبل الغسل بوضليل \* (خاتمة) \* اشتمات أبو اب استقبال القبلة ومامعها من أحكام

يسعد)\* حددثناعروبن على قالحددثنا يحى قال حدثناعسدالله قالحدثنا القاسم عن عائشة رضى الله عنها فالت بتسماعدلتمونا مالكاب والحاراتدرأيتي ورسول الله صلى الله علمه وسلم يصلى وأنا مضطععة بينه وبين القبلة فأذا أراد أن يسمعد عزرجلي فقيضهما \*(باب المرأة تطسر حعن المصلى شمامن الاذى)\* السورماري قال حــ تشا عبددالله بن موسى قال حدثنا اسرائيل عنأبي المحق عن عمرو سرمون عن عسد الله قال بنغا رسول الله صلى الله علمه وسلم قائم يصلى عندال كعبة وجع منقريش في محالمهم اذقال فائل منهم ألا تنظرون الى هسذا المراثى أيكم يقوم الىجزورآلفلان فمعمد الىفرتهاودمها وسلاها فيتىءبه شميهله حتى اداسحد وضعه بين كتفسه فانبعث أشفاهم فلاحدرسول الله صلى الله عليه وسلم وضعه

بن كتفيه و نبت النبي صلى الله عليه وسلمساجدا فخدكوا حتى مال بعضهم الى بعض من الفحك فانطاق منطلق الى المساجد فأطمة وهي جويرية فاقبات عليهم تسبهم فلما قضى بسول الله عليه وسلمساجدا حتى ألقته عنه وأقبات عليهم تسبهم فلما قضى بسول الله على الله عليه السهم عليك بقريش ثم سمى اللهم عليك بعمرو بن هشام و عتبة بن ربيعة وشيبة ابن ربيعة و الوليد و الوليد بنا و اللهم عليه و على اللهم عليه و المدن عتبة و أميد مصرى يوم بدر ثم على الله على الله عليه و اللهم عليه و اللهم على القالم القالم الما القالم بدر ثم قال رسول الله صلى الله عليه و الم وأسم أصحاب القالم بالعنة

المساجدوسترة المصلى من الاحاديث المرفوعة على ستة وثمانين حديثا المكررمنها ستة وثلاثون حديثاعشرة تقدمت وستة وعشرون فيها الخالص منها خسون حديثا وافقه مسلم على تخريج أصولهاسوى حديثأ نسمن استقبل فبلتناو حديث ابن عباس في الصلاة في قبل الكعبة ليكن أوضحناأن مسلما أخرجه عن ابن عباس عن أسامة وحديث جابر في الصلاة على الراحلة وحديث عائشة في قصة الوليدة صاحبة الوشاح وحديث أيهر يرة رأيت سبعين من أصحاب الصفة وحديث انعركان المسجدمين اللن وحديث النعساس في قصمة عارفي بنا المسجد وحديثه فى الخطبة فى خوخة أبى بكروح لديث عرفى وفع الصوت فى المسحدوحديث النعر فى المساجد التي على طرق المدينة وهومشتل على عشرة أحاديث وحديث عائشة لم أعقل أبوى الاوهماندينان الدين وفهامن المعلقات عمانسة عشرحديثا كالهامكررة الاحددث أنس في قصمة العساس ومال الحرين وهو من أفراده أيضاعن مسلم فيملة مافيهامن الاحاديث بالمكررمائة وأربعة أحاديث وفيها من الاسمار ثلاثة وعشرون كلهامعلقات الاأثرمساجدان عماس وأثرعر وعثمان أنره ماكانا يسنعملقمان في المسجد وأثرهما انهما زادافي المسجدفان هـ ذه موصولة والله سحمانه وتعالى

\* (تم الجز الأول ويليه ألجز الثاني أوله كتاب مواقيت الصلاة) \*